

رياض الصالحين

تأليف

الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي

٦٣١ - ٦٧٦هـ

محلى بأحكام العلامة الألباني

وموشحاً بفوائد جليلة لجماعة من العلماء

تحقيق

عصام موسى هادي

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إدارة الشؤون الإسلامية

دولة قطر




رياض الصالحين

الطبعة الرابعة
١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م



المملكة العربية السعودية - الجبيل - ص ب: ١٠٢٣٩ - هاتف: ٣٦١٠٠٦٠ - فاكس: ٣٤٦٥٨٩٢



بيروت - لبنان - تلفاكس: (00961 1) 651327 - 655383 ص.ب: 14/5136 الرمز البريدي 11052020
البريد الإلكتروني: Alrayan@cyberia.net.lb الموقع الإلكتروني: http:/alrayanpub.com

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

إنَّ الحمد لله؛ نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله؛ فلا مضلَّ له، ومن يضلل؛ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾.

أما بعد: فإنَّ مُصنَّفَ «رياض الصالحين» لمصحح المذهب الشافعي وإمامه في زمانه الشيخ الإمام محيي الدين النووي رحمه الله من المصنفات التي لاقت القبول في الأرض؛ مما يدل على إخلاص مصنفه وحسن قصده رحمه الله.

وقد تميز بحسن ترتيبه وتبويبه واختياره وجمعه، مضافاً إلى ذلك احتواؤه على صحيح الحديث إلا ما ندر؛ لذا أوصى به العلماء قديماً وحديثاً؛ فقال الإمام الذهبي رحمه الله في «السير» (١٩/٣٤٠): «نسأل الله علماً نافعاً، تدري ما العلم النافع؟. هو ما نزل به القرآن، وفسره الرسول ﷺ قولاً وفعلاً، ولم يأتِ نهي عنه، قال ﷺ: «من رغب عن سنتي فليس مني» فعليك يا أخي بتدبر كتاب الله، وبإدمان النظر في الصحيحين، وسنن النسائي، ورياض النواوي وأذكاره تفلح وتنجح».

أقول: وقد اعتنى بهذا الكتاب لجلالته في كل عصر جماعات من أهل العلم وطلابه تدريساً وشرحاً وإملاء.

فاستشرت واستخرت في عمل تعليق لطيف عليه، يختص بالكلام على أحاديثه، جمعته من كلام شيخي وأستاذي العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ إذ هو من أئمة الحديث في عصرنا، وممن لاقى كلامه في التصحيح والتضعيف القبول لدى العارفين بهذا الفن؛ لاعتداله وجودة مسلكه وتحقيقه.

فأحببت أن أكتب هذا التعليق من كلام شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ مضافاً إليه بعض الفوائد التي وقعت لي خلال ذلك؛ حرصاً على نفع الدارسين، وراجياً دعاء إخواني المؤمنين، وطمعاً في أن أُعدَّ مع أهل العلم وإن كنت لست منهم؛ رجاء بركة ذلك، ورغبة بما أعد الله للسالك؛ فمن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة.

والله أسأل القبول وحسن الخاتمة، وصل اللهم على محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

ميزة هذه الطبعة

تميزت ـ ولله الحمد ـ هذه الطبعة على غيرها من طبعات بأمور منها:

١ ـ التنبيه على أوهام وقعت في «الرياض» لم ينبه عليها أحد ممن حقق «الرياض» فيما وقفت عليه من عشرات النسخ المحققة وبعضها لأكابر المحققين، وهذا من توفيق الله فله الحمد والمنة؛ ومن ذلك مثلاً الحديث رقم (٤٩٩) عن أبي موسى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْرَجَتْ لَنا عائِشَةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا كِساءً وَإِزاراً غَلِيظاً قالَتْ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في هذين. متفقٌ عليه.

فقوله: «عن أبي موسى الأشعري» كذا هو في المخطوطة وسائر الطبعات التي وقفت عليها، وهو سبق قلم، وصوابه عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري وكذا هو في البخاري ومسلم، ولم ينبه على هذا الخطأ أحد!.

ومنها أيضاً الحديث رقم (١٤٠٣) عن عَلِيٍّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَخِيلُ من ذُكِرْتُ عِنْدَهُ؛ فَلَم يُصَلِّ عَلَيَّ» رواهُ الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قلت: قال شيخنا كما في هداية الرواة (١/ ٤٢٠): «في نسختنا من سنن الترمذي من مسند حسين بن علي، وكذلك عزاه إليه جماعة، فليس هو عنده من مسند علي كما ذكر هنا، لكن الظاهر أنه ليس وهماً منه، بل ذلك ما وقع في بعض نسخ السنن . . .» قلت: ولم ينبه على هذه الفائدة جمع ممن حقق «الرياض» وفيهم من هو من كبار المحققين فللّه الحمد على توفيقه.

٢ ـ ضبط النسخة على مخطوط قيم تمكنت من خلاله إثبات عدم مسؤولية النووي عن أوهام وقعت في نسخ «الرياض» مثاله حديث رقم (١٤) فقد ورد في نسخ «الرياض»

الأخرى بلفظ: «يا أَيُّها النَّاسُ تُوبُوا إِلى اللَّهِ واستغفروه؛ فإني أَتوبُ في اليَوْمِ مائةَ مَرَّةٍ» رواه مسلم. فقد درج المحققون على توهيم النووي في ذكره لفظة «واستغفروه» في الحديث وعزوها لمسلم؛ إذ رواه مسلم في صحيحه بدونها، وإنما هي لأحمد في المسند، وتبين من خلال المخطوطة أن لفظة «واستغفروه» غير موجودة في الأصل المخطوط، وهو في غاية الجودة.

ومثله أيضاً حديث رقم (٦٦) «الكيس من دان نفسه» ففي آخره: «وتمنى على الله الأماني» رواه الترمذي. فنبه المحققون أن لفظة «الأماني» غير موجودة في السنن. قلت: ولا هي أيضاً موجودة في المخطوطة.

وكذا حديث رقم (١٦٣٤) «لا تأكلوا بشمال فإن الشيطان يأكل ويشرب بشماله» رواه مسلم.

فنبه المحققون أن لفظة «ويشرب» ليست في مسلم. قلت: ولا في المخطوطة.

وأيضاً حديث رقم (١٥٤١) «إنا ندخل على سلطاننا» فقد وقع في نسخ «الرياض» «سلاطيننا» فتعقب المحققون المصنف بأن هذا لفظ الطيالسي، وإنما لفظ البخاري «سلطاننا» قلت: وهو في المخطوط كما في البخاري «سلطاننا».

بل أقول للفائدة: إن كثيراً من ألفاظ الأحاديث وسياقاتها التي في «الرياض» مما تخالف الأصول هي في هذه المخطوطة على الجادة وموافقة للأصول.

٣ ـ الاستدراك على النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بعض المواطن ولم أر من نبه على ذلك من محققي «الرياض» مثاله حديث رقم (١٤٨١) عَن عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدعو بهؤُلاءِ الكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِني أَعوذُ بِكَ مِن فِتنةِ النَّارِ، وعَذَابِ النَّارِ، وَمِن شَرِّ الغِنَى وَالفَقرِ» رَوَاهُ أَبو داود، والترمذيُّ وقال: حديث حسن صحيح، وهذا لفظُ أَبي داود.

قلت: رواه البخاري (٢٣٤٤/٥) ومسلم (٢٠٧٨/٤) كما أفاده شيخنا في «صحيح أبي داود» (٩١/٢).

٤ ـ ذكر آخر تحقيقات شيخنا ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ على الأحاديث مثل حديث رقم (١٣٨٥) «من خرج في طلب العلم» حسنه شيخنا في آخر قوليه كما في «صحيح الترغيب» برقم (٨٨).

وحديث (١٣٩٨) «أولى الناس بي يوم القيامة» فقد حسنه شيخنا في آخر قوليه كما في «صحيح الترغيب» برقم (١٦٦٨).

وهناك أحاديث أخرى تجدها في طي الكتاب.

إلى غير ذلك من ميزات تراها بفضل الله وحده في هذه الطبعة التي أسأل الله أن ينفع بها كما نفع بأصلها.

عملي في الكتاب

١ ـ ضبط النص وذلك بمقابلته على نسخة خطية قديمة قيمة.

٢ ـ التأكد من سلامة شكل النص قدر الوسع والطاقة.

٣ ـ تخريج الأحاديث وتنزيل أحكام شيخي وأستاذي العلامة المحدث الألباني رَحِمَهُ اللهُ على الأحاديث عازياً ذلك له، ذاكراً آخر أقواله وتحقيقاته.

٤ ـ مقابلة الكتاب على عدد من النسخة المطبوعة والمحققة تحقيقاً جيداً؛ كنسخة الشيخ شعيب الأرنؤوط والمحققة على نسختين خطيتين[١]، ونسخة شيخنا الألباني، ونسخ أخرى، وأثبت في الحاشية فروق النسخ للفائدة؛ وخصوصاً مع نسخة الشيخ شعيب.

٥ ـ توشيح الكتاب بفوائد قيمة للعلماء على بعض المواطن والأحاديث بما لا يثقل حواشي الكتاب ولا يزيد من حجمه.

٦ ـ شرح ما رأيته يحتاج إلى شرح من غريب الحديث مما لم يشرحه المصنف مقتبساً ذلك من كتب شيخنا وكتب الشروح.

٧ ـ عمل فهارس علمية للكتاب.

بين يدي الكتاب

حرصاً على إفادة طلبة العلم والناظرين في هذا الكتاب أحببت أن أذكر بين يديه تنبيهات لأهل العلم ينبغي ألا تفوت القارئ:

١ ـ وقع في «الرياض» بعض الأحاديث الضعيفة، وكان من توفيق الله أنها قليلة جداً حيث بلغ عددها بضعاً وأربعين حديثاً. وهي مغمورة في بحر حسنات الكتاب.

ولا يخفى القارئ أن الذي قرره المحققون من أهل العلم أن الحديث الضعيف لا يعمل به في الأحكام ولا حتى في فضائل الأعمال، وكما قال ابن المبارك: «في صحيح الحديث غنية عن ضعيفه».

٢ ـ جرى النووي على اصطلاح خاص به في «الرياض» وهو أنه يقول: «رواه فلان وفلان بأسانيد صحيحة» فيوهم أن له أكثر من إسناد عن ذاك الصحابي، وإنما هو يقصد مجيئه من عدة طرق عن أحد رواته. وقد وهمه في هذا الصنيع الحافظ ابن حجر وغيره.

٣ ـ التسامح في العزو فقد درج جماعة من الحفاظ كالمنذري والنووي والحافظ وغيرهم إلى التسامح في العزو مما يؤكد أن الخطب سهل. ومن الأحاديث التي تسامح النووي في عزوها ـ على قلتها ـ حديث رقم (٢١١) «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ

---

(١) وهي ذات النسخة التي طبعت بعد بتحقيق عبدالعزيز رباح ومراجعة شعيب.

ويَدِهِ، والْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ ما نَهَى اللَّه عَنْهُ» متفق عليه.

قلت: فالبخاري ومسلم اتفقا عليه دون قوله: «والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه» فإنها من إفراد البخاري.

ومثله حديث (٥٠٤) عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: تُوُفِّيَ رسولُ اللَّه ﷺ ودِرْعُهُ مرْهُونَةٌ عِنْدَ يهودِيٍّ في ثَلاثِينَ صاعاً مِنْ شَعِيرٍ. متفقٌ عليه.

فهذا لفظ البخاري، وأما مسلم فقد رواه بالمعنى فقال: عن عائشة قالت: اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعاماً بنسيئة، فأعطاه درعاً له رهناً. وفي رواية: ورهنه درعاً من حديد.

هذا بعض ما أحببت بيانه في هذه العجالة، ومن أراد البسط والزيادة فعليه بمقدمة شيخنا على «رياض الصالحين» فإن فيها عدداً من التنبيهات والفوائد.

وصف المخطوطة المعتمدة في التحقيق

اعتمدت في ضبط الكتاب على نسخة خطية قديمة قيمة متقنة مضبوطة، يرجع تاريخ نسخها كما هو مثبت في آخرها إلى سنة «٧٠٨هـ»؛ حيث قال ناسخها: «وذلك بتاريخ ثالث عشر من شوال سنة ثمان وسبعمائة، وكتبه عمر بن بو بكر كاملاً والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم» وهي قريبة من عصر المؤلف مما يزيد في قيمتها فضلاً عن موافقة نصوصها للأصول التي جمع منها المصنف أحاديث كتابه إلا ما ندر، وقد نبهت عليه في مواطنه.

كتبها ناسخها بخط جميل مشكول، وهي في غاية الوضوح إلا في بعض الأماكن اليسيرة جداً التي لحقها التلف، والتي يمكن أن يقرأ بعضها بصعوبة.

حصلت على هذه المخطوطة من «مكتبة الجامعة الأردنية» في عمان وأصلها من مكتبة (شستربيتي) برقم (٤٢٨٦) عدد أوراقها (٢٠٦) مضافاً إليها ثلاث ورقات حوت فهرس المواضيع وأبواب الكتاب فيكون المجموع (٢٠٩).

ترجمة المصنف

هو الإمام محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي الشافعي، أحد الأئمة الأعلام والحفاظ الزهاد.

قال الإمام الذهبي: «الإمام الحافظ الأوحد شيخ الإسلام علم الأولياء صاحب التصانيف النافعة».

ولد سنة (٦٣١هـ) وطلب العلم صغيراً، فقرأ القرآن، ثم تدرج في كتب الفقه، واللغة، والحديث؛ حتى فاق أقرانه وانتهت إليه إمامة المذهب الشافعي في عصره.

قال ابن كثير: «شيخ المذهب وكبير فقهاء زمانه».

وقال أيضاً: «وقد كان من الزهادة والورع والتحري والانجماع عن الناس على جانب كبير لا يقدر عليه أحد من الفقهاء غيره».

وقال عنه: «وكان غالب قوته مما يحمله إليه أبوه من نوى».

قلت: يشير ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى أنه لم يكن يأخذ الأرزاق المقررة للفقهاء في ذلك الوقت من الأمراء، وقصته مع الملك الظاهر مشهورة.

وقال أيضاً: «وكان لا يضيع شيئاً من أوقاته».

وقال الذهبي: «وكان يواجه الملوك والظلمة بالإنكار ويكتب إليهم ويخوفهم بالله تعالى».

قلت: وأخذ العلم عن جماعة منهم كمال الدين المغربي وابن عبدالدائم وابن الصيرفي وغيرهم.

أفرد ترجمته غير واحد من العلماء منهم ابن العطار والسخاوي وغيرهما.

توفي في ليلة أربع وعشرين من رجب سنة (٦٧٦ هـ) ودفن بنوى.

وكتبه

عصام موسى هادي

عمان ـ الأردن

ضحى يوم الجمعة

الموافق ٩/من ذي القَعْدَة/١٤٢٤هـ

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الْحَمْدُ للهِ الواحِدِ الْقَهَّارِ، العزيزِ الغَفَّارِ، مُكَوِّرِ الليلِ على النّهارِ؛ تَذْكِرَةً لأولي القُلُوبِ والأبصارِ، وتَبْصِرَةً لذوي الألبابِ والاعتبارِ، الذي أيْقَظَ مِنْ خَلْقِهِ من اصْطَفَاهُ فَزَهَّدَهُم في هذه الدّار، وشَغَلَهُم بمراقبتهِ وإدامةِ الأفكارِ، وملازمةِ الاتِّعَاظِ والادِّكارِ، ووفَّقَهُمْ للدّأبِ في طاعتِهِ، والتّأهُّبِ لدارِ القرارِ، والحذرِ مما يُسْخِطُهُ ويُوجِبُ دارَ البوارِ، والمحافظةِ على ذلك مع تَغَايُرِ الأحوالِ والأطوارِ.

أحْمَدُهُ أبلغَ حَمْدٍ وأزكاهُ، وأشْمَلَهُ وأنماهُ.

وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ الْبَرُّ الكريمُ، الرؤوف الرحيمُ، وأشهدُ أن مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وحبيبُهُ وخَلِيلُهُ، الهادِي إلى صراطٍ مستقيم، والدّاعي إلى دينٍ قَوِيمٍ، صلواتُ اللهِ وسلامُهُ عليه، وعلى سائرِ النَّبِيِّينَ، وآلِ كُلٍّ، وسائرِ الصَّالحين.

أما بعدُ: فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾﴾ وهذا تصريحٌ بأنهم خُلقوا للعبادةِ، فَحَقَّ عليهمُ الاعتناءُ بما خُلِقُوا له، والإعراضُ عن حُظُوظِ الدُّنيا بالزَّهادةِ؛ فإنها دارُ نَفَادٍ[1] لا مَحَلُّ إخلادٍ، ومَرْكَبُ عُبُورٍ[2] لا مَنْزِلُ حُبُورٍ[3]، ومَشْرَعُ انفصامٍ[4] لا موطِنُ دوامٍ، فلهذا كان الأَيْقَاظُ من أهلها هُمُ العُبَّادُ، وأعقلُ الناسِ فيها همُ الزُّهَّادُ، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ ٱلنَّاسُ وَٱلْأَنْعَٰمُ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذَتِ ٱلْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَٱزَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَآ أَنَّهُمْ قَٰدِرُونَ عَلَيْهَآ أَتَىٰهَآ أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَٰهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِٱلْأَمْسِ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾﴾ والآيات

---

(١) أي فناء لا دار خلود.

(٢) يتوصل بها إلى الدار الآخرة.

(٣) ليست منزل فرح وسرور.

(٤) انقطاع.

في هذا المعنى كثيرةٌ، ولقد أحسنَ القائلُ:

إنَّ لــلــهِ عــبــاداً فُــطَــنَــا ... طَــلَّــقُــوا الــدنــيــا وخــافــوا الــفِــتَــنَــا

نــظــروا فــيــهــا فــلــمــا عَــلِــمــوا ... أنــهــا لــيــســتْ لِــحَــيٍّ وطــنــا

جــعــلــوهــا لُــجَّــةً واتــخــذوا ... صــالــحَ الأعــمــالِ فــيــهــا سُــفُــنَــا

فإذا كان حالُها ما وصفْتُهُ، وحالُنا وما خُلِقْنا له ما قَدَّمْتُهُ؛ فَحَقٌّ على الْمُكَلَّفِ أن يَذهبَ بِنَفْسهِ مذهبَ الأخيارِ، ويَسْلُكَ مسلَكَ أولي النُّهَى والأبْصَارِ، ويَتَأَهَّبَ لما أشرتُ إليهِ، ويَهْتَمَّ بما نَبَّهْتُ عليه. وأصوبُ طريقٍ له في ذلك، وأرشَدُ ما يَسْلُكُهُ من المسالكِ: التَّأَدُّبُ بما صَحَّ عن نَبِيِّنَا سيِّدِ الأولينَ والآخرين، وأكرمِ السابقينَ واللاحقينَ؛ صلواتُ اللهِ وسلامُهُ عليه وعلى سائرِ النّبيين. وقد قال اللهُ تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ وصَحَّ[١] عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أنه قال: «واللهُ في عون العبدِ ما كان العبدُ في عون أخيه»[٢] وأنه قال: «من دَلَّ على خيرٍ؛ فلهُ مثل أجر فاعِلِهِ»[٣] وأنه قال: «من دعا إلى هُدًى كان له من الأجرِ مثلُ أجورِ مَنْ تَبِعَهُ لا يَنْقُصُ ذلك من أجورهم شيئاً»[٤] وأنه قال لعلي ﷺ: «فواللهِ لأن يَهْدِيَ اللهُ بك رَجُلاً واحداً خيرٌ لك من حُمْرِ النَّعَمِ»[٥].

فَرَأيتُ أن أجْمَعَ مُخْتَصَراً من الأحاديثِ الصَّحِيحَةِ، مُشْتَمِلاً على ما يكونُ طريقاً لصاحبهِ إلى الآخرةِ، ومُحَصِّلاً لآدابهِ الباطنةِ والظَّاهرةِ، جامعاً للتّرغيبِ والتّرهيبِ وسائرِ أنواعِ آدابِ السّالكينَ؛ من أحاديثِ الزُّهدِ، ورياضَاتِ النُّفوسِ، وتهذيبِ الأخلاقِ، وطهاراتِ القلوبِ وعلاجِها، وصيانةِ الجوارحِ وإزالةِ اعْوِجَاجِها، وغيرِ ذلك من مقاصدِ العارفينَ.

وأَلْتَزِمُ فيه أن لا أذكُرَ إلا حديثاً صحيحاً من الواضحاتِ، مضافاً إلى الكُتُبِ الصحيحةِ المشهوراتِ، وأُصَدِّرُ الأبوابَ من القرآنِ العزيزِ بآياتٍ كريماتٍ، وأُوَشِّحُ ما يحتاجُ إلى ضبطٍ أو شرحِ معنًى خفِيٍّ بنفائسَ من التنبيهاتِ.

وإذا قُلْتُ في آخرِ حديثٍ: «متفقٌ عليه» فمعناه: رواه البخاريُّ ومُسْلِمٌ.

وأرجو إنْ تَمَّ هذا الكتابُ أن يكونَ سائقاً للمعتني به إلى الخيراتِ، حاجزاً له عن أنواعِ القبائحِ والْمُهْلِكاتِ. وأنا سائلٌ أخاً ينتفع[٦] بشيءٍ منه أن يَدْعُوَ لي، ولوالديَّ، ومشايخي، وسائرِ أحبابنا، والمسلمينَ أجمعين، وعلى اللهِ الكريمِ اعتمادي، وإليه تفويضي واستنادِي، وحسبي اللَّهُ ونِعْمَ الوكيلُ، ولا حولَ ولا قُوَّةَ إلا باللَّهِ العزيزِ الحكيمِ.

---

(١) في نسخة الشيخ شعيب «وقد صح».
(٢) صحيح. سيأتي برقم (٢٤٥).
(٣) صحيح. سيأتي برقم (١٧٣).
(٤) صحيح. سيأتي برقم (١٧٤).
(٥) صحيح. سيأتي برقم (١٧٥).
(٦) في نسخة شعيب: «انتفع».

باب الإخلاص وإحضار النيَّة[(١)] في جميع الأعمال والأقوال والأحوال البارزة والخفيَّة

قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ۝٥﴾[(٢)] وقال تعالى: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن تُخْفُواْ مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ﴾.

١ ـ وعَنْ أميرِ الْمُؤمِنِينَ أبي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بْنِ نُفَيْلِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بن رِيَاحِ بْنِ عبدِاللَّهِ بْنِ قُرْطِ بْنِ رَزَاحِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بن غالبٍ الْقُرَشِيِّ العَدَوِيِّ ﷺ قال: سَمِعْتُ رسُولَ الله ﷺ يقُولُ: «إنَّما الأَعْمَالُ بالنِّيَّاتِ، وإنَّمَا لِكُلِّ امرئٍ مَا نَوَى؛ فَمَنْ كانَتْ هجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ ورَسُولِهِ فهجرتُه إلى اللَّه ورسُولِهِ، ومنْ كانَتْ هجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصيبُها، أَو امْرَأَةٍ يَنْكحُها فهجْرَتُهُ إلى ما هَاجَر إليْهِ». متَّفَقٌ على صحَّتِهِ؛ رواهُ إماما المُحَدِّثِينَ: أَبُو عَبْدِالله مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إبْراهيمَ بْنِ الْمُغيرة بْن بَرْدِزْبَهْ الْجُعْفِيُّ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو الحُسَيْنِ مُسْلمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسلمٍ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ[(٣)] ﷺ في كِتَابَيهما[(٤)] اللَّذَيْنِ هما أَصَحُّ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ.

٢ ـ وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِاللَّهِ عَائشَةَ ﷺ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يَغْزُو جَيْشٌ الْكَعْبَةَ، فَإِذَا كَانُوا ببيْداءَ[(٥)] مِنَ الأَرْضِ؛ يُخسَفُ بأَوَّلِهِم وَآخِرِهِمْ» قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يُخْسَفُ بَأَوَّلِهِم وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ[(٦)] وَمَنْ لَيْسَ مِنهُمْ؟! قَالَ: «يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِم وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُون عَلَى نِيَّاتِهِمْ»[(٧)] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. هذا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ[(٨)].

٣ ـ وعَنْ عَائِشَة ﷺ [قَالَت][(٩)]: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرتُمْ[(١٠)] فانْفِرُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[(١١)].

---

(١) النية محلها القلب والتلفظ بها بدعة.

(٢) قال ابن كثير في تفسيره (٥٣٨/٤): «وقد استدل كثير من الأئمة كالزهري والشافعي بهذه الآية الكريمة على أن الأعمال داخلة في الإيمان».

(٣) صحيح. البخاري (٣٠/١) ومسلم (١٥١٥/٣).

(٤) في نسخ: «صحيحيهما» وما أثبته هو الموافق لما في المخطوطة.

(٥) الأرض الواسعة.

(٦) جمع سوق والمعنى أهل أسواقهم.

(٧) قال العلامة ابن عثيمين في شرح الرياض: «وفي هذا الحديث عبرة: أن من شارك أهل الباطل وأهل البغي والعدوان فإنه يكون معهم في العقوبة الصالح والطالح، العقوبة إذا وقعت تعم ولا تترك أحداً ثم يوم القيامة يبعثون على نياتهم».

(٨) صحيح. البخاري (٧٤٦/٢) ومسلم (٢٢١٠/٤).

(٩) زيادة من نسخة شعيب.

(١٠) طلبتم للخروج إلى الجهاد ونحوه.

(١١) صحيح. البخاري (١٥٦٧/٤) ومسلم (١٤٨٨/٣) واللفظ لمسلم.

تنبيه: في عزو الحديث بهذا اللفظ للمتفق عليه من حديث عائشة فيه تسامح في العزو فلو عزاه لهما من حديث ابن عباس لكان أقرب للواقع لأن البخاري خرج حديث عائشة بنحوه لا بتمامه وليس عنده في حديث عائشة: «وإذا استنفرتم فانفروا» وإنما هي عنده من حديث ابن عباس.

وَمَعْنَاهُ: لا هِجْرَةَ مِنْ مَكَّةَ؛ لأَنَّهَا صَارَتْ دَارَ إِسْلامٍ.

٤ ـ وعَنْ أبي عَبْدِاللَّهِ جابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في غَزَاةٍ فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالاً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً، وَلاَ قَطَعْتُمْ وَادِياً إِلاَّ كانُوا مَعكُم؛ حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ» وَفِي رِوايَةٍ: «إِلاَّ شَرِكُوكُمْ في الأَجْرِ» رَواهُ مُسْلِمٌ[١].

ورواهُ البُخَارِيُّ عَنْ[٢] أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَقْوَاماً خَلْفَنَا[٣] بالمدِينَةِ مَا سَلَكْنَا شِعْباً وَلاَ وَادِياً إِلاَّ وَهُمْ مَعَنَا؛ حَبَسَهُمُ العُذْرُ»[٤].

٥ ـ وَعَنْ أبي يَزِيدَ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الأَخْنَسِ رضي الله عنهم ـ وَهُوَ وَأَبُوهُ وَجَدُّهُ صَحَابِيُّونَ ـ قَال: كَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ في الْمَسْجِدِ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا، فَأَتَيْتُهُ بِهَا. فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخذْتَ يَا مَعْنُ» رواه البخاريُّ[٥].

٦ ـ وَعَنْ أبي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ مَالِكِ بن أُهَيْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زُهرةَ بْنِ كِلابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كعْبِ بْنِ لُؤَيِّ الْقُرشِيِّ الزُّهْرِيِّ رضي الله عنه ـ أَحدِ الْعَشرة الْمَشْهودِ لَهمْ بِالْجَنَّة رضي الله عنهم ـ قال: جَاءَنِي رسولُ الله ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّة الْوَداع مِنْ وَجعٍ اشْتدَّ بِي، فَقُلْتُ: يا رسُول اللَّهِ! إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِن الْوجعِ مَا ترى، وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلاَ يَرِثُنِي إِلاَّ ابْنَةٌ لِي، أَفأَتَصَدَّقُ بثُلُثَي مالِي؟ قَالَ: «لا»، قُلْتُ: فَالشَّطْر يَا رسُولَ الله؟ فقالَ: «لا»، قُلْتُ: فالثُّلُثُ؟[٦] قال: «الثُّلُثُ والثُّلُثُ كَثِيرٌ ـ أَوْ كَبِيرٌ ـ؛ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أغنِياءَ خَيْرٌ مِن أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنفِقَ نَفَقةً تبْتغِي بِهَا وجْهَ الله؛ إِلاَّ أُجرْتَ بها[٧]؛ حَتَّى ما تَجعلُ في فِي[٨] امْرَأَتِكَ» قَال: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! أُخلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَال: «إِنَّك لن تُخلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتغِي بِهِ وَجْهَ الله؛ إِلاَّ ازْددْتَ بِهِ دَرجةً ورِفعةً، ولعَلَّك أَنْ تُخَلَّفَ؛ حَتَى ينْتفعَ بكَ أَقْوامٌ وَيُضَرَّ بك آخرُونَ. اللَّهُمَّ أَمْضِ لأِصْحابي هجْرتَهُم، وَلاَ ترُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِم، لَكنِ الْبائسُ سعْدُ بْنُ خوْلَةَ» ـ يرْثي لَهُ رسولُ الله ﷺ أَن مَاتَ بمكَّةَ ـ متفقٌ عليه[٩].

٧ ـ وَعَنْ أبي هُريْرةَ عَبْدِالرَّحمن بْنِ صَخْرٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ لا

---

(١) صحيح. مسلم (١٥١٨/٣).
(٢) في المخطوطة: «وعن».
(٣) وقال ناسخ المخطوطة في الهامش: «ح خلفونا».
(٤) صحيح. البخاري (١٠٤٤/٣).
(٥) صحيح. البخاري (٥١٧/٢).
(٦) في نسخة شعيب: «فالثلث يا رسول الله».
(٧) في نسخة شعيب: «عليها».
(٨) أي في فمها.
(٩) صحيح. البخاري (٤٣٥/١) ومسلم (١٢٥١/٣).

يَنْظُرُ إلى أَجسامِكُم، ولا إلى صُوَرِكُم، ولَكِنْ يَنْظُرُ إلَى قُلُوبِكُمْ[١]» رواه مسلم[٢].

٨ ـ وعَنْ أبي مُوسَى عبْدِاللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الأَشعرِيِّ ﷺ قالَ: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقاتِلُ شَجَاعَةً، ويُقاتِلُ حَمِيَّةً، ويقاتِلُ رِياءً، أَيُّ ذلِك في سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتَكُونَ كلِمةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فهُوَ في سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَفَقٌ عليه[٣].

٩ ـ وَعَنْ أبي بَكْرَة نُفَيْع بْنِ الْحارِثِ الثَّقَفِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا الْتقَى الْمُسْلِمَانِ بسيْفَيْهِمَا فالْقاتِلُ والمَقْتُولُ في النَّارِ» قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ! هَذَا الْقَاتِلُ فمَا بَالُ الْمقْتُولِ؟! قَال: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» متفقٌ عليه[٤].

١٠ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ جماعةً[٥] تزيدُ عَلَى صَلاَتِهِ في سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بضْعاً وعِشْرينَ دَرَجَةً، وذلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إذا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ؛ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لا يُرِيدُ إلاَّ الصَّلاَةَ، لا يَنْهَزُهُ إلاَّ الصَّلاَةُ؛ لَمْ يَخْطُ خُطوَةً إلاَّ رُفِعَ لَهُ بِها دَرجةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ؛ حتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دخل الْمَسْجِدَ كانَ في الصَّلاَةِ مَا كَانَتِ الصَّلاةُ هِيَ تحبِسُهُ، وَالْمَلاَئِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ ما دام في مَجْلِسِهِ الَّذي صَلَّى فِيهِ، يقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ، ما لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ» متفقٌ عليه، وهَذَا لَفظُ مُسْلم[٦].

وَقَوْلُهُ ﷺ: «يَنْهَزُهُ» هُوَ بِفتح الْياءِ وَالْهاءِ وَبالزَّاي؛ أَي: يُخْرِجُهُ ويُنْهِضُهُ.

١١ ـ وَعَنْ أبي الْعَبَّاسِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِب ﷺ عَنْ رسولِ الله ﷺ فِيما يَرْوي عَنْ ربِّهِ ـ تَبارَكَ وَتَعَالَى ـ قَالَ: «إِنَّ الله كتَبَ الْحسناتِ والسَّيِّئاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذلك: فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يعْمَلْهَا كتبَهَا اللَّهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمَائِةِ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كثيرةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِها فعمِلها كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً» متفقٌ عليه[٧].

---

(١) كذا في المخطوط، وفي الصحيح زيادة: «وأعمالكم» قال شيخنا الألباني: «وهذه الزيادة هامة جداً؛ لأن كثيراً من الناس يفهمون الحديث بدونها فهماً خاطئاً فإذا أمرتهم بما أمرهم به الشرع الحكيم من مثل إعفاء اللحية وترك التشبه بالكفار ونحو ذلك من التكاليف الشرعية أجابوك بأن العمدة على ما في القلب واحتجوا على زعمهم بهذا الحديث دون أن يعلموا بهذه الزيادة الصحيحة الدالة على أن الله تبارك وتعالى ينظر أيضاً إلى أعمالهم فإن كانت صالحة قبلها وإلا ردها عليهم كما تدل على ذلك عديد من النصوص...».

(٢) صحيح. مسلم (١٩٨٧/٤).

(٣) صحيح. البخاري (٢٧١٤/٦) ومسلم (١٥١٣/٣).

(٤) صحيح. البخاري (٢٠/١) ومسلم (٢٢١٣/٤).

(٥) في نسخة شعيب: «في جماعة» وهي الموافقة لما في الصحيح.

(٦) صحيح. البخاري (٧٤٦/٢) ومسلم (٤٥٩/١).

(٧) صحيح. البخاري (٢٣٨٠/٥) ومسلم (١١٨/١).

١٢ - وعن أبي عَبْدِالرَّحمن عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «انطَلَقَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمُ الْمبيتُ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ، فانْحَدَرَتْ صَخْرةٌ مِنَ الْجبلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لا يُنْجِيكُمْ مِنْ هذه الصَّخْرَةِ إِلاَّ أَنْ تَدْعُوا الله تعالى بصالح أَعْمَالِكُمْ. قال رجلٌ مِنهُمْ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوانِ شَيْخَانِ كَبِيرانِ، وكُنْتُ لاَ أَغْبُقُ[١] قَبْلَهُما أَهْلاً وَلا مالاً، فَنَأَى بي طَلَبُ الشَّجَرِ يَوْماً فَلمْ أُرِحْ[٢] عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهمَا، فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبُقَ قَبْلَهُمَا أَهْلاً أَوْ مَالاً[٣]، فَلَبِثْتُ - وَالْقَدَحُ عَلَى يَدِي - أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُما حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ؛ وَالصِّبْيَةُ يَتَضاغَوْنَ[٤] عِنْدَ قَدَمَيَّ، فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَة، فانْفَرَجَتْ شَيْئاً لا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ[٥]. قال الآخَرُ: اللَّهُمَّ[٦] كَانتْ لِيَ ابْنَةُ عمٍّ كانتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ» وفي رواية: «كُنْتُ أُحِبُّهَا كَأَشدِّ مَا يُحبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، فَأَرَدْتُهَا عَلَى نَفسها فَامْتَنَعَتْ مِنِّي؛ حَتَّى أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ[٧] مِنَ السِّنِينَ فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُها عِشْرِينَ وَمائَةَ دِينَارٍ؛ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا ففَعَلَتْ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا» وفي رواية: «فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجليْهَا، قَالتْ: اتَّقِ الله ولا تَفُضَّ الْخاتَمَ[٨] إِلاَّ بِحَقِّهِ، فانْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَتركْتُ الذَّهَبَ الَّذي أَعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنتُ فَعَلتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ؛ فافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فانفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا. وقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ وَأَعْطَيْتُهمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذي لَهُ وذهب؛ فَثَمَّرْتُ أَجْرَهُ حتى كَثُرَتْ منه الأموالُ، فجاءني بعد حين، فقال: يا عبد الله أَدِّ إِلَيَّ أَجْرِي، فَقُلْتُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ: مِنَ الإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَم وَالرَّقِيق. فقال: يا عَبْدَ اللَّهِ لا تَسْتهْزِئْ بي! فَقُلْتُ: لاَ أَسْتَهْزِئُ[٩]، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فاسْتاقَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنه شَيْئاً، اللَّهُمَّ إِن كُنتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتغاءَ وَجْهِكَ فافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فخرَجُوا يَمْشُونَ[١٠]» متفقٌ عليه[١١].

---

(١) لا أقدم عليهما في الشرب أحداً.
(٢) أرجع.
(٣) في نسخة شعيب: «فكرهت أن أوقظهما وأن أغبق».
(٤) يصيحون جوعاً.
(٥) في نسخة شعيب: «منه».
(٦) في نسخة شعيب: «إنه».
(٧) عام قحط.
(٨) لا تزل عفافي إلا بالزواج.
(٩) في نسخة شعيب: «بك».
(١٠) قال شيخنا: وفي الحديث الدعاء عند الكرب وتوسل الداعي بعمله الصالح ومثله التوسل بأسماء الله وصفاته ودعاء الرجل الصالح وأما التوسل بذوات الأنبياء والأولياء فمما لا أصل له بل هو معارض للتوسل المشروع فتنبه.
(١١) صحيح. البخاري (٧٩٣/٢) ومسلم (٢٠٩٩/٤).

باب التوبة

قَالَ العُلَمَاءُ: التَّوْبَةُ وَاجِبَةٌ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، فإنْ كانتِ المعصيةُ بين العبدِ وبين اللَّهِ تعالى لا تَتَعَلَّقُ بحقِّ آدَمِيٍّ فلها ثلاثةُ شُرُوطٍ: أَحَدُها: أن يُقْلِعَ عَنْ المعصيةِ. والثاني: أن يَنْدَمَ عَلَى فِعْلِها. والثالث: أن يَعْزِمَ ألا يَعُودَ إليها أبداً. فإن فُقِدَ أحدُ الثلاثةِ لم تَصِحَّ تَوْبَتُهُ. وإنْ كانت المعصيةُ تَتَعَلَّقُ بآدميٍّ؛ فَشُرُوطُها أربعةٌ: هذه الثلاثةُ، وأن يَبْرَأَ مِنْ حَقِّ صاحِبِها. فإنْ كانت مالاً أو نَحْوَهُ رَدَّهُ إليه، وإن كان حَدَّ قَذْفٍ وَنَحْوَهُ مَكَّنَهُ مِنْه، أو طَلَبَ عَفْوَهُ، وإن كانت غِيبةً اسْتَحَلَّهُ مِنْها. ويجبُ أن يَتُوبَ مِنْ جميعِ الذُّنُوبِ، فإن تابَ مِنْ بعْضِها صَحَّتْ تَوْبَتُهُ عِنْدَ أهلِ الحقِّ مِنْ ذلك الذَّنْبِ وَبَقِيَ عليه الباقي. وقد تظاهرتْ دَلائلُ الكتابِ والسُّنَّةِ وإجماعِ الأمةِ عَلَى وُجُوبِ التَّوْبَةِ:

قال الله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ﴾ وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾.

١٣ ـ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «واللَّه إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْه في اليَوْمِ أَكثرَ مِنْ سَبْعِين مرَّةً» رواه البخاري[١].

١٤ ـ وعن الأَغَرِّ بْن يَسَارٍ المُزَنِيِّ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا أَيُّها النَّاسُ تُوبُوا إلى اللَّهِ[٢]؛ فإنِي أتوبُ في اليَوْمِ مائةَ مَرَّةٍ» رواه مسلم[٣].

١٥ ـ وعنْ أبي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيِّ ـ خَادِمِ رسول الله ﷺ ـ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَلَّهُ أَفْرحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ وقد أَضَلَّهُ في أرضٍ فَلاةٍ» متفقٌ عليه[٤].

وفي رواية لمُسْلِم: «لَلَّهُ أَشدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ ـ حِين يتُوبُ إِلْيهِ ـ مِنْ أَحَدِكُمْ كان عَلَى راحِلَتِهِ بِأَرْضِ فلاةٍ، فانْفَلَتَتْ مِنْهُ وعلَيْها طعامُهُ وشرَابُهُ، فَأَيِسَ مِنْهَا، فأَتَى شَجَرةً فاضْطَجَعَ في ظِلِّهَا، وقد أَيِسَ مِنْ رَاحِلتِهِ، فَبَيْنما هوَ كَذَلِكَ إذا[٥] هُوَ بِها قَائِمةً عِنْدَهُ، فَأَخذ بِخطامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الفَرحِ: اللَّهُمَّ أنت عبْدِي وأنا ربُّكَ! أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الفرحِ»[٦].

١٦ ـ وعن أبي مُوسى عَبْدِاللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الأَشْعَرِيِّ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٣٢٤).

(٢) في نسخة شعيب: «واستغفروه» وهي غير موجودة في المخطوط ولا في صحيح مسلم وإنما هي رواية لأحمد وهذه ميزة من ميزات طبعتنا ولله الحمد.

(٣) صحيح. مسلم (٤/٢٠٧٥).

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٣٢٥) ومسلم (٤/٢١٠٥).

(٥) في نسخة شعيب: «إذ» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوطة وصحيح مسلم.

(٦) صحيح. مسلم (٤/٢١٠٤).

تعالى يَبْسُطُ يَدَهُ[١] بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِن مَغْرِبِها» رواه مسلم[٢].

١٧ ـ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مغْرِبِهَا تَابَ اللهُ علَيْه» رواه مسلم[٣].

١٨ ـ وعَنْ أبي عَبْدِالرَّحمن عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخطَّاب ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ ﷻ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العبْدِ مَا لَم يُغَرْغِرْ» رواه التِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسنٌ[٤].

١٩ ـ وعَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَال: أَتيتُ صفوانَ بْنَ عَسَّالٍ ﷺ أَسْأَلُهُ عن الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فقال: مَا جَاءَ بِكَ يَا زِرُّ؟ فقُلْتُ: ابْتِغَاءُ الْعِلْمِ، فقَال: إِنَّ الملائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَها لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضَى بِمَا يَطلُبُ، فَقلْتُ: إِنَّه[٥] حَكَّ في صدْرِي الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَعْدَ الْغَائِطِ والْبوْلِ! وكُنْتَ امْرَأً مِنْ أَصْحابِ النَّبيِّ ﷺ، فَجِئْتُ أَسْأَلُكَ: هَلْ سمِعْتَهُ يذْكرُ في ذَلِكَ شيْئاً؟ قال: نعَمْ؛ كانَ يأْمُرنا إذا كُنا سَفْراً ـ أوْ مُسافِرِين ـ أَن لا نَنْزِعَ خفافَنا ثلاثةَ أَيَّام ولَيَالِيَهُنَّ إلاَّ مِنْ جنَابةٍ؛ لكِنْ مِنْ غائطٍ وبولٍ ونوْم[٦]. فقُلْتُ: هَل سمِعتهُ يَذكُر في الْهوىَ شيْئاً؟ قال: نعمْ؛ كُنَّا مَع رسول الله ﷺ في سَفَرٍ، فبيْنا نحنُ عِنْدَهُ إِذ نادَاهُ أَعْرابيٌّ بصوْتٍ له جَهْوَرِيٍّ: يا مُحَمَّدُ! فأَجَابهُ رسولُ الله ﷺ نحْواً مِنْ صَوْتِه: «هاؤُمُ» فقُلْتُ لهُ: وَيْحَكَ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ؛ فإنَّك عِنْد النَّبيِّ ﷺ وقدْ نُهِيت عَنْ هذا، فقال: واللَّه لا أَغْضُضُ، قَالَ الأَعْرابِيُّ: الْمَرْءُ يُحِبُّ الْقَومَ ولَمَّا يلْحَقْ بِهِمْ؟ قال النَّبيُّ ﷺ: «الْمرْءُ مع منْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيامةِ» فما زَالَ يُحدِّثُنا حتَّى ذكر باباً من الْمَغْرِبِ مَسيرةُ عَرْضِهِ أوْ يسِيرُ الرَّاكِبُ في عرْضِهِ أَرْبَعِينَ ـ أَوْ سَبْعِينَ عَاماً ـ. قَالَ سُفْيانُ ـ أحدُ الرُّوَاةِ ـ: قِبَلَ الشَّام، خَلقَهُ اللَّهُ تعالى يوْم خلق السموات والأَرْضَ، مفْتوحاً لِلتَّوبة؛ لا يُغْلَقُ حتَّى تَطلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ. رواه التِّرمذي وَغيْرُهُ وقال: حديث حسن صحيح[٧].

---

(١) قال شيخنا: هذا الحديث فيه إثبات اليد لله تعالى وأنه يبسطها متى شاء فهو من أحاديث الصفات التي يجب الإيمان بحقائقها اللائقة به تعالى دون أي تأويل أو تشبيه كما هو مذهب السلف رضي الله عنهم.

(٢) صحيح. مسلم (٢١١٣/٤).

(٣) صحيح. مسلم (٢٠٧٦/٤).

(٤) حسن. الترمذي (٥٤٧/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٤٩/٢): «وقال: حسن غريب وصححه ابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي والأقرب قول الترمذي لولا عنعنة مكحول! نعم له شاهد عند الحاكم وأحمد عن رجل من الصحابة فهو به حسن».

(٥) في نسخة شعيب: «إنه قد».

(٦) قال شيخنا في الإرواء (١٤١/١): «ادعى ابن تيمية أن لفظة: (نوم) مدرجة في هذا الحديث وهي دعوى مردودة فهي ثابتة عند الجميع ثبوت ما قبلها ولم أجد من سبقه إلى هذه الدعوى على خطأها. ومن فوائد هذه الزيادة أنها تدل على أن النوم مطلقاً ناقض للوضوء كالغائط والبول وهو مذهب جماعة من العلماء منهم الحنابلة كما ذكره المؤلف (٣٤) وهو الصواب».

(٧) حسن صحيح. الترمذي (٥٤٥/٥) قال شيخنا في الإرواء (١٤٠/١): «والحديث إنما سنده حسن عندي لأن عاصماً هذا في حفظه ضعف لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن» ثم ذكر شيخنا بعض الطرق.

٢٠ ـ وعنْ أبي سَعِيدِ سَعْدِ بْنِ مالكِ بْنِ سِنانٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أن نَبيَّ الله ﷺ قال: «كان فِيمنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وتِسْعين نفساً، فسأَل عن أَعْلَم أَهْلِ الأَرْضِ؛ فدُلَّ على راهِبٍ، فَأَتَاهُ، فقال: إنَّهُ قَتَل تِسعةً وتسعِينَ نَفْساً؛ فَهلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فقال: لا، فَقَتَلَهُ فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً. ثمَّ سأَلَ عن أعلم أهلِ الأرضِ؛ فدُلَّ على رجلٍ عالم، فقال: إنهَ قَتل مائة نفسٍ؛ فهلْ لَهُ مِنْ تَوْبةٍ؟ فقالَ: نَعَمْ؛ ومنْ يحُولُ بيْنَهُ وبيْنَ التوْبة؟! انْطلِقْ إِلَى أَرْضِ كذا وكذا؛ فإنَّ بها أُناساً يعْبُدونَ اللهَ تعالى، فاعْبُدِ الله مَعْهُمْ، ولا تَرْجعْ إِلى أَرْضِكَ؛ فإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ[1]، فانطَلَق حتَّى إِذا نَصَفَ الطَّريقَ أَتَاهُ الْموْتُ، فاختَصَمَتْ فيهِ مَلائكةُ الرَّحْمَةِ وملائكةُ الْعَذابِ. فقالتْ ملائكةُ الرَّحْمَةِ: جاءَ تائِباً مُقْبلاً بِقلْبِهِ إِلى اللَّهِ تعالى، وقالَتْ ملائكَةُ الْعذابِ: إِنَّهُ لمْ يَعْمَلْ خيْراً قطُّ، فأَتَاهُمْ مَلَكٌ في صُورَةِ آدَمي فجعلوهُ بيْنهُمْ[2] فقال: قيسوا ما بَيْنَ الأَرْضَينَ فإِلَى أَيَّتهما كَان أَدْنى فهْو لَهُ، فقاسُوا فوَجَدُوه أَدْنى إِلَى الأَرْضِ التي أَرَادَ، فَقبَضْتهُ مَلائكَةُ الرَّحمةِ» متفقٌ عليه[3].

وفي روايةٍ في الصحيح: «فكَان إِلَى الْقرْيَةِ الصَّالحَةِ أَقْربَ بِشِبْرٍ، فجُعِل مِنْ أَهْلِها»[4] وفي رِواية في الصحيح: «فأَوْحَى اللَّهُ تعالَى إِلَى هَذِهِ أَن تَبَاعَدِي، وإِلَى هَذِهِ أَن تَقرَّبِي وقَال: قِيسُوا مَا بيْنهمَا، فوُجد[5] إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِبْرٍ؛ فَغُفِرَ لَهُ»[6]. وفي روايةٍ: «فنأَى بِصَدْرِهِ نَحْوهَا»[7].

٢١ ـ وعَنْ عبْدِاللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالكٍ ـ وكانَ قائِدَ كعْبٍ ﷺ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ ـ، قال: سَمِعْتُ كعْبَ بنَ مَالكٍ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ[8] حِين تخلَّفَ عَنْ رسول الله ﷺ في غزوةِ تَبوكَ. قَال كعْبٌ: لمْ أَتخلَّفْ عَنْ رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةٍ غَزَاها قَطُّ إلاَّ في غَزْوَةِ تَبوكَ، غيْرَ أَنِّي قدْ تخلَّفْتُ في غَزْوةِ بَدْرٍ، ولَمْ يُعَاتِبْ أَحداً[9] تَخلَّفَ عنْهُ، إِنَّما خَرجَ رسولُ الله ﷺ والمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ حتَّى جَمعَ اللهُ تعالَى بيْنهُم وبيْن عَدُوِّهِمْ عَلَى غيْرِ ميعادٍ. وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ ليْلَةَ العَقبَةِ حِينَ تَواثَقْنَا عَلَى الإِسْلامِ، ومَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وإِن كَانتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ في النَّاسِ مِنهَا. فكان[10] من خبري حِينَ تخلَّفْتُ عَنْ رسول الله ﷺ في غَزْوَةِ تبوك أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى ولا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ في تِلْكَ الْغَزْوَة، واللَّهِ ما جمعْتُ قبْلها رَاحِلتيْنِ قطُّ حتَّى جَمَعْتُهُما في تلك

---

(١) فيه الهجرة من بلاد المعصية إلى بلاد الطاعة.

(٢) في نسخة شعيب: «أي حكماً» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط وصحيح مسلم.

(٣) صحيح. البخاري (١٢٨٠/٣) ومسلم (٢١١٨/٤).

(٤) مسلم (٢١١٩/٤).

(٥) في نسخة شعيب: «فوجدوه» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط وصحيح البخاري.

(٦) البخاري (١٢٨٠/٣).

(٧) البخاري (١٢٨٠/٣).

(٨) في نسخة شعيب: «بحديثه».

(٩) في نسخة شعيب: «أحد».

(١٠) في نسخ: «وكان».

الْغَزوَةِ، ولَمْ يكُن رسول الله ﷺ يُريدُ غَزوةً إلاَّ وَرَّى بغَيْرِهَا حتَّى كَانَتْ تِلكَ الْغَزْوَةُ، فغَزَاها رسولُ الله ﷺ في حَرٍّ شَديدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفراً بَعِيداً وَمَفَازاً[١]. وَاسْتَقْبَلَ عَدداً كَثيراً، فجَلَّى للْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبوا أُهْبَةَ غَزْوِهِمْ فَأَخْبَرَهُمْ بوَجْهِهِمُ الَّذي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُون مَع رسول الله كثِيرٌ، وَلاَ يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ ـ يُريدُ بذلكَ الدِّيوان ـ. قال كَعْبٌ: فَقَلَّ رَجُلٌ يُريدُ أَنْ يَتغَيَّبَ إلاَّ ظَنَّ أَنَّ ذلكَ سَيَخْفَى[٢]؛ مَا لَمْ يَنْزِلْ فيهِ وَحْيٌ مِن اللَّهِ تعالى، وغَزَا رسول الله ﷺ تلكَ الغزوةَ حين طَابَتِ الثِّمَارُ والظِّلالُ، فَأَنا إِلَيْهَا أَصْعَرُ[٣]، فتجهَّزَ رسولُ الله ﷺ وَالْمُسْلِمُون معهُ، وطفِقْتُ أغدو لِكي أَتَجهَّزَ معهُ؛ فأَرْجعُ ولمْ أَقْضِ شيئاً، وأَقُولُ في نَفْسي: أَنَا قَادِرٌ على ذلك إذا أَرَدْتُ، فلمْ يَزلْ يتمادى بي حتَّى اسْتَمَرَّ بالنَّاسِ الْجِدُّ، فأَصْبَحَ رسولُ الله ﷺ غادياً والْمُسْلِمُونَ معَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شيْئاً، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَم أَقْض شَيْئاً، فَلَمْ يزَلْ ذلكَ[٤] يَتَمادَى بِي حَتَّى أَسْرعُوا وتَفَارَط الْغَزْوُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فأُدرِكَهُمْ، فَيَا لَيْتَني فعلْتُ، ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذلك لي، فَطفقتُ إِذَا خَرَجْتُ في النَّاسِ بَعْد خُرُوجِ رسُول الله ﷺ يَحْزُنُني أَنّي لا أَرَى لِي أُسْوَةً، إلاَّ رَجُلاً مَغْمُوصاً عَلَيْه في النِّفاقِ، أَوْ رَجُلاً مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ تعالَى مِن الضُّعَفَاءِ، ولَمْ يَذْكُرني رسول الله ﷺ حتَّى بَلَغ تَبُوكَ، فقالَ وَهُوَ جَالِسٌ في القَوْمِ بتَبُوك: «ما فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟» فقالَ رَجُلٌ مِن بَنِي سَلِمةَ: يا رسول الله! حَبَسَهُ بُرْدَاهُ، وَالنَّظرُ في عِطْفَيْهِ. فَقَال لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ﷺ: بِئس ما قُلْتَ! وَاللَّهِ يا رسول الله مَا عَلِمْنَا علَيْهِ إلاَّ خَيْراً، فَسكَت رسولُ الله ﷺ. فَبَيْنَا هُوَ علَى ذلك رَأَى رَجُلاً مُبَيضاً[٥] يَزُولُ به السَّرَابُ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ»؛ فَإِذا هوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الأَنْصَارِيُّ ـ وَهُوَ الَّذي تَصَدَّقَ بصاع التَّمْر حين لَمَزَهُ المنافقون ـ قَالَ كَعْبٌ: فَلَما بَلَغني أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَدْ تَوجَّهَ قَافلاً منْ تَبُوكَ؛ حَضَرَني بَثّي، فَطَفِقْتُ أَتذكَّرُ الكذِبَ وَأَقُولُ: بِمَ أَخْرُجُ من سَخَطِهِ غَداً؟! وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذلكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلي، فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رسول الله ﷺ قَدْ أَظَلَّ قادماً؛ زاحَ عَنّي الْبَاطِلُ؛ حَتَّى عَرَفتُ أَنّي لم أَنجُ مِنْهُ بِشَيءٍ أَبداً، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وأَصْبَحَ رسولُ الله ﷺ قَادِماً، وكان إذا قَدِمَ مِنْ سَفرٍ بَدَأَ بالْمَسْجِدِ فرَكَعَ فيه رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلسَ للنَّاسِ، فلمَّا فَعَلَ ذَلك جَاءَهُ الْمُخلَّفُونَ يعْتذرُون إِلَيْه وَيَحْلفُون لَهُ، وكانوا بضعاً وثمانين رَجُلاً، فَقَبِلَ منْهُم عَلانيَتَهُمْ وبايَعَهُمْ وَاسْتغفَرَ لَهُمْ وَوَكَلَ سَرَائرَهُمْ إِلى الله تعالى. حتَّى جِئتُ، فلمَّا سَلَّمْتُ تبسَّمَ تبسُّمَ الْمُغْضبِ ثمَّ قَالَ: «تَعَالَ»، فجئتُ أَمْشي حَتى جَلَسْتُ بيْن يَدَيْهِ، فقالَ لِي: «مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تكُنْ قد ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ[٦]!» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! إِنّي واللَّه لَوْ جلسْتُ عند غيْرِكَ منْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَني

---

(١) صحراء طويلة قليلة الماء سميت بذلك تفاؤلاً.
(٢) في نسخة شعيب: «به».
(٣) أميل.
(٤) غير موجودة في نسخة شعيب.
(٥) أي لابساً البياض.
(٦) اشتريت راحلتك.

سَأَخْرُجُ من سَخَطه بعُذْرٍ؛ لقدْ أُعْطيتُ جَدَلاً! وَلَكِنِّي وَاللَّه لقدْ عَلمْتُ لَئن حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذبٍ ترْضى به عنِّي؛ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ يُسْخِطُكَ عليَّ، وإنْ حَدَّثْتُكَ حَديثَ صدْقٍ تَجِدُ عليَّ فيه؛ إنِّي لأَرْجُو فِيه عُقْبَى الله عَزَّ وَجلَّ، واللَّه ما كان لِي من عُذْرٍ، واللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلا أَيْسرَ مِنِّي حِينَ تَخلفْتُ عَنك. قَالَ: فقالَ رسول الله ﷺ: «أَمَّا هذَا فقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضيَ اللَّهُ فيكَ» وثار[١] رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمة فاتَّبعُوني، فقالُوا لِي: واللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أذنبتَ ذَنْباً قبْلَ هذَا، لقَدْ عَجزتَ في أن لا تَكُون اعتذَرْت إِلَى رسول الله ﷺ بمَا اعْتَذَر إليهِ الْمُخَلَّفُون! فقدْ كَانَ كافِيكَ ذنبَكَ[٢] اسْتِغفارُ رسول الله ﷺ لَكَ! قَالَ: فوالله ما زَالُوا يُؤنِّبُونَنِي حتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلى رسول الله ﷺ فأُكَذِّبَ نفسي، ثُمَّ قُلتُ لهُم: هَلْ لَقِيَ هَذا معِي مِنْ أَحدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ؛ لقِيَهُ معك رَجُلان؛ قَالا مِثْلَ مَا قُلْتَ، وقيل لَهمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لكَ، قَال: قُلْتُ: مَن هُمَا؟ قالُوا: مُرارةُ بْنُ ربيعة[٣] الْعَمْرِيُّ، وهِلالُ بْن أُميَّةَ الْوَاقِفِيُّ؟ قَالَ: فَذكَروا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْن قدْ شَهِدا بدْراً فِيهِمَا أُسْوَةٌ. قَالَ: فَمَضيْت حِينَ ذَكَروهُمَا لِي. وَنهَى رسولُ الله ﷺ عن كَلامِنَا أَيُّهَا الثلاثَةُ! مِن بَين من تَخلَّفَ عَنهُ، قَالَ: فاجْتَنَبنَا النَّاسُ - أَوْ قَالَ: تَغيَّرُوا لَنَا - حَتَّى تَنَكَّرتْ لِي في نفسي الأَرْضُ، فَمَا هيَ بالأَرْضِ التي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلكَ خمْسِينَ لَيْلَةً. فأَمَّا صَاحبايَ فَاستَكَانَا وَقَعَدَا في بُيُوتهمَا يَبْكيَانِ، وأَمَّا أَنَا فَكُنتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنتُ أَخْرُجُ فَأَشهَدُ الصَّلاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ في الأَسْوَاقِ؛ وَلا يُكَلِّمُنِي أَحدٌ، وآتِي رسولَ الله ﷺ فأُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَهُو في مجْلِسِهِ بعدَ الصَّلاةِ، فَأَقُولُ في نفسِي: هَل حَرَّكَ شفتَيهِ بردِّ السَّلام أم لا؟! ثُمَّ أُصلِّي قريباً مِنهُ وأُسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقبلْتُ على صلاتِي نَظر إِلَيَّ، وإذَا الْتَفَتُّ نَحوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتى إِذا طَال ذلكَ عَلَيَّ مِن جَفْوَةِ الْمُسْلمينَ؛ مشَيْتُ حَتَّى تَسوَّرْت جدارَ حَائطِ أَبي قَتَادَةَ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وأَحبُّ النَّاسِ إِلَيَّ -، فَسلَّمْتُ عَلَيْهِ فَواللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلامَ، فَقُلْت لَه: يا أَبَا قتادَة أَنْشُدُكَ باللَّه هَلْ تَعْلَمُني أُحبُّ اللهَ وَرَسُولَه ﷺ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشَدتُه، فَسكَتَ، فَعُدْت فَنَاشَدْته، فَقَالَ: اللهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشي في سُوقِ المدينةِ إِذَا نَبَطيٌّ[٤] مِنْ نبطِ أَهْلِ الشَّام مِمَّنْ قَدِمَ بالطَّعَامِ يبيعُهُ بالمدينةِ يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى كعْبِ بْنِ مَالكٍ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يشيرون له إِلَيَّ حَتَّى جَاءَني فَدَفَعَ إِلَيَّ كتَاباً من مَلِكِ غَسَّانَ، وكُنْتُ كَاتِباً. فَقَرأْتُهُ، فَإِذَا فيهِ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ بلَغَنَا أَن صاحِبَكَ قَدْ جَفاكَ، ولَمْ يجعلْك اللَّهُ بدَارِ هَوَانٍ وَلا مَضيعَةٍ، فَالْحقْ بنا نُوَاسِك، فَقُلت حِين قرأْتُهَا: وَهَذِهِ أَيْضاً من الْبَلاءِ! فَتيَمَّمْتُ بِهَا التَّنُّور فَسَجرْتُهَا. حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُون مِن

---

(١) في نسخة شعيب: «وسار» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط وصحيح مسلم.

(٢) في هامش المخطوط: «نسخة: من».

(٣) في نسخة شعيب: «الربيع» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط وصحيح مسلم.

(٤) أي فلاح.

الْخَمسِينَ وَاسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ؛ إِذَا رسولُ رسولِ الله ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رسولَ الله ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعتزِلَ امْرأتكَ، فقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا، أَمْ مَاذا أَفعلُ؟ قَالَ: لا، بَلْ اعْتزِلْهَا فلا تقربَنَّهَا، وَأَرسلَ إِلى صَاحِبيَّ بِمِثْلِ ذلِكَ. فَقُلْتُ لامْرَأتِي: الْحقِي بِأَهْلِكِ فَكُونِي عِندَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ في هذَا الأَمرِ، فَجَاءَت امْرأَةُ هِلالِ بْنِ أُمَيَّةَ رسولَ الله ﷺ فقالتْ لَهُ: يا رسول الله! إِنَّ هِلالَ بْنَ أُميَّةَ شَيْخٌ ضَائعٌ لَيْسَ لَهُ خادِمٌ، فهلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخدُمَهُ؟ قال: «لا، وَلَكِنْ لا يَقربَنَّك». فَقَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّه مَا بِهِ مِنْ حَركةٍ إِلَى شَيءٍ، وَوَاللَّه ما زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا. فَقَال لِي بعْضُ أَهْلِي: لَو اسْتَأذنْتَ رسولَ الله ﷺ في امْرَأَتِك؛ فقَدْ أَذِنَ لامْرأَةِ هِلالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ؟ فقُلْتُ: لا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رسول الله ﷺ، ومَا يُدْرِيني مَاذا يَقُولُ رسولُ الله ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ! فَلَبِثْتُ بِذلك عَشْرَ ليالٍ، فَكَمُلَ لَنا خمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حينَ نُهِيَ عَنْ كَلامنا.

ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلاَةَ الْفَجْرِ صباحَ خمْسينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبينا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحالِ التي ذكَر اللَّهُ تعالَى مِنَّا؛ قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَليَّ الأَرضُ بمَا رَحُبَتْ؛ سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفى عَلَى سَلْعٍ[1] يَقُولُ بأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَبْشِرْ، فَخَرَرْتُ سَاجِداً، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ، فَآذَنَ رسولُ الله ﷺ النَّاسَ بِتَوْبَةِ الله[2] عَلَيْنَا حِين صَلَّى صَلاةَ الْفجْرِ، فذهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُوننا، فذهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ مُبَشِّرُونَ، وركض رَجُلٌ إِليَّ فرساً، وَسَعَى ساعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي، وَأَوْفَى عَلَى الْجَبلِ، وكَان الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فلمَّا جَاءَنِي الَّذي سمِعْتُ صوْتَهُ يُبَشِّرُني؛ نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ ببشارَتِهِ، واللَّه ما أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وانْطَلَقتُ أَتَأَمَّمُ رسولَ الله ﷺ؛ يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجاً فَوْجاً يُهَنِّئُونني بِالتَّوْبَةِ، وَيَقُولُون لِي: لِتَهْنِكَ تَوْبَةُ الله عَلَيْكَ، حتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رسول الله ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ طلْحَةُ بْنُ عُبَيْد الله رضي الله عنه يُهَرْوِلُ حَتَّى صَافَحَنِي وهَنَّأَنِي، واللَّه مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهاجِرِينَ غَيْرُهُ ـ فَكَان كَعْبٌ لا يَنْساهَا لِطَلحَة ـ. قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رسول الله ﷺ قال وَهوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُور: «أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ، مُنْذُ ولَدَتْكَ أُمُّكَ»، فقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُول اللَّهِ أَم مِنْ عِنْد الله؟ قَالَ: «لاَ؛ بَلْ مِنْ عِنْد الله[3]»، وكانَ رسولُ الله ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنارَ وَجْهُهُ حتَّى كَأَنَّ وجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وكُنَّا نعْرفُ ذلِكَ مِنْهُ، فلَمَّا جلَسْتُ بَيْنَ يدَيْهِ قُلتُ: يَا رسول اللَّهِ! إِنَّ مِن تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِن مَالِي صدَقَةً إِلَى اللَّهِ وإِلَى رَسُولِهِ. فَقَالَ رَسُول الله ﷺ: «أَمْسِكْ[4] بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْر لَكَ»، فَقُلْتُ: إِنِّي أُمسِكُ سَهْمِي الَّذي

---

(١) اسم جبل بالمدينة.
(٢) في نسخة شعيب: «عز وجل».
(٣) في نسخة شعيب: «عز وجل».
(٤) في نسخة شعيب: «عليك» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط وصحيح مسلم.

بخيبَر. وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! إنَّ الله تَعَالَى إنَّما أَنْجَانِي بالصِّدْق، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتي أَن لا أُحدِّثَ إلاّ صِدقاً ما بَقِيتُ، فوالله ما علِمْتُ أحداً مِنَ المسلِمين أَبلاَهُ اللّهُ تَعَالَى في صِدْقِ الْحَديثِ مُنذُ ذَكَرْتُ ذَلكَ لرسُولِ الله ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبلاَنِي اللّهُ تَعَالَى، وَاللّهِ مَا تَعمّدْت كِذْبَةً مُنذُ قُلْتُ ذَلِكَ لرَسُولِ اللّهِ ﷺ إلَى يَوْمِي هَذَا، وَإِنّي لأَرْجُو أَنْ يَحْفظني اللّهُ تَعالى فِيمَا بَقِي، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ حتى بلغ: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾. قال كعْبٌ: واللّهِ مَا أَنْعَمَ اللّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ إذْ هَداني اللّهُ للإِسْلام أَعْظَمَ في نَفسِي مِنْ صِدْقي رَسُولَ اللّهِ ﷺ أن لا أكُونَ كَذَبْتُهُ، فأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الّذِينَ كَذَبُوا؛ إن الله تَعَالَى قَالَ للّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنزَلَ الْوَحْيَ شَرَّ مَا قَالَ لأحدٍ، فَقَالَ اللّهُ تَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ ۖ فَإِن تَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٩٦﴾﴾.

قال كَعْبٌ: كنَّا خُلِّفْنا أيُّها الثّلاثَةُ عَنْ أَمْر أُولِئَكَ الّذِينَ قَبِلَ مِنهُمْ رَسُولُ اللّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فبايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وأرْجأَ رَسولُ اللّهِ ﷺ أمْرَنا حَتَّى قَضَى اللّهُ فِيهِ، فبذَلكَ[1] قَالَ اللّهُ تَعالَى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ وليْسَ الّذي ذَكَرَ مِمّا خُلّفنا تَخلُّفنا عَن الغزو، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إيَّانَا، وإرجاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ واعْتذَرَ إِلَيْهِ، فَقَبِلَ مِنْهُ. مُتّفقٌ عليه[2].

وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ في غَزْوةِ تَبوك يَوْمَ الخميسِ، وَكَان يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الخميس[3].

وفي رِوَايةٍ: وَكَانَ لاَ يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إلاّ نهاراً في الضُّحَى؛ فَإِذَا قَدِم بَدَأَ بالمْسجدِ فصلّى فِيهِ ركْعتيْنِ، ثُمّ جَلَس فِيهِ[4].

٢٢ ـ وَعَنْ أبي نُجَيْدٍ ـ بِضَم النُّونِ وَفَتْح الْجيم ـ عِمْرانَ بْنِ الحُصيْنِ الخُزاعيِّ رضي الله عنهما أَنَّ امْرأَةً مِنْ جُهينةَ أَتَت رَسُولَ الله ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزِّنَا، فقَالَتْ: يَا رسول الله! أَصبْتُ حَدّاً فأَقِمْهُ عَلَيَّ، فَدَعَا نَبِيُّ الله ﷺ وَلِيَّهَا فَقَالَ: «أَحسِنْ إلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعَتْ فأْتِني» فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللّهِ ﷺ، فَشُدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُها، ثُمّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمتْ، ثُمّ صلّى عَلَيْهَا.

---

(١) في نسخ «فيه بذلك» وما أثبته هو الموافق لما في الصحيح والمخطوطة.

(٢) صحيح. البخاري (١٦٠٣/٤) ومسلم (٢١٢١/٤).

(٣) البخاري (١٠٧٨/٣).

(٤) مسلم (٤٩٦/١).

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: تُصَلِّي عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ زَنَتْ! قَالَ: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ المدينَةِ لوسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ عَزَّ وجَلَّ؟!» رواه مسلم(١).

٢٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاس وأنس بن مالك ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ لابْنِ آدَمَ وَادِياً مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وادِيانِ، وَلَنْ يَمْلأَ فَاهُ إِلاَّ التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٢).

٢٤ ـ وَعَنْ أبي هريرةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَضْحَكُ اللَّهُ سبْحَانَه وتَعَالَى إِلَى رَجُلَيْنِ يقْتُلُ أحدُهُمَا الآخَرَ يدْخُلاَنِ الجَنَّة، يُقَاتِلُ هَذَا في سبيلِ اللَّهِ فيُقْتل، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْلِمُ فَيُسْتَشْهَدُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٣).



باب الصَّبْر

قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ﴾ وقال تعالى: [﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾﴾](٤) وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾ وقال تعالى: ﴿ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾ والآياتُ في الأمرِ بالصَّبْرِ وبيانِ فضلهِ كثيرةٌ معروفةٌ.

٢٥ ـ وعن أبي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمِ الأشْعريِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمَان، وَالْحَمْدُ للَّه تَمْلأُ الْميزانَ، وسُبْحَانَ اللهِ والحَمْدُ للَّه تَمْلآنِ ـ أَوْ تَمْلأ ـ مَا بَيْنَ السَّموَات وَالأرْض، وَالصَّلاَةُ نورٌ، والصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ(٥)، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، والْقُرآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ. كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو(٦)؛ فَبائِعٌ نَفْسَهُ فمُعْتِقُها، أَوْ مُوبِقُهَا»(٧) رواه مسلم(٨).

---

(١) صحيح. مسلم (١٣٢٤/٣).

(٢) صحيح. البخاري (٢٣٦٥/٥) ومسلم (٧٢٥/٢) من حديث أنس ورواه البخاري (٢٣٦٤/٥) ومسلم (٧٢٥/٢) من حديث ابن عباس.

(٣) صحيح. البخاري (١٠٤٠/٣) ومسلم (١٥٠٤/٣).

(٤) زيادة من نسخة شعيب وشيخنا.

(٥) حجة على إيمان مؤديها إلى مستحقيها.

(٦) قال النووي: «فمعناه كل انسان يسعى بنفسه فمنهم من يبيعها لله تعالى بطاعته فيعتقها من العذاب ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعهما فيوبقها أي يهلكها».

(٧) قال النووي في شرح مسلم (١٠٠/٣): «هذا حديث عظيم أصل من أصول الإسلام قد اشتمل على مهمات من قواعد الاسلام».

(٨) صحيح. مسلم (٢٠٣/١).

٢٦ ـ وَعَنْ أبي سَعيدِ سَعْدِ بْن مَالِك بْنِ سِنَانٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه[١] أَنَّ نَاساً مِنَ الأنصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ الله ﷺ فأَعْطاهم، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ أَنفَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِيَدِهِ: «مَا يَكُنْ عندي[٢] مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ. وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْراً وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٣].

٢٧ ـ وَعَنْ أبي يَحْيَى صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «عَجَباً لأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ ـ وَلَيْسَ ذَلِكَ لأَحَدٍ إِلاَّ لِلْمُؤْمِنِ ـ: إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَيْراً لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكَانَ خيراً لَهُ» رواه مسلم[٤].

٢٨ ـ وعنْ أنسٍ رضي الله عنه قَالَ: لـمَّا ثقُلَ النَّبيُّ ﷺ جعَلَ يتغشَّاهُ الكرْبُ[٥] فقَالتْ فاطِمَةُ رضي الله عنها: واكَرْبَ أبَتَاهُ! فَقَالَ: «لِيْسَ عَلَى أبيك كرْبٌ بعْدَ اليَوْم» فلمَّا مَاتَ قالَتْ: يَا أبتَاهُ! أَجَابَ ربّاً دَعَاهُ، يا أبتَاهُ! جنَّةُ الفِرْدَوْسِ مأوَاهُ، يَا أَبَتَاهُ! إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهُ، فلَمَّا دُفِنَ قَالتْ فاطِمَةُ رضي الله عنها: أطَابتْ أنفسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رسُول الله ﷺ التُّرابَ؟! رواهُ البُخاريُّ[٦].

٢٩ ـ وعنْ أبي زيْدٍ أُسامَةَ بْنِ زيدِ بن حَارثَةَ موْلَى رسُول الله ﷺ وحِبِّهِ وابْنِ حِبِّهِ رضي الله عنهما قالَ: أَرْسلَتْ بنتُ النَّبيِّ ﷺ: إنَّ ابْنِي قَدِ احتُضِرَ فاشهدْنَا، فأَرسَلَ يُقْرِئُ السَّلامَ ويَقُول: «إن لِلّه مَا أَخَذَ، ولهُ مَا أعْطَى، وكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بأجَلٍ مُسمًّى، فلتصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ» فأرسلَتْ إِلَيْهِ تُقْسمُ عَلَيْهِ ليأتينَّها. فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبادَةَ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرِجَالٌ رضي الله عنهم، فَرُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصبيُّ، فأقعَدَهُ في حِجْرِهِ ونَفْسُهُ تَقَعْقَعُ، فَفَاضتْ عَيْناهُ، فقالَ سعْدٌ: يَا رسُولَ الله مَا هَذَا؟! فقالَ: «هَذِهِ رَحْمةٌ جعلَهَا اللَّهُ تعَالى في قُلُوبِ عِبَادِهِ» وفي رِوايةٍ: «في قُلُوبِ منْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ؛ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ منْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٧].

وَمَعْنَى «تَقَعْقَعُ»: تتحرَّكُ وتَضْطَرِبُ.

٣٠ ـ وَعَنْ صُهَيْبٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قبلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِك: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ فَابعَثْ إِلَيَّ غُلاَماً أُعلِّمْهُ السِّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلاَماً يعلِّمُهُ، وَكَانَ في طَرِيقِهِ إذَا سَلَكَ رَاهِبٌ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلاَمَهُ [فأَعْجَبَهُ][٨]، وَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بالرَّاهِب وَقَعَدَ إِلَيْه، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ؛

---

(١) في نسخة شعيب: «عنهما».
(٢) سقطت من بعض الطبعات.
(٣) صحيح. البخاري (٥٣٤/٢) ومسلم (٧٢٩/٢).
(٤) صحيح. مسلم (٢٢٩٥/٤).
(٥) أي تنزل به الشدة من سكرات الموت.
(٦) صحيح. البخاري (١٦١٩/٤).
(٧) صحيح. البخاري (٤٣١/١) ومسلم (٦٣٥/٢).
(٨) زيادة من الصحيح ونسخة شعيب.

فقال: إذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حبَسَنِي أَهْلي، وَإذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحرُ. فَبيْنَمَا هُو عَلَى ذَلِكَ إذ أتَى عَلَى دابَّةٍ عظِيمَةٍ قدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فقال: اليوْمَ أعْلَمُ: السَّاحِرُ أفضَلُ أم الرَّاهبُ أفضلُ؟ فأخَذَ حجَراً فقالَ: اللهُمَّ إنْ كان أمْرُ الرَّاهب أحَبَّ إلَيْكَ مِنْ أمْرِ السَّاحِرِ فاقتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ حتَّى يمْضِيَ النَّاسُ، فرَماها فقتَلَها، ومَضى النَّاسُ، فأتَى الرَّاهبَ فأخبَرَهُ. فقال لهُ الرَّاهبُ: أي بُنيَّ أنْتَ اليوْمَ أفضلُ منِّي، قدْ بلَغَ مِنْ أمْرِكَ مَا أرَى، وإنَّكَ ستُبْتَلَى، فإنِ ابْتُليتَ فَلاَ تدُلَّ عليَّ، وكانَ الغُلامُ يُبْرِئُ الأكْمَهَ[1] والأبرصَ، ويداوي النَّاسَ مِنْ سائِرِ الأدواءِ، فَسَمِعَ جلِيسٌ للملِكِ كانَ قدْ عَمِيَ، فأتَاهُ بهدايَاً كثيرَةٍ فقال: ما هٰهُنَا لك أجْمَعُ إنْ أنتَ شَفَيْتني، قال: إنِّي لا أشْفِي أحداً؛ إنَّمَا يَشْفِي اللهُ تعَالَى، فإنْ آمنتَ باللَّهِ تعَالَى دعوْتُ اللهَ فشَفاكَ، فآمَنَ باللَّه تعَالى فشفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، فأتَى المَلِكَ فجَلَس إليْهِ كما كانَ يجْلِسُ فقالَ لَهُ المَلكُ: منْ رَدَّ علَيْك بَصَرَكَ؟ قال: ربِّي. قَالَ: ولكَ ربٌّ غيْرِي؟! قَالَ: رَبِّي وربُّكَ الله، فأَخذَهُ فلَمْ يزلْ يُعذِّبُهُ حتَّى دَلَّ عَلَى الغُلاَمِ، فجيءَ بِالغُلاَمِ، فقال لهُ المَلكُ: أي بُنَيَّ قدْ بَلَغَ من سِحرِك مَا تُبرئُ الأكمَهَ والأبرَصَ وتَفعلُ وَتفعلُ؟! فقالَ: إنِّي لا أشْفِي أحَداً؛ إنَّما يَشْفي اللهُ تَعالَى، فأخَذَهُ فَلَمْ يزَلْ يُعَذِّبُهُ حتَّى دلَّ عَلَى الرَّاهبِ، فجِيءَ بالرَّاهِبِ، فقيل لَهُ: ارجعْ عنْ دِينكَ، فأبَى، فدَعا بالْمِنشَارِ، فوُضِع المنْشَارُ في مَفْرِقِ رأْسِهِ، فَشَقَّهُ حتَّى وقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بجَليسِ المَلكِ، فقِيلَ لَهُ: ارجعْ عنْ دينِكَ، فأبَى، فوُضِعَ المنْشَارُ في مفْرِقِ رَأْسِهِ، فشقَّهُ[2] حتَّى وقعَ شقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بالغُلام فقِيل لَهُ: ارجِعْ عنْ دينِكَ، فأبَى، فدَفعَهُ إلَى نَفَرٍ مِنْ أصْحابِهِ فقال: اذهبُوا بِهِ إلَى جَبَلِ كَذَا وكذَا، فاصْعَدُوا بِهِ الجبلَ، فإذَا بلغتُمْ ذِرْوَتَهُ فإنْ رجعَ عنْ دينِهِ وإلاَّ فاطرَحوهُ، فذهبُوا به فَصَعِدُوا بهِ الجَبَل، فقال: اللَّهُمَّ اكفنِيهِمْ بمَا شئْت، فَرَجَفَ بِهمُ الجَبَلُ فَسقطُوا، وجَاءَ يمْشي إلَى المَلِكِ، فقالَ لَهُ المَلكُ: ما فَعَلَ أصحَابُكَ؟! فقالَ: كفانِيهِمُ الله تعالَى، فَدَفَعَهُ إلَى نَفَرٍ من أصْحَابِهِ فقال: اذهبُوا بِهِ فاحملُوه في قُرْقُور وَتوسَّطُوا بِهِ البحْرَ، فإنْ رَجَعَ عنْ دينِهِ وإلاَّ فَاقْذفُوهُ، فذَهبُوا بِهِ فقال: اللَّهُمَّ اكفنِيهِمْ بمَا شِئْت، فانكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفينةُ فغرِقوا، وجَاءَ يَمْشِي إلَى المَلِك. فقالَ لَهُ الملِكُ: ما فَعَلَ أَصحَابُكَ؟! قال: كفانِيهِمُ اللهُ تعالَى. فقالَ للمَلِكِ: إنَّك لسْتَ بقَاتِلِي حتَّى تفعلَ ما آمُرُكَ بِهِ. قال: ما هُوَ؟ قال: تجْمَعُ النَّاسَ في صَعِيدٍ واحِدٍ، وتَصْلبُني عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ خُذ سهْماً مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضعِ السَّهْمَ في كَبدِ القَوْسِ ثُمَّ قُل: بسْمِ اللَّهِ ربِّ الغُلاَمِ ثُمَّ ازم[3]؛ فإنَّكَ إذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي. فجَمَع النَّاسَ في صَعيدٍ واحِدٍ، وصلَبَهُ عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ أَخذَ سهْماً منْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وضَعَ السَّهمَ في كبِدِ القَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الغُلامِ، ثُمَّ رمَاهُ،

---

(١) الذي ولد أعمى.

(٢) في نسخة شعيب: «فشقه به».

(٣) في الصحيح ونسخة شعيب وشيخنا: «ارمني».

فَوقَعَ السَّهمُ في صُدْغِهِ، فَوضَعَ يَدَهُ في صُدْغِهِ فمَاتَ. فقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الغُلاَمِ، فَأُتِيَ المَلكُ فَقِيلُ لَهُ: أَرَأَيت ما كُنتَ تحْذَرُ قَدْ وَاللَّه نَزَلَ بِك حَذرُكَ. قدْ آمنَ النَّاسُ. فأَمَرَ بِالأخدُودِ بأفْوَاهِ السِّكَكِ فخُدَّتْ وَأُضْرِمَ فِيها النيرانُ وقالَ: مَنْ لَمْ يرْجِعْ عنْ دينِهِ فأقْحِمُوهُ فِيهَا ـ أوْ قيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ ـ، ففعَلُوا حتَّى جَاءتِ امرَأَةٌ ومعَهَا صَبِيٌّ لهَا، فَتقَاعَسَتْ أنْ تَقعَ فِيهَا، فقال لَهَا الغُلاَمُ: يا أُمَّهْ اصبِري؛ فَإِنَّكِ عَلَى الحَقِّ[1]» رواهُ مُسْلمٌ[2].

«ذِرْوَةُ الجَبلِ»: أعْلاهُ، وَهي بكَسْر الذَّال المعْجمَة وضمها، و «القُرْقُورُ» بضَمِّ القَافَيْن: نوْعٌ منْ السُّفُن، و«الصَّعِيدُ» هُنا: الأرضُ البارزَةُ، و«الأخْدُودُ»: الشُّقوقُ في الأرْضِ كالنَّهْرِ الصَّغيرِ، و«أُضرِمَ» أوقِدَ، و«انكفَأَت» أي: انقلبَتْ، و«تقاعسَت» توقَّفتْ وجبُنَتْ.

٣١ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرٍ فَقَال: «اتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي» فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبْ بمُصِيبتي! وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقيلَ لَها: إِنَّه النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتتْ بَابَ النَّبي ﷺ، فلَمْ تَجد عِنْدَهُ بَوَّابينَ، فَقالتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فقالَ: «إِنَّما الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأولَى» متفقٌ عليه[3].

وفي رواية لمُسْلم: تَبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا[4].

٣٢ ـ وَعَنْ أبي هُرَيرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قالَ: «يَقولُ اللَّهُ تَعالَى: مَا لِعَبْدِي المُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبضْتُ صَفِيَّهُ[5] مِنْ أَهْلِ الدُّنيَا ثُمَّ احْتَسَبهُ إِلاَّ الجَنَّة» رواه البخاري[6].

٣٣ ـ وعَنْ عائشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها أنهَا سَأَلَتْ رسولَ اللَّه ﷺ عَن الطَّاعونِ؟ فَأَخبرَهَا: «أَنَهُ كَانَ عَذَاباً يَبْعَثُهُ اللَّه تعالى عَلَى منْ يَشاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ تعالَى رحْمةً للْمُؤْمِنينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ في الطَّاعُون فَيَمْكُثُ في بلَدِهِ صَابِراً مُحْتَسِباً، يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ يُصِيبُهُ إلاَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلاَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ» رواه البخاري[7].

٣٤ ـ وعَنْ أنسٍ ﷺ قال: سَمِعْتُ رسول اللَّه ﷺ يقولُ: «إِنَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبدِي بحبيبتَيْهِ فَصبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنهُمَا الْجنَّةَ» يُريدُ عينيْه. رواه البخاريُّ[8].

---

(١) قال القرطبي في المفهم: «وهذا الحديث كله إنما ذكره النبي ﷺ لأصحابه ليصبروا على ما يلقون من الأذى والآلام والمشقات التي كانوا عليها ليتأسوا بمثل هذا الغلام في صبره وتصلبه في الحق وتمسكه به وبذل نفسه في حق إظهار دعوته ودخول الناس في الدين مع صغر سنه وعظيم صبره وكذلك الراهب صبر على التمسك بالحق حتى نشر بالمنشار».

(٢) صحيح. مسلم (٢٢٩٩/٤).

(٣) صحيح. البخاري (٤٣٠/١) ومسلم (٦٣٧/٢).

(٤) مسلم (٦٣٧/٢).

(٥) أي حبيبه.

(٦) صحيح. البخاري (٢٣٦١/٥).

(٧) صحيح. البخاري (٢١٦٥/٥).

(٨) صحيح. البخاري (٢١٤٠/٥).

٣٥ ـ وعنْ عطاءِ بْن أبي رَباح قالَ: قالَ لِي ابْنُ عبَّاسٍ ﷺ: ألا أريكَ امْرأةً مِن أَهْلِ الجنَّة؟ فقُلت: بلى، قالَ: هذِهِ المرأةُ السوْداءُ أَتَتِ النبيَّ ﷺ فقالَتْ: إنِّي أُصْرَعُ، وإنِّي أتكشَّفُ[١]، فادْعُ اللَّه تعالى لِي، قالَ: «إن شئْتِ صَبَرْتِ ولكِ الْجنَّةُ، وإنْ شئْتِ دعَوْتُ اللَّه تَعالَى أنْ يُعافِيَكِ» فقالَتْ: أَصْبِرُ، فقالت: إنِّي أَتكشَّفُ، فَادْعُ اللَّه أنْ لا أتكشَّفَ، فَدَعَا لَهَا. متَّفقٌ عليْهِ[٢].

٣٦ ـ وعنْ أَبي عبْدِالرَّحْمنِ عبدِاللَّهِ بْنِ مسْعُودٍ ﷺ قال: كَأنِّي أنْظُرُ إلى رسولِ اللَّه ﷺ يحكي نَبيّاً من الأنْبياءِ، صلواتُ اللَّهِ وسَلامُهُ عَليْهم، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ، وهُو يمْسحُ الدَّمَ عنْ وجْهِهِ، يقُولُ: «اللَّهمَّ اغفِرْ لِقَوْمي؛ فإنَّهُمْ لا يعْلمُونَ» متفقٌ عَلَيْه[٣].

٣٧ ـ وَعنْ أَبي سَعيدٍ وأَبي هُرَيْرة ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ[٤] وَلاَ وَصَبٍ وَلاَ هَمٍّ وَلاَ حَزَنٍ وَلاَ أَذًى وَلاَ غمٍّ، حتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُها إلاَّ كفَّرَ اللَّهُ بهَا مِنْ خطَايَاه» متفقٌ عليه[٥].

و«الْوَصَبُ»: الْمرضُ.

٣٨ ـ وعن ابْنِ مسْعُودٍ ﷺ قَالَ: دَخلْتُ عَلى النَبيِّ ﷺ وَهُو يُوعَكُ فَقُلْتُ: يا رسُولَ اللَّه! إِنَّكَ تُوعكُ وَعْكاً شَدِيداً! قال: «أجَلْ؛ إنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلانِ مِنكُم» قُلْتُ: ذلك أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قال: «أَجلْ؛ ذَلك كَذَلك. مَا مِنْ مُسْلِم يُصِيبُهُ أَذًى؛ شوْكَةٌ فَمَا فوْقَهَا إلاَّ كَفَّر اللَّهُ بهَا سيئاتِهِ[٦] كَمَا تَحُطُّ الشَّجرةُ وَرقَهَا» متفقٌ عليه[٧].

وَ«الْوَعْكُ»: مَغْثُ الحمَّى، وقيل: الْحُمّى.

٣٩ ـ وعنْ أَبي هُرَيرة ﷺ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُصِبْ مِنْهُ» رواه البخاري[٨].

وضَبطُوا «يُصِب»: بفَتْحِ الصَّادِ وكَسْرهَا.

٤٠ ـ وعَنْ أَنَسٍ ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «لا يتَمَنَّيَنَّ أَحدُكُم الْموْتَ لِضُرٍّ أَصَابَهُ، فَإنْ كَانَ لا بُدَّ فاعلاً فليقُل: اللَّهُمَّ أَحْيني ما كَانَت الْحياةُ خيراً لِي، وتوفَّني إذَا كَانَتِ الْوفَاةُ خَيْراً لِي» متفق عليه[٩].

---

(١) أي ينكشف بعض بدني من الصرع.

(٢) صحيح. البخاري (٢١٤٠/٥) ومسلم (١٩٩٤/٤).

(٣) صحيح. البخاري (١٢٨٢/٣) ومسلم (١٤١٧/٣).

(٤) تعب.

(٥) صحيح. البخاري (٢١٣٧/٥) ومسلم (١٩٩٢/٤).

(٦) في نسخة شعيب: «وحطت عنه ذنوبه» وما أثبت موافق للمخطوط وصحيح البخاري.

(٧) صحيح. البخاري (٢١٣٩/٥) ومسلم (١٩٩١/٤).

(٨) صحيح. البخاري (٢١٣٨/٥).

(٩) صحيح. البخاري (٢١٤٦/٥) ومسلم (٢٠٦٤/٤).

٤١ ـ وعنْ أبي عبدِاللَّهِ خَبَّابِ بْنِ الأَرتِّ ﷺ قال: شَكَوْنَا إِلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ وَهُو مُتوسِّدٌ بُردةً لَهُ في ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: أَلا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلا تَدْعُو لَنَا؟! فَقالَ: «قَد كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يؤْخَذُ الرَّجُلُ فيُحْفَرُ لَهُ في الأَرْضِ فيجعلُ فِيهَا، ثمَّ يُؤْتى بالْمِنْشارِ فَيُوضَعُ على رَأْسِهِ فيُجعلُ نصْفَيْنِ، ويُمْشَطُ بِأَمْشاطِ الْحديدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعظْمِهِ، ما يَصُدُّهُ ذلكَ عَنْ دِينِهِ، واللَّه لَيُتِمَّنَّ اللَّهُ هَذا الأَمْرَ حتَّى يسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صنْعاءَ إِلَى حَضْرَمُوتَ لا يخافُ إلاَّ اللهَ والذِّئْبَ عَلَى غنَمِهِ، ولكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» رواه البخاري(١).

وفي روايةٍ: وهُوَ مُتَوسِّدٌ بُرْدةً وقَدْ لقِينا مِنَ الْمُشْركِين شِدَّةً(٢).

٤٢ ـ وعن ابنِ مَسعُودٍ ﷺ قال: لمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ رسولُ اللَّه ﷺ نَاساً في الْقِسْمَةِ: فأَعْطَى الأَقْرعَ بْنَ حابِسٍ مائةً مِنَ الإِبلِ، وأَعطَى عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ مِثْلَ ذلِكَ، وأَعطى نَاساً منْ أشرافِ الْعَرَبِ وآثَرَهُمْ يوْمئِذٍ في الْقِسْمَةِ. فَقَالَ رجُلٌ: واللَّهِ إِنَّ هَذِهِ قِسْمةٌ ما عُدِلَ فِيها، وما أُريد فِيهَا وَجهُ اللَّه، فَقُلْتُ: واللَّه لأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فأتيتُهُ فَأخبرته بِما قال، فتغَيَّر وَجْهُهُ حتَّى كَانَ كَالصِّرْفِ. ثُمَّ قال: «فَمنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ ورسُولُهُ؟!» ثم قال: «يرحَمُ اللَّهُ موسى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصبرَ» فَقُلْتُ: لا جَرَمَ؛ لا أَرْفعُ إِلَيه بعْدها حدِيثاً. متفقٌ عليه(٣).

وقَوْلُهُ «كَالصِرْفَ» هُو بِكسْرِ الصادِ الْمُهملةِ: وَهُوَ صِبْغٌ أَحمَرُ.

٤٣ ـ وعن أنسٍ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بعبْدِهِ خَيراً عجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ في الدُّنْيا، وإِذَا أَرادَ [اللَّهُ](٤) بِعبدِهِ الشَّرَّ أمسَكَ عنْهُ بذَنْبِهِ حتَّى يُوافِيَ بِهِ يَومَ الْقِيامةِ».

وقَالَ النبِيُّ ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الْجزاءِ مَعَ عِظَمِ الْبلاءِ، وإِنَّ اللَّه تعالى إِذَا أَحَبَّ قَوماً ابتلاهُمْ، فَمنْ رضِيَ فلَهُ الرضَا، ومَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ» رواه الترمذي وقَالَ: حديثٌ حسنٌ(٥).

٤٤ ـ وعنْ أَنَسٍ ﷺ قال: كَانَ ابْنٌ لأبي طلْحةَ ﷺ يَشْتَكِي، فخرج أَبُو طَلْحة، فَقُبِضَ الصَّبِيُّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحةَ قال: ما فَعَلَ ابنِي؟ قَالَت أُمُّ سُلَيْم ـ وَهِيَ أُمُّ الصَّبيِّ ـ: هو أَسْكَنُ مَا كَانَ، فَقَرَّبَتْ إِلَيهِ الْعَشاءَ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فرغَ قَالَتْ: وارُوا الصَّبيَّ، فَلَمَّا أَصْبحَ أَبُو طَلْحة أَتَى رسولَ اللَّه ﷺ فَأَخْبَرهُ، فَقَالَ: «أَعرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قال: «اللَّهمَّ بارِكْ لَهُما»؛ فولَدتْ غُلاماً، فقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: احْمِلْهُ حتَّى تَأْتِيَ

---

(١) صحيح. البخاري (١٣٢٢/٣).
(٢) البخاري (١٣٩٨/٣).
(٣) صحيح. البخاري (١١٤٨/٣) ومسلم (٧٣٩/٢).
(٤) زيادة من نسخة شعيب والسنن.
(٥) حسن. الترمذي (٦٠١/٤) قال شيخنا في الصحيحة (٢٧٦/١): «قلت: وسنده حسن».

بِهِ النبيَّ ﷺ، وبَعثَ مَعهُ بتمْرَات، فقال: «أمعهُ شيءٌ؟» قال: نعمْ؛ تَمراتٌ، فَأَخذَهَا النَّبيُّ ﷺ فمضغَهَا، ثُمَّ أَخذَهَا مِنْ فِيهِ فَجعَلَهَا في فِي الصَّبيِّ ثُمَّ حَنَّكَه وسمَّاهُ عبدَاللَّهِ. متفقٌ عليه[١].

وفي روايةٍ للبُخاريِّ[٢]: قال ابْنُ عُيَيْنَة: فَقَالَ رجُلٌ منَ الأَنْصارِ: فَرَأَيْتُ تَسعةَ أَوْلادٍ كلُّهُمْ قدْ قَرؤُوا القُرْآنَ، يعْنِي مِنْ أَوْلادِ عبدِاللَّهِ الْمَوْلُود.

وفي روايةٍ لمسلِم: ماتَ ابنٌ لأبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْم، فَقالَتْ لأهْلِهَا: لا تُحدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بابنِهِ حتَّى أَكُونَ أَنَا أُحدِّثُهُ، فَجاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشاءً فَأَكَلَ وشَرِبَ، ثُمَّ تَصنَّعتْ لَهُ[٣] أَحسَنَ ما كانتْ تَصنَّعُ قَبْلَ ذلكَ، فَوقَعَ بِهَا، فَلَمَّا أَنْ رأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبعَ وأَصابَ مِنْها قَالَتْ: يا أَبَا طلْحةَ! أَرَأيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْماً أَعارُوا عارِيَتَهُمْ أَهْلَ بيْتٍ فَطَلبوا عارِيَتَهُم، أَلَهُمْ أَنْ يمْنَعُوهَا؟ قَالَ: لا، فَقَالَتْ: فاحتسِبْ ابْنَكَ. قَالَ: فغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ: تركتنِي حتَّى إِذَا تَلطَّخْتُ ثُمَّ أَخْبرتِني بِابْني! فَانطَلَقَ حتَّى أَتى رسولَ اللَّه ﷺ فأَخْبَرهُ بما كَانَ، فَقَالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «بَاركَ اللَّهُ[٤] في لَيْلَتِكُما».

قال: فحملَتْ، قال: وكَانَ رسولُ اللَّه ﷺ في سفَرٍ وهِي مَعَهُ، وكَانَ رسولُ اللَّه ﷺ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةِ مِنْ سَفرٍ لاَ يَطْرُقُها طُرُوقاً[٥] فدنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضَربَهَا الْمَخاضُ، فَاحْتَبس عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وانْطَلَقَ رسولُ اللَّه ﷺ. قَالَ: يقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لتعلمُ يَا ربِّ أَنَّهُ يعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ معَ رسولِ اللَّه ﷺ إِذَا خَرَجَ، وأَدْخُلَ مَعهُ إِذَا دَخَلَ، وقَدِ احْتَبَسْتُ بِما تَرى. تقولُ أُمُّ سُلَيْم: يا أَبَا طلْحةَ مَا أَجِدُ الَّذي كنْتُ أَجِدُ، انْطَلِقْ، فانْطَلَقْنَا، وضربهَا المَخاضُ حينَ قَدِمَا فَولَدتْ غُلاماً. فقالَتْ لِي أُمِّي: يا أَنَسُ لا يُرْضِعُهُ أَحدٌ حتى تَغْدُوَ بِهِ عَلَى رسُول اللَّه ﷺ، فلمَّا أَصْبحَ احتملْتُهُ فانطَلقْتُ بِهِ إِلَى رسولِ اللَّه ﷺ. وذَكَرَ تمامَ الْحَدِيثِ[٦].

٤٥ ـ وعنْ أَبِي هُريرةَ ﷺ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بالصُّرَعةِ؛ إِنَّمَا الشديدُ الَّذي يمْلِكُ نَفسَهُ عِنْد الْغَضَبِ» متفقٌ عليه[٧].

«والصُّرَعَةُ» بِضمِّ الصَّادِ وفتْحِ الرَّاءِ، وأَصْلُهُ عنْد الْعربِ منْ يصرَعُ النَّاسَ كثيراً.

٤٦ ـ وعنْ سُلَيْمانَ بْنِ صُرَدٍ ﷺ قال: كُنْتُ جالِساً مع رسول الله ﷺ ورجُلان يَسْتَبَّانِ، وأَحدُهُمَا قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ، وانْتفَخَتْ أوداجُهُ. فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «إِنِّي لأعلَمُ كَلِمةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عنْهُ ما يجِدُ، لوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيم ذَهَبَ عنْهُ ما

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٠٨٢) ومسلم (٣/١٦٨٩).
(٢) البخاري (١/٤٣٧).
(٣) أي تزينت.
(٤) في نسخ: «لكما».
(٥) أي لا يأتيها ليلاً.
(٦) صحيح. مسلم (٤/١٩٠٩).
(٧) صحيح. البخاري (٥/٢٢٦٧) ومسلم (٤/٢٠١٤).

يجدُ». فقالُوا لَهُ: إنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «تعوَّذْ بِاللَّهِ مِن الشَّيطان الرَّجِيم». متفقٌ عليه[١].

٤٧ ـ وعنْ مُعاذِ بْنِ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كظَمَ غيظاً، وهُو قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ؛ دَعَاهُ اللَّهُ سُبْحانَهُ وتَعالَى عَلَى رُؤُوسِ الْخلائقِ يَوْمَ الْقِيامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ مَا شَاءَ» رواه أَبُو داوُدَ، والتِّرمِذيُّ وقال: حديثُ حسنٌ[٢].

٤٨ ـ وعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَجُلاً قَالَ للنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِني، قَالَ: «لا تَغضَبْ» فَردَّدَ مِراراً قَالَ: «لا تَغْضَبْ» رواه البخاريُّ[٣].

٤٩ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرةَ ﷺ قال: قَال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَزَال الْبَلاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمؤمِنَةِ في نَفْسِهِ وَولَدِهِ ومَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّه تعالى وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ» رواه التِّرْمِذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٤].

٥٠ ـ وَعَنِ ابن عَبَّاسٍ ﷺ قال: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ فَنَزلَ عَلَى ابْنِ أَخيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِن النَّفَرِ الَّذِين يُدْنِيهِمْ عُمَرُ ﷺ، وَكَانَ الْقُرَّاءُ أَصْحاب مَجْلِسِ عُمَرَ ﷺ وَمُشاوَرَتِهِ؛ كُهولاً كَانُوا أَوْ شُبَّاناً، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الأَمِيرِ فَاسْتَأْذِنْ لي عَلَيْهِ، فاستَأْذَنَ فَأَذِنَ لَهُ عُمرُ. فَلَمَّا دخَلَ قَالَ: هِيْ يا ابْنَ الْخَطَّاب! فَوَاللَّه مَا تُعْطِينَا الْجزْلَ[٥] وَلا تَحْكُمُ فِينا بالْعَدْل، فَغَضِبَ عُمَرُ ﷺ حتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إنَّ اللَّه تعالى قَال لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ وإنَّ هَذَا مِنَ الجاهلينَ، وَاللَّه ما جاوَزَها عُمَرُ حِينَ تلاها، وكَانَ وَقَّافاً عِنْد كِتَابِ اللَّهِ تعالىٰ. رواه البخاري[٦].

٥١ ـ وعَن ابْنِ مسْعُودٍ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «إِنَّهَا سَتكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرونَها!» قَالُوا: يا رسُولَ اللَّهِ فَما تَأمرُنا؟ قالَ: «تُؤَدُّونَ الْحقَّ الَّذي عَلَيْكُمْ، وتَسْأَلونَ اللَّهَ الذي لكُمْ» متفقٌ عليه[٧].

و«الأَثَرَةُ»: الانفرادُ بالشيْءِ عمَّنْ لَهُ فيهِ حقٌّ.

---

(١) صحيح. البخاري (١١٩٥/٣) ومسلم (٢٠١٥/٤).

(٢) حسن لغيره. أبو داود (٢٤٨/٤) والترمذي (٣٧٢/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٦٧/٤): «وسنده حسن أو قريب من الحسن فيه أبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون لكن تابعه عند أحمد زبان ... ويزيده قوة الرواية الأخرى على ضعف سندها كما سبق».

(٣) صحيح. البخاري (٢٢٦٧/٥).

(٤) صحيح. الترمذي (٦٠٢/٤) قال شيخنا في الصحيحة (٣٤٩/٥): «أقول: إنما هو حسن فقط لأن محمد بن عمرو هذا فيه كلام يسير من قبل حفظه ولم يخرج له مسلم إلا متابعة لكن الحديث صحيح بما له من شواهد كثيرة معروفة ...».

(٥) أي الشيء الكثير.

(٦) صحيح. البخاري (١٧٠٢/٤).

(٧) صحيح. البخاري (١٣١٨/٣) ومسلم (١٤٧٢/٣).

٥٢ ـ وَعن أبي يحْيَى أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ﷺ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ قال: يا رسولَ اللَّهِ أَلا تَسْتَعْمِلُني كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلاناً؟ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدي أَثَرَةً؛ فاصْبِرُوا حَتَّى تلقَوْنِي عَلَى الْحوْضِ» متفقٌ عليه(١).

و«أُسَيْدٌ» بِضَمِّ الْهمْزةِ. و«حُضَيْرٌ» بِحاءٍ مُهْمَلَةٍ مضمُومَةٍ وضادٍ مُعْجَمَةٍ مفْتُوحةٍ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٣ ـ وَعنْ أبي إِبْراهيمَ عبدِاللَّهِ بْنِ أبي أَوْفى ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ في بعْضِ أَيَّامِهِ التي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ، انْتَظرَ حَتَّى إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لا تَتمنَّوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّه العَافِيَةَ، فَإِذَا لقيتُموهم فاصْبرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلاَلِ السُّيُوفِ» ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الأَحْزابِ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنا عَلَيْهِمْ» متفقٌ عليه(٢). وباللَّه التَّوْفيقُ.

باب الصّدق

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ﴾ وقال تعالى: ﴿فَلَوْ صَدَقُوا۟ ٱللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾.

وأما الأحاديثُ:

٥٤ ـ فَالأَوَّلُ: عَن ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ ليصْدُقُ حَتَّى يُكتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقاً، وإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الفجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّاباً» متفقٌ عليه(٣).

٥٥ ـ الثَّاني: عَنْ أبي مُحَمَّدٍ الْحسنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: حفِظْتُ مِنْ رسولِ اللَّه ﷺ: «دَعْ ما يَرِيبُكَ إِلَى مَا لا يَرِيبُكَ؛ فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمأْنِينَةٌ، وَالْكَذِبَ رِيبَةٌ» رواه التِرْمذي وقال: حديثٌ صحيحٌ(٤).

قَوْلُهُ: «يَرِيبُكَ» هُوَ بفتحِ الياء وضَمِّها، وَمَعْناهُ: اتْرُكْ ما تَشُكُّ في حِلِّه، واعْدِلْ إِلى مَا لا تَشُكُّ فيه.

٥٦ ـ الثَّالثُ: عنْ أبي سُفيانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبٍ ﷺ ـ في حديثِه الطَّويلِ في قِصَّةِ

---

(١) صحيح. البخاري (٢٥٨٩/٦) ومسلم (١٤٧٤/٣).

(٢) صحيح. البخاري (١٠٨٢/٣) ومسلم (١٣٦٢/٣).

(٣) صحيح. البخاري (٢٢٦١/٥) ومسلم (٢٠١٢/٤).

(٤) صحيح. الترمذي (٦٦٨/٤) قال شيخنا في الإرواء (٤٤/١): «قلت: وإسناده صحيح».

هِرَقْلَ ـ قَالَ هِرَقْلُ: فَماذَا يَأْمُرُكُمْ ـ يعْني النَّبِيَّ ﷺ ـ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: قُلْتُ: يقول: «اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ لا[1] تُشرِكُوا بِهِ شَيْئاً، واتْرُكُوا ما يَقُولُ آباؤُكُمْ» ويَأْمُرنَا بالصَّلاةِ، والصِّدقِ، والْعفَافِ، والصِّلَةِ. متفقٌ عليه[2].

٥٧ ـ الرَّابعُ: عَنْ أبي ثَابتٍ ـ وقِيلَ: أبي سعيدٍ، وقِيلَ: أبي الْوليدِ ـ سَهْلِ بْنِ حُنيْفٍ ـ وَهُوَ بَدْرِيٌّ ـ ؓ أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ تعالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهدَاءِ، وإِنْ مَاتَ عَلَى فِراشِهِ» رواه مسلم[3].

٥٨ ـ الخامِسُ: عَنْ أبي هُريْرة ؓ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «غزا نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبياءِ صلواتُ اللَّه وسلامُهُ عليهِمْ فَقَالَ لقوْمِهِ: لا يتْبعْني رَجُلٌ ملَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ[4] وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِها، ولا أَحدٌ بنَى بيُوتاً لَمْ يرفَع سُقُوفَهَا، ولا أَحَدٌ اشْتَرى غَنَماً أَوْ خَلِفَاتٍ وهُو يَنْتَظِرُ أَوْلادَهَا. فَغَزَا فَدنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صلاةَ الْعصْرِ أَوْ قَرِيباً مِنْ ذلكَ، فَقَال للشَّمس: إِنَّكِ مَأْمُورةٌ وأَنا مأمُورٌ، اللهمَّ احْبِسْهَا علَينا، فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عليْهِ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ، فَجاءَتْ ـ يَعْنِي النَّارَ ـ لتَأْكُلَهَا فَلَمْ تطْعمْهَا، فقال: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولاً[5]، فلْيبايعنِي منْ كُلِّ قبِيلَةٍ رجُلٌ، فَلَزِقَتْ يدُ رَجُلٍ بِيدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلولُ، فلْتبايعنِي قبِيلَتُك، فلزِقَتْ يدُ رجُلَيْنِ أَو ثلاثَةٍ بِيَدِهِ، فقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ، فَجاءُوا برَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنْ الذَّهبِ، فوضَعها فَجَاءَت النَّارُ فَأَكَلَتها، فلمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لأحدٍ قَبلَنَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنا الغَنَائِمَ؛ لمَّا رأَى ضَعفَنَا وعجزَنَا فأحلَّها لنَا» متفقٌ عليه[6].

«الخلفاتُ» بفتح الخاءِ المعجمة وكسرِ اللام: جمْعُ خَلِفَةٍ، وهِي النَّاقَةُ الحامِلُ.

٥٩ ـ السادِسُ: عن أبي خالِدٍ حكيم بْنِ حِزَام ؓ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «الْبيِّعَان بالخِيارِ ما لم يَتفرَّقا، فإِن صدقَا وبيَّنا بورِك لَهُما في بَيْعِهِما، وإِن كَتَما وكذَبا مُحِقَتْ بركةُ بيْعِهِما» متفقٌ عليه[7].



بَابُ المراقبة

قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ۝٢١٨ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ ۝٢١٩﴾ وقال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى

(١) في نسخ: «ولا تشركوا» وهي الموافقة لما في الأصول.
(٢) صحيح. البخاري (٨/١) ومسلم (١٣٩٥/٣).
(٣) صحيح. مسلم (١٥١٧/٣).
(٤) أي رجل عقد على امرأة ولم يدخل بها.
(٥) الخيانة في المغنم.
(٦) صحيح. البخاري (١١٣٦/٣) ومسلم (١٣٦٦/٣).
(٧) صحيح. البخاري (٧٣٢/٢) ومسلم (١١٦٤/٣).

ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾ وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴿١٩﴾﴾ والآياتُ في البابِ كثيرةٌ معلومةٌ.

٦٠ ـ وأمَّا الأحاديثُ؛ فالأوَّلُ: عَنْ عُمرَ بْنِ الخطابِ ﷺ قال: بَيْنما نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْد رسولِ اللَّه ﷺ ذاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلع عَلَيْنَا رجُلٌ شَديدُ بياضِ الثِّيابِ، شديدُ سَوادِ الشَّعْرِ، لا يُرَى عليْهِ أَثَرُ السَّفرِ، ولاَ يَعْرِفُهُ منَّا أَحدٌ، حتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكبَتَيْهِ، وَوَضع كفَّيْه عَلَى فخِذيهِ وقال: يا محمَّدُ أَخبِرْني عن الإِسلام؟ فقالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «الإِسلامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وأَنَّ مُحَمَّداً رسولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤتِيَ الزَّكَاةَ، وتصُومَ رَمضَانَ، وتَحُجَّ الْبيْتَ إِنِ استَطَعتَ إِلَيْهِ سَبيلاً» قال: صدَقتَ. ـ فَعجِبْنا لَهُ يسْأَلُهُ ويصدِّقُهُ ـ، قَالَ: فَأَخْبِرْني عن الإِيمانِ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِن بِاللَّهِ، وملائِكتِهِ، وكُتُبِهِ، ورسُلِهِ، والْيوم الآخِرِ، وتُؤْمِنَ بالْقَدَرِ خَيْرِهِ وشَرِّهِ» قال: صدقْتَ. قال: فأَخْبِرْني عن الإِحْسانِ؟ قال: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّه كَأَنَّكَ تَراهُ؛ فإِنْ لَمْ تَكُنْ تَراهُ فإِنَّهُ يَراكَ» قَالَ: فَأَخْبِرْني عن السَّاعةِ؟ قَالَ: «مَا المسْؤُولُ عَنْهَا بأَعْلَمَ مِن السَّائِلِ» قَالَ: فَأَخبرْنِي عَنْ أَمَاراتِهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ ربَّتَها، وَأَنْ ترى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعالَةَ رِعاءَ الشَّاءِ[(١)] يتَطاولُون في الْبُنيانِ» ثُمَّ انْطلَقَ، فلبثْتُ ملِيّاً، ثُمَّ قَالَ: «يا عُمرُ، أَتدرِي من السَّائِلُ؟» قلتُ: اللَّهُ ورسُولُهُ أَعْلمُ، قَالَ: «فإِنَّهُ جِبْرِيلُ؛ أَتَاكُمْ يُعلِّمُكم دِينَكُمْ» رواه مسلمٌ[(٢)].

ومعْنَى: «تلِدُ الأَمةُ ربَّتَها» أَيْ: سيِّدتَها؛ ومعناهُ أَنْ تكْثُرَ السَّراري حتَّى تَلد الأمةُ السُّرِّيةُ بِنتاً لِسيدهَا، وبنْتُ السَّيِّدِ في معنَى السَّيِّدِ، وقِيلَ غيرُ ذَلِكَ[(٣)]. و«الْعالَةُ»: الْفُقراءُ. وقولُهُ «مَلِيّاً» أَيْ زمناً طويلاً، وكانَ ذلك ثَلاثاً.

٦١ ـ الثَّاني: عن أَبي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادةَ، وأَبي عبْدِالرَّحْمنِ مُعاذِ بْنِ جبل ﵄ عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحسنةَ تَمْحُهَا، وخَالقِ النَّاسَ بخُلُقٍ حَسَنٍ» رواهُ التِّرْمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ[(٤)].

٦٢ ـ الثَّالثُ: عن ابنِ عبَّاسٍ ﵄ قال: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يوْماً فَقال: «يَا غُلامُ إِنِّي أُعلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّه، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، واعلَمْ: أَنَّ الأُمَّةَ لَو اجتَمَعتْ عَلَى أَنْ ينْفعُوكَ بِشيْءٍ، لَمْ يَنْفعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَد كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ[(٥)]، لَمْ

---

(١) رعاة الغنم.

(٢) صحيح. مسلم (٣٧/١).

(٣) والأوجه أن ذلك إشارة إلى العقوق قال الحافظ في الفتح (١٢٢/١): «يكثر العقوق في الأولاد فيعامل الولد أمه معاملة السيد أمته من الإهانة بالسب والضرب والاستخدام».

(٤) حسن. الترمذي (٣٥٥/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٦٥/٤): «قلت: وهو حديث حسن».

(٥) في نسخة شعيب: «بشيء» وهي الموافقة لما في السنن.

يَضُرُّوكَ إلاَّ بَشَيْءٍ قد كَتَبَهُ اللَّهُ عليكَ، رُفِعَتِ الأقلامُ، وجَفَّتِ الصُّحُفُ».

رواهُ التِّرمذيُّ وقَالَ: حديثٌ حسنٌ صَحيحٌ[1].

وفي روايةِ غيرِ التِّرْمِذيِّ: «احفظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ في الرَّخَاءِ يعرِفْكَ في الشِّدةِ، واعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصيبَك، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُن لِيُخْطِئَكَ، واعْلَمْ أنّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْب، وأَنَّ مَعَ الْعُسرِ يُسْراً»[2].

٦٣ ـ الرَّابعُ: عنْ أَنَسٍ ﷺ قالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالاً هِيَ أَدقُّ في أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعَرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُوبقاتِ. رواه البخاري[3] وقال: «الْمُوبِقَاتُ»: الْمُهْلِكَاتُ.

٦٤ ـ الْخَامِس: عَنْ أبي هريْرَةَ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ» متفقٌ عليه[4].

و«الْغَيْرَةُ» بفتح الغين: وَأَصلها الأَنَفَةُ.

٦٥ ـ السَّادِسُ: عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ سمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرائيلَ: أَبْرَصَ، وأَقْرَعَ، وأَعْمَى، أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ فَبَعث إِلَيْهِمْ مَلَكاً، فأَتَى الأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حسنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، ويَذْهَبُ عنِّي الَّذي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ، فَمَسَحهُ فذَهَب عنهُ قَذَرُهُ وَأُعْطِيَ لَوْناً حَسناً. قَالَ: فَأَيُّ الْمالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: الإِبلُ ـ أَوْ قَالَ: الْبَقَرُ ـ شَكَّ الرَّاوِي ـ فأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، فَقَالَ: بارَك اللَّهُ لَكَ فِيها. فأَتَى الأَقْرعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحبُّ إِلَيْكَ؟ فقال: شَعْرٌ حسنٌ، ويَذْهبُ عنِّي هَذَا الَّذي قَذِرَني النَّاسُ، فَمسحهُ عنهُ وأُعْطِيَ شَعراً حسناً. قال: فَأَيُّ الْمَالِ أَحبُّ إِلَيْكَ؟ قال: الْبَقرُ، فأُعطِيَ بقرةً حامِلاً، وقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. فَأَتَى الأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: أَنْ يرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَري فَأُبْصِرَ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ. قال: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: الْغنمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً والِداً. فَأَنْتجَ هذَانِ وَولَّدَ هَذا؛ فكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ، ولَهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقرِ، وَلَهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَم. ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبرصَ في صورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكينٌ قدِ انقَطعتْ بِيَ الْحِبَالُ في سَفَرِي، فَلا بَلاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلاَّ باللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، والْجِلْدَ الْحَسَنَ، والْمَالَ، بَعيراً أَتبلَّغُ بِهِ في سفَرِي،

---

(١) صحيح. الترمذي (٦٦٧/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٥٦/٥): «قلت: وسنده صحيح».

(٢) صحيح. رواها أحمد في المسند (٣٠٧/١) وغيره وصححها شيخنا في الصحيحة (٤٩٧/٥).

(٣) صحيح. البخاري (٢٣٨١/٥).

(٤) صحيح. البخاري (٢٠٠٢/٥) ومسلم (٢١١٤/٤).

فقالَ: الحقُوقُ كَثِيرةٌ. فقال: كَأنِّي أَعْرِفُكَ أَلَمْ تَكُنْ أَبرصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقيراً، فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟! فقالَ: إِنَّما وَرِثْتُ هَذا المالَ كَابراً عَنْ كابِرٍ، فقالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلى مَا كُنْتَ. وأَتى الأَقْرَعَ في صورتِهِ[1]، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ما قَالَ لهذا، وَرَدَّ عَلَيْه مِثْلَ مَا ردَّ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلى مَا كُنْتَ. وأَتى الأَعْمَى في صُورتِهِ وهَيْئَتِهِ، فقالَ: رَجُلٌ مِسْكينٌ وابنُ سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ في سَفَرِي، فَلا بَلاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلاَّ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسأَلُكَ بالَّذي رَدَّ عَلَيْكَ بصرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا في سَفَرِي؟ فقالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصري، فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدعْ مَا شِئْتَ فَوَاللَّهِ ما أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشيءٍ أَخَذْتَهُ للَّهِ تعالى[2]. فقالَ: أَمْسِكْ مالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ فَقَدْ رضيَ اللَّهُ عنك، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ» متفقٌ عليه[3].

«وَالنَّاقةُ الْعُشَرَاءُ» بِضم العينِ وفتح الشين وبالمدِّ: وهِيَ الحامِلُ. قولُهُ: «أَنْتجَ» وفي روايةٍ: «فَنَتَجَ» معْناهُ: تَوَلَّى نِتَاجَهَا، والنَّاتجُ للنَّاقةِ كالْقَابِلَةِ لِلْمَرْأَةِ. وقولُهُ: و«لَّد هَذا» هُوَ بِتَشْدِيدِ اللام: أَيْ: تَولَّى وِلادَتَهَا، وهُوَ بمَعْنَى نَتَجَ في النَّاقَةِ. فالمُوَلِّدُ، والناتِجُ، والقَابِلَةُ بمَعْنى؛ لَكِنْ هَذا لِلْحَيَوانِ، وذاكَ لِغَيْرِهِ. وقولُهُ: «انْقَطَعَتْ بِي الحِبالُ» هُوَ بالحاءِ المهملة والباءِ الموحدة: أَيِ الأَسْبَاب. وقولُه: «لا أَجهَدُكَ» معناهُ: لا أَشُقُّ عليْك في رَدِّ شَيْءٍ تَأْخُذُهُ أَوْ تَطْلُبُهُ مِنْ مَالِي. وفي رواية البخاري: «لا أَحْمَدُكَ» بالحاءِ المهملة والميم، ومعناهُ: لا أَحْمَدُكَ بِتَرْك شَيْءٍ تَحتاجُ إِلَيْهِ، كما قالُوا: لَيْسَ عَلَى طُولِ الحياةِ نَدَمٌ، أَيْ عَلَى فَوَاتِ طُولِهَا.

٦٦ ـ السَّابعُ: عَنْ أَبي يَعْلَى شَدَّادِ بْن أَوْسٍ ﷺ عن النبي ﷺ قال: «الكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِما بَعْدَ الْموْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَه هَوَاهَا، وتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ»[4] رواه التِّرمذيُّ وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ[5].

قال التِّرمذيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ: مَعْنَى «دَانَ نَفْسَه»: حَاسَبَهَا.

٦٧ ـ الثَّامِنُ: عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنِيهِ» حديثٌ حسنٌ، رواهُ التِّرمذيُّ وغيرُهُ[6].

---

(١) في نسخة شعيب: «وهيئته».

(٢) في نسخة شعيب: «عز وجل».

(٣) صحيح. البخاري (١٢٧٦/٣) ومسلم (٢٢٧٥/٤).

(٤) في بعض النسخ: «الأماني» وهي غير موجودة في السنن ولا في المخطوطة.

(٥) ضعيف. الترمذي (٦٣٨/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٥٠/٥): «قلت: كيف؟ وفيه أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم وقد قال الحافظ في التقريب: ضعيف وكان قد سُرق بيته فاختلط».

(٦) صحيح. الترمذي (٥٥٨/٤) قال شيخنا في تخريج الطحاوية (ص ٢٦٢): «صحيح روي عن جمع من الصحابة خرجته في الروض النضير (٢٩٣و٣٢١)».

٦٨ ـ التَّاسعُ: عَنْ عُمَرَ ﷺ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «لا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فيمَ ضَربَ امْرَأَتَهُ» رواه أبو داود وغيرُه[١].

الباب السادس في التقوى[٢]

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ وقال تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ وهذه الآيةُ مُبيِّنَةٌ للمراد من الأولى. وقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾﴾ والآياتُ في الأمرِ بالتَّقوى كثيرةٌ معلومةٌ، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ وقال تعالى: ﴿إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾، والآياتُ في البابِ كثيرةٌ معلومةٌ.

٦٩ ـ وأمَّا الأَحَاديثُ فَالأَوَّلُ: عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قِيلَ: يا رسولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قال: «أَتْقَاهُمْ» قَالُوا: لَيسَ عَنْ هَذا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَيوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابنِ خَلِيلِ اللَّهِ». قَالُوا: لَيسَ عن هَذَا نَسْأَلُكَ، قال: «فعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَب تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ في الْجاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ في الإِسلامِ إذَا فَقُهُوا» متفقٌ عليه[٣].

و«فَقُهُوا» بِضَمِّ الْقَافِ عَلَى الْمَشهورِ، وحُكِيَ كَسْرُهَا. أَي: عَلِمُوا أَحْكَامَ الشَّرْعِ.

٧٠ ـ الثَّانِي: عَنْ أَبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ الدُّنيا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ[٤]، وإِنَّ اللَّهَ تعالى مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا. فينْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ. فَاتَّقوا الدُّنْيَا، واتَّقُوا النِّسَاءَ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائيلَ كَانَتْ في النسَاءِ[٥]» رواه مسلم[٦].

٧١ ـ الثالثُ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى[٧] وَالتُّقَى وَالْعفافَ والْغِنَى[٨]» رواه مسلم[٩].

٧٢ ـ الرَّابعُ: عَنْ أَبي طَريفٍ عَدِيِّ بْنِ حاتمٍ الطائِيِّ ﷺ قال: سمعتُ

---

(١) ضعيف. أبو داود (٢/٢٤٦) قال شيخنا في تخريج الرياض (ص ٦٧): «قلت: إسناده ضعيف وبيانه في إرواء الغليل (٢٠٣٤)».

(٢) في نسخة شعيب: «باب التقوى».

(٣) صحيح. البخاري(٢/١٢٢٤)ومسلم(٤/١٨٤٦).

(٤) حلوة في المذاق خضرة في المرأى.

(٥) قال العلامة ابن عثيمين في شرح الرياض: «ولذلك نجد أعداءنا وأعداء ديننا أعداء شريعة الله عز وجل يركزون اليوم على مسألة النساء وتبرجهن واختلاطهن بالرجال ومشاركتهن للرجال في الأعمال...».

(٦) صحيح. مسلم (٤/٢٠٩٨).

(٧) الهدى هنا بمعنى العلم.

(٨) أي الغنى عن الخلق بحيث لا يفتقر الإنسان إلى أحد سوى ربه عز وجل.

(٩) صحيح. مسلم (٤/٢٠٨٧).

رسولَ اللَّه ﷺ يقُولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يمِينٍ ثُمَّ رَأَى أتقَى للَّهِ مِنها فَلْيَأْتِ التَّقْوَى» رواه مسلم[١].

٧٣ ـ الْخَامِسُ: عنْ أبي أُمَامَةَ صُدَيِّ بْنِ عَجْلانَ الْباهِلِيِّ ﷺ قال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يَخْطُبُ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وصُومُوا شَهْرَكُمْ، وأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا أُمَرَاءَكُمْ؛ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ» رواه التِّرْمذيُّ، في آخر كتابِ الصلاةِ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح[٢].

البابُ السابع في اليقين وَالتوكّل[٣]

قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُواْ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا ﴿٢٢﴾﴾ وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُواْ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَيِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ﴾ وقال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ والآياتُ في الأمر بالتوكلِ كثيرةٌ معلومةٌ. وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ أي: كافيه. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾. والآيات في فضلِ المتوكل[٤] كثيرةٌ معروفةٌ.

وأمَّا الأحاديثُ:

٧٤ ـ فَالأوَّلُ: عَن ابنِ عَبَّاسٍ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وآله وسلم: «عُرِضَتْ عليَّ الأمَمُ، فَرَأيْتُ النَّبِيَّ وَمعَه الرُّهَيْطُ، والنَّبِيَّ ومَعهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلانِ، وَالنَّبِيَّ وليْسَ مَعهُ أحدٌ، إذ رُفِعَ لِي سوادٌ عظيمٌ[٥] فظننتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هذا موسى وقَوْمُهُ، ولكن انظر إلى الأفقِ، فنظرتُ فإذا سوادٌ عظيمٌ، فقيل لي: انظر إلى الأفق الآخر؛ فإذا سواد عظيم فقيل لي: هَذه أُمَّتُكَ، ومعَهُمْ سبْعُونَ أَلفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّة بِغَيْرِ حِسَابٍ ولا عَذَابٍ» ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ منْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ في أُولَئِكَ الَّذينَ يدْخُلون الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حساب وَلا عذابٍ، فَقَالَ بعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمْ الَّذينَ صَحِبُوا رسول اللَّه ﷺ، وقَال بعْضُهُم: فلعَلَّهُمْ

---

(١) صحيح. مسلم (١٢٧٢/٣).

(٢) صحيح. الترمذي (١١/٣) قال شيخنا في الصحيحة (٥٢٥/٢): «قال [الحاكم]: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي وهو كما قالا».

(٣) في نسخة شعيب: «باب اليقين والتوكل».

(٤) في نسخة شعيب: «التوكل».

(٥) أي بشر كثير.

الَّذينَ وُلِدُوا في الإسْلام، فَلَمْ يُشرِكُوا باللَّه شيئاً ـ وذَكَروا أشياءَ ـ فَخرجَ عَلَيْهِمْ رسولُ اللَّه ﷺ فقَالَ: «مَا الَّذي تَخُوضونَ فِيهِ؟» فَأخْبَرُوهُ فَقَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لا يَرْقُونَ[١]، وَلا يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَتَطيَّرُونَ[٢]، وَعَلَى ربِّهِمْ يتَوكَّلُونَ» فقَامَ عُكَّاشَةُ بنُ مِحْصن فَقَالَ: ادْعُ اللَّه أنْ يجْعَلَني مِنهُمْ، فَقَالَ: «أنت مِنهُمْ» ثُمَّ قَام رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّه أنْ يَجْعَلَنِي مِنهُمْ فقال: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» متفقٌ عليه[٣].

«الرُّهَيْطُ» بِضمِّ الرَّاء: تَصغير رَهْط، وهُم دُونَ عشرةِ أنْفس. و«الأُفُقُ»: النَّاحِيةُ والْجانِب. و«عُكاشَةُ» بِضَمِّ الْعيْن وتَشْديد الْكافِ وَبِتَخْفيفها، والتَّشْديدُ أفْصحُ.

٧٥ ـ الثَّانِي: عَنِ ابْنِ عبَّاس رضي الله عنهما أيضاً أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أسْلَمْتُ، وبِكَ آمَنْتُ، وعليكَ توَكَّلْتُ، وإلَيكَ أنَبْتُ، وبِكَ خاصَمْتُ. اللَّهمَّ[٤] أعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لا إلَه إلاَّ أنْتَ أنْ تُضِلَّنِي، أنْت الْحيُّ الَّذي لا تَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالإنْسُ يمُوتُونَ» متفقٌ عليه.

وَهَذا لَفْظُ مُسْلِمٍ وَاخْتصرهُ الْبُخَارِيُّ[٥].

٧٦ ـ الثَّالِثُ: عن ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما[٦] قال: حَسْبُنَا اللَّهُ ونِعْمَ الْوكِيلُ قَالَهَا إبْراهِيمُ ﷺ حينَ أُلْقِيَ في النَّارِ، وَقالَها مُحمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: إنَّ النَّاسَ قَدْ جَمعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إيماناً وقَالُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوكِيلُ. رواه البخاري[٧].

وفي روايةٍ له[٨] عن ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: كَانَ آخِرَ قَوْلِ إبْراهِيمَ ﷺ حِينَ أُلْقِيَ في النَّارِ: حسْبي اللَّهُ وَنِعمَ الْوَكِيلُ.

٧٧ ـ الرَّابعُ: عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «يَدْخُلُ الْجنَّةَ أقْوامٌ أفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أفئدةِ الطَّيْرِ» رواه مسلم[٩].

قيل: معْنَاهُ مُتوَكِّلُون، وقِيلَ: قُلُوبُهُمْ رقِيقَةٌ.

٧٨ ـ الْخَامِسُ: عنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قِبَلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَل

---

(١) قال ابن عثيمين: «لفظة شاذة وخطأ لا يجوز اعتمادها والصواب «هم الذين لا يسترقون» أي لا يطلبون من أحد أن يقرأ عليهم إذا أصابهم شيء»

(٢) أي لا يتشاءمون.

(٣) صحيح إلا قوله (ولا يرقون). البخاري (٢١٥٧/٥) ومسلم (١٩٩/١) قال شيخنا في تحقيق الرياض (ص ٧٠): «قلت: حقه أن يقول ـ واللفظ لمسلم ـ فإن البخاري ليس عنده قوله: (لا يرقون) وعنده مكانها (لا يكتوون) وهو المحفوظ ولفظ مسلم شاذ سنداً ومتناً».

(٤) في نسخ: «إني» وهو الموافق لما في الصحيح.

(٥) صحيح. البخاري (٢٦٨٨/٦) ومسلم (٢٠٨٦/٤).

(٦) في نسخة شعيب: «أيضاً».

(٧) صحيح. البخاري (١٦٦٢/٤).

(٨) البخاري (١٦٦٢/٤).

(٩) صحيح. مسلم (٢١٨٣/٤).

رسولُ اللَّه ﷺ قَفَل مَعه[1]، فأدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ في وادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، وتَفَرَّقَ النَّاسُ يسْتظِلُّونَ بالشجر، ونَزَلَ رسولُ اللَّه ﷺ تَحْتَ سمُرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَه، ونِمْنَا نوْمةً، فإذا رسولُ اللَّهِ ﷺ يدْعونَا، وإذَا عِنْدَهُ أعْرابِيٌّ فقَالَ: «إنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفي وأَنَا نَائِمٌ، فاسْتيقَظْتُ وَهُو في يدِهِ صَلْتاً، قالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ منِّي؟ قُلْتُ: اللَّه ـ ثَلاثاً ـ » وَلَمْ يُعاقِبْهُ وَجَلَسَ. متفقٌ عليه[2].

وفي روايةٍ: قَالَ جابِرٌ: كُنَّا مع رسول اللَّهِ ﷺ بذاتِ الرِّقاعِ، فإذا أتينا على شَجرةٍ ظليلةٍ تركْنَاهَا لرسول اللَّه ﷺ، فَجاء رجُلٌ من الْمُشْرِكِين، وسيفُ رسول اللَّه ﷺ مُعَلَّقٌ بالشَّجرةِ، فاخْتَرَطَهُ فقال: تَخافُنِي؟ قَالَ: «لا» قَالَ: فَمَنْ يمْنَعُكَ مِنِّي؟ قال: «اللَّه»[3].

وفي رواية أبي بكرٍ الإسماعيلي في صحيحِهِ: قال: من يمْنعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ» قال: فسقَطَ السَّيفُ مِنْ يدِهِ، فأخذ رَسولُ اللَّه ﷺ السَّيْفَ فَقال: «منْ يمنعُكَ مِنِّي؟» فَقال: كُن خَيْرَ آخِذٍ، فَقَالَ: «تَشهدُ أنْ لا إلَه إلا اللَّهُ، وأنِّي رسولُ اللَّه؟» قال: لا، ولكِنِّي أعاهِدُك أن لا أقَاتِلَكَ، ولا أكُونَ مع قومٍ يقاتلونك، فَخلَّى سبِيلهُ، فَأتى أصحابَه فقَالَ: جِئتكُمْ مِنْ عِندِ خيرِ النَّاسِ[4].

قَولُهُ: «قَفَل» أيْ: رجع. و «الْعِضَاهُ» الشَّجر الذي لَه شَوْك. و«السَّمُرَةُ» بِفَتْحِ السينِ وضمِّ الْميم: الشَّجَرةُ مِن الطَّلحِ، وهِي الْعِظَام منْ شَجرِ الْعِضاهِ. و«اخْترطَ السَّيْفَ» أي: سلَّهُ وهُو في يدِهِ. «صلتاً» أيْ: مسْلُولاً، وهُو بِفتح الصادِ وضمِّها.

٧٩ ـ السادِسُ: عنْ عمرَ ﷺ قال: سمعْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقُولُ: «لَوْ أنَّكم تتوكَّلونَ على اللَّهِ حقَّ توكُّلِهِ لرزَقكُم كَما يرزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو[5] خِماصاً وترُوحُ بِطَاناً» رواه الترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ[6].

معْناهُ تَذْهَبُ أوَّلَ النَّهارِ خِماصاً: أي ضَامِرةَ الْبُطونِ مِنَ الْجُوعِ، وترْجِعُ آخِرَ النَّهارِ بِطَاناً: أيْ مُمْتَلِئَةَ الْبُطُونِ.

---

(١) في نسخة شعيب: «معهم».

(٢) صحيح. البخاري (١٠٦٥/٣) ومسلم (١٧٨٦/٤).

(٣) صحيح. البخاري (١٥١٥/٤).

(٤) صحيح. قال شيخنا كما في هداية الرواة (٥٧/٥): «قلت: وأخرجه أحمد أيضاً (٣٦٥/٣، ٣٩٠) وسنده صحيح».

(٥) قال الحافظ في الفتح: «وقد سئل أحمد عن رجل جلس في بيته أو في المسجد وقال: لا أعمل شيئاً حتى يأتيني رزقي فقال: هذا رجل جهل العلم فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله جعل رزقي تحت ظل رمحي. وقال: لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً فذكر أنها تغدو وتروح في طلب الرزق قال: وكان الصحابة يتجرون ويعملون في نخيلهم والقدوة بهم».

(٦) صحيح. الترمذي (٥٧٣/٤) قال شيخنا في الصحيحة (٦٢٠/١): «صحيح على شرط مسلم».

٨٠ ـ السَّابِعُ: عن أبي عُمَارَةَ الْبراءِ بْنِ عازِبٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «يا فُلانُ إذا أَويْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُل: اللَّهمَّ أَسْلَمْتُ نفسي إِلَيْكَ، ووجَّهْتُ وجْهِي إِلَيْكَ، وفَوَّضْتُ أمري إِلَيْكَ، وأَلْجأْتُ ظهْرِي إِلَيْكَ. رغْبَة ورهْبةً إِلَيْكَ، لا ملجَأَ ولا منْجى مِنْكَ إِلاَّ إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذي أَنْزَلْتَ، وبنبيِّك الَّذي أرسلتَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ[1] لَيْلَتكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وإِنْ أَصْبحْتَ أَصَبْتَ خيْراً» متفقٌ عليه[2].

وفي رواية في الصَّحيحين عن الْبرَاء قال: قال لي رسول اللَّه ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مضجعَكَ؛ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ للصَّلاَةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأيْمَنِ وقُلْ: ..» وذَكَر نحْوَه ثُمَّ قَالَ: «وَاجْعَلْهُنَّ آخرَ ما تَقُولُ»[3].

٨١ ـ الثَّامِنُ: عنْ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنه: عبدِاللَّهِ بْنِ عثمانَ بْنِ عامِرِ بْنِ عُمَرَ بن كعب بن سعد بْنِ تَيْم بْن مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْن لُؤيِّ بْنِ غَالِب الْقُرَشِيِّ التَّيْمِيِّ رضي الله عنه ـ وهُو وأَبُوهُ وَأُمُّهُ صحابَةٌ رضي الله عنهم ـ قال: نَظَرْتُ إِلى أَقْدَام الْمُشْرِكِينَ ونَحنُ في الْغَارِ وهُمْ علَى رؤوسنا، فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَهمْ نَظرَ تَحتَ قَدَميْهِ لأبصرَنا، فقال: «مَا ظَنُّكَ يا أبا بكرٍ باثْنَيْنِ اللَّهُ ثالِثُهُما؟!» متفقٌ عليه[4].

٨٢ ـ التَّاسِعُ: عَنْ أُمِّ الْمُؤمِنِينَ أُمِّ سلَمَةَ؛ واسمُهَا هِنْدُ بنْتُ أبي أُمَيَّةَ حُذَيْفَةَ المخزوميةُ رضي الله عنها أن النبيَّ ﷺ كانَ إِذَا خَرجَ مِنْ بيْتِهِ قالَ: «بسم اللَّهِ، توكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أعوذُ بِكَ أنْ أَضِلَّ أو أُضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ، أَوْ أظلِمَ أَوْ أُظلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ أو يُجهَلَ عَلَيَّ» حديثٌ صحيحٌ؛ رواه أبو داود، والتِّرمذيُّ، وَغيْرُهُمَا بِأسانِيدَ صحيحةٍ. قالَ التِّرمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وهذا لَفظُ أبي داودَ[5].

٨٣ ـ الْعَاشِرُ: عنْ أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ ـ يعنِي إذا خَرَجَ مِنْ بيْتِهِ ـ: بِسْمِ اللَّهِ توكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، ولا حوْلَ ولا قُوةَ إلاَّ بِاللَّهِ؛ يقالُ لهُ: هُديتَ وَكُفِيتَ ووُقِيتَ، وتنحَّى عنه الشَّيْطَانُ» رواه أبو داودَ، والترمذيُّ، والنَّسائِيُّ، وغيرُهم: وقال الترمذيُّ: حديثٌ حسنٌ[6]. زاد أبو داود: «فيقول: ـ يعْنِي الشَّيْطَانَ ـ لِشَيْطانٍ آخر: كيْفَ لك برجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ؟!».

---

(١) في نسخة شعيب: «من».

(٢) صحيح. البخاري (٦/٢٧٢٢) ومسلم (٤/٢٠٨٢).

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٣٢٦) ومسلم (٤/٢٠٨١).

(٤) صحيح. البخاري (٣/١٣٢٧) ومسلم (٤/١٨٥٤).

(٥) صحيح. أبو داود (٤/٣٢٥) والترمذي (٥/٤٩٠) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣/١٢): «وإسناده صحيح».

(٦) صحيح. أبو داود (٤/٣٢٥) والنسائي في الكبرى (٦/٢٦) والترمذي (٥/٤٩٠) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣/١٣): «صحيح على شرط الشيخين».

٨٤ ـ وَعنْ أَنَسٍ ﷺ قال: كَان أخوانِ عَلَى عهْدِ النبيِّ ﷺ، فكَانَ[١] أَحدُهُما يأْتِي النبيَّ ﷺ، والآخَرُ يحْتَرِفُ، فَشَكَا الْمُحْتَرِفُ أخَاهُ للنبيِّ ﷺ فقال: «لَعلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ» رواه التِّرمذيُّ بإسناد صحيح على شرط مسلمٍ[٢].

«يحترِفُ»: يكْتَسِب ويَتَسبَّبُ.

الباب الثامن في الاستِقامة[٣]

قال الله تعالى: ﴿فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ﴾وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ﴿٣١﴾ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴿٣٢﴾﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣﴾ أُوْلَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ خَـٰلِدِينَ فِيهَا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾﴾.

٨٥ ـ وَعَنْ أبي عَمْرَةَ[٤] سُفْيانَ بْنِ عبداللَّه ﷺ قال: قُلْتُ: يا رسول اللَّهِ قُلْ لِي في الإِسلامِ قَولاً لا أَسْأَلُ عنه أحداً غَيْرَكَ. قال: «قُلْ: آمَنْت باللَّهِ: ثُمَّ اسْتَقِمْ» رواه مسلم[٥].

٨٦ ـ وعنْ أبي هُريْرة ﷺ: قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «قَارِبُوا وسدِّدُوا، واعْلَمُوا أَنَّه لَنْ ينْجُو أحدٌ مِنْكُمْ بعملِهِ» قَالوا: ولا أنت يَا رسُولَ اللَّه؟ قال: «ولا أَنَا إلا أنْ يتَغَمَّدني اللَّهُ برَحْمةٍ منه وَفضْلٍ» رواه مسلم[٦].

و «الْمُقارَبةُ»: الْقَصْدُ الَّذي لا غُلُوَّ فيه ولا تقْصيرَ. و «السَّدادُ»: الاسْتقَامةُ وَالإِصابةُ، و «يتَغَمَّدني» يُلْبسني ويَسْتُرني.

قالَ الْعُلَمَاءُ: معنَى الاستقَامَةِ: لُزومُ طَاعَةِ اللَّهِ تَعالى، قالُوا: وَهِي مِنْ جوامِعِ الْكلِم، وهِيَ نظام الأمُورِ، وباللَّه التَّوفيق.

---

(١) في نسخ: «وكان».

(٢) صحيح. الترمذي (٥٧٤/٤) قال شيخنا في الصحيحة (٦٣٧/٦): «وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي وهو كما قالا».

(٣) في نسخة شعيب: «باب الاستقامة».

(٤) في نسخة شعيب: «عن أبي عمرو وقيل أبي عمرة».

(٥) صحيح. مسلم (٦٥/١).

(٦) صحيح. مسلم (٢١٧٠/٤).

الباب التاسع في التفكُّر[1] في عظيم مخلوقات الله تعالى وفناء الدنيا وأهوال الآخرة وسائر أمورهما وتقصير النفس وتهذيبها وحملها على الاستقامة

قال اللّه تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍۖ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثۡنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْۚ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلۡقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱخۡتِلَٰفِ ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ لَأٓيَٰتٖ لِّأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمٗا وَقُعُودٗا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمۡ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلۡقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ رَبَّنَا مَا خَلَقۡتَ هَٰذَا بَٰطِلٗا سُبۡحَٰنَكَ﴾ الآيات، وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلۡإِبِلِ كَيۡفَ خُلِقَتۡ ﴿١٧﴾ وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيۡفَ رُفِعَتۡ ﴿١٨﴾ وَإِلَى ٱلۡجِبَالِ كَيۡفَ نُصِبَتۡ ﴿١٩﴾ وَإِلَى ٱلۡأَرۡضِ كَيۡفَ سُطِحَتۡ ﴿٢٠﴾ فَذَكِّرۡ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٞ ﴿٢١﴾﴾، وقال تعالى: ﴿أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرُواْ﴾الآية. والآيات في الباب كثيرةٌ. ومِنَ الأحَاديثِ؛ الحديثُ السَّابق: «الْكَيِّس مَنْ دَانَ نَفْسَه»[2].

الباب العاشر[3] في المبادرة إلى الخيرات وحثُّ من توجَّه لخير على الإقبال عليه بالجدِّ من غير تردُّد

قال الله تعالى: ﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾ وقال تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾﴾.

وأما الأحاديث:

٨٧ ـ فالأوَّل: عَنْ أبي هريرة ﷺ عن[4] رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: «بادِروا بالأعْمالِ[5] فتناً كقطَعِ اللَّيلِ الْمُظلم يُصبحُ الرجُلُ مُؤمناً ويُمْسِي كافراً، ويُمسِي مُؤمناً ويُصبحُ كافراً، يبيعُ دِينه بعَرَضٍ من الدُّنْيا» رواه مسلم[6].

٨٨ ـ الثَّاني: عنْ أبي سِرْوَعَةَ ـ بكسرِ السين المهملةِ وفتحها ـ عُقبةَ بْنِ الْحارِثِ ﷺ قال: صَلَّيْتُ وراءَ النَبيِّ ﷺ بالمدِينةِ الْعصْرَ، فسلَّمَ ثُمَّ قَامَ مُسْرِعاً، فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إلى بعض حُجَرِ نسائِهِ، فَفَزِعَ النَّاسُ من سرعَتهِ، فخرج عَليهِمْ، فرأى أنَّهُمْ قدْ عَجِبوا منْ سُرْعتِهِ، قالَ: «ذكرت شيئاً من تِبْرٍ عندَنا، فكرِهْتُ أن يحبسَنِي، فأمرْتُ بقسْمتِهِ» رواه البخاري[7].

---

(١) في نسخ: (التفكر في عظيم) وفي أخر: (التفكير في عظيم).
(٢) ضعيف. وقد مرَّ تخريجه برقم (٦٦).
(٣) في نسخة شعيب: «باب في المبادرة...».
(٤) في نسخة شعيب: «أن».
(٥) في نسخة: «بالأعمال الصالحة» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط والصحيح ونسخة شعيب.
(٦) صحيح. مسلم (١/١١٠).
(٧) صحيح. (١/٢٩١).

وفي رواية له[١]: «كنتُ خلَّفتُ في البيتِ تِبراً من الصَّدقةِ، فكرِهتُ أنْ أُبَيِّتَه».

«التِّبر» قطع ذهبٍ أوْ فضَّةٍ.

٨٩ ـ الثَّالث: عن جابر ﷺ قال: قال رجلٌ للنبيِّ ﷺ يومَ أُحُدٍ: أرأيتَ إنْ قُتلتُ فأينَ أنَا؟ قال: «في الْجنَّةِ» فألقى تَمراتٍ كنَّ في يَدِهِ، ثُمَّ قاتل حتَّى قُتِلَ. متفقٌ عليه[٢].

٩٠ ـ الرابع: عن أبي هُريرةَ ﷺ قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ اللَّهِ، أيُّ الصَّدقةِ أعظمُ أجراً؟ قال: «أنْ تَصَدَّقَ وأنت صحيحٌ شَحيحٌ؛ تَخْشى الفقرَ، وتأْمُلُ الْغنى، ولا تُمهِلْ حتَّى إذا بلَغتِ الحلقُومَ. قُلْتَ: لفُلانٍ كذا، ولفلانٍ كَذَا، وقَدْ كان لفُلان!» متفقٌ عليه[٣].

«الْحُلْقُوم»: مجرى النَّفسِ. و «الْمريءُ»: مجرى الطَّعامِ والشَّرابِ.

٩١ ـ الخامس: عن أنسٍ ﷺ أنَّ رسول اللَّه ﷺ أخذَ سَيْفاً يومَ أحدٍ فقَالَ: «مَنْ يأخُذُ منِّي هَذا؟» فبسطُوا أيدِيَهُم، كُلُّ إنسانٍ منهمْ يقُول: أنا [أنا][٤]. قَالَ: «فمنْ يأخُذُهُ بحقِهِ؟» فَأحْجمَ الْقومُ، فقال أبُو دجانة ﷺ: أنا آخُذُهُ بحقِّهِ، فأخَذَهُ ففَلق بِهِ هَام الْمُشرِكينَ. رواه مسلم[٥].

اسم أبي دُجَانة: سِمَاكُ بْنُ خرشة. قولُهُ: «أحجم الْقوم»: أي توقَّفُوا. و «فَلق بِهِ»: أي شَق «هام الْمشركين»: أيْ رؤوسَهُمْ.

٩٢ ـ السَّادس: عن الزُّبيْرِ بْنِ عديّ قال: أَتَيْنَا أنسَ بن مالكٍ ﷺ فشَكوْنا إليهِ ما نلْقى من الْحَجَّاجِ. فقال: اصْبِروا فإنه لا يأْتي[٦] زمانٌ إلاَّ والَّذي بَعْده شَرٌّ منه حتَّى تلقَوا ربَّكُمْ. سمعتُه منْ نبيِّكُمْ ﷺ. رواه البخاري[٧].

٩٣ ـ السَّابع: عن أبي هريرة ﷺ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «بادروا بالأَعْمال سبعاً، هل تَنتَظرونَ إلاَّ فَقْراً مُنْسِياً، أَوْ غنًى مُطْغياً، أَوْ مرضاً مُفْسداً[٨]، أَو هَرَماً مُفْنِداً[٩]، أو موتاً مُجْهِزاً[١٠]، أَوِ الدَّجَّالَ فشرُّ غَائب يُنتَظر، أَوِ السَّاعةَ فالسَّاعةُ أَدْهى وأَمر» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن[١١].

---

(١) البخاري (٢/٥١٩).
(٢) صحيح. البخاري (٤/١٤٨٧) ومسلم (٣/١٥٠٩).
(٣) صحيح. البخاري (٢/٥١٥) ومسلم (٢/٧١٦).
(٤) زيادة من نسخة شيخنا وشعيب وموافقة لما في الصحيح.
(٥) صحيح. مسلم (٤/١٩١٧).
(٦) في نسخ: «عليكم» وهو الموافق لما في الصحيح.
(٧) صحيح. البخاري (٦/٢٥٩١).
(٨) أي يفسد على الإنسان أحواله.
(٩) أي يكبر بحيث يخرف فلا يعقل الأشياء.
(١٠) أي سريعاً بحيث لا يمهلك.
(١١) ضعيف. الترمذي (٤/٥٥٢) قال شيخنا في الرياض (ص٧٨): «في سنده ضعف كما بينته في الضعيفة (١٦٦٦) ولم أجد له شاهداً».

٩٤ ـ الثامن: عنه أن رسولَ اللَّه ﷺ قال يوم خيبر: «لأُعْطِينَّ هذِهِ الرايةَ رجُلاً يُحبُّ اللَّهَ ورسُولَهُ، يفتَحِ اللَّه عَلَى يديهِ» قال عمر ﷺ: ما أَحببْتُ الإمارةَ إلاَّ يومئذٍ، فتساورْتُ لهَا؛ رجَاءَ أنْ أُدعى لهَا، فدعا رسول اللَّه ﷺ عليَّ بن أبي طالب ﷺ، فأَعْطاه إيَّاها، وقالَ: «امْشِ ولا تلْتَفتْ حتَّى يَفتحِ اللَّه عليكَ» فَسار عليٌّ شيئاً، ثُمَّ وقفَ ولم يلْتفِتْ، فَصرَخَ: يا رسول اللَّه! على ماذَا أُقاتلُ النَّاسَ؟ قال: «قاتِلْهُمْ حتَّى يشْهدوا أنْ لا إله إلاَّ اللَّه، وأَنَّ مُحمَّداً رسول اللَّه، فَإذا فعلوا ذلك فقدْ منعوا منك دماءَهُمْ وأَموالهُمْ إلاَّ بحَقِّها، وحِسابُهُمْ على اللَّهِ» رواه مسلم[١].

«فَتَساوزت» هو بالسِّين المهملة؛ أَيْ: وَثَبْتُ مُتطلِّعاً.



الباب الحادي عشر في المجاهدة[٢]

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ أي: انقطع إليه. وقال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًاۚ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾. والآيات في الباب كثيرةٌ معلومةٌ.

وأما الأحاديثُ:

٩٥ ـ فالأول: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إنَّ اللَّه تعالى قال: منْ عادى لي وليّاً فقدْ آذنتهُ بالْحرْب، وما تقرَّبَ إلَيَ عبْدِي بِشْيءٍ أَحبَّ إلَيَ مِمَّا افْتَرَضْت عليْهِ، وما يَزالُ عبدي يتقرَّبُ إلي بالنَّوافِل حَتَّى أُحِبَّه، فَإذا أَحبَبْتُهُ كُنْتُ سمعهُ الَّذي يَسْمَعُ به[٣]، وبَصره الذي يُبصِرُ بِهِ، ويدَهُ التي يَبْطشُ بِهَا، ورِجلَهُ التي يمْشِي بها، وَإنْ سأَلنِي أَعطيْتُهُ؛ ولَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّه» رواه البخاري[٤].

«آذنتُهُ»: أَعلَمْتُهُ بِأَنِّي محاربٌ لَهُ، «استعاذني» رُوى بالنون وبالباءِ.

٩٦ ـ الثاني: عن أَنسٍ ﷺ عن النبي ﷺ فيمَا يرْوِيهِ عنْ ربهِ ﷻ قال: «إِذَا تَقرَّبَ

---

(١) صحيح. مسلم (١٨٧١/٤).

(٢) في نسخة شعيب: «باب المجاهدة».

(٣) أي: يسدده في سمعه فلا يسمع إلا ما يرضي الله وما فيه الخير والصلاح وهكذا سائر المذكورات كاليد والبصر والرجل وليس المعنى أن الله يكون نفس السمع ونفس البصر ونفس اليد ونفس الرجل حاشا لله فهذا محال. قاله ابن عثيمين بتصرف.

(٤) صحيح. البخاري (٢٣٨٤/٥).

الْعبْدُ إِلَيَّ شِبْراً تَقرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِراعاً، وإِذَا تقرَّب إِلَيَّ ذراعاً تقرَّبْتُ منه باعاً، وإِذا أَتانِي يَمْشِي أَتيْتُهُ هرْوَلَةً» رواه البخاري[١].

٩٧ ـ الثالث: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «نِعْمتانِ مغبونٌ فيهما كثيرٌ من الناس: الصِّحَّةُ والفراغُ» رواه البخاري[٢].

٩٨ ـ الرابع: عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَان يقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حتَّى تتَفطَّرَ قَدمَاهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تصنعُ هذا يا رسولَ اللَّهِ! وقدْ غفرَ اللَّه لَكَ مَا تقدَّمَ مِنْ ذَنبِكَ وما تأَخَّرَ؟! قال: «أَفَلاَ أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عبْداً شكُوراً؟» متفقٌ عليه[٣]. هذا لفظ البخاري، ونحوه في الصحيحين من رواية المُغيرة بن شُعْبَةَ[٤].

٩٩ ـ الخامس: عن عائشة رضي الله عنها[٥] قالت: كان رسولُ اللَّه ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعشْرُ أحيا اللَّيْلَ، وأيقظ أَهْلَهُ، وَجدَّ وشَدَّ المِئزَرَ. متفقٌ عليه[٦].

والمراد: الْعشْرُ الأواخِرُ من شهر رمضان. و«المِئزَر»: الإِزارُ وهُو كِنايَةٌ عن اعْتِزَال النِّساءِ، وقِيلَ: المُرادُ تشْمِيرهُ للعِبادَةِ. يُقالُ: شَددْتُ لِهذا الأمرِ مِئزَرِي؛ أيْ: تَشَمَّرْتُ وَتفَرَّغتُ لَهُ.

١٠٠ ـ السادس: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «المُؤمِنُ الْقَوِيُّ خيرٌ وَأَحبُّ إِلى اللَّهِ مِنَ المُؤمِنِ الضَّعِيفِ؛ وفي كُلٍّ خيْرٌ. احْرِصْ عَلَى مَا ينْفَعُكَ، واسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلاَ تَعْجَزْ. وإِنْ أَصابَك شيءٌ فلاَ تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعلْتُ كانَ كَذَا وَكذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرَ اللَّهُ، ومَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَان[٧]». رواه مسلم[٨].

١٠١ ـ السابع: عنه أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «حُجِبتِ النَّارُ بِالشَّهَواتِ، وحُجِبتِ الْجَنَّةُ بَالمكَارِهِ» متفقٌ عليه[٩].

وفي رواية مسلم[١٠]: «حُفَّت» بَدلَ «حُجِبتْ» وهو بمعناهُ؛ أيْ: بينهُ وبيْنَهَا هَذا الحجابُ، فإذا فعلَهُ دخَلها.

١٠٢ ـ الثامن: عن أَبي عبداللَّه حُذَيْفَةَ بن اليمانِ رضي الله عنهما قال: صَلَّيْتُ مع النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ الْبقرةَ، فقُلْت: يرْكَعُ عِندَ المائة، ثُمَّ مضى، فَقُلْت يُصلِّي بِهَا في رَكْعةٍ، فَمَضَى. فَقُلْت: يَرْكَع بهَا، ثُمَّ افْتَتَح النِّسَاءَ[١١]، فَقرأَهَا، ثمَّ افْتتح آلَ عِمْرانَ فَقَرأَهَا، يَقْرُأُ

---

(١) صحيح. البخاري (٦/٢٧٤١).
(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٣٥٧).
(٣) صحيح. البخاري (٤/١٨٣٠) ومسلم (٤/٢١٧٢).
(٤) البخاري (١/٣٨٠) ومسلم (٤/٢١٧١).
(٥) في نسخة شعيب: «أنها».
(٦) صحيح. البخاري (٢/٧١٢) ومسلم (٢/٨٣٢).
(٧) أي تفتح عليك الوسواس والأحزان والندم والهموم.
(٨) صحيح. مسلم (٤/٢٠٥٢).
(٩) صحيح. البخاري (٥/٢٣٧٩) ومسلم (٤/٢١٧٤).
(١٠) في نسخة شعيب: «المسلم».
(١١) قال ابن عثيمين: «ومن فوائد هذا الحديث جواز تقديم السور بعضها على بعض».

مُتَرَسِّلاً إذَا مرَّ بِآيَةٍ فِيها تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وإذَا مَرَّ بِسُؤالٍ سَأل، وإذَا مَرَّ بِتَعوذٍ تَعَوَّذَ، ثم ركع فَجعل يقُول: «سُبحانَ رَبِّيَ الْعظِيم» فَكَانَ ركُوعُه نحْواً مِنْ قِيامِهِ ثُمَّ قَالَ: «سمِع اللَّهُ لِمن حمِدَه، ربَّنا لك الْحمدُ» ثُم قَام قِياماً طوِيلاً قَريباً مِمَّا ركَع، ثُمَّ سَجَدَ فَقالَ: «سبحان رَبِّيَ الأعلَى» فَكَانَ سُجُوده قَرِيباً مِنْ قِيامِهِ. رواه مسلم[(١)].

١٠٣ ـ التاسع: عن ابن مسعودٍ ﷺ قال: صلَّيْت مع النَبِيِّ ﷺ لَيلَةً، فَأَطَالَ الْقِيامَ حتَّى همَمْتُ بأمرِ سوءٍ! قيل: وما هممتَ به؟ قال: هممتُ أَنْ أجْلِسَ وَأدعَهُ. متفقٌ عليه[(٢)].

١٠٤ ـ العاشر: عن أنس ﷺ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: «يتْبعُ الميْتَ ثلاثَةٌ[(٣)]: أهلُهُ، ومالُه، وعمَلُه، فيرَجِع اثنانِ ويبْقَى واحِدٌ: يرجعُ أهلُهُ ومالُهُ، ويبقَى عملُهُ» متفقٌ عليه[(٤)].

١٠٥ ـ الحادي عشر: عن ابن مسعودٍ ﷺ قال: قال النبيُّ ﷺ: «الجنة أقْرَبُ إلى أَحدِكُم مِنْ شِراكِ نَعْلِهِ، والنَّارُ مِثْلُ ذلِكَ» رواه البخاري[(٥)].

١٠٦ ـ الثاني عشر: عن أبي فِراس رَبيعةَ بْنِ كَعْبِ الأسْلَمِيِّ ـ خادِمِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ومِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ ـ ﷺ قال: كُنْتُ أبيتُ مع رسول اللَّه ﷺ، فآتِيهِ بِوَضوئِهِ، وحاجتِهِ فقال: «سلْني» فقُلْت: أَسْأَلُكَ مُرافَقَتَكَ في الجنَّةِ. فقالَ: «أَوَ غَيْرَ ذلِكَ؟» قُلْت: هو ذَاكَ. قال: «فأَعِنِّي على نَفْسِكَ بِكَثْرةِ السجُودِ» رواه مسلم[(٦)].

١٠٧ ـ الثالث عشر: عن أبي عبداللَّه ـ ويُقَالُ: أَبُو عبْدِالرَّحمنِ ـ ثَوْبانَ مولَى رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: سمِعْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «عليكَ بِكَثْرةِ السُّجُودِ، فإنَّك لَنْ تَسْجُد للَّهِ سجْدةً إلاَّ رفَعكَ اللَّهُ بِهَا درجةً، وحَطَّ عنْكَ بِهَا خَطِيئَةً» رواه مسلم[(٧)].

١٠٨ ـ الرابع عشر: عن أبي صَفْوانَ عبدِاللَّهِ بن بُسْرٍ الأسلَمِيِّ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ مَن طالَ عمُرُه وَحَسُنَ عملُه» رواه الترمذي، وقال حديثٌ حسنٌ[(٨)].

«بُسْر»: بضم الباءِ وبالسين المهملة.

١٠٩ ـ الخامس عشر: عن أنسٍ ﷺ قال: غَاب عَمِّي أَنَسُ بنُ النَّضرِ ﷺ عن قِتالِ بدرٍ، فقال: يا رسولَ اللَّه غِبْتُ عن أَوَّلِ قِتالٍ قَاتلْتَ المُشركِينَ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قتالَ

---

(١) صحيح. مسلم (٥٣٦/١).

(٢) صحيح. البخاري (٣٨١/١) ومسلم (٥٣٧/١).

(٣) في المخطوط: «ثلاث» وهي رواية الترمذي.

(٤) صحيح. البخاري (٢٣٨٨/٥) ومسلم (٢٢٧٣/٤).

(٥) صحيح. البخاري (٢٣٨٠/٥).

(٦) صحيح. مسلم (٣٥٣/١).

(٧) صحيح. مسلم (٣٥٣/١).

(٨) صحيح. الترمذي (٥٦٥/٤) وصححه شيخنا لشاهد له من حديث أبي بكرة كما في هداية الرواة (٤٧/٥).

المشركين لَيُرِيَنَّ اللَّهُ ما أصنعُ، فلما كانَ يومُ أُحدٍ انْكشَفَ المُسْلِمُون فقال: اللَّهُمَّ أعْتَذِرُ إلَيْكَ مِمَّا صنع هَؤُلاءِ - يَعْني أصْحَابَه - وأبرأُ إلَيْكَ مِمَّا صنعَ هَؤُلاَءِ - يعني المُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سعْدُ بْنُ مُعاذٍ، فَقالَ: يا سعْدُ بْن معُاذٍ الْجنَّةُ وربِّ النضر[(١)]، إنِي أجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ. قال سعْدٌ: فَمَا اسْتَطعْتُ يا رسول اللَّه ما صنَعَ! قَالَ أنسٌ: فَوجدْنَا بِهِ بِضعاً وثمانِينَ ضَرْبةً بالسَّيفِ، أوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ، أو رمْيةً بِسهْم، ووجدْناهُ قَد قُتِلَ وَمثَّلَ بِهِ المُشرِكُونَ فَما عرفَهُ أحدٌ إلاَّ أُخْتُهُ ببنَانِهِ. قالَ أنسٌ: كُنَّا نَرى أوْ نَظُنُّ أنَّ هَذِهِ الآيَة نزلَتْ فيهِ وَفِي أشْباهِهِ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إلى آخرها. متفقٌ عليه[(٢)].

قوله: «لَيُرِيَنَّ اللَّهُ» رُوِي بضم الياءِ وكسر الراءِ، أي لَيُظهِرنَّ اللَّهُ ذَلِكَ لِلنَّاسِ، ورُوِي بفتحهما، ومعناه ظاهر، واللَّه أعلم.

١١٠ - السادس عشر: عن أبي مسعود عُقْبَةَ بن عمروٍ الأنصاريِّ البدريِّ ﷺ قال: لمَّا نَزلَتْ آيَةُ الصَّدقَةِ كُنَّا نُحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنا. فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ فَقَالُوا: مُراءٍ، وجاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ فقالُوا: إنَّ اللَّه لَغَنِيٌّ عَنْ صاع هَذَا! فَنَزلَتْ ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ الآية. متفقٌ عليه[(٣)].

و«نُحَامِلُ» بضم النون، وبالحاءِ المهملة: أَيْ يَحْمِلُ أَحَدُنَا على ظَهْرِهِ بِالأجْرَةِ، وَيَتَصَدَّقُ بها.

١١١ - السابع عشر: عن سعيدِ بْنِ عبدِالعزيزِ، عن رَبيعةَ بْنِ يزيدَ، عن أَبِي إدريس الخَوْلاَنِيِّ، عن أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ فيما يَرْوِي عَنِ اللَّهِ تباركَ وتعالى أنه قال: «يا عِبادِي إنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّماً فَلاَ تَظالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُم ضَالٌّ إلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُوني أهْدكُمْ، يَا عِبَادي كُلُّكُمْ جائعٌ إلاَّ مَنْ أطعمتُهُ؛ فاسْتَطْعموني أطعمْكم، يا عبادي كلكم عَارٍ إلاَّ مِنْ كَسَوْتُهُ؛ فَاسْتَكْسُوني أكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إنَّكُمْ تُخطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأنَا أغفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً؛ فَاسْتَغْفِرُوني أغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّوني، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُوني، يَا عِبَادِي لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ، وَإنسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أتقَى قلبِ رجلٍ واحدٍ منكم ما زادَ ذلكَ فِي مُلكِي شيئاً، يا عِبَادِي لو أَنَّ أوَّلكم وآخرَكُم وإنسَكُم وجنكُمْ كَانوا عَلَى أفجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنكُمْ مَا نَقصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإنسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، قَامُوا فِي صَعيدٍ وَاحِدٍ، فَسألُوني فَأعْطَيْتُ كُلَّ إنسانٍ مَسْألَتَهُ، مَا نَقصَ ذَلِكَ مِمَّا

---

(١) في بعض النسخ «ورب الكعبة» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط والصحيح ونسخة شعيب.

(٢) صحيح. البخاري(١٠٣٢/٣)ومسلم(١٥١٢/٣).

(٣) صحيح. البخاري (٥١٣/٢) ومسلم (٧٠٦/٢).

عِنْدِي إلاَّ كَمَا ينقُصُ المِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ البَحْرَ، يَا عِبَادِي إنَّما هِيَ أعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أوَفِّيكُمْ إيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً فَلْيَحْمِدِ اللَّه، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلاَ يَلُومَنَّ إلاَّ نَفْسَهُ». قَالَ سعيدٌ: كان أبو إدريس إذا حدَّثَ بهذا الحديث جَثَا عَلَى رُكبتيه. رواه مسلم[1].

وروينا عن الإمام أحمد بن حنبل ـ رضي الله عنه[2] ـ قال: ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث.

باب الحثّ على الازدياد من الخير في أواخِرِ العُمر

قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾ قال ابن عباس والمحقِّقون: معناه أو لم نعمركم ستين سنة؟ ويؤيده الحديثُ الذي سنذكره ـ إن شاء الله تعالى ـ، وقيل: معناه ثماني عشرة سنة، وقيل: أربعين سنة. قاله الحسن والكلبي ومسروق، ونقل عن ابن عباس أيضاً. ونقلوا: أنَّ أهل المدينة كانوا إذا بلغ أحدهم أربعين سنة تفرغ للعبادة. وقيل: هو البلوغ. وقوله تعالى: ﴿وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾ قال ابنُ عباس والجمهورُ: هو النبيُّ ﷺ. وقيل: الشَّيْبُ. قاله عكرمة وابن عيينة وغيرهما. والله أعلم.

وأما الأحاديث:

١١٢ ـ فالأوَّل: عن أَبِي هريرة رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «أعْذَرَ اللَّهُ إلى امْرِئٍ أَخَّرَ أجلَه حتى بلَغَ سِتِّينَ سنةً» رواه البخاري[3].

قال العلماءُ معناه: لَمْ يتْرِكْ له عُذْراً إذ أمْهَلَهُ هذهِ المُدَّةَ. يُقال: أعْذَرَ الرَّجُلُ إذا بلغَ الغاية في العُذْرِ.

١١٣ ـ الثاني: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان عمر رضي الله عنه يُدْخِلُني مَع أشْياخ بْدرٍ، فَكأنَّ بعْضَهُمْ وجدَ فِي نفسه فقال: لِمَ يَدْخُلُ هَذَا معنا ولنَا أبْنَاء مِثْلُه؟! فقال عمرُ رضي الله عنه: إِنَّهُ من حيْثُ علِمْتُمْ، فدَعَاني ذاتَ يَوْم فَأدْخلَني معهُمْ، فما رأَيْتُ أنَّه دعاني يوْمئِذٍ إلاَّ لِيُريهُمْ، قال: ما تقولون في قول اللَّه تَعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١﴾؟ فقال بَعضُهُمْ: أُمِرْنَا نَحْمَدُ اللَّهَ ونَسْتَغْفِره إذَا نَصرنَا وفَتَحَ علَيْنَا. وسكَتَ بعضُهُمْ فلم يقُلْ شيئاً. فقال لي: أكَذلك تقول يا ابنَ عباس؟ فقلت: لا. قال: فما تقول؟ قلت: هُو أجَلُ رسولِ اللَّه ﷺ، أعْلَمَه له قال: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١﴾وذلك علامة أجلِكَ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا ۝٣﴾ فقال عمر: ما أعْلَم منها إلاَّ ما تَقُول. رواه البخاري[4].

---

(١) صحيح. مسلم (١٩٩٤/٤).
(٢) في نسخة شعيب: «رحمه الله».
(٣) صحيح. البخاري (٢٣٦٠/٥).
(٤) صحيح. البخاري (١٩٠١/٤).

١١٤ ـ الثالث: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: ما صَلَّى رسولُ اللَّه ﷺ صلاةً بعْد أنْ نزلَتْ علَيْهِ ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١﴾ إلاَّ يقول فيها: «سُبْحانك ربَّنا وبِحمْدِك، اللَّهُمَّ اغفِرْ لي» متفقٌ عليه[١].

وفي رواية في الصحيحين عنها[٢]: كان رسول اللَّه ﷺ يُكْثِرُ أنْ يَقُول فِي ركُوعِه وسُجُودِهِ: «سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ ربَّنا وَبحمْدِكَ، اللَّهمَّ اغفِرْ لي» يتأوَّل الْقُرْآن.

معنى: «يتأوَّل الْقُرْآنَ» أيْ: يعْملُ مَا أُمِرَ بِهِ في الْقُرآنِ في قولِهِ تعالى: ﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ﴾.

وفي رواية لمسلم[٣]: كان رسولُ اللَّه ﷺ يُكْثِرُ أنْ يَقولَ قبْلَ أَنْ يَمُوتَ: «سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمدِكَ، أسْتَغْفِركَ وأتُوبُ إلَيْكَ». قالت عائشةُ: قلت: يا رسولَ اللَّه ما هذِهِ الكلِمَاتُ الَّتي أرَاكَ أحدثْتَها تَقولها؟ قال: «جُعِلَتْ لِي علامةٌ في أمَّتي إذا رَأيتُها قُلتُها ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١﴾» إلى آخر السورة.

وفي رواية له[٤]: كان رسولُ اللَّه ﷺ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ: «سُبْحانَ اللَّهِ وبحَمْدِهِ. أَسْتَغْفِرُ اللَّه وَأَتُوبُ إلَيْه». قالت: فقلت: يا رسولَ اللَّه! أَرَاكَ تُكْثِرُ مِنْ قَوْل: سُبْحَانَ اللَّهِ وبحمْدِهِ، أستغْفِر اللَّه وأتُوبُ إليْهِ؟ فقال: «أخبرني ربِّي أنِّي سَأرَى علامَةً فِي أُمَّتي فَإِذَا رأيْتُها أكْثرْتُ مِن قَوْلِ: سُبْحانَ اللَّهِ وبحَمْدِهِ، أسْتَغْفِرُ اللَّه وَأتُوبُ إلَيْهِ: فَقَدْ رَأَيْتُها: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١﴾ فَتحُ مَكَّةَ ﴿وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ۝٢ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا ۝٣﴾».

١١٥ ـ الرابع: عن أنسٍ رضي الله عنه قال: إنَّ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ تَابعَ الوحْيَ على رسول اللَّه ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ، حتَّى تُوُفِّي أكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ. متفقٌ عليه[٥].

١١٦ ـ الخامس: عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «يُبْعثُ كُلُّ عبْدٍ على ما مَاتَ علَيْهِ» رواه مسلم[٦].

الباب الثالث عشر في بَيان كثرةِ طرق الخير

قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٞ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ يَعۡلَمۡهُ ٱللَّهُۗ﴾ وقال تعالى: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧﴾ وقال تعالى: ﴿مَّنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا فَلِنَفۡسِهِۦۖ﴾. والآيات في الباب كثيرة.

---

(١) صحيح. البخاري (٤/١٩٠٠) ومسلم (١/٣٥١).
(٢) صحيح. البخاري (١/٢٨١) ومسلم (١/٣٥٠).
(٣) صحيح. مسلم (١/٣٥١).
(٤) صحيح. مسلم (١/٣٥١).
(٥) صحيح. البخاري (٤/١٩٠٦) ومسلم (٤/٢٣١٢).
(٦) صحيح. مسلم ٤/٢٢٠٦).

وأما الأحاديث فكثيرة جداً، وهي غير منحصرة، فنذكر طرفاً منها:

١١٧ ـ الأوَّل: عن أَبِي ذرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ ﷺ قال: قلت: يا رسولَ اللَّه! أيُّ الأعْمالِ أفْضَلُ؟ قال: «الإيمانُ باللَّهِ، وَالجِهادُ فِي سَبِيلِهِ». قُلْتُ: أيُّ الرِّقَابِ أفْضَلُ؟ قال: «أنْفَسُهَا عِنْد أهْلِهَا، وأكثَرُهَا ثَمناً». قُلْتُ: فَإنْ لَمْ أفْعلْ؟ قال: «تُعينُ صَانِعاً أوْ تَصْنَعُ لأخْرَقَ» قُلْتُ: يا رسول اللَّه أرَأيتَ إنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعملِ؟ قال: «تَكُفُّ شَرَّكَ عَن النَّاسِ فَإنَّها صدقةٌ مِنْكَ على نَفسِكَ». متفقٌ عليه[1].

«الصانِعُ» بالصَّاد المهملة هذا هو المشهور، ورُوِي «ضَائعاً» بالمعجمة: أيْ ذَا ضياع مِنْ فقرٍ أوْ عِيالٍ، ونحو ذلكَ، و«الأخْرَقُ»: الَّذي لا يُتقنُ ما يُحاوِلُ فِعْلهُ.

١١٨ ـ الثاني: عن أَبِي ذرٍّ أيضاً ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «يُصْبِحُ على كلِّ سُلاَمَى مِنْ أحَدِكُمْ صدقةٌ، فَكُلُّ تَسبِيحةٍ صَدقةٌ، وكُلُّ تحْمِيدَةٍ صدقَةٌ، وكُلُّ تهْلِيلَةٍ صَدَقةٌ، وكلُّ تَكْبِيرةٍ صَدَقَةٌ، وأمْرٌ بالمعْرُوفِ صدقَةٌ، ونَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ صدقَةٌ. ويُجْزِئُ مِنْ ذَلكَ رَكعَتَانِ يرْكَعُهُما مِنَ الضُّحى» رواه مسلم[2].

«السُّلاَمَى» بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم: المفْصِلُ.

١١٩ ـ الثَّالثُ عنهُ قال: قال النبي ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أعْمالُ أُمَّتي حسَنُهَا وسيِّئُهَا فوجَدْتُ في مَحاسِنِ أعْمالِهَا الأذَى يُماطُ عن الطَّرِيقِ، وَوجَدْتُ في مَسَاوِىءِ أعْمالِها النُّخَاعَةُ تَكُونُ فِي المَسْجِدِ لاَ تُدْفَنُ» رواه مسلم[3].

١٢٠ ـ الرابع عنه: أنَّ ناساً قالوا: يا رسُولَ اللَّهِ! ذَهَب أهْلُ الدُّثُور بالأجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بَفُضُولِ أمْوَالِهِمْ قال: «أوَ لَيْس قَدْ جَعَلَ الله لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ بِهِ: إنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدقَةً، وكُلِّ تَكْبِيرةٍ صدقة، وكلِّ تَحْمِيدةٍ صدقةً، وكلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدقَةً، وأمرٌ بالمعْرُوفِ صدقةٌ، ونَهْيٌ عنِ المُنْكر صدقةٌ وفي بُضْعِ أحدِكُمْ صدقةٌ» قالوا: يا رسولَ اللَّهِ! أيأتي أحدُنَا شَهْوَتَه، ويكُونُ لَه فيها أجْرٌ؟! قال: «أرأيْتُمْ لو وضَعهَا في حرامٍ أكَانَ عليهِ وِزْرٌ؟ فكذلكَ إذا وضَعهَا في الحلاَلِ كانَ لَهُ أجْرٌ» رواه مسلم[4].

«الدُّثُورُ»: بالثاءِ المثلثة: الأموالُ، واحِدُها: دَثْرٌ.

١٢١ ـ الخامس: عنه قال: قال لي النبيُّ ﷺ: «لاَ تَحقِرنَّ مِن المعْرُوفِ شَيْئاً ولَوْ أنْ تلْقَى أخَاكَ بِوجهِ طَلِيقٍ» رواه مسلم[5].

١٢٢ ـ السادس: عن أَبِي هريرة ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «كُلُّ سُلاَمَى مِنَ

---

(١) صحيح. البخاري (٨٩١/٢) ومسلم (٨٩/١).
(٢) صحيح. مسلم (٤٩٨/١).
(٣) صحيح. مسلم (٣٩٠/١).
(٤) صحيح. مسلم (٦٩٧/٢).
(٥) صحيح. مسلم (٢٠٢٦/٤).

النَّاسِ علَيْهِ صدَقَةٌ كُلَّ يَوْم تَطْلُعُ فيه الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بيْن الاثْنَيْنِ صدَقَةٌ، وتُعِينُ الرَّجُلَ في دابَّتِهِ؛ فَتحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أوْ تَرْفَعُ لَهُ علَيْهَا متَاعَهُ صدقةٌ، والكلمةُ الطَّيِّبَةُ صدَقَةٌ، وبِكُلِّ خَطْوَةٍ تمْشِيها إلى الصَّلاَةِ صدقَةٌ، وَتُميطُ الأذَى عَن الطرِيق صَدَقَةٌ» متفق عليه[١].

ورواه مسلم[٢] أيضاً من رواية عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسُول اللَّه ﷺ: «إنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إنْسانٍ مِنْ بني آدم علَى سِتِّينَ وثلاثمائَةِ مَفْصِلٍ، فَمنْ كَبَّر اللَّه، وحمِدَ اللَّه، وَهَلَّلَ اللَّه، وسبَّحَ اللَّه واستَغْفَرَ اللَّه، وعَزلَ حَجراً عنْ طَرِيقِ النَّاسِ أوْ شَوْكَةً أوْ عظْماً عن طَرِيقِ النَّاسِ، و[٣]أمر بمعرُوفٍ أوْ نهى عنْ مُنْكَرٍ، عَددَ السِّتِّينَ والثَّلاثمائة، فَإنَّهُ يُمْسي يَوْمئِذٍ وَقَد زَحزحَ نفْسَهُ عنِ النَّارِ».

١٢٣ ـ السابع: عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «منْ غَدَا إلى المَسْجِدِ أو رَاحَ، أعَدَّ اللَّهُ لَهُ في الجنَّةِ نُزُلاً كُلَّما غَدا أوْ رَاحَ» متفقٌ عليه[٤].

«النُّزُل»: القُوتُ والرِّزْقُ ومَا يُهَيَّأ للضَّيفِ.

١٢٤ ـ الثامن: عنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «يا نِسَاءَ المُسْلِماتِ لاَ تَحْقِرنَّ جارَةٌ لِجارتِهَا ولَوْ فِرْسِنَ شاةٍ» متفقٌ عليه[٥].

قال الجوهريُّ: الفِرْسِنُ مِنَ الْبعِيرِ: كالحافِرِ مِنَ الدَّابَّةِ،[٦] ورُبَّمَا اسْتُعِير في الشَّاةِ.

١٢٥ ـ التاسع: عنه عن النبي ﷺ قال: «الإيمَانُ بِضْعٌ وَسبْعُونَ، أوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً: فَأفْضلُهَا قوْلُ لاَ إلَهَ إلاَّ اللَّهُ، وَأدْنَاهَا إمَاطَةُ الأذَى عنِ الطَّرِيقِ، وَالحيَاءُ شُعْبةٌ مِنَ الإيمانِ» متفقٌ عليه[٧].

«البضْعُ» من ثلاثة إلى تسعةٍ، بكسر الباءِ وقد تفْتَحُ. و«الشُّعْبةُ»: القطْعة.

١٢٦ ـ العاشر: عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «بَيْنَما رَجُلٌ يَمْشِي بطَرِيقٍ اشْتَدَّ علَيْهِ الْعَطشُ، فَوجد بِئراً فَنزَلَ فيها فَشَرِبَ، ثُمَّ خرج فإذا كلْبٌ يلهثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فقال الرَّجُلُ: لَقَدْ بلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ العطشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ قَدْ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَملأَ خُفَّه مَاءً ثُمَّ أَمْسَكه بِفيهِ، حتَّى رقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَه فَغَفَرَ لَه». قَالُوا: يا رسولَ اللَّه إنَّ لَنَا في الْبَهَائِم أجْراً؟ فَقَالَ: «في كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أجْرٌ[٨]» متفقٌ عليه[٩].

وفي رواية للبخاري[١٠]: «فَشَكَر اللَّه لهُ فَغفَرَ له، فَأدْخَلَه الْجنَّةَ».

---

(١) صحيح. البخاري (١٠٩٠/٣) ومسلم (٦٩٩/٢).
(٢) صحيح. مسلم (٦٩٨/٢).
(٣) في نسخة شعيب: «أو».
(٤) صحيح. البخاري (٢٣٥/١) ومسلم (٤٦٣/١).
(٥) صحيح. البخاري (٩٠٧/٢) ومسلم (٧١٤/٢).
(٦) في نسخة شعيب: «قال».
(٧) صحيح. البخاري (١٢/١) ومسلم (٦٣/١).
(٨) في المخطوطة: «أجراً».
(٩) صحيح. البخاري (٨٧٠/٢) ومسلم (١٧٦١/٤).
(١٠) البخاري (٧٥/١).

وفي رواية لَهُما[١]: «بَيْنَما كَلْبٌ يُطيف بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يقْتُله الْعطَشُ إذْ[٢] رأته بغِيٌّ مِنْ بَغَايا بَني إِسْرَائيلَ، فَنَزَعَتْ مُوقَها فاسْتَقت لَهُ بِهِ، فَسَقَتْهُ فَغُفِر لَها بِهِ».

«الْمُوقُ»: الْخُفُّ. و«يُطِيفُ»: يَدُورُ حَوْلَ «رَكِيَّةٍ» وَهِيَ الْبِئْرُ.

١٢٧ ـ الْحادي عشَرَ: عنْهُ عن النبي ﷺ قال: «لَقد رأيْتُ رَجُلاً يَتَقَلَّبُ فِي الْجنَّةِ فِي شَجرةٍ قطَعها مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسلِمِينَ». رواه مسلم[٣].

وفي رواية: «مرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجرةٍ عَلَى ظَهْرِ طرِيقٍ فَقَالَ: واللَّهِ لأُنَحِّينَّ هذا عنِ الْمسلِمِينَ لا يُؤْذِيهِمْ؛ فأُدْخِلَ الْجَنَّةَ»[٤].

وفي رواية لهما[٥]: «بيْنَما رجُلٌ يمْشِي بِطريقٍ وجد غُصْن شَوْكٍ علَى الطَّرِيقِ، فأَخَّرُه فشَكَر اللَّهُ لَهُ، فغَفر لَهُ».

١٢٨ ـ الثَّاني عشَر: عنه قالَ: قَال رسولُ اللَّه ﷺ: «منْ توضَّأ فأحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمعةَ، فَاستمعَ وأنْصتَ، غُفِرَ لَهُ ما بيْنَهُ وبيْنَ الْجُمعةِ وزِيادةُ ثَلاثَةِ أيَّامٍ، ومَنْ مسَّ الْحصا فَقد لَغَا» رواه مسلم[٦].

١٢٩ ـ الثَّالثَ عَشر: عنه أن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «إِذَا تَوضَّأَ الْعبْدُ الْمُسْلِمُ، أو الْمُؤْمِنُ فغَسلَ وجْههُ خرج مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خطِيئةٍ نظر إِلَيْهَا بعينيه[٧] مَعَ الْماءِ، أوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْماءِ، فَإِذَا غَسَل يديهِ خَرج مِنْ يديْهِ كُلُّ خَطِيْئَةٍ كانَ بطشتْهَا يداهُ مع الْمَاءِ أَو مع آخِرِ قَطْرِ الْماءِ، فَإِذَا غسلَ رِجليْهِ خَرجَتْ كُلُّ خَطِيْئَةٍ مشَتْها رِجْلاُه مع الْماءِ أَوْ مع آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يخْرُجَ نقِياً من الذُّنُوبِ» رواه مسلم[٨].

١٣٠ ـ الرَّابعَ عشرَ: عنه عن رسول اللَّه ﷺ قال: «الصَّلواتُ الْخَمْسُ، والْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعةِ، ورمضانُ إِلَى رمضانَ مُكفِّرَاتٌ لِمَا بينَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ الْكَبائِرُ» رواه مسلم[٩].

١٣١ ـ الْخَامسَ عشر: عنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «ألا أدلُّكم على ما يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخطايا، ويرْفَعُ بِهِ الدَّرجاتِ؟» قالوا: بلى يا رسُولَ اللَّهِ، قال: «إسباغ الْوُضوءِ على الْمَكارِهِ، وكَثْرةُ الْخُطَا إِلَى الْمسَاجِدِ، وانْتِظَارُ الصَّلاةِ بعْدِ الصَّلاةِ، فَذلِكُمُ الرِّبَاطُ» رواه مسلم[١٠].

---

(١) صحيح. البخاري (١٢٧٩/٣) ومسلم (١٧٦١/٤).
(٢) في المخطوط: «و».
(٣) صحيح. مسلم (٢٠٢١/٤).
(٤) صحيح. مسلم (٢٠٢١/٤).
(٥) صحيح. البخاري (٢٣٣/١) ومسلم (١٥٢١/٣).
(٦) صحيح. مسلم (٥٨٨/٢).
(٧) في نسخة شعيب: «بعينه».
(٨) صحيح. مسلم (٢١٥/١).
(٩) صحيح. مسلم (٢٠٩/١).
(١٠) صحيح. مسلم (٢١٩/١).

١٣٢ ـ السَّادسَ عشرَ: عن أَبِي موسى الأشعري ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «منْ صلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجنَّةَ» متفقٌ عليه[١].

«البرْدَانِ»: الصُّبْحُ والْعَصْرُ.

١٣٣ ـ السَّابعَ عشَر: عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إِذَا مَرِضَ الْعبْدُ أَوْ سافَرَ كُتِبَ لَهُ ما كانَ يعملُ مُقِيماً صحِيحاً» رواه البخاري[٢].

١٣٤ ـ الثَّامنَ عشَرَ: عنْ جابرٍ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «كُلُّ معرُوفٍ صدقَةٌ» رواه البخاري، ورواه مسلم مِن رواية حذَيفَةَ ﷺ[٣].

١٣٥ ـ التَّاسع عشر: عنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً إلاَّ كانَ ما أُكِلَ مِنْهُ لهُ صدقةٌ، وما سُرِقَ مِنه لَه صدقَةٌ، ولا يرْزؤه أَحَدٌ إلاَّ كَانَ له صدقةٌ» رواه مسلم[٤].

وفي رواية له: «فَلا يغْرِس الْمُسْلِمُ غرساً، فَيَأْكُلَ مِنْهُ إِنسانٌ ولا دابةٌ ولا طَيرٌ إلاَّ كانَ له صدقَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامة»[٥].

وفي رواية له: «لا يغْرِس مُسلِمٌ[٦] غرْساً، ولا يزرعُ زرْعاً، فيأْكُل مِنْه إِنْسانٌ وَلا دابَّةٌ ولا شَيْءٌ إلاَّ كَانَتْ لَه صدقةً»[٧]. ورويَاه جميعاً مِنْ رواية أَنسٍ ﷺ[٨].

قولُهُ: «يرْزَؤُهُ» أي: يَنْقُصُهُ.

١٣٦ ـ العشْرُونَ: عنْهُ قالَ: أَرادَ بنُو سَلِمَةَ أَن ينْتَقِلوا قُرْبَ المَسْجِدِ فبلَغَ ذلك رسولَ اللَّه ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّه[٩] بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُربَ الْمَسْجِدِ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يا رسولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذلكَ، فَقالَ: «بَنِي سَلِمةَ ديارَكُمْ، تُكْتَبْ آثارُكُمْ، دِيارکُم، تُكْتَبْ آثَارُكُمْ» رواه مسلم[١٠].

وفي روايةٍ[١١]: «إِنَّ بِكُلِّ خَطْوةٍ درجةً»[١٢]. ورواه البخاري أيضاً بِمعنَاهُ مِنْ روايةِ أَنسٍ ﷺ[١٣].

و «بنُو سَلِمَةَ» بكسر اللام: قبيلة معروفة من الأَنصار ﷺ، و «آثَارُهُمْ» خُطاهُمْ.

١٣٧ ـ الْحَادي والْعِشْرُونَ: عنْ أَبِي الْمُنْذِر أُبيِّ بْنِ كَعبٍ ﷺ قال: كَان رجُلٌ لا

---

(١) صحيح. البخاري (١/٢١٠) ومسلم (١/٤٤٠).
(٢) صحيح. البخاري (٣/١٠٩٢).
(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٢٤١) ومسلم (٢/٦٩٧).
(٤) صحيح. مسلم (٣/١١٨٨).
(٥) صحيح. مسلم (٣/١١٨٩).
(٦) في نسخ: «المسلم» وما أثبت هو الموافق لما في الصحيح.
(٧) صحيح. مسلم (٣/١١٨٨).
(٨) البخاري (٢/٨١٧) ومسلم (٣/١١٨٨).
(٩) في نسخة شعيب: «إنه قد».
(١٠) صحيح. مسلم (١/٤٦٢).
(١١) مسلم (١/٤٦١).
(١٢) في نسخة شعيب: «رواه مسلم».
(١٣) البخاري (٢/٦٦٦).

أَعْلمُ رجُلاً أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وكَانَ لا تُخْطِئُهُ صلاةٌ، فَقِيل لَه ـ أَوْ فقُلْتُ لهُ ـ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِماراً تَرْكَبُهُ في الظَّلْماءِ، وفي الرَّمْضَاءِ، فَقَالَ: ما يسُرُّنِي أَن منْزِلِي إِلَى جنْب الْمسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَب لِي ممْشَايَ إِلَى الْمَسْجد، ورُجُوعِي إِذَا رجعْتُ إِلَى أَهْلِي، فقالَ رسول اللَّه ﷺ: «قَدْ جمع اللَّهُ لكَ ذَلِكَ كُلَّهُ» رواه مسلم[1].

وفي روايةٍ[2]: «إِنَّ لَكَ مَا احتسَبْت».

ومعنى «الرمْضَاءُ» الأَرْضُ الَّتِي أَصَابَهَا الْحرُّ الشَّدِيدُ.

١٣٨ ـ الثَّاني والْعشْرُونَ: عنْ أَبِي محمدٍ عبدِاللَّهِ بْنِ عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «أَرْبعُونَ خَصْلَةً أَعلاها مَنِيحَةُ الْعَنْزِ، ما مِنْ عامَلٍ يعملُ بِخَصْلَةٍ مِنْها رجاءَ ثَوَابِهَا وتَصْدِيقَ موْعُودِهَا إِلاَّ أَدْخلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجنَّةَ» رواه البخاري[3].

«الْمنِيحةُ»: أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهَا ليأْكُل لبنَهَا ثُمَّ يَردَّهَا إِلَيْهِ.

١٣٩ ـ الثَّالثُ والْعشرون: عَنْ عدِيِّ بْنِ حاتِمٍ رضي الله عنه قال: سمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: «اتَّقُوا النار وَلوْ بِشقِّ تَمْرةٍ» متفقٌ عليه[4].

وفي روايةٍ لهما[5] عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ سيُكَلِّمُه ربُّه لَيْس بَيْنَهُ وبَيْنَهُ تَرْجُمَان، فَينْظُرَ أَيْمنَ مِنْهُ فَلا يَرى إِلاَّ مَا قَدَّم، وينْظُر أَشأَمَ مِنْهُ فلا يَرَى إِلاَّ ما قَدَّمَ، وَينْظُر بَيْنَ يدَيْهِ فَلا يَرى إِلاَّ النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فاتَّقُوا النَّارَ ولوْ بِشِقِّ تَمرةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجدْ فَبِكَلِمَة طَيِّبَةٍ».

١٤٠ ـ الرَّابِعُ والْعشرونَ: عنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّه لَيرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ فيحْمدَهُ عليْهَا، أَوْ يشْربَ الشَّرْبَةَ فيحْمدَهُ عليْهَا» رواه مسلم[6].

«وَالأَكْلَة» بفتح الهمزة: وهي الْغَدوة أَوِ الْعشوة.

١٤١ ـ الْخَامِسُ والْعشْرُونَ: عن أَبِي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صدقةٌ» قال: أَرأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجدْ؟ قالَ: «يعْتَملُ[7] بِيَديهِ فَينْفَعُ نَفْسَه وَيَتصدَّقُ» قال: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يسْتطِعْ؟ قال: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْملْهُوفَ» قالَ: أَرأَيت إِنْ لَمْ يسْتَطِعْ؟ قالَ: «يَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ أَوِ الْخَيْرِ» قالَ: أَرأَيْتَ إِنْ لَمْ يفعلْ؟ قالْ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صدَقةٌ» متفقٌ عليه[8].

---

(١) صحيح. مسلم (١/٤٦٠).
(٢) مسلم (١/٤٦١).
(٣) صحيح. البخاري (٢/٩٢٧).
(٤) صحيح. البخاري (٢/٥١٤) ومسلم (٢/٧٠٤).
(٥) صحيح. البخاري (٥/٢٣٩٥) ومسلم (٢/٧٠٤).
(٦) صحيح. مسلم (٤/٢٠٩٥).
(٧) في نسخة شعيب: «يعمل».
(٨) صحيح. البخاري (٢/٥٢٤) ومسلم (٢/٦٩٩).

الباب الرابع عشر في الاقتصاد في العبادة[١]

قال الله تعالى: ﴿طه ۝١ مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ ۝٢﴾ وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾.

١٤٢ ـ وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخَلَ عليْها وعِنْدها امْرأَةٌ قال: «منْ هَذِهِ؟» قالت: هَذِهِ فُلانَةُ تَذْكُرُ مِنْ صَلاتِهَا، قالَ: «مَهْ عليكُمْ بِما تُطِيقُون، فَوَاللَّه لا يَمَلُّ اللَّهُ حتَّى تَملُّوا». وكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ ما داوَمَ صَاحِبُهُ علَيْهِ. متفقٌ عليه.

«ومَهْ» كَلِمةُ نَهْيٍ وزَجْرٍ. ومَعْنى «لا يملُّ اللَّهُ» أي: لا يَقْطَعُ ثَوابَهُ عنكُمْ وَجَزاءَ أَعْمَالِكُمْ، ويُعَامِلُكُمْ مُعاملَةَ الْمالِّ حَتَّى تملُّوا فَتتْرُكوا، فَينْبَغِي لكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا ما تُطِيقُونَ الدَّوَامَ علَيْهِ لِيَدُومَ ثَوَابُهُ لَكُمْ وفَضْلُه عَلَيْكُمْ.

١٤٣ ـ وعن أَنسٍ رضي الله عنه قال: جاءَ ثَلاثةُ رهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْواجِ النَّبِيِّ ﷺ يسْأَلُونَ عن عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فلَمَّا أُخبِروا كأَنَّهُمْ تَقَالُّوْها وقالُوا: أَين نَحْنُ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غُفِر لَهُ ما تَقَدَّم مِنْ ذَنْبِهِ وما تَأَخَّرَ. قالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فأُصلِّي الليلَ أَبداً، وقال الآخَرُ: وَأَنا أَصُومُ الدَّهرَ أبداً فلا[٢] أُفطِرُ، وقالَ الآخرُ: وأَنا اعتَزِلُ النِّساءَ فلا أَتزوَّجُ أبداً، فَجاءَ رسول اللَّه ﷺ إِلَيْهِمْ فقال: «أَنتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كذا وكذَا؟! أَما واللَّهِ إِنِّي لأَخْشَاكُمْ للَّهِ وَأَتْقَاكُم له؛ لكِني أَصُومُ وَأُفطِرُ، وَأُصلِّي وَأَرْقُد، وَأَتزَوَّجُ النِّسَاءَ، فمنْ رغِب عن سُنَّتِي فَلَيسَ مِنِّي» متفقٌ عليه[٣].

١٤٤ ـ وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قالَهَا ثلاثاً، رواه مسلم[٤].

«الْمُتَنطِّعُونَ»: الْمُتعمِّقونَ الْمُشَدِّدُون فِي غَيْرِ موْضعِ التَّشْدِيدِ.

١٤٥ ـ عن أَبِي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، ولنْ يُشَادَّ الدِّينُ إلاَّ غَلَبه؛ فسدِّدُوا وقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، واسْتعِينُوا بِالْغدْوةِ والرَّوْحةِ وشَيْءٍ مِن الدُّلْجةِ» رواه البخاري[٥].

وفي روايةٍ له[٦] «سدِّدُوا وقَارِبُوا واغدوا ورُوحُوا، وشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجةِ؛ الْقَصْدَ الْقصْدَ تَبْلُغُوا».

قوله: «الدِّينُ» هُو مرْفُوعٌ عَلَى ما لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. ورُوِي مَنْصُوباً، ورويَ: «لَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ». وقوله ﷺ: «إلاَّ غلَبَهُ»: أَيْ: غلَبَه الدِّينُ وَعَجزَ ذلكَ الْمُشَادُّ عن مُقَاومَةِ

---

(١) في نسخة شعيب: «في الطاعة».
(٢) في نسخة شعيب: «ولا» وهي الموافقة لما في الصحيح.
(٣) صحيح. البخاري(١٩٤٩/٥)ومسلم(١٠٢٠/٢).
(٤) صحيح. مسلم (٢٠٥٥/٤).
(٥) صحيح. البخاري (٢٣/١).
(٦) صحيح. البخاري (٢٣٧٣/٥).

الدِّينِ لِكَثْرةِ طُرقِهِ، و«الْغَدْوةُ» سَيْرُ أَوَّلِ النَّهَارِ وَ«الرَّوْحةُ»: آخِرُ النَّهارِ و«الدُّلْجَةُ»: آخِرُ اللَّيْلِ. وَهَذا استِعارةٌ وتَمْثِيلٌ، ومعْناهُ: اسْتَعِينُوا عَلَى طَاعةِ اللَّهِ تعالى[1] بالأَعْمالِ فِي وقْتِ نشاطِكُمْ، وفَراغِ قُلُوبِكُمْ بحيثُ تَسْتلِذُّونَ الْعِبادَةَ ولا تسأَمُونَ، وَتَبْلُغُونَ مَقْصُودَكُمْ، كَما أَنَّ الْمُسافِرَ الْحاذِقَ يَسيرُ في هَذهِ الأَوْقَاتِ وَيستَرِيحُ هُو ودابَّتُهُ فِي غَيْرِهَا، فيصِلُ الْمقْصُودَ بِغَيْرِ تَعبٍ، واللَّهُ أعلم.

١٤٦ ـ وعن أَنسٍ ﷺ قال: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمسْجِدَ فَإِذَا حبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فقالَ: «ما هَذَا الْحبْلُ؟» قالُوا: هَذا حبْلٌ لِزَيْنَبَ، فَإِذا فَترَتْ تَعَلَقَتْ بِهِ. فقال النَّبِيُّ ﷺ: «حُلّوهُ، لِيُصَلِّ أَحدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذا فَترَ فَلْيرْقُدْ» متفقٌ عليه[2].

١٤٧ ـ وعن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول اللَّه ﷺ قال: «إِذَا نَعَسَ أَحدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فإِن أَحدَكم إِذَا صلَّى وهُو نَاعَسٌ لا يَدْرِي لعلَّهُ يذهَبُ يسْتَغْفِرُ فيَسُبُّ نَفْسَهُ» متفقٌ عليه[3].

١٤٨ ـ وعن أَبِي عبداللَّه جابر بن سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النبيِّ ﷺ الصَّلَوَاتِ، فَكَانَتْ صلاتُهُ قَصداً، وخُطْبَتُه قَصْداً. رواه مسلم[4].

قولُهُ: قَصْداً: أَيْ بَيْنَ الطُّولِ وَالْقِصَرِ.

١٤٩ ـ وعن أَبِي جُحَيْفَةَ وَهْبِ بْنِ عبداللَّه ﷺ قال: آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْن سَلْمَانَ وأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزارَ سلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرأَى أُمَّ الدَّرْدَاء مُتَبَذِّلَةً فقالَ: ما شَأْنُكِ؟ قالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرداءِ لَيْسَ له حَاجةٌ فِي الدُّنْيَا. فَجَاءَ أَبُو الدرْدَاءِ فَصَنَعَ لَه طَعَاماً، فقالَ لَهُ: كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ، قالَ: ما أَنا بآكِلٍ حَتَّى تأْكلَ، فَأَكَلَ، فَلَمَّا كانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْداءِ يقُوم فقال لَه: نَمْ فَنَام، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُوم فقالَ لَه: نَمْ، فَلَمَّا كان من آخرِ اللَّيْلِ قالَ سَلْمانُ: قُم الآنَ، فَصَلَّيَا جَمِيعاً، فقالَ له سَلْمَانُ: إِنَّ لرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَإِنَّ لنَفْسِكَ عَلَيْكَ حقّاً، ولأَهلِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّه، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذكر ذلكَ لَه، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سلْمَانُ» رواه البخاري[5].

١٥٠ ـ وعن أَبِي محمدٍ عبدِاللَّهِ بن عمرو بْنِ العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: أُخْبرَ النَّبِيُّ ﷺ أنِّي أَقُول: وَاللَّهِ لأَصومَنَّ النَّهارَ، ولأَقُومنَّ اللَّيْلَ ما عشْتُ، فَقَالَ رسُول اللَّه ﷺ: «أَنْتَ الَّذِي تَقُول ذلك؟» فَقُلْت له: قَدْ قُلْتُه بأَبِي أَنْتَ وأُمِّي يا رسولَ اللَّه. قَالَ: «فَإِنكَ لا تَسْتَطِيعُ ذلِكَ، فَصُمْ وأَفْطِرْ، ونَمْ وَقُمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاثَةَ أَيَّام؛ فَإِنَّ الْحسنَةَ بعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وذلكَ مثْلُ صِيامِ الدَّهرِ». قُلْت: إِنِّي أُطيق أَفْضَلَ من ذلكَ قالَ: «فَصمْ يَوْماً وَأَفطرْ

---

(١) في نسخة شعيب: «عز وجل».
(٢) صحيح. البخاري (١/٣٨٦) ومسلم (١/٥٤١).
(٣) صحيح. البخاري (١/٨٧) ومسلم (١/٥٤٢).
(٤) صحيح. مسلم (٢/٥٩١).
(٥) صحيح. البخاري (٢/٦٩٤).

يَوْمَيْنِ». قُلت: إِنِّي أُطيق أفْضَلَ مِنْ ذلكَ، قَالَ: «فَصُم يَوْماً وَأَفْطِرْ يوْماً، فَذلكَ صِيَامُ دَاودَ ﷺ، وَهُو أَعْدَلُ الصِّيَام»[١]. وَفي رواية: «هوَ أَفْضَلُ الصِّيام». قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذلكَ، فقال رسولَ اللَّه ﷺ: «لا أَفْضَلَ منْ ذلك».[٢] وَلأَنْ أكُونَ قَبلْتُ الثَّلاثَةَ الأَيَّامِ الَّتِي قال رسولُ اللَّه ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي[٣].

وفي روايةٍ: «أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصومُ النَّهارَ وتَقُومُ اللَّيْلَ؟» قلت: بلَى يَا رسول اللَّهِ. قال: «فَلا تَفعل: صُمْ وأَفطِرْ، ونَمْ وقُمْ؛ فَإِنَّ لجَسَدكَ علَيْكَ حقّاً، وإِنَّ لعيْنَيْكَ علَيْكَ حَقّاً، وَإِنَّ لزَوْجِكَ علَيْكَ حَقّاً، وَإِنَّ لزَوْركَ عَلَيْكَ حَقّاً، وإِنَّ بحَسْبكَ أَنْ تَصُومَ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّام، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنةٍ عشرَ أَمْثالِهَا، فَإِن ذلك صِيَامُ الدَّهْرِ» فشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يا رسول اللَّه إِنّي أَجِدُ قُوَّةً، قال: «صُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ داوُدَ وَلا تَزِدْ عَلَيْهِ» قلت: وما كَان صِيَامُ داودَ؟ قال: «نِصْفُ الدهرِ» وكَان عَبْدُاللَّهِ يقول بعْدمَا كَبِر: يا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصةَ رسول اللَّه ﷺ[٤].

وفي رواية: «أَلَمْ أُخبَرْ أَنَّك تصُومُ الدَّهرِ، وَتَقَرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَة؟» فَقُلْتُ: بَلَى يا رسولَ اللَّهِ، ولَمْ أُرِدْ بذلِكَ إِلاَّ الْخيْرَ، قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ نَبِيِّ اللَّهِ داودَ، فَإِنَّه كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ، واقْرأْ الْقُرْآنَ في كُلِّ شَهْرٍ» قُلت: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيق أَفْضل مِنْ ذلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأه فِي كُلِّ عِشرِينَ» قُلت: يَا نبيَّ اللَّهِ إِنّي أُطِيق أَفْضَل مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي[٥] عَشر» قُلت: يَا نَبيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيق أَفْضلَ مِنْ ذلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأه في[٦] سَبْعٍ وَلاَ تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ» فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ، وقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ لاَ تَدْرِي لَعلَّكَ يَطُول بِكَ عُمُرٌ» قَالَ: فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي قَبِلْت رخْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ[٧].

وفي رواية: «وَإِنَّ لوَلَدِكَ علَيْكَ حَقّاً»[٨]. وفي روايةٍ: «لا صَامَ من صَامَ الأَبَدَ» ثَلاثاً[٩]. وفي روايةٍ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّه تَعالَى صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلاةِ إِلَى اللَّهِ تَعالَى صَلاةُ دَاوُدَ: كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يوْماً ويُفْطِرُ يَوْماً، وَلا يَفِرُّ إِذَا لاقَى»[١٠].

وفي رواية قَالَ: أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حسَبٍ، وكَانَ يَتَعَاهَدُ كَنَّتَهُ ـ أي: امْرَأَة ولَدِهِ

---

(١) صحيح. البخاري (١٢٥٦/٣) ومسلم (٨١٢/٢).
(٢) البخاري (٦٩٧/٢) ومسلم (٨١٢/٢).
(٣) مسلم (٨١٢/٢).
(٤) البخاري (٦٩٧/٢) ومسلم (٨١٣/٢).
(٥) في نسخة شعيب: «في كل» وهي الموافقة لما في الصحيح.
(٦) في نسخة شعيب: «في كل» وهي الموافقة لما في الصحيح.
(٧) مسلم (٨١٣/٢).
(٨) مسلم (٨١٤/٢).
(٩) البخاري (٦٩٨/٢) ومسلم (٨١٤/٢).
(١٠) البخاري (٣٨٠/١و٦٩٨/٢) ومسلم (٨١٤/٢و٨١٦).

ـ فَيسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا، فَتَقُولُ لَهُ: نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رجُلٍ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشاً ولَمْ يُفتِّشْ لنَا كَنَفاً مُنْذُ أَتَيْنَاهُ. فَلَمَّا طالَ ذَلِكَ عليه ذكَرَ ذلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فقَالَ: «الْقَني به» فلَقيتُهُ بَعْدَ ذلكَ فَقَالَ: «كيفَ تَصُومُ؟» قُلْتُ: كُلَّ يَوْم، قَالَ: «وَكَيْفَ تَخْتِم؟» قلتُ: كُلَّ لَيلة، وذَكَر نَحْوَ مَا سَبَق. وكَان يقْرَأُ عَلَى بعْض أَهْلِه السُّبُعَ الَّذِي يقْرؤهُ، يعْرضُهُ مِن النَّهارِ لِيكُون أَخفَّ علَيهِ باللَّيْل، وَإِذَا أَراد أَنْ يَتَقَوَّى أَفطَر أَيَّاماً وَأَحصَى وصَام مِثْلَهُنَّ كَراهِيَة أَن يترُك شيئاً فارقَ علَيهِ النَّبيَّ ﷺ[1].

كُلُّ هذِه الرِّوَايات صحِيحةٌ، مُعْظَمُهَا فِي الصَّحيحيْنَ، وقليلٌ منْهَا في أَحَدِهِما.

١٥١ ـ وعن أَبِي رِبْعِيٍّ حنْظَلةَ بْنِ الرَّبِيع الأُسَيِّدِيِّ الْكَاتِب ـ أَحدِ كُتَّابِ رسول اللَّه ﷺ ـ قال: لَقِيَنِي أَبُو بَكْر ﷺ فقال: كَيْفَ أَنْتَ يا حنْظلَةُ؟ قُلْتُ: نَافَقَ حنْظَلَةُ، قَالَ: سُبْحانَ اللَّه ما تقُولُ؟! قُلْتُ: نَكُونُ عِنْد رسول اللَّه ﷺ يُذكِّرُنا بالْجنَّةِ والنَّارِ كأَنَّا رأْيَ عين، فَإِذَا خرجنَا مِنْ عِنْدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ عافَسنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلادَ وَالضَّيْعاتِ نَسينَا كَثِيراً. قال أَبُو بكْر ﷺ: فَواللَّهِ إِنَّا لنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فانْطلقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْر حتى دخَلْنَا عَلى رسول اللَّه ﷺ. فقُلْتُ: نافَقَ حنْظَلةُ يا رسول اللَّه! فقالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «ومَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يا رسولَ اللَّه نُكونُ عِنْدكَ تُذَكِّرُنَا بالنَّارِ والْجنةِ كَأَنَّا رأْيَ العَيْنِ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسنَا الأَزْوَاج والأَوْلاَدَ والضَّيْعاتِ نَسِينَا كَثِيراً. فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بيدِهِ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْر لصَافَحتْكُمُ الملائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُم وفي طُرُقِكُم، وَلَكِنْ يا حنْظَلَةُ ساعةً وساعةً» ثَلاثَ مرَّاتٍ. رواه مسلم[2].

قولُهُ: «رِبْعي» بكسر الراء. و«الأسيدي» بضمِّ الهمزة وفتح السِّين وبعدها ياءٌ مشدّدة مكسورةٌ، وقوله: «عافسنا» هو بالعين والسين المهملتين؛ أي: عالجنا ولاعبنا. و«الضيعات»: المعايش.

١٥٢ ـ وعن ابن عباس ﷺ قال: بيْنما النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرجُلٍ قَائِم، فسأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرائيلَ نَذَر أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْس وَلا يقْعُدَ، ولا يستَظِلَّ ولا يتَكلَّمَ، ويصومَ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مُرُوهُ فَلْيَتَكلَّمْ ولْيَستَظِلَّ وليَقْعُدْ ولْيُتِمَّ صوْمَهُ» رواه البخاري[3].

الباب الخامس عشر في المحافظة على الأعمال

قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا

(١) البخاري (٤/١٩٢٦).

(٢) صحيح. مسلم (٤/٢١٠٦).

(٣) صحيح. البخاري (٦/٢٤٦٥).

بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ ۖ وَجَعَلْنَا فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَـٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَـٰثًا﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾.

وأمّا الأحاديثُ؛ فمنها حديث[1]: وكان أحبُّ الدِّينِ إليه ما دوام صاحبُهُ عليه. وقد سبقَ في الباب قبله[2].

١٥٣ ـ وعن عمرَ بْنِ الخطاب ﷺ قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: «منْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْل، أَو عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرأه ما بينَ صلاةِ الْفَجر وَصلاةِ الظهرِ، كُتب لَهُ كأَنما قرأَهُ مِن اللَّيْلِ» رواه مسلم[3].

١٥٤ ـ وعن عبدِاللّٰهِ بْنِ عمرو بْنِ العاص ﵄ قال: قال لي رسولُ اللّٰه ﷺ: «يَا عبْدَ اللّٰه لا تَكُنْ مِثلَ فُلانٍ، كَانَ يقُومُ اللَّيْلَ فَترَكَ قِيامَ اللَّيْل» متفقٌ عليه[4].

١٥٥ ـ وعن عائشةَ ﵂ قالت: كان رسولُ اللّٰه ﷺ إذَا فَاتَتْهُ الصَّلاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وجعٍ أَوْ غيْرِهِ، صلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَي عَشْرَةَ ركعةً. رواه مسلم[5].



الباب السادس عشر
في الأمر بالمحافظة على السُّنَّةِ وآدابها

قال اللّٰه تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ﴾ وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ۝٦٥﴾ وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾[6].

قال العلماءُ: معناه: إلى الكتاب والسُّنَّة. وقال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، وقال تعالى: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾. والآيات في الباب كثيرة.

---

(١) في نسخة شعيب: «حديث عائشة».
(٢) برقم (١٤٢).
(٣) صحيح. مسلم (٥١٥/١).
(٤) صحيح. البخاري (٣٨٧/١) ومسلم (٨١٤/٢).
(٥) صحيح. مسلم (٥١٥/١).
(٦) في نسخة شعيب ذكر تمام الآية.

وأما الأحاديث:

١٥٦ ـ فالأوَّلُ: عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «دَعُونِي ما تَرَكْتُكُمْ: إِنَّما أَهلَكَ من كَانَ قبْلكُم كَثْرةُ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلافُهُمْ عَلَى أَنبيائِهِمْ، فَإِذا نَهَيْتُكُمْ عنْ شَيْءٍ فاجْتَنِبُوهُ، وَإِذا أَمَرْتُكُمْ بِأَمرٍ فَأْتُوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ» متفقٌ عليه[١].

١٥٧ ـ الثَّاني: عَنْ أَبِي نَجِيح الْعِرْباضِ بْنِ سَارِيَة ﷺ قال: وَعَظَنَا رسولُ اللَّه ﷺ مَوْعِظَةً بليغةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُون، فقُلْنَا: يا رَسولَ اللَّه كَأَنَهَا موْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا. قال: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوى اللَّه، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وإِنْ تَأَمَّر عَلَيْكُمْ عَبْدٌ[٢]، وَأَنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنكُمْ فَسَيرى اخْتِلافاً كثِيراً. فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عضُّوا عَلَيْهَا بالنَّواجِذِ، وإِيَّاكُمْ ومُحدثَاتِ الأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضلالَةٌ»[٣] رواه أبو داود، والترمذِي وقال: حديث حسن صحيح[٤].

«النَّواجِذُ» بالذال المعجمة: الأَنْيَابُ، وقيلَ: الأَضْرَاسُ.

١٥٨ ـ الثَّالِثُ: عَنْ أَبِي هريرة ﷺ أَن رسول اللَّه ﷺ قالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يدْخُلُونَ الْجنَّةَ إلاَّ مَنْ أَبى». قِيلَ: وَمَنْ يَأبى يا رسول اللَّه؟! قالَ: «منْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجنَّةَ، ومنْ عصَانِي فَقَدْ أَبى» رواه البخاري[٥].

١٥٩ ـ الرَّابِعُ: عن أَبِي مسلم ـ وقيلَ: أَبِي إِيَاسٍ ـ سلَمةَ بنِ[٦] الأَكْوَعِ ﷺ أَنَّ رَجُلاً أَكَلَ عِنْدَ رسولِ اللَّه ﷺ بِشِمَالِهِ فقَالَ: «كُلْ بِيمِينكَ» قَالَ: لا أَسْتَطِيعُ. قالَ: «لا استطعْتَ» ما منعَهُ إِلاَّ الْكِبْرُ، فَمَا رَفعَها إِلَى فِيهِ. رواه مسلم[٧].

---

(١) صحيح. البخاري (٦/٢٦٥٨) ومسلم (٢/٩٧٥).

(٢) في بعض النسخ: «عبد حبشي» وهي غير موجودة في المخطوطة ولا في نسخة شعيب.

(٣) قال شيخنا في الصحيحة (٦/٥٢٧): «والحديث من الأحاديث الهامة التي تحض المسلمين على التمسك بالسنة وسنة الخلفاء الراشدين الأربعة ومن سار سيرتهم والنهي عن كل بدعة وأنها ضلالة وإن رآها الناس حسنة كما صح عن ابن عمر. والأحاديث في النهي عن ذلك كثيرة معروفة ومع ذلك فقد انصرف عنها جماهير المسلمين اليوم لا فرق في ذلك بين العامة والخاصة اللهم إلا القليل منهم بل إن الكثيرين منهم ليعدون البحث في ذلك من توافه الأمور وأن الخوض في تمييز السنة عن البدعة يثير الفتنة ويفرق الكلمة وينصحون بترك ذلك كله وترك المناصحة في كل ما هو مختلف فيه ناسين أو متناسين أن من المختلف فيه بين أهل السنة وأهل البدعة كلمة التوحيد فهم لا يفهمون منها وجوب توحيد الله في العبادة وأنه لا يجوز التوجه إلى غيره تعالى بشي منها كالاستغاثة والاستعانة بالموتى من الأولياء والصالحين ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾».

(٤) صحيح. أبو داود (٤/٢٠٠) والترمذي (٥/٤٤) قال شيخنا كما هداية الرواة (١/١٣٠): «وسنده صحيح» وانظر الرد على من ضعفه في الصحيحة (٦/٥٢٧).

(٥) صحيح. البخاري (٦/٢٦٥٥).

(٦) في نسخة شعيب: «بن عمرو بن الأكوع».

(٧) صحيح. مسلم (٣/١٥٩٩).

١٦٠ ـ الْخامِسُ: عنْ أَبِي عبدِاللَّهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﵄ قال: سمِعْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ» متفقٌ عليه[١].

وفي روايةٍ لِمُسلم[٢]: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِداحَ، حَتَّى إِذَا رأَى أَنَّا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يوماً فقامَ حتَّى كَادَ أَنْ يُكَبِّرَ، فَرأَى رجُلاً بادِياً صدْرُهُ فقالَ: «عِبادَ اللَّه[٣] لَتُسوُّنَّ صُفوفَكُم أَوْ لَيُخالِفَنَّ اللَّه بيْن وُجُوهِكُمْ».

١٦١ ـ السَّادِسُ: عن أَبِي موسى ﵁ قال: احتَرق بيتٌ بالْمدِينَةِ عَلَى أَهلِهِ مِنَ اللَّيْل، فَلَمَّا حُدِّث رسولُ اللَّه ﷺ بِشَأْنِهمْ قال: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» متَّفقٌ عليه[٤].

١٦٢ ـ السَّابعُ: عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ مَا بعَثني اللَّه بِهِ منَ الْهُدَى والعلْم كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضاً، فكَانَتْ طَائِفَةٌ طَيبَةٌ قبِلَتِ الْمَاءَ؛ فأَنْبَتتِ الْكلأَ والْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ[٥] أَمسكَتِ الماءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بها النَّاسَ فَشَربُوا مِنْهَا وسَقَوْا وَزَرَعوا. وأَصَابَ طَائِفَةً منها أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعانٌ[٦] لا تُمْسِكُ ماءً وَلا تُنْبِتُ كَلأً؛ فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينَ اللَّه تعالى، وَنَفَعَه ما بعَثَنِي اللَّه به، فَعَلِمَ وعَلَّمَ، وَمثلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بذلِكَ رَأْساً ولَمْ يَقبَلْ هُدَى اللَّهِ الذي أُرْسِلْتُ بِهِ» متفقٌ عليه[٧].

«فَقُهَ» بِضم الْقَافِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وقيلَ: بكَسْرِهَا، أَيْ: صارَ فَقِيهاً.

١٦٣ ـ الثَّامِنُ: عن جابرٍ ﵁ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مثَلِي ومثَلُكُمْ كَمَثَلِ رجُلٍ أَوْقَدَ ناراً، فَجَعَلَ الْجَنَادِبُ وَالْفَراشُ يَقَعْنَ فيهَا وهُوَ يذُبُّهُنَّ عَنهَا، وأَنَا آخذٌ بحُجَزِكُمْ عَنِ النارِ، وأَنْتُمْ تَفَلَّتُونَ منْ يَدِي» رواه مسلمٌ[٨].

«الْجَنَادبُ»: نَحْوُ الجَراد والْفَرَاشِ، هَذَا[٩] المَعْرُوفُ الَّذِي يَقعُ في النَّار. و«الْحُجَزُ»: جَمْعُ حُجزَةٍ، وهِي مَعْقِدُ الإِزَار والسَّراويلِ.

١٦٤ ـ التَّاسعُ: عَنْهُ أَنْ رسولَ اللَّه ﷺ أَمَر بِلَعْقِ الأَصابعِ وَالصَّحْفَةِ وقال: «إِنَّكُم لا تَدْرُونَ في أَيِّهِ[١٠] الْبَرَكَةُ» رواه مسلم[١١].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٥٣/١) ومسلم (٣٢٤/١).
(٢) صحيح. مسلم (٣٢٤/١).
(٣) في المخطوط: «يا عباد الله» وما أثبت هو الموافق لما في الصحيح ونسخة شعيب.
(٤) صحيح. البخاري (٢٣١٩/٥) ومسلم (١٥٩٦/٣).
(٥) وهي الأرض التي لا تنبت العشب.
(٦) وهي الأرض المستوية وقيل الملساء التي لا نبات فيها.
(٧) صحيح. البخاري (٤٢/١) ومسلم (١٧٨٧/٤).
(٨) صحيح. مسلم (١٧٩٠/٤).
(٩) في نسخة شعيب: «هذا هو».
(١٠) في نسخ: «أيها» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط والصحيح.
(١١) صحيح. مسلم (١٦٠٦/٣).

وفي رواية لَهُ[١]: «إِذَا وَقَعتْ لُقمةُ أَحدِكُمْ. فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلا يَدَعْهَا لَلشَّيْطانِ، وَلا يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمَنديلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لا يدْرِي في أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ».

وفي رواية له[٢]: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيءٍ مِنْ شَأْنِهِ حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمْ اللُّقْمَةُ فَلْيُمِطْ مَا كَان بِهَا منْ أَذى، فَلْيأكُلها، وَلا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ».

١٦٥ ـ الْعَاشِرُ: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَامَ فينَا رسولُ اللَّه ﷺ بِمَوْعِظَةٍ فقال: «يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ محشورونَ إِلَى اللَّه تَعَالَى حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ أَلا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلائِقِ يُكْسى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إبراهيم ﷺ، أَلا وإِنَّهُ سَيُجاء بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي؛ فَيُؤخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمال فأَقُولُ: يا رَبِّ أَصْحَابِي، فيُقَالُ: إِنَّكَ لا تَدرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُول كَما قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْۖ﴾ إِلَى قولِهِ: ﴿ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ فيُقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مرْتَدِّينَ عَلَى أَعقَابِهِمْ مُنذُ فارَقْتَهُمْ» متفقٌ عليه[٣].

«غُرْلاً» أَيْ: غَيْرَ مَخْتُونينَ.

١٦٦ ـ الْحَادِي عَشَرَ: عَنْ أَبِي سعيدِ عبدِاللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه قال: نَهَى رسولُ اللَّه ﷺ عَن الخَذْفِ وقالَ: «إِنَّهُ لا يَقْتُلُ الصَّيْدَ، ولا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ، ويَكْسِرُ السِّنَّ» متفقٌ عليه[٤].

وفي روايةٍ[٥]: أَنَّ قريباً لابْنِ مُغَفَّلٍ خَذَفَ، فَنَهَاهُ وقال: إِنَّ رسولَ اللَّه ﷺ نَهَى عن الخَذْفِ وقَالَ: «إِنَّهَا لا تَصِيدُ صَيْداً» ثُمَّ عادَ فقالَ: أُحَدِّثُكَ أَن رسولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنْهُ، ثُمَّ عُدْتَ تَخْذِفُ؟! لا[٦] أُكَلِّمُكَ أبداً.

١٦٧ ـ وعنْ عابسِ بْنِ ربيعةَ قال: رَأَيْتُ عُمَرَ بنَ الخطاب رضي الله عنه يُقَبِّلُ الْحَجَرَ ـ يَعْنِي الأَسْوَدَ ـ ويَقُولُ: إِنِي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ مَا تَنْفعُ ولا تَضُرُّ، ولَوْلا أَنِّي رأَيْتُ رسولَ اللَّه ﷺ، يُقَبِّلُكَ ما قَبَّلْتُكَ. متفقٌ عليه[٧].

---

(١) صحيح. مسلم (٣/١٦٠٦).
(٢) صحيح. مسلم (٣/١٦٠٧).
(٣) صحيح. البخاري (٤/١٦٩١) ومسلم (٤/٢١٩٤).
(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٢٩٧) ومسلم (٣/١٥٤٨).
(٥) صحيح. البخاري (٥/٢٠٨٨) ومسلم (٣/١٥٤٨).
(٦) في المخطوط: «فلا» وما أثبت هو الموافق لنسخة شعيب والصحيح.
(٧) صحيح. البخاري (٢/٥٧٩) ومسلم (٢/٥٢٩).

الباب السابع عشر
في وجوب الانقياد لحكم الله تعالى
وما يقوله من دُعي إلى ذلك، وأُمِرَ بمعروف
أو نُهِيَ عن منكر

قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾.

وفيه من الأحاديثِ حديثُ أبي هريرة المذكورُ في أولِ البابِ قبلَهُ[1]، وغيرُهُ من الأحاديث فيه.

١٦٨ ـ عن أَبِي هريرة رضي الله عنه قال: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رسولِ اللَّه ﷺ: ﴿لِّلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ﴾ الآيةَ؛ اشْتَدَّ ذلكَ عَلَى أَصْحابِ رسول اللَّه ﷺ، فأَتوْا رسول اللَّه ﷺ، ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكَبِ فَقالُوا: أَيْ رسولَ اللَّه كُلِّفنا مِنَ الأعمالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلاةَ وَالصِّيامَ وَالْجِهادَ وَالصَّدقةَ، وَقَدْ أُنزِلتْ عليْكَ هَذِهِ الآيَةُ وَلا نُطِيقُهَا. قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعصينا؟ بَلْ قُولوا: سمِعْنا وَأَطَعْنا غُفرانَك رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمصيرُ» فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَومُ، وَذَلَّقتْ بِهَا أَلْسِنتُهُمْ، أَنزَلَ اللَّهُ في إِثْرِهَا: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ۚ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾﴾ فَلَمَّا فعَلُوا ذلك نَسَخَهَا اللَّه تَعالَى؛ فَأَنْزَلَ اللَّه عَزَّ وَجلَّ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾، قَالَ: نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ قَالَ: نعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ۚ أَنتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ قَالَ: نعَمْ. رواه مسلم[2].



الباب الثامن عشر
في النَّهي عن البِدَع ومُحدثات الأمور

قال الله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ وقال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن

(١) برقم (١٥٦).
(٢) صحيح. مسلم (١/١١٥).

شَيْءٍ﴾ وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ أي إلى الكتاب والسنة، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ﴾ وقال تعالى: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ﴾.

والآياتُ في البابِ كثيرةٌ معلومةٌ. وأما الأحاديثُ فكثيرةٌ جداً، وهي مشهورةٌ، فنقتصرُ على طرفٍ منها:

١٦٩ ـ عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ في أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيسَ مِنْهُ فهُو رَدٌّ»[١] متفقٌ عليه[٢].

وفي رواية لمسلم[٣]: «مَنْ عَمِلَ عملاً لَيسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُو ردٌّ».

١٧٠ ـ وعن جابرٍ رضي الله عنه قال: كان رسولُ اللَّه ﷺ إذَا خَطَب احْمرَّتْ عيْنَاهُ، وعَلا صوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبهُ، حتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: «صَبَّحَكُمْ ومَسَّاكُمْ» وَيقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا والسَّاعةُ كَهَاتيْن» وَيقْرِنُ بين أُصْبُعَيْهِ؛ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ خَيرَ الْحَديثِ كِتَابُ اللَّه، وخَيْرَ الْهَدْيِ هدْيُ مُحمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدثَاتُهَا وكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ» ثُمَّ يقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بُكلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ. مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضَيَاعاً فَإِليَّ وعَلَيَّ» رواه مسلم[٤].

وعنِ الْعِرْبَاض بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه، حَدِيثُهُ السَّابِقُ في بابِ الْمُحَافَظةِ عَلَى السُّنَّةِ[٥].

الباب التاسع عشر
فيمنْ سَنَّ سُنَّةً حسنةً أو سيئةً

قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبۡ لَنَا مِنۡ أَزۡوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعۡيُنٖ وَٱجۡعَلۡنَا لِلۡمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَٰهُمۡ أَئِمَّةٗ يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا﴾.

١٧١ ـ وعَنْ أَبِي عَمرٍو جَرِيرِ بْنِ عبدِاللَّهِ رضي الله عنه قال: كُنَّا في صَدْرِ النَّهارِ عِنْد رسولِ اللَّه ﷺ فَجاءَهُ قوْمٌ عُرَاةٌ مُجْتابِي النِّمارِ أَو الْعَباءِ، مُتقلِّدي السُّيوفِ، عامَّتُهمْ من مُضَرَ، بل كُلُّهُمْ مِنْ مُضرَ؛ فَتمعَّر وجهُ رسولِ اللَّه ﷺ؛ لِما رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقةِ، فدخلَ ثُمَّ

---

(١) قال ابن رجب في جامع العلوم (١٧٦/١): «هذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها كما أن حديث: (إنما الأعمال بالنيات) ميزان للأعمال في باطنها فكما أن كل عمل لا يراد به وجه الله تعالى فليس لعامله فيه ثواب فكذلك كل عمل لا يكون عليه أمر الله ورسوله فهو مردود على عامله وكل من أحدث في الدين ما لم يأذن به الله ورسوله فليس من الدين في شيء».

(٢) صحيح. البخاري (٩٥٩/٢) ومسلم (١٣٤٣/٣).

(٣) صحيح. مسلم (١٣٤٣/٣).

(٤) صحيح. مسلم (٥٩٢/٢).

(٥) برقم (١٥٧).

خرج، فأمر بلالاً فأذن وأقامَ، فصلَّى ثُمَّ خطبَ؛ فقالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ إلى آخرِ الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾، والآيةُ الأُخرَى الَّتِي في آخرِ الحشرِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ «تصدَّق رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّه، مِنْ صَاعِ تَمرِه، حَتَّى قَالَ: وَلَوْ بِشقِّ تَمْرةٍ» فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ بِصُرَّةٍ كادتْ كَفُّهُ تعجزُ عنهَا، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، ثُمَّ تتابعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعامٍ وَثِيابٍ، حتَّى رَأَيْتُ وجهَ رسولِ اللَّه ﷺ يتهلَّلُ كأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ؛ فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ سَنَّ في الإِسْلامِ سُنةً حَسنةً فَلَهُ أَجرُهَا، وأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ ينقُصَ مِنْ أُجورِهِمْ شيءٌ، ومَنْ سَنَّ في الإِسْلامِ سُنَّةً سيِّئةً كَانَ عليه وِزْرها وَوِزرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بعْده مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزارِهِمْ شَيْءٌ» رواه مسلم(١).

قَوْلُهُ: «مُجْتَابي النِّمارِ» هُو بالجِيمِ وبعد الأَلِفِ باء مُوَحَّدَةٌ. و«النِّمَارُ»: جمْعُ نَمِرَة، وَهِيَ: كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ مُخَطَّط. وَمَعْنَى «مُجْتابيها»: لابِسِيهَا قدْ خَرَقُوهَا في رؤوسهم. و«الْجَوْبُ»: الْقَطْعُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَثَمُودَ ٱلَّذِينَ جَابُوا۟ ٱلصَّخْرَ بِٱلْوَادِ ﴿٩﴾﴾ أَيْ: نَحَتُوهُ وَقَطَعُوهُ. وَقَوْلُهُ «تَمَعَّرَ» هو بالعين المهملة، أَيْ: تَغَيرَ. وَقَوْلُهُ: «رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ» بفتح الكاف وضمِّها، أَيْ: صُبْرتَيْنِ. وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّه مُذْهَبَةٌ» هو بالذال المعجمةِ، وفتح الهاءِ والباءِ الموحدة، قَالَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ وغَيْرُهُ. وصَحَّفَه بَعْضُهُمْ فَقَالَ: «مُدْهُنَةٌ» بِدَال مهملةٍ وضم الهاءِ وبالنون، وَكَذَا ضَبَطَهُ الْحُمَيْدِيُّ، والصَّحيحُ الْمَشْهُورُ هُوَ الأَوَّلُ. وَالْمُرَادُ بِهِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ: الصَّفَاءُ وَالاسْتِنَارة.

١٧٢ ـ وعن ابنِ مسعودٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «ليس مِنْ نفسٍ تُقْتَلُ ظُلماً إلاَّ كَانَ عَلَى ابنِ آدمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دمِهَا؛ لأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ» متفقٌ عليه(٢).



الباب الموفي عشرين
في الدلالة على خير والدعاء إلى هدى أو ضلالة

قال تعالى: ﴿وَٱدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ وقال تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ﴾.

١٧٣ ـ وعن أَبِي مسعودٍ عُقبَةَ بن عمرو الأَنصارِيِّ البدري(٣) ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فلهُ مثلُ أَجرِ فَاعِلِهِ» رواه مسلم(٤).

---

(١) صحيح. مسلم (٢/٧٠٤ ـ ٧٠٥).

(٢) صحيح. البخاري (٣/١٢١٣) ومسلم (٣/١٣٠٣).

(٣) لم يشهد غزوة بدراً وإنما قيل له البدري لأنه سكن بدراً.

(٤) صحيح. مسلم (٣/١٥٠٦).

١٧٤ ـ وعن أَبِي هريرة ﷺ أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «منْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لا يَنْقُصُ ذلِكَ مِنْ أُجُورِهِم شَيْئاً، ومَنْ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لا يَنقُصُ ذلكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً» رواه مسلم(١).

١٧٥ ـ وعن أَبِي العباسِ سَهْلِ بْنِ سعدِ السَّاعِدِيِّ ﷺ أن رسولَ اللّه ﷺ قال يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأعطِيَنَّ الرَّايَةَ غَداً رَجُلاً يَفْتَحُ اللّه عَلَى يَدَيْهِ، يُحبُّ اللّهَ ورسُولَهُ، وَيُحبُّهُ اللّهُ وَرَسُولُهُ» فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا. فَلَمَّا أصبحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رسولِ اللّه ﷺ: كُلُّهُمْ يَرجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فقال: «أَيْنَ عليُّ بنُ أَبِي طالب؟» فَقيلَ: يا رسولَ اللّه هُو يَشْتَكي عَيْنَيْه قال: «فَأَرسِلُوا إِلَيْهِ» فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصقَ رسولُ اللّه ﷺ في عيْنيْهِ، وَدعا لَهُ، فَبَرأَ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجعٌ، فأَعْطَاهُ الرَّايَةَ. فقال عليٌّ ﷺ: يا رسول اللّه أُقاتِلُهمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انفُذْ عَلَى رِسلِكَ حَتَّى تَنزِلَ بِسَاحتِهِمْ، ثُمّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلام، وَأَخْبرْهُمْ بِمَا يجِبُ مِنْ حقِّ اللّه تَعَالَى فِيهِ، فَواللّه لأَنْ يَهْدِيَ اللّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» متفقٌ عليه(٢).

قوله: «يَدُوكُونَ»: أَيْ يخُوضُونَ ويتحدَّثون، قوْلُهُ: «رِسْلِكَ» بكسر الراءِ وبِفَتحِهَا لُغَتَانِ، وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ.

١٧٦ ـ وعن أَنسٍ ﷺ أَنْ فَتَى مِنْ أَسْلَمَ قال: يا رَسُولَ اللّه إِنِّي أُرِيد الْغَزْوَ ولَيْس مَعِي مَا أَتجهَّزُ بِهِ؟ قَالَ: «ائْتِ فُلاناً فإِنه قَدْ كانَ تَجَهَّزَ فَمَرِضَ» فَأَتَاهُ فقال: إِنَّ رسولَ اللّه ﷺ يُقْرِئُكَ السَّلامَ وَيَقُولُ: «أَعْطِني الذي تَجَهَّزْتَ بِهِ» فقال: يا فُلانَةُ أَعْطِيهِ الذي تجَهَّزْتُ بِهِ، ولا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئاً، فَواللّه لا تَحْبِسي(٣) مِنْهُ شَيْئاً فَيُبَارَكَ لَكِ فِيهِ. رواه مسلم(٤).

الباب الحادي والعشرون في التعاون على البرّ والتقوى

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ ۝٣﴾.

قال الإمامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللّه كلاماً معناه: إنَّ الناسَ أو أكثرَهم في غفلةٍ عن تَدَبُّرِ هذهِ السُّورةِ.

١٧٧ ـ وعن أَبِي عبدِالرحمن زيدِ بن خالدِ الْجُهَنِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ نبي اللّه ﷺ: «مَنْ جهَّزَ غَازِياً في سَبِيلِ اللّه فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَ غَازِياً في أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا» متفقٌ عليه(٥).

---

(١) صحيح. مسلم (٤/٢٠٦٠).
(٢) صحيح. البخاري(٣/١٠٧٧)ومسلم(٤/١٨٧٢).
(٣) في نسخة شعيب: «لا تحبسين».
(٤) صحيح. مسلم (٣/١٥٠٦).
(٥) صحيح. البخاري (٣/١٠٤٥) ومسلم (٣/١٥٠٧).

١٧٨ ـ وعن أَبِي سعيدِ الخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ بَعَثَ بَعْثاً إلى بَني لِحيانَ مِنْ هُذَيْلٍ فقالَ: «لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالأَجْرُ بَيْنَهُمَا» رواه مسلم[١].

١٧٩ ـ وعن ابنِ عباسٍ ﷺ أَنَّ النبي ﷺ لَقِيَ ركْباً بالرَّوْحَاءِ فقال: «مَنِ الْقَوْمُ؟» قالُوا: المُسْلِمُونَ، فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قال: «رسولُ اللَّه» ـ ﷺ ـ فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًا فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قال: «نَعمْ وَلَكِ أَجرٌ» رواه مسلم[٢].

١٨٠ ـ وَعَنْ أَبِي موسى الأَشْعَرِيِّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: «الخَازِنُ المُسْلِمُ الأَمِينُ الذي يُنَفِّذُ ما أُمِرَ بِهِ، فَيُعْطِيهِ كَامِلاً مُوفَّراً، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ فَيَدْفَعُهُ إِلى الذي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ المُتَصَدِّقَيْنِ» متفقٌ عليه[٣].

وفي روايةٍ[٤]: «الذي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ»، وضَبطُوا «المُتَصدِّقَيْنِ» بفتح القاف مع كسر النون على التَّثْنِيَةِ، وعَكْسُهُ عَلَى الجمْعِ وكلاهُمَا صَحِيحٌ.

الباب الثاني والعشرون في النصيحة

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ وقال تعالى إخباراً عن نوح عليه السلام: ﴿وَأَنصَحُ لَكُمْ﴾ وعن هودٍ ﷺ: ﴿وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾.

وأما الأحاديثُ:

١٨١ ـ فَالأَوَّلُ: عن أَبِي رُقَيَّةَ تَميم بْنِ أَوْس الدَّارِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ[٥]» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ «للَّه[٦] وَلِكِتَابِهِ[٧] ولِرسُولِهِ[٨] وَلأَئمَّةِ المُسْلِمِينَ[٩] وَعَامَّتِهِمْ[١٠]» رواه مُسْلم[١١].

١٨٢ ـ الثَّاني: عَنْ جرير بْنِ عبدِاللَّهِ ﷺ قال: بَايَعْتُ رَسولَ اللَّه ﷺ عَلى إِقَامِ الصَّلاَةِ، وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصحِ لِكلِّ مُسْلِمٍ. متفقٌ عليه[١٢].

---

(١) صحيح. مسلم (١٥٠٧/٣).
(٢) صحيح. مسلم (٩٧٤/٢).
(٣) صحيح. البخاري (٥٢١/٢) ومسلم (٧١٠/٢).
(٤) البخاري (٨١٦/٢).
(٥) أي عماد الدين وقوامه النصيحة.
(٦) النصيحة لله بأن تؤمن به وتوحده ولا تشرك به شيئاً وتقوم بطاعته وتكف نفسك عن معصيته.
(٧) فتحل حلاله وتحرم حرامه.
(٨) بمتابعته والاقتداء بسنته وترك البدع ومحدثات الأمور.
(٩) بمعاونتهم على الحق وطاعتهم وعدم الخروج عليهم.
(١٠) بإرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم وإعانتهم عليها وستر عوراتهم ودفع المضار عنهم.
(١١) صحيح. مسلم (٧٤/١).
(١٢) صحيح. البخاري (٣١/١) ومسلم (٧٥/١).

١٨٣ ـ الثَّالثُ: عَنْ أَنَس ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» متفقٌ عليه(١).

الباب الثالث وعشرون
في الأمر بالمعروف والنهي عَن المنكر

قال الله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ وقال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ وقال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ وقال تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ وقال تعالى: ﴿أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ والآياتُ في الباب كثيرة معلومة.

وأما الأحاديث:

١٨٤ ـ فالأوَّلُ: عن أَبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قال: سمِعْتُ رسُولَ اللَّه ﷺ يقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنكُم مُنكراً فَلْيغيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطعْ فبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبقَلبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمانِ» رواه مسلم(٢).

١٨٥ ـ الثَّاني: عن ابنِ مسْعُودٍ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «مَا مِنَ نَبِيٍّ بعَثَهُ اللَّه في أُمَّةٍ قَبْلِي إلاَّ كان لَه مِن أُمَّتِهِ حواريُّون وأَصْحَابٌ يَأْخذون بِسُنَّتِهِ ويقْتَدُون بأَمْرِه، ثُمَّ إِنَّها تَخْلُفُ مِنْ بعْدِهِمْ خُلُوفٌ يقُولُون مَا لاَ يفْعلُونَ، ويفْعَلُون مَا لاَ يُؤْمَرون، فَمَنْ جاهدهُم بِيَدِهِ فَهُو مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جاهدهم بقَلْبِهِ فَهُو مُؤْمِنٌ، ومَنْ جَاهَدهُمْ بِلِسانِهِ فَهُو مُؤْمِنٌ، وليس وراءَ ذلِك مِن الإِيمانِ حبَّةُ خرْدلٍ» رواه مسلم(٣).

١٨٦ ـ الثالثُ: عن أَبي الوليدِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ قال: بايعنا رسولَ اللَّه ﷺ على السَّمعِ والطَّاعَةِ في العُسْرِ وَاليُسْرِ والمَنْشَطِ والمَكْرَهِ، وَعلى أَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وعَلَى أَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ إلاَّ أَنْ تَرَوْا كُفْراً بَوَاحاً عِنْدكُمْ مِنَ اللَّه تعالَى فيه بُرهانٌ، وعلى أن نقول بالحقِّ أينَما كُنَّا لا نخافُ في اللَّه لَوْمةَ لائمٍ. متفقٌ عليه(٤).

---

(١) صحيح. البخاري (١/١٤) ومسلم (١/٦٧).
(٢) صحيح. مسلم (١/٦٩).
(٣) صحيح. مسلم (١/٦٩).
(٤) صحيح. البخاري(٦/٢٦٣٣)ومسلم(٣/١٤٧٠).

«المنشَط والمَكره» بِفَتْحِ مِيمِيهما: أَيْ: في السَّهْلِ والصَّعْبِ. و«الأَثَرةُ»: الاخْتِصاصُ بالمُشْتَرك، وقَدْ سبقَ بيَانُها. «بوَاحاً» بفَتْحِ البَاءِ المُوَحَّدة بعْدَهَا وَاو ثُمَّ أَلِفٌ ثُمَّ حاء مُهْمَلَةٌ أَيْ ظَاهِراً لاَ يَحْتَمِلُ تَأْوِيلاً.

١٨٧ ـ الرَّابع: عن النعْمانِ بْنِ بَشيرٍ رضي الله عنهما عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ القَائِمِ في حُدودِ اللَّه، والْوَاقِعِ فيها كَمَثَلِ قَوم اسْتَهَمُوا على سفينةٍ؛ فصارَ بعضُهم أعلاهَا وبعضُهم أسفلَها، فكانَ الذينَ في أسفلها إذَاَ اسْتَقَوْا مِنَ الماءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا في نَصِيبِنا خَرْقاً وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ تَرَكُوهُمْ وَمَا أَرادُوا هَلَكُوا جَمِيعاً، وإنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِم نَجوْا ونجوْا جَمِيعاً». رواهُ البخاري[1].

«القَائمُ في حُدودِ اللَّه تعَالى» مَعْنَاهُ: المُنْكِرُ لها، القَائمُ في دفعِهَا وإِزالَتِهَا، والمُرادُ بِالحُدودِ: مَا نهى اللَّه عَنْهُ. و«اسْتَهَمُوا»: اقْتَرعُوا.

١٨٨ ـ الخامِسُ: عَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَة هِنْدِ بنتِ أَبِي أُمَيَّةَ حُذيفَةَ رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَراءُ فَتَعْرِفُونَ وتُنْكِرُونَ، فَمنْ كَرِه فقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ منْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قالوا: يا رَسُولَ اللَّه أَلاَ نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلاَةَ» رواه مسلم[2].

مَعْنَاهُ: مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ ولَمْ يَسْتطِعْ إنْكَاراً بِيَدٍ وَلا لِسَانٍ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ الإِثْمِ وَأَدَّى وَظِيفَتَهُ، ومَنْ أَنْكَرَ بَحَسَبِ طَاقَتِهِ فَقَدْ سَلِمَ مِنْ هَذِهِ المعصيةِ، وَمَنْ رَضِيَ بِفِعْلِهِمْ وتَابعهم؛ فَهُوَ العَاصي.

١٨٩ ـ السَّادسُ: عن أُمِّ الْمُؤْمنين أُمِّ الْحكَم زَيْنَبَ بِنْتِ جحْشٍ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعاً يقُولُ: «لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ، ويْلٌ لِلْعربِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتربَ، فُتحَ الْيَوْمَ مِن ردْمِ يَأْجُوجَ وَمأْجوجَ مِثْلُ هذِهِ» وَحَلَّقَ بأُصْبُعيه الإِبْهَام والَّتِي تَلِيهَا. فَقُلْتُ: يَا رسول اللَّه أَنَهْلَكُ وفِينَا الصَّالحُونَ؟ قال: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ» متفقٌ عليه[3].

١٩٠ ـ السَّابعُ: عنْ أَبِي سَعيد الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِيَّاكُم وَالْجُلُوسَ في الطرُقاتِ» فقَالُوا: يَا رَسولَ اللَّه مَا لَنَا مِنْ مَجالِسنَا بُدٌّ، نَتحدَّثُ فِيهَا! فقال رسول اللَّه ﷺ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلاَّ الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قالوا: ومَا حَقُّ الطَّرِيقِ يا رسولَ اللَّه؟ قال: «غَضُّ الْبَصَرِ، وكَفُّ الأَذَى، وردُّ السَّلامِ، وَالأَمْرُ بالْمعْروفِ، والنَّهْيُ عنِ الْمُنْكَرِ» متفقٌ عليه[4].

١٩١ ـ الثَّامن: عن ابن عباس رضي الله عنهما أَن رسولَ اللَّه ﷺ رأى خَاتماً مِنْ ذَهَبٍ في يَد رَجُلٍ، فَنَزعَهُ فطَرحَهُ وقَال: «يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيجْعَلُهَا في يَدِهِ!» فَقِيل

(١) صحيح. البخاري (٢/٨٨٢).
(٢) صحيح. مسلم (٣/١٤٨١).
(٣) صحيح. البخاري(٣/١٢٢١)ومسلم(٤/٢٢٠٧).
(٤) صحيح. البخاري(٥/٢٣٠٠)ومسلم(٣/١٦٧٥).

لِلرَّجُل بَعْدَمَا ذَهَبَ رسولُ اللَّه ﷺ: خُذْ خَاتمَكَ؛ انتَفعْ بِهِ. قَالَ: لا واللَّه لا آخُذُهُ أَبداً وقَدْ طَرحهُ رسولُ اللَّه ﷺ. رواه مسلم[1].

١٩٢ ـ التَّاسِعُ: عَنْ أَبِي سعيدِ الْحسنِ البصْرِي أَنَّ عَائِذَ بن عمْرٍو ﷺ دخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بن زيَادٍ فقَالَ: أَيْ بُنيَّ، إِنِّي سمِعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «إِنَّ شَرَّ الرِّعاءِ الْحُطَمَةُ[2]» فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنهُمْ. فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ فَإِنَّمَا أَنت مِنْ نُخَالَةِ[3] أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فقال: وهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُخَالَةٌ، إِنَّمَا كَانَتِ النُّخالَةُ بَعْدَهُمْ وَفي غَيرِهِمْ! رواه مسلم[4].

١٩٣ ـ الْعاشِرُ: عَنْ حذيفةَ ﷺ أَنَّ النبي ﷺ قال: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بالْمعرُوفِ، ولَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعثَ عَلَيْكمْ عِقَاباً [مِنْهُ][5]، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلاَ يُسْتَجابُ لَكُمْ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[6].

١٩٤ ـ الْحَادي عشَرَ: عنْ أَبِي سَعيد الْخُدريِّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عندَ سلْطَانٍ جائِرٍ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[7].

١٩٥ ـ الثَّاني عَشَر: عنْ أَبِي عبدِاللَّهِ طارِقِ بْنِ شِهاب الْبُجَلِيِّ الأَحْمَسِيِّ ﷺ أَنَّ رجلاً سأَلَ النَّبيَّ ﷺ وقَدْ وَضعَ رِجْلَهُ في الغَرْزِ: أَيُّ الْجهادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «كَلِمَةُ حقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جائِرٍ» رَوَاهُ النسائيُّ بإسنادٍ صحيحٍ[8].

«الْغَرْز» بِعَيْنٍ مُعْجَمةٍ مَفْتُوحةٍ ثُمَّ راءٍ ساكنة ثم زَاي، وَهُوَ ركَابُ كَورِ الْجمَلِ إِذَا كَانَ مِنْ جِلْدٍ أَوْ خَشَبٍ، وَقِيلَ: لاَ يَخْتَصُّ بِجلدٍ وَخَشَبٍ.

١٩٦ ـ الثَّالِثَ عشَرَ: عن ابن مَسْعُودٍ ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا دخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرائيلَ أَنَّه كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا هَذَا اتَّقِ اللَّه وَدعْ مَا تَصْنَعُ فَإِنَّهُ لا يَحِلُّ لك، ثُم يَلْقَاهُ مِن الْغَدِ وَهُو عَلَى حالِهِ، فلا يمْنَعُه ذلِك أَنْ يكُونَ أَكِيلَهُ وشَرِيبَهُ وَقعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللَّه قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ» ثُمَّ قال: ﴿ كَمَابَدَأْنَآ

---

(١) صحيح. مسلم (٣/١٦٥٥).
(٢) أي العنيف الذي لا رفق عنده.
(٣) أي سقط.
(٤) صحيح. مسلم (٣/١٤٦١).
(٥) زيادة من نسخة شعيب والسنن.
(٦) حسن. الترمذي (٤/٤٦٨) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٤٨٤): «قلت: فيه عبدالله بن عبدالرحمن الأنصاري الأشهلي لم يوثقه إلا ابن حبان ومن طريقه رواه أحمد لكن له طريق أخرى عن حذيفة موقوفاً به أخرجه أحمد فالحديث حسن كما قال الترمذي وللجملة الأخيرة منه شاهد عند ابن حبان».
(٧) صحيح. أبو داود (٤/١٢٤) والترمذي (٤/٤٧١) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣/٤٦٨): «قلت: في إسناده ضعف لكن الحديث صحيح فقد رواه أحمد والنسائي عن طارق بن شهاب بإسناد صحيح كما بينته في الصحيحة (٤٩١)».
(٨) صحيح. النسائي (٧/١٦١) قال شيخنا في الصحيحة (١/٨٨٨): «قلت: وإسناده صحيح ومراسيل الصحابة حجة».

كَفَرُواْ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾.

إلى قوله: ﴿فَٰسِقُونَ﴾ ثُمَّ قَالَ: «كَلاَّ، وَاللَّه لَتَأْمُرُنَّ بالمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، ولَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ، ولَتَأْطِرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْراً، ولتقْصُرُنَّهُ عَلى الْحَقِّ قَصْراً، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّه بقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[1].

هذا لفظُ أبي داود، ولفظُ الترمذي: قال رسول الله ﷺ: «لما وَقَعَتْ بنو إسرائيلَ في المعاصي نَهَتْهُمْ علماؤهم فلم يَنْتَهُوا، فجالسُوهُم في مجالسهم، وواكَلُوهُم وشارَبُوهُم، فضرب اللهُ قُلُوبَ بَعْضِهِم ببعضٍ، ولعنهم على لسانِ داودَ وعيسى ابنِ مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون». قال فجلس رسول الله ﷺ وكان مُتَّكِئاً فقال: «لا والذي نفسي بيده؛ حتى تَأْطِرُوهُم على الحقِّ أطْراً».

قوله: «تأطروهم» أي: تعطفوهم. و«لتقصرنه» أي: لتحبسنه.

١٩٧ ـ الرَّابعَ عَشَر: عن أَبي بَكْرٍ الصِّدِّيق ﷺ قال: يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تقرؤونَ هَذِهِ الآيـةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ وإنـي سَـمِـعْـتُ رسولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّه بِعِقَابٍ مِنْهُ» رواه أبو داود، والترمذي والنسائي بأسانيد صحيحة[2].



باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قولُه فِعلَه

قـال الله تـعـالـى: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ وقـال تـعـالـى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾، وقال تعالى إخباراً عن شُعَيْبٍ ﷺ: ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ﴾.

١٩٨ ـ وعن أَبي زيدٍ أُسامةَ بْنِ حَارِثَةَ ﷺ قال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ:

---

(١) ضعيف. أبو داود (١٢١/٤ ـ ١٢٢) والترمذي (٢٥٢/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٨٩/٤): «قلت: وإسناده ضعيف لانقطاعه بين ابن مسعود وابنه أبي عبيدة ثم خرجته في الضعيفة (١١٠٥)».

(٢) صحيح. أبو داود (١٢٢/٤) والنسائي في الكبرى (٣٣٨/٦) والترمذي (٤٦٧/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٨٥/٤): «إسناده صحيح».

«يُؤْتَى بالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيامةِ فَيُلْقَى في النَّارِ، فَتَنْدلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ في الرَّحا، فَيجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلانُ مَا لَكَ؟! أَلَمْ تَكُن تَأْمُرُ بالمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ؟! فَيَقُولُ: بَلَى، كُنْتُ آمُرُ بالمَعْرُوفِ وَلاَ آتِيه، وأَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ وَآتِيهِ» متفق عليه[١].

قولُهُ: «تَنْدلِقُ» هُوَ بالدَّالِ المهملة، وَمَعْنَاهُ تَخْرُجُ. و «الأَقْتابُ»: الأَمْعَاءُ، واحِدُهَا قِتْبٌ.

باب الأمر بأداء الأمانة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَـٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾﴾.

١٩٩ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ أن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «آيَةُ المُنَافِقِ ثَلاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ» متفقٌ عليه[٢].

وفي رواية[٣]: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وزعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ».

٢٠٠ ـ وعن حُذَيْفَةَ[٤] ﷺ قال: حدثنا رسولُ اللَّه ﷺ حديثَين قَدْ رَأَيْتُ أَحدَهُمَا، وَأَنَا أَنتظرُ الآخَرَ: حدَّثَنا أَنَّ الأَمَانَة نَزلتْ في جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرآنُ فَعلموا مِنَ الْقُرآن، وَعلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ، ثُمَّ حَدَّثَنا عَنْ رَفْعِ الأَمَانَةِ فَقال: «يَنَامُ الرَّجلُ النَّوْمةَ فَتُقبضُ الأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيظلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْوَكْتِ، ثُمَّ ينامُ النَّوْمَةَ فَتقبضُ الأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فيظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أثرِ الْمَجلِ، كجَمْرٍ دَحْرجْتَهُ عَلَى رِجْلكَ، فَنفِطَ فتَراه مُنْتبراً وَلَيْسَ فِيهِ شَيءٌ» ثُمَّ أَخذَ حَصَاةً فَدَحْرجَهَا عَلَى رِجْلِهِ «فَيُصْبحُ النَّاسُ يَتبايَعونَ، فَلا يَكادُ أَحدٌ يُؤدِّي الأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ: إنَّ في بَنِي فَلانٍ رَجُلاً أَمِيناً، حَتَّى يُقَالَ لِلرجلِ: مَا أَجْلَدَهُ مَا أَظْرَفَهُ، مَا أَعْقلَهُ! وَمَا في قلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إيمانٍ». وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أُبَالِي أَيُّكُم بايعتُ، لَئِنْ كَانَ مُسْلماً لَيَرُدَّنَّهُ عَليَّ دِينُهُ، وإن[٥] كَانَ نَصْرانياً أَوْ يَهُودِيّاً لَيرُدنَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، وأَمَّا الْيَوْمَ فَما كُنْتُ أُبايعُ مِنْكم إلاَّ فُلاناً وَفلاناً. متفقٌ عليه[٦].

قوله: «جذر» بفتح الجيم وإسكان الذال المعجمة: وهو أصل الشيء.

---

(١) صحيح. البخاري (١١٩١/٣) ومسلم (٢٢٩٠/٤).
(٢) صحيح. البخاري (٢١/١) ومسلم (٧٨/١).
(٣) صحيح. مسلم (٧٨/١).
(٤) في نسخة شعيب: «بن اليمان».
(٥) في نسخة شعيب: «ولئن».
(٦) صحيح. البخاري (٢٥٩٦/٦) ومسلم (١٢٧/١).

و«الوكت» بالتاء المثناة من فوق: الأثر اليسير. و«المجل» بفتح الميم وإسكان الجيم، وهو تَنَفُّطٌ في اليد ونحوها من أثر عملٍ وغيره. قوله: «منتبراً»: مرتفعاً. قوله: «ساعيه»: الوالي عليه.

٢٠١ ـ وعن حُذَيْفَةَ وَأَبي هريرة رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: «يَجْمَعُ اللَّه ـ تَبارك وَتَعَالَى ـ النَّاسَ، فَيُقُومُ الْمُؤمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ، فَيَأْتُونَ آدَمَ صلواتُ اللَّه عَلَيْهِ، فَيَقُولُون: يَا أَبَانَا اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ، فَيقُولُ: وهَلْ أَخرجكُمْ مِنَ الْجنَّةِ إلاَّ خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ! لَسْتُ بصاحبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إبراهِيمَ خَلِيلِ اللَّه، قَالَ: فَيأتُونَ إبْرَاهِيمَ، فيقُولُ إبْرَاهِيمُ: لَسْتُ بصَاحِبِ ذَلِك، إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلاً مِنْ وَرَاءَ وراءَ، اعْمَدُوا إِلَى مُوسَى الذي كَلَّمهُ اللَّه تَكْلِيماً، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فيقُولُ: لسْتُ بِصَاحِب ذلكَ، اذْهَبُوا إِلَى عِيسى كَلِمَةِ اللَّه ورُوحِهِ. فيقُولُ عيسَى: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذلكَ. فَيأْتُونَ مُحَمَّداً ﷺ، فَيَقُومُ فيُؤْذَنُ لَهُ، وَتُرْسَلُ الأَمانَةُ والرَّحِمُ فَيَقُومَان جنْبَتَي الصراطِ يَمِيناً وشِمالاً، فيَمُرُّ أَوَّلُكُمْ كَالْبَرْقِ» قُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي، أَيُّ شَيءٍ كَمَرِّ الْبَرْقِ؟ قال: «أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ يمُرُّ ويَرْجِعُ في طَرْفَةِ عَيْنٍ؟ ثُمَّ كَمَرِّ الريح، ثُمَّ كَمرِّ الطَّيْرِ، وشدِّ[1] الرِّجالِ تَجْري بهمْ أَعْمَالُهُمْ، ونَبيُّكُمْ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الصرّاطِ يَقُولُ: رَبِّ سَلِّمْ سلم، حَتَّى تَعْجزَ أَعْمَالُ الْعَبَادِ، وحَتَّى يَجيء الرَّجُلُ لا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إلاَّ زَحْفاً، وفي حافَتَي الصرّاطِ كَلاليبُ مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ بأَخْذِ[2] مَنْ أُمِرَتْ بِهِ، فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ، وَمُكَرْدَسٌ في النَّارِ» وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ إِنَّ قَعْرَ جهنَّم لَسبْعُونَ خَريفاً. رواه مسلم[3].

قوله: «وراءَ وَرَاءَ» هُو بالْفَتْحِ فِيهمَا. وَقيل: بِالضَّمِّ بِلا تَنْوِينٍ، وَمَعْنَاهُ: لسْتُ بتلْكَ الدَّرَجَةِ الرَّفيعَةِ، وهِي كَلِمةٌ تُذْكَرُ عَلَى سبِيل التَّواضُعِ. وَقَدْ بَسَطْتُ مَعْنَاهَا في «شَرْحِ صحيح مسلم» واللَّه أعلم.

٢٠٢ ـ وعن أَبِي خُبَيْبٍ ـ بضم الخاءِ المعجمة ـ عبدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما قال: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعانِي فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلاَّ ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وإِنِّي لا أُرَانِي إِلاَّ سَأُقْتَلُ الْيَومَ مَظْلُوماً، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدَيْني أَفَتَرَى دَيْنَنَا يُبْقِي مِنْ مالنا شَيْئاً؟ ثُمَّ قَالَ: يا بني بِعْ مَالَنَا واقْضِ دَيْنِي، وَأَوْصَى بالثُّلُثِ، وَثُلُثِهِ لبنيه، ـ يَعْنِي لِبَنِي عبدِاللَّهِ[4] ـ. قَالَ: فَإِن فَضلَ مِنْ مالِنَا بعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيءٌ فثُلُثُهُ لِبَنِيك[5]، قَالَ عَبْدُاللَّه: فَجَعَل يُوصِينِي بدينِهِ وَيَقُول: يَا بُنَيَّ إِنْ عَجَزْتَ عنْ شَيءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ

---

(١) في نسخ: «وأشد» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط والصحيح.
(٢) في المخطوط: «تأخذ».
(٣) صحيح. مسلم (١/١٨٧).
(٤) في نسخة شعيب: «بن الزبير ثُلُثُ الثُّلُث».
(٥) في نسخة شعيب: «ـ قَالَ هِشَامٌ: وكان بعض وَلَد عَبْدِالله قَدْ وازى بَعْضَ بَني الزبَيْرِ خُبيبٍ وَعَبَّادٍ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تَسْعَةُ بَنينَ وتِسعُ بَنَاتٍ».

بمولايَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا دَرَيتُ ما أرادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتِ مَنْ مَوْلاَكَ؟ قَالَ: اللَّه. قال: فَواللَّهِ مَا وَقَعْتُ في كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إلاَّ قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزبَيْرِ اقضِ عَنْهُ دَيْنَهُ، فَيَقْضِيَهُ. قَالَ: فَقُتِلَ الزُّبَيْرُ وَلَمْ يَدَعْ دِينَاراً وَلاَ دِرْهَماً إلاَّ أَرَضِينَ، مِنْهَا الْغَابَةُ وَإحْدَى عَشَرَةَ داراً بِالْمَدِينَةِ. ودارَيْن بِالْبَصْرَةِ، وَدَاراً بالْكُوفَة، وَدَاراً بِمِصْرَ. قال: وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ الذي كَانَ عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ بِالمالِ، فَيَسْتَودِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبيْرُ: لا، وَلَكِنْ هُوَ سَلَفٌ إِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعةَ. وَمَا وَلِيَ إمَارَةً قَطُّ وَلا جِبَايَةً ولا خَراجاً ولا شَيْئاً إلاَّ أَنْ يَكُونَ في غَزْوٍ مَعَ رسول اللَّه ﷺ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْر وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم، قَالَ عَبْدُاللَّه: فَحسَبْتُ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفَيْ أَلْفٍ وَمائَتَيْ أَلْفٍ! فَلَقِيَ حَكِيمُ بْنُ حِزام عَبدَاللَّهِ بْن الزُّبَيْرِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدَّيْنِ؟ فَكَتَمْتُهُ وَقُلْتُ: مِائَةُ أَلْفٍ. فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللَّه مَا أرى أَمْوَالَكُمْ تَسعُ هَذِهِ! فَقَالَ عَبْدُاللَّهِ: أَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفَي أَلْفٍ؟ وَمِائَتَيْ أَلْفٍ؟! قَالَ: مَا أَرَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي. قَالَ: وكَانَ الزُّبَيْرُ قدِ اشْتَرَى الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ ومِائَة أَلْف، فَبَاعَهَا عَبْدُاللَّهِ بِأَلفِ أَلفٍ وسِتِّمِائَةِ أَلْف، ثُمَّ قَامَ فَقالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ شَيْءٍ فَلْيُوافِنَا بِالْغَابَةِ، فأَتَاهُ عبْدُاللَّهِ بْنُ جعفر، وكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ لعبدِاللَّهِ: إنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ؟ قَالَ عَبْدُاللَّه: لا، قال: فَإِنْ شِئْتُم جعَلْتُمُوهَا فِيمَا تُؤخِّرُونَ إنْ أَخَّرْتُمْ، فقال عَبْدُاللَّه: لا، قال: فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً، قال عبْدُاللَّه: لَكَ مِنْ هاهُنا إِلَى هاهُنَا. فَبَاعَ عَبْدُاللَّهِ مِنهَا، فَقَضَى عَنْهُ دَيْنَه، وَأوفاهُ وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعةُ أَسْهُم وَنِصْفٌ، فَقَدم عَلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبيْرِ، وَابْنُ زَمْعَةَ. فقالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قُوِّمَتِ الْغَابَةُ؟ قال: كُلُّ سَهْم بِمائَةِ أَلْفٍ قال: كَمْ بَقِي مِنْهَا؟ قال: أَرْبَعَةُ أَسْهُم ونِصْفٌ، فقال الْمُنْذرُ بْنُ الزَّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ مِنْهَا سَهْماً بِمائَةِ أَلْفٍ، وقال عَمْرُو بنُ عُثْمانَ: قَدْ أَخَذْتُ مِنْهَا سَهْماً بِمِائَةِ أَلْفٍ. وقال ابْنُ زمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ مِنها سَهْماً بِمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ مُعَاوِيةُ: كَمْ بَقِيَ مِنْهَا؟ قال: سَهْمٌ ونصْفُ سَهم، قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهُ بِخَمسينَ ومائَةِ ألفِ. قَالَ: وبَاعَ عَبْدُاللَّه بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِستِّمِائَةِ أَلْفِ. فَلَمَّا فَرِغَ ابنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضاءِ ديْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبيرِ: اقسِمْ بَيْنَنا مِيراثَنَا. قَالَ: وَاللَّهِ لا أَقْسِمُ بيْنَكُم حَتَّى أَنَادِيَ بالموسم أَرْبَعَ سِنِين: أَلا مَنْ كان لَهُ عَلَى الزُّبَيرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ. فَجَعَلَ كُلَّ سَنَةٍ يُنَادِي في الْمَوسم، فَلَمَّا مَضى أَرْبَعُ سِنينَ قَسم بَيْنَهُمْ ودَفَعَ الثُلث. وكَان للزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوةٍ، فَأَصاب كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ ومِائَتَا أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْف أَلْفٍ ومِائَتَا أَلْف. رواه البخاري(١).



(١) صحيح. البخاري (١١٣٧/٣ ـ ١١٣٨).

باب تحريم الظلم والأمر بردِّ المظالم

قال الله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَّصِيرٍ﴾.

وأما الأحاديثُ فمنها حديثُ أبي ذر ﷺ المتقدِّمُ في آخر باب المجاهدة[١].

٢٠٣ ـ وعن جابر ﷺ أن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، واتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حملَهُمْ على أَنْ سفكوا دِماءَهُمْ واسْتَحلُّوا مَحارِمَهُمْ» رواه مسلم[٢].

٢٠٤ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ أن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقيامَةِ حَتَّى يُقَادَ للشَّاةِ الْجَلْحَاءِ[٣] مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاء» رواه مسلم[٤].

٢٠٥ ـ وعن ابن عمر ﷺ قال: كُنَّا نَتحدَّثُ عَنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَلاَ نَدْرِي مَا حَجَّةُ الْوداعِ، حَتَّى حمِدَ اللَّهَ رسولُ اللَّه ﷺ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ ذَكَر الْمسِيحَ الدَّجالَ فَأَطْنَبَ في ذِكْرِهِ، وَقَالَ: «ما بَعَثَ اللَّه مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ: أَنْذَرَهُ نوحٌ وَالنَّبِيُّون مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ إِنْ يَخْرُجْ فِيكُمْ فما خفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفى عَلَيْكُمْ، إِنَّ رَبَّكُمْ لَيس بأَعْورَ، وَإِنَّهُ أعورُ عَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عيْنَهُ عِنبَةٌ طَافِيَةٌ[٥]. ألا إن اللَّه حرَّم علَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوالكُمْ، كَحُرْمَةِ يوْمكُمْ هذا، في بلدِكُمْ هذا، [في شَهْرِكُم هذا][٦]، ألاَ هل بلَّغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قال: «اللَّهُمَّ اشهَدْ ـ ثَلاثاً ـ ويْلَكُمْ أَوْ: ويحكُمْ، انظُرُوا: لا ترْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» رواه البخاري[٧]، وروى مسلم بعضه.

٢٠٦ ـ وعن عائشة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الأَرْضِ طُوِّقَهُ من سَبْعِ أَرَضِينَ» متفقٌ عليه[٨].

٢٠٧ ـ وعن أَبي موسى ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّه لَيُمْلِي لِلظَّالِم فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾. متفق عليه[٩].

٢٠٨ ـ وعن مُعاذٍ ﷺ قال: بعَثَنِي رسولُ اللَّه ﷺ فقال: «إِنَّكَ تَأْتِي قوْماً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فادْعُهُمْ إِلَى شَهادة أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّه، وأَنِّي رسول اللَّه، فإِنْ هُمْ أطاعُوا لِذَلِكَ؛ فَأَعْلِمهُمْ أَنَّ اللَّه قَدِ افْترضَ علَيْهم خَمْسَ صَلَواتٍ في كُلِّ يوم ولَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا

---

(١) برقم (١١١).
(٢) صحيح. مسلم (١٩٩٦/٤).
(٣) هي التي لا قرون لها.
(٤) صحيح. مسلم (١٩٩٧/٤).
(٥) أي قد ذهب ضوء عينه.
(٦) زيادة من نسخة شعيب والصحيح.
(٧) صحيح. البخاري (١٥٩٨/٤).
(٨) صحيح. البخاري (٨٦٦/٢) ومسلم (١٢٣٢/٣).
(٩) صحيح. البخاري (١٧٢٦/٤) ومسلم (١٩٩٧/٤).

لِذلكَ، فَأَعلِمْهُمْ أَنَّ اللَّه قَدِ افْتَرَضَ عَلَيهِمْ صدَقَةً تُؤْخذُ مِنْ أَغنيائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرائهم، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذلكَ، فَإِيَّاكَ وكَرائِمَ[1] أَمْوالِهم. واتَّقِ دعْوةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْس بينها وبيْنَ اللَّه حِجَابٌ» متفقٌ عليه[2].

٢٠٩ ـ وعن أَبِي حُمَيْد عبْدِالرَّحْمن بْنِ سعدِ السَّاعِدِيِّ ﷺ قال: اسْتعْملَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً مِن الأَزْدِ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ اللُّتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قال: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أُهدِيَ إِلَيَّ. فَقَامَ رسولُ اللَّه ﷺ على الْمِنبرِ، فَحمِدَ اللَّه وأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قال: «أَمَّا بعْدُ؛ فَإِنِّي أَسْتعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ على الْعمَلِ مِمَّا ولاَّنِي اللَّه، فَيأْتِي فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لي[3]، أَفَلا جلس في بيتِ أَبيِهِ أَوْ أُمِّهِ حتَّى تأْتِيَهُ هديتُهُ إِنْ كَانَ صادقاً، واللَّه لا يأْخُذُ أَحدٌ مِنْكُمْ شَيْئاً بِغَيْرِ حقِّهِ إِلاَّ لَقِيَ اللَّه تعالَى يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ، فَلا أَعْرفَنَّ أَحداً مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّه يَحْمِلُ بعِيراً لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقرَةً لَهَا خُوارٌ، أَوْ شاةً تَيْعَرُ» ثُمَّ رفَعَ يَدَيْهِ حتَّى رُؤِيَ بَيَاضُ إِبْطيْهِ فقال: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ»[4] متفقٌ عليه[5].

٢١٠ ـ وعن أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ كَانتْ عِنْدَه مَظْلَمَةٌ لأَخِيهِ؛ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ مِنْ شَيْءٍ، فَلْيتَحَلَّلْه منه الْيوْمَ قَبْلَ أَنْ لا يكُونَ دِينَارٌ ولا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَملٌ صَالحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقدْرِ مظْلمتِهِ، وإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سيِّئَاتِ صاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ» رواه البخاري[6].

٢١١ ـ وعن عبداللَّه بن عَمْرو بن الْعاص ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ ويَدِهِ، والْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ ما نَهَى اللَّه عَنْهُ» متفق عليه[7].

٢١٢ ـ وعنه ﷺ قال: كَانَ عَلَى ثَقَل النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرةُ، فَمَاتَ، فقال رسول اللَّه ﷺ: «هُوَ في النَّارِ» فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فوَجَدُوا عَبَاءَة قَدْ غَلَّهَا. رواه البخاري[8].

٢١٣ ـ وعن أَبي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الحارثِ ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّه السَّمواتِ والأَرْضَ: السَّنةُ اثْنَا عَشَر شَهْراً، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُم: ثَلاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدة، وَذو الْحِجَّةِ، والْمُحرَّمُ، وَرجُبُ مضرَ الذي بَيْنَ جُمادَى وَشَعْبَانَ. أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قلْنَا: اللَّهُ ورسُولُهُ أَعْلَم، فَسكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ

---

(١) أي النفيس من أموالهم.
(٢) صحيح. البخاري (٢/٥٤٤) ومسلم (١/٥٠).
(٣) في نسخة شعيب: «إلي».
(٤) في نسخة شعيب: «ثلاثاً».
(٥) صحيح. البخاري (٢/٩١٧) ومسلم (٣/١٤٦٣).
(٦) صحيح. البخاري (٥/٢٣٩٤).
(٧) صحيح. البخاري (١/١٣) ومسلم (١/٦٥) قلت: هذا من شواهد التسامح في العزو عند النووي ـ رحمه الله ـ فالبخاري ومسلم اتفقا عليه دون قوله: «والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه» فإنها من إفراد البخاري.
(٨) صحيح. البخاري (٣/١١١٩).

اسْمِهِ، قال: «أَلَيس ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بلَى: قال: «فأَيُّ بلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّه وَرسُولُهُ أَعلمُ، فَسَكَتَ حتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سيُسمِّيهِ بغَيْرِ اسْمِهِ. قال: «أَلَيْسَ الْبلْدةَ؟» قُلْنا: بلَى. قال: «فَأَيُّ يَوم هذَا؟» قُلْنا: اللَّه ورسُولُهُ أَعْلمُ، فَسكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّه سيُسمِّيهِ بِغَيْرِ اسمِهِ. قال: «أَلَيسَ يَوْمَ النَّحرِ؟» قُلْنا: بَلَى. قال: «فإِنَّ دِماءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وأَعراضَكُمْ عَلَيْكُمْ حرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا في بَلَدِكُمْ هَذا في شَهْرِكم هَذَا، وَسَتَلْقَوْن ربَّكُم فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلا فَلا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يضرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلاَ لِيُبلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فلَعلَّ بعْض من يبْلغُه أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَه مِن بَعْضِ مَنْ سَمِعه» ثُمَّ قال: «أَلا هَلْ بَلَّغْتُ، أَلا هَلْ بلَّغتُ؟» قُلْنا: نَعَمْ، قال: «اللَّهُمَّ اشهدْ» متفقٌ عليه[١].

٢١٤ ـ وعن أَبي أُمامةَ إِيَاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَارِثِيِّ ﷺ أَن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلم بيَمِينِهِ فَقدْ أَوْجَبَ اللَّه لَه النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فقال رجُلٌ: وإِنْ كَانَ شَيْئاً يسِيراً يا رسُولَ اللَّه؟ فقال: «وإِنْ قَضِيباً مِنْ أَرَاكٍ» رواه مسلم[٢].

٢١٥ ـ وعن عَدِي بن عُمَيْرَةَ ﷺ قال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يَقُول: «مَن اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَكَتَمَنَا مِخْيَطاً فَمَا فَوْقَهُ، كَانَ غُلُولاً يَأْتِي بِهِ يوْم الْقِيامَةِ» فقَام إِلَيهِ رجُلٌ أَسْودُ مِنَ الأَنْصَارِ، كأَنِّي أَنْظرُ إِلَيْهِ، فقال: يا رسول اللَّه اقْبل عني عملَكَ، قال: «وما لكَ؟» قال: سَمِعْتُك تقُول كَذَا وَكَذَا، قال: «وَأَنَا أَقُولُهُ الآنَ: من اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عملٍ فلْيجِئ بقَلِيلِهِ وَكثِيرِه، فمَا أُوتِي مِنْهُ أَخَذَ، ومَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى» رواه مسلم[٣].

٢١٦ ـ وعن عمر بن الخطاب ﷺ قال: لمَّا كان يوْمُ خيْبرَ أَقْبل نَفرٌ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: فُلانٌ شَهِيدٌ، وفُلانٌ شهِيدٌ، حتَّى مَرُّوا على رَجُلٍ فقالوا: فلانٌ شهِيد. فقال النَّبِيُّ ﷺ: «كلاَّ إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّها أَوْ عبَاءَةٍ» رواه مسلم[٤].

٢١٧ ـ وعن أَبي قَتَادَةَ الْحارثِ بْنِ ربعي ﷺ عن رسول اللَّه ﷺ أَنَّهُ قَام فِيهِمْ، فذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهادَ فِي سبِيلِ اللَّه، وَالإِيمانَ بِاللَّه أَفْضلُ الأَعْمالِ، فَقَامَ رَجلٌ فقال: يا رسول اللَّه أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّه، تُكَفَّرُ عنِي خَطَايَايَ؟ فقال لَهُ رسولُ اللَّه ﷺ: «نعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبيلِ اللَّه وأَنْتَ صَابرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غيْرُ مُدْبِرٍ» ثُمَّ قال رسول اللَّه ﷺ: «كيْف قُلْتَ؟» قال: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيل اللَّه، أَتُكَفَّرُ عني خَطَاياي؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: «نَعمْ وأَنْت صابرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلاَّ الدَّيْن فَإِنَّ جِبْرِيلَ قال لِي ذلِكَ» رواه مسلم[٥].

٢١٨ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ أَن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «أَتَدْرُون من الْمُفْلِسُ؟» قالُوا:

---

(١) صحيح. البخاري (٢٢١٠/٥) ومسلم (١٣٠٥/٣).
(٢) صحيح. مسلم (١٢٢/١).
(٣) صحيح. مسلم (١٤٦٥/٣).
(٤) صحيح. مسلم (١٠٧/١).
(٥) صحيح. مسلم (١٥٠١/٣).

الْمُفلسُ فِينا مَنْ لا دِرْهَمَ لَهُ وَلا مَتَاعَ. فقال: «إنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيامةِ بِصَلاةٍ وَصِيَامٍ وزَكَاةٍ، ويأْتِي قَدْ شَتَمَ هذا، وقذَفَ هذَا، وَأَكَلَ مالَ هَذَا، وسفَكَ دَمَ هذَا، وَضَرَبَ هذا، فيُعْطَى هذَا مِنْ حسَنَاتِهِ، وهَذا مِن حسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حسناتُهُ قَبْلَ أَنْ يقْضِيَ مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عليْه، ثُمَّ طُرِحَ في النَّارِ» رواه مسلم[١].

٢١٩ ـ وعن أُمّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن رسول اللّه ﷺ قال: «إِنَّمَا أَنَا بشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحنَ بحُجَّتِهِ مِنْ بَعْض، فأَقْضِيَ لَهُ بِنحْو ما أَسْمَعُ؛ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بحَقّ أَخِيهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» متفق عليه[٢].

«أَلْحَنَ» أَيْ: أَعْلَم.

٢٢٠ ـ وعن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَماً حَراماً» رواه البخاري[٣].

٢٢١ ـ وعن خَوْلَةَ بِنْتِ عامِرٍ الأَنْصَارِيَّةِ ـ وَهِيَ امْرَأَةُ حمْزَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وعنها ـ قالت: سمِعْتُ رسولَ اللّه ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالاً يَتَخَوَّضُونَ فِي مالِ اللّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ فَلهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامةِ» رواه البخاري[٤].



باب تعظيم حُرمات المسلمين وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾.

٢٢٢ ـ وعن أَبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «الْمُؤْمنُ للْمُؤْمِن كَالْبُنْيَانِ يَشدُّ بعْضُهُ بَعْضاً»[٥] متفق عليه[٦].

٢٢٣ ـ وعنه قال: قال النبي ﷺ: «مَن مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا، أَوْ أَسْوَاقِنَا، ومَعَه نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ، أَوْ لِيَقْبِضْ عَلَى نِصالِهَا بِكفِّهِ أَنْ يُصِيب أَحَداً مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ» متفق عليه[٧].

---

(١) صحيح. مسلم (١٩٩٧/٤).
(٢) صحيح. البخاري (٢٥٥٥/٦) ومسلم (١٣٣٧/٣).
(٣) صحيح. البخاري (٢٥١٧/٦).
(٤) صحيح. البخاري (١١٣٥/٣).
(٥) في نسخة شعيب: «وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِه».
(٦) صحيح. البخاري (٨٦٣/٢) ومسلم (١٩٩٩/٤).
(٧) صحيح. البخاري (٢٥٩٢/٦) ومسلم (٢٠١٩/٤).

٢٢٤ ـ وعن النُّعْمَانِ بْنِ بشِيرٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وتَرَاحُمِهِمْ وتَعاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَداعَى لهُ سائِرُ الْجسدِ بالسهَرِ والْحُمَّى» متفقٌ عليه[1].

٢٢٥ ـ وعن أبي هُريْرَةَ رضي الله عنه قال: قبَّلَ النَّبيُّ ﷺ الْحسنَ بنَ عَليّ رضي الله عنهما، وَعِنْدَهُ الأَقْرعُ بْنُ حَابِسٍ، فقال الأَقْرعُ: إنَّ لِي عَشرةً مِنَ الْولَدِ ما قَبَّلتُ مِنهُمْ أحداً، فنَظَر إِلَيْهِ رسولُ اللَّه ﷺ فقال: «مَن لا يَرْحَمْ لا يُرْحَمْ» متفقٌ عليه[2].

٢٢٦ ـ وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قَدِمَ ناسٌ مِن الأَعْرابِ عَلَى رسولِ اللَّه ﷺ، فقالوا: أَتُقبِّلونَ صِبيْانَكُمْ؟ فقال: «نَعَمْ» قالوا: لَكِنَّا واللَّه ما نُقَبِّلُ! فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «أَوَ أَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزعَ مِنْ قُلُوبِكُمُ الرَّحمَةَ!» متفقٌ عليه[3].

٢٢٧ ـ وعن جرير بن عبداللَّه رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَنْ لا يرْحَمِ النَّاسَ لا يرْحَمْهُ اللَّهُ» متفقٌ عليه[4].

٢٢٨ ـ وعن أبي هُريرةَ رضي الله عنه أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «إذا صلى أَحدُكُمْ للنَّاسِ فلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسقيمَ والْكَبيرَ. وإِذَا صَلَّى أَحدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيطَوِّل ما شَاءَ» متفقٌ عليه[5].

وفي روايةٍ: «وذَا الْحاجَةِ»[6].

٢٢٩ ـ وعن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: إنْ كَانَ رسولُ اللَّه ﷺ لَيَدَعُ الْعَمَلَ، وهُوَ يحِبُّ أَنَ يَعملَ بِهِ، خَشْيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ. متفقٌ عليه[7].

٢٣٠ ـ وعنْهَا رضي الله عنها قالَتْ: نَهَاهُمْ النَّبيُّ ﷺ عَن الْوِصالِ رَحْمةً لهُمْ، فقالوا: إِنَّكَ تُواصلُ؟ قال: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيئَتِكُمْ، إِنِي أَبِيتُ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِيني» متفقٌ عليه[8].

مَعناهُ: يجعَلُ فِيَّ قُوَّةَ مَنْ أَكَلَ وَشَرِبَ.

٢٣١ ـ وعن أبي قَتادَةَ الْحارِثِ بْنِ رِبْعي رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إِنِّي لأَقُومُ إِلَى الصَّلاةِ، وَأُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيها، فَأَسْمعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجوَّزَ فِي صلاتِي كَرَاهِيَةَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ» رواه البخاري[9].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٢٣٨/٥) ومسلم (١٩٩٩/٤).

(٢) صحيح. البخاري (٢٢٣٥/٥) ومسلم (١٨٠٨/٤).

(٣) صحيح. البخاري (٢٢٣٥/٥) ومسلم (١٨٠٨/٤).

(٤) صحيح. البخاري (٢٢٨٦/٦) ومسلم (١٨٠٩/٤).

(٥) صحيح. البخاري (٢٤٨/١) ومسلم (٣٤١/١).

(٦) مسلم (٣٤١/١) ورواها البخاري ومسلم في حديث آخر من حديث أبي مسعود.

(٧) صحيح. البخاري (٣٧٩/١) ومسلم (٤٩٧/١).

(٨) صحيح. البخاري (٢٦٦١/٦).

(٩) صحيح. البخاري (٢٥٠/١).

٢٣٢ ـ وعن جُنْدُبِ بن عبدالله ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلاةَ الصُّبحِ فَهُوَ فِي ذِمةِ اللَّه فَلا يطْلُبنَّكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ منْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدرِكْه، ثُمَّ يَكُبُّهُ عَلَى وجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّم» رواه مسلم[1].

٢٣٣ ـ وعن ابن عمر ﷺ أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِم: لا يظْلِمُه، ولا يُسْلِمُهُ، منْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حاجتِهِ، ومَنْ فَرَّجَ عنْ مُسْلِم كُرْبةً فَرَّجَ اللَّهُ عنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يوْمِ الْقِيامَةِ، ومَنْ ستر مُسْلِماً سَترهُ اللَّهُ يَوْم الْقِيامَةِ» متفقٌ عليه[2].

٢٣٤ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِم: لا يخُونُه ولا يكْذِبُهُ ولا يخْذُلُهُ، كُلُّ الْمُسْلِم عَلَى الْمُسْلِم حرامٌ عِرْضُهُ ومالُه ودمُهُ، التَّقْوَى هَاهُنا، بِحسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخاهُ المسلم» رواه الترمذيُّ وقال: حديث حسن[3].

٢٣٥ ـ وعنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لا تَحاسدُوا، ولا تناجشُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَدابرُوا، ولا يبِعْ بعْضُكُمْ عَلَى بيْعِ بعْضٍ، وكُونُوا عِبادَ اللَّه إِخْواناً. المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِم: لا يَظلِمُه ولا يَخْذُلُهُ ولا يَحْقِرُهُ. التَّقْوَى هَاهُنا ـ ويُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاثَ مرَّاتٍ ـ بِحسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِر أَخاهُ المسلم. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حرامٌ دمُهُ ومالُهُ وعِرْضُهُ» رواه مسلم[4].

«النَّجَش» أَنْ يزيدَ فِي ثَمنِ سِلْعةٍ يُنَادَى عَلَيْهَا فِي السُّوقِ ونحْوِهِ، ولا رَغْبةَ لَه فِي شِرائهَا بَلْ يقْصِدُ أَنْ يَغُرَّ غَيْرَهُ، وهَذا حرامٌ. و«التَّدابُرُ»: أَنْ يُعرِض عنِ الإِنْسانِ ويهْجُرَهُ ويجعلَهُ كَالشَّيءِ الذي وراءَ الظهْر والدُّبُرِ.

٢٣٦ ـ وعن أَنسٍ ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لا يُؤْمِنُ أَحدُكُمْ حتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» متفقٌ عليه[5].

٢٣٧ ـ وعنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «انْصُرْ أَخاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً» فقَالَ رَجُلٌ: يَا رسول اللَّه! أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظلُوماً، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ ظَالِماً كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟! قال: «تَحْجُزُهُ ـ أَوْ تَمْنعُهُ ـ مِنَ الظُّلْم؛ فَإِنَّ ذلِك نَصْرُهُ» رواه البخاري[6].

٢٣٨ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «حقُّ الْمُسْلِم عَلَى الْمُسْلِم خمسٌ: رَدُّ السَّلامِ، وَعِيَادَةُ الْمرِيضِ، واتِّبَاعُ الْجنَائِزِ، وإِجابة الدَّعوةِ، وتَشْمِيت العَاطِسِ» متفق عليه[7].

---

(١) صحيح. مسلم (١/٤٥٤).
(٢) صحيح. البخاري (٢/٨٦٢) ومسلم (٤/١٩٩٦).
(٣) صحيح. الترمذي (٤/٣٢٥) صححه شيخنا في صحيح الجامع (برقم ٦٧٠٦).
(٤) صحيح. مسلم (٤/١٩٨٦).
(٥) صحيح. البخاري (١/١٤) ومسلم (١/٦٧).
(٦) صحيح. البخاري (٦/٢٥٥٠).
(٧) صحيح. البخاري (١/٤١٨) ومسلم (٤/١٧٠٤).

وفي رواية لمسلم[١]: «حقُّ الْمُسْلم سِتٌّ: إذا لقِيتَهُ فسلِّم عليْهِ، وإذَا دَعاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصحْ لهُ، وإِذا عطَس فحمِد اللَّه فَشَمِّتْهُ. وَإِذَا مرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مات فاتْبعهُ».

٢٣٩ ـ وعن أَبي عُمارة الْبراءِ بْنِ عازبٍ رضي الله عنهما قال: أمرنا رسولُ اللَّه ﷺ بِسبْعٍ ونهانا عن سبعٍ: أَمرنَا بِعِيادة الْمرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجنازةِ، وتَشْمِيتِ الْعاطِس، وَإِبْرارِ الْمُقْسِمِ، ونَصْرِ المظْلُوم، وَإِجابَةِ الدَّاعِي، وإِفْشاءِ السَّلَامِ. وَنَهانَا عَنْ خواتِيمَ أَوْ تَخَتُّم بالذَّهبِ، وَعَنْ شُرْبٍ بالفضَّةِ، وعَنِ المياثِرِ الحُمْرِ، وَعَنِ الْقَسِّيِّ، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالإِسْتَبْرَقِ وَالدِّيبَاجِ. متفق عليه[٢].

وفي روايةٍ: «وإِنْشَادِ الضَّالةِ» فِي السَّبْعِ الأُولِ.

«المياثِرِ» بيَاء مُثَنَّاةٍ قبلَ الأَلِفِ، وَثَاء مثلثة بعْدَهَا، وَهِيَ جمْعُ مَيْثِرةٍ، وَهِي شَيْءٌ يُتَّخَذُ مِنْ حريرٍ وَيُحْشَى قُطْناً أَوْ غَيْرَهُ ويُجْعلُ فِي السُّرجِ وكُورِ الْبعِيرِ، يجْلِسُ عَلَيْهِ الرَّاكِبُ و«الْقَسِّيّ» بفتح القاف وكسر السينِ المهملة المشدَّدَةِ: وَهِيَ ثِيَابٌ تُنْسَجُ مِنْ حَرِيرٍ وكَتَّانٍ مُخْتَلِطَيْنِ. و«إِنْشَادُ الضَّالَّةِ»: تعرِيفُهَا.



باب ستر عورات المسلمين والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾.

٢٤٠ ـ وعن أَبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يسْتُرُ عَبْدٌ عبْداً فِي الدُّنْيا إلاَّ سَتَرهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقيامَةِ» رواه مسلم[٣].

٢٤١ ـ وعنه قال: سمِعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إلاَّ الْمُجاهرِينَ، وإِنَّ مِن الْمُجاهرةِ أَن يعمَلَ الرَّجُلُ بالليلِ عمَلاً، ثُمَّ يُصْبحَ وَقَدْ سَترهُ اللَّه عَلَيْهِ فَيقُولُ: يَا فلانُ! عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ ربُّهُ، ويُصْبِحُ يَكْشفُ سِتْرَ اللَّه» متفق عليه[٤].

٢٤٢ ـ وعنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا زَنَتِ الأَمةُ فتبينَ زِناهَا فَليجلدْها الحدَّ، ولا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا، ثمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّانية فَلْيجلدْها الحدَّ ولا يُثرِّبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنتِ الثَّالثةَ فَلْيبعْهَا ولوْ بِحبْلٍ مِنْ شعرٍ» متفق عليه[٥]. «التَّثْرِيبُ»: التَّوْبِيخُ.

---

(١) صحيح. مسلم (١٧٠٥/٤).
(٢) صحيح. البخاري (٢١٣٤/٥) ومسلم (١٦٣٥/٣).
(٣) صحيح. مسلم (٢٠٠٢/٤).
(٤) صحيح. البخاري (٢٢٥٤/٥) ومسلم (٢٢٩١/٤).
(٥) صحيح. البخاري (٧٧٧/٢) ومسلم (١٣٢٨/٣).

٢٤٣ ـ وعنه قال: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرجُلٍ قَدْ شرب خَمْراً قال: «اضربُوهُ» قال أَبُو هُرَيْرةَ: فمِنَّا الضَّارِبُ بِيدِهِ، والضَّارِبُ بِنَعْله، والضَّارِبُ بِثوبِهِ. فَلَمَّا انصَرَفَ قَال بعْضُ الْقَومِ: أَخْزاكَ اللَّه، قال: «لا تقولُوا هَكَذا، لا تُعِينُوا عليه الشَّيْطانَ» رواه البخاري[١].

باب قضاء حوائج المسلمين

قال الله تعالى: ﴿وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾[٢].

٢٤٤ ـ عن ابن عمرَ رضي الله عنهما أن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «المسلمُ أَخو المسلم: لا يَظلِمُهُ ولا يُسْلِمُهُ. مَنْ كَانَ فِي حاجةِ أَخِيهِ كانَ اللَّهُ فِي حاجتِهِ، ومنْ فَرَّجَ عنْ مُسلم كُرْبةً فَرَّجَ اللَّهُ عنه بها كُرْبةً من كُرَبِ يومِ القيامةِ، ومن سَتَرَ مُسْلماً سَتَرَهُ اللَّهُ يَومَ الْقِيامَةِ» متفق عليه[٣].

٢٤٥ ـ وعن أَبي هريرة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «من نَفَّسَ عن مؤمنٍ كُرْبةً من كُرب الدُّنيا، نفَّس اللَّه عنه كُرْبةً منْ كُرَب يوم الْقِيامَةِ، ومنْ يسَّرَ على مُعْسرٍ[٤] يسَّرَ اللَّه عليْه في الدُّنْيَا والآخِرةِ، ومنْ سَتَر مُسْلِماً سَترهُ اللَّه فِي الدنْيا والآخرة، واللَّه فِي عوْنِ العبْد ما كانَ العبْدُ في عوْن أَخيهِ، ومنْ سلك طَريقاً يلْتَمسُ فيهِ عِلْماً سهَّل اللَّه لهُ به طريقاً إلى الجنَّة. وما اجْتَمَعَ قوْمٌ فِي بيْتٍ منْ بُيُوتِ اللَّه تعالَى، يتْلُون كِتَابَ اللَّه، ويَتَدارسُونهُ بيْنَهُمْ إلاَّ نَزَلَتْ عليهم السَّكِينةُ، وغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمةُ، وحفَّتْهُمُ الملائكَةُ، وذكَرهُمُ اللَّه فيمَنْ عنده. ومنْ بَطَّأَ به عَملُهُ لمْ يُسرعْ به نَسَبُهُ» رواه مسلم[٥].



باب الشفاعة

قال الله تعالى: ﴿مَّن يَشۡفَعۡ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٞ مِّنۡهَاۖ﴾.

٢٤٦ ـ وعن أَبي موسى الأَشعري رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إِذَا أَتَاهُ طالِبُ حاجةٍ أَقْبَلَ عَلَى جُلسائِهِ فقال: «اشْفَعُوا تُؤجَرُوا، ويَقْضِي اللَّه عَلَى لِسان نَبِيِّهِ ما أَحبَّ» متفق عليه[٦].

وفي رواية: «مَا شَاءَ»[٧].

---

(١) صحيح. البخاري (٦/٢٤٨٨).
(٢) غير موجودة في المخطوط.
(٣) صحيح. قد مر برقم (٢٣٣).
(٤) في المخطوط: «مسلم».
(٥) صحيح. مسلم (٤/٢٠٧٤).
(٦) صحيح. البخاري (٢/٥٢٠) ومسلم (٤/٢٠٢٦).
(٧) وهي رواية البخاري (٢/٥٢٠).

٢٤٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قِصَّة بريرَةَ وزَوْجِها. قال: قال لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ راجَعْتِهِ؟» قَالَتْ: يا رَسُولَ اللَّه تأْمُرُنِي؟ قال: «إِنَّما أَشْفَعُ» قَالَتْ: لا حاجة لِي فِيهِ. رواه البخاري[1].

باب الإصلاح بين الناس

قال الله تعالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾.

٢٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ سُلامى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: يعْدِلُ[2] بين الاثْنَيْنِ صَدقَةٌ، وَيعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَيحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ يرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعهُ صَدقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيبةُ صدقَةٌ، وبكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلاةِ صَدقَةٌ، وَيُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» متفق عليه[3].

«ومعنى يعْدِلُ بَيْنَهُمَا» يصْلحُ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ.

٢٤٩ - وعن أُمِّ كُلْثُوم بنتِ عُقْبَةَ بن أَبِي مُعَيْطٍ رضي الله عنها قالت: سمِعْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الذي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْراً، أَوْ يَقُولُ خَيْراً» متفق عليه[4].

وفي رواية مسلم زيادة: قالت: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ في شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُهُ النَّاسُ إِلاَّ في ثَلاثٍ؛ تَعْنِي: الحَرْبَ، وَالإِصْلاَحَ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثَ المَرْأَةِ زَوْجَهَا.

٢٥٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمِع رسولُ اللَّه ﷺ صَوْتَ خُصُوم بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصْواتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شيءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لا أَفعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رسولُ اللَّه ﷺ فقال: «أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّه لا يَفْعَلُ المَعْرُوفَ؟» فقال: أَنَا يَا رسولَ اللَّهِ، فَلهُ أَيُّ ذلِكَ أَحبَّ. متفقٌ عليه[5].

معنى «يَسْتَوْضِعُهُ»: يَسْأَلُهُ أَنْ يَضَعَ عَنْهُ بَعْضَ دينِهِ. و«يَسْتَرفِقُهُ»: يَسْأَلُهُ الرِّفْقَ. و«الْمُتأَلِّي»: الحَالِفُ.

٢٥١ - وعن أَبي العباس سهلِ بْنِ سعدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أن رسولَ اللَّه ﷺ بلَغهُ أَنَّ بَني عَمْرِو بن عوْفٍ كان بينهُمْ شَرٌّ، فَخَرَجَ رسولُ اللَّه ﷺ يُصْلِحُ بَيْنَهمْ فِي أُنَاسٍ مَعَه، فَحُبِسَ

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٠٢٣).
(٢) في نسخة شعيب: «تعدل».
(٣) صحيح. وقد مر برقم (١٢٢).
(٤) صحيح. البخاري (٢/٩٥٨) ومسلم (٤/٢٠١١).
(٥) صحيح. البخاري (٢/٩٦٣) ومسلم (٣/١١٩١).

رسول اللّه ﷺ وَحانَتِ الصَّلاةُ، فَجاءَ بِلالٌ إلى أَبي بَكرٍ ﷺ فقال: يا أَبا بَكْرٍ إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قَدْ حُبِسَ، وَحانَتِ الصَّلاةُ، فَهَلْ لكَ أَنْ تَؤُمَّ النَّاسَ؟ قال: نَعَمْ إنْ شِئْتَ، فَأَقامَ بِلالٌ الصَّلاةَ، وتقدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَكَبَّرَ وكبَّرَ النَّاسُ، وَجاءَ رسولُ اللّه ﷺ يمْشِي في الصُّفوفِ حتَّى قامَ في الصَّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ، وكَانَ أَبُو بَكْر ﷺ لا يَلْتَفِتُ فِي صلاتِهِ، فَلَمَّا أَكثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ الْتَفتَ، فإذا رسولُ اللّه ﷺ، فَأَشار إلَيْهِ رسولُ اللّه ﷺ، فَرَفَعَ أَبو بَكْر ﷺ يدَهُ فَحمِد اللّه، وَرَجعَ القهقرى وَراءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَتَقدَّمَ رسول اللّه ﷺ، فَصَلَّى للنَّاسِ، فَلَمَّا فرغَ أَقبلَ عَلَى النَّاسِ فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ ما لَكُمْ حِين نَابَكُمْ شَيْءٌ في الصَّلاةِ أَخذْتمْ فِي التَّصْفِيقِ؟! إنَّما التَّصْفِيقُ لِلنِّساءِ. منْ نَابَهُ شيءٌ فِي صلاتِهِ فَلْيَقلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَإنَّهُ لا يَسْمَعُهُ أَحدٌ حِينَ يَقُولُ: سُبْحانَ اللَّهِ، إلاَّ الْتَفَتَ. يَا أَبَا بَكْرٍ: ما منعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ حِينَ أَشرْتُ إلَيْكَ؟» فقال أَبو بكْر: مَا كَانَ ينبَغِي لابْنِ أَبي قُحافَةَ أَنْ يُصلِّيَ بِالنَّاسِ بَيْنَ يَدَيْ رسولِ اللّه ﷺ. متفقٌ عليه[١].

معنى «حُبِس»: أَمسكُوهُ لِيُضيِّفُوه.



باب فضل ضعفة المسلمين والفقراء الخاملين

قال الله تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾.

٢٥٢ ـ وعن حَارِثَة بْنِ وهب ﷺ قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقولُ: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الجنَّةِ؟ كُلُّ ضَعيفٍ مُتَضَعِّفٍ لَوْ أَقْسَم عَلَى اللّه لأبرَّه، أَلاَ أُخبِرُكُمْ بأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ». متفقٌ عليه[٢].

«الْعُتُلُّ»: الْغَلِيظُ الجافِي. و«الجوَّاظُ» بفتح الجيم وتشديدِ الواو وبالظاءِ المعجمة وَهُو: الجمُوعُ المنوعُ، وَقِيلَ: الضَّخْمُ المُخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ، وقيلَ: الْقَصِيرُ الْبَطِينُ.

٢٥٣ ـ وعن أَبي العباسِ سهلِ بْنِ سعدِ الساعِديِّ ﷺ قال: مرَّ رجُلٌ على النَّبيِّ ﷺ فقالَ لرجُلٍ عِنْدهُ جالس: «ما رَأْيُكَ فِي هَذَا؟» فقال: رَجُلٌ مِنْ أَشْرافِ النَّاسِ؛ هذا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإنْ شَفع أَنْ يُشَفَّعَ. فَسكَتَ رسولُ اللّه ﷺ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخرُ، فقال له رسولُ اللّه ﷺ: «مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا؟» فقال: يا رسولَ اللّه هذا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هذَا حريٌّ إنْ خطَب أَنْ لا يُنْكَحَ، وَإنْ شَفع أَنْ لا يُشَفَّعَ،

---

(١) صحيح. البخاري (١/٤٠٧) ومسلم (١/٣١٦).

(٢) صحيح. البخاري (٤/١٨٧٠) ومسلم (٤/٢١٩٠).

وَإِنْ قَالَ أَنْ لا يُسْمع لِقَوْلِهِ. فقال رسول اللّه ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ من مِلءِ الأَرْضِ مِثْلَ هذَا» متفقٌ عليه[١].

قوله: «حَرِيٌّ» هو بفتحِ الحاءِ وكسر الراءِ وتشديد الياءِ: أَيْ حقِيقٌ. وقوله: «شَفَعَ» بفتح الفاءِ.

٢٥٤ ـ وعن أَبي سعيدِ الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «احْتَجَّتِ الجنَّةُ والنَّارُ فقالت النَّارُ: فيَّ الجبَّارُونَ والمُتَكَبِّرُونَ، وقَالتِ الجَنَّةُ: فيَّ ضُعفَاءُ النَّاسِ ومسَاكِينُهُم، فَقَضَى اللّهُ بَيْنَهُما: إِنَّكِ الجنَّةُ رحْمتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَإِنَّكِ النَّارُ عَذابِي أُعذِّب بِكِ مَنْ أَشَاءُ، ولِكِلَيكُمَا عَلَيَّ مِلؤُها» رواه مسلم[٢].

٢٥٥ ـ وعن أَبي هريرة رضي الله عنه عن رسول اللّه ﷺ قال: «إِنَّهُ لَيأتِي الرَّجُلُ السَّمِينُ العْظِيمُ يَوْمَ الْقِيامةِ لا يزنُ عِند اللّه جنَاحَ بعُوضَةٍ» متفقٌ عَليه[٣].

٢٥٦ ـ وعنه أَنَّ امْرأَةً سوْداءَ[٤] كَانَتْ تَقُمُّ المسْجِدَ، أَوْ شَاباً، فَفَقَدَهَا[٥] رسولُ اللّه ﷺ، فَسَأَلَ عَنها أَوْ عنهُ، فقالوا: مات. قال: «أَفلا كُنتُمْ آذَنْتُمُونِي» فَكَأَنَّهُمْ صغَّرُوا أَمْرَهَا، أَوْ أَمْرهُ، فقال: «دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ» فدلُّوهُ فصلَّى عَلَيه، ثُمَّ قال: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُور مملُوءَةٌ ظُلْمةً عَلَى أَهْلِهَا، وإِنَّ اللّه يُنَوِّرهَا لَهُمْ بصَلاتِي عَلَيْهِمْ» متفقٌ عليه[٦].

قوله: «تقُمُّ» هو بفتحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْقَافِ: أَيْ تَكنُسُ. و«الْقُمَامةُ»: الْكُنَاسَةُ. و«آذَنْتُمونِي» بِمدِّ الهَمْزَةِ: أَيْ: أَعْلَمتُمُونِي.

٢٥٧ ـ وعنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «رُبَّ أَشْعثَ أغبرَ مدْفُوعٍ بالأَبْوَابِ لَوْ أَقْسمَ عَلَى اللّهِ لأَبرَّهُ» رواه مسلم[٧].

٢٥٨ ـ وعن أُسامَة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «قُمْتُ عَلَى بابِ الْجنَّةِ، فكان[٨] عامَّةَ مَنْ دخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وأَصْحابُ الجَدِّ محْبُوسُونَ، غيْرَ أَنَّ أَصْحاب النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ. وقُمْتُ عَلَى بابِ النَّارِ فَإِذَا عامَّةُ منْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ» متفقٌ عليه[٩].

---

(١) صحيح. البخاري (١٩٥٨/٥) وأما مسلم فلم يخرجه على ما ذكره غير واحد من أهل العلم فما هنا من عزوه للمتفق عليه سبق قلم من المؤلف تبع فيه غيره وانظر صحيح الترغيب لشيخنا (برقم ٣٢٠٢).

(٢) صحيح. مسلم (٢١٨٦/٤).

(٣) صحيح. البخاري(١٩٥٧/٤)ومسلم(٢١٤٧/٤).

(٤) واسمها أم محجن.

(٥) في بعض النسخ: «أو فقده» وهي غير موجودة في المخطوطة.

(٦) صحيح. البخاري (١٧٥/١) ومسلم (٦٥٩/٢) قلت: وهذا أيضاً من أمثلة التسامح في العزو عند المصنف فإن قوله: «إن هذه القبور...» من إفراد مسلم ولم يخرج البخاري هذه الزيادة بل أعلها بعض الحفاظ على ما بينه الحافظ في الفتح.

(٧) صحيح. مسلم (٢٠٢٤/٤).

(٨) في نسخة شعيب: «فإذا».

(٩) صحيح. البخاري (١٩٩٤/٥) ومسلم (٢٠٩٦/٤).

و«الجَدُّ» بفتحِ الجيم: الحظُّ والغِنى. وقوله: «محبُوسُونَ» أيْ: لَمْ يُؤذَنْ لهُمْ بَعْدُ فِي دُخُول الجَنَّةِ.

٢٥٩ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي المَهْدِ إلاَّ ثَلاثَةٌ: عِيسى ابْنُ مرْيَمَ، وصَاحِب جُرَيْج، وكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلاً عَابِداً، فَاتَّخَذَ صَوْمَعةً فكانَ فِيهَا، فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهو يُصلي فَقَالَتْ: ياَ جُرَيْجُ، فقال: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلاتِي فَأَقْبلَ عَلَى صلاتِهِ فَانصرفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وهُو يُصَلِّي، فقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فقال: يا[1] رَبِّ أُمِّي وَصَلاتِي. فَأَقْبَلَ عَلَى صَلاتِهِ، فلَمَّا كَانَ مِنَ الْغد أَتَتْهُ وَهُو يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فقال: أَيْ رَبِّ أُمِّي وَصَلاتِي، فَأَقْبلَ عَلَى صَلاتِهِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لا تُمِتْهُ حَتَّى ينْظُرَ إِلَى وُجُوه المومِسَاتِ. فَتَذَاكرَ بَنُو إسْرائِيلَ جُرَيْجاً وَعِبَادَتهُ، وَكَانَتِ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا، فَقَالَتْ: إنْ شِئْتُمْ لأَفْتِنَنَّهُ، فتعرَّضَتْ لَهُ، فَلَمْ يلْتَفِتْ إِلَيْهَا، فَأَتتْ رَاعِياً كَانَ يَأْوي إِلَى صوْمعَتِهِ، فَأَمْكنَتْهُ مِنْ نفسها فوقَع علَيْهَا. فَحملَتْ، فَلَمَّا وَلدتْ قَالَتْ: هُوَ من جُرَيْج، فَأَتَوْهُ فاسْتنزلُوه وهدَمُوا صوْمعَتَهُ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونهُ، فقال: ما شَأْنُكُمْ؟ فقالوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ فَولَدتْ مِنْك. قال: أَيْنَ الصَّبِيُّ؟ فَجاءوا بِهِ فقال: دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّي، فَصلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعنَ فِي بطْنِهِ وقالَ: يا غُلامُ مَنْ أَبُوكَ؟ قال: فُلانٌ الرَّاعِي، فَأَقْبلُوا علَى جُرَيْج يُقَبِّلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ وقَالُوا: نَبْنِي لَكَ صوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَب، قال: لا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ، فَفَعَلُوا. وَبيْنَا صَبِيٌّ يرْضعُ مِنْ أُمِّهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دابَّةٍ فَارِهَةٍ وَشَارةٍ حَسَنَةٍ فَقالت أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَل ابْنِي مِثْلَ هَذَا، فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقبلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فقال: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْنِي مِثْلهُ، ثُمَّ أَقبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ فَجعَلَ يَرْتَضِعُ[2]، وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا، وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ سَرَقْتِ، وَهِي تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوكِيلُ. فقالت أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، فَترَكَ الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فقال: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَهُنالِكَ تَرَاجَعَا الحَدِيثَ فقالَت: مَرَّ رَجُلٌ حَسنُ الهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلنِي مِثْلَهُ، وَمَرُّوا بِهَذِهِ الأَمَةِ وَهُم يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ سَرَقْتِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ اجعَلْنِي مِثْلَهَا؟! قَالَ: إنَّ ذلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّاراً فَقُلت: اللَّهُمَّ لا تجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لها زَنَيْتِ، وَلَمْ تَزْنِ، وَسَرقْت، وَلَمْ تَسْرِقْ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا» متفق عليه[3].

«المُومِسَاتُ»: بضَمِّ الميم الأولَى، وإسكان الواو، وكسر الميم الثانيةِ، وبالسين

(١) في نسخة شعيب: «أي».

(٢) في نسخة شعيب: «فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رسول الله ﷺ وَهُوَ يحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِأُصْبُعِه السَّبَّابةِ فِي فِيهِ، فَجعلَ يَمُصُّهَا».

(٣) صحيح. البخاري (١٢٦٨/٣) ومسلم (١٩٧٦/٤ ـ ١٩٧٧).

المهملَةِ؛ وهُنَّ الزَّوانِي. والمُومِسةُ: الزانية. وقوله: «دابّة فَارِهَة» بِالْفَاءِ: أي حاذِقَةٌ نَفِيسةٌ. و«الشَّارَةُ» بِالشِّينِ المعْجمةِ وتَخْفِيفِ الرَّاءِ: وَهِي الجمالُ الظَّاهِرُ فِي الهيْئَةِ والملْبسِ. ومعْنى «تَراجعا الحدِيث» أيْ: حدَّثَتِ الصَّبِي وحدَّثَهَا، واللَّه أعلم.

باب ملاطفة اليتيم والبنات وسائر الضَّعَفة والمساكين والمنكسرين والإحسان إليهم والشفقة عليهم والتواضع معهم وخفض الجناح لهم

قال الله تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝٩ وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ۝١٠﴾ وقال تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ۝١ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ۝٢ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ۝٣﴾.

٢٦٠ ـ وعن سعد بن أَبي وَقَّاص ﷺ قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نفرٍ، فقال المُشْرِكُونَ للنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هؤُلاءِ لا يَجْتَرِئُون علينا، وكُنْتُ أنا وابْنُ مسْعُودٍ ورجُل مِنْ هُذَيْلٍ وبِلالٌ ورجلانِ لَستُ أُسمِّيهِما، فَوقَعَ في نَفْسِ رسول اللَّه ﷺ ما شاءَ اللَّه أن يقعَ فحدث نفسهُ، فأنزَلَ اللَّهُ تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾رواه مسلم[١].

٢٦١ ـ وعن أَبي هُبيْرَةَ عائِذِ بن عمْرو المُزَنِيِّ ـ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بيْعةِ الرِّضوانِ ـ ﷺ أَنَّ أَبا سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سلْمَانَ وصُهَيْب وبلالٍ في نفرٍ فقالوا: ما أَخذَتْ سُيُوفُ اللَّهِ مِنْ عدُوِّ اللَّه مَأْخَذَهَا، فقال أَبُو بَكْرٍ ﷺ: أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسيِّدِهِمْ؟! فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبرهُ فقال: «يا أَبا بَكْر لَعلَّكَ أَغْضبْتَهُم؟ لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبتَ رَبَّكَ؟» فأَتاهُمْ فقال: يا إِخْوتَاهُ آغْضَبْتُكُمْ؟ قالوا: لا، يغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يا أُخَيَّ. رواه مسلم[٢].

قولُهُ «مَأْخَذَهَا» أَيْ: لَمْ تَسْتَوْفِ حقَّهَا مِنْهُ. وقولُهُ: «يا أُخَيَّ» رُوِي بفتحِ الهمزةِ وكسر الخاءِ وتخفيفِ الياءِ، ورُوِي بضم الهمزة وفتح الخاءِ وتشديد الياءِ.

٢٦٢ ـ وعن سهلِ بن سعدٍ ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «أَنَا وكافلُ الْيتِيمِ في الجنَّةِ هَكَذَا» وأَشَار بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وفَرَّجَ بيْنَهُمَا. رواه البخاري[٣].

و«كَافِلُ الْيتِيم»: الْقَائِمُ بِأُمُورِهِ.

٢٦٣ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «كَافِلُ الْيتيم لَهُ أَوْ لِغَيرِهِ. أَنَا

---

(١) صحيح. مسلم (١٨٧٨/٤).

(٢) صحيح. مسلم (١٩٤٧/٤).

(٣) صحيح. (٢٠٣٢/٥).

وهُوَ كهَاتَيْنِ في الجَنَّةِ» وَأَشَارَ الرَّاوي وهُو مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ بِالسَّبَّابَةِ والْوُسْطى. رواه مسلم[١].

وقوله ﷺ: «الْيَتِيمُ لَه أَوْ لِغَيرِهِ» معناهُ: قَرِيبهُ، أَوْ الأَجنَبِيُّ مِنْهُ، فَالْقرِيبُ مِثلُ أَنْ تَكْفُلَه أُمُّه أَوْ جدُّهُ أَو أَخُوهُ أَوْ غَيْرُهُمْ مِنْ قَرَابتِهِ، واللَّه أَعْلَم.

٢٦٤ ـ وعنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «لَيْسَ المِسْكِينُ الذي تَرُدُّهُ التَّمْرةُ وَالتَّمْرتَانِ، ولا اللُّقْمةُ واللُّقْمتانِ؛ إِنَّمَا المِسْكِينُ الذي يتَعَفَّفُ» متفقٌ عليه[٢].

وفي رواية في «الصحيحين»[٣]: «لَيْسَ المِسْكِينُ الذي يطُوفُ علَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللُّقْمةُ واللُّقْمتَان، وَالتَّمْرةُ وَالتَّمْرتَانِ، ولَكِنَّ المِسْكِينَ الذي لا يَجِدُ غِنًى يُغنْيِه، وَلا يُفْطَنُ بِهِ فيُتصدَّقَ عَلَيهِ، وَلا يَقُومُ فَيسْأَلَ النَّاسَ».

٢٦٥ ـ وعنه عن النبي ﷺ قال: «السَّاعِي علَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالمُجاهِدِ في سبيلِ اللَّه» وأَحْسَبُهُ قال: «وَكَالْقائِمِ الَّذي لا يَفْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ الذي لا يُفطِرُ» متفقٌ عليه[٤].

٢٦٦ ـ وعنه عن النبي ﷺ قال: «شَرُّ الطَّعَام طَعَامُ الْوليمةِ، يُمْنَعُها مَنْ يأْتِيهَا، ويُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، ومَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوةَ فَقَدْ عَصَى اللَّه ورَسُولَهُ» رواه مسلم[٥].

وفي رواية في «الصحيحين»[٦] عن أبي هريرةَ من قوله: «بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهَا الأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الفُقَرَاءُ».

٢٦٧ ـ وعن أَنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ عَالَ جَارِيتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَومَ القِيامَةِ أَنَا وَهُو كَهَاتَيْنِ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ. رواه مسلم[٧].

«جَارِيَتَيْنِ» أَيْ: بِنْتَيْنِ.

٢٦٨ ـ وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: دَخَلَتْ عليَّ امْرَأَةٌ ومعهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَم تَجِدْ عِنْدِي شَيْئاً غَيْرَ تَمْرةٍ واحِدةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَقَسَمتْهَا بَيْنَ ابنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قامتْ فَخَرَجتْ، فَدخلَ النَّبيُّ ﷺ عَلَيْنا، فَأَخبرتُهُ فقال: «مَنِ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ البَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْراً من النَّارِ» متفقٌ عليه[٨].

٢٦٩ ـ وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: جَاءَتني مِسْكِينَةٌ تَحْمِل ابْنَتَيْن لها، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلاثَ تَمْرَاتٍ، فَأَعطتْ كُلَّ وَاحدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً وَرفعتْ إِلى فيها تَمْرةً لتَأْكُلَهَا، فاستطعمتها ابْنَتَاهَا،

---

(١) صحيح. مسلم (٢٢٨٧/٤).
(٢) صحيح. البخاري (١٦٥١/٤) ومسلم (٧١٩/٢).
(٣) صحيح. البخاري (٥٣٨/٢) ومسلم (٧١٩/٢).
(٤) صحيح. البخاري (٢٢٣٧/٥) ومسلم (٢٢٨٦/٤).
(٥) صحيح. مسلم (١٠٥٥/٢)
(٦) صحيح. البخاري (١٩٨٥/٥) ومسلم (١٠٥٤/٢).
(٧) صحيح. مسلم (٢٠٢٧/٤).
(٨) صحيح. البخاري (٥١٤/٢) ومسلم (٢٠٢٧/٤).

فَشَقَّت التَّمْرَةَ التي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تأكُلهَا بينهُمَا، فأَعْجبني شَأْنُها، فَذَكرْتُ الَّذي صنعَتْ لرسول اللّه ﷺ فقال: «إن اللّه قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الجنَّةَ، أَو أَعْتقَها بِهَا مَن النَّارِ» رواه مسلم[(١)].

٢٧٠ ـ وعن أبي شُرَيح خُوَيْلِدِ بْنِ عَمْرٍو الخُزاعِيِّ ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «اللّهُمَّ إِنّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعيفينِ اليَتِيم والمرْأَةِ» حديث حسن. رواه النسائي بإسناد جيدٍ[(٢)].

ومعنى «أُحَرِّجُ»: أُلحقُ الحَرَجَ، وَهُوَ الإِثْمُ بِمَنْ ضَيَّعَ حَقَّهُما، وَأُحَذِّرُ من ذلك تَحْذيراً بَلِيغاً، وَأَزْجُرُ عَنْهُ زَجْراً أَكيداً.

٢٧١ ـ وعن مُصْعبِ بْنِ سعدِ بْنِ أبي وقَّاصٍ ﷺ قال: رأى سعْدٌ أَنَّ لَهُ فَضْلاً على مَنْ دُونهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «هَل تُنصرُونَ وتُرزقُونَ إلاَّ بِضُعفائِكُم» رواه البخاري[(٣)] هَكَذا مُرسلاً، فَإِنَّ مصعَبَ بنَ سعد تَابِعِيٌّ، ورواه الحافِظُ أبو بكر البَرْقَانِي في صحيحِهِ مُتَّصلاً عن أَبيه ﷺ.

٢٧٢ ـ وعن أبي الدَّرْداءِ عُوَيْمرٍ ﷺ قال: سمِعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «ابْغونِي الضُّعَفَاءَ؛ فَإِنَّمَا تُنصرُونَ، وتُرْزقون بضُعفائِكُمْ» رواه أبو داود بإسناد جيد[(٤)].



باب الوصية بالنساء

قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ۚ وَإِن تُصْلِحُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾﴾.

٢٧٣ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّساءِ [خيْراً][(٥)]،

---

(١) صحيح. مسلم (٢٠٢٧/٤).

(٢) حسن. النسائي في الكبرى (٣٦٣/٥) قال شيخنا في الصحيحة (١٣/٣): «وقال الحاكم: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي وهو كما قالا لولا أن ابن عجلان لم يحتج به مسلم وإنما أخرج له في المتابعات فهو حسن الإسناد».

(٣) صحيح. البخاري (١٠٦١/٣) قال شيخنا في مختصر صحيح البخاري (٢٩٠/٢): «قلت: هذا صورته مرسل لأن مصعباً لم يدرك زمان هذا القول. قال الحافظ: لكن هو محمول على أنه سمع ذلك من أبيه، وقد وقع التصريح من مصعب بالرواية له عن أبيه عند الإسماعيلي والنسائي. قلت: وهو عنده في الجهاد (٦٥/٢) وزاد: (بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم) وسنده صحيح» وانظر الصحيحة (٤٠٩/٢).

(٤) صحيح. أبو داود (٣٢/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣٤٥/٧): «قلت: إسناده صحيح وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم والذهبي».

(٥) زيادة من نسخة شعيب.

فإِنَّ المرأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوجَ ما في الضِّلع أَعْلاهُ، فَإِنْ ذَهبتَ تُقِيمُهُ كَسرْتَهُ، وإِنْ تركتَهُ، لَمْ يزلْ أَعوجَ، فاستَوْصُوا بِالنِّساءِ» متفقٌ عليه[١].

وفي رواية في «الصحيحين»[٢]: «المرْأَةُ كالضلعِ إِنْ أَقَمْتَها كسرْتَهَا، وإِنِ استَمتعْت بِهَا، اسْتَمتعْت وفِيها عَوجٌ».

وفي رواية لمسلم[٣]: «إِنَّ المرأَةَ خُلقتْ مِن ضِلَعٍ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لكَ علَى طريقةٍ، فَإِنْ استمتعْت بِهَا، اسْتَمتَعْتَ بِهَا وفِيها عَوجٌ، وإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُها كسرتَهَا، وَكَسْرُهَا طلاقُها».

قولُهُ: «عَوَجٌ» هو بفتح العين والواو.

٢٧٤ ـ وعن عبدالله بن زَمْعَةَ ﷺ أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يخْطُبُ، وذكَر النَّاقَةَ والَّذِي عقرَهَا، فقال رسول الله ﷺ: «﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشْقَىٰهَا ۝﴾ انبعثَ لَها رَجُلٌ عزيزٌ، عارِمٌ مَنِيعٌ في رهْطِهِ» ثُمَّ ذكَرَ النِّساءَ، فَوعظَ فِيهِنَّ، فَقالَ: «يَعْمِدُ أَحدُكُمْ فيجْلِدُ امْرأَتَهُ جِلْد الْعَبْدِ فلَعلَّهُ يُضاجعُهَا مِنْ آخِرِ يومِهِ» ثُمَّ وَعَظَهُمْ في ضَحِكِهِمْ مِن الضَّرْطَةِ وقال: «لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يفعلُ؟» متفق عليه[٤].

و«الْعارِمُ» بالعين المهملة والراءِ: هُو الشِّرِّيرُ المُفْسِد، وقولُه: «انبعثَ»؛ أَيْ: قَامَ بسرعة.

٢٧٥ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً؛ إِنْ كَرِه مِنها خُلُقاً رضِيَ مِنْها آخَرَ» أَوْ قَالَ: «غيْرَهُ» رواه مسلم[٥].

وقولُهُ: «يَفْرَكْ» هو بفتحِ الياءِ وإِسكانِ الفاءِ وفتح الراء معناه: يُبغضُ، يقَالُ: فَرِكَتِ المرْأَةُ زَوْجَهَا، وفَرِكَهَا زَوْجُها، بكسر الراءِ، يفرَكُها بفتحهَا: أَيْ: أَبغضهَا، والله أعلم.

٢٧٦ ـ وعن عَمْرو بْنِ الأَحْوَصِ الجُشميِّ ﷺ أَنَّهُ سمِعَ النبي ﷺ في حَجَّةِ الْوَداع يقُولُ بعد أَنْ حَمِدَ الله تعالى وَأَثنَى علَيْهِ وذكَّرَ ووعظَ، ثُمَّ قال: «أَلا واسْتَوْصوا بِالنِّساءِ خَيْراً، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوانٍ عَنْدَكُمْ لَيس تمْلكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئاً غيْرَ ذلِكَ إِلاَّ أَنْ يأْتِينَ بِفَاحشَةٍ مُبيِّنةٍ، فإِنْ فَعلْنَ فَاهْجُروهُنَّ في المضَاجعِ، واضْربُوهنَّ ضَرْباً غير مُبرِّحٍ، فإِنْ أَطعنَكُمْ فَلا تبْغُوا عَلَيْهِنَّ سبيلاً، أَلا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسائِكُمْ حَقّاً، ولِنِسائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقّاً؛ فَحَقُّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَن لا يُوطِئْنَ فُرُشَكمْ منْ تَكْرهونَ، وَلا يأْذَنَّ في بُيُوتكمْ لِمن تكْرهونَ، أَلا وحقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَن تُحْسنُوا إِلَيْهِنَّ في كِسْوتِهِنَّ وَطعامهِنَّ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيحٌ[٦].

---

(١) صحيح. البخاري(١٢١٢/٣)ومسلم(١٠٩١/٢).
(٢) صحيح. البخاري(١٩٨٧/٥)ومسلم(١٠٩٠/٢).
(٣) صحيح. مسلم (١٠٩١/٢).
(٤) صحيح. البخاري(١٨٨٨/٤)ومسلم(٢١٩١/٤).
(٥) صحيح. مسلم (١٠٩١/٢).
(٦) حسن لغيره. الترمذي (٤٦٧/٣٣) قال شيخنا في الإرواء (٩٦/٧): «قلت: ورجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن عمرو قال ابن القطان: مجهول الحال وأما ابن حبان فذكره في الثقات! لكن للحديث شاهد من حديث عم أبي حرة الرقاشي أخرجه أحمد (٧٢/٥)... وعلي بن زيد هو ابن جدعان وفيه ضعف لكن لا بأس به في الشواهد فالحديث بمجموع الطريقين حسن إن شاء الله».

قوله ﷺ «عوانٍ» أيْ: أَسِيرَاتٌ، جمْعُ عانِيةٍ، بِالْعَيْنِ المُهْمَلَةِ، وهي الأَسِيرَةُ، والْعانِي: الأَسِيرُ. شَبَّهَ رسولُ اللَّه ﷺ المرْأَةَ في دُخُولِهَا تحْتَ حُكْم الزَّوْج بالأَسِيرِ، و«الضرْبُ المُبرِّحُ»: هُوَ الشَّاقُّ الشَّدِيدُ، وقوله ﷺ: «فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً» أَيْ: لا تَطلُبوا طَرِيقاً تحْتجُّونَ بِهِ عَلَيْهِنَّ وَتُؤذونهنَّ بِهِ، واللَّه أعلم.

٢٧٧ ـ وعن مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَة ﷺ قال: قلتُ: يا رسول اللَّه ما حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدنَا عَلَيْهِ؟ قال: «أَن تُطْعِمَها إِذَا طَعِمْتَ، وتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسيْتَ، ولا تَضْرِبِ الْوَجهَ، وَلا تُقَبِّحْ، ولا تَهْجُرْ إِلاَّ في الْبَيْتِ» حديثٌ حسنٌ. رواه أَبو داود[١]. وقال: معنى «لا تُقَبِّحْ» أي: لا تقُلْ قَبَّحَكِ اللَّه.

٢٧٨ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «أَكْمَلُ المُؤْمنين إِيمَاناً أَحْسنُهُمْ خُلُقاً، وَخِيارُكُمْ خيارُكم لِنِسَائِهِم» رواه التِّرمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٢].

٢٧٩ ـ وعن إِياس بْنِ عبدِاللَّهِ بْنِ أبي ذُباب ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «لاَ تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ» فَجاءَ عُمَرُ ﷺ إلى رسول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: ذَئِرْنَ النِّساءُ عَلَى أَزْواجِهِنَّ، فَرَخَّصَ في ضَرْبِهِنَّ؛ فَأَطاف بِآلِ رسولِ اللَّه ﷺ نِساءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْواجَهُنَّ، فقال رسول اللَّه ﷺ: «لَقَدْ أَطَافَ بآلِ بَيْت مُحمَّدٍ نِساءٌ كَثيرٌ يشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ! لَيْسَ أُولئِك بخيارِكُمْ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح[٣].

قوله: «ذئرن» هو بذال معجمة مفتوحة ثم همزة مكسورة ثم راء ساكنة ثم نون؛ أي: اجترأن. قوله: «أطاف» أي: أحاط.

٢٨٠ ـ وعن عبدِاللَّهِ بْنِ عمرو بن العاص ﷺ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ متاع الدنيا[٤] المَرْأَةُ الصَّالحةُ» رواه مسلم[٥].

باب
حق الزوج على امرأته[٦]

قال الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ﴾.

---

(١) حسن صحيح. أبو داود (٢/٢٤٥) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣٥٩/٦): «قلت: إسناده حسن صحيح».

(٢) حسن صحيح. الترمذي (٣/٤٦٦) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٠٣/٣): «إسناده حسن» قلت: وصححه شيخنا في الصحيحة (٥٧٣/١) لطرق وشواهد له.

(٣) صحيح. أبو داود (٢/٢٤٥) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣٦٣/٦): «قلت: إسناده صحيح، وإياس مختلف في صحبته لكن الراجح صحبته كما قال الحافظ...».

(٤) في نسخة شعيب: «متاعها».

(٥) صحيح. مسلم (١٠٩٠/٢).

(٦) في نسخة شعيب: «المرأة».

وأما الأحاديث فمنها حديث عمرو بن الأحوص السابق في الباب قبله[١].

٢٨١ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إِذَا دعَا الرَّجُلُ امْرأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فلَمْ تَأْتِهِ فَبَات غَضْبانَ عَلَيْهَا لَعَنتهَا الملائكَةُ حَتَّى تُصْبحَ» متفقٌ عليه[٢].

وفي رواية لهما[٣]: «إِذَا بَاتَتْ المَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعنتْهَا المَلائِكَةُ حَتَّى تُصْبحَ».

وفي روايةٍ[٤] قال رسولُ اللّه ﷺ: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِن رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَتَأْبى عَلَيْهِ إِلاَّ كَانَ الَّذِي في السَّماءِ سَاخِطاً عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْها[٥]».

٢٨٢ ـ وعن أبي هريرة ﷺ أَيضاً أَن رسول اللّه ﷺ قال: «لا يَحلُّ لامْرَأَةٍ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إلا بِإِذْنِهِ، وَلا تَأْذَنْ في بَيْتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ» متفقٌ عليه[٦]، وهذا لفظ البخاري.

٢٨٣ ـ وعن ابن عمرَ ﷺ عن النبي ﷺ قال: «كُلُّكُمْ راعٍ، وكُلُّكُمْ مسؤولٌ عنْ رَعِيَّتِهِ، والأَمِيرُ رَاعٍ، والرَّجُلُ راعٍ علَى أَهْلِ بَيْتِهِ، والمرْأَةُ راعِيةٌ علَى بيْتِ زَوْجِها وولَدِهِ، فَكُلُّكُمْ راعٍ، وكُلُّكُمْ مسؤولٌ عنْ رعِيَّتِهِ» متفقٌ عليه[٧].

٢٨٤ ـ وعن أبي عليٍّ طَلْق بن عليٍّ ﷺ أَن رسولَ اللّه ﷺ قال: «إِذَا دعا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجتِهِ فَلْتَأْتِهِ وإِنْ كَانَتْ عَلَى التَّنُّور». رواه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي[٨]: حديث حسن[٩].

٢٨٥ ـ وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لَوْ كُنْتُ آمِراً أَحَداً أَنْ يسْجُدَ لأَحدٍ لأَمَرْتُ المرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[١٠].

٢٨٦ ـ وعن أُمِّ سلمةَ ﷺ قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «أَيُّما امرأَةٍ ماتَتْ وزوْجُهَا عنها راضٍ دخَلَتِ الجَنَّةَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[١١].

---

(١) برقم (٢٧٦).

(٢) صحيح. البخاري (١١٨٢/٣) ومسلم (١٠٦٠/٢).

(٣) صحيح. البخاري (١٩٩٤/٥) ومسلم (١٠٥٩/٢).

(٤) صحيح. مسلم (١٠٦٠/٢).

(٥) في المخطوط: «عليها».

(٦) صحيح. البخاري (١٩٩٤/٥) ومسلم (٧١١/٢).

(٧) صحيح. البخاري (١٩٩٦/٥) ومسلم (١٤٥٩/٣).

(٨) في نسخة شعيب: «حسن صحيح».

(٩) صحيح. النسائي في الكبرى (٣١٣/٥) والترمذي (٤٦٥/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٠١/٣): «قلت: وصححه ابن حبان وهو كما قال».

(١٠) صحيح. الترمذي (٤٦٥/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٠٠/٣): «وهو حديث صحيح لشواهده وقد خرجتها في الإرواء (١٩٩٨)».

(١١) منكر. الترمذي (٤٦٦/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٠١/٣): «قلت: بل هو منكر كما قال الذهبي وبيانه الضعيفة (١٤٢٦)».

٢٨٧ ـ وعن معاذِ بْنِ جبلٍ ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لا تُؤذِي امْرَأةٌ زَوْجَهَا في الدُّنْيا إلاَّ قالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الحُورِ العِينِ: لا تُؤذِيهِ قَاتلَكِ اللَّه! فَإنَّمَا هُو عِنْدَكِ دخِيلٌ يُوشِكُ أَنْ يُفارِقَكِ إلَينا» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[1].

٢٨٨ ـ وعن أُسامَةَ بْنِ زيد ﷺ عن النبي ﷺ قال: «ما تركْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِي أَضَرُّ عَلَى الرِّجالِ: مِنَ النِّسَاءِ» متفقٌ عليه[2].

باب النفقة على العيال

قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ وقال تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ﴾.

٢٨٩ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ في سبيلِ اللَّه، وَدِينَارٌ أَنْفَقتَهُ في رقَبَةٍ، ودِينَارٌ تصدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنفقْتَهُ على أَهْلِكَ، أَعْظمُهَا أَجْراً الَّذي أَنفَقْتَهُ علَى أَهْلِكَ» رواه مسلم[3].

٢٩٠ ـ وعن أبي عبدِاللَّهِ ـ وَيُقَالُ له: أبو عبدِالرَّحمن ـ ثَوْبانَ بْن بُجْدُدَ مَوْلَى رسولِ اللَّه ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ: دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى دابَّتِهِ في سبيلِ اللَّه، ودِينَارٌ يُنْفِقُهُ علَى أَصْحابه في سبِيلِ اللَّهِ» رواه مسلم[4].

٢٩١ ـ وعن أُمِّ سلَمَةَ ﷺ قَالَتْ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! هَلْ لي أَجْرٌ في بني أبي سلَمةَ أَنْ أُنْفِقَ علَيهِمْ، وَلَسْتُ بتَارِكَتِهِمْ هَكَذَا وهَكَذَا، إنَّما هُمْ بَنِيَّ؟ فقال: «نَعَمْ لَكِ أَجْرُ ما أَنْفَقْتِ علَيهِم» متفقٌ عليه[5].

٢٩٢ ـ وعن سعد بن أبي وقَّاص ﷺ ـ في حدِيثِهِ الطَّويلِ الذِي قَدَّمْناهُ في أَوَّلِ الْكِتَابِ في بَابِ النِّيَّةِ ـ أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قال له: «وَإنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجهَ اللَّه إلاَّ أُجِرْتَ بها حَتَّى ما تَجْعلُ في في امرأَتِكَ» متفقٌ عليه[6].

---

(١) صحيح. الترمذي (٣/٤٧٧) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣/٣٠١): «قلت: وهو أقل ما يستحقه إسناده وإلا فهو صحيح كما بينته في الصحيحة (١٧٣)».

(٢) صحيح. البخاري (٥/١٩٥٩) ومسلم (٤/٢٠٩٧).

(٣) صحيح. مسلم (٢/٦٩٢).

(٤) صحيح. مسلم (٢/٦٩١).

(٥) صحيح. البخاري (٥/٢٠٥٤) ومسلم (٢/٦٩٥).

(٦) صحيح. وقد مرَّ (برقم ٦).

٢٩٣ ـ وعن أبي مَسْعُودٍ الْبَدرِيِّ ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ على أَهْلِهِ نفقَةً يحتَسبُها فَهو[1] لَهُ صدقَةٌ» متفقٌ عليه[2].

٢٩٤ ـ وعن عبدِاللّهِ بْنِ عمرو بْنِ العاص ﷺ قال: قال رسولُ اللّه ﷺ قال: «كَفى بِالمرْءِ إِثْماً أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يقُوتُ» حديثٌ صحيحٌ رواه أبو داود وغيره[3].

ورواه مسلم في صحيحه[4] بمعنَاهُ قال: «كَفى بِالمرْءِ إِثْماً أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يملِكُ قُوتَهُ».

٢٩٥ ـ وعن أبي هريرةَ ﷺ أن النبيَّ ﷺ قال: «مَا مِنْ يوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلاَّ ملَكَانِ يَنْزِلانِ، فَيقولُ أَحدُهُما: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنفِقاً خَلَفاً، ويَقولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً» متفقٌ عليه[5].

٢٩٦ ـ وعنه عن النبي ﷺ قال: «الْيَدُ الْعُلْيا خَيْرٌ مِنَ الْيدِ السُّفْلَى، وابْدَأْ بمن تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، ومَنْ يَسْتَعْفِفْ، يُعِفَّهُ اللَّهُ، ومَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِه اللَّهُ» رواه البخاري[6].

باب الإنفاق مما يحبُّ ومن الجيِّد

قال الله تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾.

٢٩٧ ـ وعن أنس ﷺ قال: كَانَ أَبو طَلْحَةَ ﷺ أَكْثَر الأَنْصَارِ بِالمدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحاءَ، وَكانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ المسْجِدِ، وكانَ رسولُ ﷺ يدْخُلُهَا وَيشْرَبُ مِنْ ماءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فلَمَّا نزلَتْ هَذهِ الآيَةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قام أَبُو طَلْحَةَ إِلى رسول اللّه ﷺ فقال: يا رسولَ اللّه! إِنَّ اللّه تَعالَى أَنْزَلَ عَلَيْكَ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحبَّ مَالي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ، وإِنَّهَا صَدقَةٌ للّهِ تَعالَى أَرْجُو بِرَّهَا وذُخْرهَا عِنْد اللّه، فَضَعْها يا رسول اللّه حيْثُ أَرَاكَ اللّهُ، فقال رسول اللّه ﷺ: «بَخ! ذلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا في الأَقْرَبِينَ»

---

(١) في نسخة شعيب: «فهي».
(٢) صحيح. البخاري (١/٣٠) ومسلم (٢/٦٩٥).
(٣) حسن لغيره. أبو داود (٢/١٣٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٥/٣٧٦): «إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير الخيواني بفتح المعجمة وسكون التحتية وهو مجهول وإنما حسنت الحديث لأن له طريقاً أخرى خرجتها مع الأولى في الإرواء (٨٩٤)».
(٤) صحيح. مسلم (٢/٦٩٢).
(٥) صحيح. البخاري (٢/٥٢٢) ومسلم (٢/٧٠٠).
(٦) صحيح. البخاري (٢/٥١٨).

فقال أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يا رسولَ اللّه، فَقَسَّمَهَا أَبُو طَلْحَةَ في أَقَارِبِهِ، وَبَني عَمِّهِ. متفقٌ عليه[1].

وقولُهُ ﷺ: «مالٌ رَابحٌ» رُوي في «الصحيح[2]» «رَابحٌ» و «رَايحٌ» بالباءِ الموحدةِ، وبالياءِ المثناةِ، أَيْ: رَايحٌ عَلَيْكَ نَفْعُهُ، و «بَيْرَحَاءُ» حَدِيقَةُ نَخْلٍ، وروي بكسرِ الباءِ وَفتحِها.

باب وجوب أمر أهله وأولاده المميزين وسائر من في رعيته بطاعة الله تعالى ونهيهم عن المخالفة، وتأديبهم ومنعهم من ارتكاب مَنْهِيٍّ عنه

قال الله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ وقال تعالى: ﴿يَٰأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾.

٢٩٨ - وعن أبي هريرةَ ﷺ قال: أَخذ الحسنُ بنُ عليٍّ ﷺ تَمْرةً مِنْ تَمرِ الصَّدقَةِ فَجعلهَا في فِيهِ فقال رسولُ اللّه ﷺ: «كِخْ كِخْ، ارْمِ بِهَا، أَما علِمْتَ أَنَّا لا نأْكُلُ الصَّدقةَ؟!» متفق عليه[3].

وفي روايةٍ[4]: «إنا لا تَحِلُّ لنَا الصَّدقةُ».

وقوله: «كِخْ كِخْ» يُقالُ: بإسْكَانِ الخَاءِ، ويُقَالُ بكَسرِهَا مع التَّنْوِينِ، وهيَ كلمةُ زَجْرٍ للصَّبِيِّ عن المُسْتَقذَرَاتِ، وكَانَ الحسنُ ﷺ صبياً.

٢٩٩ - وعن أبي حفصٍ عُمَرَ بْنِ أبي سَلَمةَ عبدِاللّهِ بْنِ عبدِ الأَسد - ربيبِ رسول اللّه ﷺ - قال: كُنْتُ غُلاماً في حَجْرِ رسول اللّه ﷺ، وكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ في الصَّحْفَةِ، فقال لي رسولُ اللّه ﷺ: «يا غُلامُ سَمِّ اللّهَ تعالى، وَكُلْ بِيمِينِكَ، وكُل ممَّا يليكَ» فَما زَالَتْ تِلْكَ طِعْمتي بعْدُ. متفقٌ عليه[5].

و«تَطِيش»: تَدُورُ في نَواحِي الصَّحْفَةِ.

٣٠٠ - وعن ابن عمَر ﷺ قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «كُلُّكُمْ راعٍ، وكُلُّكُمْ مسؤولٌ عنْ رَعِيَّتِهِ، والإمَامُ رَاعٍ، ومسؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، والرَّجُلُ رَاعٍ في أَهْلِهِ ومسؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، والمرْأَةُ راعِيةٌ في بيْتِ زَوْجِهَا ومسؤولةٌ عنْ رعِيَّتِهَا، والخَادِمُ رَاعٍ في

---

(١) صحيح. البخاري (٢/٥٣٠) ومسلم (٢/٦٩٣).
(٢) في نسخة شعيب: «الصحيحين».
(٣) صحيح. البخاري (٢/٥٤٢) ومسلم (٢/٧٥١).
(٤) مسلم (٢/٧٥١).
(٥) صحيح. البخاري (٥/٢٠٥٦) ومسلم (٣/١٥٩٩).

مالِ سيِّدِهِ ومسؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فكُلُّكُمْ راعٍ ومسؤولٌ عن رعِيتِهِ» متفقٌ عليه[١].

٣٠١ ـ وعن عمرو بن شُعَيْب عنْ أَبيه عن جَدِّهِ ﷺ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مُرُوا أَوْلادَكُمْ بِالصَّلاةِ وهُمْ أَبْنَاءُ سبع سِنِينَ، واضْرِبُوهِمْ علَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وفَرِّقُوا بيْنَهُمْ في المَضَاجِعِ» حديثٌ حسن، رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ[٢].

٣٠٢ ـ وعن أبي ثُرَيَّةَ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبدٍ الجهَنِيِّ ﷺ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلاةَ لِسَبْعِ سِنِينَ[٣]، وَاضْرِبُوهُ علَيْهَا ابْنَ عشْرِ سِنِينَ» حديث حسنٌ[٤]، رواه أَبو داود، والترمِذي وقَال: حديث حسن[٥].

ولَفْظُ أبي داوُد: «مرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلاةَ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ».



باب حق الجار والوصية به

قال الله تعالى: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ﴾.

٣٠٣ ـ وعن ابنِ عمرَ وعائشةَ ﷺ قَالا: قال رسولُ اللّه ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجارِ حتَّى ظَنَنتُ أَنَّهُ سيُوَرِّثُهُ» متفقٌ عليه[٦].

٣٠٤ ـ وعن أبي ذرٍّ ﷺ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «يَا أَبَا ذرٍّ! إِذا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَها، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ» رواه مسلم[٧].

وفي رواية له[٨] عن أبي ذرّ قال: إن خليلي ﷺ أَوْصَانِي: «إِذا طبخْتَ مَرَقاً فَأَكْثِرْ مَاءَهُ ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرانِكَ، فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمعْرُوفٍ».

٣٠٥ ـ وعن أبي هريرة ﷺ أَن النبي ﷺ قال: «واللّهِ لا يُؤْمِنُ، واللّهِ لا يُؤْمِنُ! والله لا يؤمن!» قِيلَ: مَنْ يا رسولَ اللّهِ؟ قال: «الَّذي لا يأْمنُ جارُهُ بَوَائِقَهُ!» متفق عليه[٩].

---

(١) صحيح. البخاري (٣٠٤/١) ومسلم (١٤٥٩/٣).

(٢) حسن صحيح. أبو داود (١٣٣/١) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٤٠١/٢): «قلت: إسناده حسن صحيح».

(٣) الذي في السنن: «ابن سبع سنين».

(٤) وصححه المؤلف في المجموع (١٠/٣) قاله شيخنا.

(٥) حسن صحيح. أبو داود (١٣٣/١) والترمذي (٢٦٠/٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣٩٩/٢): «قلت: إسناده حسن صحيح».

(٦) صحيح. البخاري(٢٢٣٩/٥)ومسلم(٢٠٢٥/٤).

(٧) صحيح. مسلم (٢٠٢٥/٤).

(٨) صحيح. مسلم (٢٠٢٥/٤).

(٩) صحيح. البخاري (٢٢٤٠/٥) ومسلم (٦٨/١) واللفظ للبخاري.

وفي رواية لمسلم[١]: «لا يَدْخُلُ الجنَّة مَنْ لا يأْمنُ جارُهُ بوَائِقهُ».

«الْبَوائِقُ» الْغَوائِل وَالشُّرُور.

٣٠٦ ـ وعنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «يَا نِسَاءَ المُسلِمَاتِ! لا تَحْقِرَنَّ جارَةٌ لجارتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ» متفقٌ عليه[٢].

٣٠٧ ـ وعنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «لا يَمْنَعْ جارٌ جارَهُ أَنْ يغْرِزَ خَشَبَةً في جِدارِهِ» ثُمَّ يَقُولُ أبو هريرة: مَا لي أَرَاكُمْ عنهَا مُعْرِضِينَ! واللَّهِ لأرمينَّ بها بيْنَ أَكْتَافِكُمْ. متفقٌ عليه[٣].

رُوي «خَشَبهُ» بالإِضَافَةِ والجمْعِ، ورُوِي «خَشبَةً» بالتَّنْوِينَ عَلَى الإِفْرَادِ. وقوله: ما لي أَرَاكُمْ عنهَا مُعْرِضِينَ: يعني عنْ هذِهِ السُّنَّةِ.

٣٠٨ ـ وعنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ وَالْيَوْم الآخِرِ فَلا يُؤْذِ جارَهُ، وَمَنْ كَان يُؤْمِنُ بِاللَّهِ والْيَوْم الآخِرِ فَلْيكرِمْ ضَيْفهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمنُ بِاللَّهِ وَالْيومِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَسْكُتْ» متفقٌ عليه[٤].

٣٠٩ ـ وعن أبي شُرَيْح الخُزاعيِّ ﷺ أن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللَّهِ والْيوْم الآخِرِ، فَلْيُحسِنْ إلى جارِهِ، ومنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ واليومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفهُ، ومنْ كانَ يؤْمِنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيسْكُتْ» رواه مسلم بهذا اللفظ، وروى البخاري بعضه[٥].

٣١٠ ـ وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: قلت: يا رسول اللَّه إنَّ لي جَارَيْنِ، فَإلى أَيِّهما أُهْدِي؟ قال: «إلى أَقْرَبِهِمَا مِنْك باباً» رواه البخاري[٦].

٣١١ ـ وعن عبدِاللَّهِ بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «خَيْرُ الأَصحاب عِنْدَ اللَّهِ تعالى خَيْرُهُمْ لصاحِبِهِ، وخَيْرُ الجيران عِنْدَ اللَّه تعالى خيْرُهُمْ لجارِهِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[٧].

---

(١) صحيح. مسلم (٦٨/١) قلت: مسلم لم يروه إلا بهذا اللفظ ففي عبارة المؤلف إيهام أنه قد خرجه باللفظ الذي قبله أيضاً.

(٢) صحيح. البخاري (٩٠٧/٢) ومسلم (٧١٤/٢).

(٣) صحيح. البخاري (٨٦٩/٢) ومسلم (١٢٣٠/٣).

(٤) صحيح. البخاري (٢٢٤٠/٥) مسلم (٦٨/١).

(٥) صحيح. مسلم (٦٩/١) والبخاري (٢٣٧٦/٥).

(٦) صحيح. البخاري (٧٨٨/٢).

(٧) صحيح. الترمذي (٣٣٣/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٣٢/٤): «قلت: وإسناده صحيح وهو مخرج في الصحيحة (١٠٣)».

باب بر الوالدين وصلة الأرحام

قال الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ﴾ الآية وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾.

٣١٢ ـ وعن أبي عبدالرحمن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: سألتُ النبي ﷺ: أيُّ العملِ أحبُّ إلى اللهِ تعالى؟ قال: «الصَّلاةُ على وقتِها» قُلتُ: ثُمَّ أيُّ؟ قال: «برُّ الوَالِدَيْنِ» قلتُ: ثُمَّ أيُّ؟ قال: «الجِهادُ في سبيلِ اللهِ» متفقٌ عليه[١].

٣١٣ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَجزِي وَلَدٌ والِداً إلاَّ أنْ يَجِدَهُ مملُوكاً، فَيَشْتَرِيَهُ، فَيَعْتِقَهُ» رواه مسلم[٢].

٣١٤ ـ وعنه أيضاً ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤمِنُ باللهِ واليوْم الآخِرِ فَلْيُكرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كانَ يُؤمِنُ باللهِ واليوم الآخِر فَلْيصلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤمِنُ بالله وَاليوْمِ الآخِرِ فليَقُلْ خيراً أوْ لِيَصمُتْ» متفقٌ عليه[٣].

٣١٥ ـ وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ تَعالى خَلَقَ الخَلْقَ حَتَّى إذَا فَرَغَ مِنهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ فَقَالَتْ: هذا مُقَامُ العَائِذِ بِكَ مِنَ القَطِيعةِ، قال: نَعَمْ أمَا تَرْضِينَ أنْ أصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قالت: بَلَى، قال: فذلِكَ لكِ». ثم قال رسول الله ﷺ: «اقرؤوا إنْ شِئتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴿٢٣﴾﴾». متفقٌ عليه[٤].

وفي رواية البخاري[٥]: فقال اللهُ تعالى: «منْ وَصلَكِ، وَصلْتُهُ، ومنْ قَطَعكِ قطعتُهُ»

٣١٦ ـ وعنه ﷺ قال: جاءَ رَجُلٌ إلى رسول اللهِ ﷺ فقال: يا رسول الله مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بحُسنِ صَحَابَتي؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثُمَّ منْ؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «أبوكَ» متفقٌ عليه[٦].

---

(١) صحيح. البخاري (١/١٩٧) ومسلم (١/٩٠).
(٢) صحيح. مسلم (٣/١١٥٠).
(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٢٧٣) ومسلم (١/٦٨) واللفظ للبخاري.
(٤) صحيح. البخاري(٥/٢٢٣٢)ومسلم(٤/١٩٨٠).
(٥) صحيح. البخاري (٥/٢٢٣٢).
(٦) صحيح. البخاري (٥/٢٢٢٧) ومسلم (٤/١٩٧٤).

وفي رواية[١]: يا رسول الله مَنْ أَحَقُّ الناس بِحُسْنِ الصُّحْبةِ؟ قال: «أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثمَّ أَباكَ، ثُمَّ أَدْناكَ أَدْناكَ».

«والصَّحابة» بمعنى: الصُّحبةِ. وقوله: «ثُمَّ أباك» هَكَذا هو منصوب بفعلٍ محذوفٍ، أي ثم برَّ أباك وفي رواية: «ثُمَّ أَبُوكَ» وهذا واضِح.

٣١٧ ـ وعنه عن النبي ﷺ قال: «رَغِمَ أَنفُ، ثُم رغِم أَنفُ، ثُمَّ رَغِم أنف مَنْ أدرَكَ أَبَويْهِ عِنْدَ الْكِبرِ، أَحدَهُمَا أَوْ كليهما، فَلمْ يدْخلِ الجَنَّةَ» رواه مسلم[٢].

٣١٨ ـ وعنه ﷺ أن رجلاً قال: يا رسول الله إنَّ لي قَرابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُوني، وَأُحسِنُ إِلَيهم وَيُسيئُونَ إِليَّ، وأَحْلُمُ عنهُمْ وَيجْهلُونَ عَلَيَّ، فقال: «لَئِنْ كُنْتَ كما قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ المَلَّ، ولا يَزَالُ معكَ مِنَ اللَّهِ ظهِيرٌ عَلَيْهِمْ ما دُمْتَ عَلَى ذَلكَ» رواه مسلم[٣].

و«تُسِفُّهُمْ» بضم التاءِ وكسرِ السين المهملةِ وتشديد الفاءِ. و«المَلُّ» بفتح الميم، وتشديد اللام وهو الرَّماد الحارُ: أَيْ كأَنَّمَا تُطعِمُهُمْ الرَّماد الحارَّ، وهُو تَشبِيهٌ لِما يلْحَقُهمْ مِنَ الإِثم بِما يَلْحقُ آكِلَ الرَّمادِ مِنَ الألم، ولا شيء على المُحْسِنِ إِلَيْهِمْ، لَكِنْ يَنالهُمْ إِثْمٌ عَظَيمٌ بَتَقْصيرِهِم في حَقِه، وإِدخَالِهِمُ الأَذَى عَلَيْهِ، والله أعلم.

٣١٩ ـ وعن أَنسٍ ﷺ أن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «مَنْ أَحبَّ أَنْ يُبْسَطَ له في رِزقِهِ، ويُنْسأَ لَهُ في أَثرِهِ[٤]، فَلْيصِلْ رحِمهُ» متفقٌ عليه[٥].

ومعْنى «يُنْسَأَ لَهُ في أَثَرِه»: أَيْ: يؤَخَّرَ له في أَجلهِ وعُمُرِهِ.

٣٢٠ ـ وعنه قال: كان أَبُو طَلْحَة أَكْثَرَ الأَنصار بِالمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وكان أَحبُّ أَمْوَالِهِ بَيْرَحَاءَ، وكَانتْ مُسْتقبِلَةَ المَسْجِدِ، وكَان رسولُ اللَّه ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِن ماءٍ فيها طَيِّبٍ، فَلمَّا نَزَلتْ هذِهِ الآيةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قام أَبُو طَلْحة إلى رسول اللَّه ﷺ فقال: يا رسولَ اللَّه إِنَّ اللَّه تَبارَك وتعالى يقول: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحبَّ مالي إِليَّ بَيْرَحَاءُ، وإِنَّهَا صَدقَةٌ للَّهِ تعالى، أَرجُو بِرَّهَا وذُخْرَهَا عِند اللَّه تعالى، فَضَعْهَا يا رسول اللَّه حيثُ أَراكَ اللَّه. فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «بَخ! ذلِكَ مالٌ رابحٌ، ذلِكَ مالٌ رابحٌ، وقَدْ سَمِعْتُ ما قُلتَ، وإِنِّي أَرى أَنْ تَجْعَلَهَا في

---

(١) صحيح. مسلم (١٩٧٤/٤).

(٢) صحيح. مسلم (١٩٧٨/٤).

(٣) صحيح. مسلم (١٩٨٢/٤).

(٤) قال شيخنا في صحيح الأدب المفرد (ص ٥١): «قلت: فالحديث على ظاهره أي أن الله جعل بحكمته صلة الرحم سبباً شرعياً لطول العمر وكذلك حسن الخلق وحسن الجوار كما في بعض الأحاديث الصحيحة ولا ينافي ذلك ما هو معلوم من الدين بالضرورة أن العمر مقطوع به لأن هذا بالنظر للخاتمة تماماً كالسعادة والشقاوة...» وانظر تمام كلامه فهو في غاية النفاسة.

(٥) صحيح. البخاري (٢٢٣٢/٥) ومسلم (١٩٨٢/٤).

الأَقْربين» فقال أَبُو طَلْحة: أَفعلُ يا رسول اللَّه، فَقَسَمهَا أَبُو طَلْحة في أقارِبِهِ وبني عمِّهِ. متفقٌ عليه[١].

وَسبق بَيَانُ أَلْفَاظِهِ في بابِ الإِنْفَاقِ مِمَّا يُحِب.

٣٢١ ـ وعن عبداللَّه بن عمرو بن العاص ﵄ قال: أَقْبلَ رجُلٌ إلى نَبِيِّ اللَّه ﷺ، فقال: أُبايِعُكَ على الهِجرةِ وَالجِهَادِ أَبتَغِي الأَجرَ مِنَ اللَّه تعالى. قال: «فهَلْ لك مِنْ والدِيْكَ أَحدٌ حَيٌّ؟» قال: نعمْ بل كِلاهُما. قال: «فَتَبْتَغِي الأَجْرَ مِنَ اللَّه تعالى؟» قال: نعمْ. قال: «فَارْجعْ إلى والدِيْكَ، فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُما». متفقٌ عليه، وهذا لَفْظُ مسلم[٢].

وفي روايةٍ لهُما[٣]: جاءَ رجلٌ فاسْتَأْذَنَه في الجِهَادِ فقال: «أَحيٌّ والِداكَ؟» قال: نَعَمْ، قال: «ففِيهِما فَجاهِدْ».

٣٢٢ ـ وعنه عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ الْواصِلُ بِالمُكافِئ وَلكِنَّ الواصِلَ الَّذي إذا قَطَعَتْ رَحِمُهُ وصلَهَا» رواه البخاري[٤].

و«قَطَعَتْ» بِفَتْح القافِ وَالطَّاءِ. وَ«رَحِمُهُ» مَرْفُوعٌ.

٣٢٣ ـ وعن عائشة قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «الرَّحِمُ مَعلَّقَةٌ بِالعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وصلني وَصَلَهُ اللَّه، وَمَن قَطَعَني قَطَعَهُ اللَّه» متفقٌ عليه[٥].

٣٢٤ ـ وعن أُمِّ المُؤْمِنِينَ ميمُونَةَ بنْتِ الحارِثِ ﵂ أَنَّهَا أَعتَقَتْ وليدةً وَلَم تَستَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فلَمَّا كانَ يومُها الَّذي يدورُ عَلَيْهَا فِيه، قالت: أشعرت يا رسول اللَّه أَنِّي أَعْتَقْتُ وليدتي؟ قال: «أَوَ فَعلْتِ؟» قالت: نَعمْ، قال: «أَما إِنَّكِ لو أَعْطيتها أَخوالَكِ كان أَعظَمَ لأجرِكِ» متفقٌ عليه[٦].

٣٢٥ ـ وعن أَسْمَاءَ بنْتِ أبي بكْرِ الصِّدِّيقِ ﵄ قالت: قَدِمَتْ عليَّ أُمِّي وهِيَ مُشْرِكَةٌ في عَهْدِ رسول اللَّه ﷺ، فَاسْتَفتَيْتُ رسول اللَّه ﷺ قلتُ: قَدِمتْ عَليَّ أُمِّي وَهِي راغبةٌ، أَفأَصِلُ أُمِّي؟ قال: «نَعمْ صِلي أُمَّكِ» متفق عليه[٧].

وقولها: «راغِبةٌ» أَي: طَامِعةٌ عِندِي تَسْأَلُني شَيئاً. قِيلَ: كَانَت أُمُّهَا مِنَ النَّسبِ، وقِيل: مِن الرَّضاعةِ والصحيحُ الأَولُ.

٣٢٦ ـ وعن زينب الثقفِيَّةِ امْرأةِ عبدِاللَّهِ بن مسعودٍ ﵁ وعنها قالت: قال

---

(١) صحيح. وقد مرَّ برقم (٢٩٧).

(٢) صحيح. البخاري (١٠٩٤/٣) ومسلم (١٩٧٥/٤).

(٣) صحيح. البخاري (١٠٩٤/٣) ومسلم (١٩٧٥/٤).

(٤) صحيح. البخاري (٢٢٣٣/٥).

(٥) صحيح. البخاري (٢٢٣٢/٥) ومسلم (١٩٨١/٤) واللفظ له.

(٦) صحيح. البخاري (٩١٥/٢) ومسلم (٦٩٤/٢).

(٧) صحيح. البخاري (٩٢٤/٢) ومسلم (٦٩٦/٢).

رسولُ اللَّه ﷺ: «تَصدَّقنَ يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ولَو مِن حُلِيِّكُنَّ» قالت: فَرجعتُ إلى عبدِاللَّهِ بْنِ مسعودٍ فقلتُ له: إنَّك رجُلٌ خَفِيفُ ذَات اليَدِ وإنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قدْ أمرنا بالصدقةِ، فأْتِه فاسأَلْهُ، فإن كان ذلك يُجْزِئ عنِّي وَإلاَّ صَرَفْتُهَا إلى غَيرِكُمْ. فقال عبدُاللَّهِ: بَلِ ائتِيهِ أَنتِ، فانطَلَقْتُ، فَإذا امْرأَةٌ مِن الأَنصارِ بِبابِ رسول اللَّه ﷺ حاجَتي حاجتُهَا، وكان رسول اللَّه ﷺ قد أُلقِيتْ عليهِ المهابةُ. فَخَرج علينا بلالٌ، فقُلْنَا له: ائتِ رسولَ اللَّه ﷺ فَأَخبِرْهُ أَنَّ امْرأَتَينِ بِالبَابَ تَسأَلانِكَ: أَتُجزِئُ الصَّدَقَةُ عنهُمَا على أزواجِهِما وَعلى أيتَام في حُجُورِهِمَا؟ وَلا تُخبِرهُ منْ نَحنُ، فَدَخل بِلالٌ علَى رسول اللَّه ﷺ، فَسأَلَهُ، فقالَ لَهُ رسولُ اللَّه ﷺ «من هما؟» قَالَ: امْرأَةٌ مِنَ الأنصارِ وَزَينبُ. فقالَ رسول اللَّه ﷺ «أيُّ الزَّيانِبِ هِي؟» قال: امرأةُ عبدِاللَّهِ، فقال رسول اللَّه ﷺ: «لَهُمَا أَجْرانِ: أَجرُ القرابةِ وَأَجْرُ الصَّدقَةِ» متفقٌ عليه(١).

٣٢٧ ـ وعن أبي سُفيان صخْرِ بْنِ حربٍ رضي الله عنه ـ في حدِيثِهِ الطَّويل في قِصَّةِ هِرَقل ـ أَنَّ هِرقْلَ قال لأَبي سفْيان: فَماذَا يأْمُرُكُمْ بِهِ؟ يَعْني النَّبيَّ ﷺ. قال: قلت: يقولُ: «اعبُدُوا اللَّهَ وَحدَهُ، لا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، واترُكُوا ما يقُولُ آباؤُكمْ». ويأْمُرُنَا بالصَّلاةِ، والصِّدْقِ، والعفَافِ، والصِّلَةِ. متفقٌ عليه(٢).

٣٢٨ ـ وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إنَّكُم ستفْتَحُونَ أَرْضاً يُذْكَرُ فِيهَا القِيرَاطُ».

وفي روايةٍ: «ستفْتَحُونَ مِصْرَ وهِي أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا القِيراطُ، فَاستَوْصُوا بِأَهْلِها خيْراً، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمةً ورحِماً».

وفي روايةٍ: «فإذا افتَتَحتُموها، فَأَحْسِنُوا إلى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لهُم ذِمَّةً ورحِماً» أو قال «ذِمَّةً وصِهراً» رواه مسلم(٣).

قال العُلَماءُ: الرَّحِمُ التي لهُمْ كَوْنُ هَاجَرَ أُمِّ إسْماعِيلَ ﷺ مِنهمْ. و«الصِّهْرُ»: كونُ مارِيَةَ أُمِّ إبراهِيمَ ابنِ رسول اللَّه ﷺ منهم.

٣٢٩ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلَتْ هذِهِ الآيَةُ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ دعا رسولُ اللَّه ﷺ قُرَيْشاً، فاجْتَمعُوا، فَعَمَّ وخَصَّ فقال: «يا بني كَعْب بْنِ لُؤَي(٤)، أَنقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بني مُرَّةَ بْنِ كَعبٍ، أَنقِذُوا أنفُسَكُمْ مِن النَّار، يا بني عبْدِ مَنَافٍ، أَنقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يا بَني هاشِمٍ أَنقِذُوا أَنفُسكُمْ مِنَ النَّارِ، يا بني عبْدِ المطَّلِبِ أَنقِذُوا

---

(١) صحيح. البخاري (٢/٥٣٣) ومسلم (٢/٦٩٤).

(٢) صحيح. مرَّ برقم (٥٦).

(٣) صحيح. مسلم (٤/١٩٧٠).

(٤) في نسخة شعيب قبلها: «يا بني عبد شمس» وما أثبت هو الموافق لما في الصحيح والمخطوط.

أَنفُسكُمْ مِن النَّارِ، يا فاطِمَةُ أَنقِذي نفسَكَ منَ النَّار، فَإِني لا أَمْلِكُ لَكُمْ منَ اللَّه شيئاً، غَير أَنَّ لَكُمْ رحِماً سأَبلُّهَا بِبلالِها» رواه مسلم[١].

قوله ﷺ: «بِبلالِهَا» هو بفتح الباءِ الثَّانِيةِ وكَسرهَا و«البِلالُ»: الماءُ. ومعنى الحديث: سأَصِلُهَا، شبَّهَ قَطِيعَتَهَا بالحرارةِ تُطْفَأُ بالماءِ، وهذه تُبَرَّدُ بالصِّلةِ.

٣٣٠ ـ وعن أبي عبداللَّه عمرو بن العاص ﷺ قال: سمعتُ النبي ﷺ جِهاراً غيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: «إِنَّ آلَ بَني فُلانٍ لَيسُوا بأَوْلِيائي، إِنَّما وَلِيِّيَ اللَّهُ وصالحُ المؤمِنِين، ولَكِنْ لَهُمْ رحِمٌ أَبُلُّها بِبلالِها» متفق عليه. واللَّفظُ للبخاري[٢].

٣٣١ ـ وعن أبي أَيُّوب خالِدِ بن زيدٍ الأنصاري ﷺ أن رجلاً قال: يا رسولَ اللَّه أَخبِرْني بِعملٍ يُدْخِلُني الجنَّةَ، وَيُبَاعِدُني مِنَ النَّارِ. فقال النبيُّ ﷺ: «تعبُدُ اللَّه، ولا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وتُؤتي الزَّكاةَ، وتَصِلُ الرَّحِم» متفقٌ عليه[٣].

٣٣٢ ـ وعن سَلْمانَ بْنِ عامرٍ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «إِذا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمرٍ، فَإِنَّهُ بركَةٌ، فَإِنْ لَمْ يجِدْ تَمْراً، فَالماءُ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ» وقال: «الصَّدقَةُ عَلَى المِسكِينِ صدقَةٌ، وعَلَى ذي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وصِلَةٌ» حديث حسن. رواه الترمذي وقال: حديث حسن[٤].

٣٣٣ ـ وعن ابن عمر ﷺ قال: كَانَتْ تَحتي امْرأَةٌ، وكُنْتُ أُحِبُّها، وَكَانَ عُمرُ يكْرَهُهَا، فقال لي: طَلِّقْها، فأبيْتُ، فَأَتَى عَمرُ ﷺ النبيَّ ﷺ، فَذَكر ذلكَ لَهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «طَلِّقْهَا[٥]» رواه أَبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٦].

٣٣٤ ـ وعن أبي الدَّرْداءِ ﷺ أن رَجُلاً أَتَاهُ فقال: إِنَّ لي امْرَأَةً وإِنَّ أُمِّي تَأْمُرُني بِطَلاَقِها؟ فقال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ «الْوالِدُ أَوْسطُ أَبوابِ الجَنَّةِ، فَإِنْ شِئْتَ فَأَضِعْ

---

(١) صحيح. مسلم (١/١٩٢).

(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٢٣٣) ومسلم (١/١٩٧) لكن قوله: (ولكن لهم...) رواه البخاري معلقاً ووصله البخاري في كتاب البر والصلة كما قاله الحافظ في الفتح. وصحح تلك الزيادة شيخنا في الصحيحة (٢/٧٠٦) راداً على من ضعفها من المعاصرين.

(٣) صحيح. البخاري (٢/٥٠٥) ومسلم (١/٤٢).

(٤) حسن لغيره. الترمذي (٣/٤٧) ذكر شيخنا في تعليقه على الترغيب (حديث رقم ٦٥١) أن في إسناده جهالة، والشطر الأول صحيح من فعله ﷺ ضعيف من قوله، والشطر الثاني حسن لأن له شاهداً.

(٥) سأل رجل الإمام أحمد فقال: إن أبي يأمرني أن أطلق امرأتي. قال: لا تطلقها. قال: أليس عمر أمر ابنه عبدالله أن يطلق امرأته؟ قال: حتى يكون أبوك مثل عمر رضي الله عنه. ذكرها ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة (١/١٧١).

(٦) حسن. أبو داود (٤/٣٣٥) والترمذي (٣/٤٩٤) قال شيخنا في الصحيحة (٢/٥٨٩): «وقال الترمذي: (حسن صحيح) وأقول: بل هو حسن فقط...».

ذلِك الْبابَ، أَوِ احْفَظْهُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ[١] صحيح[٢].

٣٣٥ ـ وعن البراءِ بن عازبٍ ﵄ عن النبي ﷺ قال: «الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ صحيح[٣].

وفي الباب أَحاديثُ كثيرةٌ في الصحيح مشهورةٌ؛ منها حديث أَصحابِ الغارِ[٤]، وحديث جُرَيْجٍ[٥] وقَدْ سَبَقَا، وأَحاديثُ مشهورة في الصحيح حَذَفْتُهَا اخْتِصاراً، وَمِنْ أَهَمِّهَا حديثُ عمْرو بن عَبَسَةَ ﵁ الطَّويلُ المُشْتَمِلُ على جُمَلٍ كثيرة مِنْ قَوَاعِدِ الإِسْلامِ وآدابِهِ وَسَأَذْكُرُهُ بِتَمَامِهِ ـ إِن شَاءَ اللَّه تعالى ـ في بابِ الرَّجَاءِ، قال فيه: دَخَلْتُ عَلى النبيِّ ﷺ بِمَكَّةَ ـ يَعْني في أَوَّلِ النُبُوَّةِ ـ فقلتُ له: ما أَنتَ؟ قال: «نَبيٌّ» فقلتُ: وما نبيٌّ؟ قال: «أَرسلَني اللَّهُ» فقلتُ: بِأَيِّ شَيءٍ أَرسلَك؟ قال: «أَرسلَني بِصِلَةِ الأَرْحامِ، وكَسْرِ الأَوثَانِ، وأَنْ يُوحَّدَ اللَّه لا يُشْرَكُ بِهِ شَيءٌ»[٦] وذكر تَمامَ الحديث. واللَّه أعلم.



باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم

قال الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴿٢٣﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ۙ أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴿٢٥﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾.

٣٣٦ ـ وعن أَبي بكرةَ نُفيْعِ بْنِ الحارثِ ﵁ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبائِرِ؟» ـ ثلاثاً ـ قُلنا: بلَى يا رسولَ اللَّه قال: «الإِشْراكُ بِاللَّهِ، وعُقُوقُ الْوالِدَيْنِ» وكان مُتَّكِئاً فَجلَسَ، فقال: «أَلا وقوْلُ الزُّورِ؛ وشهادَةُ الزُّورِ» فَما زَال يكَرِّرُهَا حتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سكتْ. متفق عليه[٧].

٣٣٧ ـ وعن عبداللَّهِ بْنِ عمرو بن العاص ﵄ عن النبي ﷺ قال: «الْكبائرُ: الإِشْراكُ بِاللَّه، وعقُوقُ الْوالِدَيْنِ، وقَتْلُ النَّفْسِ، والْيمِينُ الْغَمُوسُ» رواه البخاري[٨].

---

(١) في نسخة شعيب: «حسن صحيح».
(٢) صحيح. الترمذي (٣١١/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤١٢/٤) بعد نقل تصحيح الترمذي: «وهو كما قال وقد خرجته في الصحيحة (٩١٤)».
(٣) صحيح. الترمذي (٣١٣/٤) ورواه البخاري (٩٦٠/٢) على ما فصله شيخنا في الإرواء (٢١٩٠).
(٤) برقم (١٢).
(٥) برقم (٢٥٩).
(٦) صحيح. مسلم (٥٦٩/١).
(٧) صحيح. البخاري (٢٢٣٩/٥) ومسلم (٩١/١).
(٨) صحيح. البخاري (٢٤٥٧/٦).

«اليمِينُ الْغَمُوسُ» التي يَحْلِفُهَا كَاذِباً عامِداً، سُمِّيت غَمُوساً؛ لأَنَّها تَغْمِسُ الحالِفَ في الإثم.

٣٣٨ ـ وعنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «مِنَ الْكبائِرِ شَتْمُ الرَّجلِ والِدَيْهِ!» قالوا: يا رسولَ اللَّه وهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ والِديْهِ؟! قال: «نَعمْ؛ يَسُبُّ أَبا الرَّجُلِ، فيسُبُّ أَباه، ويسُبُّ أُمَّهُ، فَيسُبُّ أُمَّهُ» متفقٌ عليه[1].

وفي روايةٍ[2]: «إنَّ مِنْ أَكْبرِ الكبائِرِ أَنْ يلْعنَ الرَّجُلُ والِدَيْهِ!» قيل: يا رسول اللَّهِ كيْفَ يَلْعنُ الرجُلُ والِديْهِ؟! قال: «يسُبُّ أَبا الرَّجلِ؛ فَيسُبُّ أَباهُ، وَيَسبُّ أُمَّه؛ فيسُبُّ أُمَّهُ».

٣٣٩ ـ وعن أبي محمد جُبيْرِ بْنِ مُطعِمٍ ﷺ أن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ» قال سفيان في روايته: يعْني: قاطِع رحِم. متفقٌ عليه[3].

٣٤٠ ـ وعن أبي عِيسى المُغِيرةِ بْنِ شُعْبةَ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ اللَّهَ تعالى حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمهَاتِ، ومَنْعاً وهاتِ، ووأْدَ البنَاتِ، وكَرِهَ لكُمْ قِيل وقالَ، وكثرةَ السَّؤالِ، وإضَاعةَ المالِ» متفقٌ عليه[4].

قولُهُ: «مَنْعاً» معنَاهُ: منعُ ما وجَبَ عَلَيْهِ وَ«هَاتِ»: طَلَبُ مَا لَيسَ لَهُ. و وَ«أدَ البنَاتِ» معْنَاه: دَفْنُهنَّ في الحَياةِ. و«قِيلَ وقَالَ» مَعْنَاهُ: الحدِيثُ بِكُلِّ مَا يَسْمَعُهُ، فيقُولُ: قيلَ كَذَا، وقَالَ فُلانٌ كَذَا؛ مِمَّا لا يَعلَمُ صِحَّتَهُ، ولا يَظُنُّهَا، وكَفى بالمرْءِ كذِباً أَنْ يُحَدِّث بِكُلِّ ما سَمِعَ. و«إضَاعَةُ المال»: تَبْذِيرُهُ وصرفُهُ في غَيْرِ الوُجُوهِ المأْذُون فِيهَا مِنْ مَقَاصِدِ الآخِرةِ والدُّنيا، وتَرْكُ حِفْظِهِ مع إمْكَانِ الحفْظِ. و«كثرةُ السُّؤَالِ» الإلحاحُ فِيمَا لا حاجةَ إلَيْهِ.

وفي البابِ أَحاديثُ سبقَتْ في البابِ قَبْلَهُ كَحَدِيثِ: «وأَقْطَعُ مَنْ قَطَعكِ»[5]، وحديث: «مَنْ قطَعني قَطَعهُ اللَّه»[6].

باب فضل بر أصدقاء الأب والأم
والأقارب والزوجة وسائر من يُنْدَبُ إكرامه

٣٤١ ـ عن ابنِ عمر ﷺ أن النبي ﷺ قال: «إن أَبرَّ البرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وُدَّ أَبِيهِ».

٣٤٢ ـ وعن عبدِاللَّهِ بن دينارٍ عن عبداللَّه بن عمر ﷺ أَنَّ رجُلاً مِنَ الأَعْرابِ لقِيهُ بِطرِيق مكَّةَ، فَسلَّم عَلَيْهِ عَبْدُاللَّه بْنُ عُمرَ، وحملهُ على حمارٍ كَانَ يرْكَبُهُ، وأَعْطَاهُ عِمَامةً

(١) صحيح. البخاري (٢٢٢٨/٥) ومسلم (٩٢/١)

(٢) صحيح. وهي رواية البخاري.

(٣) صحيح. البخاري (٢٢٣١/٥) ومسلم (١٩٨١/٤).

(٤) صحيح. البخاري (٢٢٢٩/٥) ومسلم (١٣٤١/٣). واللفظ له.

(٥) مر برقم (٣١٥).

(٦) مر برقم (٣٢٣).

كانتْ على رأْسِهِ، قال ابنُ دِينَارٍ: فقُلنا لهُ: أَصْلَحكَ اللّه إنَّهمْ الأعْرابُ؛ وهُمْ يرْضَوْنَ بِاليسِيرِ. فقال عبدُاللّه بنُ عمر: إنَّ هذا كَانَ وُدّاً لِعُمَرَ بن الخطاب رضي الله عنه، وإنِّي سمِعْتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «إنَّ أَبرَّ البِرِّ صِلةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ».

وفي روايةٍ عن ابن دينار عن ابن عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إذا خرج إلى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمارٌ يَتَروَّحُ عليْهِ إذا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ، وعِمامةٌ يشُدُّ بها رأسَهُ، فَبيْنَا هُو يوْماً على ذلِكَ الحِمَارِ إذْ مَرَّ بِهِ أَعْرابيٌّ، فقال: أَلَسْتَ ابنَ فُلانِ ابْنِ فُلانٍ[1]؟ قال: بلَى. فَأَعْطَاهُ الحِمَارَ، فقال: ارْكَبْ هذا، وأَعْطاهُ العِمامةَ وقال: اشْدُدْ بِهَا رأسَكَ، فقال لَهُ بَعْضُ أَصْحابِهِ: غَفَر اللّه لَكَ، أَعْطَيْتَ هذَا الأَعْرابيَّ حِماراً كُنتَ تَرَوَّحُ عليْهِ، وعِمامَةً كُنتَ تشُدُّ بِهَا رأْسَكَ؟ فقال: إنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللّه ﷺ يَقُولُ: «إنْ مِنْ أَبَرِّ البِرِّ صلة[2] الرَّجُل أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْد أَنْ يُوَلِّيَ» وإنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقاً لِعُمر رضي الله عنه. روى هذِهِ الرِّواياتِ كُلَّهَا مسلمٌ[3].

٣٤٣ ـ وعن أبي أُسَيْدٍ ـ بضم الهمزة وفتح السين ـ مالكِ بْنِ ربِيعَةَ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قال: بَيْنا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رسول اللّهِ ﷺ إذ جاءَهُ رجُلٌ مِنْ بني سَلَمة فقالَ: يا رسولَ اللّه هَلْ بقى مِن برِّ أَبويَّ شيءٌ أَبَرُّهُمَا بِهِ بَعدَ مَوْتِهِمَا؟ فقال: «نَعَمْ؛ الصَّلاَةُ علَيْهِمَا، والاسْتِغْفَارُ لَهُما، وإنْفاذُ عَهْدِهِما من بعدهما، وصِلةُ الرَّحِمِ التي لا تُوصَلُ إلاَّ بِهِمَا، وإكرَامُ صَدِيقهما» رواه أبو داود[4].

٣٤٤ ـ وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ما غِرْتُ على أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النبي ﷺ مَا غِرْتُ على خديجةَ رضي الله عنها. ومَا رَأَيْتُهَا قَطُّ، ولَكِنْ كَانَ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّما ذَبحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءَ، ثُمَّ يَبْعَثُهَا في صدائِقِ خدِيجةَ، فَرُبَّما قلتُ لَهُ: كَأَنْ لَمْ يكُنْ في الدُّنْيَا امرأة إلاَّ خديجة! فيقولُ: «إنَّها كَانتْ وكَانَتْ، وكَانَ لي مِنهَا ولَدٌ» متفقٌ عليه[5].

وفي روايةٍ[6]: وإنْ كَانَ لَيذبحُ الشَّاةَ، فَيُهْدِي في خَلائِلِهَا مِنْهَا مَا يسَعُهُنَّ.

وفي روايةٍ[7] كَانَ إذَا ذَبحَ الشَّاةَ يَقُولُ: «أَرْسِلُوا بِهَا إلى أَصْدِقَاءِ خَدِيجةَ».

وفي روايةٍ[8] قالت: اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رسول اللّه ﷺ، فَعَرفَ اسْتِئْذَانَ خديجةَ، فَارْتَاحَ لَذَلِكَ فقالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةُ بِنْتُ خوَيْلِدٍ».

---

(١) في بعض النسخ: «ألست فلان ابن فلان» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط ونسخة شعيب والصحيح.
(٢) في نسخة شعيب: «أن يصل الرجل».
(٣) صحيح. مسلم (١٩٧٩/٤).
(٤) ضعيف. أبو داود (٣٣٦/٤) قال شيخنا في الضعيفة (٦٢/٢): «قلت: وهذا إسناد ضعيف رجاله كلهم ثقات غير علي مولى أبي أسيد لم يوثقه غير ابن حبان ولم يرو عنه غير ابنه أسيد...».
(٥) صحيح. البخاري (١٣٨٩/٣) ومسلم (١٨٨٨/٤) واللفظ للبخاري.
(٦) البخاري (١٣٨٨/٣) ومسلم (١٨٨٨/٤) واللفظ للبخاري.
(٧) مسلم (١٨٨٨/٤).
(٨) البخاري (١٣٨٩/٣) ومسلم (١٨٨٩/٤).

قوْلُهَا: «فَارتَاحَ» هو بِالحاءِ، وفي «الجمْعِ بين الصحيحين» لِلْحُمَيْدِي: «فَارْتَاعَ» بِالعينِ ومعناه: اهْتَمَّ بِهِ.

٣٤٥ ـ وعن أَنس بن مالكٍ ﷺ قال: خَرجْتُ معَ جريرِ بن عبدِاللَّهِ الْبَجَليِّ ﷺ في سَفَرٍ، فَكَانَ يَخدُمُني، فقلتُ لَهُ: لا تَفعَلْ، فقال: إِنِّي قَدْ رَأَيتُ الأَنصارَ تَصْنَعُ برسُول اللَّه ﷺ شَيْئاً آلَيْتُ عَلى نَفسي أَنْ لا أَصْحبَ أَحداً مِنهُمْ إِلاَّ خَدمْتُهُ. متفقٌ عليه[١].

باب إكرام أهل بيت رسول الله ﷺ وبيان فضلهم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾.

٣٤٦ ـ وعن يزيد بن حيَّانَ قال: انْطلَقْتُ أَنا وحُصيْنُ بْنُ سَبْرَةَ، وعمْرُو بن مُسْلِم إلى زَيْدِ بْنِ أَرقَمَ ﷺ، فلَمَّا جَلسْنا إِلَيهِ قال له حُصيْنٌ: لَقَد لَقِيتَ يَا زيْدُ خَيْراً كَثِيراً، رَأَيْتَ رسولَ اللَّه ﷺ، وسمِعْتَ حَدِيثَهُ، وغَزَوْتَ مَعَهُ، وَصَلَّيتَ خَلْفَهُ: لَقَدْ لَقِيتَ يا زَيْدُ خَيْراً كَثِيراً، حَدِّثْنَا يا زَيْدُ ما سمِعْتَ مِنْ رسول اللَّه ﷺ. قال: يا ابْنَ أَخِي واللَّهِ لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وقَدُمَ عهْدي، ونسِيتُ بعْضَ الذي كنتُ أَعِي مِنْ رسولِ اللَّه ﷺ، فَمَا حَدَّثْتُكُمْ، فَاقْبَلُوا، وَمَا لا فَلا تُكَلِّفُونِيهِ، ثُمَّ قال: قامَ رسولُ اللَّه ﷺ يَوْماً فِينَا خطِيباً بِمَاءٍ يُدْعى خُمّاً بَيْنَ مكَّةَ وَالمَدِينَةِ، فَحمِدَ اللَّه، وَأَثْنى عَليْه، ووعَظَ، وَذَكَّرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بعْدُ: أَلا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رسولُ ربي فَأُجيبَ، وأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلهُما كِتابُ اللَّهِ، فِيهِ الهُدى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتابِ اللَّه، وَاسْتَمْسِكُوا به» فَحثَّ على كِتَابِ اللَّه، ورغَّبَ فِيهِ. ثمَّ قَالَ «وأَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّركم اللَّه في أهلِ بيْتي، أذكِّركم اللَّه في أهل بيتي» فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: ومَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يا زيْدُ؟ أليس نساؤه من أهلِ بيتهِ؟ قال: نساؤه من أهلِ بيتِهِ وَلَكِنْ أَهْلُ بيْتِهِ من حُرِمَ الصَّدقَةَ بعْدَهُ، قَال: ومَنْ هُم؟ قَالَ: هُمْ آلُ عليٍّ، وآلُ عَقِيلٍ، وآلُ جَعْفَر، وَآلُ عبَّاسٍ، قَالَ: كُلُّ هؤُلاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ؟ قَالَ: نعَمْ. رواه مسلم[٢].

وفي روايةٍ: «أَلا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْن: أَحدُهَما كِتَابُ اللَّه وَهُو حبْلُ اللَّه، منِ اتَّبَعه كَانَ عَلَى الهُدى، ومَنْ تَرَكَهُ كانَ على ضَلالَةٍ»[٣].

٣٤٧ ـ وعَن ابنِ عُمرَ ﷺ عن أبي بَكْرِ الصِّدِّيق ﷺ مَوْقُوفاً عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: ارْقُبُوا

---

(١) صحيح. البخاري (١٠٥٨/٣) ومسلم (١٩٥١/٤).
(٢) صحيح. مسلم (١٨٧٣/٤).
(٣) صحيح. مسلم (١٨٧٤/٤).

مُحَمَّداً ﷺ في أَهْلِ بيْتِهِ. رواه البخاري[١].

مَعْنى: «ارْقُبُوا» رَاعُوهُ وَاحترِمُوه وأَكْرِمُوهُ. واللَّه أعلم.

باب توقير العلماء والكبار وأهل الفضل وتقديمهم على غيرهم، ورفع مجالسهم، وإظهار مرتبتهم

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا ٱلْأَلْبَٰبِ﴾.

٣٤٨ ـ وعن أبي مسعودٍ عُقبةَ بْنِ عمرو البدريِّ الأنصاريِّ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا في الْقِراءَةِ سَواءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا في السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كانُوا في الهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِنّاً، وَلا يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ في سُلْطَانِهِ، وَلا يَقْعُدْ في بيْتِهِ على تَكْرِمتِهِ إلاَّ بِإِذْنِهِ» رواه مسلم[٢].

وفي روايةٍ لَهُ: «فَأَقْدمُهُمْ سِلْماً» بَدل «سِنًّا»: أَيْ إِسْلاماً.

وفي رواية: «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكتَابِ اللَّهِ، وأَقْدمُهُمْ قِراءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِراءَتُهمْ سَواءً فَيَؤُمُّهم أَقْدمُهُمْ هِجرةً، فَإِنْ كَانوا في الهِجْرَةِ سوَاء، فَلْيَؤُمَّهُمْ أَكْبرُهُمْ سِناً».

والمُرادُ «بِسُلْطَانِهِ» محلُّ ولايتِهِ، أَوْ الموْضعُ الذي يخْتَصُّ به. وَ«تَكْرِمَتُهُ» بفتحِ التاءِ وكسر الراءِ: وهِي ما يَنْفَرِدُ بِهِ مِنْ فِراشٍ وسرِيرٍ ونحْوِهِمَا.

٣٤٩ ـ وعنه قال: كان رسولُ اللَّه ﷺ يمْسحُ مناكِبَنا في الصَّلاةِ وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا وَلا تخْتلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِني مِنكُمْ أُولوا الأَحْلامِ والنُّهى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهم، ثُمَّ الذين يلونَهم» رواه مسلم[٣].

وقوله ﷺ: «لِيَلِني» هو بتخفيف النُون وَلَيْسَ قَبْلَهَا ياءٌ، ورُوِي بتشديد النُّون مع ياءٍ قَبْلَهَا. و«النُّهى»: الْعُقُولُ. و«أُولُوا الأَحْلام» هُمْ الْبَالِغُونَ، وَقيل: أَهْلُ الحِلْمِ وَالْفَضْلِ.

٣٥٠ ـ وعن عبداللَّه بن مسعودٍ ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لِيَلِني مِنْكُمْ أُولُوا الأَحْلامِ والنُّهى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» ـ ثَلاثاً ـ «وإِيَّاكُم وهَيْشَاتِ الأَسْواقِ» رواه مسلم[٤].

٣٥١ ـ وعن أبي يحْيى ـ وَقيل: أبي مُحمَّد سَهْلِ بن أبي حَثْمَة بفتح الحاءِ المهملة وإِسكان الثاءِ المثلثة ـ الأنصاري ﷺ قال: انْطَلَقَ عبدُاللَّهِ بنُ سهْلٍ وَمُحيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ إِلى

---

(١) صحيح. البخاري (١٣٦١/٣).
(٢) صحيح. مسلم (٤٦٥/١).
(٣) صحيح. مسلم (٣٢٣/١).
(٤) صحيح. مسلم (٣٢٣/١).

خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ، فَتَفَرَّقَا. فَأَتَى مُحَيِّصَةُ إلى عبدِاللَّهِ بْنِ سَهلٍ وهو يَتَشَحَّطُ في دمهِ قَتيلاً، فدفَنَهُ، ثمَّ قَدِمَ المدِينَةَ فانطَلَقَ عَبْدُالرحمنِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ وَحُوَيِّصةُ ابْنَا مسْعُودٍ إلى النَّبيِّ ﷺ، فَذَهَب عبْدُالرَّحْمنِ يَتَكلَّمُ فقال: «كَبِّرْ كَبِّرْ» وَهُوَ أَحْدَثُ القَوْمِ، فَسَكَتَ، فَتَكَلَّمَا، فقال: «أَتَحْلِفُونَ وَتستَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ؟» وَذَكَرَ تمامَ الحدِيث. متفقٌ عليه[١].

وقوله ﷺ: «كَبِّرْ كَبِّرْ» معنَاهُ: يَتَكلَّمُ الأَكْبَرُ.

٣٥٢ ـ وعن جابرٍ ﷺ أَنَّ النبي ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بينَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ ـ يَعْني في القَبْرِ ـ ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهما أَكْثَرُ أَخذاً لِلْقُرْآنِ؟» فَإذَا أُشِيرَ لَهُ إلى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ في اللَّحْدِ. رواه البخاريُّ[٢].

٣٥٣ ـ وعن ابن عُمرَ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَرَاني في المَنَام أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ، فَجَاءَنِي رَجُلانِ، أَحدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الأَصْغَرَ، فقيلَ لي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إلى الأَكْبَرِ مِنْهُمَا[٣]» رواه مسلم مُسْنَداً، والبخاريُّ تعليقاً[٤].

٣٥٤ ـ وعن أبي موسى ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إنَّ مِنْ إجْلالِ اللَّهِ تعالى إكْرَامَ ذي الشَّيْبَةِ المُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرآنِ غَيْرِ الْغَالي فِيهِ، والجَافي عَنْهُ، وإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ المُقْسِطِ» حديثٌ حسنٌ رواه أبو داود[٥].

٣٥٥ ـ وعن عَمرو بْنِ شُعَيْبٍ عن أَبيهِ عن جَدِّه ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا» حديثٌ صحيحٌ. رواه أبو داود والترمذي، وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيح[٦].

وفي رواية أبي داود: «حَقَّ كَبِيرنَا».

٣٥٦ ـ وعن مَيْمُونِ بْنِ أبي شَبِيبٍ ـ رحمه اللَّهُ ـ أَنَّ عَائِشَةَ ﷺ مَرَّ بها سَائِلٌ، فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً، وَمرّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وهَيْئَةٌ، فَأَقْعدتْهُ، فَأَكَلَ فَقِيلَ لَهَا في ذلكَ؟ فقالت: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» رواه أبو داود[٧]. لكِنْ قال: مَيْمُونٌ لَمْ يُدْرِكْ عائِشَةَ. وَقَدْ ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ في أَوَّلِ صَحِيحهِ تَعْلِيقاً فقال: وَذُكِرَ عَنْ عائِشَةَ ﷺ قالت: أَمرنا رسولُ اللَّه ﷺ أَنْ نُنْزِل النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ. وَذَكَرَهُ الحاكِمُ أَبو عبدِاللَّهِ في كِتابِهِ «مَعْرِفَةُ عُلُومِ

(١) صحيح. البخاري (٦/٢٦٣٠) ومسلم (٣/١٢٩١).
(٢) صحيح. البخاري (١/٤٥٠).
(٣) قلت: ولا يعارض هذا الحديث حديث: «الأيمن فالأيمن» لأنه يفيد تقديم الكبير على غيره إذا كان الشيء المعطى لا يتجزأ وأما إذا كان متجزئاً فالسنة البدء باليمين. وهناك وجوه أخرى في الجمع بين الحديثين.
(٤) صحيح. مسلم (٤/١٩٧٩) والبخاري (١/٩٦).
(٥) حسن. أبو داود (٤/٢٦١) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٤٢٦): «قلت: وإسناده حسن كما قال العراقي في تخريج الإحياء».
(٦) صحيح. أبو داود (٤/٢٨٦) والترمذي (٤/٣٢٢) وصححه شيخنا لشواهد له كما في الصحيحة (٢١٩٦).
(٧) ضعيف. أبو داود (٤/٢٦١).

الحَديثِ» وقال: هو حديثٌ صحيحٌ[١].

٣٥٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ، فَنَزَلَ عَلَى ابنِ أَخِيهِ الحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ رضي الله عنه، وَكَانَ القُرَّاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُهُولاً كَانُوا أَوْ شُبَّاناً، فقال عُيَيْنَةُ لابْنِ أَخِيهِ: يا ابْنَ أخي لَكَ وجْهٌ عِنْدَ هذا الأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لي عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ لَهُ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه، فلما دَخَلَ قال: هِي يا ابْنَ الخَطَّابِ: فَوَاللَّه مَا تُعْطِينَا الجَزْلَ، وَلا تَحْكُمُ فِينا بِالعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ رضي الله عنه حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فقال لَهُ الحُرُّ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ إنَّ اللَّه تعالى قال لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ وإن هذا مِنَ الجَاهِلِينَ. واللَّهِ ما جاوزَهَا عُمرُ رضي الله عنه حِينَ تَلاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَّافاً عِنْدَ كِتَابِ اللَّه تعالى. رواه البخاري[٢].

٣٥٨ - وعن أبي سعيدٍ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدبٍ رضي الله عنه قال: لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رسول اللَّه ﷺ غُلاماً، فَكُنْتُ أَحفَظُ عنهُ، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ القَوْلِ إلاَّ أَنَّ هَهُنَا رِجالاً هُمْ أَسنُّ مِنِّي. متفق عليه[٣].

٣٥٩ - وعن أَنس رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «ما أَكْرَمَ شَابٌ شَيْخاً لِسِنِّهِ إلاَّ قَيَّضَ اللَّه لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِند سِنِّه» رواه الترمذي وقال: حديث غريب[٤].

باب زيارة أهل الخير ومجالستهم وصحبتهم ومحبتهم وطلب زيارتهم والدعاء منهم وزيارة المواضع الفاضلة

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِىَ حُقُبًا ﴿٦٠﴾﴾ إلى قوله: ﴿قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴿٦٦﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾.

٣٦٠ - وعن أَنسٍ رضي الله عنه قال: قال أبو بكر لِعمرَ رضي الله عنهما بَعْدَ وَفَاةِ رسولِ اللَّه ﷺ: انْطَلِقْ بِنَا إلى أُمِّ أَيمنَ رضي الله عنها نَزُورُهَا كَما كانَ رسولُ اللَّه ﷺ يزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيا إلَيْهَا،

---

(١) قال شيخنا في تعليقه على الرياض (ص ١٧٤): «قلت: وليس كما قال للانقطاع المذكور وغيره كما بينته في المشكاة (٤٩٨٩)».

(٢) صحيح. وقد مرَّ برقم (٥٠).

(٣) صحيح. مسلم (٢/٦٦٤) قلت: وتمامه عند مسلم: «وقد صليت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاسها فقام عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة وسطها» وهذا التمام هو الذي خرجه البخاري ومسلم وأما قول سمرة فانفرد به مسلم وبالتالي عزوه للمتفق عليه سهو.

(٤) ضعيف. الترمذي (٤/٣٧٢) قال شيخنا في تعليقه على الرياض (ص١٧٥): «قلت: يعني ضعيف وقد خرجت الحديث وبينت أن له علتين في الضعيفة (٣٠٤)».

بَكَتْ، فَقَالاَ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ أما تَعْلَمِينَ أَنَّ ما عِنْدَ اللَّهِ خيرٌ لرسولِ اللَّه ﷺ؟ فقالت: ما أبكي أن لا أكون[١] أعْلمُ أَنَّ ما عِندَ اللَّهِ تعالَى خَيرٌ لرسُولِ اللَّه ﷺ، ولَكنْ أبْكي أَنَّ الوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ. فَهَيَّجَتْهُما على البُكَاءِ، فَجعلا يَبْكِيانِ معهَا. رواه مسلم[٢].

٣٦١ ـ وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً زَارَ أَخاً لَهُ في قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصدَ اللَّهُ تعالى على مَدْرجَتِهِ ملكاً، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قال: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قال: أُرِيدُ أَخاً لي في هذِهِ الْقَرْيةِ. قال: هَلْ لَكَ علَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا عَلَيْهِ؟ قال: لا، غَيْر أَنِّي أَحْبَبْتُهُ في اللَّهِ تعالى، قال: فَإِنِّي رسولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّه قَدْ أَحبَّكَ كَما أَحْبَبْتَهُ فِيهِ» رواه مسلم[٣].

يقال: «أَرْصدَه» لِكَذا: إِذَا وكَّلَهُ بِحِفْظِهِ، و«المَدْرَجَةُ» بفتحِ الميمِ والراء: الطَّرِيقُ، ومعنى «تَرُبُّهَا»: تَقُومُ بهَا، وتَسْعَى في صَلاحِهَا.

٣٦٢ ـ وعنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً أَوْ زَار أَخاً لَهُ في اللَّه، نَادَاهُ مُنَادٍ: بِأَنْ طِبْتَ، وطَابَ ممْشَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الجنَّةِ منْزِلاً» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ. وفي بعض النسخ غريبٌ[٤].

٣٦٣ ـ وعن أبي موسى الأَشعَرِيِّ ﷺ أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّما مَثَلُ الجلِيس الصَّالِح وَجَلِيسِ السُّوءِ كَحَامِلِ المِسْكِ، وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحامِلُ المِسْكِ؛ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ ريحاً طَيِّبةً. ونَافخُ الكيرِ؛ إِمَّا أَن يحْرِقَ ثيابَكَ، وإمَّا أَنْ تجِدَ مِنْهُ ريحاً مُنْتِنَةً» متفقٌ عليه[٥].

«يُحْذِيكَ»: يُعْطِيكَ.

٣٦٤ ـ وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأَرْبعٍ: لِمالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، ولِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاك» متفقٌ عليه[٦].

ومعناه: أَنَّ النَّاسَ يَقْصِدُونَ في الْعَادَةِ مِنَ المَرْأَةِ هَذِهِ الخِصَالَ الأَرْبعَ، فَاحِرصْ أَنْتَ عَلى ذَاتِ الدِّينِ، وَاظْفَرْ بِهَا، واحْرِص عَلى صُحْبَتِهَا.

٣٦٥ ـ وعن ابن عباسٍ ﷺ قال: قال النبي ﷺ لِجِبْرِيلَ: «مَا يمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورنَا؟» فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ

---

(١) الأصل: «إني لا أبكي أني لا أعلم» قال شيخنا: وهو خطأ مفسد للمعنى تتابعت عليه النسخ مخطوطها ومطبوعها. وصوبت العبارة من صحيح مسلم.

(٢) صحيح. مسلم (١٩٠٧/٤).

(٣) صحيح. مسلم (١٩٨٨/٤).

(٤) صحيح لغيره. الترمذي (٣٦٥/٤) بإسناد ضعيف كما قال شيخنا لكن للحديث شواهد يصحح بها كما في صحيح الترغيب (٢٥٧٨).

(٥) صحيح. البخاري (٢١٠٤/٥) ومسلم (٢٠٢٦/٤).

(٦) صحيح. البخاري (١٩٥٨/٥) ومسلم (١٠٨٦/٢).

ذَٰلِكَ﴾. رواه البخاري[١].

٣٦٦ - وعنْ أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُصَاحِبْ إلاَّ مُؤْمِناً، ولا يَأْكُلْ طعَامَكَ إلاَّ تَقِيٌّ».

رواه أبو داود، والترمذي بإسْنَادٍ لا بأس بِهِ[٢].

٣٦٧ - وعن أبي هريرة ﷺ أن النبيَّ ﷺ قال: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكمْ مَنْ يُخَالِلُ».

رواه أبو داود. والترمذي بإسنادٍ صحيح، وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ[٣].

٣٦٨ - وعن أبي موسى الأشْعَرِيِّ ﷺ أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ». متفق عليه[٤].

وفي روايةٍ قال: قِيلَ للنبيِّ ﷺ: الرجلُ يحبُ القومَ وَلَمّا يلحقْ بهم؟ قال: «المرء مع من أحبَّ»[٥].

٣٦٩ - وعن أنس ﷺ أن أعرابياً قال لرسول اللَّه ﷺ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قال: حُبُّ اللَّهِ ورسولِهِ، قال: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

متفقٌ عليه، وهذا لفظ مسلم[٦].

وفي روايةٍ لهما[٧]: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَوْمٍ، وَلا صَلاةٍ، وَلا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّه وَرَسُولَهُ.

٣٧٠ - وعن ابنِ مسعودٍ ﷺ قال: جاءَ رَجُلٌ إلى رسولِ اللَّه ﷺ فقال: يا رسول اللَّه كَيْفَ تَقُولُ في رَجُلٍ أَحبَّ قَوْماً وَلَمْ يلْحَقْ بِهِمْ؟ فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» متفقٌ عليه[٨].

٣٧١ - وعن أبي هُريرة ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، خِيَارُهُمْ في الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ في الإِسْلامِ إِذَا فَقُهُوا. وَالأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا، اخْتَلَفَ» رواه مسلم[٩].

---

(١) صحيح. البخاري (١٧٦٠/٤).

(٢) حسن. أبو داود (٢٥٩/٤) والترمذي (٦٠٠/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٤٢/٤): «وسنده حسن».

(٣) حسن. أبو داود (٢٥٩/٤) والترمذي (٥٨٩/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٤٢/٤): «وقال الترمذي: حسن غريب. قلت: وهو كما قال فإن له شاهداً يتقوى به وأما قول النووي فلا وجه له كما بينته في الصحيحة».

(٤) صحيح. البخاري (٢٢٨٣/٥) ومسلم (٢٠٣٤/٤).

(٥) صحيح. البخاري (٢٢٨٣/٥) ومسلم (٢٠٣٤/٤).

(٦) صحيح. البخاري (٢٢٨٣/٥) ومسلم (٢٠٣٢/٤).

(٧) البخاري (٢٢٨٣/٥) ومسلم (٢٠٣٣/٤).

(٨) صحيح. البخاري (٢٢٨٣/٥) ومسلم (٢٠٣٤/٤).

وروى البخاريُّ[1] قولَهُ: «الأَزْوَاحُ» إلخ، من رواية عائشة رَضِيَ اللهُ عَنها.

٣٧٢ ـ وعن أُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو ويُقَالُ: ابْنُ جابِرٍ ـ وهو: بضم الهمزةِ وفتح السين المهملة ـ قال: كَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه إذا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدادُ أَهْلِ الْيمنِ سَأَلَهُمْ: أَفيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ رضي الله عنه، فقال له: أَنْتَ أُوَيْس بْنُ عامِرٍ؟ قال: نَعَمْ، قال: مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ؟ قال: نعَمْ، قال: فكَانَ بِكَ بَرَصٌ، فَبَرَأْتَ مِنْهُ إلاَّ مَوْضعَ دِرْهَمٍ؟ قال: نَعَمْ. قال: لَكَ والِدَةٌ؟ قال: نَعَمْ. قال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مع أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ برصٌ، فَبَرَأَ مِنْهُ إلاَّ مَوْضعَ دِرْهَم، لَهُ وَالِدَةٌ هُو بِها بَرٌّ لَوْ أَقْسمَ على اللَّه لأَبَرَّهُ، فَإِن اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ» فَاسْتَغْفِرْ لي فَاسْتَغْفَرَ لَهُ. فقال له عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قال: الْكُوفَةَ، قال: أَلا أَكْتُبُ لَكَ إلى عَامِلِهَا؟ قال: أَكُونُ في غَبْراءِ النَّاسِ أَحبُّ إِلَيَّ. فَلَمَّا كانَ مِنَ العام المُقْبِلِ حَجَّ رجلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ فَوَافَقَ عُمَرَ فسأله عَنْ أُويسٍ، قال: تَرَكْتُهُ رَثَّ البيتِ قليلَ المتاع، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مع أَمْدَادٍ من أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ برصٌ، فَبَرَأَ مِنْهُ إلاَّ مَوْضعَ دِرْهَم، لَهُ وَالِدَةٌ هُو بِها بَرٌّ لَوْ أَقْسمَ على اللَّه لأَبَرَّهُ، فَإِن اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ» فأتى أويساً، فقال: استغفر لي قال: أنت أحدثُ عَهْداً بسفرٍ صالحٍ، فاستغفر لي. قال: لقِيتَ عمرَ؟ قال: نعم، فاستغفرَ له، ففطن له الناسُ، فانطلق على وجهه. رواه مسلم[2].

وفي رواية لمسلم أيضاً عن أُسَيْر بن جابر رضي الله عنه أنَّ أهلَ الكوفةِ وَفَدُوا على عمرَ رضي الله عنه وفيهم رجلٌ ممن كان يَسْخَرُ بأويسٍ، فقال عمر: هل هاهنا أحدٌ من القَرَنِيِّينَ؟ فجاء ذلك الرجلُ، فقال عمر: إن رسول الله ﷺ قد قال: «إنَّ رجلاً يأتيكم من اليمن يُقال له: أويسٌ، لا يَدَعُ باليمنِ غَيْرَ أُمٍّ له، قد كان به بَيَاضٌ فدعا اللهَ؛ فأذْهَبَهُ إلا مَوْضِعَ الدِّينارِ أو الدِّرْهَمِ، فَمَنْ لَقِيَهُ منكم فَلْيَسْتَغْفِرْ لكم»[3].

وفي روايةٍ له عن عمر رضي الله عنه قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ خيرَ التَّابِعِينَ رجلٌ يقال له: أُوَيْس، وله والدةٌ وكان به بياضٌ، فمُروه فليستغفر لكم».

قوله: «غَبْراءِ الناس» بفتح الغين المعجمة وإسكان الباء بالمدِّ؛ وهم فقراؤهم وصعاليكُهم ومن لا يُعْرَف عَيْنُهُ من أخلاطهم. و«الأمداد» جمعُ مدَدٍ وهم الأعوانُ

---

(١) صحيح. مسلم (٢٠٣١/٤).

(٢) البخاري (١٢١٣/٣) معلقاً. قال شيخنا في مختصر البخاري (٤٠٤/٢): «وقد وصله في الأدب المفرد (٩٠٠) من طريقين عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ووصله هو ومسلم وأحمد وغيرهم من حديث أبي هريرة مرفوعاً به».

(٣) صحيح. مسلم (١٩٦٩/٤).

(٤) صحيح. مسلم (١٩٦٨/٤).

والناصرونَ الذين كانوا يُمِدُّونَ المسلمين في الجهاد.

٣٧٣ ـ وعن عمرَ بْنِ الخطاب ﷺ قال: اسْتَأْذَنْتُ النَّبيَّ ﷺ في العُمْرَةِ، فَأَذِنَ لي، وقال: «لا تَنْسَنَا يا أُخَيَّ مِنْ دُعَائِكَ» فَقَالَ كَلِمَةً مَا يسُرُّني أَنَّ لي بِهَا الدُّنْيَا.

وفي روايةٍ قال: «أَشْرِكْنَا يَا أُخَيَّ في دُعَائِكَ».

حديثٌ صحيحٌ رواه أبو داود، والترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[١].

٣٧٤ ـ وعن ابن عُمرَ ﷺ قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُورُ قُبَاءَ رَاكِباً وَماشِياً، فَيُصلِّي فِيهِ رَكْعتَيْنِ. متفقٌ عليه[٢].

وفي روايةٍ: كان النَّبِيُّ ﷺ يأْتي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سبْتٍ رَاكِبًا وَمَاشِياً، وكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ.

باب فضل الحبّ في الله والحثّ عليه
وإعلام الرجل من يحبه أنه يحبه، وماذا يقول له إذا أعلمه

قال الله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ﴾ إلى آخرِ السورةِ. وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾.

٣٧٥ ـ وعن أَنسٍ ﷺ عن النبي ﷺ قال: «ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِواهُما، وأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لا يُحِبُّهُ إلاَّ للَّهِ، وَأَنْ يَكْرَه أَنْ يَعُودَ في الكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ في النَّارِ» متفقٌ عليه[٣].

٣٧٦ ـ وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «سبْعَةٌ يُظِلُّهُم اللَّهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلُّهُ: إمامٌ عادِلٌ، وَشَابٌ نَشَأَ في عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجلَّ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مَعلَّقٌ بِالمَسَاجِدِ، ورَجُلان تَحَابًا في اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، ورَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فقال: إنِّي أَخافُ اللَّه، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لا تَعْلَمَ شِمَالُهُ ما تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِياً فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» متفقٌ عليه[٤].

٣٧٧ ـ وعنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه تعالى يقولُ يَوْمَ الْقِيامَةِ: أَيْنَ

---

(١) ضعيف. أبو داود (٨٠/٢) والترمذي (٥٥٩/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤١٥/٢): «وهذا من تساهله فإن فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف كما قال الحافظ في التقريب».

(٢) صحيح. البخاري (٣٩٩/١) ومسلم (١٠١٦/٢).

(٣) صحيح. البخاري (١٤/١) ومسلم (٦٦/١).

(٤) صحيح. البخاري (٢٣٤/١) ومسلم (٧١٥/٢).

المُتَحَابُّونَ بِجَلالِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ في ظِلِّي يَوْمَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلِّي» رواه مسلم[١].

٣٧٨ ـ وعنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، ولا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوه تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بينَكم» رواه مسلم[٢].

٣٧٩ ـ وعنه عن النبي ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً زَار أَخاً لَهُ في قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَد اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجتِهِ مَلَكاً» وذكر الحديث إلى قوله: «إِن اللَّه قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ» رواه مسلم[٣]. وقد سبقَ في البابِ قَبْلَهُ.

٣٨٠ ـ وعن البَرَاءِ بْنِ عَازبٍ رضي الله عنهما عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال في الأَنْصَارِ: «لا يُحِبُّهُمْ إِلاَّ مُؤْمِنٌ، وَلا يُبْغِضُهُمْ إِلاَّ مُنَافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أحبَّه اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّه» متفقٌ عليه[٤].

٣٨١ ـ وعن مُعَاذٍ رضي الله عنه قال: سمِعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: المُتَحَابُّونَ في جَلالي، لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ يَغْبِطُهُمْ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٥].

٣٨٢ ـ وعن أبي إدريس الخَوْلانيِّ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ قال: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَإِذَا فَتًى بَرَّاقُ الثَّنَايَا وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ، فَإِذَا اخْتَلَفُوا في شَيءٍ، أَسْنَدُوهُ إِلَيْهِ، وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رضي الله عنه، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، هَجَّرْتُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالتَّهْجِيرِ، ووَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صلاتَهُ، ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وجْهِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ للَّهِ، فَقَالَ: آللَّهِ؟ فَقُلْتُ: أَللَّهِ، فقال: آللَّهِ؟ فَقُلْتُ: أَللَّهِ، فَأَخَذَني بِحَبْوَةِ رِدَائي، فَجَبذَني إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَبْشِرْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «قالَ اللَّهُ تعالى: وَجَبَتْ مَحبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فيَّ، والمُتَجالِسِينَ فيَّ، وَالمُتَزَاوِرِينَ فيَّ، وَالمُتَباذِلِينَ فيَّ» حديث صحيح رواه مالِكٌ في «المُوطَّإِ» بإسنادِهِ الصَّحيحِ[٦].

قَوْلُهُ «هَجَّرْتُ» أَيْ بَكَّرْتُ، وهُوَ بتشديد الجيم قوله: «آللَّهِ؟ فَقُلْتُ: أَللَّهِ» الأَوَّلُ بهمزةٍ ممدودةٍ للاستفهامِ، والثاني بِلا مدٍ.

٣٨٣ ـ وعن أبي كَرِيمةَ المِقْدَادِ بن مَعْدِ يَكرِب رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال «إِذَا أَحَبَّ

---

(١) صحيح. مسلم (١٩٨٨/٤).
(٢) صحيح. مسلم (٧٤/١).
(٣) صحيح. مرَّ برقم (٣٦١).
(٤) صحيح. البخاري (١٣٧٩/٣) ومسلم (٨٥/١).
(٥) صحيح. الترمذي (٥٩٧/٤) وصححه شيخنا في صحيح الترغيب (١٦١/٣).
(٦) صحيح. الموطأ (٩٥٣/٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٣٩/٤): «وإسناده صحيح».

الرَّجُلُ أَخَاهُ، فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[١] صحيح[٢].

٣٨٤ ـ وعن مُعَاذٍ ﷺ أَنَّ رسول اللَّه ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ وقال: «يَا مُعَاذُ! واللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ، ثُمَّ أُوصِيكَ يَا مُعاذُ: لا تَدَعنَّ في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ تَقُولُ: اللَّهُم أَعِنِّي على ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وحُسنِ عِبادتِك».

حديث صحيحٌ، رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح[٣].

٣٨٥ ـ وعن أنسٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ رَجُلٌ بِهِ، فَقال: يا رسول اللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّ هَذا، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَأَعْلمتهُ؟» قَالَ: لا، قَالَ: «أَعْلِمْهُ» فَلَحِقَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ في اللَّه، فقالَ: أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. رواه أبو داود[٤].



باب علامات حبّ الله تعالى العبد[٥] والحثّ على التخلق بها والسعي في تحصيلها

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾.

٣٨٦ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّه تعالى قال: مَنْ عادَى لِيَ وَلِيّاً، فقدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، ومَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بالنَّوافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، ويَدَهُ الَّتي يبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتي يَمْشِي بِها، وإنْ سَأَلَني أَعْطَيْتُهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ» رواه البخاري[٦].

معنى «آذَنْتُهُ»: أَعْلَمْتُهُ بِأَنِّي مُحَارِبٌ له. وقوله تعالى: «اسْتَعَاذَني» روي بالباءِ وروي

---

(١) في نسخة شعيب: «حسن».

(٢) صحيح. أبو داود (٣٣٢/٤) والترمذي (٥٩٨/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٤١/٤): «وإسناده صحيح ثم خرجته في الصحيحة (٤١٧)».

(٣) صحيح. أبو داود (٨٦/٢) والنسائي (٥٣/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٢٦/١): «وإسناده صحيح».

(٤) حسن. أبو داود (٣٣٣/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٤١/٤): «وسنده حسن» تنبيه: في نسخة شعيب: «رواه أبو داود بإسناد صحيح».

(٥) في نسخة شعيب: «للعبد».

(٦) صحيح. مر برقم (٩٥).

بالنون.

٣٨٧ ـ وعنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تعالى العَبْدَ، نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّه تعالى يُحِبُّ فُلاناً، فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادي في أَهْلِ السَّمَاء: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلاناً، فَأَحِبوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ له القَبُولُ في الأَرْضِ» متفقٌ عليه[١].

وفي رواية لمسلم: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إنَّ اللَّه تعالى إذا أَحبَّ عبْداً دَعا جِبْريلَ، فقال: إنِّي أُحِبُّ فُلاناً فَأَحبه، فَيُحِبُّهُ جِبْريلُ، ثُمَّ يُنَادِي في السَّماءِ، فَيَقُولُ: إنَّ اللَّه يُحِبُّ فُلاناً، فَأَحِبُّوهُ، فَيُحبُّهُ أَهْلُ السَّماءِ، ثُمَّ يُوضَعُ له القَبُولُ في الأَرْضِ، وإذا أَبْغَضَ عبداً دَعا جِبْرِيلَ، فَيَقولُ: إنِّي أُبْغِضُ فُلاناً، فَأَبْغِضْهُ، فَيُبْغِضُهُ جِبْريلُ، ثُمَّ يُنَادِي في أَهْلِ السَّماءِ: إنَّ اللَّه يُبْغِضُ فُلاناً، فَأَبْغِضُوهُ، فَيُبْغِضُهُ أَهْلُ السَّماءِ، ثُمَّ تُوضَعُ له البَغْضَاءُ في الأَرْضِ».

٣٨٨ ـ وعن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ بعَثَ رَجُلاً عَلى سَرِيَّةٍ، فَكَانَ يَقْرأُ لأَصْحابِهِ في صلاتِهِمْ، فَيخْتِمُ بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَلَمَّا رَجَعُوا، ذَكَروا ذلكَ لرسولِ اللَّه ﷺ، فقال: «سَلُوهُ لأيِّ شَيءٍ يَصْنَعُ ذلكَ؟» فَسأَلوه، فَقَالَ: لأنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمنِ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّه تعالى يُحبُّهُ» متفقٌ عليه[٢].

باب التحذير من إيذاء الصالحين والضعفة والمساكين

قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴿٩﴾ وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴿١٠﴾﴾.

وأمّا الأحاديثُ فكثيرةٌ منها حديثُ أبي هريرة رضي الله عنه في الباب الذي قبل هذا: «مَنْ عادَى لي وَلِيّاً فقد آذنتُهُ بالحربِ»، ومنها حديث سعد بن أبي وقَّاص رضي الله عنه السابق في باب ملاطفة اليتيم[٣]، وقوله ﷺ: «يا أبا بكر لئن كنتَ أغْضَبْتَهُمْ؛ لقد أغضبتَ ربَّكَ»[٤].

٣٨٩ ـ وعن جُنْدُبِ بْنِ عبداللَّه رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلاةَ الصُّبْحِ، فَهُوَ في ذِمَّةِ اللَّه، فَلا يَطْلُبَنَّكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيءٍ، يُدْرِكْهُ، ثُمَّ يَكُبَّهُ عَلى وَجْهِهِ في نَارِ جَهَنَّمَ» رواه مسلم[٥].

---

(١) صحيح. البخاري (١١٧٥/٣) ومسلم (٢٠٣٠/٤) واللفظ للبخاري وأما لفظ مسلم فهو كما ساقه المصنف بعد وأشار أنها رواية لمسلم.

(٢) صحيح. البخاري (٢٦٨٦/٦) ومسلم (٥٥٧/١).

(٣) برقم (٢٦٠).

(٤) برقم (٢٦١).

(٥) صحيح. وقد مرَّ برقم (٢٣٢).

باب إجراء أحكام الناس على الظاهر وسرائرهم إلى الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾.

٣٩٠ ـ وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّه، وَأَنَّ مُحَمَّداً رسولُ اللَّهِ، ويُقِيمُوا الصَّلاةَ، وَيُؤتوا الزَّكاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذلكَ، عَصمُوا مِنِي دِماءَهُمْ وَأَمْوالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلامِ، وحِسابُهُمْ عَلى اللَّه تعالى» متفقٌ عليه[١].

٣٩١ ـ وعن أبي عبدِاللَّهِ طَارِقِ بن أُشَيْم رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قال لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَكَفَرَ بِما يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرُمَ مالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسابُهُ على اللَّه» رواه مسلم[٢].

٣٩٢ ـ وعن أبي مَعْبدِ المقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ رضي الله عنه قال: قلت لرسُولِ اللَّه ﷺ: أَرَأَيت إِنْ لَقِيتُ رَجُلاً مِنَ الكُفَّارِ، فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ، فَقَطَعَها ثُمَّ لاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، فقال: أَسْلَمْتُ للَّهِ، أَأَقْتُلُهُ يا رسولَ اللَّه بَعْدَ أَنْ قَالَها؟ فَقالَ: «لا تَقْتُلْهُ»، فَقُلْتُ: يا رسُولَ اللَّهِ قطعَ إِحدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قال ذلكَ بَعْدَما قَطعَها؟! فقال: «لا تَقْتُلْهُ، فإِنْ قَتَلْتَهُ، فَإِنَّهُ بِمنزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ. وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ التي قال» متفقٌ عليه[٣].

ومعنى «إِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ» أَيْ: مَعْصُومُ الدَّمِ مَحْكُومٌ بِإِسْلامِهِ، ومعنى «إِنَّكَ بِمَنْزِلَته» أَيْ: مُبَاحُ الدَّمِ بِالْقِصَاصِ لِوَرَثَتِهِ، لا أَنَّهُ بِمَنْزِلَتِهِ فِي الْكُفْرِ، واللَّه أعلم.

٣٩٣ ـ وعن أُسامةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما قال: بعثَنَا رسولُ اللَّه ﷺ إلى الحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَصَبَّحْنا الْقَوْمَ عَلى مِياهِهِمْ، وَلحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلاً مِنهُمْ فَلَمَّا غَشِيناهُ قال: لا إِلَهِ إِلاَّ اللَّهُ، فَكَفَّ عَنْهُ الأَنصارِيُّ، وَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ، بلَغَ ذلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فقال لي: «يا أُسامةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ ما قَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ؟» قلتُ: يا رسولَ اللَّه إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذاً، فَقَالَ: «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ؟!» فَما زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذلِكَ الْيَوْمِ. متفقٌ عليه[٤].

وفي روايةٍ[٥]: فَقالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «أَقَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟!» قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفاً مِنَ السِّلاحِ، قال: «أَفَلا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لا؟!» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ.

---

(١) صحيح. البخاري (١٧/١) ومسلم (٥٢/١).
(٢) صحيح. مسلم (٥٣/١).
(٣) صحيح. البخاري (١٤٧٤/٤) ومسلم (٩٥/١).
(٤) صحيح. البخاري (١٥٥٥/٤) ومسلم (٩٧/١).
(٥) مسلم (٩٦/١).

«الحُرَقة» بضم الحاء المهملة وفتح الراء: بطن من جهينةَ القبيلةِ المعروفةِ. وقوله: «متعوذاً»: أي مُعْتَصِماً بها من القتلِ لا مُعْتَقِداً لها.

٣٩٤ ـ وعن جُنْدُبِ بْنِ عبدالله ﷺ أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ بعثَ بَعْثاً مِنَ المُسْلِمينَ إلى قَوْمٍ مِنَ المُشْرِكِينَ، وَأَنَّهُمْ الْتَقَوْا، فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ المُشْرِكِينَ إذا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إلى رَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ قَصَدَ لَهُ فَقَتَلَهُ، وَأَنَّ رَجُلاً مِنَ المُسْلِمِينَ قَصَدَ غَفْلَتَهُ ـ وَكُنَّا نَتَحدَّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ـ فَلَمَّا رَفَعَ عليه السَّيْفَ، قال: لا إله إلاَّ اللَّهُ، فقَتَلَهُ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ إلى رسول اللَّه ﷺ، فَسَأَلَهُ، وأَخْبَرَهُ، حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صنَعَ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ، فقال: «لِمَ قَتَلْتَهُ؟» فَقَالَ: يا رسولَ اللَّهِ أَوْجَعَ في المُسْلِمِينَ، وقَتَلَ فُلاناً وفُلاناً ـ وسَمَّى له نَفراً ـ وإنِّي حَمَلتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قال: لا إله إلاَّ اللَّهُ. قال رسولُ اللَّه ﷺ: «أَقَتَلْتَهُ؟!» قال: نَعمْ، قال: «فَكيْفَ تَصْنَعُ بلا إله إلاَّ اللَّهُ، إذا جاءَتْ يوْمَ القيامَةِ؟» قَال: يا رسولَ اللَّه اسْتَغْفِرْ لي. قال: «وكيفَ تَصْنَعُ بِلا إِله إلاَّ اللَّهُ، إذا جاءَت يَوْمَ القِيامَةِ؟» فَجَعَلَ لا يَزيدُ عَلى أَنْ يَقُولَ: «كيفَ تَصْنَعُ بِلا إِلَهَ إلاَّ اللَّهُ إذا جاءَتْ يَوْمَ القِيامَةِ» رواه مسلم(١).

٣٩٥ ـ وعن عبدِاللَّهِ بْنِ عتبة بن مسعودٍ قال: سمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ يقولُ: إنَّ نَاساً كَانُوا يُؤْخَذُونَ بالوَحْيِ في عَهْدِ رسول اللَّه ﷺ، وإنَّ الوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ، وإنَّما نَأْخُذُكُمُ الآنَ بِما ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنا خَيْراً؛ أَمَّنَّاهُ وقرَّبناه، وَلَيْس لنا مِنْ سَرِيرَتِهِ شيءٌ، اللَّهُ يُحاسِبُهُ في سرِيرَتِهِ، ومَنْ أَظْهَرَ لَنا سُوءاً؛ لَمْ نأْمنْهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وإِنْ قال: إنَّ سَرِيرَته حَسَنَةٌ. رواه البخاري(٢).



باب الخوف

قال الله تعالى: ﴿وَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ ﴿١٢﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ ٱلْءَاخِرَةِ ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ ﴿١٠٣﴾ وَمَا نُؤَخِّرُهُۥٓ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ ﴿١٠٤﴾ يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ فَمِنْهُمْ شَقِىٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١٠٥﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُوا۟ فَفِى ٱلنَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١٠٦﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَبَنِيهِ ﴿٣٦﴾ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴿٣٧﴾﴾، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ ﴿٢﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ

(١) صحيح. مسلم (١/٩٧). (٢) صحيح. البخاري (٢/٩٣٤).

مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴿٤٦﴾﴾ الآيات، وقال تعالى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٢٥﴾ قَالُوٓاْ إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِىٓ أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ﴿٢٦﴾ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَىٰنَا عَذَابَ ٱلسَّمُومِ ﴿٢٧﴾ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْبَرُّ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٨﴾﴾.

والآياتُ في البابِ كثيرةٌ جداً معلوماتٌ، والغرضُ الإشارةُ إلى بعضها وقد حصل. وأما الأحاديثُ فكثيرةٌ جدّاً؛ فنذكر منها طرفاً وباللهِ التَّوْفِيقُ.

٣٩٦ ـ عن ابنِ مسعودٍ ﷺ قال: حدثنا رسولُ اللَّه ﷺ ـ وهو الصَّادِقُ المصدوقُ ـ: «إِنَّ أَحدَكُمْ يُجمَعُ خَلْقُهُ في بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مثْلَ ذلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ المَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِماتٍ: بِكَتْبِ رزقِهِ، وَأَجلِهِ، وَعمَلِهِ، وَشَقيٌ أَوْ سعِيدٌ. فَوَالَّذِي لا إِلٰه غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وبَيْنَهَا إِلاَّ ذِراعٌ، فَيَسْبقُ عَلَيْهِ الْكِتابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا» متفقٌ عليه[١].

٣٩٧ ـ وعنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا» رواه مسلم[٢].

٣٩٨ ـ وعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ قال: سمِعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيامَةِ لَرَجُلٌ يُوضَعُ في أَخْمَصِ قَدميْهِ جمْرَتَانِ يَغْلي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، مَا يَرى أَنَّ أَحداً أَشَدُّ مِنه عَذَاباً، وَإِنَّه لأَهْونُهُمْ عذَاباً» متفق عليه[٣].

٣٩٩ ـ وعن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﷺ: أَن نبيَّ اللَّه ﷺ قال: «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلى كَعْبيهِ، ومِنهُمْ من تأْخُذُهُ إِلى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ من تَأْخُذُهُ إِلى حُجزَتِهِ، وِمِنْهُمْ من تَأْخُذُهُ إِلى تَرْقُوَتِهِ» رواه مسلم[٤].

«الحُجْزَةُ»: مَعْقِدُ الإِزارِ تحتَ السُّرَّةِ. و«التَّرْقُوَةُ» بفتحِ التاءِ وضم القاف: هِي العظْمُ الذِي عِندَ ثُغْرَةِ النَّحرِ، وللإِنْسَانِ ترْقُوَتانِ في جَانِبَي النَّحرِ.

٤٠٠ ـ وعن ابنِ عمر ﷺ أن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العالمِينَ حَتَّى يَغِيبَ أَحدُهُمْ في رَشْحِهِ إِلى أَنْصَافِ أُذُنَيهِ» متفقٌ عليه[٥].

و«الرَّشْحُ» العَرَقُ.

٤٠١ ـ وعن أَنس ﷺ قال: خَطَبَنا رَسولُ اللَّه ﷺ خُطْبَةً ما سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ،

---

(١) صحيح. البخاري (١١٧٤/٣) ومسلم (٢٠٣٦/٤).

(٢) صحيح. مسلم (٢١٨٤/٤).

(٣) صحيح. البخاري (٢٤٠٠/٥) ومسلم (١٩٦/١).

(٤) صحيح. مسلم (٢١٨٥/٤).

(٥) صحيح. البخاري (١٨٨٤/٤) ومسلم (٢١٩٥/٤).

فقال: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قلِيلاً ولبَكَيْتُمْ كَثِيراً» فَغَطَّى أَصْحابُ رسولِ اللَّهِ ﷺ وجُوهَهمْ، وَلَهُمْ خَنِينٌ. متفقٌ عليه[١].

وفي رواية: بَلَغَ رسولَ اللَّه ﷺ عَنْ أَصْحابِهِ شَيءٌ فَخَطَبَ، فقال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الجنَّةُ والنَّارُ، فَلَمْ أَرَ كَاليَوْمِ في الخَيْرِ وَالشَّرِّ، ولَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعلَمُ لَضحِكْتُمْ قلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً» فَما أَتَى عَلَى أَصْحَابِ رسول اللَّه ﷺ يومٌ أَشَدُّ مِنْهُ، غَطَّوْا رُؤُوسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ.

«الخَنِينُ» بِالخاءِ المعجمة: هُوَ البُكَاءُ مَعَ غُنَّةٍ وَانْتِشَاقُ الصَّوتِ مِنَ الأَنْفِ.

٤٠٢ ـ وعن المِقْدَاد ﷺ قال: سَمِعْتُ رسولَ ﷺ يَقُولُ: «تُدْنَى الشَّمْسُ يومَ القِيَامَةِ مِنَ الخَلْقِ حتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ» ـ قَالَ سُلَيمُ بْنُ عَامِرٍ الرَّاوِي عنْ المِقْدَاد: فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي ما يَعْني بِالميلِ: أَمَسَافَةَ الأَرْضِ أَم المِيلَ الَّذي تُكْتَحَلُ بِهِ العيْنُ ـ «فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمالِهِمْ في العَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلى كعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلى رُكْبَتَيْهِ، ومِنْهُمْ منْ يكون إِلى حِقْوَيْهِ، ومِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ العَرَقُ إِلجاماً» وَأَشَارَ رسولُ اللَّه ﷺ بِيدِهِ إِلى فِيه. رواه مسلم[٢].

٤٠٣ ـ وعن أبي هريرة ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «يَعْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ القِيامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ في الأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعاً، ويُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ» متفقٌ عليه[٣].

ومعنى «يَذْهَبُ في الأَرْضِ»: ينزِلُ ويَغُوصُ.

٤٠٤ ـ وعنه قال: كنا مع رسول اللَّه ﷺ إذ سَمِعَ وَجْبَةً فقال: «هَلْ تَدْرُونَ ما هذا؟» قُلْنَا: اللَّه وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال: «هذا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ في النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفاً فَهُوَ يهْوِي في النَّارِ؛ الآنَ حَتَّى انْتَهَى إِلى قَعْرِهَا، فَسَمِعْتُمْ وجْبَتَهَا» رواه مسلم[٤].

٤٠٥ ـ وعن عَدِيِّ بْنِ حاتم ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بيْنَهُ وبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمنَ مِنْهُ، فَلا يَرَى إِلاَّ ما قَدَّمَ، ويَنْظُرُ أَشأَمَ منه فلا يرى إلا ما قَدَّمَ، وينظُرُ بيْنَ يَدَيهِ فَلا يَرَى إِلاَّ النَّارَ تِلْقَاءَ وَجهِهِ، فاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» متفقٌ عليه[٥].

٤٠٦ ـ وعن أبي ذَرٍّ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إِنِّي أَرى مَا لَا تَرَوْنَ؛[٦] أَطَّتِ السَّماءُ وحُقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا فِيهَا موْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابعَ إِلاَّ وَمَلَكٌ واضِعٌ جَبْهَتَهُ ساجِداً للَّهِ تَعَالى، واللَّه لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لضَحِكْتمْ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، وما تَلَذَّذْتم بِالنِّسَاءِ عَلَى

---

(١) صحيح. البخاري (٤/١٦٨٩) ومسلم (٤/١٨٣٢).

(٢) صحيح. مسلم (٤/٢١٩٦).

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٣٩٣) ومسلم (٤/٢١٩٦) واللفظ للبخاري.

(٤) صحيح. مسلم (٤/٢١٨٤).

(٥) صحيح. مر برقم (١٣٩).

(٦) في نسخة شعيب: «وأسمع ما لا تسمعون» وهي موافقة لما في السنن.

الْفُرُشِ، وَلَخَرجْتُمْ إلى الصُّعُداتِ تَجْأَرُون إلى اللَّه تَعَالَى» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن[(١)].

وَ«أَطَّتْ» بفتح الهمزة وتشديد الطاءِ وَ«تَئِطُّ» بفتح التاءِ وبعدها همزة مكسورة، والأَطِيطُ: صَوْتُ الرَّحلِ وَالْقَتَبِ وشِبْهِهِمَا، ومعْناهُ: أَنَّ كَثْرَةَ مَنْ في السَّماءِ مِنَ المَلائِكَةِ العابِدينَ قَدْ أَثْقَلَتْهَا حَتَّى أَطَّتْ.

وَ«الصُّعُدَاتِ» بضم الصاد والعين: الطُّرُقَاتُ، ومعنى «تَجأَرُونَ»: تَسْتَغِيثُونَ.

٤٠٧ ـ وعن أبي بَرْزَة ـ بِراءٍ ثم زاي ـ نَضْلَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الأَسْلَمِيِّ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «لا تَزُولُ قَدمَا عبْدٍ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيم فَعَلَ فِيهِ، وعَنْ مالِهِ من أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَن جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلاهُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[(٢)].

٤٠٨ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قرأ رسولُ اللَّه ﷺ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ ثم قال: «أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟» قالوا: اللَّهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: «فَإِنَّ أَخْبَارَها أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أَمةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا، تَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وكذَا في يَوْمِ كَذَا وَكَذَا، فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا» رواه التِّرْمِذِي وقال: حديثٌ حسنٌ[(٣)].

٤٠٩ ـ وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدِ الْتَقَمَ الْقَرْنَ، وَاسْتَمَعَ الإذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخُ» فَكَأَنَّ ذلِكَ ثَقُلَ على أَصْحَابِ رسول اللَّه ﷺ فقالَ لَهُمْ: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللَّه وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» رواه الترمذي وقال حديثٌ حسنٌ[(٤)].

---

(١) حسن إلا جملة التلذذ بالنساء. الترمذي (٥٥٦/٤) ذكر شيخنا أن إسناده ضعيف لكن لفقراته شواهد يصح بها إلا فقرة التلذذ بالنساء فلم يجد لها ما يقويها به، أفاده شيخنا في النصيحة (ص٢٤٥) وقد وقع الحديث في كتب شيخنا مثل صحيح الترغيب وغيره دون التنبيه على الفائدة فلتستدرك.

(٢) صحيح. الترمذي (٦١٢/٤) قال شيخنا في اقتضاء العلم العمل (ص ١٦): «إسناده صحيح».

(٣) ضعيف. الترمذي (٦١٩/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٦٦/٥): «فإن فيه يحيى بن أبي سليمان ـ وهو أبو صالح المدني ـ وهو لين الحديث كما قال الحافظ...» ثم أشار شيخنا إلى تخريجه في الضعيفة (٤٨٣٤) ونقل عن الذهبي تضعيفه للحديث أيضاً. تنبيه: في بعض نسخ الرياض: (وقال: حديث حسن صحيح) وفي نسخة شعيب المقابلة على مخطوطتين: (وقال: حسن) وأصل الخلاف النقل عن الترمذي نفسه ففي بعض النسخ التصحيح وبعضها: (حسن غريب). قال شيخنا: وهو الأقرب لحال إسناده.

(٤) صحيح. الترمذي (٦٢٠/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٥٩/٥): «قلت: وهو عندي صحيح لطرقه وشواهده وقد خرجتها في الصحيحة (١٠٧٨ ـ ١٠٧٩)».

«الْقَرْنُ»: هُوَ الصُّورُ الَّذِي قال اللَّه تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ﴾ كَذَا فَسَّرَهُ رسولُ اللَّه ﷺ.

٤١٠ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَنْ خَافَ أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ، بَلَغَ المَنْزِلَ، ألا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيةٌ، أَلا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الجَنَّةُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[1].

و«أَدْلَجَ» بِإِسْكان الدَّال، ومعناه: سَارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَالمُرَادُ: التَّشْمِيرُ في الطَّاعَة. واللَّه أعلم.

٤١١ ـ وعن عائشة ﵂ قالت: سمعتُ رسول اللَّه ﷺ، يقول: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُراةً غُرْلاً» قُلْتُ: يا رسول اللَّه الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ جَمِيعاً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ؟! قال: «يا عَائِشَةُ الأمرُ أَشَدُّ من أَنْ يُهِمَّهُم ذلكَ».

وفي روايةٍ: «الأَمْرُ أَهَمُّ مِن أَن يَنْظُرَ بَعضُهُمْ إِلى بَعْضٍ» متفقٌ عليه[2].

«غُرلاً» بضَمِّ الغَيْنِ المعجمة؛ أي: غير مختونين.



باب الرجاء

قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَهَلْ نُجَٰزِىٓ إِلَّا ٱلْكَفُورَ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِىَ إِلَيْنَآ أَنَّ ٱلْعَذَابَ عَلَىٰ مَن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿٤٨﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ﴾.

٤١٢ ـ وعن عُبادَةَ بْنِ الصامِتِ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وأَنَّ مُحمَّداً عبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وأَنَّ عِيسى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وأَنَّ الجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ على ما كانَ مِنَ العمَلِ» متفقٌ عليه[3].

وفي رواية لمسلم: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وأَنَّ مُحَمَّداً رسُولُ اللَّهِ، حَرَّمَ اللَّهُ عليهِ النَّارَ».

---

(١) صحيح لغيره. الترمذي (٤/٦٣٣) في إسناده يزيد بن سنان الرهاوي وهو ضعيف لكن له شاهد بإسناد حسن عند الحاكم من حديث أبي بن كعب هو به صحيح، قاله شيخنا في الصحيحة (٢٣٣٥).

(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٣٩١) ومسلم (٤/٢١٩٤).

(٣) صحيح. البخاري (٣/١٢٦٧) ومسلم (١/٥٧).

٤١٣ ـ وعن أبي ذَرٍّ ﷺ قال: قال النبيُّ ﷺ: «يقولُ اللَّهُ ﷻ: مَنْ جاءَ بِالحَسَنَةِ، فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِها أَوْ أَزْيَدُ، ومَنْ جاءَ بِالسَّيِّئَةِ؛ فَجزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ. وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْراً، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعاً، ومنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذراعاً، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ باعاً، وَمَنْ أَتاني يمشي، أَتَيْتُهُ هَرْولَةً، وَمَنْ لَقِيَني بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطِيئَةً لاَ يُشْرِكُ بِي شَيْئاً، لَقِيتُهُ بمثْلِها مغْفِرَةً» رواه مسلم(١).

معنى الحديث: «مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ» بطاعَتي «تَقَرَّبْتُ» إِلَيْهِ برحْمَتي، وإِنْ زَادَ زِدتُ، «فَإِنْ أَتاني يَمشي» وَأَسْرَعَ في طاعَتي «أَتَيْتُه هَرْوَلَةً» أَيْ: صَبَبْتُ علَيْهِ الرَّحْمَة، وَسَبَقْتُهُ بها، وَلَمْ أُحْوِجْهُ إِلى المَشْيِ الْكَثِيرِ في الوُصُولِ إِلى المَقْصُودِ، و«قُرَابُ الأَرْضِ» بضمِّ القافِ ويُقال بكسرها، والضمّ أَصحُّ، وأَشْهَرُ، ومعناه: ما يُقارِبُ مِلأَها. واللَّه أعلم.

٤١٤ ـ وعن جابر ﷺ قال: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ! ما المُوجِبَتانِ؟ قَالَ: «مَنْ مَات لاَ يُشرِكُ بِاللَّه شَيْئاً دخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ ماتَ يُشْرِكُ بِهِ [شَيْئاً](٢)، دَخَلَ النَّارَ» رواه مُسلم(٣).

٤١٥ ـ وَعن أَنسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ـ وَمُعَاذٌ(٤) رديفُهُ عَلى الرَّحْلِ ـ قَالَ: «يا مُعاذُ» قال: لَبَّيْكَ يا رسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. قالَ: «يا مُعَاذُ» قالَ: لَبَّيكَ يا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. قالَ: «يَا مُعاذُ» قال: لَبَّيْكَ يا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيكَ ـ ثلاثاً ـ قالَ: «ما مِن عَبدٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِله إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ صِدْقاً مِنْ قَلْبِهِ إِلاَّ حَرَّمَهُ اللَّهُ على النَّارِ» قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ أُخْبِرُ بِها النَّاسَ فيستبشروا؟ قال: «إِذاً يَتَّكِلُوا». فَأَخْبَرَ بها مُعَاذٌ عِنْد مَوْتِهِ تَأَثُّماً. متفقٌ عليه(٥).

وقوله: «تأثماً» أَيْ: خَوْفاً مِنَ الإِثمِ في كَتْمِ هذا العِلْمِ.

٤١٦ ـ وعنْ أبي هريرة ـ أَوْ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ـ ﷺ ـ: شَكَّ الرَّاوِي، وَلاَ يَضُرُّ الشَّكُّ في عَينِ الصَّحابي؛ لأَنهم كُلُّهُمْ عُدولٌ ـ قال: لما كان غَزْوَةُ(٦) تبُوكَ، أَصابَ الناسَ مَجاعَةٌ، فَقالُوا: يا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَذِنْتَ لَنا فَنَحَرْنَا نَواضِحَنا، فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا؟ فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افعَلُوا». فَجَاءَ عُمَرُ ﷺ فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهْرُ، وَلَكِنِ ادْعُهُمْ بفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالبَرَكَةِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ في ذلكَ البَرَكَةَ(٧). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ» فَدَعَا بِنِطعٍ فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَزَاوِدِهِمْ، فَجعلَ الرَّجُلُ يجيءُ بِكَفِّ ذُرَةٍ، ويجيءُ الآخَرُ بِكَفِّ تَمرٍ، ويجيءُ الآخَرُ بِكِسرَةٍ حَتى اجْتَمَعَ عَلى

---

(١) صحيح. مسلم (٤/٢٠٦٨).
(٢) زيادة من نسخة شعيب ومن الصحيح.
(٣) صحيح. مسلم (١/٩٤).
(٤) في المخطوط: «ومعاذاً».
(٥) صحيح. البخاري (١/٥٩) ومسلم (١/٦١).
(٦) في بعض النسخ: «يوم غزوة» وما أثبت هو الموافق لما في الصحيح.
(٧) في المخطوط: «خيراً».

النِّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيءٌ يَسِيرٌ، فَدَعَا رسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالبَرَكَةِ، ثُمَّ قالَ «خُذُوا في أَوْعِيَتِكُمْ» فَأَخَذُوا في أَوْعِيَتِهِمْ حتى ما تركُوا في العَسْكَرِ وِعاء إلاَّ مَلؤوه، وأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضَلَ فَضْلَةٌ، فقالَ رَسُولُ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ لاَ يَلْقَى اللَّهَ بهما عَبْدٌ غَيْرُ شاكٍّ، فَيُحْجَبَ عَنِ الجَنَّةِ» رواهُ مسلم(١).

٤١٧ ـ وَعَنْ عِتْبَانَ بْنِ مالِكٍ ﷺ ـ وهو مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً ـ قال: كُنْتُ أُصَلِّي لِقَوْمي بَني سالم، وَكَانَ يَحُولُ بَيْني وَبينهُم وادٍ إِذَا جاءَتِ الأَمطارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ قِبَلَ مَسْجِدِهِمْ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فقلتُ له: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَإِنَّ الوَادِيَ الَّذِي بيْني وَبَيْنَ قَوْمي يسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الأَمْطارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيازُهُ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتي، فَتُصَلِّي في بَيْتي مَكاناً أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى، فقال رسُول اللَّهِ ﷺ: «سأَفْعَلُ» فَغَدا عليَّ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ، بَعْدَما اشْتَدَّ النَّهارُ، وَاسْتَأْذَنَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَذِنْتُ لهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حتى قالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» فَأَشَرْتُ لهُ إلى المَكَانِ الَّذِي أُحبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فيه، فَقَامَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَكَبَّرَ وَصَفَفْنا وَراءَهُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْن، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنا حِينَ سَلَّمَ، فَحَبَسْتُهُ عَلَى خَزيرةٍ تُصْنَعُ لَهُ، فَسَمِعَ أَهْلُ الدَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في بَيْتي، فَثَابَ رِجَالٌ منهمْ حَتَّى كَثُرَ الرِّجَالُ في البَيْتِ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا فَعَلَ مَالِكٌ لا أَرَاهُ! فَقَالَ رَجُلٌ: ذلك مُنَافِقٌ لاَ يُحِبُّ اللَّهَ ورَسُولَهُ، فقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَقُلْ ذَلِكَ؛ أَلاَ تَراهُ قالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجهَ اللَّهِ تَعالى؟». فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَمَّا نَحْنُ فَوَاللَّهِ ما نَرَى وُدَّهُ، وَلاَ حَدِيثَهُ إِلاَّ إِلى المُنَافِقِينَ! فقالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ على النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجهَ اللَّهِ» متفقٌ عليه(٢).

و«عِتْبَانِ» بكسر العين المهملة، وإسكان التاءِ المُثَنَّاةِ فَوْقُ وبَعْدَهَا باءٌ مُوَحَّدَةٌ. و«الخَزِيرَةُ» بالخاءِ المُعْجمةِ وَالزَّايِ: هِيَ دَقِيقٌ يُطْبَخُ بِشَحْمٍ. وقوله: «ثاب رِجالٌ» بالثَّاءِ المثَلَّثةِ، أيْ: جاءوا وَاجْتَمعُوا.

٤١٨ ـ وعن عمرَ بْنِ الخطاب ﷺ قال: قَدِمَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْيٍ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ تَسْعَى، إِذْ وَجَدتْ صبياً في السبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْزَقَتْهُ بِبَطْنِها، فَأَرْضَعَتْهُ، فقال رسُولُ اللَّه ﷺ: «أَتُرَوْنَ هَذِهِ المَرْأَةَ طارِحَةً وَلَدَهَا في النَّارِ؟» قُلْنا: لاَ وَاللَّهِ. فَقَالَ: «لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوِلَدِهَا» متفقٌ عليه(٣).

٤١٩ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لما خَلَقَ اللَّهُ الخَلْقَ، كَتَبَ في كِتَابٍ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ العَرْشِ: إِنَّ رَحْمتي تَغْلِبُ غَضَبِي».

وفي روايةٍ: «غَلَبَتْ غَضَبِي» وفي روايةٍ: «سَبَقَتْ غَضَبِي» متفقٌ عليه(٤).

---

(١) صحيح. مسلم (٥٦/١).
(٢) صحيح. البخاري (٣٩٧/١) ومسلم (٤٥٥/١).
(٣) صحيح. البخاري (٢٢٣٥/٥) ومسلم (٢١٠٩/٤).
(٤) صحيح. البخاري (٢٦٩٤/٦) ومسلم (٢١٠٧/٤).

٤٢٠ ـ وعنه قال: سمِعْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ في الأَرْضِ جُزْءاً واحِداً، فَمِنْ ذَلِكَ الجُزْءِ يَتَراحمُ الخَلائِقُ حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ ولَدِهَا خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ»[١].

وفي روايةٍ[٢]: «إنَّ للَّهِ تَعَالى مائَةَ رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الجِنِّ والإِنْسِ وَالبَهَائِم وَالهَوامِّ، فَبِهَا يَتَعاطَفُونَ، وبها يَتَراحَمُونَ، وَبها تَعْطِفُ الوَحْشُ عَلى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تَعالى تِسْعاً وتِسْعِينَ رَحْمَةً يَرْحَمُ بها عِبَادَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ» متفقٌ عليه.

ورواهُ مسلمٌ أَيضاً من روايةِ سَلْمَانَ الفَارِسيِّ ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «إِنَّ للَّهِ تَعَالَى مِائَةَ رَحْمَةٍ فَمِنْها رَحْمَةٌ يَتَراحَمُ بها الخَلْقُ بَيْنَهُمْ، وَتِسْعٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْم القِيامَةِ»[٣].

وفي رواية «إنَّ اللَّه تعالى خَلَقَ يَومَ خَلَقَ السَّمواتِ والأَرْضَ مِائَةَ رَحْمَةٍ كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلى الأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنها في الأَرْضِ رَحْمَةً؛ فَبِها تَعْطِفُ الوَالِدَةُ عَلى وَلَدِهَا، وَالْوحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُها عَلَى بَعْضٍ، فَإِذا كانَ يَوْمُ القِيامَةِ أَكْمَلَها بِهذِهِ الرَّحْمَةِ»[٤].

٤٢١ ـ وعنه عن النَّبيِّ ﷺ، فِيمَا يَحكِي عَن ربِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالى قال: «أذنَبَ عبْدٌ ذَنباً، فقالَ: اللَّهُمَّ اغفِرْ لي ذَنبي، فقال اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعالى: أَذنَبَ عبدِي ذنباً، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ ربّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذنَبَ، فقال: أَيْ ربِّ اغفِرْ لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: أذنبَ عبدِي ذَنباً، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبّاً يَغفِرُ الذَّنبَ، وَيَأْخُذُ بِالذنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذنَبَ، فقال: أَي رَبِّ اغفِرْ لي ذَنبي، فقال تَبَارَكَ وَتَعَالى: أَذنَبَ عَبدِي ذَنباً، فعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبّاً يَغفِرُ الذَّنبَ، وَيأْخُذُ بِالذَّنبِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعبدي؛ فَلْيَفعَلْ ما شَاءَ» متفقٌ عليه[٥].

وقوله تعالى: «فَلْيَفْعلْ ما شَاءَ» أَي: مَا دَامَ يَفْعَلُ هَكَذا، يُذنِبُ ويَتوبُ أَغْفِرُ لَهُ، فإِنَّ التَّوبَةَ تَهْدِمُ ما قَبْلَهَا.

٤٢٢ ـ وعنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا، لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَجَاءَ بِقوم يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّه تعالى؛ فَيَغْفِرُ لَهُمْ» رواه مسلم[٦].

٤٢٣ ـ وعن أَبي أَيُّوبَ خَالِدِ بْنِ زيد ﷺ قال: سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «لَوْلا أَنَّكُمْ تُذنبُونَ، لخَلَقَ اللَّهُ خَلْقاً يُذنِبونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ؛ فَيَغْفِرُ لَهُمْ» رواه مسلم[٧].

٤٢٤ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ قال: كُنَّا قُعُوداً مَع رسول اللَّه ﷺ مَعَنا أَبُو بكْر وَعُمَرُ ﷺ في نَفرٍ، فَقَامَ رسول اللَّه ﷺ مِنْ بَيْن أَظْهُرِنَا، فَأَبْطأَ عَلَيْنَا، فَخَشينا أَنْ يُقْتَطَعَ

---

(١) صحيح. البخاري (٢٢٣٦/٥) ومسلم (٢١٠٨/٤).

(٢) صحيح. مسلم (٢١٠٨/٤).

(٣) صحيح. مسلم (٢١٠٨/٤).

(٤) صحيح. مسلم (٢١٠٩/٤).

(٥) صحيح. البخاري (٢٧٢٥/٦) ومسلم (٢١١٢/٤) واللفظ له.

(٦) صحيح. مسلم (٢١٠٦/٤).

(٧) صحيح. مسلم (٢١٠٥/٤).

دُونَنَا، فَفَزِعْنا، فَقُمْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ، فَخَرجتُ أَبْتَغِي رسول اللَّه ﷺ، حَتَّى أَتَيتُ حَائِطاً لِلأَنْصَارِ ـ وَذَكَرَ الحديث بطُوله إلى قوله: ـ فقال رسول اللَّه ﷺ: «اذْهَبْ فَمَنْ لَقِيتَ وَرَاءَ هَذَا الحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰه إلاَّ اللَّه، مُسْتَيقِناً بها قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ» رواه مسلم[١].

٤٢٥ ـ وعن عبداللَّه بن عَمْرو بن العاص رضي الله عنهما أن النَّبيَّ ﷺ تَلا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ في إبراهيمَ ﷺ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى﴾، وَقَوْلَ عيسى ﷺ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝١١٨﴾، فَرَفَعَ يَدَيْه وقال: «اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي» وَبَكَى، فقال اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: «يا جبريلُ اذْهَبْ إلى مُحَمَّدٍ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ، فسلْهُ مَا يُبكِيكَ[٢]؟» فَأَتَاهُ جبريلُ فَأَخبَرَهُ رسولُ اللَّه ﷺ بِمَا قال: وَهُو أَعْلَمُ، فقال اللَّهُ تعالى: «يا جِبريلُ اذهَبْ إلى مُحَمَّدٍ فَقُلْ: إِنَّا سَنُرضِيكَ في أُمَّتِكَ وَلا نَسُوؤُكَ» رواه مسلم[٣].

٤٢٦ ـ وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قال: كُنتُ رِدْفَ النبيِّ ﷺ على حِمارٍ فقال: «يَا مُعَاذُ هَل تَدري مَا حَقُّ اللَّه عَلى عِبَادِهِ، ومَا حَقُّ الْعِبادِ عَلى اللَّه؟» قلت: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى العِبَادِ أَن يَعْبُدُوهُ، وَلا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَحقَّ العِبادِ عَلى اللَّهِ أَنْ لا يُعَذِّبَ مَنْ لا يُشرِكُ بِهِ شَيْئاً» فقلت: يا رسولُ اللَّهِ أَفَلا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قال: «لا تُبَشِّرْهُم فَيَتَّكِلُوا» متفقٌ عليه[٤].

٤٢٧ ـ وعن البَرَاءِ بْنِ عازِبٍ رضي الله عنهما عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «المُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ في القَبرِ يَشهَدُ أَن لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّه، وأَنَّ مُحَمَّداً رسولُ اللَّه؛ فذلك قولُهُ تعالى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾» متفقٌ عليه[٥].

٤٢٨ ـ وعن أَنسٍ رضي الله عنه عن رسول اللَّه ﷺ قال: «إِنَّ الكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً، أُطعِمَ بِهَا طُعمَةً مِنَ الدُّنيَا، وَأَمَّا المُؤمِنُ؛ فَإِنَّ اللَّه تعالى يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ في الآخِرَةِ، وَيُعْقِبُهُ رِزْقاً في الدُّنْيَا عَلى طَاعَتِهِ».

وفي روايةٍ: «إِنَّ اللَّه لا يَظْلِمُ مُؤْمِناً حَسَنَةً يُعْطَى بِهَا في الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا في الآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ؛ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ للَّهِ تعالى في الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلى الآخِرَة، لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا» رواه مسلم[٦].

٤٢٩ ـ وعن جابرٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ كَمَثَلِ نَهرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلى بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ» رواه مسلم[٧].

«الْغَمْرُ»: الْكَثِيرُ.

---

(١) صحيح. مسلم (١/٦٠).
(٢) في نسخة شعيب: «يبكيه».
(٣) صحيح. مسلم (١/١٩١).
(٤) صحيح. البخاري (٣/١٠٤٩) ومسلم (١/٥٨).
(٥) صحيح. البخاري (٤/١٧٣٥) ومسلم (٤/٢٢٠١) واللفظ للبخاري.
(٦) صحيح. مسلم (٤/٢١٦٢ ـ ٢١٦٣).
(٧) صحيح. مسلم (١/٤٦٣).

٤٣٠ ـ وعن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنازتِه أَرْبَعُونَ رَجُلاً لا يُشرِكُونَ بِاللَّهِ شَيئاً إِلاَّ شَفَّعَهُمُ اللَّهُ فيه» رواه مسلم(١).

٤٣١ ـ وعن ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في قُبَّةٍ نَحواً مِنْ أَرْبَعِينَ رجلاً(٢)، فقال: «أَتَرضَونَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَم، قال: «أَتَرضَونَ أَن تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَم، قال: «وَالَّذِي نَفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لأَرجُو أَنْ تَكُونُوا نِصفَ أَهْلِ الجَنَّة، وَذَلِك أَنَّ الجَنَّةَ لا يَدخُلُهَا إِلاَّ نَفسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنتُمْ في أَهْلِ الشِّرْكِ إِلاَّ كَالشَّعْرَةِ البَيْضَاءِ في جلدِ الثَّورِ الأَسودِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّودَاءِ في جلدِ الثَّورِ الأَحْمَرِ» متفقٌ عليه(٣).

٤٣٢ ـ وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيامَةِ دَفَعَ اللَّهُ إِلى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيّاً أو نَصْرَانِيّاً فَيَقُولُ: هَذَا فِكَاكُكَ مِنَ النَّارِ».

وفي رواية عنهُ عن النبيِّ ﷺ قال: «يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيامَةِ نَاسٌ مِنَ المُسْلِمِين بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الجبَالِ يَغفِرُهَا اللَّهُ لهمُ» رواه مسلم(٤).

قوله: «دَفَعَ الله إلى كُلِّ مُسْلِمٍ يهودِيًّا أَوْ نَصرانياً فَيَقُولُ: هَذا فكَاكُكَ مِنَ النَّارِ» معْنَاهُ مَا جَاءَ في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: لِكُلِّ أَحَدٍ مَنزِلٌ في الجَنَّةِ، ومَنزِلٌ في النَّارِ.(٥) فالمُؤْمِن إِذَا دَخَلَ الجنَّةَ خَلَفَهُ الكَافِرُ في النَّارِ؛ لأَنَّهُ مُسْتَحِقٌ لذلكَ بكُفرِه. وَمَعنى «فِكَاكُكَ»: أَنَّكَ كُنْتَ مُعَرَّضاً لِدُخُولِ النَّارِ، وَهَذا فِكَاكُكَ؛ لأَنَّ اللَّه تعالى قَدَّرَ لِلنَّارِ عدداً يَمْلَؤُهَا، فإذا دَخَلَهَا الكُفَّارُ بِذُنُوبِهِمْ وَكُفرِهِمْ، صَارُوا في مَعنى الفِكَاكِ لِلمُسلِمِينَ. واللَّه أَعلم.

٤٣٣ ـ وعن ابن عُمَرَ رضي الله عنهما قال: سمِعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «يُدْنَى المُؤْمِنُ يَومَ القِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ حتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيهِ، فَيُقَرِّرُهُ بِذُنُوبِه، فيقولُ: أَتَعرفُ ذنبَ كَذا؟ أَتعرفُ ذَنبَ كَذَا؟ فيقول: رَبِّ أَعْرِفُ، قال: فَإِنِّي قَد سَتَرتُهَا عَلَيكَ في الدُّنيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ اليَومَ، فَيُعطَى صَحِيفَةَ حسَنَاته» متفقٌ عليه(٦).

«كَنَفهُ»: سَتْرُهُ وَرَحْمَتُهُ.

٤٣٤ ـ وعن ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً أَصَابَ مِنَ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) صحيح. مسلم (٢/٦٥٥).

(٢) غير موجودة في نسخة شعيب.

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٣٩٢) ومسلم (١/٢٠٠) واللفظ له.

(٤) صحيح. مسلم (٤/٢١١٩و٢١٢٠).

(٥) حديث صحيح رواه أحمد وابن ماجه عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «ما منكم من أحد إلا له منزلان: منزل في الجنة ومنزل في النار، فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ﴾». انظر الصحيحة (٢٢٧٩).

(٦) صحيح. البخاري (٤/١٧٢٥) ومسلم (٢١٢٠).

فأخبره، فأنزل اللَّه تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾، فقال الرجل: أَلِي هذا يا رسولَ اللَّه؟ قال: «لِجَميعِ أُمَّتي كُلِّهِمْ» متفقٌ عليه[1].

٤٣٥ ـ وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدّاً، فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، وَحَضرتِ الصَّلاةُ، فَصَلَّى مَعَ رسول اللَّه ﷺ، فَلَمَّا قَضى الصَّلاة قال: يا رسول اللَّهِ إِنّي أَصَبْتُ حدّاً، فأَقِمْ فيَّ كتابَ اللَّهِ، قال: «هَلْ حَضَرْتَ مَعَنا الصَّلاةَ؟» قال: نَعم: قال: «قد غُفِرَ لَكَ» متفقٌ عليه[2].

وقوله: «أَصَبْتُ حَدّاً» معناه: مَعْصِيَةً تُوجِبُ التَّعْزِيرَ، وَلَيس المُرادُ الحَدَّ الشَّرْعِيَّ الْحقيقيَّ كَحَدِّ الزِّنَا والخمرِ وَغَيْرِهمَا، فَإِنَّ هَذِهِ الحُدودَ لا تَسْقُطُ بِالصلاةِ، ولا يجوزُ للإمام تَرْكُهَا.

٤٣٦ ـ وعنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّه لَيَرضى عن الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكلَةَ، فَيَحْمَدَهُ عليها، و[3]يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ، فَيَحْمَدَهُ عَليها» رواه مسلم[4].

«الأَكْلَةُ» بفتح الهمزة وهي المرَّةُ الواحدةُ مِنَ الأكلِ كَالْغَدْوةِ والْعَشْوَةِ، واللَّه أعلم.

٤٣٧ ـ وعن أبي موسى رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ اللَّه تعالى يَبْسُطُ يَدَهُ بالليلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهارِ لِيَتُوبَ مُسيءُ اللَّيلِ حتى تَطْلُعَ الشمسُ مِنْ مَغْرِبِهَا» رواه مسلم[5].

٤٣٨ ـ وعن أبي نجيح عَمرو بن عَبَسَةَ ـ بفتح العين والباءِ ـ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه قال: كنتُ وَأَنا في الجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلى ضَلالَةٍ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا على شيءٍ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ الأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بمكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَاراً، فَقَعَدْتُ عَلى رَاحِلَتي، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَإذا رسولُ اللَّه ﷺ مُسْتَخْفِياً جُرَآءُ عليهِ قَوْمُهُ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخلْتُ عَلَيهِ بِمَكَّة، فَقُلْتُ له: ما أَنتَ؟ قال: «أَنا نَبيٌّ» قلتُ: وما نبي؟ قال: «أَرْسَلِني اللَّهُ» قلت: وبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسلَكَ؟ قال: «أَرْسَلني بِصِلَةِ الأَرْحامِ، وكسرِ الأَوْثان، وَأَنْ يُوَحَّدَ اللَّه لا يُشْرَكُ بِهِ شَيءٌ» قلت: فَمنْ مَعَكَ عَلى هَذا؟ قال: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» ومعهُ يوْمَئِذٍ أبو بكر وبلالٌ رضي الله عنهما. فقلت: إِنِّي مُتَّبِعُكَ، قال: «إِنَّكَ لَنْ تستطِيعَ ذلكَ يَوْمَكَ هَذا؛ أَلا تَرى حَالي وحالَ النَّاسِ؟ وَلَكِنِ ارجعْ إِلى أَهْلِكَ فَإذا سمعْتَ بي قد ظَهَرْتُ فَأْتِني» قال فَذهبْتُ إِلى أَهْلي، وَقَدِمَ رسولُ اللَّه ﷺ المَدِينَةَ. وكنتُ في أَهْلي. فَجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ الأَخْبَارَ، وَأَسْأَلُ النَّاسَ حينَ قَدِمَ المدينةَ حَتَّى قَدِمَ نَفرٌ مِنْ أَهْلي المدينةَ، فقلتُ: ما فَعَلَ هذا الرَّجُلُ الذي قدِمَ المدينةَ؟ فقالوا: النَّاسُ

---

(١) صحيح. البخاري (١٩٦/١) ومسلم (٢١١٥/٤) واللفظ للبخاري.
(٢) صحيح. البخاري (٢٥٠١/٦) ومسلم (٢١١٧/٤).
(٣) في نسخة شعيب: «أو» وهي الموافقة لما في الصحيح.
(٤) صحيح. مر برقم (١٤٠).
(٥) صحيح. مر برقم (١٦).

إليهِ سِراعٌ، وَقَدْ أَرَادَ قَوْمه قَتْلَهُ، فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذلِكَ. فَقَدِمتُ المدينَةَ، فَدَخلتُ عليهِ، فقلتُ: يا رسولَ اللّه أتَعرِفُني؟ قال: «نَعم أنتَ الَّذي لَقيتَني بمكةَ» قال: فقلتُ: يا رسول اللّه أَخبرني عمَّا عَلَّمَكَ اللّهُ وَأَجْهَلُهُ، أخبِرْني عَنِ الصَّلاَةِ؟ قال: «صَلِّ صَلاَةَ الصُّبح، ثُمَّ اقْصُرْ عَنِ الصَّلاةِ حَتَّى تطلع الشَّمْسُ حتى ترتفع[1]؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حين تطلعُ بَيْنَ قَرْنَي شَيْطَانٍ، وَحِينئذٍ يَسْجُدُ لَهَا الكفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ؛ فَإِنَّ الصَّلاَةَ مشهودةٌ محضورةٌ حتى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بالرُّمحِ، ثُمَّ اقْصُر عن الصَّلاةِ، فإنه حينئذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ، فإذا أَقبلَ الفَيءُ فصَلِّ؛ فإِنَّ الصَّلاةَ مَشهودةٌ محضورةٌ حتى تُصَلِّيَ العصرَ، ثم اقْصُر عن الصلاةِ حتى تَغْرُبَ الشمسُ؛ فإنها تُغربُ بين قَرنيْ شيطانٍ، وحينئذٍ يَسْجُدُ لها الكُفَّارُ» قال: فقلت: يا نَبِيَّ اللّه، فالوضوءُ حدِّثني عنه؟ فقال: «ما منكُمْ رجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ، فَيَتَمَضْمَضُ ويستَنْشِقُ فَيَنْتَثِرُ، إلاَّ خَرَّتْ خطايَا وجهِهِ وفيهِ وخياشِيمِهِ. ثم إذا غَسَلَ وجهَهُ كما أَمَرَهُ اللّه إلاَّ خرّت خطايا وجهِهِ مِنْ أطرافِ لحْيَتِهِ مع الماءِ. ثم يغسِلُ يديهِ إلى المِرفَقَينِ إلاَّ خرّت خطايا يديه من أنامِلِهِ مع الماءِ، ثم يَمْسحُ رَأْسَهُ، إلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ من أَطرافِ شَعْرِهِ مع الماءِ، ثم يَغْسِلُ قَدَمَيهِ إلى الكَعْبَيْنِ، إلاَّ خرت خطايا رِجْلَيه من أَنامِلِهِ مَع الماءِ، فإن هو قامَ فصلَّى، فحمِدَ اللّه تعالى، وأَثْنَى عليهِ وَمجَّدَهُ بالذي هو له أَهلٌ،وَفرَّغَ قلبه للّه تعالى؛ إلا انصَرَفَ من خطيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يومَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

فحدَّثَ عَمرو بنُ عَبَسةَ بهذا الحديثِ أَبا أُمَامَةَ صاحِبَ رسولِ اللّه ﷺ فقال له أبو أمامة: يا عَمْرُو بن عَبَسَةَ! انظر ما تقولُ. في مقام واحِدٍ يُعطى هذا الرَّجُلُ؟! فقال عَمْرو: يا أَبَا أُمامةَ لقد كِبرَتْ سِنِّي، ورَقَّ عَظمِي، وَاقْتَرَبَ أَجَلي، وما بي حَاجةٌ أَنْ أَكذِبَ على اللّهِ تعالى، ولا على رسول اللّهِ ﷺ، لو لم أَسْمَعْهُ من رسول اللّه ﷺ إلاَّ مَرَّةً أَوْ مَرْتَيْن أو ثلاثاً، حَتَّى عَدَّ سبعَ مَراتٍ، ما حَدَّثْتُ أَبداً بِهِ، ولكنِّي سمِعتُهُ أَكثَرَ من ذلك. رواه مسلم[2].

قوله: «جُرَآءُ عليهِ قومُهُ»: هو بجيم مضمومة وبالمد على وزنِ عُلماءَ، أَي: جاسِرُونَ مُستَطِيلونَ غيرُ هائِبينَ. هذه الرواية المشهورةُ، ورواه الحُمَيْدِيُّ وغيرهُ: «حِراء» بكسر الحاءِ المهملة. وقال: معناه: غِضَابٌ ذَوُو غَمٍّ وهمٍّ، قد عِيلَ صبرُهُمْ بهِ، حتى أَثَّرَ في أجسامِهِم؛ من قَولِهم: حَرَى جِسمُهُ يَحْرَى؛ إِذَا نقصَ مِنْ أَلمٍ أَوْ غمٍّ ونحوه، والصَّحيحُ أَنَهُ بالجيم.

قوله ﷺ: «بين قَرنَي شيطانٍ» أَيْ: ناحيتي رأسِهِ، والمرادُ التَّمثِيلُ. معناهُ: أَنه حينئذٍ يَتحرَّكُ الشَّيطانُ وشيعتُهُ، وَيَتَسَلَّطُونَ.

وقوله: «يُقَرِّبُ وَضوءَه» معناه: يُحْضِرُ الماءَ الذي يَتَوَضَّأُ بِه. وقوله:«إلاَّ خَرَتْ

---

(١) في نسخة شعيب: «حتى ترتفع الشمس قيد رمح». (٢) صحيح. مسلم (٥٦٩/١).

خَطاياهُ» هو بالخاءِ المعجمة: أيْ سقطَت. ورواه بعضُهم. «جرتْ» بالجيم. والصحيح بالخاءِ، وهو رواية الجُمهور.

وقوله: «فَيَنْتَثِرُ» أيْ: يَستَخرجُ ما في أَنفه مِنْ أَذى، والنَّثرةُ: طرَفُ الأَنفِ.

٤٣٩ ـ وعن أبي موسى الأشعري ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إذا أرادَ اللّه تعالى رحمةَ أُمَّةٍ، قَبضَ نبيَّهَا قبلَها، فجعلَهُ لها فَرطاً وسَلَفاً بين يَدَيها، وإذا أرادَ هَلَكةَ أُمَّةٍ، عذَّبها ونبيُّهَا حَيٌّ، فَأَهْلَكَهَا وهوَ[1] ينظُرُ، فَأَقَرَّ عينَهُ بِهلاكها حين كذَّبوهُ وعصَوا أَمْرَهُ» رواه مسلم[2].

باب فضل الرجاء

قال الله تعالى إخباراً عن العبدِ الصَّالحِ: ﴿وَأُفَوِّضُ أَمْرِيٓ إِلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ۝٤٤ فَوَقَىٰهُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِ مَا مَكَرُواْۖ﴾.

٤٤٠ ـ وعن أبي هريرة ﷺ عن رسول اللّه ﷺ أَنَّهُ قال: «قالَ اللّه عَزَّ وَجلَّ: أَنَا عِندَ ظَنِّ عَبْدي بي، وأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُني ـ وَاللّهِ لَلّهُ أَفرَحُ بتَوْبةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يجدُ ضالَّتَهُ بالْفَلاةِ ـ وَمَنْ تَقَرَّبَ [إِلَيَّ شِبْراً، تَقرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً،][3] وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِراعاً، تقَرَّبْتُ إليه بَاعاً، وإِذَا أَقبَلَ إِلَيَّ يمْشي، أَقبلتُ إلَيه أُهَرْوِلُ» متفقٌ عليه[4]، وهذا لفظ إحدى رِوايات مسلم. وتقدَّم شرحُهُ في الباب قبله[5].

وروي في «الصحيحين»: «وأنا معه حين يذكرني» بالنون، وفي هذه الرواية «حيث» بالثاء وكلاهما صحيح.

٤٤١ ـ وعن جابِرِ بن عبدِاللّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَبيَّ ﷺ قَبْلَ موْتِهِ بثلاثَةِ أَيَّامٍ يقولُ: «لا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُم إلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ باللّه عزَّ وَجَلَّ» رواه مسلم[6].

٤٤٢ ـ وعن أَنسٍ ﷺ قال: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقول: «قال اللّه تعالى: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعوْتَني وَرَجوْتَني غَفَرْتُ لَكَ عَلى ما كَانَ مِنكَ ولا أُبَالِي، يا ابنَ آدمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السماءِ، ثم اسْتَغْفَرْتَني غَفَرتُ لَكَ [ولا أبالي،][7] يَا ابْنَ آدَم، إِنَّكَ لَو أَتَيْتَني بِقُرابِ الأَرْضِ خطايا، ثُمَّ لَقِيْتَني لا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً، لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» رواه الترمذيُّ وقال: حديث حسن[8].

---

(١) في نسخة شعيب: «وهو حي».

(٢) صحيح. مسلم (١٧٩١/٤).

(٣) زيادة من الصحيح ونسخة شعيب.

(٤) صحيح. البخاري (٢٦٩٤/٦) ومسلم (٢١٠٢/٤).

(٥) ومر برقم (١٥).

(٦) صحيح. مسلم (٢٢٠٦/٤).

(٧) زيادة من السنن ونسخة شعيب.

(٨) صحيح لغيره. الترمذي (٥٤٨/٥) قال شيخنا كما هداية الرواة (٤٤٧/٢): «قلت: هو حديث حسن كما قال الترمذي بشاهده المذكور بل هو صحيح فإن له شاهدين آخرين خرجتهما مع الحديث في الصحيحة (١٢٨، ٩٠٣، ١٩٥١)».

«عَنَان السماءِ» بفتح العين، قيل: هو مَا عَنَّ لَكَ منها، أي: ظَهَرَ إذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ، وقيلَ: هو السَّحَابُ. و«قُرابُ الأرض» بضم القاف، وقيلَ بكسرِها، والضم أصحُّ وأشهر، وهو: ما يقارِبُ مِلأَهَا، والله أعلم.

باب الجمع بين الخوف والرجاء

اعْلَمْ أنَّ المُخْتَارَ للعبدِ في حالِ صحَّتِهِ أنْ يكونَ خائفاً راجياً، ويكونَ خوفُهُ ورجاؤه سواءً، وفي حالِ المرضِ يُمَحِّضُ الرَّجاءَ. وقواعدُ الشَّرْعِ مِنْ نُصوصِ الكتابِ والسُّنَّةِ وغيرِ ذلك متظاهرةٌ على ذلك.

قال الله تعالى: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلْعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ ﴿١٤﴾﴾، وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ ﴿٩﴾﴾. والآيات في هذا المعنى كثيرة. فَيَجْتَمِعُ الخوفُ والرجاءُ في آيتينِ مقترنتين أو آيات أو آية.

٤٤٣ ـ وعن أبي هريرة ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ المُؤمِنُ مَا عِندَ اللَّهِ مِنَ العُقُوبَةِ؛ ما طَمِعَ بجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الكافِرُ مَا عِنْد اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنطَ مِنْ جنَّتِهِ أَحَدٌ» رواه مسلم[1].

٤٤٤ ـ وعن أبي سَعيد الخدرِيِّ ﷺ أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «إذا وُضِعتِ الجَنَازَةُ واحتَمَلَهَا النَّاسُ أو الرِّجالُ عَلى أَعْنَاقِهم، فَإنْ كانَتْ صالِحَةً قالَتْ: قَدِّمُوني قَدِّمُوني، وَإنْ كانَتْ غيرَ صالحةٍ، قالَتْ: يا وَيلَهَا! أَيْنَ تَذْهَبُونَ بها؟ يَسْمَعُ صَوتَها كُلُّ شيءٍ إلاَّ الإِنْسَانُ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ» رواه البخاري[2].

٤٤٥ ـ وعن ابن مسعودٍ ﷺ قالَ: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «الجَنَّةُ أَقْرَبُ إلى أَحدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذلك» رواه البخاري[3].

---

(١) صحيح. مسلم (٢١٠٩) وأصله في البخاري (٥/٢٣٧٤) أفاده شيخنا في تعليقه على الرياض (ص ٢٠٧).

(٢) صحيح. البخاري (١/٤٤٢).

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٣٨٠).

باب فضل البكاء
من خشية الله تعالى وشوقاً إليه

قال الله تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ۩ ﴿١٠٩﴾﴾ وقال تعالى: ﴿أَفَمِنْ هَٰذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾﴾.

٤٤٦ ـ وعَن ابن[(١)] مَسعودٍ ﷺ قالَ: قال لي النبيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عليَّ القُرآنَ» قلتُ: يا رسُولَ اللَّه! أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟! قالَ: «إني أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فقرأْتُ عليه سورَةَ النِّساءِ، حتى جِئْتُ إلى هذِهِ الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ قال: «حَسْبُكَ الآنَ» فَالْتَفَتُّ إليهِ؛ فَإذَا عَيناهُ تَذْرِفانِ. متفقٌ عليه[(٢)].

٤٤٧ ـ وعن أنس ﷺ قالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّه ﷺ خُطْبَةً ما سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، فقالَ: «لَوْ تعلمُونَ ما أعلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَليلاً وَلَبَكَيْتُمْ كثيراً» قال: فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وُجُوهَهُمْ. ولهمْ خَنِينٌ. متفقٌ عليه[(٣)]. وَسَبَقَ بيانُهُ في بابِ الخَوفِ.

٤٤٨ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّه حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ في الضَّرْعِ، وَلا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ في سَبِيلِ اللَّه ودُخانُ جَهَنَّمَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[(٤)].

٤٤٩ ـ وعنه قالَ: قالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلُّهُ: إمامٌ عادِلٌ، وشابٌّ نَشَأَ في عِبادَةِ اللَّه تَعالى. وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعلَّق بالمَساجِدِ. وَرَجُلانِ تَحابَّا في اللَّه، اجتَمَعا عَلَيهِ، وتَفَرَّقا عَلَيهِ. وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذاتُ مَنْصِبٍ وَجمالٍ. فَقَالَ: إنِّي أَخافُ اللَّه. ورَجُلٌ تَصدَّقَ بِصَدَقةٍ فأَخفاها حتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمالُهُ ما تُنْفِقُ يَمِينُهُ. ورَجُلٌ ذَكَرَ اللَّه خالياً فَفاضَتْ عَيْناهُ» متفقٌ عليه[(٥)].

٤٥٠ ـ وعَن عبدالله بْنِ الشِّخِّير ﷺ قال: أَتَيْتُ رسُولَ اللَّه ﷺ وَهُو يُصلِّي ولجوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ المِرْجَلِ مِنَ البُكاءِ.

حديث صحيح. رواه أبو داود، والتِّرمذيُّ في «الشَّمائِل» بإسنادٍ صحيحٍ[(٦)].

---

(١) وقع في طبعة شيخنا «عن أبي» وهو تصحيف.

(٢) صحيح. البخاري (١٩٢٥/٤) ومسلم (٥٥١/١).

(٣) صحيح. وقد مرَّ برقم (٤٠١).

(٤) صحيح. الترمذي (١٧١/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٤/٤): «قلت: وهو حديث صحيح فإن أحد إسنادي النسائي صحيح . . .».

(٥) صحيح. وقد مرَّ برقم (٣٧٦).

(٦) صحيح. أبو داود (٢٣٨/١) والترمذي في الشمائل (ص ٢٢٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٥٩/٤): «قلت: إسناده صحيح».

٤٥١ ـ وعن أنسٍ ﷺ قالَ: قالَ رسُولُ اللَّه ﷺ لأُبيّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ: «إنَّ اللَّه ﷻ أمرَني أنْ أقرأَ علَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾» قَالَ: وَسَمَّاني؟ قال: «نَعَمْ» فَبَكى أُبَيٌّ. متفقٌ عليه[1]. وفي رواية: فَجَعَلَ أُبَيٌّ يَبْكي.

٤٥٢ ـ وعنه قالَ: قالَ أبو بَكْرٍ لعمرَ ﵄ بعدَ وفاةِ رسول اللَّه ﷺ: انْطَلِقْ بنا إلى أُمِّ أيمنَ ﵂ نَزُورُها كما كَانَ رسُولُ اللَّه ﷺ يَزُورُها، فَلَمَّا انْتَهَيا إلَيْها بَكَتْ. فقَالا لها: ما يُبْكِيكِ؟ أمَا تَعْلَمِينَ أنَّ مَا عِندَ اللَّه تعالى خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، قالَتْ: ما أبكي أن لا أكون[2] أعْلمُ أنَّ ما عندَ اللَّه خَيرٌ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، ولكِنِّي أبْكِي أنَّ الوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّماءِ؛ فَهَيَّجَتْهُما عَلى البُكاءِ، فَجَعَلا يَبْكِيانِ مَعهَا. رواهُ مسلم[3]. وقد سبق في باب زيارَةِ أهل الخير.

٤٥٣ ـ وعن ابن عمرَ ﵄ قال: لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّه ﷺ وَجَعُهُ، قيلَ لَهُ في الصَّلاَةِ، فقال: «مُرُوا أبا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ» فقالتْ عائشةُ ﵂: إنَّ أبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقيقٌ إذا قَرَأَ[4] غَلَبَهُ البُكاءُ» فقال: «مُرُوهُ فَلْيُصَلِّ».

وفي رواية عن عائشةَ ﵂ قالَتْ: قلتُ: إنَّ أبَا بَكْرٍ إذا قَامَ مقامَكَ لَم يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ البُكَاءِ. متفقٌ عليه[5].

٤٥٤ ـ وعن إبراهيمَ بْنِ عبدِالرَّحمنِ بْنِ عوفٍ أَنَّ عبدَالرَّحمنِ بنَ عَوْفٍ ﷺ أُتِيَ بطَعامٍ وكانَ صائماً، فقالَ: قُتِلَ مُصْعَبُ بنُ عُمَيرٍ ﷺ وهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، فَلَمْ يُوجَدْ له ما يُكَفَّنُ فيهِ إلاَّ بُرْدَةٌ إنْ غُطِّي بِها رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلاهُ، وإنْ غُطِّيَ بها رِجْلاه بَدَا رأسُهُ، ثُمَّ بُسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا ما بُسِطَ ـ أَوْ قالَ: أُعْطِينا مِنَ الدُّنْيا مَا أُعْطِينَا ـ قَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنا عُجِّلَتْ لَنا. ثُمَّ جَعَلَ يبْكي حَتَّى تَرَكَ الطَّعامَ. رواهُ البخاري[6].

٤٥٥ ـ وعن أبي أُمامة صُدَيِّ بْنِ عَجلانَ الباهِليِّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «لَيْسَ شَيءٌ أَحَبَّ إلى اللَّه تعالى من قَطْرَتَين وأَثَرَيْنِ: قَطْرَةُ دُمُوعٍ من خَشيَةِ اللَّه، وَقطرَةُ دَمٍ تُهَراقُ في سَبيلِ اللَّه تعالى. وأما الأثران: فأثر في سبيل الله تعالى، وَأَثَرٌ في فَرِيضَةٍ منْ فَرَائِضِ اللَّه تعالى» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[7].

---

(١) صحيح. البخاري (٣/١٣٨٥) ومسلم (١/٥٥٠).

(٢) الأصل: «إني لا أبكي أني لا أعلم» قال شيخنا: وهو خطأ مفسد للمعنى تتابعت عليه النسخ مخطوطها ومطبوعها. وصوبت العبارة من صحيح مسلم.

(٣) صحيح. وقد مرَّ برقم (٣٦٠).

(٤) في نسخة شعيب: «القرآن».

(٥) صحيح. البخاري (١/٢٤١) ومسلم (١/٣١٣).

(٦) صحيح. البخاري (١/٤٢٨).

(٧) حسن. الترمذي (٤/١٩٠) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/١٨): «إسناده حسن كما في التعليق الرغيب (٢/١٨٠)».

وفي البابِ أحاديثُ كثيرةٌ منها:

٤٥٦ ـ حديث العِرْباض بْنِ سارية ﷺ قال: وعَظَنا رسُولُ اللَّه ﷺ مَوْعِظَةً؛[١] ذَرِفَتْ منْهَا العُيُونُ»[٢]. وقد سبق في باب النهي عن البدع[٣].

باب فضل الزهد في الدنيا والحث على التقلل منها وفضل الفقر

قال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ ٱلنَّاسُ وَٱلْأَنْعَٰمُ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذَتِ ٱلْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَٱزَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَآ أَنَّهُمْ قَٰدِرُونَ عَلَيْهَآ أَتَىٰهَآ أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَٰهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِٱلْأَمْسِ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا ﴿٤٥﴾ ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾﴾، وقال تعالى: ﴿ٱعْلَمُوٓا أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ ٱلْكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَٰمًا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٌ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿٢٠﴾﴾ وقال تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾﴾، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ ﴿٥﴾﴾ وقال تعالى: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ﴿١﴾ حَتَّىٰ زُرْتُمُ ٱلْمَقَابِرَ ﴿٢﴾ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾ كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ ٱلْيَقِينِ ﴿٥﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَا هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٦٤﴾﴾.

والآياتُ في البابِ كثيرةٌ مشهورةٌ. وأما الأحاديثُ فأكثرُ من أنْ تُحصَرَ؛ فَنُنَبِّهُ بطرفٍ منها على ما سواه.

٤٥٧ ـ عن عمرو بْنِ عوفٍ الأَنْصاريِّ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ بَعَثَ أَبا عُبيدةَ بنَ الجرّاح ﷺ إلى البَحْرَيْنِ يَأْتِي بجزْيَتِها، فَقَدِمَ بِمالٍ منَ البَحْرَينِ، فَسَمِعَتِ الأَنْصارُ بقُدومِ أبي عُبَيْدَةَ، فوافَوْا صَلاةَ الفَجْرِ مَعَ رسول اللَّه ﷺ، فَلَمَّا صَلى رسولُ اللَّه ﷺ انْصرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رسولُ اللَّه ﷺ حِينَ رَآهُمْ، ثُمَّ قال: «أَظُنُّكُم سَمِعتُم أَنَّ أَبا عُبَيْدَةَ قَدِمَ

(١) في نسخة شعيب: «وَجِلَتْ منها القُلوبُ».

(٢) صحيح. وقد مرَّ برقم (١٥٧).

(٣) سقطت هذه العبارة من بعض النسخ.

بِشَيءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟!» فقالوا: أَجَل يا رسول اللَّه، فقال: «أَبْشِرُوا وأَمِّلُوا ما يَسرُّكُمْ، فواللَّه ما الفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلكنّي أَخْشى أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُم كما بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا؛ فَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ» متفقٌ عليه[١].

٤٥٨ ـ وعن أبي سعيدٍ الخدريِّ ﷺ قالَ: جَلَسَ رسولُ اللَّه ﷺ عَلى المِنْبَرِ، وَجَلسْنَا حَوْلَهُ. فقال: «إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُم مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِن زَهْرَةِ الدُّنيَا وَزِينَتِهَا» متفقٌ عليه[٢].

٤٥٩ ـ وعنه أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللَّه تعالى مُسْتَخْلِفُكُم فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعملُونَ، فاتَّقُوا الدُّنْيَا واتَّقُوا النِّسَاءَ» رواه مسلم[٣].

٤٦٠ ـ وعن أنسٍ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اللَّهُمَّ لا عَيْشَ إِلاَّ عَيْشُ الآخِرَةِ» متفقٌ عليه[٤].

٤٦١ ـ وعنهُ عن رسول اللَّه ﷺ قال: «يَتْبَعُ المَيِّتَ ثَلاثَةٌ: أَهْلُهُ وَمالُهُ وَعَمَلُهُ: فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَى وَاحدٌ: يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ» متفقٌ عليه[٥].

٤٦٢ ـ وعنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «يُؤْتَى بِأَنْعَم أَهْلِ الدُّنْيَا مِن أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَيُصْبَغُ في النَّارِ صَبْغَةً ثُمَّ يُقَالُ: يا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خيراً قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعيمٌ قَطُّ؟ فيقول: لا واللَّه يا رَبِّ. وَيُؤْتَى بأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْساً في الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ؛ فَيُصْبَغُ صَبْغَةً في الجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْساً قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فيقولُ: لا، وَاللَّه مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ» رواه مسلم[٦].

٤٦٣ ـ وعن المُسْتَوْرِدِ بْنِ شدَّادٍ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَا الدُّنْيَا في الآخِرَةِ إِلاَّ مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحدُكُمْ أُصْبُعَهُ في الْيَمِّ. فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ؟» رواه مسلم[٧].

٤٦٤ ـ وعن جابرٍ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ وَالنَّاسُ كَنَفَتَيْهِ، فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ مَيِّتٍ، فَتَنَاوَلَهُ، فَأَخَذَ بأُذُنِهِ، ثُمَّ قال: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ هَذَا لَهُ بِدِرْهَم؟» فَقالوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟! ثم قال: «أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟» قَالُوا: وَاللَّه لَوْ كَانَ حَيّاً كَانَ عَيْباً؛ إِنَّهُ أَسَكُّ. فكَيْفَ وَهو مَيِّتٌ! فقال: «فَوَاللَّه للدُّنْيَا أَهْونُ عَلى اللَّه مِنْ هذا عَلَيْكُمْ» رواه مسلم[٨].

قوله «كَنفَتيْهِ» أَيْ: عن جانبيه. و«الأَسكُّ» الصغير الأُذُن.

(١) صحيح. البخاري (١١٥٢/٣) ومسلم (٢٢٧٣/٤).
(٢) صحيح. البخاري (٥٣٢/٢) ومسلم (٧٢٨/٢).
(٣) صحيح. مسلم (٢٠٩٨/٤).
(٤) صحيح. البخاري(١٠٨١/٣)ومسلم(١٤٣١/٣).
(٥) صحيح. البخاري (٢٣٨٨/٥) ومسلم (٢٢٧٣/٤).
(٦) صحيح. مسلم (٢١٦٢/٤).
(٧) صحيح. مسلم (٢١٩٣/٤).
(٨) صحيح. مسلم (٢٢٧٢/٤).

٤٦٥ ـ وعن أبي ذرٍّ ﷺ قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في حَرَّةٍ بالمدينة[١]، فَاسْتَقْبَلَنَا أُحُدٌ فقال: «يا أَبَا ذَرٍّ». قلت: لَبَّيْكَ يا رسول اللَّه. قال: «مَا يَسُرُّني أَنَّ عِنْدِي مِثْلَ أُحُدٍ[٢] ذَهباً تَمْضِي عَلَيَّ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ وعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إلاَّ شَيْءٌ أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ، إلاَّ أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّه هكَذَا، وَهَكَذا وهكذا» عن يَمِينِهِ وعن شماله ومن خلفه، ثم سار فقال: «إِنَّ الأَكْثَرِينَ هُمُ الأَقَلُّونَ يومَ القيامةِ إلاَّ مَنْ قَالَ بالمَالِ هكذا وهكذا وهكذا» عن يمينهِ، وعن شمالهِ، ومِنْ خَلفه «وَقَليلٌ مَا هُمْ». ثم قال لي: «مَكَانَك لا تَبْرَحْ حَتَّى آتيَكَ». ثم انْطَلَقَ في سَوَادِ اللَّيْلِ حتى تَوَارَى، فسمِعْتُ صَوْتاً قَدِ ارْتَفَعَ، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ عَرَضَ للنَّبِيِّ ﷺ فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ فَذَكَرْتُ قوله: «لا تَبْرَحْ حَتَّى آتيَكَ» فلم أَبْرَحْ حَتَّى أَتَانِي، فَقُلْتُ: لقد سَمِعْتُ صَوتاً تَخَوَّفْتُ منه، فَذَكَرْتُ له. فقال: «وَهَلْ سَمِعْتَهُ؟» قلت: نَعَم، قال: «ذَاكَ جِبريلُ أَتاني فقال: مَن ماتَ مِنْ أُمتِكَ لا يُشْرِكُ باللَّه شَيئاً دَخَلَ الجَنَّةَ، قلتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قال: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ» متفقٌ عليه. وهذا لفظ البخاري[٣].

٤٦٦ ـ وعن أبي هريرة ﷺ عنْ رسول اللَّه ﷺ قال: «لو كان لي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَباً؛ لَسرَّني أَنْ لا تَمُرَّ عَلَيَّ ثَلاثُ لَيَالٍ وَعِندِي منه شَيءٌ إلاَّ شَيءٌ أُرْصِدُهُ لِدَينٍ» متفقٌ عليه[٤].

٤٦٧ ـ وعنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «انْظُرُوا إلى منْ هَوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلا تَنْظُرُوا إلى مَنْ فَوقَكُم؛ فهُوَ أَجدرُ أن لا تَزْدَرُوا نعمةَ اللَّه عَلَيْكُمْ» متفقٌ عليه وهذا لفظ مسلم[٥].

وفي رواية البخاري: «إذا نَظَر أَحَدُكُمْ إلى مَنْ فُضِّلَ عليهِ في المالِ وَالخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إلى مَنْ هو أَسْفَلَ مِنْهُ».

٤٦٨ ـ وعنه عن النبي ﷺ قال: «تَعِسَ عبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالقطيفَةِ وَالخَمِيصَةِ، إنْ أُعطِيَ رضي، وَإنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» رواه البخاري[٦].

٤٦٩ ـ وعنه ﷺ قال: لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، ما منْهُم رَجُلٌ عليه رداءٌ، إمَّا إزَارٌ، وإمَّا كِسَاءٌ، قدْ رَبَطُوا في أَعْنَاقِهِمْ، فَمنْهَا مَا يبْلُغُ نِصفَ السَّاقَيْن. ومنْهَا ما يَبْلُغُ الكَعْبينِ. فَيَجْمَعُهُ بيدِه كراهِيَةَ أَنْ تُرَى عوْرتُهُ. رواه البخاري[٧].

٤٧٠ ـ وعنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ المُؤمِنِ[٨] وجنَّةُ

---

(١) في الصحيحين: «في حرة المدينة».

(٢) في نسخة شعيب: «هذا».

(٣) صحيح. البخاري (٢٣٦٧/٥) ومسلم (٦٨٧/٢).

(٤) صحيح. البخاري (٨٤٢/٢) ومسلم (٦٨٧/٢).

(٥) صحيح. البخاري (٢٣٨٠/٥) ومسلم (٢٢٧٥/٤).

(٦) صحيح. البخاري (١٠٥٧/٣).

(٧) صحيح. البخاري (١٧٠/١).

(٨) أي بالنسبة لما أعد الله له في الآخرة من النعيم المقيم.

الكَافِرِ[١]»[٢] رواه مسلم[٣].

٤٧١ ـ وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أَخَذ رسولُ اللَّه ﷺ بِمَنْكِبَيَّ، فقال: «كُنْ في الدُّنيا كأَنَّكَ غريبٌ، أَوْ عَابِرُ سبيلٍ».

وَكَانَ ابنُ عمرَ رضي الله عنهما يقول: إِذَا أَمْسَيْتَ؛ فَلا تَنْتظِرِ الصَّباحَ، وإِذَا أَصْبَحْتَ؛ فَلا تنتَظِرِ المَساءَ، وخُذْ منْ صِحَّتِكَ لمرضِكَ ومِنْ حياتِك لِموتكَ. رواه البخاري[٤].

قالوا في شرح هذا الحديث معناه: لا تركَن إلى الدُّنْيَا ولا تَتَّخِذْهَا وَطَناً، ولا تُحدِّثْ نَفْسَكَ بِطُول الْبقَاءِ فِيهَا، وَلا بالاعْتِنَاءِ بِهَا، ولا تَتَعَلَّقْ مِنْهَا إلاَّ بما يَتَعَلَّقُ به الْغَرِيبُ في غيْرِ وطَنِهِ، ولا تَشْتَغِلْ فِيهَا بِما لا يشتَغِلُ بِهِ الْغرِيبُ الَّذِي يُرِيدُ الذَّهاب إلى أَهْلِهِ. وَباللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٤٧٢ ـ وعن أبي الْعبَّاس سَهْلِ بْنِ سعْدٍ السَّاعديِّ رضي الله عنه قال: جاءَ رجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقالَ: يا رسول اللَّه دُلَّني عَلى عَمَلٍ إذا عَمِلْتُهُ أَحبَّني اللَّهُ، وَأَحبَّني النَّاسُ، فقال: «ازهَدْ في الدُّنيا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَازهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحبَّكَ النَّاسُ» حديثٌ حسنٌ. رواه ابنُ مَاجَه وغيره بأسانيد حسنةٍ[٥].

٤٧٣ ـ وعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشيرٍ رضي الله عنهما قالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّاب رضي الله عنه ما أصابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا، فقال: لَقَدْ رَأَيْتُ رسول اللَّه ﷺ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوي ما يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ ما يمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ. رواه مسلم[٦].

«الدَّقَلُ» بفتح الدال المهملة والقاف: رَدِيءُ التَّمْرِ.

٤٧٤ ـ وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: تُوُفِّيَ رسولُ اللَّه ﷺ وما في بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إلاَّ شَطْرُ شَعيرٍ في رَفٍّ لي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَال عليَّ، فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ. متفقٌ عليه[٧].

---

(١) بالنسبة لما أمامه من الجحيم.

(٢) قال المناوي في فيض القدير: «ذكروا أن الحافظ ابن حجر لما كان قاضي القضاة مر يوماً بالسوق في موكب عظيم وهيئة جميلة فهجم عليه يهودي يبيع الزيت الحار وأثوابه ملطخة بالزيت وهو في غاية الرثاثة والشناعة فقبض على لجام بغلته وقال: يا شيخ الإسلام تزعم أن نبيكم قال: الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر فأي سجن أنت فيه وأي جنة أنا فيها؟! فقال: أنا بالنسبة لما أعد الله لي في الآخرة من النعيم كأني الآن في السجن وأنت بالنسبة لما أعدّ لك في الآخرة من العذاب الأليم كأنك في جنة؛ فأسلم اليهودي».

(٣) صحيح. مسلم (٤/٢٢٧٢).

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٣٥٨).

(٥) صحيح لغيره. ابن ماجه (٢/١٣٧٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٥/١٣): «في إسناده كذاب لكن الحديث بمجموع طرقه صحيح كما حققته في الصحيحة (٩٤٤)».

(٦) صحيح. مسلم (٤/٢٢٨٥).

(٧) صحيح. البخاري (٣/١١٢٩) ومسلم (٤/٢٢٨٢).

«شَطْرُ شَعيرٍ» أي: شَيْءٌ مِنْ شَعيرٍ. كَذا فَسَّرَهُ التِّرمذيُّ.

٤٧٥ ـ وعن عمرو بْنِ الحارِث ـ أَخي جُوَيْرِية بنْتِ الحَارِثِ أُمِّ المُؤْمِنِينَ ـ ﭫ قال: مَا تَرَكَ رسولُ اللَّه ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِينَاراً وَلا دِرْهَماً، ولا عَبْداً، وَلا أَمَةً، وَلا شَيْئاً إلاَّ بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ الَّتي كَان يَرْكَبُهَا، وَسِلاحَهُ، وَأَرْضاً جَعَلَهَا لابْنِ السَّبيلِ صَدَقَةً. رواه البخاري[١].

٤٧٦ ـ وعن خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ ﭬ قال: هَاجَرْنَا مَعَ رسول اللَّه ﷺ نَلْتَمِسُ وَجهَ اللَّه تعالى؛ فَوَقَعَ أَجْرُنا عَلى اللَّه، فَمِنَّا مَنْ مَاتَ وَلَمْ يأكُلْ مِنْ أَجرِهِ شَيْئاً. مِنْهُم مُصْعَبُ بنُ عُمَيْرٍ ﭬ؛ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ نَمِرَةً، فَكُنَّا إذَا غَطَّيْنا بها رَأْسَهُ، بَدَتْ رِجْلاهُ، وَإذَا غَطَّيْنَا بِهَا رِجْلَيْهِ، بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَنا رسولُ اللَّه ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلى رِجْليهِ شَيْئاً مِنَ الإِذْخِرِ، ومِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمرَتُهُ، فَهُوَ يَهْدِبُهَا. متفقٌ عليه[٢].

«النَّمِرَةُ»: كسَاءٌ مُلَوَّنٌ مِنْ صُوفٍ. وقوله: «أينَعَت» أيْ: نَضِجَتْ وَأَدْرَكَتْ. وقوله: «يَهْدِبُهَا» هو بفتح الياءِ، وضم الدال وكسرها؛ لُغَتَان، أَيْ: يَقْطِفُهَا وَيجْتَنِيهَا، وَهَذِهِ اسْتِعَارَةٌ لِمَا فَتَحَ اللَّه تَعَالى عَلَيْهِمْ مِنَ الدُّنْيَا وَتَمَكنُوا فيهَا.

٤٧٧ ـ وعن سَهْلِ بْنِ سَعْد السَّاعديِّ ﭬ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لَوْ كَانَت الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّه جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، مَا سَقَى كَافراً منْها شَرْبَةَ مَاءٍ» رواه الترمذيُّ وقال: حديث[٣] صحيح[٤].

٤٧٨ ـ وعن أبي هُرَيْرَة ﭬ قال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «أَلاَ إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلعون مَا فيها، إلاَّ ذِكْرَ اللَّه تعالى، ومَا وَالاَه، وَعالماً وَمُتَعَلِّماً» رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ[٥].

٤٧٩ ـ وعن عبدِاللَّهِ بْنِ مسعودٍ ﭬ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَتَرْغَبُوا في الدُّنْيا» رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ[٦].

٤٨٠ ـ وعن عبدِاللَّهِ بْنِ عمرو بْنِ العاصِ ﭫ قال: مَرَّ عَلَيْنَا رسولُ اللَّه ﷺ وَنحنُ نُعالجُ خُصّاً لَنَا فقال: «ما هذا؟» فَقُلْنَا: قَدْ وَهَى، فَنَحْنُ نُصْلِحُهُ، فقال: «ما أَرَى الأَمْرَ إلاَّ أَعْجَلَ مِنْ ذلكَ» رواه أَبو داود، والترمذيُّ، بإسناد البخاريِّ ومسلم، وقال الترمذيُّ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٧].

---

(١) صحيح. البخاري (١٦١٩/٤).

(٢) صحيح. البخاري (٤٢٩/١) ومسلم (٦٤٩/٢).

(٣) في نسخة شعيب: «حسن صحيح».

(٤) صحيح. الترمذي (٥٦٠/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٠/٥): «قلت: وسنده ضعيف لكن له شواهد بعضها صحيح خرجتها في الصحيحة (٩٤٣)».

(٥) حسن. الترمذي (٥٦١/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٠/٥): «وهو حديث حسن وهو مخرج في الصحيحة (٢٧٩٧)».

(٦) صحيح. الترمذي (٥٦٥/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٠/٥): «إسناده جيد وهو مخرج في الصحيحة (١٢)».

(٧) صحيح. أبو داود (٣٦٠/٤) والترمذي (٥٦٨/٤) وصححه شيخنا في صحيح الترغيب (٣٣٤٣).

٤٨١ ـ وعن كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ ﷺ قال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «إنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فتنةً، وفِتنَةُ أُمَّتي المَالُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[١].

٤٨٢ ـ وعن أبي عمرو ـ ويقالُ: أبو عبدِاللَّهِ، ويقال: أبو لَيْلى ـ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لَيْسَ لابْنِ آدَمَ حَقٌّ في سِوى هَذِهِ الخِصَالِ: بَيْتٌ يَسْكُنُهُ، وَثَوْبٌ يُوَارِي عَوْرَتَهُ، وَجِلْفُ الخُبزِ وَالمَاءِ» رواه الترمذيُّ وقال: حديث صحيح[٢].

قال الترمذي: سمعتُ أَبَا داوُدَ سلَيمَانَ بنَ سَالم البَلْخِيَّ يقولُ: سَمِعْتُ النَّضرَ بْنَ شُمَيْلٍ يقولُ: الجلفُ: الخُبزُ لَيْس مَعَهُ إدَامٌ. وقَالَ غيرُهُ: هُوَ غَلِيظُ الخُبْزِ. وقَالَ الرَّاوِي: المُرَادُ بِهِ هُنَا وِعَاءُ الخُبزِ، كالجَوَالِقِ وَالخُرْجِ، واللَّه أعلم.

٤٨٣ ـ وعنْ عبدِاللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ـ بكسر الشينِ والخاءِ المشددةِ المعجمتين ـ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وهُوَ يَقرَأُ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ۝﴾ قال: «يَقُولُ ابنُ آدَمَ: مَالي، مَالي، وَهَل لَكَ يَا ابنَ آدمَ مِنَ مالِكَ إلاَّ مَا أَكَلْتَ فَأَفْنيْتَ، أو لبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضيْتَ؟» رواه مسلم[٣].

٤٨٤ ـ وعن عبدِاللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ﷺ قال: قال رجُلٌ للنَّبِيِّ ﷺ: يا رسولَ اللَّه، واللَّه إنِّي لأُحِبُّكَ، فقال: «انْظُرْ ماذا تَقُولُ؟» قال: وَاللَّه إنِّي لأُحِبُّكَ ـ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ـ فقال: «إنْ كُنْتَ تُحبُّني فَأَعِدَّ لَلفقرِ تِجْفافاً، فإنَّ الفَقْرَ أَسْرَعُ إلى من يُحِبُّني مِنَ السَّيْل إلى مُنْتَهَاهُ» رواه الترمذي وقال حديث حسن[٤].

«التِّجْفَافُ» بكسرِ التاءِ المثناةِ فوقُ وإسكان الجيم وبالفاءِ المكررة، وَهُوَ شَيْءٌ يَلْبِسُهُ الفَرَسُ، لِيُتَّقَى بِهِ الأذَى، وَقَدْ يَلْبَسُهُ الإنْسَانُ.

٤٨٥ ـ وعن كَعبِ بْنِ مالكٍ ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلا في غَنَمٍ بأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ المَرْءِ على المالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٥].

٤٨٦ ـ وعن عبدِاللَّهِ بن مَسْعُودٍ ﷺ قال: نَامَ رسولُ اللَّه ﷺ على حَصيرٍ، فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ في جَنْبِهِ. قُلْنَا: يا رَسُولَ الله لوِ اتَّخَذْنَا لكَ وِطَاءً، فقال: «مَا لي وَلِلدُّنْيَا؟ مَا أَنَا في

---

(١) صحيح. الترمذي (٥٦٩/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٦/٥): «وهو كما قال كما بينته في الصحيحة (٥٩٢)».

(٢) ضعيف. الترمذي (٥٧١/٤) قال شيخنا في الرياض (ص ٢١٨): «قلت: والحديث ضعيف كما بينته في الضعيفة (١٠٦٣)».

(٣) صحيح. مسلم (٢٢٧٣/٤).

(٤) حسن. الترمذي (٥٧٦/٤) قلت: وجد له شيخنا طرقاً فحسنه بها كما في الصحيحة (٢٨٢٧و٢٨٢٨) وكان شيخنا قد ضعفه قبل الوقوف على تلك الشواهد فلما وقف عليها بادر إلى تحسينه.

(٥) صحيح. الترمذي (٥٨٨/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١١/٥): «وهو حديث صحيح».

الدُّنيا إلاَّ كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[١].

٤٨٧ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «يَدْخُلُ الفُقَرَاءُ الجَنَّةَ قَبْلَ الأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمائَةِ عَامٍ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٢].

٤٨٨ ـ وعن ابن عَبَّاسٍ وعِمْرَانَ بن الحُصَيْن ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «اطَّلَعْتُ في الجَنَّةِ فَرَأَيْت أَكْثَرَ أَهلِهَا الفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ في النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» متفقٌ عليه[٣].

من رواية ابن عباس.

ورواه البخاري أيضاً من روايةِ عِمْرَان بْنِ الحُصَين[٤].

٤٨٩ ـ وعن أُسامةَ بْنِ زيدٍ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «قُمْتُ عَلى بَاب الجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَّةَ مَنْ دَخَلَهَا المَساكِينُ، وأَصحَابُ الجَدِّ محبُوسُونَ! غَيْرَ أَنَّ أَصحَابَ النَّار قَد أُمِرَ بِهِمْ إلى النَّارِ» متفقٌ عليه[٥].

و «الجَدُّ» الحَظُّ وَالغِنَى. وقد سبق بيان هذا الحديث في باب فضلِ الضَّعَفَةِ.

٤٩٠ ـ وعن أبي هريرة ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلا كُلُّ شيْءٍ ما خَلا اللهَ بَاطِلُ» متفقٌ عليه[٦].

باب فضل الجوع وخشونة العيش والاقتصار على القليل من المأكول والمشروب والملبوس وغيرها من حظوظ النفس وترك الشهوات

قال الله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْـًٔا ﴿٦٠﴾﴾، وقال تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ فِى زِينَتِهِۦ ۖ قَالَ ٱلَّذِينَ يُرِيدُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا يَٰلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَآ أُوتِىَ قَٰرُونُ إِنَّهُۥ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٧٩﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٨﴾﴾ وقال تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴿١٨﴾﴾.

---

(١) صحيح. الترمذي (٥٨٨/٤). قال شيخنا في الصحيحة (٨٠٠/١): «وهو كما قال».

(٢) حسن صحيح. الترمذي (٥٧٨/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٣/٥): «وسندهم حسن. نعم أخرجه أحمد (٥١٢/٢) بسند جيد وله عنده (٥١٩/٢) سند آخر فالحديث صحيح ...».

(٣) صحيح. البخاري (٢٣٦٩/٥) معلقاً ومسلم (٢٠٩٦/٤) قلت: خرجه البخاري من حديث ابن عباس معلقاً فكان على المؤلف التنبيه على ذلك.

(٤) صحيح. البخاري (١١٨٤/٣).

(٥) صحيح. وقد مرَّ برقم (٢٥٨).

(٦) صحيح. البخاري (١٣٩٥/٣) ومسلم (١٧٦٨/٤).

والآياتُ في البابِ كثيرةٌ معلومةٌ.

٤٩١ ـ وعن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: ما شَبِعَ آلُ مُحمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ. متفقٌ عليه[(١)].

وفي رواية: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّد ﷺ مُنْذُ قَدِمَ المَدِينةَ مِنْ طَعامِ البُرِّ ثَلاثَ لَيَالٍ تِباعاً حَتَّى قُبِض.

٤٩٢ ـ وعن عُرْوَةَ عَنْ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّها كَانَتْ تَقُولُ: وَاللَّه يا ابْنَ أُخْتِي! إنْ كُنَّا لَنَنظُرُ إلى الهِلالِ ثمَّ الهِلالِ، ثُمَّ الهِلالِ: ثلاثةَ[(٢)] أَهِلَّةٍ في شَهْرَيْنِ. وَمَا أُوقِدَ في أَبْيَاتِ رسولِ اللَّه ﷺ نارٌ. قُلْتُ: يَا خَالَةُ فَمَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قالتْ: الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالمَاءُ، إلاَّ أَنَّهُ قَدْ كَانَ لرسول اللَّه ﷺ جِيرانٌ مِنَ الأَنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ وَكَانُوا يُرْسِلُونَ إلى رسول اللَّه ﷺ مِنْ أَلبانها فَيَسْقِينا. متفقٌ عليه[(٣)].

٤٩٣ ـ وعن أبي سعيدٍ المقْبُرِيِّ عَنْ أبي هُرَيرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه مَرَّ بِقَومٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَصْلِيةٌ. فَدَعَوْهُ فَأَبى أَنْ يَأْكُلَ، وقال: خَرج رسول اللَّه ﷺ من الدنيا ولَمْ يشبعْ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ. رواه البخاري[(٤)].

«مَصْلِيَّةٌ» بفتحِ الميم: أيْ: مَشْوِيةٌ.

٤٩٤ ـ وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لَمْ يأكُلِ النَّبِيُّ ﷺ على خِوَانٍ حَتَّى مَات، وَمَا أَكَلَ خُبْزاً مرَقَّقاً حَتَّى مَاتَ. رواه البخاري[(٥)].

وفي روايةٍ له[(٦)]: وَلا رَأَى شَاةً سَمِيطاً بِعَيْنِهِ قطُّ.

٤٩٥ ـ وعن النُّعمانِ بن بشيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: لقد رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وما يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ ما يَمْلأُ به بَطْنَهُ. رواه مسلم[(٧)].

الدَّقَلُ: تمْرٌ رَدِيءٌ.

٤٩٦ ـ وعن سهل بن سعدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: ما رَأى رُسولُ ﷺ النَّقِيَّ مِنْ حِينَ ابْتعَثَهُ اللَّه تعالى حتَّى قَبَضَهُ اللَّه تعالى، فقيل لَهُ: هَلْ كَانَ لَكُمْ في عهْد رسول اللَّه ﷺ مَنَاخلُ؟ قال: ما رأى رسولُ اللَّه ﷺ مُنْخَلاً مِنْ حِينَ ابْتَعثَهُ اللَّه تَعَالَى حَتَّى قَبَضه اللَّه، فَقِيلَ لهُ: كَيْفَ كُنتُمْ تَأْكُلونَ الشَّعِيرَ غيرَ منْخُولٍ؟ قال: كُنَّا نَطْحَنُهُ ونَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ ما طارَ، وما بَقِي ثَرَّيْناهُ. رواه البخاري[(٨)].

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٠٦٧) ومسلم (٤/٢٢٨٢) واللفظ له.

(٢) قال الحافظ في الفتح (٥/١٩٨): «يجوز في ثلاثة الجر والنصب».

(٣) صحيح. البخاري (٢/٩٠٧) ومسلم (٤/٢٢٨٣).

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٠٦٦).

(٥) صحيح. البخاري (٥/٢٣٦٩)

(٦) صحيح. البخاري (٥/٢٣٧٢).

(٧) صحيح. مسلم (٤/٢٢٨٤).

(٨) صحيح. البخاري (٥/٢٠٦٦).

قوله: «النَّقِيّ»: هو بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياءِ؛ وهُوَ الخُبْزُ الحُوَّارَى؛ وَهُوَ: الدَّرْمَكُ. قوله: «ثَرَّيْنَاهُ» هُو بثاءٍ مُثَلَّثَةٍ، ثُمَّ راءٍ مُشَدَّدَةٍ، ثُمَّ ياءٍ مُثَنَّاةٍ مِنْ تحت ثُمَّ نون، أيْ: بَلَلْناهُ وعَجَنَّاهُ.

٤٩٧ ـ وعن أبي هُريرةَ ﷺ قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّه ﷺ ذاتَ يَوْم أوْ لَيْلَةٍ، فَإذا هُوَ بِأَبي بكْرٍ وعُمَرَ ﷺ فقال: «ما أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُما هذهِ السَّاعَةَ؟» قالا: الجُوعُ يا رَسولَ اللَّه. قالَ: «وَأَنَا، والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُما. قُوموا[١]» فقاموا مَعَهُ، فَأَتَى رَجُلاً مِنَ الأَنْصارِ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ في بيتهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ المرأَةُ قالَتْ: مَرْحَباً وَأَهْلاً. فقال لها رَسُولُ اللَّه ﷺ: «أَيْنَ فُلانٌ؟» قالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنا الماءَ، إذْ جاءَ الأَنْصَارِيُّ، فَنَظَرَ إلى رَسُولِ اللَّه ﷺ وَصَاحِبَيْهِ، ثُمَّ قالَ: الحَمْدُ للَّه، ما أَحَدٌ اليَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيافاً مِنِّي. فانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِذْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وتَمْرٌ ورُطَبٌ، فقال: كُلُوا، وَأَخَذَ المِدْيَةَ، فقال لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «إِيَّاكَ وَالحَلُوبَ» فَذَبَحَ لَهُمْ، فَأَكلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذلكَ العِذْقِ وشَرِبُوا. فلمَّا أنْ شَبِعُوا وَرَوُوا قال رسولُ اللَّه ﷺ لأَبي بكرٍ وعُمَرَ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسي بِيَدِهِ، لَتُسْأَلُنَّ عَنْ هذَا النَّعيم يَوْمَ القِيامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمُ الجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هذا النَّعِيمُ» رواه مسلم[٢].

قَوْلُها: «يَسْتَعْذِبُ» أَيْ: يَطْلُبُ الماءَ العَذْبَ، وهُوَ الطِّيبُ. و«العِذْقُ» بكسر العين وإسكان الذال المعجمة: وَهُو الكِباسَةُ؛ وهِيَ الغُصْنُ. و«المُدْيَةُ» بضم الميم وكسرِها: هي السِّكِّينُ. و«الحلُوبُ» ذاتُ اللبَنِ. وَالسؤالُ عَنْ هذا النعيم سُؤالُ تَعدِيد النِّعَم لا سُؤالُ تَوْبيخٍ وتَعْذِيبٍ. واللَّهُ أَعْلَمُ، وهذا الأنصارِيُّ الَّذِي أَتَوْهُ هُوَ: أَبُو الهَيْثَم بنُ التَّيِّهان ﷺ، كَذا جاءَ مُبَيَّناً في روايةِ الترمذي وغيره.

٤٩٨ ـ وعن خالدِ بْنِ عُمَرَ العَدَوِيِّ قال: خَطَبَنَا عُتْبَةُ بنُ غَزْوانَ ـ وكانَ أَمِيراً على البَصْرَةِ ـ فَحمِدَ اللَّهَ وأَثْنى عليْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ؛ فَإِنَّ الدُّنْيَا قد آذَنَتْ بِصُرْمٍ، ووَلَّتْ حَذَّاءَ، وَلَمْ يَبْقَ منها إلاَّ صُبَابَةٌ كَصُبابةِ الإِناءِ يتصابُّها صاحِبُها، وإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إلى دارٍ لا زَوالَ لَهَا، فانْتَقِلُوا بِخَيْرِ ما بِحَضْرَتِكُم، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنا أَنَّ الحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عاماً لا يُدْرِكُ لَها قَعْراً، واللَّهِ لَتُمْلأَنَّ! أَفَعَجِبْتُمْ؟! ولَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ ما بَيْنَ مِصْراعَيْنِ مِنْ مَصاريعِ الجَنَّةِ مَسيرةَ أَرْبَعِينَ عاماً، وَلَيَأْتِينَّ عَلَيها[٣] يَوْمٌ وهُوَ كَظِيظٌ مِنَ الزِّحامِ، وَلَقَدْ رأَيْتُني سابعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ما لَنا طَعامٌ إلاَّ وَرَقُ الشَّجرِ، حتى قَرِحَتْ أَشْداقُنا، فالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فشَقَقْتُها بيْني وَبينَ سَعْدِ بْنِ مالكٍ فَاتَّزَرْتُ بنِصْفِها، وَاتَّزر سَعْدٌ بِنِصفِها، فَمَا أَصْبَحَ اليَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إلاَّ أَصْبَحَ أَمِيراً عَلى مِصْرٍ مِنَ الأَمْصَارِ. وإني أَعُوذُ

---

(١) في نسخة شعيب: «قوما» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط والصحيح.

(٢) صحيح. مسلم (١٦٠٩/٣).

(٣) في نسخة شعيب: «عليه».

باللَّهِ أَنْ أَكُونَ في نَفْسي عَظِيماً، وعِنْدَ اللَّهِ صَغِيراً. رواهُ مسلم[١].

قوله: «آذَنَتْ» هُوَ بَمدِّ الألِفِ؛ أَيْ: أَعْلَمَتْ. وقوله: «بِصُرْمٍ»: هو بضم الصاد، أي: بانْقطاعِها وَفَنائِها. وقوله: «ووَلَّتْ حَذَّاءَ» هو بحاءٍ مهملةٍ مفتوحةٍ، ثُمَّ ذال معجمة مشدَّدة، ثُمَّ ألف ممدودة، أَيْ: سَرِيعَةً. وَ«الصُّبابةُ» بضم الصاد المهملة: وهِي البقِيَّةُ اليَسِيرَةُ. وقولُهُ: «يَتَصابُّها» هو بتشديد الباءِ. أَيْ: يجْمَعُها. و«الكَظِيظُ»: الكثيرُ المُمْتَلئُ. وقوله: «قَرِحَتْ» هو بفتحِ القاف وكسر الراءِ، أَيْ: صارَتْ فِيهَا قُرُوحٌ.

٤٩٩ ـ وعن أبي موسى الأَشْعَرِيِّ[٢] ﷺ قال: أَخْرَجَتْ لَنا عائِشَةُ ﷺ كِساءً وَإِزاراً غَلِيظاً قالَتْ: قُبِضَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ في هذين. متفقٌ عليه[٣].

٥٠٠ ـ وعنْ سَعد بن أبي وَقَّاص ﷺ قال: إِنِّي لأَوَّلُ العَربِ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ كُنا نَغْزُو مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ ما لَنا طَعَامٌ إلاَّ وَرَقُ الحُبْلَةِ، وَهذا السَّمُرُ، حَتى إِنْ كانَ أَحَدُنا لَيَضَعُ كما تَضَعُ الشاةُ ما لَهُ خَلْطٌ. متفقٌ عليه[٤].

«الحُبْلَة» بضم الحاءِ المهملة وإِسكانِ الباءِ الموحدةِ: وهي والسَّمُرُ نَوْعانِ مَعْروفانِ مِنْ شَجَرِ البَادِيَةِ.

٥٠١ ـ وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً» متفقٌ عليه[٥].

قال أَهْلُ اللُّغَة والْغَرِيبِ: معْنَى «قُوتاً» أَيْ مَا يَسدُّ الرَّمَقَ.

٥٠٢ ـ وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: واللَّه الذي لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، إِنْ كُنْتُ لأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي على الأَرْضِ مِنَ الجُوعِ، وإِنْ كُنْتُ لأَشُدُّ الحجَرَ على بَطْني منَ الجُوعِ. وَلَقَدْ قَعَدْتُ يوْماً على طَرِيقهِمُ الذي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ بي النَّبيُّ ﷺ، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَآنِي، وعَرَفَ ما في وَجْهي ومَا في نَفْسِي، ثُمَّ قال: «أَبا هِرٍّ» قلتُ: لَبَّيْكَ يا رسولَ اللَّه، قال: «الْحَقْ» ومَضَى، فَاتَّبَعْتُهُ، فدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لي، فدَخَلَ[٦] فوَجَدَ لَبَناً في قَدَح فقال: «مِنْ أَيْنَ هذَا اللَّبَنُ؟» قالوا: أَهْداهُ لَكَ فُلانٌ ـ أَو فُلانة ـ قال: «أَبا هِرٍّ» قلتُ: لَبَّيْكَ يا رسول اللَّه،

---

(١) صحيح. مسلم (٢٢٧٨/٤).

(٢) كذا في المخطوط وفي كل طبعات «الرياض» التي وقفت عليها والحديث في البخاري ومسلم عن أبي بردة وهو ابن أبي موسى. والغريب العجيب أن كل الطبعات المحققة من أهل العلم وطلبته وفيهم من هو في رسوخ القدم في التحقيق لم ينبه أحد منهم على هذا الأمر، فللَّه الحمد والمنة من قبل ومن بعد.

(٣) صحيح. البخاري (٢١٩٠/٥) ومسلم (١٦٤٩/٣).

(٤) صحيح. البخاري (١٣٦٤/٣) ومسلم (٢٢٧٧/٤).

(٥) صحيح. البخاري (٢٣٧٢/٥) ومسلم (٧٣٠/٢).

(٦) في نسخة شعيب: «فدخلت».

قال: «الحقْ إلى أَهْلِ الصُفَّةِ فادْعُهُمْ لي». قال: وأَهْلُ الصُفَّةِ أَضيَافُ الإسْلام، لا يَأْوُونَ عَلى أَهْلٍ، ولا مَالٍ، ولا على أَحَدٍ، وكانَ إذَا أَتَتْهُ صدقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ. ولَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئاً، وإذَا أَتَتْهُ هديَّةٌ أَرْسلَ إِلَيْهِمْ، وأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فيها، فسَاءَني ذلكَ فَقُلْتُ: وما هذَا اللَّبَنُ في أَهْلِ الصُفَّةِ! كُنْتُ أَحَقَّ أَن أُصِيبَ منْ هذا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا، فَإذا جاءُوا أَمَرَنِي فكُنْتُ أَنا أُعْطِيهِمْ؛ وما عَسَى أَن يبْلُغَني منْ هذا اللَّبَنِ، ولَمْ يَكُنْ من طَاعَةِ اللَّهِ وطَاعَةِ رسوله ﷺ بُدٌّ. فأَتيتُهم فدعَوتُهُمْ، فأَقبَلُوا واسْتأْذنوا، فَأَذِنَ لهُمْ وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ قال: «يا أَبا هِرّ» قلتُ: لَبَّيْكَ يا رسولَ اللَّه، قال: «خذْ فَأَعْطِهِمْ» قال: فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عليَّ الْقَدَحَ، فَأُعطيهِ الآخر[1] فَيَشْرَبُ حَتَّى يروَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَليَّ الْقَدَحَ، فأعطيه الآخر فيشرب حتى يروى ثمَّ يردُّ عليَّ الْقَدَحَ حتَّى انْتَهَيتُ إلى النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوِيَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخَذَ الْقَدحَ فَوَضَعَهُ على يَدِهِ، فَنَظَرَ إليَّ فَتَبَسَّمَ، فقال: «أَبا هِرّ» قلتُ: لَبَّيْكَ يا رسول اللَّه قال: «بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ» قلتُ: صَدَقْتَ يا رسولَ اللَّه، قال: «اقْعُدْ فَاشْرَبْ» فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فقال: «اشْرَبْ» فشَربْتُ، فما زَالَ يَقُولُ: «اشْرَبْ» حَتَّى قُلْتُ: لا، وَالَّذِي بعثكَ بالحَقِّ ما[2] أَجِدُ لَهُ مسْلَكاً! قال: «فَأَرِني» فأَعطيْتهُ الْقَدَحَ، فحمِدَ اللَّه تعالى، وَسمَّى وَشَرِبَ الفَضْلَةَ. رواه البخاري[3].

٥٠٣ ـ وعن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرينَ عن أبي هريرةَ ﷺ قال: لَقَدْ رأَيْتُني وإنِّي لأَخِرُّ فِيما بَيْنَ مِنْبَرِ رسولِ اللَّه ﷺ إلى حُجْرَةِ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَغْشِيّاً عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الجَائي، فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلى عُنُقي، وَيرَى أَنِّي مَجْنُونٌ وما بي مِنْ جُنُونٍ، ما بي إلاَّ الجُوعُ. رواه البخاري[4].

٥٠٤ ـ وعن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تُوُفِّيَ رسولُ اللَّه ﷺ ودِرْعُهُ مرْهُونَةٌ عِندَ يهودِيٍّ في ثَلاثِينَ صاعاً منْ شَعِيرٍ. متفقٌ عليه[5].

٥٠٥ ـ وعن أَنس ﷺ قال: رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعهُ بِشَعِيرٍ، ومشيتُ إلى النَّبيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعيرٍ، وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ، وَلَقَدْ سمِعْتُهُ يقُولُ: «ما أَصْبحَ لآلِ مُحَمَّدٍ صاعٌ[6] ولا أَمْسَى» وَإِنَّهُم لَتِسْعَةُ أَبْيَاتٍ. رواه البخاري[7].

«الإِهَالَةُ» بكسر الهمزة: الشَّحْمُ الذَّائِبُ. وَ«السَّنِخَةُ» بِالنون والخاءِ المعجمة؛ وَهِي: المُتَغَيِّرةُ.

---

(١) في نسخة شعيب: «الرجل» وهو الموافق لما في الصحيح.
(٢) في المخطوطة: «لا».
(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٣٧٠).
(٤) صحيح. البخاري (٦/٢٦٧٠).
(٥) صحيح. البخاري (٣/١٠٦٨) ومسلم (٣/١٢٢٦) واللفظ للبخاري.
(٦) في صحيح البخاري: «إلا صاع».
(٧) صحيح. البخاري (٢/٨٨٧).

٥٠٦ ـ وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: لَقدْ رَأَيْتُ سبْعينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، ما مِنْهُم رَجلٌ عَلَيهِ رِدَاءٌ، إمَّا إزارٌ وإمَّا كِسَاءٌ، قَدْ ربطُوا في أعْنَاقِهم، مِنهَا ما يَبْلُغُ نِصفَ السَّاقيْنِ، وَمِنهَا ما يَبلُغُ الكَعْبَينِ، فيجمَعُهُ بِيَدِهِ كَراهِيَةَ أن تُرَى عَوْرَتُهُ. رواه البخاري[١].

٥٠٧ ـ وعن عائشةَ ﷺ قالت: كَانَ فِرَاشُ رسول اللَّه ﷺ مِن أَدَمٍ حشْوُهُ لِيفٌ. رواه البخاري[٢].

٥٠٨ ـ وعن ابن عمر ﷺ قال: كُنَّا جُلُوساً مَعَ رسولِ اللَّه ﷺ إِذْ جاءَ رَجُلٌ مِن الأَنْصارِ، فسلَّم علَيهِ، ثُمَّ أَدبرَ الأنْصارِيُّ، فقال رسول اللَّه ﷺ: «يَا أَخَا الأَنْصارِ، كَيْفَ أَخِي سعْدُ بنُ عُبادةَ؟» فقال: صَالحٌ، فقال رسول اللَّه ﷺ: «مَنْ يعُودُهُ مِنْكُمْ؟» فَقام وقُمْنا مَعَهُ، ونَحْنُ بضْعَةَ عَشَرَ ما علَينَا نِعالٌ وَلا خِفَافٌ، وَلا قَلانِسُ، ولا قُمُصٌ نمشي في تلكَ السِّبَاخِ، حَتَّى جِئْنَاهُ، فاسْتَأْخَرَ قَوْمُهُ مِنْ حوله حتَّى دنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحابُهُ الَّذِين مَعَهُ. رواه مسلم[٣].

٥٠٩ ـ وعن عِمْرانَ بْنِ الحُصَينِ ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «خَيْرُكُمْ قَرنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يلوُنَهم، ثُمَّ الَّذِينَ يلُونَهُم» قال عِمرَانُ: فَمَا أَدري قال النبيُّ ﷺ مَرَّتَيْن أو ثَلاثاً «ثُمَّ يَكُونُ بَعدَهُمْ قَوْمٌ يشهدُونَ ولا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ» متفقٌ عليه[٤].

٥١٠ ـ وعن أبي أُمامة ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «يا ابْنَ آدمَ: إِنَّكَ أنْ تَبْذُلَ الفَضلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَن تُمْسِكَهُ شرٌّ لَكَ، ولا تُلامُ عَلى كَفَافٍ، وَابدأ بِمنْ تَعُولُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٥].

٥١١ ـ وعن عُبَيد اللَّه بن مِحْصَنٍ الأَنْصارِيِّ الخَطْمِيِّ ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَنْ أَصبحَ مِنكُمْ آمِناً في سِرْبِهِ، معافًى في جَسدِهِ، عِندهُ قُوتُ يَومِهِ، فَكَأَنَّما حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا[٦]» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[٧].

«سِرْبِهِ» بكسر السين المهملة، أي: نَفْسِهِ، وقِيلَ: قَوْمِهِ.

---

(١) صحيح. وقد مرَّ برقم (٤٦٩).

(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٢٧١).

(٣) صحيح. مسلم (٢/٦٣٧).

(٤) صحيح. البخاري (٢/٩٣٨) ومسلم (٤/١٩٦٤).

(٥) صحيح. الترمذي (٤/٥٧٣) وتعقب شيخنا المصنف بأن مسلماً قد رواه أيضاً (٢/٧١٨) قلت: وعزاه المصنف لمسلم فيما يأتي برقم (٥٥٢).

(٦) في نسخة شعيب: «بحذافيرها» وما أثبت هو الموافق لما في السنن والمخطوط.

(٧) حسن. الترمذي (٤/٥٧٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٥/١٥): «وفي نسخة: غريب. وهو الأليق بحال إسناده فإن فيه سلمة بن عبيد الله بن محصن وهو مجهول. نعم الحديث حسن لأن له شاهداً بسند ضعيف عن ابن عمر أخرجه ابن أبي الدنيا وهو مخرج في الصحيحة (٢٣١٨)».

٥١٢ ـ وعن عبدِاللَّهِ بن عمرو بْنِ العاصِ رضي الله عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسلَمَ، وكَانَ رِزقُهُ كَفافاً، وَقَنَّعَهُ اللَّه بِمَا آتَاهُ» رواه مسلم[1].

٥١٣ ـ وعن أبي مُحَمَّدٍ فَضالَةَ بْنِ عُبَيْد الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رسول اللَّه ﷺ يَقُولُ: «طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إلى الإِسْلاَمِ، وَكَانَ عَيْشهُ كَفَافاً، وَقَنِعَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ[2] صحيح[3].

٥١٤ ـ وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: كان رسولُ اللَّه ﷺ يَبِيتُ اللَّيَالِيَ المُتَتَابِعَةَ طَاوِياً، وَأَهْلُهُ لا يَجِدُونَ عَشاءً، وَكَانَ أَكْثَرُ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيرِ. رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح[4].

٥١٥ ـ وعن فضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يَخِرُّ رِجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ في الصَّلاةِ مِنَ الخَصَاصةِ ـ وَهُمْ أَصْحابُ الصُّفَّةِ ـ حَتَّى يَقُولَ الأَعْرَابُ: هُؤُلاءِ مَجَانِينُ، فَإِذَا صلى رسول اللَّه ﷺ انْصرفِ إِلَيْهِمْ، فقال: «لَوْ تَعْلَمُونَ ما لَكُم عِنْدَ اللَّه تعالى، لأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً» رواه الترمذي، وقال: حديثٌ صحيحٌ[5].

«الخَصاصَةُ»: الْفَاقَةُ والجُوعُ الشَّديدُ.

٥١٦ ـ وعن أبي كَرِيمَةَ المِقْدام بن معْدِ يَكرِب رضي الله عنه قال: سمِعتُ رسول اللَّه ﷺ يقولُ: «مَا ملأَ آدمِيٌّ وِعَاءً شَرّاً مِنْ بَطنِهِ، بِحسْبِ ابنِ آدمَ أُكُلاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فإنْ كَانَ لا مَحالَةَ، فَثلُثٌ لطَعَامِهِ، وثُلُثٌ لِشرابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفْسِهِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[6].

«أُكُلاتٌ» أَيْ: لُقَمٌ.

٥١٧ ـ وعن أبي أُمَامَةَ إِيَاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الأَنْصَارِيِّ الحارِثيِّ رضي الله عنه قال: ذَكَرَ أَصْحابُ رَسُولِ اللَّه ﷺ يوْماً عِنْدَهُ الدُّنْيَا، فقال رسول اللَّه ﷺ: «أَلا تَسْمَعُونَ؟ أَلا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ الْبَذَاذَةَ مِن الإِيمَان، إِنَّ الْبَذَاذَةَ مِنَ الإِيمَانِ» ـ يعْني: التَّقَحُّلَ ـ. رواه أبو داود[7].

---

(١) صحيح. مسلم (٢/٧٣٠).

(٢) في نسخة شعيب: «حسن صحيح» وهي الموافقة لما في السنن.

(٣) صحيح. الترمذي (٤/٥٧٦) قال شيخنا في الصحيحة (٤/١١): «وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي وأقول: الصواب أنه صحيح فقط كما قالا في الرواية الأولى فإن عمرو بن مالك لم يخرج له مسلم شيئاً».

(٤) حسن. الترمذي (٤/٥٨٠) قال شيخنا في الصحيحة (٥/١٥٥): «قلت: وإسناده حسن».

(٥) صحيح. الترمذي (٤/٥٨٤) قال شيخنا في الصحيحة (٥/٢٠٢): «قلت: وإسناده صحيح».

(٦) صحيح. الترمذي (٤/٥٩٠) قال شيخنا في الصحيحة (٥/٣٣٧): «قلت: وإسناده صحيح».

(٧) صحيح. أبو داود (٤/٧٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٢٠٥): «وإسناده ضعيف لكن للحديث طريق أخرى صحيحة كما حققته في الصحيحة (٣٤١)».

و«الْبَذَاذَةُ»: بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدةِ وَالذَّالَينِ الْمُعْجمَتَيْنِ، وَهِيَ رَثَاثَةُ الهَيْئَةِ، وَتَرْكُ فَاخِرِ اللِّبَاسِ. وأَمَّا «التَّقَحُّلُ» فَبِالْقَافِ والحاء، قال أَهْلُ اللُّغَة: الْمُتَقَحِّل: هُوَ الرَّجُلُ الْيَابِسُ الجِلدِ مِنْ خُشُونَةَ الْعَيْشِ، وَتَرْكِ التَّرَفُّهِ.

٥١٨ ـ وعن أبي عبدِاللَّهِ جابر بن عبداللَّه رضي الله عنهما قال: بَعَثَنَا رسولُ اللَّه ﷺ وَأَمَّرَ عَلَينَا أَبَا عُبَيْدَةَ رضي الله عنه، نتَلَقَّى عِيراً لِقُرَيْشٍ، وَزَوَّدَنا جِرَاباً مِنْ تَمْرٍ لَمْ يجِدْ لَنَا غَيْرَهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدة يُعْطِينا تَمْرةً تَمْرَةً، فَقِيل له: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قال: نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيهَا مِنَ المَاءِ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلى اللَّيْلِ، وكُنَّا نَضْرِبُ بِعِصِيِّنَا الخَبَطَ، ثُمَّ نَبُلُّهُ بِالمَاءِ فَنَأْكُلُهُ. قال: وانْطَلَقْنَا على سَاحِلِ البَحْرِ، فَرُفِعَ لنَا على ساحِلِ البَحْرِ كَهَيْئَةِ الكَثِيبِ الضخم، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذا هِي دَابَّةٌ تُدْعى العَنْبَرَ، فقال أَبُو عُبَيْدَةَ: مَيْتَةٌ، ثُمَّ قال: لا، بلْ نحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وفي سبيلِ اللَّه، وقَدِ اضْطُرِرتمْ فَكلُوا، فَأَقَمْنَا علَيْهِ شَهراً، وَنَحْنُ ثَلاثمائَة، حتَّى سَمِنَّا، ولقَدْ رَأَيتُنَا نَغْتَرِفُ من وَقْبِ عَيْنِهِ بالْقِلالِ الدُّهْنَ، ونَقْطَعُ منهُ الْفِدَرَ كَالثَّوْرِ أو كقَدْرِ الثَّوْرِ.

ولَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبو عُبيْدَةَ ثَلاثَةَ عَشَرَ رَجُلاً فأَقْعَدَهُم في وَقْبِ عَيْنِهِ، وَأَخَذَ ضِلَعاً منْ أَضْلاعِهِ فأَقَامَهَا ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا فمرَّ منْ تَحتِهَا، وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لحْمِهِ وَشَائِقَ، فلمَّا قَدِمنَا المدينَةَ أَتَيْنَا رسولَ اللَّه ﷺ فَذَكَرْنَا ذلكَ له، فقال: «هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّه لَكُمْ، فَهَلْ معَكمْ مِنْ لحْمِهِ شَيءٌ فتطْعِمُونَا؟» فَأَرْسلْنَا إلى رسول اللَّه ﷺ مِنْهُ فَأَكَلَهُ. رواه مسلم[1].

«الجِرَابُ»: وِعاءٌ مِنْ جِلْدٍ مَعْرُوفٌ، وَهُو بكَسِر الجيم وفتحِها، والكسرُ أَفْصحُ. قوله: «نَمَصُّهَا» بفتح الميم و«الخَبَط» وَرَقُ شَجَرٍ مَعْرُوفٍ تَأْكُلُهُ الإبلُ و«الكَثِيبُ» التَّلُّ مِنَ الرَّمْلِ و«الوَقْبُ»: بفتحِ الواوِ وإسكان القافِ وبعدهَا باء موحدةٌ، وَهُو نُقْرَةُ العيْن و«القِلالُ» الجِرَارُ. و«الفِدَرُ» بكسرِ الفاءِ وفتح الدال: القِطَعُ، «رَحَلَ البَعِيرَ» بتخفيفِ الحاءِ أَيْ: جعلَ عليه الرَّحْلَ، «الْوَشَائق» بالشينِ المعجمةِ والقافِ: اللَّحْمُ الَّذي اقْتُطِعَ لِيُقَدَّدَ مِنه، واللَّه أعلم.

٥١٩ ـ وعن أَسْمَاءَ بنْتِ يَزِيدَ رضي الله عنها قالت: كانَ كُمُّ قَمِيصِ رسولِ اللَّه ﷺ إلى الرُّصْغِ. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[2].

«الرُّصْغُ» بالصادِ والرُّسْغُ بالسينِ أيضاً: هوَ المَفْصِلُ بينْ الكَفِّ والسَّاعِدِ.

٥٢٠ ـ وعن جابر رضي الله عنه قال: إنَّا كُنَّا يَوْمَ الخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ شَديدَةٌ، فجاءُوا إلى النبيِّ ﷺ فقالوا: هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضتْ في الخَنْدَقِ. فقال: «أَنَا نَازِلٌ» ثُمَّ قَامَ وبَطْنُهُ معْصوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَبِثْنَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ لا نَذُوقُ ذَوَاقاً، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ المِعْوَلَ، فَضرَب،

---

(١) صحيح. مسلم (١٥٣٥/٣).

(٢) ضعيف. أبو داود (٤٣/٤) والترمذي (٢٣٨/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٩٩/٤): «في إسناده شهر بن حوشب وهو ضعيف... وقد خرجته في الضعيفة (٢٤٥٨)».

فعاد كَثِيباً أَهْيَلَ،[١] فقلتُ: يا رسولَ اللَّه ائْذَن لي إلى البيتِ، فقلتُ لامْرَأتي: رَأيتُ بِالنَّبيِّ ﷺ شَيْئاً ما في ذلكَ صبْرٌ فِعِنْدَكِ شَيءٌ؟ فقالت: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعَنَاقٌ، فَذَبحْتُ العَنَاقَ، وطَحَنْتُ الشَّعِيرَ، حَتَّى جَعَلْنَا اللحمَ في البُرْمَةِ، ثُمَّ جِئْتُ النبيَّ ﷺ وَالعجِينُ قَدْ انْكَسَرَ والبُرْمَةُ بيْنَ الأَثَافِيِّ قَد كَادَتَ تَنْضِجُ، فقلتُ: طُعَيِّمٌ لي، فَقُمْ أَنْت يا رسولَ اللَّه وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلانِ، قال: «كَمْ هُوَ؟» فَذَكَرتُ له فقال: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ، قُل لَهَا لا تَنْزِع البُرْمَةَ، ولا الخُبْزَ مِنَ التَّنُّورِ حَتَّى آتي» فقال: «قُومُوا» فقام المُهَاجِرُون وَالأَنْصارُ، فَدَخَلْتُ عليها فقلت: وَيْحَكِ جَاءَ النبيُّ ﷺ وَالمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصارُ وَمن مَعَهم! قالت: هل سأَلَكَ؟ قلتُ: نعم، قال: «ادْخُلوا وَلا تَضَاغَطُوا» فَجَعَلَ يَكْسِرُ الخُبْزَ، وَيجْعَلُ عليهِ اللحمَ، ويُخَمِّرُ البُرْمَةَ والتَّنُّورَ إذا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إلى أَصْحَابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ وَيَغْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا، وَبَقِيَ مِنه، فقال: «كُلِي هذَا وَأَهدي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ» متفقٌ عليه[٢].

وفي روايةٍ: قال جابرٌ: لمَّا حُفِرَ الخَنْدَقُ رَأَيتُ بِالنبيِّ ﷺ خَمَصاً، فَانْكَفَأْتُ إِلى امْرَأَتي فقلت: هل عِنْدَكِ شَيءٌ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرسول اللَّه ﷺ خَمَصاً شَدِيداً. فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِراباً فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنا بُهَيْمَةٌ داجِنٌ فَذَبحْتُهَا، وَطَحنت الشَّعِير، فَفَرَغَتْ إلى فَرَاغِي، وَقَطَّعْتُهَا في بُرْمتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إلى رسول اللَّه ﷺ، فَقَالَتْ: لا تَفْضَحْني برسول اللَّه ﷺ ومن مَعَهُ، فجئتُه فَسَارَرْتُهُ فقلتُ: يا رسول اللَّه، ذَبحْنا بُهَيمَةً لَنَا، وَطَحَنْتُ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، فَتَعالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ رسول اللَّه ﷺ فقال: «يَا أَهْلَ الخَنْدَقِ: إِنَّ جابراً قَدْ صنَع سُؤْراً فَحَيَّهَلا بكُمْ» فقال النبيُّ ﷺ: «لا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ وَلا تَخْبِزُنَّ عجِينَكُمْ حَتَّى أَجيءَ». فَجِئْتُ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يقْدُمُ النَّاسَ، حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتي فقالتْ: بِك وَبِكَ! فقلتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتِ. فَأَخْرَجَتْ عجيناً فَبسَقَ فِيهِ وبارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إلى بُرْمَتِنا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قال: «ادْعُ خَابزَةً فلْتَخْبِزْ مَعِكِ، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُم وَلا تَنْزِلُوها» وَهُمْ أَلْفٌ، فَأُقْسِمُ بِاللَّه لأَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانحرَفُوا، وإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيُخْبَز كَمَا هُوَ.

قَوْلُه: «عَرَضَت كُدْيَةٌ»: بضم الكاف وإسكان الدال وبالياءِ المثناة تحت؛ وَهِيَ قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ صُلْبَةٌ مِنَ الأَرْضِ لا يَعْمَلُ فيها الْفَأْسُ وَ«الْكَثِيبُ» أَصْلُهُ تَلُّ الرَّمْلِ، والمُرَادُ هُنَا: صَارتْ تُراباً ناعِماً، وَهُوَ مَعْنَى «أَهْيَلَ». و«الأَثَافي»: الأَحْجَارُ الَّتي يَكُونُ عَلَيْهَا القِدْرُ. و«تَضَاغَطُوا»: تَزَاحَمُوا. و«المَجاعَةُ»: الجُوعُ، وهو بفتح الميم. و«الخَمَصُ» بفتح الخاءِ المعجمة والميم: الجُوعُ. و«انْكَفَأْتُ»: انْقَلَبْتُ وَرَجَعْتُ. و«الْبُهَيمَةُ» بضم الباءِ: تَصغير بَهْمَة، وَهِيَ الْعَنَاقُ بفتح العين و«الدَّاجِنُ»: هي الَّتي أَلِفَتِ الْبيْتَ. و«السُّؤْر»: الطَّعَام الَّذِي

---

(١) في نسخة شعيب: «أهيل أو أهيم» وهي الموافقة لما في الصحيح.

(٢) صحيح. البخاري (١٥٠٥/٤) ومسلم (١٦١٠/٣).

يُدْعَى النَّاسُ إِلَيْه وَهُوَ بالْفارِسيَّةِ. و«حَيَّهلا» أي: تعَالوا. وَقَوْلها: «بكَ وَبكَ» أي: خَاصَمَتْهُ وَسَبَّتْهُ؛ لأَنَّهَا اعْتَقَدَتْ أَنَّ الَّذي عندهَا لا يَكفيهم، فَاسْتَحْيَتْ وخفي علَيْهَا مَا أَكْرَمَ اللَّهُ سُبحانَهُ وتعالى بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ مِنْ هذِهِ الْمُعْجِزَةِ الظَّاهِرَةِ والآيَةِ الْبَاهِرَةِ. «بَسقَ» أي: بصَقَ، وَيُقَالُ أيضاً: بَزقَ ثَلاثُ لُغَاتٍ. و«عَمَد» بفتح الميم: قصَد. و«اقْدَحي» أي: اغرِفي؛ والمِقْدَحةُ: المِغْرَفَةُ. و«تَغِطُّ» أي لِغَلَيَانِهَا صَوْتٌ. واللَّه أعلم.

٥٢١ ـ وعن أنس ﷺ قال: قال أبو طَلْحَةَ لأُمِّ سُلَيْم: قَد سَمعتُ صَوتَ رسول اللَّه ﷺ ضَعِيفاً أعرِفُ فِيهِ الجُوعَ، فَهَل عِندَكِ مِن شيءٍ؟ فقالت: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصاً مِن شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَاراً لَهَا فَلَفَّتِ الخُبزَ بِبَعضِه، ثُمَّ دسَّتْهُ تَحْتَ ثَوبي وَرَدَّتْني بِبَعضِه، ثُمَّ أَرسَلَتْنِي إلى رسول اللَّه ﷺ، فَذَهَبتُ بِهِ، فَوَجَدتُ رسولَ اللَّه ﷺ جالِساً في المَسْجِدِ، ومَعَهُ النَّاسُ، فَقُمتُ عَلَيهِمْ، فقالَ لي رسولُ اللَّه ﷺ: «أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟» فقلت: نَعم، فقال: «أَلِطَعَامٍ» فقلت: نَعَم، فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «قُومُوا» فَانْطَلَقُوا وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيدِيهِم حَتَّى جِئتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخبَرتُهُ، فقال أَبُو طَلْحَةَ: يا أُمَّ سُلَيم: قَد جَاءَ رسولُ اللَّه ﷺ بالنَّاسِ وَلَيْسَ عِندَنَا ما نُطْعِمُهُمْ؟ فقالتْ: اللَّهُ وَرسُولُهُ أَعْلَمُ. فَانطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حتَّى لَقِيَ رسولَ اللَّه ﷺ، فأَقبَلَ رسولُ اللَّه ﷺ مَعَه حَتَّى دَخَلا، فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «هَلُمِّي ما عِندَكِ يا أُمَّ سُلَيْم» فَأَتَتْ بِذلكَ الخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رسولُ اللَّه فَفُتَّ، وعَصَرَتْ عَلَيه أُمُّ سُلَيم عُكَّةً فَآدَمَتْهُ، ثُمَّ قال فِيهِ رسول اللَّه ﷺ ما شَاءَ اللَّه أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «ائذَن لِعَشَرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُم، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثم قال: «ائذَن لِعَشَرَةٍ» فَأَذنَ لهم، فَأَكَلُوا حتى شَبِعُوا، ثم خَرَجوا، ثُمَّ قال: «ائذَنْ لِعَشَرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُم حتى أكل القَوْمُ كُلُّهُم وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبعونَ رَجُلاً أَوْ ثَمانُونَ. متفق عليه[1].

وفي روايةٍ: فما زال يَدخُلُ عَشَرَةٌ وَيَخْرُجُ عَشَرَةٌ، حتى لم يَبْقَ مِنهم أَحَدٌ إلا دَخَلَ، فَأَكَلَ حتى شَبعَ، ثم هَيَّأَهَا فَإِذَا هِيَ مِثلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنها.

وفي روايةٍ: فَأَكَلُوا عَشَرَةً عَشرةً، حتى فَعَلَ ذلكَ بثَمانِينَ رَجُلاً، ثم أَكَلَ النَّبيُّ ﷺ بعد ذلكَ وَالبَيت، وَتَركُوا سُؤراً.

وفي روايةٍ: ثمَّ أفضَلُوا ما بَلَغُوا جيرانَهُم.

وفي روايةٍ عن أنسٍ قال: جِئتُ رسولَ اللَّه ﷺ يَوْماً فَوَجَدتُهُ جَالِساً مع أصحابِهِ، وَقد عَصَبَ بَطْنَهُ بِعِصابَةٍ، فقلتُ لِبَعضِ أَصحَابِهِ: لِمَ عَصَبَ رسولُ اللَّه ﷺ بَطْنَهُ؟ فقالوا: مِنَ الجُوعِ.

فَذَهَبْتُ إلى أبي طَلحَةَ ـ وَهُوَ زَوْجُ أُمِّ سُليم[2] ـ فقلتُ: يَا أَبَتَاه، قد رَأَيْتُ

---

(١) صحيح. البخاري(٣/١٣١١)ومسلم(٣/١٦١٢). (٢) في نسخة شعيب: «بنت ملحان».

رسولَ اللّه ﷺ عَصَبَ بطنَهُ بِعِصَابَةٍ، فَسَأَلْتُ بَعضَ أَصحَابِهِ، فقالوا: مِنَ الجُوعِ. فَدَخل أَبُو طَلحَةَ على أُمّي فقال: هَل مِن شَيءٍ؟ قالت: نعم عِندِي كِسَرٌ مِن خُبزٍ وَتمرَاتٌ، فإنْ جاءَنَا رسولُ اللّه ﷺ وَحْدهُ أَشبَعنَاه، وإِن جَاءَ آخرُ معه قَلَّ عَنهمْ، وذَكَرَ تَمَامَ الحَديث.

باب القناعة والعفاف والاقتصاد في المعيشة والإنفاق وذم السؤال من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾﴾.

وأمّا الأحاديثُ فتقدَّمَ مُعْظَمُها في البابينِ السَّابقينِ، ومما لم يتقدَّمْ:

٥٢٢ ـ عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لَيس الغِنَى عَن كَثْرَةِ العَرَضِ، وَلكِنَّ الغِنى غِنَى النَّفسِ» متفقٌ عليه[١].

«العَرَضُ» بفتح العين والراءِ: هُوَ المَالُ.

٥٢٣ ـ وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما أَنَّ رسولَ اللّه ﷺ قال: «قَدْ أَفلَحَ مَنْ أَسلَمَ، وَرُزِقَ كَفافاً، وَقَنَّعَهُ اللّه بما آتاهُ» رواه مسلم[٢].

٥٢٤ ـ وعن حَكيم بن حِزام ﷺ قال: سَأَلْتُ رسول اللّه ﷺ فَأَعطَاني، ثم سَأَلْتُهُ فَأَعطَاني، ثم سَأَلْتُهُ فَأَعطَاني، ثم قال: «يا حَكيمُ، إِنَّ هذا المَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ، فَمن أَخذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفس بُورِكَ لَهُ فِيه، وَمَن أَخَذَهُ بِإِشرَافِ نَفسٍ لَم يُبارَكْ لهُ فيهِ، وكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ، واليدُ العُلْيا خَيرٌ مِنَ اليَدِ السُّفلَى» قال حَكيمٌ: فقلتُ: يا رسول اللّه وَالَّذِي بَعثَكَ بالحَقِّ لا أَرْزَأُ أَحداً بَعدَكَ شَيْئاً حَتَّى أُفَارِقَ الدُّنيَا، فَكَانَ أَبُو بكرٍ ﷺ يَدْعُو حكيماً لِيُعطِيَهُ العَطَاءَ، فَيَأبَى أن يَقبَلَ مِنهُ شَيْئاً. ثُمَّ إِنَّ عُمرَ ﷺ دَعاهُ لِيُعطيهُ، فَأَبَى أن يَقبلَهُ. فقال: يا مَعشَرَ المُسْلمينَ، أُشهِدُكم عَلى حَكيمٍ أَنِي أَعرِضُ عَلَيه حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَهُ اللّه لَهُ في هذا الْفيءِ فيَأبَى أن يَأْخُذَهُ. فَلَمْ يَرْزَأْ حَكيمٌ أَحداً مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تُوفي. متفقٌ عليه[٣].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٣٦٨/٥) ومسلم (٧٢٦/٢). (٣) صحيح. البخاري (٥٣٥/٢).

(٢) صحيح. مسلم (٧٣٠/٢).

«يرزَأُ» براءٍ ثم زاي ثم همزةٍ، أي لم يأْخُذ مِن أحدٍ شَيْئاً، وأَصلُ الرُّزْءِ: النُّقصَانُ، أي لَم ينقُصْ أَحَداً شَيئاً بالأَخذِ مِنْهُ. و«إِشْرَافُ النَّفسِ»: تَطَلُّعُها وطَمعُهَا بالشَّيءِ. و«سَخَاوَةُ النَّفْسِ»: هيَ عدمُ الإِشْرَاف إِلى الشَّيءِ، والطَّمَع فيه، والمُبالاةِ بِهِ والشَّرَهِ.

٥٢٥ ـ وعن أبي بُردَةَ عن أبي موسى الأشعَريِّ ﷺ قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُول اللَّهِ ﷺ في غَزاة، ونحْن سِتَّةُ نَفَرٍ بيْنَنا بَعِيرٌ نَعْتَقِبهُ، فَنَقِبتْ أقدامُنا، وَنَقِبَتْ قَدمِي، وَسَقَطَتْ أظْفاري، فَكُنَّا نَلُفُّ عَلى أرْجُلِنا الخِرَقَ، فَسُمِّيَتْ غَزوَةَ ذَاتِ الرِّقاعِ لِما كُنَّا نَعْصِبُ عَلى أرْجُلِنَا مِنَ الخِرَقِ، قالَ أبو بُردَةَ: فَحدَّثَ أبو مُوسَى بِهَذا الحَدِيثِ، ثُمَّ كَرِهَ ذلكَ، وقالَ: ما كنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أذْكُرَهُ! قالَ: كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئاً مِنْ عَمَلِهِ أفشاهُ. متفقٌ عليه[١].

٥٢٦ ـ وعن عمرو بن تَغْلِب ـ بفتح التاءِ المثناةِ فوقَ وإِسكان الغين المعجمة وكسر اللاَّم ـ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أُتِيَ بمالٍ أَوْ سبيٍ فَقَسَّمهُ، فَأَعْطَى رجالاً، وتَرَكَ رِجالاً، فَبلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا، فَحمِدَ اللَّه، ثُمَّ أَثْنَى عَلَيهِ، ثُمَّ قال: «أَمَا بَعدُ؛ فَوَاللَّهِ إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدَعُ الرَّجُلَ، والَّذِي أَدَعُ أَحبُّ إِليَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، وَلكِنِّي إِنَّمَا أُعْطِي أقوَاماً لِما أَرى في قُلُوبِهِمْ مِن الجَزَعِ والهَلَعِ، وَأَكِلُ أقواماً إِلى ما جعلَ اللَّه في قُلُوبِهِمْ مِنَ الغِنَى والخَيْرِ، مِنْهُمْ عَمْرُو بنُ تَغْلِبَ» قال عمرُو بنُ تَغْلِبَ: فَواللَّهِ ما أُحِبُّ أَن لي بِكلِمةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَم. رواه البخاري[٢].

«الهَلَعُ»: هُو أَشَدُّ الجَزَعِ، وقيل: الضَّجَرُ.

٥٢٧ ـ وعن حَكيم بن حِزام ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «اليدُ العُليا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلى، وابْدَأ بمنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقةِ ما كان عنْ ظَهْرِ غِنًى، ومَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، ومَنْ يَسْتغْنِ يُغْنِهِ اللَّه» متفقٌ عليه[٣]. وهذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم أَخصر.

٥٢٨ ـ وعن أبي عبدالرحمن[٤] معاوية بن أبي سُفْيانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبٍ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «لا تُلْحِفُوا في المسأَلَةِ، فوَاللَّهِ لا يَسْأَلُني أَحَدٌ مِنْكُم شَيْئاً، فَتُخرِجَ لَهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شَيْئاً وَأَنا لَهُ كارِهٌ، فَيُبَارَكَ لَهُ فيما أَعْطَيْتُهُ» رواه مسلم[٥].

٥٢٩ وعن أبي عبدِالرحمنِ عَوف بْنِ مالك الأَشْجَعِيِّ ﷺ قالَ: كُنَّا عِنْدَ رسُولِ اللَّه ﷺ تِسعَةً أَوْ ثمانيةً أَوْ سَبْعَةً، فَقَال: «أَلاَ تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّه ﷺ؟» وكُنَّا حَدِيثي عَهْدٍ بِبيْعَةٍ، فَقُلْنا: قَدْ بايعْناكَ يا رسُولَ اللَّهِ، ثم قال: «ألا تبايعون رسول الله؟» فبسطنا

---

(١) صحيح. البخاري (١٥١٣/٤) ومسلم (١٤٤٩/٣).

(٢) صحيح. البخاري (٣١٢/١).

(٣) صحيح. البخاري (٥١٨/٢) ومسلم (٧١٧/٢).

(٤) سقطت هذه الجملة من كثير من الطبعات وصار الحديث من مسند أبي سفيان وهو من مسند ابنه معاوية كما في الصحيح والمخطوطة.

(٥) صحيح. مسلم (٧١٨/٢).

أيدينا وقلنا: قد بايعناك يا رسول الله فَعَلامَ نَبايِعُكَ؟ قال: «على أَنْ تَعْبُدُوا اللَّه ولا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، والصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، وَتُطِيعُوا» وَأَسرَّ كلمَةً خَفِيَةً: «وَلاَ تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئاً» فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أُولئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحدِهِمْ فَما يَسْأَلُ أَحَداً يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ. رواه مسلم[1].

٥٣٠ ـ وعن ابنِ عمر رضي الله عنهما أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لاَ تَزَالُ المَسأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتى يَلْقى اللَّه تعالى ولَيْسَ في وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْم» متفقٌ عليه[2].

«المُزْعَةُ» بضم الميم وإِسكانِ الزاي وبالعينِ المهملة: القِطْعَة.

٥٣١ ـ وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال وهو على المِنبرِ، وَذَكَرَ الصَّدقَةَ والتَّعَفُّفَ عَنِ المسأَلَةِ: «اليَد العلْيا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلى؛ وَاليَد العُليا هِيَ المُنفِقَة، والسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَة». متفقٌ عليه[3].

٥٣٢ ـ وعن أبي هُريرة رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكَثُّراً فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْراً، فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ» رواه مسلم[4].

٥٣٣ ـ وعن سمُرَةَ بْنِ جُنْدبٍ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وآله وسَلَّم: «إِنَّ المَسأَلَةَ كَدٌّ يَكُدُّ بها الرَّجُلُ وجْهَهُ، إِلاَّ أَنْ يَسأَلَ الرَّجُلُ سُلْطاناً أَوْ في أَمْرٍ لا بُدَّ مِنْهُ» رواهُ الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[5].

«الكَدُّ»: الخَدشُ وَنحوُهُ.

٥٣٤ ـ وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ أَصابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَها بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فاقَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَها باللَّه، فَيُوشِكُ اللَّهُ لَهُ بِرِزقٍ عاجِلٍ أَوْ آجِلٍ» رواهُ أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[6].

«يُوشِكُ» بكسر الشين: أَي يُسْرِعُ.

٥٣٥ ـ وعَنْ ثَوْبانَ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ يَكْفُلُ لي أَن لا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئاً، وَأَتَكَفَّلُ له بالجَنَّةِ؟!» فقلتُ: أَنا. فَكَانَ لاَ يسْأَلُ أَحَداً شَيْئاً. رواه أبو داود بإِسنادٍ صحيح[7].

٥٣٦ ـ وعن أَبي بِشْرٍ قَبِيصَةَ بنِ المُخَارِقِ رضي الله عنه قال: تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً فَأَتَيْتُ

---

(١) صحيح. مسلم (٢/٧٢١).

(٢) صحيح. البخاري (٢/٥٣٦) ومسلم (٢/٧٢٠).

(٣) صحيح. البخاري (٢/٥١٩) ومسلم (٢/٧١٧).

(٤) صحيح. مسلم (٢/٧٢٠).

(٥) صحيح. الترمذي (٣/٦٥) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٥/٣٣٩): «قلت: إسناده صحيح».

(٦) صحيح. أبو داود (٢/١٢٢) والترمذي (٤/٥٦٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٥/٣٤٥): «قلت: إسناده صحيح».

(٧) أبو داود (٢/١٢١) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٥/٣٤٢): «قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين».

رَسُولَ اللَّه ﷺ أَسْأَلُهُ فيها، فقال: «أَقِمْ حَتَّى تَأْتِينَا الصَّدَقَةُ فَنأْمُرَ لكَ بِها» ثُمَّ قال: «يا قَبِيصَةُ إِنَّ المَسأَلَةَ لا تَحِلُّ إلاَّ لأحَدِ ثَلاثَةٍ: رَجُلٌ تَحَمَّلَ حَمالَةً، فَحَلَّتْ لَهُ المَسْأَلَةُ حَتَّى يُصيبَها، ثُمَّ يُمْسِكُ. ورجُلٌ أَصابَتْهُ جائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مالَهُ، فَحَلَّتْ لهُ المَسأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِواماً مِنْ عيْشٍ - أَوْ قال: سِداداً مِنْ عَيْشٍ -، ورَجُلٌ أَصابَتْهُ فاقَةٌ، حَتى يقُولَ ثلاثَةٌ مِنْ ذَوي الحِجَى مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلاناً فَاقَةٌ، فحلَّتْ لَهُ المسْأَلةُ حتَّى يُصِيبَ قِواماً مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قالَ: سِداداً مِنْ عَيْشٍ - فَمَا سِواهُنَّ مِنَ المَسأَلَةِ يا قَبِيصَةُ سُحْتٌ، يَأكُلُها صاحِبُها سُحْتاً» رواهُ مسلم[1].

«الحمالَةُ» بفتح الحاءِ: أَنْ يَقَعَ قِتَالٌ وَنحوُهُ بَين فَريقَين، فَيُصلِحُ إِنْسَانٌ بيْنهمْ عَلى مالٍ يَتَحَمَّلُهُ ويلْتَزِمُهُ عَلى نفسه. و«الجائِحَةُ»: الآفَةُ تُصِيبُ مالَ الإنسانِ. و«القِوامُ» بكسر القاف وفتحها: هوَ ما يقومُ بِهِ أَمْرُ الإنسانِ مِنْ مَالٍ ونحوِهِ. و«السِّدادُ» بكسر السين: مَا يَسُدُّ حاجةَ المُعْوزِ ويَكْفِيهِ. و«الفَاقَةُ»: الفَقْرُ. و«الحِجَى»: العقلُ.

٥٣٧ - وعن أبي هريرة ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قال: «لَيْسَ المِسْكِينُ الَّذِي [يطُوفُ عَلى النَّاسِ][2] تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ واللُّقْمَتانِ، وَالتَّمْرَةُ والتَّمْرتَانِ، وَلَكِنَّ المِسْكِينَ الَّذِي لا يجِدُ غِنًى يُغنِيهِ، وَلاَ يُفطَنُ لَهُ؛ فَيُتَصدَّقَ عَلَيْهِ، وَلاَ يَقُومُ فَيسْأَلَ النَّاسَ» متفقٌ عليه[3].

باب جواز الأخذ من غير مسألة ولا تطلع إليه

٥٣٨ - عَنْ سالم بْنِ عبدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبيهِ عبدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: كان رسولُ اللَّه ﷺ يُعْطِيني العطَاءَ، فَأَقولُ: أَعطِهِ مَنْ هو أفقَرُ إلَيهِ مِنّي، فقال: «خُذهُ؛ إذَا جاءَكَ مِن هذا المَالِ شَيءٌ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ ولا سَائِلٍ، فَخُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ فَإِن شِئتَ كُلْهُ، وإِن شِئْتَ تَصَدَّقْ بِهِ، وَمَا لا، فَلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ» قال سالمٌ: فَكَانَ عَبدُاللَّه لا يسأَلُ أَحداً شَيْئاً، وَلا يَرُدُّ شَيئاً أُعْطِيَهُ. متفقٌ عليه[4].

«مشرفٌ» بالشين المعجمة: أيْ: متَطَلِّعٌ إلَيْه.



باب الحثّ على الأكل من عمل يده والتعفف به عن السؤال والتعرُّض للإعطاء

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾.

٥٣٩ - وعنْ أبي عبدِاللَّهِ الزُّبَيْرِ بْنِ العوَّامِ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «لأَنْ يأْخُذَ

(١) صحيح. مسلم (٧٢٢/٢).
(٢) زيادة من نسخة شعيب والأصول.
(٣) صحيح. البخاري (٥٣٨/٢) ومسلم (٧١٩/٢).
(٤) صحيح. البخاري (٥٣٦/٢) ومسلم (٧٢٣/٢).

أَحَدُكُم أَحبلَهُ ثُمَّ يَأْتِيَ الجَبَلَ، فَيَأْتِيَ بحُزمَةٍ مِن حَطَبٍ عَلى ظَهرِهِ فَيَبيعَهَا، فَيَكُفَّ اللَّه بها وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَن يَسأَلَ النَّاسَ، أعطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ» رواه البخاري[١].

٥٤٠ ـ وعن أبي هُريرة ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «لأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُم حُزْمَةً على ظَهرِه، خَيْرٌ من أَنْ يَسأَل أَحداً، فَيُعْطِيَه أو يمنَعَهُ» متفقٌ عليه[٢].

٥٤١ ـ وعنه عنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «كان دَاوُدُ عليهِ السَّلامُ لا يَأْكُلُ إلاَّ مِن عَمَلِ يَدِهِ» رواه البخاري[٣].

٥٤٢ ـ وعنه أن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «كَانَ زَكَرِيَّا عليه السَّلامُ نَجَّاراً» رواه مسلم[٤].

٥٤٣ ـ وعن المِقدَامِ بن مَعْدِيكَرِبَ ﷺ عن النبي ﷺ قال: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَاماً خَيْراً مِن أَنْ يَأكُلَ مِن عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبيَّ اللَّه دَاوُدَ ﷺ كان يَأكُلُ مِن عَمَلِ يَدِهِ» رواه البخاري[٥].

باب الكرم والجود والإنفاق
في وجوه الخير ثقة بالله تعالىٰ

قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾.

٥٤٤ ـ وعَنِ ابنِ مسعودٍ ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لا حَسَدَ إلاَّ في اثنتينِ: رَجُلٌ آتاهُ اللَّه مَالاً، فَسَلَّطَه عَلَى هَلَكَتِهِ في الحَقِّ، وَرَجُلٌ آتاه اللَّه حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُها» متفقٌ عليه[٦].

معناه: يَنَبغِي أن لا يُغبَطَ أَحَدٌ إلاَّ على إحدَى هَاتَينِ الخَصْلَتَيْنِ.

٥٤٥ ـ وعنه قالَ: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إليه مِن مَالِهِ؟» قالُوا: يا رَسولَ اللَّه. ما مِنَّا أَحَدٌ إلاَّ مَالُهُ أَحَبُّ إليه. قال: «فَإِنَّ مَالَه ما قَدَّمَ، وَمَالَ وَارِثِهِ ما أَخَّرَ» رواه البخاري[٧].

٥٤٦ ـ وعَن عَدِيِّ بْنِ حاتم ﷺ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمرةٍ» متفقٌ عليه[٨].

---

(١) صحيح. البخاري (٢/٥٣٥).
(٢) صحيح. البخاري (٢/٧٣٠) ومسلم (٢/٧٢١).
(٣) صحيح. البخاري (٢/٧٣٠).
(٤) صحيح. مسلم (٤/١٨٤٧).
(٥) صحيح. البخاري (٢/٧٣٠).
(٦) صحيح. البخاري (١/٣٩) ومسلم (١/٥٥٩).
(٧) صحيح. البخاري (٥/٢٣٦٦).
(٨) صحيح. البخاري (٢/٥١٤) ومسلم (٢/٧٠٤).

٥٤٧ ـ وعن جابرٍ ﷺ قال: ما سُئِلَ رسولُ اللَّه ﷺ شَيئاً قَطُّ فقالَ: لا. متفقٌ عليه[١].

٥٤٨ ـ وعن أبي هُريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَا مِنْ يَوْم يُصبِحُ العِبادُ فِيهِ إلاَّ مَلَكَانِ يَنْزِلانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أعطِ مُنْفِقاً خَلَفاً، وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أعطِ مُمْسِكاً تَلَفاً» متفقٌ عليه[٢].

٥٤٩ ـ وعنه أَن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «قال اللَّهُ تعالى: أنفِقْ يا ابْنَ آدمَ يُنْفَقْ عَلَيْكَ» متفقٌ عليه[٣].

٥٥٠ ـ وعن عبداللَّهِ بن عَمْرو بن العَاص ﷺ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رسول اللَّه ﷺ: أيُّ الإسلام خَيْرٌ؟ قال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلامَ عَلى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لم تَعْرِفْ» متفقٌ عليه[٤].

٥٥١ ـ وعنه قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «أَرْبَعونَ خَصلَةً أعلاهَا مَنِيحَةُ العَنْز ما مِن عَاملٍ يَعْملُ بخَصلَةٍ منها رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا إلاَّ أَدْخَلَهُ اللَّه بِهَا الجَنَّةَ» رواه البخاري[٥]. وقد سبقَ بيانُ هذا الحديث في باب بَيَان كَثْرَةِ طُرق الخَيْر.

٥٥٢ ـ وعن أبي أُمَامَةَ صُدَيّ بْنِ عَجْلانَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «يا ابْنَ آدَمَ إنَّكَ أن تَبْذُلَ الفَضْلَ خَيرٌ لَكَ وأن تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلا تُلامُ عَلى كَفَافٍ، وَابْدأْ بِمَنْ تَعُولُ، واليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى» رواه مسلم[٦].

٥٥٣ ـ وعن أنسٍ ﷺ قال: ما سُئِلَ رسُولُ اللَّه ﷺ عَلَى الإِسْلام شَيئاً إلا أَعْطاه، وَلَقَدْ جاءَه رَجُلٌ فَأعطَاه غَنَماً بَينَ جَبَلَين، فَرَجَعَ إلى قومِهِ فَقَالَ: يَا قَوْم أَسْلِمُوا فَإنَّ مُحمداً يُعْطِي عَطَاءَ مَنْ لا يَخْشَى الفَقْرَ، وَإنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمُ مَا يُرِيدُ إلاَّ الدُّنْيَا، فَمَا يَلْبَثُ إلاَّ يَسِيراً حَتَّى يَكُونَ الإسْلامُ أَحَبَّ إلَيه منَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا. رواه مسلم[٧].

٥٥٤ ـ وعن عُمَرَ ﷺ قال: قَسَمَ رسولُ اللَّه ﷺ قَسْماً، فَقُلْتُ: يا رسولَ اللَّه لَغَيْرُ هَؤُلاءِ كَانُوا أَحَقَّ بِهِ مِنهُم؟ قال: «إنَّهُمْ خَيَّرُوني أَن يَسأَلُوني بالْفُحشِ أَوْ يُبَخِّلُوني، وَلَستُ بِبَاخِلٍ» رواه مسلم[٨].

٥٥٥ ـ وعن جُبَيْرِ بْنِ مُطعِم ﷺ أنه قال: بَيْنَمَا هُوَ يسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَهُ مِن حُنَيْنٍ، فَعَلِقَهُ الأَعْرَابُ يسأَلُونَهُ، حَتَّى اضطَرُّوهُ إلى سَمُرَةٍ؛ فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٢٤٤) ومسلم (٤/١٨٠٥).
(٢) صحيح. مر برقم (٢٩٥).
(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٠٤٧) ومسلم (٢/٦٩٠).
(٤) صحيح. البخاري (١/١٣) ومسلم (١/٦٥).
(٥) صحيح. مرَّ برقم (١٣٨).
(٦) صحيح. وقد مرَّ برقم (٥١٠) وهناك لم ينشط المصنف فعزاه للترمذي وحده.
(٧) صحيح. مسلم (٤/١٨٠٦).
(٨) صحيح. مسلم (٢/٧٣٠).

فقال: «أعْطُوني رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ لي عَدَدُ هذِهِ العِضَاهِ نَعَماً، لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثم لا تَجِدُونِي بَخِيلاً وَلا كَذَّاباً وَلا جَبَاناً» رواه البخاري[١].

«مَقْفَلَهُ» أيْ حَال رُجُوعِهِ. وَ«السَّمُرَةُ»: شَجَرَةٌ. و«العِضَاهُ»: شَجَرٌ لَهُ شَوْكٌ.

٥٥٦ ـ وعن أبي هُريرة ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إلاَّ عِزّاً، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ للَّهِ إلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ ﷻ» رواه مسلم[٢].

٥٥٧ ـ وعن أبي كَبْشَةَ عُمَرَ بن سَعدِ الأنَماريّ ﷺ أنه سمَع رسولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «ثَلاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيهِنَّ، وَأُحَدِّثُكم حَدِيثاً فَاحْفَظُوهُ: مَا نَقَصَ مَالُ عَبدٍ مِن صَدَقَةٍ، وَلا ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ عَلَيهَا إلاَّ زَادَهُ اللَّهُ عِزّاً، وَلا فَتَحَ عَبْدٌ بابَ مَسأَلَةٍ إلاَّ فَتَحَ اللَّه عَلَيْهِ بابَ فَقرٍ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا ـ، وَأُحَدِّثُكم حَدِيثاً فَاحْفَظُوهُ قال: إنَّمَا الدُّنيَا لأَرْبَعَةِ نَفَر: عَبدٍ رَزَقَه اللَّهُ مَالاً وَعِلْماً، فَهُو يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ للَّهِ فِيهِ حَقّاً فَهذَا بأَفضَل المَنازل.

وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّه عِلْماً، وَلَمْ يَرزُقْهُ مَالاً؛ فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُولُ: لَو أَنَّ لي مَالاً لَعمِلْتُ بِعَمَل فُلانٍ، فَهُوَ نيته[٣]، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ.

وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالاً، وَلَمْ يرزُقْهُ عِلْماً، فَهُوَ يَخْبِطُ في مالِهِ بِغَير عِلمٍ، لا يَتَّقي فِيهِ رَبَّهُ وَلا يَصِلُ فيه رَحِمَهُ، وَلا يعلَمُ للَّهِ فِيهِ حَقّاً، فَهَذَا بأَخْبَثِ المَنَازِلِ.

وَعَبْدٍ لَمْ يرزُقْهُ اللَّه مَالاً وَلا عِلْماً، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لي مَالاً لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَل فُلانٍ، فَهُوَ نِيَّتُهُ، فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٤].

٥٥٨ ـ وعن عائشة ﵂ أَنَّهُمْ ذَبحُوا شَاةً، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَقِيَ مِنها؟» قالت: ما بقي مِنها إلاَّ كَتِفُهَا، قال: «بَقِي كُلُّهَا غيرَ كَتِفِهَا» رواه الترمذي وقال حديث صحيح[٥].

ومعناه: تَصَدَّقُوا بها إلاَّ كَتِفَهَا فقال: بَقِيَتْ لَنا في الآخِرةِ إلاَّ كَتفَهَا.

٥٥٩ ـ وعن أَسماءَ بنتِ أبي بكرِ الصديق ﵄ قالت: قال لي رسولُ اللَّه ﷺ: «لا تُوكِي فَيُوكَى عَلَيْكِ».

وفي روايةٍ «أنفِقِي أَو انفَحِي أَو انضحي، وَلا تُحْصي فَيُحْصِي اللَّه عَلَيكِ، وَلا تُوعِي فيوعِي اللَّهُ عَلَيْكِ» متفقٌ عليه[٦].

---

(١) صحيح. البخاري (١٠٣٨/٣).

(٢) صحيح. مسلم (٢٠٠١/٤).

(٣) في نسخة شعيب: «بنيته».

(٤) صحيح لغيره. الترمذي (٥٦٢/٤) وصححه شيخنا في صحيح الترغيب برقم (٨٦٩).

(٥) صحيح. الترمذي (٦٤٤/٤) وقال شيخنا في المشكاة (٥٩٩/١): «وإسناده صحيح». قلت: وسقط هذا التخريج من هداية الرواة (٢٩٧/٢) فليستدرك.

(٦) صحيح. البخاري (٥٢٠/٢) ومسلم (٧١٣/٢).

وَ«انْفَحِي» بالحاءِ المهملة: هو بمعنى «أَنفِقِي» وكذلك: «انْضحِي».

٥٦٠ ـ وعن أبي هريرة ﷺ أنه سَمِع رسولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ البَخِيلِ والمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ[١] مِن حَدِيدٍ مِنْ ثُدِيِّهِما إلى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا المُنْفِقُ، فَلا يُنْفِقُ إلاَّ سَبَغَتْ، أَوْ وَفَرَتْ على جِلدِهِ حتى تُخْفِيَ بَنَانَهُ، وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ، وَأَمَّا البَخِيلُ، فَلا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئاً إلاَّ لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُو يُوَسِّعُهَا فَلا تَتَّسِعُ» متفقٌ عليه[٢].

وَ«الجُنَّةُ» الدِّرعُ، وَمَعنَاهُ: أَن المُنْفِقَ كُلَّمَا أَنْفَقَ سَبَغَتْ وَطَالَتْ حتى تجُرَّ وَرَاءَهُ، وَتُخْفِيَ رِجلَيهِ وأَثَرَ مَشيِهِ وخُطُواتِهِ.

٥٦١ ـ وعنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ ـ ولا يَقْبَلُ اللَّهُ إلاَّ الطَّيِّبَ ـ فَإِنَّ اللَّه يقبَلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيها لِصَاحِبها، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حتى تَكُونَ مِثْلَ الجَبلِ». متفقٌ عليه[٣].

«الفَلُوُّ» بفتحِ الفاءِ وضم اللام وتشديد الواو، ويقال أَيضاً: بكسر الفاءِ وإِسكان اللام وتخفيف الواو: وهو المُهْرُ.

٥٦٢ ـ وعنه عن النبي ﷺ قال: «بيْنَما رَجُلٌ يَمشِي بِفَلاةٍ مِنَ الأَرضِ، فَسَمِعَ صَوتاً في سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلانٍ، فَتَنَحَّى ذلكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ في حَرَّةٍ، فإذا شَرْجَةٌ من تِلْكَ الشِّراجِ قَدِ اسْتَوعَبَتْ ذلِكَ الماءَ كُلَّهُ فَتَتَبَّعَ الماءَ، فإذا رَجُلٌ قَائِمٌ في حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ المَاءَ بِمِسحَاتِهِ، فقال له: يا عَبْدَ اللَّهِ ما اسْمُكَ؟ قال: فُلانٌ، للاسْمِ الَّذِي سَمِعَ في السَّحَابَةِ، فقال له: يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَال: إني سَمِعْتُ صَوتاً في السَّحَابِ الذي هذَا مَاؤُهُ يقُولُ: اسقِ حَدِيقَةَ فُلانٍ لاسمِكَ، فما تَصْنَعُ فِيهَا؟ فقال: أَما إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِني أَنْظُرُ إِلى ما يَخرُجُ مِنها، فَأَتَصَدَّقُ بثُلُثِه، وآكُلُ أنا وعِيالي ثُلُثاً، وأَرُدُّ فِيها ثُلُثَهُ». رواه مسلم[٤].

«الحَرَّةُ» الأَرضُ المُلْبَسَةُ حِجَارَةً سَودَاءَ: و«الشَّرجَةُ» بفتح الشين المعجمة وإِسكان الراءِ وبالجيم: هِيَ مسِيلُ الماءِ.

باب النهي عن البخل والشُّحِّ

قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠ وَمَا يُغْنِى عَنْهُ مَالُهُۥٓ إِذَا تَرَدَّىٰٓ ۝١١﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾.

وأما الأحاديث فتقدمت جملة منها في الباب السابق.

---

(١) وفي نسخ: «جبتان» وهي رواية.

(٢) صحيح. البخاري (٢/٥٢٣) ومسلم (٢/٧٠٨).

(٣) صحيح. البخاري (٢/٥١١) ومسلم (٢/٧٠٢).

(٤) صحيح. مسلم (٤/٢٢٨٨).

٥٦٣ ـ وعن جابر ﷺ أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قالَ: «اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلمَاتٌ يوْمَ القِيامَةِ، واتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ منْ كانَ قَبْلَكُمْ[١]، حَمَلَهُم على أن سَفَكُوا دِمَاءَهم واستحَلُّوا مَحَارِمَهُم» رواه مسلم[٢].

باب الإيثار والمواساة

قال الله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ وقال تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾﴾ إلى آخر الآيات.

٥٦٤ ـ وعن أبي هُريرة ﷺ قال: جَاءَ رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: إني مَجْهُودٌ، فأَرسَلَ إلى بَعض نِسائِهِ، فَقَالت: والَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ ما عِندِي إلاَّ مَاءٌ، ثُمَّ أَرْسَلَ إلى أُخْرَى، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، حتَّى قُلْنَ كُلُّهنَّ مِثل ذَلِكَ: لا وَالذِي بعثَكَ بِالحَقِّ ما عِندِي إلاَّ مَاءٌ. فقال النبيُّ ﷺ: «من يُضِيفُ هَذا اللَّيْلَةَ؟» فقال رَجُلٌ مِن الأَنصارِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فانْطَلَقَ بِهِ إلى رحْلِهِ، فَقَال لامْرَأَتِهِ: أَكرِمِي ضَيْفَ رسولِ اللَّهِ ﷺ.

وفي رواية: قال لامرَأَتِهِ: هل عِنْدَكِ شَيءٌ؟ قَالَتْ: لا، إلاَّ قُوتَ صِبيانِي. قال: عَلِّليهِمْ بِشَيءٍ وإذا أَرَادُوا العَشَاءَ فَنَوِّميهِم، وإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا، فَأَطفِئِي السِّرَاجَ، وأَرِيهِ أَنَّا نَأْكُلُ، فَقَعَدُوا وأَكَلَ الضَّيفُ وبَاتا طَاوِيَيْنِ، فَلَمَّا أَصْبح، غَدَا على النَّبِيِّ ﷺ: فقال: «لَقَد عَجِبَ اللَّه مِن صَنِيعِكُمَا بِضَيفِكُمَا اللَّيْلَةَ» متفقٌ عليه[٣].

٥٦٥ ـ وعنه قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «طَعَامُ الاثْنَينِ كافي الثَّلاثَةِ، وطَعامُ الثَّلاثَةِ كافي الأَربَعَةِ» متفقٌ عليه[٤].

وفي رواية لمسلم عن جابر ﷺ عن النبي ﷺ قال: «طَعَامُ الوَاحِدِ يَكفي الاثْنَيْنِ، وطَعَامُ الاثْنَيْنِ يَكْفي الأَربَعَةَ، وطَعَامُ الأربعةِ يَكفي الثَّمَانِيَةَ».

٥٦٦ ـ وعن أبي سعيدٍ الخُدريِّ ﷺ قال: بينَمَا نَحنُ في سَفَرٍ مَعَ النَّبيِّ ﷺ إذ جَاءَ رَجُلٌ على رَاحِلَةٍ لَهُ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِيناً وَشِمَالاً، فَقَال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضلُ ظَهرٍ فَليَعُدْ بِهِ عَلى مَنْ لا ظَهْرَ لَهُ، وَمَن كانَ لَهُ فَضلٌ مِنْ زَادٍ، فَلْيَعُدْ بِهِ على

---

(١) قال ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة(١/١٤٧): «عن حبيش بن مبشر قال: قعدت مع أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والناس متوافرون فأجمعوا أنهم لا يعرفون رجلاً صالحاً بخيلاً».

(٢) صحيح. مر برقم (٢٠٣).

(٣) صحيح. البخاري (١٣٨٢/٣) ومسلم (١٦٢٤/٣).

(٤) صحيح. البخاري (٢٠٦١/٥) ومسلم (١٦٣٠/٣).

مَن لا زَادَ لَهُ» فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ المَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لا حَقَّ لأحدٍ مِنَّا في فَضْلٍ. رواه مسلم[١].

٥٦٧ ـ وعن سَهلِ بْنِ سعدٍ ﷺ أَنَّ امرَأَةً جَاءَت إلى رسول الله ﷺ بِبُردةٍ مَنسُوجَةٍ، فقالت: نَسَجْتُها بِيَديَّ لأكْسُوكَهَا، فَأَخَذَهَا النَّبيُّ ﷺ مُحتَاجاً إِلَيهَا، فَخَرَجَ إِلَينا وَإِنَّهَا لإزَارُهُ، فقال فُلانٌ: اكسُنِيهَا مَا أَحسَنَها! فَقَالَ: «نَعَمْ» فَجلَس النَّبيُّ ﷺ في المجلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَواهَا، ثُمَّ أَرسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ القَوْمُ: ما أَحسَنْتَ! لَبِسَهَا النَّبيُّ ﷺ مُحْتَاجاً إليها، ثُمَّ سَأَلتَهُ، وَعَلِمتَ أَنَّهُ لا يَرُدُّ سَائِلاً، فَقَالَ: إني وَاللَّهِ ما سَأَلْتُهُ لأَلْبَسَها، إِنَّما سَأَلْتُهُ لِتكُونَ كَفَنِي. قال سَهْلٌ: فَكانت كَفَنَهُ. رواه البخاري[٢].

٥٦٨ ـ وعن أبي موسى ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إِنَّ الأشعَريِّين إِذَا أَرمَلُوا في الْغَزْوِ، أو قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِم بالمَدِينَةِ، جَمَعُوا ما كَانَ عِندَهُم في ثَوبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقتَسَمُوهُ بَيْنَهُم في إِنَاءٍ وَاحِدٍ بالسَّويَّةِ، فَهُم مِنِّي وَأَنَا مِنهُم» متفقٌ عليه[٣].

«أرمَلُوا»: فَرَغَ زَادُهُم، أو قَارَبَ الفَرَاغَ.

باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يُتَبَرَّكُ به

قال الله تعالى: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ﴾.

٥٦٩ ـ وعن سهلِ بْنِ سعدٍ ﷺ أن رسولَ اللَّه ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنهُ وَعَن يَمِينِهِ غُلامٌ، وَعَن يسارِهِ الأَشيَاخُ، فقال لِلْغُلام: «أَتأْذَنُ لي أن أُعطِيَ هُؤلاءِ؟» فَقَالَ الغُلامُ: لا وَاللَّهِ يا رسُولَ اللَّه لا أُوثِرُ بِنَصيبي مِنكَ أَحَداً، فَتَلَّهُ رسولُ اللَّه ﷺ في يَدِهِ. متفقٌ عليه[٤].

«تَلَّهُ» بالتاءِ المثناةِ فوق، أَيْ: وَضَعَهُ، وَهَذَا الغُلامُ هُوَ ابنُ عَبَّاسٍ ﷺ.

٥٧٠ ـ وعن أبي هريرة ﷺ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «بيْنَا أَيُّوبُ عليه السلام يَغتَسِلُ عُريَاناً، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِن ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحثِي في ثَوبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجلَّ: يَا أَيُّوبُ، أَلَم أَكُنْ أَغنَيْتُكَ عمَّا تَرى؟! قال: بَلَى وَعِزَّتِكَ، وَلكِن لا غِنَى بي عَن بَرَكَتِكَ» رواه البخاري[٥].

(١) صحيح. مسلم (١٣٥٤/٣).
(٢) صحيح. البخاري (٤٢٩/١).
(٣) صحيح. البخاري (٨٨٠/٢) ومسلم (١٩٤٤/٤).
(٤) صحيح. البخاري (٨٦٥/٢) ومسلم (١٦٠٤/٣).
(٥) صحيح. البخاري (١٢٤٠/٣).

باب فضل الغني الشاكر وهو من أخذ المال من وجهه وصرفه في وجوهه المأمور بها

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧﴾، وقال تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ۝١٧ ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ۝١٨ وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰٓ ۝١٩ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ ۝٢٠ وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ ۝٢١﴾، وقال تعالى: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝٢٧١﴾ وقال تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ۝٩٢﴾.

والآيات في فضل الإنفاق في الطاعات كثيرة معلومة.

٥٧١ ـ وعن عبدِاللَّهِ بْنِ مسعودٍ ﷺ قال: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «لا حَسَدَ إلاَّ في اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتاهُ اللَّهُ مَالاً، فَسَلَّطَهُ على هَلَكَتِهِ في الحَقِّ. ورَجُلٌ آتاه اللَّهُ حِكْمَةً فهو يَقضِي بها وَيُعَلِّمُهَا» متفقٌ عليه[١]. وتقدم شرحه قريباً.

٥٧٢ ـ وعن ابْنِ عمر ﵄ عن النبي ﷺ قال: «لا حَسَد إلاَّ في اثنَتَين: رَجُلٌ آتاهُ اللَّه القُرآنَ، فهو يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيلِ وآنَاءَ النَّهارِ. وَرَجُلٌ آتاهُ اللَّه مَالاً، فهوَ يُنْفِقهُ آناءَ اللَّيْلِ وآنَاءَ النَّهارِ» متفقٌ عليه[٢].

«الآنَاءُ» السَّاعَاتُ.

٥٧٣ ـ وعَن أبي هُريرة ﷺ أَنَّ فُقَرَاءَ المُهَاجِرينَ أَتَوْا رسولَ اللَّه ﷺ. فقالوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجاتِ العُلَى، والنَّعِيمِ المُقِيمِ. فَقَال: «ومَا ذَاكَ؟» فَقَالُوا: يُصَلُّونَ كمَا نُصَلِّي، ويَصُومُونَ كمَا نَصُومُ. وَيَتَصَدَّقُونَ ولا نَتَصَدَّقُ، ويَعتِقُونَ ولا نَعْتِقُ. فقال رسول اللَّه ﷺ: «أَفَلا أُعَلِّمُكُمْ شَيئاً تُدرِكُونَ بِهِ مَنْ سبَقَكُمْ، وتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلاَ يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُم إلاَّ مَنْ صَنَعَ مِثلَ ما صَنَعْتُم؟» قالوا: بَلَى يا رسولَ اللَّه، قَالَ: «تُسبحُونَ، وتُكَبِّرُونَ، وتحمَدُونَ، دُبُر كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثاً وثَلاثِينَ مَرَّةً». فَرَجَعَ فُقَرَاءُ المُهَاجِرِينَ إلى رسولِ اللَّه ﷺ، فَقَالُوا: سمِعَ إخْوَانُنَا أَهْلُ الأَموَالِ بِمَا فَعلْنَا، فَفَعَلوا مِثْلَهُ؟ فَقَالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «ذلك فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يشَاءُ» متفقٌ عليه[٣]، وهذا لفظ روايةِ مسلم.

«الدُّثُورُ»: الأَموالُ الكَثِيرَةُ، واللَّه أعلم.

---

(١) صحيح. وقد مرَّ برقم (٥٤٤).

(٢) صحيح. البخاري (٢٧٣٧/٦) ومسلم (٥٥٨/١).

(٣) صحيح. البخاري (٢٨٩/١) ومسلم (٤١٦/١).

باب ذكر الموت وقصر الأمل

قال الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًاۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُۚ﴾ وقال تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةًۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩﴾ وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِىٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠﴾ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَاۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾﴾، وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّىٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُۚ كَلَّآۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَاۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٠٠﴾ فَإِذَا نُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿١٠١﴾ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ فِى جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ﴿١٠٣﴾ تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَٰلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ أَلَمْ تَكُنْ ءَايَٰتِى تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ إلى قوله تعالى: ﴿قَٰلَ كَمْ لَبِثْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُواْ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَسْـَٔلِ ٱلْعَآدِّينَ ﴿١١٣﴾ قَٰلَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًاۖ لَّوْ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١٤﴾ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾﴾، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿١٦﴾﴾.

والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٥٧٤ ـ وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أَخَذَ رَسولُ اللَّه ﷺ بِمَنْكِبَيَّ فَقَالَ: «كُنْ في الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَو عابرُ سَبِيلٍ». وَكَانَ ابنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يقول: إذا أَمسَيت فَلا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلا تَنْتَظِرِ المَسَاءَ، وخذ مِن صِحَّتِكَ لِمَرَضِك وَمِن حَيَاتِكَ لِمَوتِكَ. رواه البخاري[١].

٥٧٥ ـ وعنه أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «ما حَقُّ امْرِئٍ مُسلِمٍ لَهُ شَيءٌ يُوصِي فِيهِ. يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»[٢]. متفقٌ عليه. هذا لفظ البخاري.

وفي روايةٍ لمسلم: «يَبِيتُ ثَلاثَ لَيَالٍ» قال ابن عمر: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنذُ سَمِعتُ رسولَ اللَّه ﷺ قال ذلِكَ إِلاَّ وَعِنْدِي وَصِيَّتِي.

٥٧٦ ـ وعن أَنس رضي الله عنه قال: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خُطوطاً فقال: «هَذا الإِنسَانُ، وَهَذا أَجَلُهُ. فَبَيْنَما هو كَذَلِكَ إِذ جَاءَ الخَطُّ الأَقْرَبُ» رواه البخاري[٣].

---

(١) صحيح. وقد مرَّ برقم (٤٧١).

(٢) صحيح. البخاري (١٠٠٥/٣) ومسلم (١٢٤٩/٣). (٣) صحيح. البخاري (٢٣٥٩/٥).

٥٧٧ ـ وعن ابن مسعُودٍ ﷺ قال: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطّاً مُرَبَّعاً، وخَطَّ خَطّاً في الْوَسَطِ خَارِجاً منهُ، وَخَطَّ خُطُطاً صِغَاراً إلى هَذَا الَّذِي في الوَسَطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي في الوَسَطِ، فَقَالَ: «هَذَا الإنسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطاً بِهِ ـ أو قَد أَحَاطَ بِهِ ـ، وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطُطُ الصِّغَارُ الأَعْراضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا، نَهَشَهُ هَذا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذا نَهَشَهُ هَذا» رواه البخاري[١].

وَهَذِهِ صُورَتُهُ:

الأجل

الأمل

الأعراض

٥٧٨ ـ وعن أبي هريرة ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: «بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سَبْعاً، هَل تَنْتَظِرُونَ إلاَّ فَقْراً مُنْسِياً، أَو غِنًى مُطغِياً، أَوْ مَرَضاً مُفسِداً، أو هَرَماً مُفَنِّداً، أَو مَوتاً مُجْهِزاً، أَو الدَّجَالَ، فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوِ السَّاعَةَ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وأَمَرُّ؟!» رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[٢].

٥٧٩ ـ وعنه قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَّاتِ» يَعني المَوْتَ، رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[٣].

٥٨٠ ـ وعن أبي بن كعب ﷺ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إذا ذَهَبَ ثُلثُ اللَّيْلِ قامَ فقالَ: «يا أَيها النَّاسُ اذْكُرُوا اللَّه، جَاءَتِ الرَاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ، جاءَ المَوْتُ بما فِيهِ، جاءَ المَوْتُ بما فِيهِ» قلتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ إني أُكْثِرُ الصَّلاةَ عَلَيْكَ، فَكَمْ أَجْعَلُ لكَ مِن صَلاتي؟ فقال: «ما شِئْتَ» قُلْتُ الرُّبُعَ؟ قال: «ما شئْتَ، فَإِنْ زِدتَ فَهُوَ خَيْرٌ لكَ» قُلْتُ: فَالنِّصْفَ؟ قالَ «ما شِئْتَ، فإِنْ زِدْتَ فهو خَيرٌ لكَ» قُلْتُ: فَالثُّلُثَينِ؟ قالَ: «ما شِئْتَ، فإِنْ زِدْتَ فهو خَيرٌ لكَ» قُلْتُ: أَجْعَلُ لكَ صَلاتي كُلَّها؟ قال: «إذاً تُكْفى هَمَّكَ، ويُغْفَرَ لكَ ذَنْبُكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[٤].



(١) صحيح. البخاري (٢٣٥٩/٥).
(٢) ضعيف. وقد مرَّ برقم (٩٣).
(٣) صحيح. الترمذي (٥٥٣/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٨٢/٢): «أقول: بل هو حديث صحيح فإن إسناده حسن وله شواهد كثيرة انظرها إن شئت في الجامع الصغير ثم خرجتها في الإرواء (٦٨٢)».
(٤) حسن. الترمذي (٦٣٦/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٧٣/٥): «وهو كما قال كما بينته في الصحيحة (٩٥٤)».

باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله الزائر

٥٨١ ـ عن بُرَيْدَةَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللّه ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيارَة القُبُورِ فَزُوروها» رواهُ مسلم(١).

٥٨٢ ـ وعن عائشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: كان رسُولُ اللّهِ ﷺ كُلّما كان لَيْلَتها من رسول اللّه ﷺ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللّيْلِ إلى البَقِيع، فَيقُولُ: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ دارَ قَوْم مُؤمِنينَ، وأَتاكُمْ ما تُوعَدُونَ، غداً مُؤَجَّلُون، وإِنَّا إِنْ شَاءَ اللّهُ بِكُمْ لاحِقُونَ، اللّهُمَّ اغْفِرْ لأَهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ» رواهُ مسلم(٢).

٥٨٣ ـ وعن بُرَيْدَةَ ﷺ قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إذا خَرجُوا إلى المَقابِرِ أَنْ يَقُولَ قَائِلُهُم: «السَّلامُ عَلَيكُمْ أَهْلَ الدِّيارِ مِنَ المُؤْمِنِينَ والمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللّهُ بِكُمْ لاَحِقُونَ، أَسْأَلُ اللّهَ لَنَا وَلَكُمُ العافِيَةَ» رواه مسلم(٣).

٥٨٤ ـ وعن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: مَرَّ رسُولُ اللّهِ ﷺ بِقُبُورٍ بالمَدِينَةِ فَأَقبَلَ عَلَيْهِمْ بوَجْهِهِ فقالَ: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا أَهْلَ القُبُورِ، يَغْفِرُ اللّهُ لَنا وَلَكُمْ، أَنْتُم سَلَفُنا ونحْنُ بالأَثَرِ» رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسن(٤).



باب كراهية تمني الموت بسبب ضرر نزل به ولا بأس به لخوف الفتنة في الدين

٥٨٥ ـ عنْ أبي هُريرة ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا يَتَمَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ إِمَا مُحسِناً فَلَعَلَّهُ يَزْدادُ، وَإِمَّا مُسِيئاً فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ» متفقٌ عليه(٥)، وهذا لفظ البخاري.

وفي روايةٍ لمسلم عن أبي هُرَيْرةَ ﷺ عَنْ رسُول اللّهِ ﷺ قال: «لا يَتَمَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ، وَلا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يأْتِيَهُ، إِنَّهُ إذا ماتَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لا يَزيدُ المُؤْمِنَ عُمُرُهُ إلاَّ خيراً».

٥٨٦ ـ وعن أنسٍ ﷺ قال: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ لِضُرٍّ

---

(١) صحيح. مسلم (٢/٦٧٢).

(٢) صحيح. مسلم (٢/٦٦٩).

(٣) صحيح. مسلم (٢/٦٧١).

(٤) ضعيف. الترمذي (٣/٣٦٩) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٢٤٢): «قلت: وإسناده ضعيف فيه قابوس بن أبي ظبيان وهو ضعيف» وزاد شيخنا في أحكام الجنائز بياناً فقال (ص ٢٥٠): «ولعل تحسين الترمذي لحديثه هذا إنما هو باعتبار شواهده فإن معناه ثابت في الأحاديث الصحيحة وقد مضى قريباً ذكر قسم طيب منها إلا أن قوله: (فأقبل عليهم بوجهه) منكر لتفرد هذا الضعيف به».

(٥) صحيح. البخاري (٥/٢١٤٧) ومسلم (٤/٢٠٦٥).

أَصَابَهُ، فَإِنْ كانَ لا بُدَّ فاعِلاً؛ فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ أَحْيِني ما كانَتِ الحَياةُ خَيْراً لي، وتَوَفَّني إذا كانَتِ الوفاةُ خَيراً لي» متفقٌ عليه[١].

٥٨٧ ـ وعَنْ قَيسِ بْنِ أبي حازم قال: دَخَلْنا على خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ ﷺ نَعُودُهُ وَقَدِ اكْتَوى سَبْعَ كَيَّاتٍ فقال: إنَّ أَصْحابنا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا، ولَم تَنْقُصْهُمُ الدُّنْيَا، وإنَّا أَصَبْنَا ما لا نجِدُ لَهُ مَوْضِعاً إلاَّ الترابَ، ولَوْلاَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نهانَا أَنْ نَدْعُوَ بالمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وهُوَ يَبْني حائطاً لَهُ، فقال: إنَّ المُسْلِمَ لَيُؤْجَرُ في كُلِّ شَيءٍ يُنْفِقُهُ إلاَّ في شَيءٍ يَجْعَلُهُ في هذا الترابِ. متفقٌ عليه[٢]، وهذا لفظ رواية البخاري.

باب الورع وترك الشبهات

قال الله تعالى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾.

٥٨٨ ـ وعن النُّعمان بْنِ بَشِيرٍ ﷺ قال: سمِعْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إنَّ الحَلاَلَ بَيِّنٌ، وإنَّ الحَرامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهما مُشْتَبِهاتٌ لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَن اتَّقى الشُّبُهاتِ، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ في الشُّبُهاتِ؛ وقَعَ في الحَرام، كالرَّاعي يرْعى حَوْلَ الحِمى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَع فِيهِ، أَلاَ وإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلاَ وَإنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلاَ وإنَّ في الجسَدِ مُضغَةً إذا صلَحَتْ صَلَحَ الجسَدُ كُلُّهُ، وَإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ: أَلاَ وَهِي القَلْبُ»[٣] متفقٌ عليه[٤]. ورَوَياه مِنْ طُرُقٍ بأَلْفاظٍ مُتَقارِبَةٍ.

٥٨٩ ـ وعن أَنسٍ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً في الطَّرِيقِ، فقالَ: «لَوْلاَ أَنِّي أَخافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لأَكَلْتُها». متفقٌ عليه[٥].

٥٩٠ ـ وعن النَّوَّاسِ بْنِ سَمعانَ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «البِرُّ حُسنُ الخُلُقِ، وَالإثْمُ ما حاكَ في نفْسِكَ، وكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» رواه مسلم[٦].

«حَاكَ» بالحاءِ المهملة والكاف، أَيْ تَرَدَّدَ فيهِ.

٥٩١ ـ وعن وابصةَ بْنِ مَعْبدٍ ﷺ قال: أَتَيتُ رسولَ اللَّه ﷺ فقال: «جِئتَ تَسْأَلُ عنِ البرِّ؟» قلت: نعم، فقال: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، البِرُّ: ما اطْمَأَنَّتْ إلَيْهِ النَّفْسُ، واطْمَأَنَّ إلَيْهِ القَلْبُ، والإثْمُ ما حاكَ في النَّفْسِ وتَرَدَّدَ في الصَّدْرِ، وإنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوكَ» حديثٌ حسن، رواهُ أحمدُ، والدَّارِمِيُّ في «مُسْنَدَيْهِما»[٧].

---

(١) صحيح. البخاري(٥/٢١٤٦)ومسلم(٤/٢٠٦٤).

(٢) صحيح. البخاري(٥/٢١٤٧)ومسلم(٤/٢٠٦٤).

(٣) قال النووي في شرح مسلم (١١/٢٧): «أجمع العلماء على عظم وقع هذا الحديث وكثرة فوائده وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام».

(٤) صحيح. البخاري (١/٢٨) ومسلم (٣/١٢١٩).

(٥) صحيح. البخاري (٢/٨٥٧) ومسلم (٢/٧٥٢).

(٦) صحيح. مسلم (٤/١٩٨٠).

(٧) حسن لغيره. أحمد (٤/٢٢٨) والدارمي (٢/٣٢٠) قلت: أشار شيخنا إلى أن في إسناده مجهولاً لكن الحديث له شواهد هو بها حسن كما قرره في صحيح الترغيب برقم (١٧٣٤) وهداية الرواة (٣/١٣٥).

٥٩٢ ـ وعن أبي سِرْوَعَةَ ـ بكسر السين المهملة وفتحها ـ عُقْبَةَ بْنِ الحارِثِ ﷺ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةً لأبي إهاب بْنِ عَزِيزٍ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فقالت: إنِّي قَد أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالتي قَدْ تَزَوَّجَ بها، فقال لَها عُقبةُ: ما أَعْلَمُ أَنَّكِ أَرضَعْتِني وَلاَ أَخْبَرتِني، فَرَكَبَ إلى رسُولِ اللَّهِ ﷺ بالمَدِينَةِ، فَسَأَلَهُ، فقال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟!» ففارقَهَا[1] عُقْبَةُ ونكَحَتْ زَوْجاً غيرَهُ. رواهُ البخاري[2].

«إِهَابٌ» بكسرِ الهمزة. وَ«عزيزٌ» بفتح العين وبزاي مكرّرة.

٥٩٣ ـ وعن الحَسَنِ بن عَليٍّ ﷺ قال: حَفِظْتُ مِنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ: «دَعْ ما يَرِيبُكَ إلى مَا لا يرِيبُك» رواهُ الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[3].

ومعناهُ: اترُكْ ما تَشُكُّ فِيهِ، وخُذْ ما لا تَشُكُّ فِيهِ.

٥٩٤ ـ وعن عائشةَ ﷺ قالت: كانَ لأبي بَكْرِ الصِّدِّيقِ ﷺ غُلامٌ يُخْرِجُ لَهُ الخَراجَ، وكانَ أَبو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يوماً بِشَيْءٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الغُلامُ: تَدْرِي مَا هَذا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ومَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكَهَّنْتُ لإنسَانٍ في الجاهِلِيَّةِ ومَا أُحْسِنُ الكَهَانَةَ إلاَّ أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقِيَنِي، فَأَعْطَاني بِذلكَ هَذَا الذي أَكَلْتَ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَه فَقَاءَ كُلَّ شَيءٍ في بَطْنِهِ. رواه البخاري[4].

«الخَراجُ»: شَيءٌ يَجْعَلُهُ السَّيِّدُ عَلى عَبْدِهِ يُؤَدِّيهِ إلى السَّيِّدِ كُلَّ يومٍ، وَبَاقي كَسبِهِ يَكُونُ للعَبْدِ.

٥٩٥ ـ وعن نافِعٍ أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ ﷺ كَانَ فَرَضَ للْمُهاجِرينَ الأَوَّلِينَ أَربَعَةَ آلافٍ، وفَرَضَ لابْنِهِ ثَلاثَةَ آلافٍ وخَمْسَمائةٍ، فَقِيلَ لَهُ: هُوَ مِنَ المُهاجِرِينَ فَلِمَ نَقَصْتَهُ؟ فقال: إنَّما هَاجَر بِهِ أَبُوهُ. يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ. رواهُ البخاري[5].

٥٩٦ ـ وعن عَطِيَّةَ بْنِ عُرْوَةَ السَّعْدِيِّ الصَّحَابِيِّ ﷺ قالَ: قال رسول اللَّه ﷺ: «لا يَبْلُغُ العبدُ أَنْ يكونَ من المتقينَ حتى يَدَعَ ما لا بَأْسَ بِهِ حَذراً لما بِهِ بَأْسٌ». رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسن[6].

---

(١) في المخطوطة: «فطلقها».

(٢) صحيح. البخاري (٤٥/١).

(٣) صحيح. الترمذي (٦٦٨/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٣٥/٣): «وإسناده صحيح وقد خرجته في الإرواء (١٢، ٢٠٧٤)».

(٤) صحيح. البخاري (١٣٩٥/٣).

(٥) صحيح. البخاري (١٤٢٤/٣).

(٦) ضعيف. الترمذي (٦٣٤/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٣٦/٣): «قلت: وليس كما قال ويبدو أنني كنت قد اغتررت به في الطبعة السابقة فحسنته وذلك وهم مني عفا الله تعالى عني فإن في سنده ضعيفاً لم يوثق والتفصيل في غاية المرام (١٧٨)».

باب استحباب العزلة عند فساد الزمان[١] أو الخوف من فتنة في الدين أو وقوع في حرام وشبهات ونحوها

قال الله تعالى: ﴿فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۖ إِنِّي لَكُم مِّنۡهُ نَذِيرٞ مُّبِينٞ ۝٥٠﴾.

٥٩٧ ـ وعن سعد بن أبي وقَّاص ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُول: «إِنَّ اللَّه يحِبُّ العَبدَ التَّقِيَّ الغَنِيَّ الخَفِيَّ» رواه مسلم[٢].

والمُرَاد بـ «الغَنِيِّ»: غَنِيُّ النَّفْسِ. كما سَبَقَ في الحديث الصحيح[٣].

٥٩٨ ـ وعن أبي سعيد الخُدريِّ ﷺ قال: قال رَجُلٌ: أَيُّ النَّاسِ أفضَلُ يا رسولَ اللَّه؟ قال: «مُؤْمِنٌ يجاهِدُ بِنفسِهِ وَمَالِهِ في سبيل اللَّه» قال: ثم من؟ قال: «ثم رَجُلٌ مُعتَزِلٌ في شِعْبٍ مِن الشِّعَاب يَعبُدُ رَبَّهُ».

وفي روايةٍ: «يتَّقِي اللَّه، ويَدَعُ النَّاسَ مِن شَرِّهِ» متفقٌ عليه[٤].

٥٩٩ ـ وعنه قالَ: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ المُسْلِم غَنَمٌ يَتَّبِعُ بهَا شَعَفَ الجِبَال، ومواقِعَ الْقَطْرِ؛ يَفِرُّ بِدينِهِ من الفِتنِ» رواه البخاري[٥].

و«شَعَفَ الجِبَالِ»: أَعْلاَهَا.

٦٠٠ ـ وعنْ أبي هُريرة ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «ما بَعَثَ اللَّهُ نَبِيّاً إِلاَّ رَعَى الْغَنَمَ» فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرارِيطَ لأَهْلِ مَكَّةَ» رواه البخاري[٦].

٦٠١ ـ وعنه عَنْ رسولِ اللَّه ﷺ أنه قال: «مِنْ خَيرِ مَعَاشِ النَّاسِ لهم رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ فَرسِهِ في سَبِيلِ اللَّه، يَطيرُ عَلى مَتنِهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَزْعَةً، طارَ عَلَيْهِ يَبْتَغِي الْقَتلَ، أَو المَوْتَ مظَانَّه، أَوْ رَجُلٌ في غُنَيمَةٍ في رَأْسِ شَعَفَةٍ مِن هَذِهِ الشَّعَفِ، أَوْ بَطنِ وادٍ مِن هَذِهِ الأَودِيَةِ، يُقِيم الصَّلاةَ ويُؤتي الزَّكاةَ، ويَعْبُد رَبَّهُ حتَّى يَأْتِيَهُ اليَقِينُ، لَيسَ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ في خَيْرٍ» رواه مسلم[٧].

«يَطِيرُ» أَي يُسرع، و«مَتْنُهُ»: ظَهْرُهُ، و«الهَيْعَةُ»: الصوتُ للحربِ. و«الفَزعَةُ»: نحوهُ. و«مَظَانُّ الشَّيءِ»: المواضع التي يُظَنُّ وجودُه فيها. و«الغُنَيمَةُ» بضم الغين تصغير الغنم، و«الشَّعَفَةُ» بفتح الشِّين والعين: هي أَعْلى الجبَل.

---

(١) في نسخة شعيب: «فساد الناس والزمان».
(٢) صحيح. مسلم (٤/٢٢٧٧).
(٣) برقم (٥٢٢).
(٤) صحيح. البخاري(٣/١٠٢٦)ومسلم(٣/١٥٠٣).
(٥) صحيح. البخاري (١/١٥).
(٦) صحيح. البخاري (٢/٧٨٩).
(٧) صحيح. مسلم (٣/١٥٠٣).

باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جُمَعهم وجماعاتهم ومشاهد الخير ومجالس الذكر معهم وعيادة مريضهم وحضور جنائزهم ومواساة محتاجهم وإرشاد جاهلهم وغير ذلك مِنْ مصالحهم لمن قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقمع النفس عن الإيذاء وصَبَرَ على الأذى

اعْلم أَن الاخْتِلاطَ بالنَّاسِ على الوَجْهِ الذي ذَكَرْتُهُ هو المختارُ الذي كان عليه رسولُ اللَّه ﷺ وسائِرُ الأَنبياءِ صلواتُ اللَّهِ وسلامُه عليهم، وكذلك الخُلفاءُ الرَّاشدونَ، وَمَنْ بعدهُم من الصَّحَابَةِ والتَّابعينَ، وَمَنْ بَعدَهُم من عُلَمَاءِ المسلمينَ وأَخْيارِهم، وهو مَذْهَبُ أَكْثَرِ التَّابعينَ ومَنْ بعدَهُم، وَبِهِ قَالَ الشَّافعيُّ وأَحْمَدُ، وأَكْثَرُ الفُقَهَاءِ رضي اللَّه عنهم أَجمعين. قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾. والآياتُ في مَعْنَى ما ذَكَرْتُهُ كثيرةٌ معلومةٌ.



باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين

قال الله تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ وقال تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَٰهُمْ قَالُوا۟ مَآ أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ ۚ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾﴾.

٦٠٢ ـ وعن عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه أَوحَى إِليَّ أَنْ تَواضَعُوا حتى لا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلى أَحدٍ، ولا يَبْغِيَ أَحَدٌ على أَحَدٍ» رواه مسلم[١].

٦٠٣ ـ وعَنْ أَبي هريرة رضي الله عنه أَن رسول اللَّه ﷺ قال: «ما نَقَصَتْ صَدقَةٌ من مالٍ، وما زاد اللَّه عَبداً بِعَفوٍ إِلاَّ عِزّاً، ومَا تَواضَعَ أَحَدٌ للَّهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ» رواه مسلم[٢].

٦٠٤ ـ وعن أَنس رضي الله عنه أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبيانٍ فَسَلَّم عَلَيْهِم وقال: كان النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ. متفقٌ عليه[٣].

---

(١) صحيح. مسلم (٤/٢١٩٨).

(٢) صحيح. وقد مرَّ برقم (٥٥٦).

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٣٠٦) ومسلم (٤/١٧٠٨) واللفظ للبخاري.

٦٠٥ ـ وعنه قال: إنْ كَانَتِ الأمَةُ مِن إمَاءِ المَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ النبيِّ ﷺ، فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيثُ شَاءَتْ. رواه البخاري[١].

٦٠٦ ـ وعن الأسوَدِ بْنِ يَزيدَ قال: سألتُ[٢] عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: ما كانَ النَّبيُّ ﷺ يَصْنَعُ في بَيْتِهِ؟ قالت: كان يَكُون في مِهْنَةِ أَهْلِهِ ـ يَعْني: خِدمَةِ أهلِه ـ فإذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، خَرَجَ إلى الصَّلاةِ. رواه البخاري[٣].

٦٠٧ ـ وعن أبي رِفَاعَةَ تَميم بن أُسَيدٍ ﷺ قال: انْتَهَيْتُ إلى النبي ﷺ وهو يَخْطُبُ. فقلتُ: يا رسولَ اللّه، رجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عن دِينِهِ لا يَدري مَا دِينُهُ؟ فَأَقْبَلَ عَليَّ رسولُ اللّه ﷺ وترَكَ خُطْبَتهُ حتى انتَهَى إلَيَّ، فَأُتِيَ بِكُرسِيٍّ، فَقَعَدَ عَلَيهِ، وجَعَلَ يُعَلِّمُني مِمَّا عَلَّمَه اللّه، ثم أَتَى خُطْبَتَهُ، فأَتمَّ آخِرَهَا. رواه مسلم[٤].

٦٠٨ ـ وعن أنسٍ ﷺ أَنَّ رسولَ اللّه ﷺ كان إذَا أَكَلَ طَعَاماً لَعِقَ أصابِعَهُ الثلاثَ. قال: وقال: «إذَا سَقطَتْ لُقْمَةُ أَحدِكُم، فَلْيُمِطْ عَنْها الأَذى، ولْيأْكُلْها، وَلا يَدَعْها للشَّيْطَانِ» وَأَمَر أَنْ تُسْلَتَ القَصْعَةُ قالَ: «فَإنَّكُمْ لا تدْرُونَ في أَيِّ طَعامِكُمُ البَرَكَةُ» رواه مسلم[٥].

٦٠٩ ـ وعن أبي هُريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «ما بعثَ اللَّهُ نَبيّاً إلاَّ رَعَى الغَنَمَ» قالَ أَصحابُهُ: وَأَنْتَ؟ فقال: «نَعَمْ كُنْتُ أَرْعَاهَا على قَرارِيطَ لأَهْلِ مَكَّةَ» رواهُ البخاري[٦].

٦١٠ ـ وعنهُ عن النبيِّ ﷺ قال: «لَوْ دُعِيتُ إلى كُرَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ لأجبت، وَلَوْ أُهْدِيَ إليَّ ذِراعٌ أَو كُراعٌ لَقَبِلْتُ» رواهُ البخاري[٧].

٦١١ ـ وعن أنسٍ ﷺ قال: كَانَتْ نَاقَةُ رَسُول اللّه ﷺ العَضْبَاءُ لاَ تُسْبَقُ، أو لا تَكَادُ تُسْبَقُ، فَجَاءَ أَعْرابيٌّ عَلى قَعُودٍ لهُ، فسبقَها، فَشَقَّ ذلك عَلى المُسْلِمِينَ حَتَّى عَرفَهُ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلى اللّهِ أَنْ لاَ يَرْتَفِعَ شَيءٌ مِنَ الدُّنْيا إلاَّ وَضَعَهُ» رواهُ البخاري[٨].



باب تحريم الكِبْر والإعجاب

قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَـٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾﴾ ومعنى: ﴿تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ أي: تميلُهُ وتُعرِضُ به عن النَّاسِ تَكبُّراً عليهم و«المرح»: التَّبَخْتُرُ.

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٢٥٥).
(٢) في نسخة شعيب: «سئلت».
(٣) صحيح. البخاري (١/٢٣٩).
(٤) صحيح. مسلم (٢/٥٩٧).
(٥) صحيح. مرَّ برقم (١٦٤).
(٦) صحيح. وقد مرَّ برقم (٦٠٠).
(٧) صحيح. البخاري (٢/٩٠٨).
(٨) صحيح. البخاري (٣/١٠٥٣).

وقال تعالى: ﴿إِنَّ قَـٰرُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۖ وَءَاتَيْنَـٰهُ مِنَ ٱلْكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ أُو۟لِى ٱلْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُۥ قَوْمُهُۥ لَا تَفْرَحْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ﴾ الآيات.

٦١٢ ـ وعن عبدِاللَّهِ بن مسعُودٍ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَدْخُل الجَنَّةَ مَنْ كَانَ في قَلْبِهِ مثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبرٍ» فقال رَجُلٌ: إنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَناً، ونعلُهُ حَسَنة! قال: «إنَّ اللَّه جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمالَ؛ الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ وغَمْطُ النَّاسِ» رواه مسلم[1].

بَطَرُ الحقِّ: دفعُهُ وردُّهُ على قائِلِهِ. وغَمْطُ النَّاسِ: احْتِقَارُهُمْ.

٦١٣ ـ وعنْ سلمةَ بْنِ الأكْوع ﷺ أن رجُلاً أكَل عِنْدَ رسولِ اللَّه ﷺ بشِمالِهِ فقال: «كُلْ بيَمِينِكَ» قالَ: لاَ أسْتَطِيعُ! قال: «لا اسْتَطَعْتَ» مَا مَنَعَهُ إلاَّ الكِبْرُ. قال: فما رَفَعها إلى فِيهِ. رواه مسلم[2].

٦١٤ ـ وعن حَارِثَةَ بْنِ وهْبٍ ﷺ قال: سَمِعْتُ رسُولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «ألاَ أُخْبِرُكُمْ بِأهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ» متفقٌ عليه[3]. وتقدَّمَ شَرْحُهُ في باب ضَعفَةِ المسلمينَ.

٦١٥ ـ وعن أبي سعيدِ الخُدريِّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «احْتَجَّتِ الجَنَّةُ والنَّارُ، فقالت النَّارُ: فيَّ الجَبَّارُونَ والمُتَكَبِّرُونَ، وقالَتِ الجنَّةُ: فيَّ ضُعَفاءُ النَّاسِ ومَسَاكِينُهُمْ. فَقَضَى اللَّه بيْنَهُمَا: إنَّكِ الجَنَّةُ رَحْمَتي، أرْحَمُ بكِ مَنْ أشَاءُ، وإنَّكِ النَّارُ عذَابي، أُعَذِّبُ بكِ مَنْ أشَاءُ، ولِكِلَيْكُما عليَّ مِلْؤُها» رواهُ مسلم[4].

٦١٦ ـ وعن أبي هُريرة ﷺ أن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْم القِيامةِ إلى مَنْ جَرَّ إزارَه بَطَراً» متفقٌ عليه[5].

٦١٧ ـ وعنه قال: قالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «ثلاثةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّه يَوْمَ القِيامَةِ، وَلا يُزَكِّيهِمْ، وَلاَ يَنْظُرُ إلَيْهِمْ، وَلهُمْ عَذَابٌ ألِيمٌ: شَيْخٌ زانٍ، ومَلِكٌ كَذَّابٌ، وعائلٌ مُسْتَكْبِرٌ» رواهُ مسلم[6].

«العائِلُ»: الفَقِير.

٦١٨ ـ وعنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «قال اللَّه ﷻ: العِزُّ إزاره[7]، والكِبْرياءُ رِدَاؤه، فَمَنْ يُنَازِعُني عذَّبتُهُ» رواه مسلم[8].

٦١٩ ـ وعنْه أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «بيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي في حُلَّةٍ تُعْجِبُه نفْسُه،

---

(١) صحيح. مسلم (١/٩٣).
(٢) صحيح. مر برقم (١٥٩).
(٣) صحيح. مرَّ برقم (٢٥٢).
(٤) صحيح. مرَّ برقم (٢٥٤).
(٥) صحيح. البخاري(٥/٢١٨٢)ومسلم(٣/١٦٥٣).
(٦) صحيح. مسلم (١/١٠٢).
(٧) في نسخة شعيب: «إزاري».
(٨) صحيح. مسلم (٤/٢٠٢٣).

مرَجِّلٌ رأسَه، يَخْتَالُ في مِشْيَتِهِ، إذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فهو يَتَجَلْجَلُ في الأَرْضِ إلى يوْمِ القِيامةِ» متفقٌ عليه[١].

«مُرجِّلٌ رَأْسَهُ» أَي: مشطَهُ[٢]، «يَتجلْجَلُ» بالجيمين: أَيْ: يغُوصُ وينْزِلُ.

٦٢٠ - وعن سَلَمَة بْنِ الأَكْوع ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «لا يزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بنفْسِهِ حَتَّى يُكْتَبَ في الجَبَّارينَ، فَيُصِيبُهُ ما أَصابَهمْ» رواهُ الترمذي وقال: حديث حسن[٣].

«يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ» أَي: يَرْتَفعُ وَيَتَكَبَّرُ.

باب حسن الخلق

قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾ الآية.

٦٢١ - وعن أنسٍ ﷺ قال: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً. متفقٌ عليه[٤].

٦٢٢ - وعنه قال: مَا مَسِسْتُ دِيباجاً ولاَ حَريراً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلاَ شَمِمْتُ رائحَةً[٥] أَطْيَبَ مِن رائحة رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَلَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عشْرَ سِنينَ، فَما قالَ لي قَطُّ: أُفٍّ، وَلا قالَ لِشَيْءٍ فَعلْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَهُ؟ ولا لشيءٍ لَمْ أفعَلْهُ: أَلاَ فَعَلْتَ كَذا؟ متفقٌ عليه[٦].

٦٢٣ - وعن الصَّعبِ بْنِ جَثَّامَةَ ﷺ قال: أَهْدَيْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ حِمَاراً وَحْشِياً، فَرَدَّهُ عليَّ، فلمّا رأَى مَا في وَجْهي قالَ: «إنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إلاَّ أنا[٧] حُرُمٌ» متفقٌ عليه[٨].

٦٢٤ - وعن النَّوَّاسِ بْنِ سمعانَ ﷺ قال: سأَلتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ عنِ البرِّ والإِثم فقالَ: «البِرُّ حُسنُ الخُلُقِ، والإِثمُ: ما حاكَ في نَفْسِكَ، وكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» رواهُ مسلم[٩].

---

(١) صحيح. البخاري (٢١٨٢/٥) ومسلم (١٦٥٣/٣).

(٢) في نسخة شعيب: «ممشطه».

(٣) ضعيف. الترمذي (٣٦٢/٤) قال شيخنا في الضعيفة (٣٨٧/٤): «وأقره العراقي في تخريج الإحياء! كذا قالا وعمر بن راشد وهو اليمامي ضعيف كما جزم به الحافظ في التقريب وقال الذهبي في الضعفاء: ضعفوه».

(٤) صحيح. البخاري (٢٢٩١/٥) ومسلم (٤٥٧/١).

(٥) في نسخة شعيب: «قط».

(٦) صحيح. قلت: لقد لفق المصنف المتن من مجموع روايات عندهما وهو غير جيد إذ يوهم أنهم خرجاه بهذا السياق وهما خرجاه مفرقاً انظر البخاري (٢٢٤٥/٥ و١٣٠٦/٣) ومسلم (١٨١٤/٤و١٨٠٤/٤).

(٧) في بعض النسخ: «لأنا».

(٨) صحيح. البخاري (٦٤٩/٢) ومسلم (٨٥٠/٢).

(٩) صحيح. مرَّ برقم (٥٩٠).

٦٢٥ ـ وعن عبداللَّهِ بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: لم يكن رسولُ اللَّه ﷺ فَاحِشاً ولا مُتَفَحِّشاً. وكانَ يَقُولُ: «إنَّ مِن خِيارِكُم أَحْسَنَكُم أَخْلاقاً» متفقٌ عليه[١].

٦٢٦ ـ وعن أبي الدرداءِ رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ قالَ: «ما من شَيءٍ أَثْقَلُ في ميزَانِ المُؤمِنِ يَومَ القِيامة من حُسْنِ الخُلقِ. وإنَّ اللَّه يُبغِضُ الفَاحِشَ البَذِيَّ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٢].

«البَذِيُّ»: هو الذي يَتكَلَّم بالفُحْشِ ورديء الكلام.

٦٢٧ ـ وعن أبي هُريرة رضي الله عنه قال: سُئِلَ رسولُ اللَّه ﷺ عَنْ أكثرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الجَنَّةَ، قال: «تَقوى اللَّهِ وَحُسْنُ الخُلقِ» وَسُئِلَ عن أَكثرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ، فَقَالَ: «الفَمُ وَالفَرْجُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٣].

٦٢٨ ـ وعنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «أَكْمَلُ المُؤمِنِينَ إيمَاناً أَحسَنُهُم خُلُقاً، وخيارُكُم خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٤].

٦٢٩ ـ وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: سمعت رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «إنَّ المُؤمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسنِ خُلُقِه درَجةَ الصائمِ القَائم» رواه أبو داود[٥].

٦٣٠ ـ وعن أبي أُمَامَة الباهِليِّ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «أَنا زَعِيمٌ ببَيتٍ في ربَضِ الجنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ المِراءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقّاً، وَببيتٍ في وَسَطِ الجنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الكَذِبَ وإن كَانَ مازِحاً، وَببيتٍ في أعلى الجَنَّةِ لِمَن حَسُنَ خُلُقُهُ» حديث صحيح، رواه أبو داود بإسناد صحيح[٦].

«الزَّعِيمُ»: الضَّامِنُ.

٦٣١ ـ وعن جابر رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «إن مِنْ أَحَبِّكُم إليَّ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجلساً يَومَ القِيَامَةِ، أَحَاسِنَكُم أخلاقاً. وإِنَّ أَبْغَضَكُم إليَّ، وَأَبْعَدَكُم مِنِّي يومَ الْقِيامةِ، الثَّرْثَارُونَ والمُتَشَدِّقُونَ وَالمُتَفَيْهِقُونَ» قالوا: يا رسول اللَّه قَدْ عَلِمْنَا الثَّرْثَارُونَ وَالمُتَشَدِّقُونَ، فَمَا المُتَفَيْهِقُونَ؟ قال: «المُتَكَبِّرُونَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[٧].

---

(١) صحيح. البخاري (١٣٠٥/٣) ومسلم (١٨١٠/٤).

(٢) صحيح. الترمذي (٣٦٢/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٦٤/٤): «وهو كما قال أن الحديث صحيح على ضعف سنده كما بينته في الصحيحة (٨٧٦)».

(٣) حسن. الترمذي (٣٦٣/٤) قال شيخنا في الصحيحة (٦٦٩/٢): «قلت: وإسناده حسن».

(٤) صحيح لغيره. الترمذي (٤٦٦/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٠٣/٣): «إسناده حسن» قلت: ثم ذكر له شيخنا شواهد يصح بها كما في الصحيحة (٢٨٤).

(٥) صحيح. أبو داود (٢٥٢/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٦٤/٤): «إسناده صحيح».

(٦) حسن. أبو داود (٢٥٣/٤) قال شيخنا في حجة النبي (ص ٢٥): «بسند حسن».

(٧) صحيح لغيره. الترمذي (٣٧٠/٤) حسن شيخنا إسناده في الصحيحة (٧٩١) ثم ذكر له شواهد يصح بها.

«الثرثار»: هُوَ كَثِيرُ الكَلام تكلُّفاً وَ«المُتَشَدِّقُ»: المُتطاوِلُ على النَّاسِ بِكَلامِهِ، وَيتَكَلَّمُ بِملءِ فيه تَفَاصُحاً وَتَعْظِيماً لكلامِهِ وَ«المُتَفَيهِقُ»: أَصلُهُ مِنَ الفَهْقِ؛ وهُو الامْتِلاءُ، وَهُوَ الذي يَمْلأُ فَمَهُ بِالكَلامِ، وَيَتَوَسَّعُ فيه، وَيُغْرِب بِهِ تَكَبُّراً وَارتِفَاعاً، وإِظْهَاراً للفَضِيلَةِ عَلى غَيرِهِ.

وروى الترمذيُّ[1] عن عبدالله بن المباركِ - رحمه الله - في تَفْسير حُسْنِ الخُلُقِ قال: هُوَ طَلاقَةُ الوجه، وبذلُ المَعرُوف، وكَفُّ الأذَى.

باب الحلم والأناة والرفق

قال الله تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾.

٦٣٢ - وعن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لأَشَجِّ عبْدِ الْقَيْس: «إِنَّ فيك خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الحِلْمُ وَالأَنَاةُ» رَواهُ مُسلم[2].

٦٣٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّه رفيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ في الأَمْرِ كُلِّه» متفقٌ عليه[3].

٦٣٤ - وعنها أَن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفقَ، وَيُعْطِي على الرِّفق ما لا يُعطي عَلى العُنفِ وَما لا يُعْطِي عَلى ما سِوَاهُ» رواه مسلم[4].

٦٣٥ - وعنها عن النبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ الرِّفقَ لا يَكُونُ في شيءٍ إِلاَّ زَانَهُ، وَلا يُنْزَعُ مِنْ شَيءٍ إِلاَّ شَانَهُ» رواه مسلم[5].

٦٣٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بَال أَعْرَابيٌّ في المسجِد، فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْه لِيَقَعُوا فِيهِ، فقال النبي ﷺ: «دَعُوهُ وَأَرِيقُوا عَلى بَوْلِهِ سَجْلاً مِنْ مَاءٍ - أَوْ ذَنُوباً مِن مَاءٍ - فَإِنَّما بُعِثْتُم مُيَسِّرِينَ ولَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ» رواه البخاري[6].

«السَّجْلُ» بفتح السين المهملة وإسكان الجيم: وَهِيَ الدَّلْوُ المُمْتَلِئَةُ ماءً، وَكَذلِكَ الذَّنُوبُ.

---

(١) الترمذي (٤/٣٦٣).
(٢) صحيح. مسلم (١/٤٨).
(٣) صحيح. البخاري (٦/٢٥٣٩) ومسلم (٤/١٧٠٦).
(٤) صحيح. مسلم (٤/٢٠٠٣).
(٥) صحيح. مسلم (٤/٢٠٠٤).
(٦) صحيح. البخاري (١/٨٩).

٦٣٧ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يسِّروا وَلا تُعَسِّروا، وَبَشِّرُوا وَلا تُنَفِّرُوا» متفقٌ عليه(١).

٦٣٨ - وعن جرير بن عبدالله رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرمِ الخيْرَ كُلَّهُ» رواه مسلم(٢).

٦٣٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَجُلاً قال للنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِني. قال: «لا تَغْضَبْ» فَرَدَّدَ مِرَاراً؛ قال: «لا تَغْضَبْ» رواه البخاري(٣).

٦٤٠ - وعن أبي يعلَى شدَّاد بن أوسٍ رضي الله عنه عن رسول اللَّه ﷺ قال: «إنَّ اللَّه كَتَبَ الإِحسَانَ على كُلِّ شَيءٍ، فإذا قَتلتُم فَأَحسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبحْتُم فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وليُحِدَّ أَحَدُكُم شَفْرَته وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ» رواه مسلم(٤).

٦٤١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: مَا خُيِّر رسول اللَّه ﷺ بَينَ أَمْرينِ قَطُّ إلاَّ أَخذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَم يَكُن إثماً، فإنْ كانَ إثماً كَانَ أَبعدَ النَّاسِ مِنْهُ، ومَا انتَقَمَ رسولُ اللَّه ﷺ لِنَفْسِهِ في شَيءٍ قَطُّ، إلاَّ أَن تُنتَهكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَينتَقِم للَّهِ تعالى. متفقٌ عليه(٥).

٦٤٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ على النَّارِ - أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ النَّارُ عَلَيْهِ؟ - تَحْرُمُ على كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ لَيِّنٍ سَهْلٍ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ(٦).

باب العفو والإعراض عن الجاهلين

قال الله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ وقال تعالى: ﴿فَٱصْفَحِ ٱلصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾ والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٦٤٣ - وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبيِّ ﷺ: هل أَتى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يوم أُحُدٍ؟ قال: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَومِكِ، وكَان أَشدُّ ما لَقِيتُ مِنْهُمْ يوْمَ العقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ

---

(١) صحيح. البخاري (٣٨/١) ومسلم (١٣٥٩/٣) واللفظ للبخاري.

(٢) صحيح. مسلم (٢٠٠٣/٤) وليس عند مسلم لفظة (كله).

(٣) صحيح. مر برقم (٤٨).

(٤) صحيح. مسلم (١٥٤٨/٣).

(٥) صحيح. البخاري (١٣٠٦/٣) ومسلم (١٨١٣/٤ - ١٨١٤).

(٦) صحيح لغيره. الترمذي (٦٥٤/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٦٥/٤): «قلت: وفيه عبدالله بن عمرو الأودي مجهول لكن له شواهد كثيرة يرتقي بها إلى درجة الصحة وقد خرجتها في الصحيحة (٩٣٨)».

نَفسِي على ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عبْدِ كُلال، فلَمْ يُجبنِي إلى ما أَردْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنا مَهْمُومٌ على وَجْهِي، فلَمْ أَسْتَفِقْ إلاَّ وَأَنا بقَرنِ الثَّعالِبِ، فرَفَعْتُ رأسِي، فإذا أَنَا بِسحابَةٍ قد أَظلَّتني، فنَظَرتُ فإذا فِيها جِبريلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فنَاداني فقال: إنَّ اللّه تعالى قد سَمِع قَولَ قومِك لَكَ، وَما رَدُّوا عَلَيكَ، وَقد بعثَ إلَيك ملَكَ الجبالِ لِتأمُرَهُ بما شِئْتَ فِيهم، فَنَادَانِي مَلَكُ الجِبَالِ، فَسلَّمَ عَليَّ ثُمَّ قال: يا مُحَمَّدُ! إنَّ اللّه قَد سمعَ قَولَ قَومِكَ لَكَ، وأَنا مَلَكُ الجِبالِ، وقَدْ بَعَثَني رَبِّي إلَيْكَ لِتأمُرَني بِأَمْرِكَ، فَمَا شئتَ؟ إنْ شئْتَ: أَطْبَقْتُ عَلَيهمُ الأَخْشَبَيْنِ» فقال النبي ﷺ: «بلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللّه مِنْ أَصْلابِهِم منْ يعْبُدُ اللّه وَحْدَهُ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً» متفقٌ عليه[١].

«الأَخْشبان»: الجبلان المُحِيطَان بمكَّة، والأَخْشَبُ: هو الجبل الغليظ.

٦٤٤ ـ وعنها قالت: ما ضرَبَ رسول اللّه ﷺ شَيْئاً قَطُّ بيَدِهِ، ولا امْرأَةً ولا خادِماً، إلاَّ أَنْ يُجَاهِدَ في سَبِيل اللّهِ، وما نِيل منْهُ شيء قَطُّ فَيَنتَقِم مِنْ صاحِبِهِ إلاَّ أَنْ يُنتَهَكَ شَيء مِن مَحَارِمِ اللّهِ تعالى: فَيَنْتَقِمَ للّهِ تعالى. رواه مسلم[٢].

٦٤٥ ـ وعن أنس رضي الله عنه قال: كُنتُ أَمْشِي مَعَ رسول اللّه ﷺ وعليه بُردٌ نَجْرَانيٌّ غَلِيظُ الحَاشِيةِ، فأَدركَهُ أَعْرَابيٌّ، فَجَبذَهُ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَديدَةً، فَنظرتُ إلى صفحة عاتِقِ النَّبيِّ ﷺ وقَد أَثَّرَت بِها حَاشِيةُ الرِّداءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، ثُمَّ قال: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لي مِن مالِ اللّهِ الذي عِندَكَ. فالتَفَتَ إلَيْه، فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمر لَهُ بعَطَاءٍ. متفقٌ عليه[٣].

٦٤٦ ـ وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كأَنِّي أَنظُرُ إلى رسول اللّه ﷺ يحْكِي نَبيّاً مِن الأَنبياءِ ـ صلوَاتُ اللّهِ وَسلامُه عَلَيهم ـ، ضَرَبَهُ قَومُهُ فَأَدْمَوهُ، وَهُوَ يَمسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجهِهِ، ويقول: «اللّهُمَّ اغفِر لِقَومي فَإنَّهُم لا يَعْلَمُونَ» متفقٌ عليه[٤].

٦٤٧ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: «لَيس الشَّديدُ بِالصُّرَعَةِ، إنَّما الشديدُ الذي يَملِكُ نفسهُ عِند الغضبِ» متفقٌ عليه[٥].

باب احتمال الأذى

قال الله تعالى: ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾.

وفي الباب: الأحاديث السابقة في الباب قبله.

---

(١) صحيح. البخاري (٣/١١٨٠) ومسلم (٣/١٤٢٠).

(٢) صحيح. مسلم (٤/١٨١٤).

(٣) صحيح. البخاري (٣/١١٤٨) ومسلم (٢/٧٣٠).

(٤) صحيح. مرَّ برقم (٣٦).

(٥) صحيح. مرَّ برقم (٤٥).

٦٤٨ ـ وعن أبي هريرة ﷺ أن رجلاً قال: يا رسول اللّه إنَّ لي قَرَابَةً أَصِلُهم وَيَقطَعوني، وَأُحسِنُ إليهِم ويُسِيئُونَ إليَّ، وأَحلُمُ عَنهم ويجهلُونَ عَلَيَّ! فقال: «لَئِن كُنتَ كَمَا قُلتَ فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهم الملَّ، ولا يزَالُ معكَ من اللّه ظَهيرٌ عَلَيهم ما دُمْتَ عَلى ذلك» رواه مسلم[١]. وقد سَبَقَ شَرْحُهُ في باب صلة الأرحام.

باب الغضب إذا انتهكت حرمات الشرع والانتصار لدين الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾ وقال تعالى: ﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ وفي الباب حديث عائشة السابق في باب العفو.

٦٤٩ ـ وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو البدريِّ ﷺ قال: جَاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إنِّي لأتَأَخَّرُ عَن صَلاةِ الصُّبحِ مِن أجْلِ فلانٍ مِما يُطِيل بِنَا! فمَا رأيت النبيَّ ﷺ غَضِبَ في موعِظَةٍ قَطُّ أَشدَّ ممَّا غَضِبَ يَومئذٍ، فقال: «يَا أيها النَّاس: إنَّ مِنكم مُنَفِّرين، فأَيُّكمْ أَمَّ النَّاسَ فَليُوجِز؛ فإنَّ مِنْ ورائِهِ الكَبيرَ والصَّغيرَ وذا الحَاجَةِ» متفق عليه[٢].

٦٥٠ ـ وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قَدِمَ رسولُ اللّه ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وقَد سَتَرْتُ سَهْوَةً لي بقِرام فَيهِ تَمَاثيلُ، فَلمَّا رآهُ رسول اللّه ﷺ هتكَهُ وتَلَوَّنَ وجهُهُ وقال: «يَا عائِشَةُ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً عِند اللَّهِ يوم القيامةِ الَّذينَ يُضاهُونَ بِخَلقِ اللَّهِ» متفق عليه[٣].

«السَّهْوَةُ»: كالصُّفَّة تكُونُ بين يدي البيت. و«القِرام» بكسر القاف: ستر رقيق. و«هتكه»: أفسد الصورة التي فيه.

٦٥١ ـ وعنها أَنَّ قريشاً أَهَمَّهُم شَأنُ المرأةِ المَخزُومِية التي سَرَقَتْ فقالوا: من يُكلِّمُ فيها رسولَ اللّه ﷺ؟ فقالوا: مَن يجتَرِئُ عليهِ إلا أُسامةُ بنُ زيدٍ حِبُّ رسول اللّه ﷺ؟ فَكَلَّمَه أُسامةُ، فقال رسول اللّه ﷺ: «أَتَشفعُ في حدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تعالى؟!» ثم قامَ فَاخْتَطَبَ ثم قال: «إنما أهْلَكَ الذين[٤] مَنْ قَبْلَكُم أَنَّهُم كانُوا إذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وإذا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقامُوا عليهِ الحدَّ! وايْمُ اللَّه، لو أنَّ فاطمَةَ بنتَ محمدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» متفقٌ عليه[٥].

٦٥٢ ـ وعن أنس ﷺ أن النبي ﷺ رَأَى نُخامَةً في القِبلةِ، فشقَّ ذلكَ عَلَيهِ حتَّى رُؤِيَ في وجهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بيَدِهِ وقال: «إن أحَدَكم إذا قَام في صَلاتِه فَإنَّهُ يُنَاجِي ربَّه،

---

(١) صحيح. مرَّ برقم (٣١٨).
(٢) صحيح. البخاري (١/٢٤٨) ومسلم (١/٣٤٠).
(٣) صحيح. البخاري(٥/٢٢٢١)ومسلم(٣/١٦٦٨).
(٤) غير موجودة في نسخة شعيب.
(٥) صحيح. البخاري (٣/١٢٨٢) ومسلم (٣/١٣١٥).

وإنَّ ربَّهُ بَينَهُ وبَينَ القِبْلَةِ، فلا يَبْزُقَنَّ أَحدُكُم قِبلَ القِبْلَةِ، ولكِن عَنْ يَسارِهِ أوْ تحْتَ قدَمِهِ» ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ ردَّ بَعْضَهُ على بعْضٍ فقال: «أو يَفْعَلُ هكذا» متفقٌ عليه[١].

والأمرُ بالبُصاقِ عنْ يسَارِهِ أو تحتَ قَدمِهِ هُوَ فيما إذا كانَ في غَيْرِ المَسجِدِ، فَأَمَّا في المسجِدِ فَلا يَبصُقُ إلاَّ في ثوبِهِ.

باب أمر ولاة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم والشفقة عليهم والنهي عن غشهم والتشديد عليهم وإهمال مصالحهم والغفلة عنهم وعن حوائجهم

قال الله تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢١٥﴾﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾.

٦٥٣ ـ وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمِعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «كُلُّكُم راعٍ، وكُلُّكُمْ مسؤولٌ عنْ رَعيته: الإمامُ راعٍ ومَسْؤُولٌ عَنْ رعيَّته، والرَّجُلُ رَاعٍ في أهلِهِ وَمسؤولٌ عنْ رَعيَّته، وَالمَرأَةُ راعيةٌ في بيتِ زَوجها وَمسؤولةٌ عَنْ رعيَّتِها، والخَادِمُ رَاعٍ في مال سَيِّدِهِ وَمَسؤُولٌ عَنْ رَعيته، وكُلُّكُم راعٍ ومسؤُولٌ عَنْ رعيَّتِهِ» متفقٌ عليه[٢].

٦٥٤ ـ وعن أبي يَعْلى مَعْقِل بن يَسَارٍ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «ما مِنْ عبدٍ يسترعِيهِ اللّهُ رَعيَّةً، يَمُوتُ يومَ يَموتُ وهُوَ غَاشٌ لِرَعِيَّتِهِ، إلاَّ حَرَّمَ اللّهُ علَيهِ الجَنَّةَ» متفقٌ عليه[٣].

وفي روايةٍ: «فَلَم يَحُطهَا بِنُصْحِهِ لم يجِد رَائِحَةَ الجَنَّة».

وفي روايةٍ لمسلم[٤]: «ما مِن أَمِيرٍ يَلِي أُمورَ المُسلِمينَ، ثُمَّ لا يَجهَدُ لَهُم، ويَنْصَحُ لهُم، إلاَّ لَم يَدخُل مَعَهُمُ الجَنَّةَ».

٦٥٥ ـ وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا: «اللهم من وَليَ مِنْ أمر أُمتي شيئاً فشق عليهم فاشقُق عليه، ومن وَلِيَ من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفق به» رواه مسلم[٥].

٦٥٦ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «كَانَت بَنُو إسرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ

---

(١) صحيح. البخاري (١/١٥٩) ومسلم (١/٣٩٠)

(٢) صحيح. مرَّ برقم (٣٠٠).

(٣) صحيح. البخاري (٦/٢٦١٤) ومسلم (١/١٢٥). واللفظ للبخاري.

(٤) مسلم (١/١٢٦).

(٥) صحيح. مسلم (٣/١٤٥٨).

الأَنبياءُ، كُلَّما هَلَكَ نبي خَلَفَهُ نبيٌّ، وَإِنَّهُ لا نبيَّ بَعدي، وسَيَكُونُ بَعدي خُلَفَاءُ فَيَكثُرُونَ» قالوا: يَا رسول اللَّه فَما تَأْمُرُنَا؟ قال: «أَوفُوا بِبَيعَةِ الأوَّلِ [فالأَوَّلِ][1]، ثُمَّ أَعطُوهُم حَقَّهُم، وَاسأَلوا اللَّه الذي لَكُم، فَإِنَّ اللَّه سائِلُهُم عمَّا استَرعاهُم» متفق عليه[2].

٦٥٧ ـ وعن عائِذ بن عمرو ﷺ أَنَّهُ دَخَلَ على عُبيدِ اللَّهِ بن زِيادٍ، فقال له: أَيْ بُنَيَّ، إني سَمِعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «إنَّ شَرَّ الرِّعاءِ الحُطَمَةُ» فإيَّاكَ أن تَكُونَ مِنْهُم. متفقٌ عليه[3].

٦٥٨ ـ وعن أبي مريمَ الأَزدِيِّ ﷺ أنه قَالَ لمعَاوِيةَ ﷺ: سَمِعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «من ولاَّهُ اللَّه شَيئاً مِن أُمورِ المُسلِمينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجتِهِم وخَلَّتِهم وفَقرِهم، احتَجَب اللَّهُ دُونَ حَاجَتِه وخَلَّتِهِ وفَقرِهِ يومَ القِيامةِ» فَجعَل مُعَاوِيةُ رجُلاً على حَوَائجِ الناسِ. رواه أبو داودَ، والترمذي[4].



باب الوالي العادل

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾.

٦٥٩ ـ وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّه في ظِلِّهِ يومَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلُّهُ: إمَامٌ عادِلٌ، وشَابٌّ نَشَأَ في عِبادَةِ اللَّهِ، ورَجُلٌ قَلبُهُ مُعَلَّقٌ في المَسَاجِدِ، ورجُلانِ تَحَابَّا في اللَّهِ، اجتَمعَا عليهِ، وتَفرَّقَا علَيهِ، ورجُلٌ دعَتهُ امرَأَةٌ ذَاتُ مَنصِب وجمَالٍ، فقَال: إنِّي أَخَافُ اللَّهَ، ورَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصدقَةٍ، فَأَخْفَاها حَتَّى لا تَعلَمَ شِمالُهُ ما تُنفِقُ يمينُهُ، ورَجُلٌ ذَكَر اللَّه خَالِياً فَفَاضَتْ عيناهُ» متفقٌ عليه[5].

٦٦٠ ـ وعن عبداللَّهِ بْنِ عمرو بن العاص ﷺ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ المُقسِطينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلى مَنابِرَ مِنْ نورٍ: الَّذِينَ يعْدِلُونَ في حُكْمِهِمْ وأَهليهِمْ وما وَلُوا» رواهُ مسلم[6].

٦٦١ ـ وعَن عوفِ بن مالكٍ ﷺ قال: سمِعْتُ رسولِ اللَّه ﷺ يقولُ: «خِيَارُ أَئمَّتِكُمْ الَّذينَ تُحِبُّونهُم ويُحبُّونكُم، وتُصَلُّونَ علَيْهِم ويُصَلُّونَ علَيْكُمْ، وشِرَارُ أَئمَّتِكُم الَّذينَ

---

(١) زيادة من الصحيحين ونسخة شعيب.

(٢) صحيح. البخاري (١٢٧٣/٣) ومسلم (١٤٧١/٣).

(٣) صحيح. مرَّ برقم (١٩٢) معزواً لمسلم وحده وهو الصواب لأن البخاري لم يخرجه.

(٤) صحيح. أبو داود (١٣٥/٣) والترمذي (٦٢٠/٣) وقال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٧٦/٣): «قلت: وإسناد أبي داود صحيح وهو أحد إسنادي الترمذي وقد خرجته في الصحيحة (٩٢٦)».

(٥) صحيح. مرَّ برقم (٣٧٦).

(٦) صحيح. مسلم (١٤٥٨/٣).

تُبْغِضُونهُم ويُبْغِضُونَكُمْ، وتَلْعُنونَهُمْ ويلعنونكم!» قال: قُلْنا: يا رسُول اللَّهِ، أَفَلا نُنابِذُهُمْ؟ قالَ: «لا، ما أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلاةَ، لا، ما أَقامُوا فيكُمُ الصَلاة» مسلم[١].

قوله: «تُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ»: تَدْعونَ لهُمْ.

٦٦٢ ـ وعَنْ عِيَاضِ بن حِمار ﷺ قالَ: سمِعْت رَسُول اللَّهِ ﷺ يقولُ: «أَهْلُ الجَنَّةِ ثَلاثَةٌ: ذُو سُلْطانٍ مُقْسِطٌ مُوَفَّقٌ، ورَجُلٌ رَحِيمٌ رَقيقُ القَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيالٍ» رواهُ مسلم[٢].

باب وجوب طاعة ولاة الأمور في غير معصية وتحريم طاعتهم في المعصية

قال الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾.

٦٦٣ ـ وعن ابن عمر ﷺ عَن النبي ﷺ قال: «عَلى المَرْءِ المُسْلِم السَّمْعُ والطَّاعَةُ فِيما أَحَبَّ وكَرِهَ، إِلاَّ أَنْ يُؤمَرَ بِمَعْصِيَةٍ؛ فَإِذا أُمِر بِمعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلا طاعَةَ» متفقٌ عليه[٣].

٦٦٤ ـ وعنه قال: كُنَّا إذا بايَعْنَا رسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلى السَّمْعِ والطَّاعةِ يقُولُ لَنَا: «فيما اسْتَطَعْتُمْ» متفقٌ عليه[٤].

٦٦٥ ـ وعنهُ قال: سَمِعْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «مَنْ خلَعَ يَداً منْ طَاعَةٍ لَقِي اللَّه يوْمَ القيامَةِ ولاَ حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ ماتَ وَلَيْس في عُنُقِهِ بيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» رواه مسلم[٥].

وفي روايةٍ له[٦]: «ومَنْ ماتَ وَهُوَ مُفَارِقٌ للْجَماعةِ؛ فَإِنَّهُ يمُوت مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

«المِيتَةُ» بكسر الميم.

٦٦٦ ـ وعَن أَنس ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وأطيعوا، وإنِ اسْتُعْمِل علَيْكُمْ عبْدٌ حبشيٌّ، كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ» رواه البخاري[٧].

٦٦٧ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عليْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعةُ في عُسْرِكَ ويُسْرِكَ وَمنْشَطِكَ ومَكْرهِكَ وأَثَرَةٍ عَلَيْك» رواهُ مسلم[٨].

---

(١) صحيح. مسلم (١٤٨١/٣).
(٢) صحيح. مسلم (٢١٩٧/٤).
(٣) صحيح. البخاري (٢٦١٢/٦) ومسلم (١٤٦٩/٣).
(٤) صحيح. البخاري (٢٦٣٣/٦) ومسلم (١٤٩٠/٣).
(٥) صحيح. مسلم (١٤٧٨/٣).
(٦) ساقها المصنف بالمعنى انظر صحيح مسلم (١٤٧٧/٣و١٤٧٨).
(٧) صحيح. البخاري (٢٦١٢/٦).
(٨) صحيح. مسلم (١٤٦٧/٣).

٦٦٨ ـ وعن عبدِاللَّهِ بن عَمرو رضي الله عنهما قال: كُنَّا مَع رسول اللَّهِ ﷺ في سَفَرٍ، فَنَزَلْنا منْزِلاً، فَمِنَّا من يُصلحُ خِباءَهُ، ومِنَّا من ينتَضِلُ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ في جَشَرِهِ، إذْ نادَى مُنَادي رسول اللَّهِ ﷺ: الصَّلاةَ جامِعةً.

فاجْتَمعْنَا إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: «إنَّهُ لَمْ يَكُنْ نبيٌّ قَبْلي إلاَّ كَانَ حَقّاً علَيْهِ أنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلى خَيرِ ما يعْلَمُهُ لهُمْ، ويُنذِرَهُم شَرَّ ما يعلَمُهُ لهُم، وإنَّ أُمَّتَكُمْ هذِهِ جُعِلَ عَافيتُها في أوَّلِها، وسَيُصِيبُ آخِرَهَا بلاءٌ وأُمُورٌ تُنكِرُونَهَا، وتجيءُ فِتنةٌ[١] يُرَقِّقُ بَعضُها بَعْضاً، وتجيءُ الفِتْنَةُ فيقُولُ المؤمِنُ: هذِهِ مُهْلِكَتي، ثُمَّ تَنكَشِفُ، وتجيءُ الفِتنَةُ فَيَقُولُ المُؤْمِنُ: هذِهِ هذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أنْ يُزَحْزَحَ عن النَّارِ، ويُدْخَلَ الجنَّةَ؛ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، ولْيَأْتِ إلى الناسِ الذي يُحِبُّ أَنْ يُؤتَى إلَيْهِ. ومَنْ بَايع إماماً فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يدِهِ، وثمَرةَ قَلْبهِ، فَليُطِعْهُ إنِ اسْتَطَاعَ، فَإنْ جَاءَ آخَرُ ينازِعُهُ؛ فاضرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ» رواهُ مسلم[٢].

قَوْله: «ينتَضِلُ» أي: يُسابِقُ بالرَّمْي بالنَّبْل والنُّشَّاب و«الجَشَرُ» بفتح الجيم والشين المعجمة وبالراءِ: وهي الدَّوابُّ التي تَرْعَى وتَبيتُ مَكانَها. وقوله: «يُرَقِّقُ بعْضُهَا بَعضاً» أي: يُصيِّرُ بَعْضُها بعضاً رقِيقاً[٣] خَفِيفاً لِعِظَمِ ما بعْدَهُ، فالثَّاني يُرقِّقُ الأَوَّلَ. وقيلَ: معناهُ: يُشَوِّقُ بَعْضُهَا إلى بعْضٍ بتحسينها وتسْويلها، وقيلَ: يُشْبهُ بعضُها بَعْضاً.

٦٦٩ ـ وعن أبي هُنَيْدَةَ وائِلِ بن حُجْرٍ رضي الله عنه قالَ: سأَلَ سَلَمةُ بنُ يزيدَ الجُعْفيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: يا نبي اللَّهِ، أرَأَيتَ إنْ قَامَتْ علَيْنَا أُمراءُ يَسأَلُونَا حقَّهُمْ، ويمْنَعُونَا حقَّنا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرضَ عنه، ثُمَّ سألَهُ، فَقَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اسْمَعُوا وأَطِيعُوا، فَإنَّما علَيْهِمْ ما حُمِّلُوا وعلَيْكُم ما حُمِّلْتُمْ» رواهُ مسلم[٤].

٦٧٠ ـ وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بن مسْعُودٍ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «إنَّهَا ستَكُونُ بعْدِي أَثَرَةٌ، وأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا» قالوا: يا رسُولَ اللَّهِ، كَيفَ تَأْمُرُ مَنْ أدركَ مِنَّا ذلكَ؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الحَقَّ الذي عَلَيْكُمْ، وتَسْأَلُونَ اللَّهَ الذي لَكُمْ» متفقٌ عليه[٥].

٦٧١ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطَاعَني فَقَدْ أَطَاعَ اللَّه، وَمَنْ عَصَاني فَقَدْ عَصَى اللَّه، وَمَنْ يُطِعِ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَني، ومَنْ يعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي» متفقٌ عليه[٦].

٦٧٢ ـ وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال: «من كَرِه مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً فَلْيَصبِر، فإنَّهُ مَن خَرج مِنَ السُّلطَانِ شِبراً مَاتَ مِيتَةً جاهِلِيةً» متفقٌ عليه[٧].

---

(١) في نسخة شعيب: «فتن».
(٢) صحيح. مسلم (١٤٧٢/٣).
(٣) في نسخة شعيب: «أي».
(٤) صحيح. مسلم (١٤٧٤/٣).
(٥) صحيح. مرَّ برقم (٥١).
(٦) صحيح. البخاري (١٠٨٠/٣) ومسلم (١٤٦٦/٣).
(٧) صحيح. البخاري (٢٥٨٨/٦) ومسلم (١٤٧٨/٣).

٦٧٣ ـ وعن أبي بكر ﷺ قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «مَن أَهَانَ السُّلطَانَ أَهَانَهُ اللَّه» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[١].

وفي الباب أحاديث كثيرة في الصحيح، وقد سبق بعضها في أبواب.

باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولايات إذا لم تتعين عليه أو تَدْعُ حاجة إليه

قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾.

٦٧٤ ـ وعن أبي سعيد عبدالرحمنِ بن سَمُرةَ ﷺ قال: قال لي رسول اللَّه ﷺ: «يا عَبدَالرَّحمن بن سمُرَةَ: لا تَسألِ الإمارَةَ، فَإنَّكَ إن أُعْطِيتَها عَن[٢] غَيْرِ مسألَةٍ أُعنتَ علَيها، وإن أُعطِيتَها عَن مسألةٍ وُكلتَ إلَيْها، وإذَا حَلَفْتَ عَلى يَمِين، فَرَأيت غَيرها خَيراً مِنهَا، فَأْتِ الذي هُو خيرٌ، وكَفِّر عَن يَمينِكَ» متفقٌ عليه[٣].

٦٧٥ ـ وعن أبي ذرِ ﷺ قال: قال لي رسول اللَّه ﷺ: «يا أبا ذَر إني أَرَاك ضعِيفاً، وإني أُحِبُّ لكَ ما أُحِبُّ لِنَفسي، لا تَأَمَّرنَّ على اثْنيْن ولا تَولَّيَنَّ مالَ يتِيم» رواه مسلم[٤].

٦٧٦ ـ وعنه قال: قلت: يا رسول اللَّه ألا تَستعمِلُني؟ فضَرب بِيدِهِ على مَنكبِي ثُمّ قال: «يا أبا ذَرٍّ إنَّكَ ضَعِيفٌ، وإنَّهَا أَمانةٌ، وإنَّها يوم القيامَة خِزْيٌ ونَدامةٌ، إلاَّ من أَخَذها بِحقِّها، وأدى الذي عليهِ فِيها» رواه مسلم[٥].

٦٧٧ ـ وعن أبي هُريرة ﷺ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «إنَّكم ستحرِصون على الإمارةِ، وستَكُونُ نَدَامَةً يوْمَ القِيامَةِ» رواهُ البخاري[٦].



باب حَثّ السلطان والقاضي وغيرهما من ولاة الأمور على اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم من قرناء السوء والقبول منهم

قال الله تعالى: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾﴾.

٦٧٨ ـ عن أبي سعيدٍ وأبي هريرة ﷺ أن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِن

---

(١) حسن. الترمذي (٤/٥٠٢) حسنه شيخنا في الصحيحة (٢٦٩٦).
(٢) في المخطوطة: «من».
(٣) صحيح. البخاري(٦/٢٤٤٣)ومسلم(٣/١٢٧٣).
(٤) صحيح. مسلم (٣/١٤٥٧).
(٥) صحيح. مسلم (٣/١٤٥٧).
(٦) صحيح. البخاري (٦/٢٦١٣).

نبيٍّ، ولا استَخْلَف مِنْ خَليفَةٍ إلاَّ كَانَتْ لَهُ بِطَانتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالمَعْرُوفِ وَتحُضُّهُ عليه، وبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وتحُضُّهُ عليهِ، والمَعصُومُ من عَصَمَ اللَّهُ» رواه البخاري(١).

٦٧٩ ـ وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالتْ: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إذا أَرَادَ اللَّه بالأَمِيرِ خيراً، جَعَلَ له وزيرَ صِدقٍ، إن نَسي ذكَّرهُ، وَإن ذَكَرَ أعَانَهُ، وَإذا أَرَاد بهِ غَيرَ ذلك جعَلَ له وَزِيرَ سُوءٍ، إن نَسي لم يُذَكِّره، وَإن ذَكَرَ لم يُعِنْهُ». رواه أبو داود بإسناد جيدٍ على شرط مسلم(٢).

باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء وغيرهما من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فعرّض بها

٦٨٠ ـ عن أبي موسى الأَشعريِّ رضي الله عنه قال: دخَلتُ على النبيِّ ﷺ أنَا وَرَجُلانِ مِنْ بني عَمِّي، فقال أحَدُهُمَا: يا رسولَ اللَّه أمِّرنَا عَلى بعضِ مَا ولاَّكَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وقال الآخرُ مِثْلَ ذلكَ، فقال: «إنَّا واللَّه لا نُوَلِّي هذَا العَمَلَ أحداً سَأَلَه، أو أحَداً حَرَصَ عليه». متفق عليه(٣).



(١) صحيح. البخاري (٦/٢٤٣٨).
(٢) صحيح. أبو داود (٣/١٣١) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣/٤٦٩): «إسناد صحيح».
(٣) صحيح. البخاري (٦/٢٦١٤) ومسلم (٣/١٤٥٦).

كتاب الأدب

باب الحياء وفضله والحثِّ على التخلق به

٦٨١ ـ عن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ في الحَيَاءِ، فَقَالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «دَعْهُ فإِنَّ الحياءَ مِنَ الإِيمانِ» متفقٌ عليه[١].

٦٨٢ ـ وعن عِمْران بن حُصَيْن رضي الله عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «الحياءُ لا يَأْتي إلاَّ بِخَيْرٍ» متفق عليه[٢].

وفي رواية لمسلم: «الحَياءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» أَوْ قَالَ: «الحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ».

٦٨٣ ـ وعن أبي هُريرة رضي الله عنه أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «الإيمَانُ بِضْع وسبْعُونَ، أوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُها قوْلُ لا إله إلاَّ اللَّه، وَأدْنَاها إمَاطَةُ الأَذَى عنَ الطَّرِيقِ، والحياءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ» متفق عليه[٣].

«البِضْعُ»: بكسر الباء، ويجوز بفتحها[٤]، وَهُوَ مِن الثلاثةِ إلى الْعَشَرَةِ وَ«الشُّعْبَةُ»: الْقِطْعَةُ والخَصْلَةُ وَ«الإماطَةُ»: الإزالَةُ وَ«الأَذَى»: مَا يُؤذِي كَحجَرٍ وَشَوْكٍ وَطينٍ وَرَمَادٍ وَقَذَرٍ وَنحوِ ذلكَ.

٦٨٤ ـ وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال: كان رسولُ اللَّه ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ في خِدْرِهَا، فَإِذَا رأى شَيْئاً يَكْرَهُهُ عَرَفْنَاهُ في وَجْهِهِ. متفقٌ عليه[٥].

قال العلماءُ: حَقِيقَةُ الحَياءِ خُلُقٌ يبْعثُ على تَرْكِ الْقَبيحِ، ويمْنَعُ منَ التقْصير في حَقِّ ذِي الحَقِّ. وَروَيْنَا عنْ أبي الْقَاسم الجُنيْدِ ـ رَحمَهُ الله ـ قَال: الحَيَاءُ رُؤيَةُ الآلاء ـ أي: النِّعمِ ـ ورؤْيةُ التَّقْصِيرِ، فَيَتَوَلَّدُ بيْنَهُمَا حالةٌ تُسَمَّى حياءً. والله أعلم[٦].



(١) صحيح. البخاري (١/١٧) ومسلم (١/٦٣).
(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٢٦٧) ومسلم (١/٦٤).
(٣) صحيح. مرَّ برقم (١٢٥).
(٤) في نسخة شعيب: «فتحها».
(٥) صحيح. البخاري (٣/١٣٠٦) ومسلم (٤/١٨٠٩).
(٦) غير موجودة في بعض النسخ.

باب حفظ السر

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴿٣٤﴾﴾.

٦٨٥ ـ وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيامَةِ الرَّجُلَ يُفضِي إلى المَرْأَةِ وَتُفضِي إلَيهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا» رواه مسلم(١).

٦٨٦ ـ وعن عبداللَّه بن عمر ﷺ أن عمر ﷺ حين تَأَيَّمتْ بِنْتُهُ حفصةُ قال: لقيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّان ﷺ فَعَرَضْتُ عليْهِ حفصةَ، فَقلتُ: إنْ شِئتَ أنكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمرَ؟ فقال: سَأَنْظُرُ في أمْري فَلبِثْتُ ليَالِيَ، ثُمَّ لَقِيني، فقال: قد بدا لي أنْ لا أَتزَوَّجَ يوْمي هذا، فَلَقِيتُ أبا بَكْرٍ الصِّديقَ ﷺ، فقلتُ: إن شِئْتَ أَنكَحْتُكَ حَفْصةَ بنتَ عُمَر، فصمتَ أبو بكر ﷺ، فَلَمْ يرْجِعْ إليَّ شَيْئاً! فَكُنْتُ عَلَيْهِ أوجَد مِنِّي على عُثْمانَ، فَلَبِثْتُ ليَالي، ثُمَّ خطَبهَا النبيُّ ﷺ، فَأَنْكَحْتُهَا إيَّاهُ، فلقِيَني أبو بكْرٍ فقال: لعَلَّكَ وجَدْتَ عليَّ حِينَ عَرضْتَ عليَّ حفصة فَلَمْ أَرْجِعْ إلَيْكَ شَيْئاً؟ فقلت: نَعمْ. قال: فإنهُ لمْ يَمْنعْني أنْ أرْجِعَ إلَيْكَ فيما عرضْتَ عليَّ إلاَّ أنّي كُنتُ علِمْتُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ ذكَرها، فلَمْ أكُنْ لأُفْشِيَ سِرَّ رسول اللَّه ﷺ، ولوْ تَركَهَا النَّبيُّ ﷺ لقَبِلْتُهَا، رواه البخاري(٢).

قوله: «تأيمت» أي صارت بلا زوج، وكان زوجها تُوُفِّيَ ﷺ. «وَجَدْتَ»: غَضِبْتَ.

٦٨٧ ـ وعن عائشة ﷺ قالتْ: كُنَّ أزواجُ النَّبيِّ ﷺ عنْدهُ، فأقبلتْ فَاطِمةُ ﷺ تَمْشِي، مَا تُخطِئُ مِشيَتُهَا مِنْ مِشْيَةِ رسول اللَّه ﷺ شَيْئاً، فَلَمَّا رآها رَحَّبَ بها وقال: «مرْحباً بابنَتي» ثُمَّ أجْلَسهَا عنْ يمينه أوْ عنْ شِمالِهِ، ثُمَّ سارَّها فَبكتْ بُكَاءً شديداً، فلَمَّا رَأى جَزَعَها سَارَّها الثَّانِيَةَ فَضحِكَت، فقلت لهَا: خصَّك رسول اللَّه ﷺ مِن بيْنِ نِسائِهِ بالسِّرَارِ، ثُمَّ أنتِ تَبْكِينَ! فَلَمَّا قَام رسولُ اللَّه ﷺ سأَلْتُهَا: ما قال لكِ رسولُ اللَّه ﷺ؟ قالت: ما كُنتُ لأُفْشِيَ على رسول اللَّه ﷺ سِرَّهُ. فلَمَّا تُوُفِّيَ رسولُ اللَّه ﷺ قلتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكِ بِمَا لي عَلَيْكِ مِنَ الحَقِّ، لَمَا حدَّثْتِني ما قال لكِ رسولُ اللَّه ﷺ؟ فقالتْ: أَمَّا الآنَ فَنعم، أما حِين سَارَّني في المَرَّةِ الأولى فَأَخْبرني: «أنَّ جِبْرِيل كَان يُعارِضُهُ القُرآنَ في كُلِّ سَنَةٍ مرَّة أوْ مَرَّتَيْن، وأَنَّهُ عَارَضهُ الآنَ مَرَّتَيْنِ، وإني لا أُرَى الأجَلَ إلاَّ قدِ اقْتَرَبَ، فاتَّقِي اللَّه واصْبِرِي، فإنَّهُ نِعْم السَّلَف أنَا لكِ» فَبَكَيْتُ بُكَائِيَ الذي رأيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزعِي سَارَّني الثَّانيةَ، فقال: «يَا فَاطمةُ أما تَرْضِينَ أنْ تَكُوني

---

(١) مسلم (٢/١٠٦٠) قال شيخنا في آداب الزفاف (ص ١٤٢): «إن هذا الحديث مع كونه في صحيح مسلم فإنه ضعيف من قبل سنده لأن فيه عمر بن حمزة العمري وهو ضعيف كما قال في التقريب...» وانظر بسط البحث بما لا تراه في كتاب في مقدمة آداب الزفاف (ص ٦٣).

(٢) صحيح. البخاري (١٤٧١/٤).

سيِّدَةَ نِسَاء المُؤْمِنِينَ، أوْ سَيِّدة نِساءِ هذهِ الأمَّةِ؟» فَضَحِكتُ ضَحِكي الذي رأيتِ، متفقٌ عليه(١). وهذا لفظ مسلم.

٦٨٨ ـ وعن ثابتٍ عن أنس ﷺ قال: أَتى عليَّ رسول اللَّه ﷺ وأنا ألْعبُ مع الغِلْمانِ، فَسلَّمَ عَلَيْنا، فَبَعَثني في حاجة، فَأبطأتُ على أُمي، فَلَمَّا جِئتُ قالت: ما حَبَسَكَ؟ فقلتُ: بَعَثَني رسولُ اللَّه ﷺ لحَاجَةٍ، قالت: ما حَاجَتُهُ؟ قلت: إنَّهَا سِرٌّ. قالتْ: لا تُخبِرَنَّ بسِرِّ رسول اللَّه ﷺ أحداً. قال أَنَسٌ: واللَّهِ لوْ حدَّثْتُ بِهِ أحَداً لحدَّثْتُك بِهِ يَا ثابت. رواه مسلم(٢). وروى البخاري بَعْضَهُ مُخْتصراً(٣).



باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴿٣٤﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ﴾ وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾.

٦٨٩ ـ وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «آيَةُ المُنَافِقِ ثَلاثٌ: إذا حَدَّث كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أخلَفَ، وإذا اؤْتُمِنَ خَانَ» متفقٌ عليه(٤).

زاد في روايةٍ لمسلم: «وإنْ صَامَ وصَلَّى وَزَعَمَ أنَّهُ مُسلِمٌ».

٦٩٠ ـ وعن عبدِاللَّهِ بن عمرو بن العاص ﷺ أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «أَرْبع مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً، ومنْ كَانَتْ فِيه خَصلَةٌ مِنْهُنَّ كانَتْ فِيهِ خَصْلَة مِن النِّفاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إذا اؤْتُمِنَ خَان، وإذَا حدَّثَ كذَبَ، وَإذا عَاهَدَ غَدَر، وَإذا خَاصَم فَجَرَ» متفقٌ عليه(٥).

٦٩١ ـ وعن جابرٍ ﷺ قال: قال لي النبيُّ ﷺ: «لو قدْ جاءَ مالُ الْبَحْرَيْن أعْطَيْتُكَ هكَذا وهكذا وَهَكَذا» فَلَمْ يَجِئ مالُ الْبحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ النبيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْن أَمَرَ أبُو بَكْرٍ ﷺ فَنَادى: مَنْ كَانَ لَهُ عنْدَ رسول اللَّه ﷺ عِدَةٌ أوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنا. فَأَتيْتُهُ وقُلْتُ لَهُ: إنَّ النبي ﷺ قال لي كَذَا وكذا، فَحَثَى لي حَثْيَةً، فَعدَدْتُها، فَإذا هِي خَمْسُمِائَةٍ، فقال لي: خُذْ مِثْلَيْهَا. متفقٌ عليه(٦).

---

(١) صحيح. البخاري(١٣٢٦/٣)ومسلم(١٩٠٤/٤).
(٢) صحيح. مسلم (١٩٢٩/٤).
(٣) صحيح. البخاري (٢٣١٨/٥).
(٤) صحيح. مر برقم (١٩١).
(٥) صحيح. البخاري (٨٦٨/٢) ومسلم (٧٨/١).
(٦) صحيح. البخاري (٨٠٣/٢) ومسلم (١٨٠٦/٤).

باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا﴾ و«الأنكاث»: جمع نِكْثٍ؛ وهو الغزل المنقوض.

وقال تعالى: ﴿وَلَا يَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾.

٦٩٢ ـ وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبْدَ اللَّه، لا تَكُنْ مِثلَ فُلانٍ، كَانَ يقُومُ اللَّيْلَ فَترَك قيامَ اللَّيْل!» متفقٌ عليه[١].

باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء

قال الله تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾.

٦٩٣ ـ عَنْ عدِيِّ بن حَاتم رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يجدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» متفقٌ عليه[٢].

٦٩٤ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «والكلِمةُ الطَّيِّبَةُ صدَقَةٌ» متفقٌ عليه[٣]. وهو بعض حديث تقدم بطوله.

٦٩٥ ـ وعن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه قال: قال لي رسول اللَّه ﷺ: «لا تحْقِرَنَّ مِنَ المعْرُوفِ شَيْئاً، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ» رواه مسلم[٤].

باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب وتكريره ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك

٦٩٦ ـ عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كانَ إذا تَكَلَّم بِكلِمَةٍ أَعَادها ثلاثاً حَتَّى تُفْهَمَ عَنهُ، وإذا أَتى عَلى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ علَيْهِمْ ثَلاثاً. رواه البخاري[٥].

٦٩٧ ـ وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان كلامُ رسول اللَّه ﷺ كلاماً فَصْلاً يفْهَمُهُ كُلُّ مَن يَسْمَعُهُ. رواه أبو داود[٦].

---

(١) صحيح. مرَّ برقم (١٥٤).
(٢) صحيح. مرَّ برقم (١٣٩).
(٣) صحيح. مرَّ برقم (١٢٢).
(٤) صحيح. مرَّ برقم (١٢١).
(٥) صحيح. البخاري (٤٨/١).
(٦) حسن. أبو داود (٢٦١/٤) قال شيخنا في الصحيحة (٢٠٩٧): «وهذا إسناد حسن».

باب إصغاء الجليس لحديث جليسه الذي ليس بحرام واستنصات العالِم والواعظ حاضِرِي مجلِسِه

٦٩٨ ـ عن جَرير بن عبدِاللَّهِ ﷺ قال: قال لي رسول اللَّه ﷺ في حجَّةِ الْوَدَاع: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» ثمَّ قال: «لا ترْجِعُوا بعْدِي كُفَّاراً يضرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَاب بَعْضٍ» متفقٌ عليه[١].



باب الوعظ والاقتصاد فيه

قال الله تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ﴾.

٦٩٩ ـ وعن أبي وائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قال: كَانَ ابْنُ مسْعُودٍ ﷺ يُذكِّرُنَا في كُل خَمِيسٍ مرة، فَقَالَ لهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عبْدِالرَّحْمنِ لودِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، فقال: أما إِنَّهُ يَمنعني مِنْ ذلكَ أني أكْرَهُ أنْ أُمِلَّكُمْ وإِنِّي أتخَوَّلُكُمْ بِالموْعِظةِ، كَمَا كَانَ رسول اللَّه ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بها مَخافَةَ السَّآمَةِ علَيْنَا. متفقٌ عليه[٢].

«يَتَخَوَّلُنَا» يَتعهَّدُنا.

٧٠٠ ـ وعن[٣] عَمَّار بن ياسر ﷺ قال: سمِعْتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «إِنَّ طُولَ صلاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبتِه، مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلوا الصَّلاةَ، وَأَقْصِروا الخُطْبَةَ» رواه مسلم[٤].

«مَئِنَّةٌ» بميم مفتوحة، و[٥]همزة مكسورة، ثم نون مشددة، أيْ: علامة دَالَّةٌ على فِقْهِهِ.

٧٠١ ـ وعن مُعاويةَ بْنِ الحَكم السُّلَمِيِّ ﷺ قال: بَيْنَا أَنَا أَصَلِّي مَع رسول اللَّه ﷺ، إِذْ عَطَسَ رجُلٌ مِنْ القَوْمِ فَقُلْتُ: يرْحَمُكَ اللَّه، فَرَماني القوم بابصارِهِمْ! فقلت: واثُكْلَ أُمِّيَاه! ما شأنكم تنظرون إِليَّ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يُصَمِّتُونني لكني سَكَتُّ، فَلَمَّا صلى رسول اللَّه ﷺ، فَبأبي هُوَ وأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّماً قَبْله وَلا بَعْدَه أَحْسنَ تَعْلِيماً مِنه، فَواللَّه ما كَهرَني ولا ضَرَبَني وَلا شَتَمَني، قال: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلاةَ لا يَصْلُحُ فيها شَيءٌ مِنْ كَلام النَّاسِ، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ، وقِرَاءَةُ الْقُرآنِ» أو كما قال رسول اللَّه ﷺ. قلت: يا رسول اللَّه، إني حديث عَهْدٍ بجَاهِلية، وقدْ جاءَ اللَّه بِالإِسْلامِ،

(١) صحيح. البخاري (٥٦/١) ومسلم (٨١/١).

(٢) صحيح. البخاري (٣٩/١) ومسلم (٢١٧٢/٤).

(٣) في نسخة شعيب: «عن أبي اليقظان عمار».

(٤) صحيح. مسلم (٥٩٤/٢).

(٥) في نسخة شعيب: «ثم».

وإنَّ مِنَّا رجالاً يأتونَ الكُهَّانَ؟ قال: «فَلا تأتِهِمْ» قلت: وَمِنَّا رجال يَتَطيَّرونَ؟ قال: «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدونَه في صُدورِهِم، فَلا يَصُدَّنَّهُمْ[(١)]» رواه مسلم[(٢)].

«الثُّكْل» بضم الثاءِ المُثلثة: المُصِيبة وَالفَجيعة، «ما كَهَرني» أيْ: ما نهرَني.

٧٠٢ ـ وعن العِرْباض بن سَارِيَةَ ﷺ قال: وَعظَنَا رسول اللّه ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنها القُلوب، وَذَرَفَتْ مِنها العُيون. وَذَكَرَ الحدِيثَ، وَقدْ سَبق بِكَمالِهِ في باب الأمر بالمُحافَظةِ على السُّنَّةِ، وذَكَرْنَا أَنَّ التِّرمِذيَّ قال: إنه حديث حسنٌ صحيحٌ[(٣)].



باب الوقار والسكينة

قال الله تعالى: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾﴾.

٧٠٣ ـ وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: مَا رَأَيْتُ رسول اللّه ﷺ مُسْتَجْمِعاً قَطُّ ضَاحِكاً حتَّى تُرى مِنه لَهَوَاتُه، إنَّما كانَ يَتَبَسَّمُ. متفقٌ عليه[(٤)].

«اللَّهَوَات» جَمْع لَهَاةٍ: وهِيَ اللَّحْمة التي في أقصى سَقْفِ الْفَمِ.



باب النَّدب إلى إتيان الصلاة والعلم ونحوهما من العبادات بالسكينة والوقار

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾.

٧٠٤ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فَلا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وأْتُوهَا تمْشُونَ، عَلَيكم السَّكِينَة، فَما أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا» متفقٌ عليه[(٥)].

زاد مسلم في رواية له: «فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إذا كانَ يَعمِدُ إلى الصلاةِ فَهُوَ في صلاةٍ».

٧٠٥ ـ وعن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النبي ﷺ يَوْمَ عرَفَةَ فَسَمع النبيُّ ﷺ وَرَاءه زَجْراً شَديداً وَضَرْباً وَصوْتاً للإبِلِ، فَأَشار بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ وقال: «أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالإِيضَاعِ» رواه البخاري[(٦)]، وروى مسلم بعضه.

---

(١) في المخطوطة: «فلا يصدهم».
(٢) صحيح. مسلم (٣٨١/١).
(٣) صحيح. مرَّ برقم (١٥٧).
(٤) صحيح. البخاري (٢٢٦١/٥) ومسلم (٦١٦/٢).
(٥) صحيح. البخاري (٣٠٨/١) ومسلم (٤٢١/١).
(٦) صحيح. البخاري (٦٠١/٢) ومسلم (٩٣١/٢).

«الْبِرُّ»: الطَّاعَةُ وَ«الإِيضَاعُ» بِضاد معجمةٍ قبلها[١] همزة مكسورة، وَهُوَ: الإِسْرَاعُ.

باب إكرام الضيف

قال الله تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا قَالَ سَلَٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَجَآءَهُۥ قَوْمُهُۥ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِن قَبْلُ كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِى هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِى ضَيْفِىٓ ۖ أَلَيْسَ مِنكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ﴿٧٨﴾﴾.

٧٠٦ - وعن أبي هريرة ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللَّه واليَوم الآخِرِ فَلْيُكرِمْ ضَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللَّه واليَوم الآخِرِ فليصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يؤمِنُ بِاللَّه وَاليوم الآخِرِ فَلْيَقلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ» متفقٌ عليه[٢].

٧٠٧ - وعن أبي شُرَيْح خُوَيلدِ بن عمرو الخُزَاعِيِّ ﷺ قال: سَمِعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «مَنْ كان يؤمِنُ بِاللَّه واليوْم الآخِرِ فَلْيُكرمْ ضَيفَهُ جَائِزَتَهُ» قالوا: وما جَائِزَتُهُ يا رسول اللَّه؟ قال: «يَومُهُ وَلَيْلَتُهُ، والضِّيَافَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ، فما كان وَرَاءَ ذلكَ فهو صَدَقَة عليه» متفقٌ عليه[٣].

وفي روايةٍ[٤]: «لا يحِلُّ لِمُسلم أن يُقِيم عند أخِيهِ حتى يُؤْثِمَهُ» قالوا: يا رسول اللَّه! وكَيْف يُؤْثِمُهُ؟ قال: «يُقِيمُ عِنْدَهُ وَلا شَيءَ لَهُ يَقْرِيهِ بِهِ»[٥].



باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير

قال الله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾ وقال تعالى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾﴾ وقال تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ﴾ وقال تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾الآية، والآيات في الباب كثيرة معلومة.

---

(١) في نسخة شعيب: «قبلها ياء وهمزة».
(٢) صحيح. مرَّ برقم (٣١٤).
(٣) صحيح. البخاري(٥/٢٢٤٠)ومسلم(٣/١٣٥٢).
(٤) في نسخة شعيب: «المسلم».
(٥) صحيح. مسلم (٣/١٣٥٣).

وأما الأحاديث فكثيرة جداً، وهي مشهورة في الصحيح، منها:

٧٠٨ ـ عن أبي إبراهيمَ ـ وَيُقَالُ أبو محمد، ويقال أَبو مُعَاوِيةَ ـ عبدِاللَّهِ بن أبي أَوْفى رضي الله عنهما أَنَّ رسول اللَّه ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ رضي الله عنها بِبيْتٍ في الجنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لا صَخبَ فِيه ولا نَصب. متفقٌ عليه[١].

«الْقَصَبُ» هُنا: اللُّؤْلُؤ المُجوفُ و«الصَّخبُ» الصِّياحُ واللَّغطُ و«النَّصَبُ»: التعبُ.

٧٠٩ ـ وعن أبي موسى الأشعريِّ رضي الله عنه أَنَّهُ تَوضَّأَ في بيتهِ، ثُمَّ خَرَجَ فقال: لألْزَمَنَّ رسول اللَّه ﷺ، ولأكُونَنَّ معَهُ يوْمِي هذا، فجاءَ المَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ فقَالُوا: وَجَّهَ ههُنَا، قال: فَخَرَجْتُ عَلى أَثَرِهِ أَسأَلُ عنْهُ، حتَّى دَخَلَ بئْرَ أريسٍ فجلَسْتُ عِنْدَ الْبابِ حتَّى قَضَى رسولُ اللَّهِ ﷺ حاجتَهُ وتَوضَّأَ، فقُمْتُ إِلَيْهِ، فإذا هُو قَدْ جلَس على بئر أَريس، وتَوسطَ قُفَّهَا، وكَشَفَ عنْ ساقَيْهِ ودلاهمَا في البِئْرِ، فَسلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ انْصَرفتُ، فجَلسْتُ عِند الباب، فَقُلت: لأكُونَنَّ بَوَّاب رسُولِ اللَّه ﷺ اليوْم، فَجاءَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فدفَع الباب فقُلْتُ: منْ هَذَا؟ فَقالَ: أَبُو بكرٍ، فقلْت: على رِسْلِك، ثُمَّ ذَهبْتُ فَقُلتُ: يا رسُول اللَّه هذَا أَبُو بَكْرٍ يسْتَأْذِن، فَقال: «ائْذَنْ لَه وبشِّرْه بالجنَّةِ» فَأَقْبَلْتُ حتَّى قُلت لأبي بكرٍ: ادْخُلْ ورسُولُ اللَّه يُبشِّرُكَ بِالجنةِ، فدخل أَبُو بَكْرٍ حتَّى جلَس عنْ يمِينِ النبيِّ ﷺ معَهُ في القُفِّ، ودَلَّى رِجلَيْهِ في البِئرِ كما صنَعَ رَسُولُ ﷺ، وكَشف عنْ ساقيْهِ، ثُمَّ رَجعْتُ وجلسْتُ، وقد تركْتُ أَخي يتوضأُ ويلْحقُني، فقُلْتُ: إنْ يُرِدِ اللَّه بِفُلانٍ ـ يُريدُ أَخَاهُ ـ خَيْراً يأْتِ بِهِ، فَإِذا إِنْسانٌ يُحَرِّكُ البابَ، فقُلت: منْ هَذَا؟ فَقال: عُمَرُ بنُ الخطَّاب: فقُلْتُ: على رِسْلِك، ثمَّ جِئْتُ إِلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسلَّمْتُ عليْهِ وقُلْتُ: هذَا عُمرُ يَسْتَأْذِنُ؟ فَقَالَ: «ائْذنْ لَهُ وبشِّرْهُ بِالجَنَّةِ» فَجِئْتُ عمر، فَقُلْتُ: أَذِنَ وَيبُشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالجَنَّةِ، فَدَخل فجَلَسَ مَعَ رسُول اللَّهِ ﷺ في القُفِّ عَنْ يسارِهِ ودَلَّى رِجْلَيْهِ في البِئْر، ثُمَّ رجعْتُ فَجلَسْتُ فَقُلْت: إن يُرِدِ اللَّه بِفلانٍ خَيْراً ـ يعْني أَخَاهُ ـ يأْت بِهِ، فجاء إنْسانٌ فحركَ البابَ، فقُلْتُ: مَنْ هذَا؟ فقَال: عُثْمانُ بنُ عفانَ، فَقلْتُ: عَلى رسْلِكَ، وجئْتُ النَّبيَّ ﷺ، فَأَخْبرْتُه فَقالَ: «ائْذَن لَهُ وبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ مَعَ بَلْوى تُصيبُهُ» فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخلْ وَيُبشِّرُكَ رسُولُ اللَّه ﷺ بِالجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصيبُكَ، فَدَخل فَوَجَد القُفَّ قَدْ مُلِئَ، فَجلَس وُجاهَهُمْ مِنَ الشَّقِّ الآخرِ. [قَالَ سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ: فَأَوَّلْتُها قُبُورَهمْ][٢]. متفقٌ عليه[٣].

وزاد في روايةٍ: وأَمَرني رسولُ اللَّه ﷺ بحِفْظِ الباب. وَفِيها: أَنَّ عُثْمانَ حِينَ بشَّرهُ حمِدَ اللَّه تعالى، ثُمَّ قَال: اللَّه المُسْتعَانُ.

قوله: «وجَّهَ» بفتحِ الواوِ وتشديدِ الجيمِ، أَيْ: توجَّهَ. وقوله: «بِئْر أريسٍ»: هو بفتحِ

---

(١) صحيح. البخاري (٢/٦٣٦) ومسلم (٤/١٨٨٧).

(٢) زيادة من نسخة شعيب والصحيحين.

(٣) صحيح. البخاري (٣/١٣٤٣) ومسلم (٤/١٨٦٨).

الهمزةِ وكسرِ الراءِ، وبعْدَها ياء مثَناةٌ مِن تحت ساكِنَةٌ، ثُم سِينٌ مهملةٌ، وهو مصروفٌ، ومنهمْ منْ منَع صرْفَهُ و«القُفُّ» بضم القاف وتشديدِ الفاء: هُوَ المبْنيُّ حوْلَ البِئْرِ. قوله: «عَلى رِسْلِك» بكسر الراءِ على المشهور، وقيل بفتحها، أَيْ: ارْفُقْ.

٧١٠ ـ وعنْ أبي هريرة ﷺ قال: كُنَّا قُعُوداً حَوْلَ رسول اللّه ﷺ، وَمعَنَا أَبُو بكْرٍ وعُمَرُ ﷺ في نَفَر، فَقامَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ مِنْ بينِ أَظْهُرِنا فَأبطَأَ علَيْنَا وخَشِينا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنا وَفَزِعْنَا فقُمنا، فَكُنْتُ أَوّلَ من فَزِع، فَخَرَجْتُ أَبْتغي رسُول اللّهِ ﷺ، حتى أَتَيْتُ حَائِطاً للأَنْصَارِ لِبني النَّجّارِ، فَدُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ باباً؟ فلَمْ أَجِدْ، فإذَا ربيعٌ يدْخُلُ في جوْف حَائِطٍ مِنْ بئرٍ خَارِجَه ـ والرَّبيعُ: الجَدْوَلُ الصَّغيرُ ـ فاحتَفزْتُ، فدَخلْتُ عَلى رسُولِ اللّهِ ﷺ، فقال: «أبو هُريرة؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رسُولَ اللّهِ، قال: «ما شَأْنُك؟» قلتُ: كُنْتَ بَيْنَ ظَهْرَيْنَا فقُمْتَ فَأَبطأْتَ علَيْنا، فَخَشِينَا أَنْ تُقتطعَ دُونَنا، ففَزعنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ منْ فَزعَ فأَتَيْتُ هذَا الحائِطَ، فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّعلبُ، وَهؤلاءِ النَّاسُ وَرائي. فَقَالَ: «يَا أبا هريرة» وأَعطَاني نَعْلَيْهِ فَقَال: «اذْهَبْ بِنَعْلَي هاتَيْنِ، فَمنْ لقيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذا الحائِط يَشْهَدُ أَنْ لا إله إلاَّ اللّهُ مُسْتَيْقناً بها قَلبُهُ، فَبَشِّرْهُ بالجنَّةِ» وذَكَرَ الحدِيثَ بطُولِهِ، رواه مسلم[1].

«الرَّبيعُ» النَّهْرُ الصَّغِيرُ، وَهُوَ الجدْوَلُ ـ بفتح الجيم ـ كَمَا فَسَّرهُ في الحَدِيثِ. وقولُه: «احْتَفَزْت» رويَ بالرَّاءِ وبالزَّاي، ومعناهُ بالزاي: تَضَامَمْتُ وتصَاغَرْتُ حَتَّى أَمْكَنَني الدُّخُولُ.

٧١١ ـ وعن ابنِ شُمَاسَةَ قالَ: حَضرْنَا عَمْرَو بنَ العاصِ ﷺ وَهُوَ في سِيَاقَةِ المَوْتِ، فَبَكى طَويلاً، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إلى الجدَارِ، فَجعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ: يا أَبَتَاهُ، أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ بكَذَا؟ أما بشَّرَكَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ بكَذا؟ فَأَقبلَ بوَجْههِ فَقَالَ: إنَّ أَفْضَلَ مَا نُعِدُّ شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللّه، وأَنَّ مُحمَّداً رسُول اللّه، إنِّي قَدْ كُنْتُ عَلى أَطْبَاقٍ ثَلاثٍ: لَقَدْ رَأَيْتُني وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضاً لرَسُولِ اللّهِ ﷺ مِنِّي، وَلا أَحبَّ إلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ قَدِ استمْكنْتُ مِنْهُ فقتَلْتُهُ، فَلَوْ مُتُّ عَلى تِلْكَ الحالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّار. فَلَمَّا جَعَلَ اللّهُ الإِسْلامَ في قَلْبي أَتيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يمينَكَ فَلأُبَايعْكَ، فَبَسَطَ يمِينَهُ فَقَبَضْتُ يَدِي، فقال: «ما لك يا عمرو؟» قلت: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرطَ قالَ: «تَشْتَرطُ ماذَا؟» قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لي، قَالَ: «أَمَا عَلمْتَ أَنَّ الإِسْلام يَهْدِمُ ما كَانَ قَبلَهُ، وَأَن الهجرَةَ تَهدمُ ما كان قبلَها، وأَنَّ الحَجَّ يَهدِمُ ما كانَ قبلَهُ؟».

وما كان أَحَدٌ أَحَبَّ إليَّ مِنْ رسول اللّه ﷺ، وَلا أَجَلَّ في عَيني مِنْه، ومَا كُنتُ أُطِيقُ أَن أَملأَ عَيني مِنه إِجلالاً له، ولو سُئِلتُ أَن أَصِفَهُ ما أَطَقتُ؛ لأَنِّي لم أَكن أَملأُ عَيني مِنه،

(١) صحيح. مسلم (٥٩/١ ـ ٦٠) ومرَّ مختصراً برقم (٤٢٤).

ولو مُتُّ على تِلكَ الحَال لَرَجَوتُ أن أكُونَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ. ثم وُلِّينَا أَشيَاءَ ما أدري ما حَالي فِيهَا؟ فَإذا أنا مُتُّ فلا تَصْحَبْني نَائِحَةٌ ولا نَارٌ، فإذا دَفَنتموني، فشُنُّوا عليَّ التُّرَابَ شَنّاً، ثم أَقِيمُوا حولَ قبري قَدْرَ ما تُنْحَرُ جزورٌ، وَيُقسَمُ لحْمُهَا، حَتَّى أَسْتأنِس بكُمْ، وأنظُرَ ما أُراجِعُ بِهِ رسُلَ ربي. رواه مسلم(١).

قوله: «شُنُّوا» رُوِيَ بالشين المعجمة وبالمهملةِ، أي: صبُّوهُ قليلاً قَليلاً. والله سبحانه أعلم.

باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفر وغيره والدعاء له وطلب الدعاء منه

قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِۦمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾.

وأما الأحاديث فمنها:

٧١٢ ـ حَديثُ زيدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ ـ الذي سبق في باب إكرام أَهْلِ بَيْتِ رسول الله ﷺ ـ قال: قامَ رسولُ اللّه ﷺ فِينا خَطِيباً، فَحَمِدَ اللّه، وَأَثنى عَلَيهِ، وَوَعَظَ وَذَكَّرَ ثُمَّ قال: «أَمَّا بَعْدُ؛ أَلا أَيُّهَا النَّاسُ إنَّمَا أنا بشرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فأُجيب، وأَنَا تَارِكٌ فيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا: كتاب اللّهِ، فيهِ الهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكتاب اللّه، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ» فَحَثَّ عَلى كتاب اللّه، ورَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قال: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللّه في أَهْلِ بَيْتِي» رواه مسلم(٢). وَقَدْ سَبَقَ بطُولِهِ.

٧١٣ ـ وعن أبي سُلَيْمَانَ مَالك بن الحُوَيْرِثِ ﷺ قال: أَتَيْنَا رسول اللّه ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ متَقَارِبُونَ، فَأَقمْنَا عِنْدَهُ عشرينَ لَيْلَةً، وكانَ رسولُ اللّه ﷺ رَحِيماً رفِيقاً، فَظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَقْنَا أَهْلَنَا. فسأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا مِنْ أَهْلِنَا، فَأَخْبَرْنَاهُ، فقال: «ارجعُوا إِلى أَهْليكم فَأَقِيمُوا فِيهِمْ، وَعلِّموهُم وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا صَلاةَ كَذا في حِين كَذَا، وَصَلُّوا كَذَا في حِين كَذا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاةُ فَلْيُؤذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيؤمَّكُم أَكبَرُكُمْ» متفقٌ عليه(٣).

زاد البخاري في رواية له: «وَصَلُّوا كمَا رَأَيتُمُوني أُصَلِّي».

قوله: «رَحِيماً رفِيقاً» رُوِيَ بفاءٍ وقافٍ، ورُوِيَ بقافين.

---

(١) صحيح. مسلم (١/١١٢).

(٢) صحيح. مرَّ برقم (٣٤٦).

(٣) صحيح. البخاري (١/٢٢٦) ومسلم (١/٤٦٥).

٧١٤ ـ وعن عُمَرَ بْنِ الخطاب ﷺ قال: اسْتَأْذَنْتُ النبيَّ ﷺ في الْعُمْرَةِ، فَأَذِنَ، وقال: «لا تنسنَا يَا أُخَيَّ مِنْ دُعَائِك» فقالَ كَلِمَةً ما يَسُرُّني أَنَّ لي بهَا الدُّنْيَا.

وفي رواية قال: «أَشْرِكْنَا يَا أُخَيَّ في دُعَائِكَ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح[١].

٧١٥ ـ وعن سالم بْنِ عبدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عبدَاللَّه بن عُمَرَ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ سفراً: اذنُ مِنِّي حَتَّى أُوَدِّعَكَ كمَا كَانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُودِّعُنَا فيقُولُ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّه دِينَكَ، وَأَمانَتَكَ، وخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٢].

٧١٦ ـ وعن عبدِاللَّهِ بْنِ يزيد الخَطْمِيِّ الصَّحَابيِّ ﷺ قال: كَانَ رسولُ اللَّه ﷺ إِذا أَرَادَ أَنْ يُوَدِّعَ الجَيْش قالَ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّه دِينَكُمْ، وَأَمَانَتكُم، وَخَوَاتِيمَ أَعمَالِكُمْ» حديث صحيح، رواه أبو داود وغيره بإسناد صحيح[٣].

٧١٧ ـ وعن أَنسٍ ﷺ قال: جَاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسُولَ اللَّه، إني أُرِيدُ سَفَراً، فَزَوِّدْني، فَقَالَ: «زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى». قال: زِدْني، قال: «وَغَفَرَ ذَنْبَكَ» قال: زِدْني، قال: «وَيَسَّرَ لكَ الخيْرَ حَيْثُمَا كُنتَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[٤].



باب الاستخارة والمشاورة

قال الله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ أي يتشاورون[٥] فيه.

٧١٨ ـ وعن جابِرٍ ﷺ قال: كانَ رسولُ اللَّه ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ في الأُمُور كُلِّهَا كالسُّورَةِ مِنَ القُرْآنِ، يَقُولُ: «إذا هَمَّ أَحدُكُمْ بالأمر فلْيَركعْ رَكعتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الفريضَةِ، ثم ليقُلْ: اللَّهُم إني أَسْتَخِيرُكَ بعِلْمِكَ، وأستقدِرُكَ بقُدْرتِك، وأَسْأَلُكَ مِنْ فضْلِكَ العَظِيم، فإنَّكَ تَقْدِرُ ولا أَقْدِرُ، وتعْلَمُ ولا أَعْلَمُ، وَأَنتَ علاَّمُ الغُيُوبِ .اللَّهُمَّ إنْ كنتَ تعْلَمُ أَنَّ هذا الأمرَ خَيْرٌ لي في دِيني وَمَعَاشي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي» أَوْ قالَ: «عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِله، فاقْدُرْهُ لي وَيَسِّرْهُ

---

(١) ضعيف. مرَّ برقم (٣٧٣).

(٢) صحيح. الترمذي (٤٩٩/٥) وصححه شيخنا في الصحيحة برقم (١٤).

(٣) صحيح. أبو داود (٣٤/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٠/٣): «إسناده صحيح كما بينته في الصحيحة (١٥)».

(٤) صحيح لغيره. الترمذي (٥٠٠/٥) قال شيخنا في الكلم الطيب (ص ١٤٣): «وهو كما قال وكذا حسنه الحافظ أيضاً وصححه ابن خزيمة وهو كذلك بطريق أخرى للدارمي».

(٥) في نسخة شعيب: «بينهم».

لي، ثمَّ بَارِكْ لي فِيهِ، وَإن كُنْتَ تعْلَمُ أَنَّ هذَا الأَمْرَ شرٌّ لي في دِيني وَمَعاشي وَعَاقبةِ أَمَرِي» أو قال: «عَاجِل أمري وآجِلهِ، فاصْرِفهُ عَني، وَاصْرِفني عَنهُ، وَاقدُرْ لي الخَيْرَ حَيْثُ كانَ، ثُمَّ أرْضني بِهِ» قال: ويسمِّي حاجته. رواه البخاري[١].

باب استحباب الذهاب إلى صلاة العيد وعيادة المريض والحج والغزو والجنازة ونحوها من طريق والرجوع من طريق آخر لتكثير مواضع العبادة

٧١٩ - عن جابرٍ ﷺ قال: كانَ النبيُّ ﷺ إذا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ. رواه البخاري[٢].

قوله: «خَالَفَ الطَّرِيقَ» يعني: ذَهَبَ في طَرِيقٍ وَرَجَعَ في طَرِيقٍ آخَرَ.

٧٢٠ - وعنِ ابنِ عُمَرَ ﷺ أن رسول اللّه ﷺ كانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَيَدْخلُ مِنْ طَريقِ المُعَرَّسِ، وإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنَ الثَّنِيةِ العُلْيَا، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِية السُّفْلى. متفقٌ عليه[٣].

باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم

كالوضوءِ، وَالغُسْلِ، والتَّيَمُّمِ، ولبس الثوب والنعل والخف والسَّراويل، ودخول المسجد، والسواك، والاكتحال، وتقليم الأظفار، وقص الشارب، ونتف الإبط، وحلق الرأس، والسلام من الصلاة، والأكل والشرب، والمصافحة، واستلام الحجر الأسود، والخروج من الخلاء، والأخذ والعطاء، وغير ذلك مما هو في معناه. ويستحب تقديم اليسار في ضدِّ ذلك؛ كالامْتِخَاط، والبصاق عن اليسار، ودخول الخلاء، والخروج من المسجد، وخلع الخف والنعل والسراويل والثوب، والاستنجاء، وفعل المُسْتَقْذَرات وأشباه ذلك.

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُواْ كِتَٰبِيَهْ ﴿١٩﴾﴾ وقال تعالى: ﴿فَأَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ ﴿٨﴾ وَأَصْحَٰبُ ٱلْمَشْـَٔمَةِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْمَشْـَٔمَةِ ﴿٩﴾﴾.

---

(١) صحيح. البخاري (٣٩١/١).

(٢) صحيح. البخاري (٣٣٤/١).

(٣) صحيح. البخاري (٥٥٦/٢ و٥٧١/٢) ومسلم (٩١٨/٢).

٧٢١ ـ وعن عائشة رضي الله عنها قالَتْ: كَانَ رسولُ اللَّه ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيمُّنُ في شأنِهِ كُلِّه: في طُهُورِهِ، وَتَرجُّلِهِ، وَتَنَعُّلِه. متفقٌ عليه[١].

٧٢٢ ـ وعنها قالتْ: كانَتْ يَدُ رسول اللَّه ﷺ اليُمْنى لِطُهُورِهِ وطَعَامِه، وكَانَتْ اليُسْرَى لِخَلائِهِ وَمَا كَانَ منْ أَذَى.

حديث صحيح، رواه أبو داود وغيره بإسناد صحيح[٢].

٧٢٣ ـ وعن أمِّ عَطِيةَ رضي الله عنها أن النبيَّ ﷺ قالَ لَهُنَّ في غَسْلِ ابْنَتِهِ [زَيْنَبَ][٣] رضي الله عنها: «ابْدَأْنَ بِميامِنِها وَمَواضِعِ الوُضُوءِ مِنْها» متفقٌ عليه[٤].

٧٢٤ ـ وعن أبي هُريرة رضي الله عنه أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «إذا انْتَعَلَ أحدُكُمْ فَلْيبْدَأْ باليُمْنى، وَإذا نَزَع فَلْيبْدَأْ بِالشِّمالِ، لِتَكُنِ اليُمْنى أَوَّلَهُما تُنْعَلُ، وآخِرَهُمَا تُنْزَعُ» متفقٌ عليه[٥].

٧٢٥ ـ وعن حَفْصَةَ رضي الله عنها أَنَّ رسول اللَّه ﷺ كان يَجْعَلُ يَمِينَهُ لطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وثيابه، ويَجعلُ يَسارَهُ لما سِوَى ذلكَ. رواه أبو داود وغيره[٦].

٧٢٦ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «إذا لَبِسْتُمْ، وَإذا تَوَضَّأْتُم، فَابْدؤُوا بِأَيَامِنِكُمْ» حديث صحيح. رواه أبو داود والترمذي بإسناد صحيح[٧].

٧٢٧ ـ وعن أنس رضي الله عنه أن رسولَ اللَّه ﷺ أتى مِنًى: فَأَتَى الجَمْرَةَ فرماهَا، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلهُ بِمنًى، ونحَرَ، ثُمَّ قال لِلحلاَّقِ «خُذْ» وَأَشَارَ إلى جَانِبِه الأيمنِ، ثُم الأيسَرِ، ثُمَّ جعَلَ يُعطِيهِ النَّاسَ. متفقٌ عليه[٨].

وفي روايةٍ: لَمَّا رمى الجمْرةَ، ونَحَر نُسُكَهُ وَحَلَقَ: نَاوَل الحلاقَ شِقَّهُ الأَيْمنَ فَحلَقَه، ثُمَّ دعَا أَبَا طَلحةَ الأنصاريَّ رضي الله عنه، فَأَعطَاهُ إيَّاهُ، ثُمَّ نَاوَلهُ الشقَّ الأَيْسَرَ فقال: «احْلِقْ» فَحلَقَهُ فَأَعْطاهُ أَبا طلحة فقال: «اقسِمْهُ بَيْنَ النَّاس».

---

(١) صحيح. البخاري (١/١٦٥) ومسلم (١/٢٢٦).

(٢) صحيح. أبو داود (١/٩) قال شيخنا في صحيح أبي داود (١/٦٤): «قلت: إسناده صحيح».

(٣) زيادة من نسخة شعيب.

(٤) صحيح. البخاري (١/٧٣) ومسلم (٢/٦٤٨).

(٥) صحيح. البخاري (٥/٢٢٠٠) ومسلم (٣/١٦٦٠) واللفظ للبخاري.

(٦) صحيح. أبو داود (١/٨) قال شيخنا في صحيح أبي داود (١/٦١): «حديث صحيح».

(٧) صحيح. أبو داود (٤/٧٠) والترمذي (٤/٢٣٨) واللفظ لأبي داود قال شيخنا كما في هداية الرواة (١/٢٢٠): «وإسناده صحيح».

(٨) صحيح. البخاري (١/٧٥) ومسلم (٢/٩٤٧) واللفظ لمسلم قلت: وفي عزوه للمتفق عليه تسامح كبير والصواب عزوه لمسلم وحده لأن البخاري رواه بلفظ: «لما حلق رأسه كان أبو طلحة أول من أخذ من شعره».

كتاب أدب الطعام

باب التسمية في أوله والحمد في آخره

٧٢٨ ـ عن عُمَرَ بْنِ أبي سلَمَة رضي الله عنهما قال: قال لي رسولُ اللَّه ﷺ: «سَمِّ اللَّهَ وكُلْ بيمِينكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ». متفقٌ عليه[١].

٧٢٩ ـ وعن عَائشة رضي الله عنها قالَتْ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «إذا أكل أَحَدُكُمْ فَليَذْكُرِ اسْمَ اللَّه تعالى، فإنْ نسيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّه تَعَالَى في أَوَّلِهِ، فَليَقُلْ: بِسْمِ اللَّه أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ» رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح[٢].

٧٣٠ ـ وعن جابِرٍ رضي الله عنه قال: سَمِعتُ رسولَ اللَّه يقولُ: «إذا دخل الرَّجُلُ بيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّه تعَالى عِنْد دُخُولِهِ وعِنْدَ طَعامِهِ، قال الشَّيْطانُ لأَصحَابِهِ: لا مبيتَ لَكُمْ ولا عشَاءَ، وإذا دخَل فَلَم يَذكُر اللَّه تَعَالى عِند دخُولِهِ، قال الشَّيْطَانُ: أَدْركتمُ المبيت؛ وإذا لَم يَذْكُرِ اللَّه تعَالى عِنْد طَعامِهِ قال: أَدْرَكْتُمُ المبيتَ وَالعَشاءَ» رواه مسلم[٣].

٧٣١ ـ وعن حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قال: كنَّا إذا حضَرْنَا مع رسولِ اللَّه ﷺ طَعَاماً، لَم نَضَعْ أَيدِينَا حتَّى يَبْدأَ رسولُ اللَّه ﷺ فَيَضَع يدَه. وَإنَّا حَضَرْنَا معهُ مَرَّةً طَعاماً، فجاءَت جارِيَةٌ كأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبتْ لتَضعَ يَدَهَا في الطَّعام، فَأَخَذَ رسولُ اللَّه ﷺ بِيدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرابِيٌّ كأَنَّمَا يُدْفَعُ، فَأَخَذَ بيدِهِ، فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «إنَّ الشَّيْطانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعامَ أَنْ لا يُذْكَرَ اسمُ اللَّهِ تَعَالى عليه، وإِنَّهُ جاءَ بهذهِ الجارِيةِ لِيسْتَحِلَّ بها، فَأَخذتُ بيدِهَا، فَجاءَ بهذا الأَعْرَابِيِّ لِيسَتحِلَّ بِهِ، فَأَخَذْتُ بِيدِهِ، والذي نَفسي بِيَدِهِ إنَّ يَدَهُ في يَدي مَعَ يَدَيْهِما» ثُمَّ ذَكَرَ اسم اللَّهِ تعالى وأَكَلَ. رواه مسلم[٤].

---

(١) صحيح. مر برقم (٢٩٩).

(٢) صحيح. أبو داود (٣/٣٤٧) والترمذي (٤/٢٨٨) إسناده ضعيف لكن له شاهدان يصح بهما كما قرره شيخنا في الإرواء (١٩٦٥).

(٣) صحيح. مسلم (٣/١٥٩٨).

(٤) صحيح. مسلم (٣/١٥٩٧).

٧٣٢ ـ وعن أُمَيَّةَ بْنِ مخْشِيٍّ الصَّحابِيِّ ﷺ قال: كان رَسُولُ اللَّه ﷺ جالساً، ورَجُلٌ يأْكُلُ، فَلَمْ يُسمِّ اللَّه حَتَّى لَمْ يبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إلا لُقْمَةٌ، فَلَمَّا رَفَعها إلى فِيهِ، قال: بسم اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ، ثم قال: «مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَلمَّا ذَكَر اسمَ اللَّهِ اسْتَقَاءَ مَا في بَطنِهِ». رواه أبو داود، والنسائي[(١)].

٧٣٣ ـ وعن عائشةَ ﷺ قالَتْ: كانَ رسولُ اللَّه ﷺ يَأْكُلُ طَعَاماً في سِتَّةٍ مِنْ أَصحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرابيٌّ، فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ فقال رسولُ ﷺ: «أَما إِنَّهُ لوْ سَمَّى لَكَفَاكُمْ»[(٢)]. رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[(٣)].

٧٣٤ ـ وعن أبي أُمامة ﷺ أَنَّ النَبيَّ ﷺ كانَ إِذا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قال: «الحَمْدُ للَّه حمداً كَثيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيه، غَيرَ مَكْفِيٍّ [وَلا مُوَدَّعٍ][(٤)]، ولا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبُّنَا[(٥)]» رواه البخاري[(٦)].

٧٣٥ ـ وعن مُعَاذِ بن أَنسٍ ﷺ قَالَ: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «منْ أَكَلَ طَعَاماً فقال: الحَمْدُ للَّهِ الذي أَطْعَمَني هذا، وَرَزَقْنِيهِ مِنْ غيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلا قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حدِيثٌ حسنٌ[(٧)].

باب لا يَعِيبُ الطعام واستحباب مدحه

٧٣٦ ـ عن أبي هُريرة ﷺ قال: ما عَابَ رسُولُ اللَّه ﷺ طَعَاماً قَطُّ، إن اشْتَهَاه أَكَلَهُ، وإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ. متفقٌ عليه[(٨)].

---

(١) ضعيف. أبو داود (٣٤٧/٣) والنسائي في الكبرى (١٧٤/٤) قال شيخنا في الكلم الطيب (ص١٥٠): «إسناده ضعيف وأشار إلى ذلك الحافظ بقوله: (حديث غريب) وعلته أن فيه المثنى بن عبدالرحمن الخزاعي قال الحافظ: مستور وقال الذهبي: لا يعرف».

(٢) قال شيخنا في مختصر الشمائل (ص١٠٧): «وهذا الحديث يدل على أن التسمية فيها بركة الطعام وأن عدم التسمية فيها محق البركة».

(٣) صحيح لغيره. الترمذي (٢٨٨/٤) صححه شيخنا في صحيح الترغيب والترهيب (٢١٠٧).

(٤) زيادة من نسخة شعيب والصحيح.

(٥) قال الحافظ في الفتح(٥٨١/٩): «بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هو ربنا أو على أنه مبتدأ خبره متقدم ويجوز النصب على المدح أو الاختصاص أو إضمار أعني، وقال ابن التين ويجوز الجر على أنه بدل عن الضمير في عنه...».

(٦) صحيح. البخاري (٢٠٧٨/٥).

(٧) حسن. أبو داود (٤٢/٤) والترمذي (٥٠٨/٥) قال شيخنا في الكلم الطيب (ص١٥٢): «وهو كما قال ووافقه الحافظ ابن حجر».

(٨) صحيح. البخاري (١٣٠٦/٣) ومسلم (١٦٣٢/٣).

٧٣٧ ـ وعن جابرٍ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الأُدُمَ فقالوا: ما عِنْدَنَا إلاَّ خَلٌّ، فَدَعَا بِهِ، فَجَعل يَأْكُلُ ويقول: «نِعْمَ الأُدُمُ الخلُّ نِعْمَ الأُدُمُ الخَلُّ» رواه مسلم(١).

باب ما يقول من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر

٧٣٨ ـ عن أبي هُريرة ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كان صائماً فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كانَ مُفطَراً فَلْيَطْعَمْ» رواه مسلم(٢).

قال العُلَمَاءُ: مَعْنى. «فَلْيُصَلِّ» فلْيدْعُ، ومعنى «فَليطْعَمْ» فلْيَأْكُلْ.

باب ما يقول من دعي إلى طعام فتبعه غيره

٧٣٩ ـ عن أبي مسعود البَدْرِيِّ ﷺ قال: دَعا رجُلٌ النَّبيَّ ﷺ لِطَعَام صَنَعَهُ لَهُ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَتَبِعهُمْ رَجُلٌ، فَلمَّا بَلَغَ الباب، قال له النبيُّ ﷺ: «إنَّ هذا تَبِعَنا؛ فإنْ شئت أَنْ تَأْذنَ لَهُ، وإنْ شِئتَ رَجَعَ» قال: بل آذَنُ لهُ يا رسولَ اللَّهِ. متفقٌ عليه(٣).

باب الأكل مما يليه ووعظه وتأديبه من يُسيء أكله

٧٤٠ ـ عن عمر بن أبي سَلَمَةَ ﷺ قال: كُنتُ غلاماً في حِجْرِ رسول اللَّه ﷺ، وكَانتْ يَدِي تَطِيشُ في الصَّحْفَةِ فقال لي رسولُ اللَّه ﷺ: «يَا غُلامُ سَمِّ اللَّه تعالى وَكُلْ بيمينِكَ وكلْ مِمَّا يَلِيكَ» متفقٌ عليه(٤).

قوله: «تَطِيشُ» بكسر الطاءِ وبعدها ياء مثناة من تحت، معناه: تتحرّك وتمتدّ إِلى نواحي الصَّحْفَةِ.

٧٤١ ـ وعن سَلَمَةَ بْنِ الأكوعِ ﷺ أن رَجُلاً أَكلَ عِنْدَ رسولِ اللَّه ﷺ بشِماله فقال: «كُلْ بِيَمِينكَ» قال: لا أَسْتطِيعُ قالَ: «لا اسْتَطَعْتَ» ما مَنَعَهُ إلاَّ الكِبْرُ! فَمَا رَفَعَهَا إِلى فِيهِ. رواه مسلم(٥).

---

(١) صحيح. مسلم (١٦٢٢/٣).
(٢) صحيح. مسلم (١٠٥٤/٢).
(٣) صحيح. البخاري (٧٣٢/٢) ومسلم (١٦٠٨/٣).
(٤) صحيح. مرَّ برقم (٧٢٨).
(٥) صحيح. مر برقم (١٥٩).

باب النهي عن القران بين تمرتين ونحوهما إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقته

٧٤٢ ـ عن جَبَلَةَ بن سُحَيْم قال: أَصابَنا عامُ سَنَةٍ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فرُزِقْنَا تَمْراً، وَكانَ عَبْدُاللَّه بنُ عمر ﷺ يمُرُّ بنا ونحْنُ نأْكُلُ، فيقولُ: لا تُقَارِنُوا، فإِن النبيَّ ﷺ نَهى عَنِ الإقرانِ، ثم يقولُ: إلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ. متفقٌ عليه[١].

باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع

٧٤٣ ـ عن وَحْشيِّ بْنِ حرب ﷺ أن أَصحابَ رسولِ اللَّه ﷺ قالُوا: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّا نَأْكُلُ ولا نَشْبَعُ؟! قال: «فَلَعَلَّكُمْ تَفْترِقُونَ» قالُوا: نَعَمْ. قال: «فَاجْتَمِعُوا عَلى طَعَامِكُمْ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، يُبَارَكْ لَكُمْ فيه» رواه أبو داود[٢].



باب الأمر بالأكل من جانب القصعة والنهي عن الأكل من وسطها

فيه قوله ﷺ: «وكل مما يليك» متفق عليه كما سبق.

٧٤٤ ـ وعن ابن عباس ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسْطَ الطَّعَام؛ فَكُلُوا مِنْ حَافَّتَيْهِ ولاَ تَأْكُلُوا مِن وَسَطِهِ» رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٣].

٧٤٥ ـ وعن عبدِاللَّهِ بن بُسْرٍ ﷺ قال: كان لِلنبيِّ ﷺ قَصْعَةٌ يُقَالُ لها: الْغَرَّاءُ، يحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجالٍ، فَلمَّا أَضْحوا وَسَجَدُوا الضُّحى أُتِي بتَلْكَ الْقَصْعَةِ ـ يعني وقد ثُرِدَ فيها ـ فالتَفُّوا عليها، فَلَمَّا كَثُرُوا جَثَا رسولُ اللَّه ﷺ فقالَ أَعرابيٌّ: ما هذه الجِلْسةُ؟ قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إنَّ اللَّه جَعَلني عَبْداً كَرِيماً، ولَمْ يجْعَلْني جَباراً عَنيداً». ثمَّ قال رسولُ اللَّه ﷺ: «كُلُوا مِنْ حَوَالَيْهَا، وَدَعُوا ذِرْوَتَهَا يُبَارَكْ فيها» رواه أبو داود بإسناد جيد[٤].

«ذِرْوَتَها» أَعْلاَهَا: بكسر الذال وضمها.

---

(١) صحيح. البخاري (٨٦٧/٢) ومسلم (١٦١٧/٣).

(٢) حسن. أبو داود (٣٤٦/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٧٢/٤): «حسن بمجموع طرقه وشواهده فخرجته في الصحيحة (٦٦٤)».

(٣) صحيح. أبو داود (٣٤٨/٣) والترمذي (٢٦٠/٤) واللفظ له وصحح إسناده شيخنا في الإرواء (١٩٨٠).

(٤) صحيح. أبو داود (٣٤٨/٣) قال شيخنا في الإرواء (٣٩/٧): «إسناد صحيح».

باب كراهية الأكل متّكئاً

٧٤٦ ـ عن أبي جُحَيْفَةَ وهبِ بْنِ عبداللَّه ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «لا آكُلُ مُتَّكِئاً» رواه البخاري(١).

قال الخَطَّابيُّ: المُتَّكِئُ هُنا: هو الجالِسُ مُعْتَمِداً على وِطاءٍ تحته، قال: وأَرَادَ أَنَّهُ لا يَقعُدُ عَلى الْوِطَاءِ والْوسائِدِ كَفعْلِ مَنْ يُريدُ الإِكْثارَ مِنَ الطعام، بل يَقْعدُ مُسْتَوْفِزاً لا مُسْتوْطِئاً، ويأْكُلُ بُلْغَةً. هذا كلامُ الخطَّابي، وأَشَار غَيْرهُ إِلى أَنَّ المتكئ هو المائلُ عَلى جَنْبِه، واللَّه أعلم.

٧٤٧ ـ وعن أنسٍ ﷺ قال: رَأَيْتُ رسولَ اللَّه ﷺ جالساً مُقْعِياً يَأْكُلُ تمْراً. رواه مسلم(٢).

«المُقْعِي» هو الذي يُلْصِقُ أَلْيَتيهِ بالأرضِ، ويَنْصِبُ ساقَيْهِ.

باب استحباب الأكل بثلاث أصابع واستحباب لعق الأصابع وكراهة مسحها قبل لعقها واستحباب لعق القصعة وأخذ اللقمة التي تسقط منه وأكلها ومسحها بعد اللعق بالساعد والقدم وغيرهما

٧٤٨ ـ عن ابنِ عباسٍ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إِذا أَكلَ أَحدُكُمْ طَعَاماً، فَلا يَمسحْ أَصابِعَهُ حتى يلعَقَهَا أَو يُلْعِقَها» متفقٌ عليه(٣).

٧٤٩ ـ وعن كعْبِ بْنِ مالك ﷺ قال: رَأَيْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يَأْكُلُ بِثلاثِ أَصابعَ فَإِذا فَرغَ لَعِقَها. رواه مسلم(٤).

٧٥٠ ـ وعن جابرٍ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ أمر بِلَعْقِ الأَصَابعِ والصَّحْفَةِ وقال: «إِنَّكُمْ لا تَدرُونَ في أَيِّ طعَامِكم البَرَكةُ» رواه مسلم(٥).

٧٥١ ـ وعنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «إِذا وقعت لُقمَةُ أَحدِكُمْ، فَليأْخُذْهَا فَلْيُمِطْ ما كان بها من أذَى وليَأْكُلْهَا، ولا يدَعْها للشَّيطَانِ، ولا يمسَحْ يَدهُ بِالمِنْديلِ حتَّى يَلعقَ أَصَابِعَهُ؛ فإِنه لا يَدرِي في أَيِّ طعامِهِ البركةُ» رواه مسلم(٦).

٧٥٢ ـ وعنه أَن رسول اللَّه ﷺ قال: «إِن الشَّيْطَانَ يَحضرُ أَحدَكُم عِند كُلِّ شَيءٍ مِنْ شَأْنِهِ، حتى يَحْضُرَهُ عِندَ طعَامِهِ؛ فَإِذا سَقَطَتْ لُقْمةُ أَحدِكم فليأْخذْها فَلْيُمِطْ ما كانَ بها مِن أَذى، ثُمَّ ليأْكُلْهَا ولا يَدَعها للشَّيْطَانِ، فإِذا فَرغَ فَلْيلْعَقْ أَصابِعَهُ؛ فإِنَّه لا يدري في أَيِّ طعامِهِ البرَكَةُ» رواه مسلم(٧).

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٠٦٢).
(٢) صحيح. مسلم (٣/١٦١٦).
(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٠٧٧) ومسلم (٣/١٦٠٥).
(٤) صحيح. مسلم (٣/١٦٠٥).
(٥) صحيح. مرَّ برقم (١٦٤).
(٦) صحيح. مرَّ برقم (١٦٤).
(٧) صحيح. مرَّ برقم (١٦٤).

٧٥٣ ـ وعن أنسٍ ﷺ قال: كان: رسولُ اللَّه ﷺ إذا أكَلَ طعَاماً، لعقَ أَصَابعَهُ الثَّلاثَ، وقالَ: «إذا سقَطَتْ لُقمةُ أحدِكم فَلْيَأْخُذْها، وليمِطْ عنها الأذى، ولْيَأْكُلْهَا، ولا يَدعْهَا للشَّيطَانِ» وأَمَرنَا أن نَسلُتَ القَصعةَ وقال: «إنَّكم لا تدْرُونَ في أيِّ طَعَامِكم البَركةُ» رواه مُسلمٌ[1].

٧٥٤ ـ وعن سعيد بْنِ الحارث أنَّه سأل جابراً ﷺ عن الوضوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فقال: لا، قد كُنَّا زمنَ النبيِّ ﷺ لا نجدُ مِثلَ ذلك الطعام إلاَّ قليلاً، فإذا نَحنُ وجدناهُ، لَم يَكُنْ لَنَا مَنادِيلُ إلا أكُفَّنا وسَوَاعدَنَا وأَقْدَامَنَا، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ. رواه البخاري[2].

باب تكثير الأيدي على الطعام

٧٥٥ ـ عن أبي هريرة رضيَ اللَّه تعالى عنه قالَ: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «طَعَامُ الاثنينِ كافي الثَّلاثَةِ، وطَعَامُ الثَّلاثَةِ كافي الأَربعَةِ» متفقٌ عليه[3].

٧٥٦ ـ وعن جابرٍ ﷺ قال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «طَعامُ الوَاحِدِ يَكْفي الاثنَيْنِ، وطعامُ الاثنينِ يكْفي الأربعةَ، وطعامُ الأرْبَعةِ يَكْفي الثَّمانِيَةَ» رواه مسلم[4].

باب أدب الشرب واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء وكراهة التنفس في الإناء واستحباب إدارة الإناء على الأيمن فالأيمن بعد المبتدئ

٧٥٧ ـ عن أَنسٍ ﷺ أن رسول اللَّه ﷺ كانَ يتنَفَّسُ في الشرَابِ ثَلاثاً. متفقٌ عليه[5].

يعني: يَتَنَفَّسُ خَارجَ الإناءِ.

٧٥٨ ـ وعن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لا تَشْرَبُوا واحِداً كَشُرْبِ البَعِير، وَلكِن اشْرَبُوا مَثْنى وثُلاثَ، وسَمُّوا إذا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ، واحْمدوا إذا أَنْتُمْ رَفعْتُمْ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[6].

٧٥٩ ـ وعن أبي قَتَادَةَ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهى أن يُتَنَفَّسَ في الإناءِ. متفقٌ عليه[7].

(١) صحيح. مسلم (١٦٠٧/٣).
(٢) صحيح. البخاري (٢٠٧٨/٥).
(٣) صحيح. مرَّ برقم (٥٦٥).
(٤) صحيح. مرَّ برقم (٥٦٥).
(٥) صحيح. البخاري (٢١٣٣/٥) ومسلم (١٦٠٢/٣).
(٦) ضعيف. الترمذي (٣٠٢/٤) ضعفه شيخنا كما في هداية الرواة وضعفه ابن عبدالبر والحافظ ابن حجر انظر هداية الرواة (١٨١/٤).
(٧) صحيح. البخاري (٦٩/١) ومسلم (١٦٠٢/٣) واللفظ له.

يعني: يُتَنَفَّسُ في نَفْسِ الإِناءِ.

٧٦٠ ـ وعن أنسٍ ﷺ أن رسول الله ﷺ أُتِيَ بِلَبنٍ قد شِيب بمَاءٍ، وعَنْ يمِينِهِ أَعْرابيٌّ، وعَنْ يَسارِهِ أَبو بَكرٍ ﷺ، فَشَرِبَ، ثُمَّ أَعْطَى الأَعْرَابيَّ وقال: «الأَيمَنَ فالأَيمنَ». متفقٌ عليه[١].

قوله: «شِيبَ» أي: خُلِط.

٧٦١ ـ وعن سهل بن سعد ﷺ أن رسول اللّه ﷺ أُتِيَ بشراب، فشرِبَ مِنْهُ وعَنْ يَمِينِهِ غُلامٌ، وعن يَسَارِهِ أَشيَاخٌ، فقال للغُلام: «أَتَأْذَنُ لي أَنْ أُعْطِيَ هُؤلاءِ؟» فقال الغُلامُ: لا واللّهِ، لا أُوثِرُ بنصِيبي مِنكَ أَحَداً، فَتَلَّهُ رسول اللّه ﷺ في يدِهِ. متفقٌ عليه[٢].

قوله: «تَلَّه» أَيْ: وَضَعَهُ، وهذا الغُلامُ هو ابنُ عباس ﷺ.

باب كراهة الشرب من فم القربة ونحوها وبيان أنه كراهة تنزيه لا تحريم

٧٦٢ ـ عن أبي سعيدٍ الخدْرِيِّ ﷺ قال نَهَى رسول اللّه ﷺ عنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ. يعنى: أَنْ تُكسَرَ أَفْوَاهُها، وَيُشْرَب منها. متفقٌ عليه[٣].

٧٦٣ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: نَهَى رسول اللّه ﷺ أَن يُشْرَبَ مِنْ فِيِّ السِّقاءِ أَو القِرْبةِ[٤]. متفقٌ عليه[٥].

٧٦٤ ـ وعن أُمِّ ثابتٍ كَبْشَةَ بِنْتِ ثَابتٍ أُخْتِ حَسَّانِ بْنِ ثابت ﷺ وعنها قالت: دخَل علَيَّ رسولُ اللّه ﷺ، فَشَرِبَ مِن في قِرْبةٍ مُعَلَّقةٍ قائماً. فَقُمْتُ إلى فِيهَا فقطَعْتُهُ، رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٦].

وَإِنَّمَا قَطَعَتْها؛ لِتَحْفَظَ موْضِعَ فَم رسول اللّه ﷺ، وَتَتَبَرَّكَ بِهِ، وَتَصُونَهُ عَن الابتِذالِ، وَهذا الحَدِيثُ محْمُولٌ على بَيانِ الجوازِ، والحديثان السابقان لبيان الأفضل والأكمل واللّه أعلم.

---

(١) صحيح. البخاري (٢١٣٠/٥) ومسلم (١٦٠٣/٣).

(٢) صحيح. مرَّ برقم (٥٦٩).

(٣) صحيح. البخاري (٢١٣٢/٥) ومسلم (١٦٠٠/٣).

(٤) روى الحاكم من حديث عائشة أن النبي ﷺ نهى عن الشرب من في السقاء لأن ذلك ينتنه. وصححه شيخنا في الصحيحة برقم (٤٠٠).

(٥) صحيح. البخاري (٢١٣٢/٥) وعزوه لمسلم سبق قلم إما من المؤلف أو الناسخ.

(٦) صحيح. الترمذي (٣٠٦/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٨٢/٤): «وإسناده صحيح».

باب كراهة النفخ في الشراب

٧٦٥ - عن أبي سعيدٍ الخدريِّ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّفخِ في الشَّرابِ، فقال رَجُلٌ: القذَاةُ أَراها في الإناءِ؟ فقال: «أَهْرِقْهَا» قال: فإني لا أَرْوَى مِنْ نَفَسٍ وَاحِدٍ؟ قال: «فَأَبِنِ القَدَحَ إذاً عَنْ فِيكَ»[١] رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٢].

٧٦٦ - وعن ابن عباس ﷺ أن النبي ﷺ نَهَى أَن يُتَنَفَّسَ في الإِناءِ، أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٣].



باب بيان جواز الشرب قائماً وبيان أن الأكمل والأفضل الشرب قاعداً

فيه حديث كبشة السابق[٤].

٧٦٧ - وعن ابن عباس ﷺ قال: سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائمٌ. متفقٌ عليه[٥].

٧٦٨ - وعن النَزَّال بْنِ سَبْرَةَ ﷺ قال: أَتَى عَلِيٌّ ﷺ باب الرَّحْبَةِ فَشَرِب قَائماً، وقالَ: إنِّي رَأَيْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ فعل كما رَأَيْتُمُوني فَعَلْتُ. رواه البخاري[٦].

٧٦٩ - وعن ابن عمر ﷺ قال: كنَّا نَأْكُلُ عَلى عَهدِ رسُولِ اللَّهِ ﷺ ونحْنُ نَمْشي، ونَشْرَبُ وَنحْنُ قيامٌ. رواهُ الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٧].

٧٧٠ - وعن عمرو بن شعيب عن أَبيهِ عن جدِّه ﷺ قال: رَأَيْتُ رسُول اللَّهِ ﷺ يشربُ قَائماً وقَاعِداً. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٨].

٧٧١ - وعن أَنسٍ ﷺ عن النبي ﷺ أنهُ نهَى أَنْ يشربَ الرَّجُلُ قَائماً. قال قتادة:

---

(١) ذكر شيخنا في الصحيحة من فوائد هذا الحديث: النهي عن النفخ في الشرب، وجواز الشرب بنفس واحد لأن النبي ﷺ لم ينكر على الرجل حين قال: إني لا أروى من نفس واحد، فلو كان الشرب بنفس واحد لا يجوز لبينه له....

(٢) حسن. الترمذي (٣٠٣/٤) وحسنه شيخنا في الصحيحة برقم (٣٨٥).

(٣) صحيح. الترمذي (٣٠٤/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٨١/٤): «قلت: وإسناده صحيح على شرط البخاري وقد خرجته في الإرواء (١٩٧٧).

(٤) برقم (٧٦٤).

(٥) صحيح. البخاري (٥٩٠/٢) ومسلم (١٦٠١/٣).

(٦) صحيح. البخاري (٢١٣٠/٥).

(٧) صحيح. الترمذي (٣٠٠/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٨٠/٤): «قلت: وإسناده صحيح وهو مخرج في الصحيحة (٣١٧٨)».

(٨) حسن. الترمذي (٣٠١/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٨١/٤): «قلت: وإسناده حسن».

فَقلْنَا لأَنَس: فالأَكْلُ؟ قال: ذلكَ أَشَرُّ - أو[١] أَخْبثُ -. رواهُ مسلم[٢].

وفي رواية له أَنَّ النبي ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائماً[٣].

٧٧٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «لاَ يشْرَبَن أحدٌ مِنْكُمْ قائماً، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئ» رواهُ مسلم[٤].

باب استحباب كون ساقي القوم آخرهم شرباً

٧٧٣ - عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «سَاقي القَوْمِ آخِرُهُمْ شرباً» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٥].



باب جواز الشرب من جميع الأواني الطاهرة غير الذهب والفضة وجواز الكرع - وهو الشرب بالفم من النهر وغيره - بغير إناء ولا يد وتحريم استعمال إناء الذهب والفضة في الشرب والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

٧٧٤ - عنْ أَنسٍ رضي الله عنه قال: حَضَرَتِ الصَّلاةُ، فَقَامَ منْ كانَ قَريب الدَّارِ إلى أَهْلِهِ، وبقِي قَوْمٌ فَأُتيَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِخْضَبٍ مِن حِجَارَةٍ، فَصَغُرَ المِخْضَبُ أَن يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ، فَتَوَضَّأَ القَوْمُ كُلُّهُمْ. قَالُوا: كَم كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَمَانِين وزِيادةً. متفقٌ عليه[٦]. هذه رواية البخاري.

وفي رواية له ولمسلم: أَنَّ النبيَّ ﷺ دَعا بِإِناءٍ مِنْ ماءٍ، فأُتِيَ بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ فِيهِ شَيءٌ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ. قَالَ أَنس: فَجعَلْتُ أَنْظُرُ إلى الماءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصابِعِه، فَحزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ ما بيْنَ السَّبْعِينِ إلى الثَّمانِينَ.

---

(١) في المخطوطة «و».

(٢) صحيح. مسلم (١٦٠٠/٣).

(٣) صحيح. مسلم (١٦٠٠/٣).

(٤) مسلم (١٦٠١/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٧٧/٤): «قلت: هذا الحديث من الأحاديث التي تكلم فيها بعض العلماء مما في صحيح مسلم وقد بينت علته في الضعيفة (٩٢٧) ولكن الأمر بالاستقاءة من شرب القائم ثابت من طريق أخرى كما نبهت عليه هناك وخرجته في الصحيحة (١٧٥)».

(٥) صحيح. الترمذي (٣٠٧/٤) قلت: قصر المصنف في العزو فالحديث في صحيح مسلم (٤٧٣/١).

(٦) صحيح. البخاري (٨٣/١ و٨٤) ومسلم (١٧٨٣/٤).

٧٧٥ ـ وعن عبدالله بْنِ زيدٍ ﷺ قال: أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً في تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ فَتَوَضَّأَ. رواه البخاري[١].

«الصُّفْر» بضم الصاد، ويجوز كسرها، وهو النحاس و«التَّوْر» كالقدح، وهو بالتاءِ المثناة من فوق.

٧٧٦ ـ وعن جابر ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ على رَجُلٍ مِنَ الأَنْصارِ، ومَعهُ صاحبٌ لَهُ، فقالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ في شَنَّةٍ وَإِلاَّ كَرِعْنا» رواه البخاري[٢].

«الشَّنُّ»: القِرْبة.

٧٧٧ ـ وعن حذيفة ﷺ قالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَن الحَرير والدِّيبَاج والشُّرْبِ في آنِيَةِ الذَّهَب والفِضَّةِ، وقال: «هنَّ[٣] لهُمْ في الدُّنيا، وهي لَكُمْ في الآخِرَةِ» متَّفَقٌ عليه[٤].

٧٧٨ ـ وعن أُمِّ سلمة رضي الله عنها أَنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قال: «الذي يَشْرَبُ في آنِيَةِ الفِضَّةِ إِنَّما يُجرْجِرُ في بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» متفق عليه[٥].

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ الذي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ في آنِيَةِ الفِضَّةِ والذَّهَبِ».

وفي رواية لَه: «مَنْ شَرِبَ في إِناءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فضةٍ فَإِنَّما يُجرْجِرُ في بَطْنِهِ نَاراً مِنْ جَهَنَّمَ».



(١) صحيح. البخاري (٨٣/١).
(٢) صحيح. البخاري (٢١٢٩/٥).
(٣) في نسخة شعيب: «هي».
(٤) صحيح. البخاري (٢١٣٣/٥) ومسلم (١٦٣٧/٣) واللفظ للبخاري.
(٥) صحيح. البخاري(٢١٣٣/٥)ومسلم(١٦٣٤/٣).

كتاب اللباس

باب استحباب الثوب الأبيض وجواز الأحمر والأخضر والأصفر والأسود وجوازه من قطن وكتّان وشعر وصوف وغيرها إلا الحرير

قال الله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ﴾ وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمۡ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأۡسَكُمۡۚ﴾.

٧٧٩ ـ وعن ابنِ عبَّاس رضي الله عنهما أنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ البَيَاضَ، فَإِنَّهَا مِن خَيْرِ ثِيابِكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيها مَوْتَاكُمْ» رواهُ أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح[١].

٧٨٠ ـ وعن سَمُرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «الْبَسُوا البَيَاضَ، فَإِنها أَطْهرُ وأَطيبُ، وكَفِّنُوا فِيها مَوْتَاكُمْ» رواهُ النسائي، والحاكم وقال: حديث صحيح[٢].

٧٨١ ـ وعن البراءِ رضي الله عنه قال: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ مَرْبُوعاً، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ في حُلَّةٍ حمْراءَ ما رأَيْتُ شَيْئاً قَطُّ أَحسَنَ مِنْهُ. متَّفقٌ عليه[٣].

٧٨٢ ـ وعن أبي جُحَيْفَةَ وهْبِ بْنِ عبدِاللّهِ رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بمَكَّةَ وَهُوَ بِالأَبطَحِ في قُبَّةٍ[٤] حمْراءَ مِنْ أَدَم فَخَرَجَ بِلالٌ بِوَضُوئِهِ، فَمِنْ نَاضِحٍ ونَائِلٍ، فَخَرَجَ النبي ﷺ وعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، كَأَنِّي أَنظرُ إِلَى بَيَاضِ ساقَيْهِ، فَتوضَّأَ وَأَذَّنَ بِلالٌ، فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ ههُنَا وههُنَا، يقولُ يَمِيناً وشِمَالاً: حَيَّ عَلى الصَّلاةِ، حيَّ على الفَلاَحِ. ثُمَّ رُكِزَتْ لَهُ عَنَزَةٌ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الكَلْبُ وَالحِمَارُ لاَ يُمْنعُ. متَّفقٌ عليه[٥].

---

(١) صحيح. أبو داود (٤/٨) والترمذي (٣/٣١٩) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/١٩٨): «قلت: وإسناده صحيح».

(٢) صحيح. النسائي (٤/٣٤) والحاكم (١/٥٠٦) وقال شيخنا في أحكام الجنائز (ص٨٢): «قلت: وسنده صحيح».

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢١٩٨) ومسلم (٤/١٨١٨).

(٤) في نسخة شعيب: «له».

(٥) صحيح. البخاري (١/١٤٧) ومسلم (١/٣٦٠).

«العَنَزَة» بفتح النونِ: نحْوُ العُكازَة.

٧٨٣ ـ وعن أبي رِمْثَةَ رِفاعَةَ التَّميْمِيِّ ﷺ قال: رأيت رسُولَ اللّهِ ﷺ وعلَيْه ثوبان أَخْضَرانِ. رواهُ أَبو داود، والترمذي بإسْنَادٍ صحيح[١].

٧٨٤ ـ وعن جابر ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وعَلَيْهِ عِمامةٌ سوْداءُ. رواهُ مسلم[٢].

٧٨٥ ـ وعن أبي سعيد عمرو بن حُرَيْثٍ ﷺ قال: كأَني أَنظر إِلى رسولِ اللّه ﷺ وعلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ؛ قدْ أَرْخَى طَرَفيها بَيْنَ كتفيْهِ. رواه مسلم[٣].

وفي روايةٍ له: أَن رسول اللّه ﷺ خَطَبَ النَّاسَ، وعَلَيْهِ عِمَامَة سَودَاءُ.

٧٨٦ ـ وعن عائشة ﷺ قالت: كُفِّنَ رسول اللّه ﷺ في ثلاثة أَثْوابٍ بيضٍ سَحُوليَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فيهَا قَمِيصٌ وَلا عِمامَةٌ. متفقٌ عليه[٤].

«السَّحُوليَّةُ» بفتحِ السين وضمها وضم الحاء المهملتين: ثيابٌ تُنْسَب إِلى سَحُولٍ: قَرْيَةٍ باليَمنِ وَ«الكُرْسُف»: القُطْن.

٧٨٧ ـ وعنها قالت: خَرَجَ رسول اللّه ﷺ ذات غداةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ منْ شَعْرٍ أَسود. رواه مسلم[٥].

«المِرْط» بكسر الميم: هو كساءٌ و«المُرَحّل» بالْحاءِ المهملة: هو الذي فيه صورةُ رِحال الإِبل، وَهيَ الأَكْوَارُ.

٧٨٨ ـ وعن المُغِيرةِ بن شُعْبَةَ ﷺ قال: كُنْتُ مع رسول اللّه ﷺ ذاتَ ليلَة في مسيرٍ، فقال لي: «أَمعَكَ مَاءٌ؟» قلت: نَعَمْ، فَنَزَلَ عن راحِلتِهِ فَمَشى حتى توَارَى في سَوادِ اللَّيْلِ ثم جاءَ فَأَفْرَغْتُ علَيْهِ مِنَ الإِدَاوَةِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَعَلَيهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فلم يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِراعَيْهِ منها حتى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الجُبَّةِ، فَغَسَلَ ذِراعيْهِ وَمَسَحَ برأسِه، ثُمَّ أَهْوَيْت لأَنزعَ خُفَّيْهِ فقال: «دعْهمَا فَإِني أَدخَلْتُهما طَاهِرَتَينِ» وَمَسَحَ عَلَيْهِما. متفقٌ عليه[٦].

وفي روايةٍ: وعَلَيْهِ جُبَّةٌ شامِيَّةٌ ضَيقَةُ الْكُمَّيْنِ. وفي روايةٍ: أَنَّ هذِه القصةَ[٧] كانت في غَزْوَةِ تَبُوكَ.

---

(١) صحيح. أبو داود (٨٦/٤) والترمذي (١١٩/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢١٠/٤): «قلت: وسنده صحيح».
(٢) صحيح. مسلم (٩٩٠/٢).
(٣) صحيح. مسلم (٩٩٠/٢).
(٤) صحيح. البخاري (٤٢٨/١) ومسلم (٦٤٩/٢).
(٥) صحيح. مسلم (١٦٤٩/٣).
(٦) صحيح. البخاري (٢١٨٥/٥) ومسلم (٢٣٠/١).
(٧) في المخطوطة: «القضية».

باب استحباب القميص

٧٨٩ ـ عن أُمِّ سَلمةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان أَحبَّ الثِّيابِ إلى رسول اللَّه ﷺ القَميصُ. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[١].



باب صفة طول القميص والكمّ والإزار وطرف العمامة وتحريم إسبال شيء من ذلك على سبيل الخيلاء وكراهته من غير خيلاء

٧٩٠ ـ عن أَسماءَ بنت يزيدَ الأنصاريَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان كُمُّ قَمِيصِ رسول اللَّه ﷺ إِلى الرُّسُغِ. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[٢].

٧٩١ ـ وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النبي ﷺ قال: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّه إليهِ يَوْم القِيَامَةِ» فقال أَبو بكر: يا رسول اللَّه إن إِزاري يَسْتَرْخي إلا أَنْ أَتَعَاهَدَهُ، فقال له رسول اللَّه ﷺ: «إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ خُيَلاءَ» رواه البخاري[٣]، وروى مسلمٌ بَعْضَهُ.

٧٩٢ ـ وعن أَبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ اللَّه يَوْم القِيَامة إِلى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطراً» متفقٌ عليه[٤].

٧٩٣ ـ وعنه عن النبي ﷺ قال: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإزار ففي النَّار» رواه البخاري[٥].

٧٩٤ ـ وعن أَبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامةِ، ولا يَنْظُرُ إِلَيْهِم، وَلا يُزَكِّيهِمْ، وَلهُمْ عَذَابٌ أَليمٌ» قال: فقرأَها رسولُ اللَّه ﷺ ثلاث مِرَارٍ. قال أَبو ذَرٍّ: خابُوا وخسِرُوا! مَنْ هُمْ يا رسول اللَّه؟ قال: «المُسبِلُ، والمنَّانُ، وَالمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالحَلفِ الكاذِبِ» رواه مسلم[٦].

وفي روايةٍ له: «المُسْبِلُ إِزَارَهُ».

٧٩٥ ـ وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ قال: «الإِسْبَالُ في الإِزارِ، والقَمِيصِ،

---

(١) صحيح. الترمذي (٤/٢٣٧) صححه شيخنا في مختصر الشمائل (ص ٤٦).

(٢) ضعيف. مرَّ برقم (٥١٩).

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢١٨٩) ومسلم (٣/١٦٥١).

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢١٨٢) ومسلم (٣/١٦٥٣).

(٥) صحيح. البخاري (٥/٢١٨٢).

(٦) صحيح. مسلم (١/١٠٢).

وَالعِمَامةِ، منْ جَرَّ شَيئاً خُيَلاءَ لَم يَنظُرِ اللَّه إليهِ يوْمَ القِيَامةِ» رواه أبو داود، والنسائي بإسنادٍ صحيح[١].

٧٩٦ - وعن أبي جُرَيٍّ جابر بن سُلَيم ﷺ قال: رَأيتُ رَجلاً يَصْدُرُ النَّاسُ عَنْ رَأْيِهِ لاَ يَقُولُ شَيئاً إلاَّ صَدَرُوا عنه، قلتُ: من هذا؟ قالوا: رسول اللَّه ﷺ. قلتُ: عَليكَ السَّلامُ يا رسولَ اللَّه - مرَّتَيْنِ - قال: «لا تَقُل عليكَ السَّلامُ، عليكَ السلامُ تحِيَّةُ الموْتَى قُلِ: السَّلامُ عليك» قال: قلتُ: أنتَ رسول اللَّه؟ قال: «أَنَا رسول اللَّه الذي إذا أصابَكَ ضُرٌّ فَدعَوْتَهُ كَشَفَهُ عنْكَ، وإذا أصابَكَ عامُ سَنَةٍ فَدعَوْتَهُ أَنبتَهَا لك، وإذَا كُنتَ بأَرْضٍ قَفْرٍ أَوْ فلاةٍ، فَضَلَّت راحِلَتُكَ، فدعوْتَه رَدَّهَا علَيكَ» قال: قلت: اعْهَدْ إليَّ. قال: «لا تَسُبَّنَّ أحداً» قال: فَما سببْتُ بَعْدَهُ حُرّاً، ولا عبداً، وَلا بَعِيراً، وَلا شَاةً «وَلا تَحقِرَنَّ مِنَ المعروفِ شَيْئاً، وأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاك وأَنتَ مُنبسِطٌ إِليهِ وجهُكَ؛ إِنَّ ذلك مِنَ المعرُوفِ. وارفَع إزارَكَ إِلى نِصْفِ السَّاقِ، فَإن أَبيتَ فإلى الكَعبين، وإِياكَ وإِسْبال الإزارِ فَإنَّهَا مِن المخِيلةِ وإنَّ اللَّه لا يحبُّ المَخِيلة، وإن امْرؤٌ شَتَمَك وَعَيَّرَكَ بمَا يَعْلَمُ فيكَ فلا تُعيِّرْهُ بما تعلَم فيهِ، فإنَّمَا وبالُ ذلكَ عليهِ» رواه أبو داود والترمذي بإسنادٍ صحيحٍ، وقال الترمذي: حديثٌ حسن صحيح[٢].

٧٩٧ - وعن أبي هريرة ﷺ قال: بينما رَجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلاً[٣] إزارَه، قال له رسول اللَّه ﷺ: «اذهَب فَتوضأْ» فَذهَب فَتوضَّأَ، ثم جاءَ، فقال: «اذهبْ فَتوَضَّأْ» فقال له رَجلٌ: يا رسول اللَّه. مَا لَكَ أَمرْتَهُ أَن يَتَوَضَّأَ ثم سَكَتَّ عنه؟ قال: «إنه كانَ يُصلِّي وهو مُسْبلٌ إزارهُ، وإِن اللَّه لا يَقْبلُ صلاةَ رجُلٍ مُسبِلٍ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح على شرط مسلم[٤].

٧٩٨ - وعن قَيسِ بن بشرٍ التَّغْلبيِّ قال: أَخبَرني أبي - وكان جليساً لأبي الدَّرداءِ - قال: كان بِدِمشقَ رَجُلٌ من أَصحاب النبي ﷺ يقال له سهلُ بنُ الحنظَليَّةِ، وكان رجُلاً مُتوحِّداً قَلَّمَا يُجالسُ النَّاسَ، إنَّمَا هو صلاةٌ، فَإذا فَرَغَ فَإنَّمَا هو تسبيح وتكبيرٌ حتى يأْتيَ أَهْلَهُ، فَمرَّ بِنَا ونحنُ عِند أبي الدَّرداءِ، فقال له أبو الدَّرداءِ: كَلِمةً تَنْفَعُنَا ولا تضُرُّكَ. قال: بَعثَ رسول اللَّه ﷺ سَريَّةً فَقَدِمَتْ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنهم فَجلسَ في المَجلِس الذي يَجلِسُ فِيهِ

---

(١) صحيح. أبو داود (٤/٦٠) والنسائي (٨/٢٠٨) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٢٠٠): «وإسناده صحيح».

(٢) صحيح. أبو داود (٤/٥٦) والترمذي (٥/٧٢) واللفظ لأبي داود قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٢٩٧): «وإسناده صحيح».

(٣) في نسخة شعيب: «مسبل».

(٤) ضعيف. أبو داود (١/١٧٢) قال شيخنا في المشكاة (١/٢٣٨): «وإسناده ضعيف فيه أبو جعفر وعنه يحيى بن أبي كثير وهو الأنصاري المدني المؤذن وهو مجهول كما قال ابن القطان وفي التقريب أنه لين الحديث. قلت: فمن صحح إسناد الحديث فقد وهم».

رسول اللَّه ﷺ، فقال لرجلٍ إلى جَنبِهِ: لَوْ رَأَيتنا حِينَ التقَيْنَا نَحنُ والعدُو، فَحمَل فلانٌ وَطَعَنَ، فقال: خُذهَا مِنِّي، وأَنَا الغُلامُ الغِفَارِيُّ، كَيْفَ تَرى في قَوْلِهِ؟ قال: مَا أُرَاهُ إلا قَدْ بَطَلَ أَجرُهُ. فسَمِعَ بِذلكَ آخَرُ فقال: مَا أَرَى بِذَلِكَ بأساً، فَتَنَازعا حَتى سَمِعَ رسول اللَّه ﷺ فقال: «سُبْحان اللَّه! لا بَأس أن يُؤْجَرَ ويُحْمَدَ» فَرَأَيْتُ أَبا الدَّرْدَاءِ سُرَّ بِذلكَ، وجعلَ يَرْفَعُ رأْسَه إلَيهِ وَيَقُولُ: أَنْتَ سمِعْتَ ذَلكَ مِنْ رسول اللَّه ﷺ؟! فيقول: نعَمْ، فما زال يعِيدُ عَلَيْهِ حتى إِنِي لأَقولُ لَيَبرُكَنَّ على ركْبَتَيْهِ.

قال: فَمَرَّ بِنَا يَوماً آخَرَ، فقال له أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةً تَنفَعُنا ولا تَضرُّكَ، قال: قال لَنَا رسول اللَّه ﷺ: «المُنْفِقُ عَلى الخَيْلِ كالبَاسِطِ يَدَهُ بالصَّدَقة لا يَقْبِضُهَا» ثم مرَّ بِنَا يوماً آخر، فقال له أبو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةً تَنفَعُنَا وَلا تَضرُّكَ، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ خُرَيْمٌ الأَسَديُّ، لولا طُولُ جُمَّتِهِ وَإسْبَالُ إزَارِه!» فبَلَغَ ذلك خُرَيماً، فعجَّلَ فَأَخَذَ شَفرَةً فَقطَعَ بها جُمتَهُ إِلى أُذنيْه، ورفعَ إِزَارَهُ إِلى أَنْصَاف سَاقَيْه. ثُمّ مَرَّ بنا يَوْماً آخَرَ فَقَالَ لَهُ أَبو الدَّرْدَاءِ: كَلِمةً تَنْفَعُنا ولاَ تَضرُّكَ قَالَ: سَمِعْتُ رسُولَ اللَّه ﷺ يقُولُ: «إِنَّكُمْ قَادمُونَ عَلى إِخْوانِكُمْ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكمْ، وأَصْلحوا لبَاسَكُمْ حتى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ في النَّاسِ؛ فَإِنَّ اللَّه لاَ يُحِبُّ الفُحْشَ وَلاَ التَّفَحُشَ» رواهُ أَبو داود بإِسنادٍ حسنٍ[1]، إِلاَّ قَيْسَ بن بشر، فاخْتَلَفُوا في توثيقِهِ وتَضعيفه، وقد روى له مسلم.

٧٩٩ ـ وعن أَبي سعيدٍ الخدْرِيِّ ﷺ قال: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِزْرَةُ المُسلِم إِلى نصْفِ السَّاقِ، وَلاَ حَرَجَ ـ أَوْ لا جُنَاحَ ـ فيما بَيْنَهُ وَبيْنَ الكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ منَ الكعْبَينِ فَهُوَ في النَّارِ، ومَنْ جَرَّ إِزارهُ بَطَراً لَمْ يَنْظرِ اللَّه إِلَيْهِ» رواهُ أَبُو داود بإِسنادٍ صحيح[2].

٨٠٠ ـ وعن ابنِ عمر ﷺ قال: مَرَرْتُ عَلى رسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفي إِزاري اسْتِرْخَاءٌ، فَقَالَ: «يا عَبْدَ اللَّهِ! ارْفَعْ إِزارَكَ» فَرفعتهُ ثُمَّ قَالَ: «زِدْ»، فَزِدْتُ، فَمَا زِلْتُ أَتَحرَّاها بَعْدُ. فَقَالَ بَعْض القَوْمِ: إِلى أَيْنَ؟ فَقَالَ: إِلى أَنْصافِ السَّاقَيْنِ. رواهُ مسلم[3].

٨٠١ ـ وعنه قال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوبَهُ خُيَلاءَ لَمْ يَنْظرِ اللَّه إِلَيْهِ يَوْمَ القيامةِ» فقالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ، قالَ: «يُرْخِينَ شِبْراً». قَالَتْ: إذن تَنكَشفُ أَقْدامُهنَّ، قال: «فيُرْخِينَهُ ذِراعاً لاَ يَزِدْنَ» رواهُ أَبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح[4].

---

(١) ضعيف. أبو داود (٥٨/٤) قال شيخنا في تعليقه على الرياض (ص٣١٤): «لم أر من صرح بتضعيفه وإنما علة الحديث من أبيه فإنه لا يعرف انظر الإرواء (٢١٣٣)» وانظر الضعيفة برقم (٢٠٨٢).

(٢) صحيح. أبو داود (٥٩/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٩٩/٤): «وإسناده صحيح».

(٣) صحيح. مسلم (١٦٥٣/٣).

(٤) صحيح. أبو داود (٦٥/٤) والترمذي (٢٢٣/٤) واللفظ له قال شيخنا كما في هداية الرواة(٢٠١/٤): «قلت: وهو كما قال».

باب استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعاً

قد سبق في باب فضل الجوع وخشونة العيش جُمَلٌ تتعلق بهذا الباب

٨٠٢ ـ وعن معاذِ بن أنسٍ ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ اللِّباس تَواضُعاً للَّه، وَهُوَ يَقْدِرُ علَيْهِ، دعاهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيامَةِ عَلى رُؤُوس الخَلائِقِ حتى يُخيِّرَهُ منْ أَيِّ حُلَلِ الإِيمان شَاءَ يلبَسُها» رواهُ الترمذي وقال: حديث حسن[١].

باب استحباب التوسط في اللباس ولا يقتصر على ما يزري به لغير حاجة ولا مقصود شرعي

٨٠٣ ـ عن عمرو بن شُعْيبٍ عن أَبيه عَنْ جدِّهِ ﷺ قال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِن اللَّه يُحِبُّ أَنْ يُرى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلى عبْده» رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسن[٢].

باب تحريم لباس الحرير على الرجال وتحريم جلوسهم عليه واستنادهم إليه وجواز لبسه للنساء

٨٠٤ ـ عن عمر بن الخطَّاب ﷺ قال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَلْبَسُوا الحرير؛ فَإِنَّ مَنْ لَبِسهُ في الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخرةِ» متفقٌ عليه[٣].

٨٠٥ ـ وعنه قال: سمِعتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّما يَلْبَسُ الحريرَ مَنْ لا خَلاق لَهُ» متفقٌ عليه[٤].

وفي روايةٍ للبُخاري: «مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ في الآخِرة».

قولُهُ: «مَنْ لا خَلاَقَ لَهُ»، أَيْ: لاَ نَصيبَ لَهُ.

٨٠٦ ـ وعن أنس ﷺ قال: قالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «منْ لَبِسَ الحرير في الدُّنْيا لَمْ يَلْبسْهُ في الآخرَةِ» متفقٌ عليه[٥].

---

(١) صحيح لغيره. الترمذي (٤/٦٥٠) حسن إسناده شيخنا في الصحيحة برقم (٧١٨) وصححه لوجود متابعات.

(٢) حسن صحيح. الترمذي (٥/١٢٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٢٠٦): «قلت: وإسناده حسن» قلت: وصححه شيخنا لوجود شواهد له.

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢١٩٤) ومسلم (٣/١٦٤١) واللفظ له.

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٢٥٨) ومسلم (٣/١٦٣٨).

(٥) صحيح. البخاري (٥/٢١٩٤) ومسلم (٣/١٦٤٥).

٨٠٧ ـ وعن عليٍّ ﷺ قال: رأيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَخذَ حَرِيراً؛ فَجَعلَهُ في يَمينه، وَذَهَباً؛ فَجَعَلَهُ في شِمالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إنَّ هذَيْنِ حرَامٌ عَلى ذُكُورِ أُمَّتي» رواهُ أبو داود بإسنادٍ حسن[١].

٨٠٨ ـ وعن أبي مُوسى الأشْعريِّ ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قال: «حُرِّم لِبَاسُ الحَرِيرِ وَالذَّهَبِ على ذُكُورِ أُمَّتي، وَأُحلَّ لإنَاثِهِم» رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسن صحيح[٢].

٨٠٩ ـ وعن حُذَيْفَةَ ﷺ قال: نَهَانَا النَّبيُّ ﷺ أنْ نَشْرَبَ في آنِيةِ الذَّهبِ وَالفِضَّةِ، وَأنْ نَأكُلَ فِيهَا، وعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاج وأنْ نَجْلِس عَلَيْهِ. رواه البخاري[٣].



باب جواز لبس الحرير لمن به حِكّة

٨١٠ ـ عن أنس ﷺ قال: رَخَّصَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ للزبير وعبْدالرَّحمنِ بْنِ عوْفٍ ﷺ في لُبْسِ الحَرِيرِ لِحِكَّةٍ بهما. متفقٌ عليه[٤].



باب النهي عن افتراش جلود النمور والركوب عليها

٨١١ ـ عَنْ مُعاوِيةَ ﷺ قالَ: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَرْكَبوا الخَزَّ وَلاَ النِّمارَ» حديث حسن، رواهُ أبو داود وغيره بإسنادٍ حسنٍ[٥].

٨١٢ ـ وعن أبي المليح عن أَبيهِ ﷺ أنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ نَهَى عنْ جُلُودِ السِّباعِ. رواهُ أبو دَاود، والترمذي، والنسائي بأَسَانِيد صحاح[٦]. وفي روايةِ الترمذي: نَهَى عنْ جُلُودِ السِّباعِ أنْ تُفْتَرَش.

---

(١) صحيح. أبو داود (٤/٥٠) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٢٢١): «حديث صحيح وقد خرجته مع طرقه في إرواء الغليل (٢٧٩)».

(٢) صحيح. الترمذي (٤/٢١٧) صححه شيخنا لطرقه وشواهده وقد بسطها في الإرواء برقم (٢٧٧).

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢١٩٥).

(٤) صحيح. البخاري (٣/١٠٦٩) ومسلم (٣/١٦٤٦).

(٥) صحيح. أبو داود (٤/٦٧) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٢٠٩): «وسنده صحيح».

(٦) صحيح. أبو داود (٤/٦٩) والترمذي (٤/٢٤١) والنسائي (٧/١٧٦) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١/٢٥٧): «قال التبريزي: رواه أحمد. قلت: وإسناده صحيح وكذا إسناد الآخرين إلا أن الترمذي أعله بالإرسال وليس بشيء عندي لأن الذي وصله ثقة حجة وصحح الحاكم ووافقه الذهبي».

باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلاً أو نحوه[(١)]

٨١٣ ـ عن أبي سعيد الخُدْري ﷺ قال: كانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ إذا اسْتَجَدَّ ثَوْباً سمَّاهُ باسْمِهِ: عِمامَةً، أَوْ قَمِيصاً، أَوْ رِدَاءً يقُولُ: «اللَّهُمَّ لكَ الحَمْدُ أَنتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ ما صُنِعَ لَهُ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وشَرِّ ما صُنِعَ لَهُ». رواهُ أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[(٢)].

باب استحباب الابتداء باليمين في اللباس

هذا الباب قد تقدم مقصوده وذكرنا الأحاديث الصحيحة فيه.

(١) قوله: «أو نعلاً أو نحوه» غير موجودة في نسخة شعيب.

(٢) صحيح لغيره. أبو داود (٤/٤١) والترمذي (٤/٢٣٩) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٢٠٣): «إسناد صحيح» ثم أطال شيخنا الرد على من أعله باختلاط الجريري ثم ذكر للحديث شاهداً.

كتاب آداب النوم والاضطجاع[(١)]

٨١٤ ـ عن الْبَراءِ بن عازب رضي الله عنهما قال: كَانَ رسول اللَّه ﷺ إذا أَوَى إلى فِرَاشِهِ نَامَ عَلى شِقِّهِ الأيمنِ، ثُمَّ قال: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ، وَوجَّهْتُ وَجْهي إلَيْكَ، وفَوَّضْتُ أَمْرِي إلَيْكَ، وَأَلجَأْتُ ظَهْري إلَيْكَ، رَغْبةً وَرهْبَةً إلَيْكَ، لا مَلْجأ ولا مَنْجى مِنكَ إلاَّ إلَيْكَ، آمَنْتُ بِكتَابكَ الذي أَنزلتَ، وَنَبيِّكَ الذي أَرْسَلْتَ» رواه البخاري بهذا اللفظ في كتاب الأدب من صحيحه[(٢)].

٨١٥ ـ وعنه قال: قال لي رسول اللَّه ﷺ: «إذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ على شِقِّكَ الأَيمَنِ، وَقُلْ..» وذَكَرَ نَحوهُ، وفيه: «واجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقول» متفقٌ عليه[(٣)].

٨١٦ ـ وعن عائشةَ رضي الله عنها قالتْ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ يُصَلِّي مِن اللَّيْلِ إحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فإذا طلَع الْفَجْرُ صَلَّى ركْعَتيْنِ خَفِيفتيْنِ، ثمَّ اضْطَجَعَ على شِقِّهِ الأيمن حَتَّى يَجِيءَ المُؤَذِّنُ فيُؤْذِنَهُ. متفق عليه[(٤)].

٨١٧ ـ وعن حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أَخذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدهُ تَحتَ خَدِّهِ، ثمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا» وإذا اسْتيْقَظَ قَالَ: «الحَمْدُ للَّهِ الَّذي أَحْيَانَا بعْدَ مَا أَمَاتَنَا وإليه النُّشُورُ». رواه البخاري[(٥)].

٨١٨ ـ وعن يَعِيشَ بْنِ طِخْفَةَ الغِفَارِيِّ رضي الله عنه قال: قال أبي: بينما أنَا مضْطَجِعٌ في الْمسَجِدِ عَلَى بَطْنِي إذَا رَجُلٌ يُحَرِّكُنِي بِرِجْلِهِ فقال: «إنَّ هذِهِ ضِجْعَةٌ يُبْغِضُهَا اللهُ» قال: فَنَظرْتُ، فإِذَا رسول الله ﷺ. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح[(٦)].

---

(١) في نسخة شعيب: «كتاب آداب النوم باب آداب النوم والاضطجاع والقعود والمجلس والجليس والرؤيا».

(٢) صحيح. مر برقم (٨٠).

(٣) صحيح. مر تحت حديث (٨٠).

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٣٢٥) ومسلم (١/٥٠٨).

(٥) صحيح. البخاري (٥/٢٣٢٧).

(٦) صحيح لغيره. أبو داود (٤/٣٠٩) ذكر شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣٣٤) أن رجاله ثقات لكن في تابعيه اختلاف وجهالة لكنه قوي بحديث أبي هريرة الذي رواه الترمذي.

٨١٩ ـ وعن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لَمْ يَذْكُرِ الله تعالى فِيهِ كَانَتْ عَلَيهِ مِنَ الله تِرَةٌ، وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لاَ يَذْكُرُ الله تعالى فِيهِ كَانَتْ عَليه مِنَ اللهِ تِرةٌ» رواه أبو داود بإسنادٍ حسن[١].

«التِّرَةُ» بكسر التاء المثناة من فوق؛ وهي: النَّقْصُ، وقيل: التَّبِعَةُ.



باب جواز الاستلقاء على القفا ووضع إحدى الرجلين على الأخرى إذا لم يَخف انكشاف العورة وجواز القعود متربعاً ومحتبياً

٨٢٠ ـ عن عبدِالله بن زيد[٢] ﷺ أنه رأى رسول الله ﷺ مُستَلقياً في المَسْجِدِ؛ وَاضعاً إحْدَى رِجْليْهِ عَلى الأُخْرَى. متفق عليه[٣].

٨٢١ ـ وعن جابر بن سمرة ﷺ قال: كان النبيُّ ﷺ إذَا صَلَّى الْفَجْرَ تَرَبَّعَ في مَجْلِسِهِ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمسُ حَسْنَاء. حدِيث صحيح، رواه أبو داود وغيره بأسانيد صحيحة[٤].

٨٢٢ ـ وعنِ ابن عمر ﷺ قال: رأيت رسول الله ﷺ بفناء الكَعْبةِ مُحْتَبياً بِيَدَيْهِ هكَذَا ـ وَوَصَفَ بِيَديه الاحْتِباء، وَهُوَ القُرفُصَاء ـ. رواه البخاري[٥].

٨٢٣ ـ وعن قَيْلَةَ بِنْت مَخرمَةَ ﷺ قالت: رأيتُ النبيَّ ﷺ وهو قَاعِدٌ القُرْفُصَاءَ، فلما رأيتُ رسول الله ﷺ المُتَخَشِّعَ في الجلسةِ أُرْعِدتُ مِنَ الفَرَقِ. رواه أبو داود، والترمذي[٦].

٨٢٤ ـ وعنِ الشَّريد بن سُوَيْدِ ﷺ قال: مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ وَأنا جَالسٌ هكذا،

---

(١) صحيح لغيره. أبو داود (٢٦٤/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٢٤/٢): «حديث صحيح وقد تكلمت على طرقه وألفاظه وشواهده في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٧٤ ـ ٨٠)».

(٢) وقع في نسخة شيخنا وبعض النسخ الأخرى: «يزيد» وهو خطأ.

(٣) صحيح. البخاري (١٨٠/١) ومسلم (١٦٦٢/٣).

(٤) صحيح. أبو داود (٢٦٣/٤) قال شيخنا في الصحيحة (١١٠٥/٦): «قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم».

(٥) صحيح. البخاري (٢٣١٤/٥).

(٦) حسن. أبو داود (٢٦٢/٤) والترمذي في الشمائل (ص١١٥) ومن عزاه من المحققين للسنن فقد وهم لأنه في السنن لم يسق لفظ الحديث وإنما ذكر قدومها ووصفها لثيابه ثم قال: وفي الحديث قصة. قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٤١/٤): «وإسناده لا بأس به كما قال الحافظ في الفتح (٥٥/١١)» وكذا حسنه في صحيح الأدب المفرد برقم (١١٧٨).

وَقَدْ وَضَعتُ يَدي اليُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي وَاتَّكأْتُ عَلَى إلْيَة يَدِي فقال: «أتقْعُدُ قِعْدَةَ المَغضُوبِ عَلَيهِمْ؟!» رواه أبو داود بإسناد صحيح[١].



باب في آداب المجلس والجليس

٨٢٥ ـ عن ابنِ عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُقِيمَنَّ أحَدُكُمْ رَجُلاً مِنْ مَجْلسهِ ثم يَجْلسُ فِيه، ولكِنْ تَوَسَعُوا وتَفَسَّحُوا» وَكَان ابنُ عُمَرَ إذا قامَ لهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسهِ لَمْ يَجلِسْ فِيه. متفق عليه[٢].

٨٢٦ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول ﷺ قال: «إذا قام أحَدُكُمْ منْ مَجْلسٍ ثُمَّ رَجَعَ إلَيْهِ فَهُوَ أحَقُّ بِه» رواه مسلم[٣].

٨٢٧ ـ وعن جابر بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما قال: كُنَّا إذَا أَتَيْنَا النبيَّ ﷺ جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهي[٤]. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[٥].

٨٢٨ ـ وعن أبي عبدِالله سَلْمَان الفارِسيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعة وَيَتَطهَّرُ ما اسْتَطاعَ منْ طُهْرٍ، وَيدَّهِنُ منْ دُهْنِهِ، أوْ يَمَسُّ مِنْ طيب بَيْته، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلاَ يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنينْ، ثُمَّ يُصَلِّي ما كُتِبَ له، ثُمَّ يُنْصِتُ إذَا تَكَلَّمَ الإمامُ، إلا غُفِرَ لهُ ما بَيْنَهُ وَبينَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى» رواه البخاري[٦].

٨٢٩ ـ وعن عمرو بن شُعَيْب عن أبيه عن جَدِّهِ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا

---

(١) صحيح. أبو داود (٤/٢٦٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣٤٦): «سنده صحيح على شرط البخاري وابن جريج وإن كان مدلساً فقد صرح بالتحديث عند عبدالرزاق في المصنف(٢/٩٨) وهو مخرج في الجلباب (ص ١٩٦ ـ ١٩٧)».

(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٣١٣) ومسلم (٤/١٧١٤) واللفظ له.

(٣) صحيح. مسلم (٤/١٧١٥).

(٤) قال شيخنا في الصحيحة (١/٦٤٨): «وفي الحديث تنبيه على أدب من آداب المجالس في عهد النبي ﷺ طالما أهمله الناس اليوم حتى أهل العلم وهو أن الرجل إذا دخل المجلس يجلس فيه حيث ينتهي به المجلس ولو عند عتبة الباب فإذا وجد مثله فعليه أن يجلس فيه ولا يترقب أن يقوم له بعض أهل المجلس من مجلسه كما يفعل بعض المتكبرين من الرؤساء والمتعجرفين من المتمشيخين فإن هذا منهي عنه صراحة في قوله ﷺ: لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه...».

(٥) صحيح لغيره. أبو داود (٤/٢٥٨) والترمذي (٥/٧٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣٤٦): «في إسناده شريك بن عبدالله القاضي وهو ضعيف لكن لم يتفرد به فانظر الصحيحة (٣٣٠)».

(٦) صحيح. البخاري (١/٣٠١).

يَحِلُّ لِرَجُلٍ أن يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنيْنِ إلا بإذْنِهِمَا » رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[١].

وفي رواية لأبي داود: «لا يُجْلَسْ بَيْنَ رَجُلَيْن إلا بإذْنِهِمَا».

٨٣٠ ـ وعن حذيفة[٢] ﷺ أن رسول الله ﷺ لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسْطَ الحَلْقَةِ. رواه أبو داود بإسناد حسن[٣].

وروى الترمذي عن أبي مِجْلزٍ أن رَجُلاً قَعَدَ وَسْطَ حَلْقَةٍ، فقال حُذَيْفَةُ: مُلْعُونٌ عُلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أوْ لَعَنَ الله عَلَى لِسَانِ مُحَمّدٍ ﷺ مَنْ جَلَسَ وَسْطَ الْحَلْقَةِ. قال الترمذي: حديث حسن صحيح[٤].

٨٣١ ـ وعن أبي سعيد الخدريِّ ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول «خَيْرُ الْمَجَالِسِ أوْسَعُهَا» رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرطِ البخاري[٥].

٨٣٢ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَلَسَ في مَجْلسٍ فَكَثُرَ فيهِ لَغَطُهُ فقال قَبْلَ أنْ يَقُومَ منْ مجلْسه ذلك: سبْحانَك اللّهُمَّ وبحَمْدكَ؛ أشْهدُ أنْ لا إله إلا أنْت، أسْتغْفِرُكَ وَأتَوبُ إليْك، إلا غُفِرَ لَهُ ماَ كانَ في مَجْلِسِهِ ذلكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٦].

٨٣٣ ـ وعن أبي بَرْزَةَ ﷺ قال: كان رسول ﷺ يقولُ بأَخَرَةٍ إذَا أَرَادَ أنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجلسِ: «سُبْحَانَكَ اللّهُمَّ وبِحَمْدكَ، أشْهدُ أنْ لا إلَهَ إلا أنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ» فقال رَجُلٌ: يا رسول الله إنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلاً مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيما مَضَى؟ قال: «ذلكَ كَفَّارَةٌ لِما يَكُونُ في الْمجْلِسِ» رواه أبو داود[٧]، ورواه الحاكم أبو عبدالله في «المستدرك» من رواية عائشة ﵂ وقال: صحيح الإسناد[٨].

٨٣٤ ـ وعن ابن عمر ﵄ قال: قَلَّمَا كان رسول الله ﷺ يقوم من مَجْلسٍ حتى

---

(١) حسن. أبو داود (٢٦٢/٤) والترمذي (٨٩/٥) وحسنه شيخنا في صحيح الأدب المفرد برقم (١١٤٢).

(٢) في نسخة شعيب: «بن اليمان».

(٣) ضعيف. أبو داود (٢٥٨/٤) قال شيخنا في الرياض (ص٣٢٠): «قلت: أبو مجلز واسمه لاحق بن حميد لم يسمع من حذيفة كما قال ابن معين وغيره».

(٤) ضعيف. الترمذي (٩٠/٥) وانظر التعليق السابق.

(٥) صحيح. أبو داود (٢٥٧/٤) قال شيخنا في الصحيحة (٤٨٥/٢): «قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري...».

(٦) صحيح. الترمذي (٤٩٤/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٨/٣): «قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٧) صحيح. أبو داود (٢٦٥/٤) وصححه شيخنا في صحيح الترغيب برقم (١٥١٧).

(٨) صحيح. الحاكم (٦٧٤/١) قلت: ورواه من هو أعلى منه وهو النسائي في السنن الكبرى (٣٩٩/١) والحديث صححه شيخنا في الصحيحة برقم (٣١٦٤).

يَدعُوَ بهؤلاَءِ الدعَوَات: «اللهمَّ اقْسِم لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ ما تحُولُ به بَيْنَنَا وبَينَ مَعَاصِيْكَ[١]، ومن طَاعَتِكَ ما تُبَلِّغُنَا به جَنَّتَكَ، ومِنَ اليَقين ما تُهوِّنُ بِه عَلَيْنا مَصَائِبَ الدُّنيَا، اللهُمَّ مَتِّعْنا بأَسْمَاعِنا، وأبْصَارِنا، وقُوَّتِنا ما أحيَيْتَنَا، واجْعَلْهُ الوَارِثَ منَّا، واجعَل ثَأْرَنَا عَلى مَنْ ظَلَمَنَا، وانْصُرْنا عَلى مَنْ عادَانَا، وَلا تَجْعلْ مُصِيبتنا في دِيننا، وَلا تَجْعلِ الدُّنْيَا أكبَرَ هَمِّنا، ولا مبلغ عِلْمِنا، وَلا تُسَلِّطْ عَلَينا مَنْ لا يَرْحَمُنا» رواه الترمذي وقال حديث حسن[٢].

٨٣٥ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول ﷺ «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقومونَ من مَجْلِسٍ لا يَذكُرُون الله تعالى فيه إلا قَاموا عَنْ مِثْلِ جيفَةِ حِمَارٍ وكانَ لَهُمْ حَسْرَةً» رواه أبو داود بإسناد صحيح[٣].

٨٣٦ ـ وعنه عن النبي ﷺ قال: «مَا جَلَسَ قَومٌ مَجْلِساً لم يَذْكرُوا الله تَعالَى فيه، ولَم يُصلُّوا على نَبِيِّهم فيه، إلاَّ كانَ عَلَيهمْ تِرةٌ؛ فإنْ شاءَ عَذَّبَهُم، وإنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُم» رواه الترمذي وقال حديث حسن[٤].

٨٣٧ ـ وعنه عن رسول الله ﷺ «مَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لم يَذْكُرِ الله تعالى فِيهِ كَانَت عليه مِنَ الله تِرَةٌ، وَمَن اضطجَعَ مُضْطَجَعاً لا يَذْكرُ الله تعالى فيه كَانتْ عَلَيْه مِنَ الله تِرَةٌ» رواه أبو داود[٥]. وقد سبق قريباً، وشَرَحْنَا «التِّرَةَ» فِيهِ.



باب الرؤيا وما يتعلق بها

قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ مَنَامُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾.

٨٣٨ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لم يَبْقَ مِنَ النُّبُوَّةِ إلا المُبَشِّراتُ» قالوا: وَمَا المُبشِّراتُ؟ قال: «الرُّؤيَا الصَّالِحةُ» رواه البخاري[٦].

٨٣٩ ـ وعنه أن النبي ﷺ قال: «إذا اقتَربَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤيَا الُمؤمنِ تَكذِبُ، وَرُؤيَا المُؤمِنِ جُزءٌ منْ سِتَّةٍ وَأرْبَعينَ جُزءًا مِنَ النُّبُوَّةِ» متفق عليه[٧].

وفي رواية[٨]: «أَصْدَقُكُم رُؤيَا: أَصْدَقُكُم حَدِيثاً».

---

(١) في المخطوطة: «معصيتك».

(٢) حسن. الترمذي (٥٢٨/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٢/٣): «قلت: وهو كما قال وانظر الكلم الطيب (٢٢٦)».

(٣) صحيح. أبو داود (٢٦٤/٤) قال شيخنا في الكلم الطيب (٢٢٥): «وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي وهو كما قالا».

(٤) صحيح. الترمذي (٤٦١/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٢٣/٢): «وإسناده صحيح».

(٥) صحيح لغيره. مرَّ برقم (٨١٩).

(٦) صحيح. البخاري (٢٥٦٤/٦).

(٧) صحيح. البخاري (٢٥٧٤/٦) ومسلم (١٧٧٣/٤).

(٨) مسلم (١٧٧٣/٤).

٨٤٠ ـ وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رآني في المنَامِ فَسَيَرَاني في اليَقَظَةِ ـ أوْ كأنَّمَا رآني في اليَقَظَةِ ـ ولا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطانُ بي». متفق عليه(١).

٨٤١ ـ وعن أبي سعيد الخدريِّ ﷺ أنه سمِع النبي ﷺ يقول: «إذا رَأى أَحَدُكُم رُؤيَا يُحِبُّهَا فَإنَّما هي من الله تعالى، فَليَحْمَدِ الله عَلَيهَا، وَلْيُحَدِّثْ بِها ـ وفي رواية: فَلا يُحَدِّث بها إلا مَنْ يُحِبُّ ـ وَإذا رأى غَيرَ ذَلك مما يَكرَهُ فإنَّما هي منَ الشَّيْطانِ، فَليَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا وَلا يَذكُرها لأحدٍ فإنها لا تَضُرُّهُ» متفق عليه(٢).

٨٤٢ ـ وعن أبي قتادة ﷺ قال: قال النبيُّ ﷺ: «الرُّؤيا الصَّالِحَةُ ـ وفي رواية: الرُّؤيَا الحَسَنَةُ ـ منَ الله، والحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَان، فَمَن رَأى شَيْئاً يَكرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَن شِمَاله ثَلاثَاً، ولْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإنَّها لا تَضُرُّهُ» متفق عليه(٣).

«النَّفثُ»: نَفخٌ لطيفٌ لا رِيقَ مَعَهُ.

٨٤٣ ـ وعن جابر ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «إذَا رَأى أحَدُكُم الرُّؤيا يَكْرَهُها فَلْيَبْصُقْ عَن يَسَارِهِ ثَلاثَاً، ولْيَسْتَعِذْ بالله مِنَ الشَّيطانِ ثَلاثاً، وليَتَحوَّل عَنْ جَنْبِهِ الذي كان عليه» رواه مسلم(٤).

٨٤٤ ـ وعن أبي الأسقع واثلة بن الأسقع ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِنْ أعظَمِ الفِرَى أن يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إلى غَيْرِ أبِيه، أوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لم تَرَ، أوْ يقولَ على رسولَ الله ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ» رواه البخاري(٥).



---

(١) صحيح. البخاري (٦/٢٥٦٧) ومسلم (٤/١٧٧٥).

(٢) صحيح. البخاري (٦/٢٥٨٢) من حديث أبي سعيد ومسلم (٤/١٧٧٢) من حديث أبي قتادة.

(٣) صحيح. البخاري (٦/٢٥٦٨) ومسلم (٤/١٧٧٢).

(٤) صحيح. مسلم (٤/١٧٧٢).

(٥) صحيح. البخاري (٣/١٢٩٣).

كتاب السلام

باب فضل السلام والأمر بإفشائه

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ وقال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾ وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ وقال تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ (٢٤) إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ﴾.

٨٤٥ ـ وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أيّ الإسلام خَيْرٌ؟ قال «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرأُ السَّلامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». متفق عليه[1].

٨٤٦ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال «لما خَلَقَ اللهُ آدمَ قال: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولئِكَ ـ نَفَرٍ مِنَ المَلائكة جُلُوسٌ ـ فاسْتَمِعْ ما يُحَيُّونَكَ؛ فَإنَّها تَحيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. فقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فقالوا: السَّلامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ الله، فَزادُوهُ: وَرَحْمَةُ الله» متفق عليه[2].

٨٤٧ ـ وعن[3] البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: أمرنا رسولُ الله ﷺ بِسَبْعٍ: بِعيادَةِ المريضِ، وَاتِّباعِ الجَنائزِ، وَتشميتِ العَاطسِ، ونَصْرِ الضَّعِيفِ، وَعَوْنِ المظلومِ، وإفْشاءِ السَّلامِ، وإبرارِ المقسم. متفق عليه[4]، هذا لفظ إحدى روايات البخاري.

٨٤٨ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلا تُؤْمِنوا حَتى تَحَابُّوا، أَوَ لا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إذا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُم؟ أفْشُوا السَّلام بَيْنَكُم» رواه مسلم[5].

---

(١) صحيح. البخاري (١٣/١) ومسلم (٦٥/١).

(٢) صحيح. البخاري (٢٢٩٩/٥) ومسلم (٢١٨٣/٤).

(٣) في نسخة شعيب: «عن أبي عمارة البراء».

(٤) صحيح. البخاري (٢٣٠٢/٥) ومسلم (١٦٣٥/٣).

(٥) صحيح. مسلم (٧٤/١).

٨٤٩ ـ وعن أبي يوسف عبدالله بن سلام ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَا أيُّهَا النَّاسُ أفْشُوا السَّلامَ، وَأطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصِلُوا الأرحامَ، وَصَلُّوا والنَّاسُ نيامٌ، تَدْخُلُوا الجنَّةَ بسلامٍ» رواه الترمذي وقال: حديث[1] صحيح[2].

٨٥٠ ـ وعن الطفيل بن أُبيِّ بن كعب أنه كان يأتي عبدالله بن عمر فيغدو مَعَهُ إلى السُّوق، قال: فإذا غَدونا إلى السوق لم يَمُرَّ عبدُالله على سَقَّاطٍ ولا صاحبِ بَيْعَةٍ، وَلا مِسْكينٍ، وَلا أحدٍ، إلا سَلَّمَ عَليه، قال الطُّفيلُ: فَجِئْتُ عبدَالله بن عُمَرَ يَوْماً فاسْتَتْبَعَني إلى السُّوقِ، فقُلْت لَهُ: ما تَصْنعُ بالسوقِ وأنْتَ لا تَقِفُ عَلى البَيْع، وَلا تَسْألُ عَن السِّلَع، وَلا تَسُومُ بها، وَلا تَجْلِسُ في مجالسِ السُّوقِ؟ وأقولُ: اجْلسْ بنا ههُنا نَتَحدَّثْ، فقال: يا أبا بَطْنٍ ـ وَكانَ الطُّفَيلُ ذَا بَطْن ـ إنَّما نَغْدو مِنْ أجْل السَّلام، فَنُسَلِّمُ عَلَى مَنْ لَقِيناهُ. رواه مالك في «المُوطَّإ» بإسناد صحيح[3].



باب كيفية السلام

يُسْتَحَبُّ أنْ يَقُولَ المُبْتَدِئ بالسلام: السَّلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ وبركاتُهُ. فيأتي بضميرِ الجمعِ وإنْ كان المُسَلَّمُ عليهِ واحداً، ويَقولُ المُجيبُ: وعليكم السَّلامُ ورحمةُ الله وبركاتُهُ. فيأتي بواو العطفِ في قوله: وعليكم.

٨٥١ ـ عن عِمران بن الحصين ﷺ قال: جاءَ رجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: السَّلامُ عَلَيكُم، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثم جَلَسَ، فقال النبيُّ ﷺ: «عَشْرٌ» ثم جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيكم وَرَحْمَةُ الله، فَرَدَّ عليهِ فَجَلَسَ، فقال: «عِشْرون»، ثم جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيكُم وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَّ عليهِ فَجَلَسَ، فقال: «ثَلاثُونَ» رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن[4].

٨٥٢ ـ وعن عائشة ﷺ قالتْ: قال لي رسولُ الله ﷺ: «هذا جِبريلُ يَقرَأُ عَلَيْكِ السَّلامَ» قالَتْ: قُلتُ: وَعَلَيْه السَّلامُ ورحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ. متفقٌ عليه[5].

---

(١) في نسخة شعيب: «حديث حسن صحيح» وما أثبت هو الموافق لما في السنن والمخطوط.

(٢) صحيح. الترمذي (٦٥٢/٤) قال شيخنا في الصحيحة (١١٣/٢): «وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. قلت: ووافقه الذهبي وهو كما قالا».

(٣) صحيح. الموطأ (٩٦١/٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٢٢/٤): «وسنده صحيح».

(٤) حسن. أبو داود (٣٥٠/٤) والترمذي (٥٢/٥) قال شيخنا في الكلم الطيب (١٩٨): «وهو كما قال وحسنه البيهقي أيضاً والحافظ».

(٥) صحيح. البخاري (١١٧٧/٣) ومسلم (١٨٩٥/٤) واللفظ للبخاري.

وهكذا وقع في بعض رواياتِ الصحيحين: «وَبَرَكَاتُهُ»[(١)] وفي بعضها بحذفها، وزيادةُ الثِّقَةِ مقبولةٌ.

٨٥٣ ـ وعن أنسٍ ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا تكلم بِكَلمة أعَادهَا ثَلاثاً حتَّى تُفَهَم عنه، وإذا أتى على قوْم فَسَلَّمَ عَلَيهم سَلَّم عَلَيهم ثَلاثاً. رواه البخاري[(٢)]. وهذا محمُولٌ عَلَى ما إذا كان الجَمْعُ كثيراً.

٨٥٤ ـ وعن المِقْدَاد ﷺ ـ في حَدِيثه الطويل ـ قال: كُنَّا نَرْفَعُ للنبي ﷺ نَصِيبهُ مِنَ اللَّبَنِ فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيلِ فَيُسَلِّمُ تسليماً لا يوقظُ نائِماً، وَيُسمِعُ اليَقظان، فَجَاء النبيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كما كان يُسَلِّمُ. رواه مسلم[(٣)].

٨٥٥ ـ وعن أسماء بنتِ يزيد رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن رسول الله ﷺ مَرَّ في المَسْجِد يوْماً وَعصْبةٌ مِنَ النِّساء قُعودٌ فألوى بيده بالتسليم.

رواه الترمذي وقال: حديث حسن[(٤)].

وهذا محمولٌ على أنه ﷺ جَمَعَ بَين اللَّفظ والإشارة، ويُؤيِّدُهُ أن في رِواية أبي داود: «فَسَلَّم عَلَيْنا»[(٥)].

٨٥٦ ـ وعن أبي جُرَيٍّ الهُجَيْمِيِّ ﷺ قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلْت: عَلْيك السَّلامُ يا رَسول الله. قال: «لا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلامُ، فإنَّ عَلَيْكَ السّلامُ تَحِيَّةُ الموتى» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح[(٦)]. وقد سبق بِطوله.



باب آداب السلام

٨٥٧ ـ عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْماشي عَلَى القَاعِدِ، والقليلُ على الكَثِيرِ» متفق عليه[(٧)].

وفي رواية للبخاري: «والصغيرُ على الْكَبِيرِ».

٨٥٨ ـ وعن أبي أُمامة[(٨)] ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوْلى النَّاسِ بالله مَنْ

---

(١) وهي للبخاري.

(٢) صحيح. مرَّ برقم (٦٩٦).

(٣) صحيح. مسلم (١٦٢٥/٣).

(٤) ضعيف. الترمذي (٥٨/٥) قلت: أعله شيخنا بشهر بن حوشب كما في الجلباب (ص ١٩٧) ولا تغتر بما قاله بعضهم من أن له طريقاً أخرى هو بها حسن فإن شهراً قد تفرد بذكر الإشارة وإنما الطريق الأخرى تشهد لرواية أبي داود فسلم علينا وبينهما فرق.

(٥) حسن لغيره. أبو داود (٣٥٢/٤) قلت: حسنه شيخنا في الصحيحة برقم (٨٢٣).

(٦) صحيح. مرَّ برقم (٧٩٦).

(٧) صحيح. البخاري(٢٣٠١/٥)ومسلم(١٧٠٣/٤).

(٨) في نسخة شعيب: «صدي بن عجلان الباهلي».

بَدأهم بالسَّلاَم» رواه أبو داود بإسنادٍ جيدٍ[١]، ورواه الترمذي عن أبي أُمامةَ ﷺ: قِيلَ يا رسولَ الله، الرَّجُلانِ يَلْتَقيان أيُّهما يَبْدأُ بالسَّلامِ؟ قال: «أوْلاهُمَا بالله تعالى» قال الترمذي: حديث حسن[٢].

باب استحباب إعادة السلام على من تكرَّر لقاؤه على قرب بأن دخل ثم خرج ثم دخل في الحال، أو حال بينهما شجرة ونحوها

٨٥٩ ـ عن أبي هريرة ﷺ ـ في حديث المسيءِ صَلاتَهُ ـ أنَّهُ جاء فَصَلَّى، ثُمَّ جاء إلى النبي ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلام فقال: «ارجع فَصَلِّ فإنَّكَ لم تُصَلِّ» فَرَجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ جاء فَسَلَّمَ عَلَى النبي ﷺ حَتّى فَعَل ذلكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ. متفق عليه[٣].

٨٦٠ ـ وعنه عن رسول اللَّه ﷺ قال: «إذا لقيَ أحَدُكُمْ أخاه فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فإنْ حالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أو جِدَارٌ أوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْه» رواه أبو داود[٤].



باب استحباب السلام إذا دخل بيته

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾.

٨٦١ ـ وعن أنس ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ «يا بُنَيَّ، إذا دَخَلْتَ عَلى أهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُنْ بَركةً عَلَيْكَ وَعَلَى أهلِ بَيْتِكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٥].



باب السّلام على الصبيان

٨٦٢ ـ عن أنس ﷺ أنَّهُ مَرَّ عَلى صِبْيان فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وقال: كانَ رسول ﷺ يَفْعَلُهُ. متفق عليه[٦].

---

(١) صحيح. أبو داود (٣٥١/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣١٤/٤): «إسناده صحيح».

(٢) صحيح. الترمذي (٥٦/٥) وصححه شيخنا في صحيح الترغيب (٢٧٠٣).

(٣) صحيح. البخاري (٢٦٣/١) ومسلم (٢٩٨/١).

(٤) صحيح. أبو داود (٣٥١/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣١٦/٤): «بإسنادين أحدهما صحيح وبيانه في الصحيحة (١٨٦)».

(٥) صحيح لغيره. الترمذي (٥٩/٥) قال شيخنا في الكلم الطيب (٦٣): «قلت: وهو كما قال فإن له طرقاً كثيرة يتقوى الحديث بها وقد جمعها الحافظ ابن حجر في جزء صغير انتهى فيه إلى تقوية الحديث وهو محفوظ في المكتبة الظاهرية».

(٦) صحيح. مرَّ برقم (٦٠٤).

باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن وسلامهن بهذا الشرط

٨٦٣ ـ عن سهل بن سعد ﷺ قال: كانَتْ فينا امْرَأَةٌ ـ وفي رواية: كانَتْ لَنا عَجُوزٌ ـ تأْخُذُ منْ أُصُولِ السِّلْقِ فتطْرَحُهُ في القِدْرِ وَتُكَرْكِرُ حَبَّاتٍ منْ شَعِيرٍ، فإذا صَلَّيْنا الجُمُعَةَ وانْصَرَفْنا نُسَلِّمُ عَلَيْها، فَتُقَدِّمُهُ إلَيْنَا. رواه البخاري[١].

قوله «تُكَرْكِرُ» أي تَطحَنُ.

٨٦٤ ـ وعن أُمِّ هانِئٍ فاخِتَةَ بِنتِ أبي طَالب رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ يَوْمَ الفَتْح وَهُو يَغْتَسِلُ وَفاطِمةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ. وذَكَرَتِ الحديث. رواه مسلم[٢].

٨٦٥ ـ وعن أسماءَ بنتِ يزيد رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: مَرَّ علينا النبي ﷺ في نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن، وهذا لفظ أبي داود[٣]، ولفظ الترمذي: أن رسول الله ﷺ مَرَّ في المَسْجِدِ يوماً وعُصْبَةٌ من النِّسَاءِ قُعُودٌ فألوى بِيَدِهِ بالتَّسليمِ[٤].



باب تحريم ابتدائنا الكافر بالسلام وكيفية الرد عليهم واستحباب السلام على أهل مجلسٍ فيهم مسلمون وكفّار

٨٦٦ ـ عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَبْدَؤوا اليَهُودَ ولا النَّصَارى بالسَّلام، فإذا لَقِيتُم أحَدَهُم في الطَّرِيقِ[٥] فَاضطَرُّوهُ إلى أضْيَقِهِ» رواه مسلم[٦].

٨٦٧ ـ وعن أنسٍ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا سَلَّمَ عَلَيكُم أهلُ الكتاب فَقُولُوا: وعَلَيْكُمْ» متفق عليه[٧].

٨٦٨ ـ وعن أُسامة ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى مَجْلسٍ فيه أخلاطٌ من المُسلِمِينَ والمُشرِكِين ـ عَبَدَةِ الأوثَانِ واليَهُودِ ـ فَسَلَّمَ عَلَيْهِم النبيُّ ﷺ. متفق عليه[٨].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٣٠٦/٥).
(٢) صحيح. مسلم (٤٩٨/١).
(٣) حسن. مرَّ برقم (٨٥٥).
(٤) ضعيف. مرَّ برقم (٨٥٥) وبين شيخنا أن لفظ الترمذي ضعيف ولفظ أبي داود حسن.
(٥) في نسخة شعيب: «طريق» وهي الموافقة لما في الصحيح.
(٦) صحيح. مسلم (١٧٠٧/٤).
(٧) صحيح. البخاري(٢٣٠٩/٥)ومسلم(١٧٠٥/٤).
(٨) صحيح. البخاري(٢٣٠٧/٥)ومسلم(١٤٢٢/٣).

باب استحباب السلام إذا قام منَ المجلس وفارق جلساءه أو جليسه

٨٦٩ ـ عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا انْتَهَى أحَدُكُم إلى المَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ؛ فَإذا أرَادَ أنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الأُولى بأَحَقَّ من الآخِرَة»[١] رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[٢].

باب الاستئذان وآدابه

قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَـٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُواْ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾.

٨٧٠ ـ وعن أبي موسى[٣] ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الاستِئْذَانُ ثَلاثٌ، فَإنْ أُذِنَ لَكَ وَإلا فَارْجِع». متفق عليه[٤].

٨٧١ ـ وعن سهلِ بْنِ سعد ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «إنَّمَا جُعِلَ الاستئذانُ مِنْ أجْلِ البَصَر» متفق عليه[٥].

٨٧٢ ـ وعن رِبْعِيّ بن حِرَاشٍ قال: حدَّثنا رَجُلٌ من بَني عَامرٍ أنَّهُ استأذَنَ على النبي ﷺ وهو في بيت فقال: أألِجُ؟ فقال رسول الله ﷺ لخادِمِهِ: «اخْرُج إلى هذا فَعَلِّمْهُ الاستئذَانَ فَقُل لَهُ قُل: السَّلامُ عَلَيكُم، أأدْخُلُ؟» فَسَمِعهُ الرَّجُلُ فقال: السَّلام عَلَيكم، أأدخُلُ؟ فَأذن له النبيُّ ﷺ فَدَخَلَ. رواه أبو داود بإسناد صحيح[٦].

٨٧٣ ـ وعن كِلْدَةَ بْنِ الحنبل ﷺ قال: أتيت النبيَّ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَيْه ولم أُسَلِّم فقال النبيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلْ السَّلامُ عَلَيكُم أأدْخلُ؟» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[٧].

---

(١) قال شيخنا في الصحيحة (٣٥٧/١): «والسلام عند القيام من المجلس أدب متروك في بعض البلاد وأحق من يقوم بإحيائه هم أهل العلم وطلابه فينبغي لهم إذا دخلوا على الطلاب في غرفة الدرس مثلاً أن يسلموا وكذلك إذا خرجوا فليست الأولى بأحق من الأخرى وذلك من إفشاء السلام المأمور به. . .».

(٢) صحيح. أبو داود (٣٥٣/٤) والترمذي (٦٢/٥) قال شيخنا في الكلم (٢٠٢): «وهو كما قال بل أعلى فإن له شواهد كما تراه في الصحيحة (١٨٣)».

(٣) في نسخة شعيب: «الأشعري».

(٤) صحيح. البخاري (٢٣٠٥/٥) ومسلم (١٦٩٤/٣) واللفظ لمسلم.

(٥) صحيح. البخاري (٢٣٠٤/٥) ومسلم (١٦٩٨/٣).

(٦) صحيح. أبو داود (٣٤٥/٤) قال شيخنا في الصحيحة (٤٦١/٢): «وإسناده صحيح وجهالة الصحابي لا تضر».

(٧) صحيح. أبو داود (٣٤٥/٤) والترمذي (٦٤/٥) قال شيخنا في الصحيحة (٤٦١/٢): «وإسناده صحيح».

باب بيان أن السنة إذا قيل للمستأذن: من أنت؟ أن يقول: فلان فيسمي نفسه بما يعرف به من اسم أو كنية وكراهة قوله: «أنا» ونحوها

٨٧٤ ـ عن أنس ﷺ ـ في حديثه المشهور في الإسراء ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «ثُمَّ صَعِدَ بي جِبْريلُ إلى السماءِ الدُّنيا فاستفتح» فقيل: منْ هذا؟ قال: جبْريلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَك؟ قال: مُحمَّدٌ ﷺ. ثمَّ صَعِدَ إلى السَّماء الثَّانية والثَّالثة والرَّابعة وَسَائرِهِنَّ وَيُقالُ في باب كل سماءٍ: مَنْ هذا؟ فَيقُولُ: جبريل» متفق عليه[١].

٨٧٥ ـ وعن أبي ذر ﷺ قال: خَرَجْتُ لَيْلةً من اللّيالي فإذا رسول الله ﷺ يمشي وحْدَهُ، فجَعلتُ أمشي في ظلِّ القَمَرِ، فالتفتَ فرآني فقال: «مَنْ هذا؟» فقلت: أبو ذَرٍّ. متفق عليه[٢].

٨٧٦ ـ وعن أُمِّ هانئ ﷺ قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يغتسل وفاطمةُ تَسْتُرُهُ فقال: «مَنْ هذه؟» فقلت: أنا أُمُّ هَانئ. متفق عليه[٣].

٨٧٧ ـ وعن جابر ﷺ قال: أتَيتُ النبيَّ ﷺ فَدَقَقْتُ البابَ فقال: «من ذا[٤]؟» فقلت: أنا، فقال: «أنا أنا!!» كأنهُ كَرِهَهَا. متفق عليه[٥].



باب استحباب تشميت العاطس إذا حمد الله تعالى وكراهة تشميته إذا لم يحمد الله تعالى وبيان آداب التشميت والعطاس والتثاؤب

٨٧٨ ـ عن أبي هريرة ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الله يُحِبُّ العُطاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤبَ، فَإذَا عَطَس أحَدُكُم وحَمِدَ الله تعالى كانَ حقّاً على كل مسلم سَمِعَهُ[٦] أن يقول له: يرحمك الله، وأما التّثاؤب فإنما هو من الشيطان، فإذا تثاءب أحدُكم فليردَّهُ ما استطاع؛ فإن أحدكم إذا تثاءب ضَحِكَ منه الشيطانُ» رواه البخاري[٧].

---

(١) صحيح. البخاري (١٤١٠/٣) ومسلم (١٤٥/١ ـ ١٤٦).

(٢) صحيح. البخاري (٢٣٦٦/٥) ومسلم (٦٨٨/٢).

(٣) صحيح. البخاري (١٠٨/١) ومسلم (٤٩٨/١).

(٤) وفي نسخ: «هذا» وهي رواية مسلم.

(٥) صحيح. البخاري (٢٣٠٦/٥) ومسلم (١٦٩٧/٣).

(٦) قال شيخنا في الكلم الطيب (ص ١٥٨): «قوله: (كان حقاً على كل مسلم سمعه...) دليل واضح على وجوب التشميت على كل من سمعه وما اشتهر أنه فرض كفائي إذا قام به البعض سقط عن الباقين مما لا يدل عليه هنا بخلاف السلام...».

(٧) صحيح. البخاري (٢٢٩٧/٥).

٨٧٩ ـ وعنه عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا عَطَسَ أحدُكم فليقل: الحمدُ لله، وليقل له أخوه أو صاحِبُهُ: يرحَمُكَ اللهُ، فإذا قال له: يرحمك الله فليقل: يهديكم اللهُ ويُصْلِحُ بالكم» رواه البخاري[1].

٨٨٠ ـ وعن أبي موسى ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقولُ «إذا عَطَس أحدُكم فحمد الله فَشَمِّتُوهُ، فإنْ لم يحمدِ الله فلا تُشمتوه» رواه مسلم[2].

٨٨١ ـ وعن أنس ﷺ قال: عَطَسَ رجلانِ عند النبيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أحَدَهُما ولم يُشَمِّتِ الآخَرَ، فقال الذي لم يُشَمِّتْهُ: عطس فُلانٌ فَشَمَّتَّهُ وَعطستُ فَلَم تُشَمِّتْني؟ فقال له: «هذا حَمِدَ الله، وإنَّك لم تحمد الله» متفق عليه[3].

٨٨٢ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أوْ ثَوبَهُ عَلى فيهِ، وَخَفَضَ ـ أوْ غَضَّ بَها صَوْتَهُ ـ. شَكَّ الراوي. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح[4].

٨٨٣ ـ وعن أبي موسى ﷺ قال: كان الْيَهُودُ يَتَعَاطسُونَ عِنْدَ رسول الله ﷺ يَرْجُونَ أنْ يَقولَ لهُم: يَرْحَمُكُم الله، فيقولُ: «يَهْدِيكمُ الله ويُصلحُ بالكم» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح[5].

٨٨٤ ـ وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا تَثاءَبَ أحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بَيده على فيه؛ فإنَّ الشيطانَ يدْخُلُ» رواه مسلم[6].

باب استحباب المصافحةِ عند اللقاء وبشاشةِ الوجهِ وتقبيل يد الرجل الصالح وتقبيل ولده شفقة ومعانقة القادم من سفر وكراهية الانحناء

٨٨٥ ـ عن[7] قتادة قال: قُلت لأنس: أكَانتِ المُصافَحةُ في أصْحابِ رسول الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. رواه البخاري[8].

٨٨٦ ـ وعن أنس ﷺ قال: لَمَّا جَاءَ أهْلُ اليَمنِ قال رسول الله ﷺ: «قَدْ جَاءَكُمْ أهْلُ الْيَمَنِ» وَهُمْ أوّلُ مَنْ جَاءَ بالمُصَافَحَة. رواه أبو داود بإسناد صحيح[9].

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٢٩٨).
(٢) صحيح. مسلم (٤/٢٢٩٢).
(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٢٩٧) ومسلم (٤/٢٢٩٢).
(٤) حسن صحيح. أبو داود (٤/٣٠٧) والترمذي (٥/٨٦) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣٤٩): «وإسناده جيد».
(٥) صحيح. أبو داود (٤/٣٠٨) والترمذي (٥/٨٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣٥٠): «وإسناده جيد».
(٦) صحيح. مسلم (٤/٢٢٩٣).
(٧) في نسخة شعيب: «عن أبي الخطاب».
(٨) صحيح. البخاري (٥/٢٣١١).
(٩) صحيح. أبو داود (٤/٣٥٤) وصحح شيخنا في الصحيحة برقم (٥٢٧) إسناده وبين أن قوله: وهم أول... مدرج من قول أنس.

٨٨٧ ـ وعن البراء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمَين يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصافَحَانِ إلا غُفر لَهما قبل أن يَفْتَرِقا» رواه أبو داود[1].

٨٨٨ ـ وعن أنس ﷺ قال: قال رجلٌ: يا رسول الله! الرَّجُلُ مِنَّا يَلْقَى أَخَاهُ أَوْ صَديقَهُ أينحني لَهُ؟ قال: «لا» قال: أفَيَلتزمه ويُقَبله؟ قال: «لا» قال: فَيَأْخُذُ بِيَده وَيُصَافِحُهُ؟ قال: «نَعَم» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[2].

٨٨٩ ـ وعن صَفْوان بن عَسَّال ﷺ قال: قال يَهُوديٌّ لِصَاحبه: اذْهب بنا إلى هذا النبيّ، فأتيا رسولَ الله ﷺ فَسَألاه عن تسْع آيات بَيناتٍ فَذَكَرَ الْحَديث إلى قَوْله: فقَبَّلا يَدَهُ وَرِجْلَهُ وقالا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نبيٌّ. رواه الترمذي وغيره بأسانيد صحيحة[3].

٨٩٠ ـ وعن ابن عمر ﷺ قصة قال فيها: فَدَنَوْنا من النبي ﷺ فَقَبَّلْنا يَدَهُ. رواه أبو داود[4].

٨٩١ ـ وعن عائشة ﷺ قالت: قَدِمَ زَيْدُ بن حَارثة المدينةَ ورسول الله ﷺ في بَيْتي، فأتَاهُ فَقَرَعَ الباب، فَقَام إليه النبيُّ ﷺ يَجُرُّ ثَوْبَهُ فاعتنقه وقبّله. رواه الترمذي وقال: حديث حسن[5].

٨٩٢ ـ وعن أبي ذر ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لا تَحقِرَنَّ مِنَ المعْرُوف شَيْئاً وَلَوْ أن تَلْقَى أخاك بوجهٍ طليقٍ» رواه مسلم[6].

٨٩٣ ـ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قبَّل النبيُّ ﷺ الحسنَ بنَ عليٍّ ﷺ، فقال الأقْرَعُ بن حَابس: إنَّ لي عَشْرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلتُ مِنهُمْ أحَداً. فقال النبي ﷺ: «مَنْ لاَ يَرْحَمْ لا يُرْحَمْ» متفق عليه[7].

---

(١) صحيح لغيره. أبو داود (٤/٣٥٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣٢٨): «قلت: والتحقيق أنه حسن أو صحيح لغيره كما شرحته في الصحيحة (٥٢٥)».

(٢) حسن لغيره إلا لفظة الالتزام. الترمذي (٥/٧٥) حسنه شيخنا في الصحيحة برقم (١٦٠) لشواهد له إلا جملة الالتزام فإنه لا شاهد لها بل ورد عنه ﷺ ما يدل على مشروعيته.

(٣) ضعيف. الترمذي (٥/٧٧) قال شيخنا في رياض الصالحين (ص٩): «قلت: كذا قال وليس عنده ولا عند غيره سوى إسناد واحد... ثم إن في الإسناد عبدالله بن سلمة المرادي... وقد ضعفه الحفاظ المحققون كما قال المصنف نفسه ومنهم أحمد والشافعي والبخاري وغيرهم».

(٤) ضعيف. أبو داود (٣/٤٦ و٤/٣٥٦) قال شيخنا في الرياض (ص٩): «قلت: في إسناده يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم قال الحافظ: ضعيف كبر فتغير وصار يلقن».

(٥) ضعيف. الترمذي (٥/٧٦) قال شيخنا في الرياض (ص٩): «قلت: فيه عنعنة محمد بن إسحاق وهو مدلس مشهور به».

(٦) صحيح. مرَّ برقم (١٢١).

(٧) صحيح. مرَّ برقم (٢٢٥).

كتاب عيادة المريض وتشييع الميت والصلاة عليه وحضور دفنه والمكث عند قبره بعد دفنه

[باب عيادة المريض][1]

٨٩٤ ـ عن البَراء بن عازب رضي الله عنهما قال: أمَرنَا رسولُ الله ﷺ بِعيادة المريض، واتِّباع الجنازة، وتشميت العاطس، وإبرار المقسم ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإفشاء السلام. متفق عليه[2].

٨٩٥ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «حَقُّ الْمُسلِم عَلَى الْمُسلِم خَمْسٌ، رَدُّ السَّلام، وَعِيادَةُ المَريض، وَاتباعُ الجنائز، وإجابة الدَّعوة، وتشميت العاطس» متفق عليه[3].

٨٩٦ ـ وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجل يَقُولُ يَوْمَ القِيَامَة: يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَم تَعُدْني! قال: يا ربِّ كَيْفَ أعُودُكَ وأنْتَ رَبُّ العَالَمين؟! قال: أمَا عَلِمْتَ أنَّ عَبْدي فُلاَناً مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ، أمَا عَلمتَ أنَّك لو عُدْتَهُ لوجدتني عنده؟ يا ابن آدم اسْتَطْعَمْتُكَ فلم تطعمني! قال: يا رب وكيف أطعِمُك وأنت رب العالمين؟! قال: أما علمت أنه استطعمك عبدي فلانٌ فلم تطعمه، أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي؟ يا ابن آدم اسْتَسْقَيْتُكَ فلم تَسْقِني! قال: يا رب كيف أسقيك وأنت رب العالمين؟! قال: استسقاك عبدي فلانٌ فلم تَسْقِهِ، أما علمت أنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي؟» رواه مسلم[4].

---

(١) زيادة من نسخة شعيب.

(٢) صحيح. مرَّ برقم (٨٤٧).

(٣) صحيح. مرَّ برقم (٢٣٨).

(٤) صحيح. مسلم (١٩٩٠/٤).

٨٩٧ ـ وعن أبي موسى ﷺ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «عُودُوا المرِيضَ، وَأَطْعِمُوا الجَائعَ، وفُكُّوا العَانيَ» رواه البخاري[١].

«العَاني»: الأسِيرُ.

٨٩٨ ـ وعن ثوبان ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إنَّ المسلمَ إذا عاد أخاه المسلم لم يزلْ في خُرْفَةِ الجنة حتى يرجع» قيل: يا رسول الله وما خُرْفَةُ الجنة؟ قال: «جَناها» رواه مسلم[٢].

٨٩٩ ـ وعن علي ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم يَعُودُ مسلماً غُدْوَةً إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، وإن عاده عشيةً إلا صلى عليه سبعون ألف ملكٍ حتى يصبح، وكان له خَرِيفٌ في الجنة» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[٣].

«الخريفُ»: الثَّمْرُ المَخرُوفُ، أي: المُجتَنَى.

٩٠٠ ـ وعن أنسٍ ﷺ قال: كانَ غُلامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النبيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فأَتَاهُ النَّبيُّ ﷺ يعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فقالَ لَهُ: «أَسْلِمْ» فنَظَرَ إلى أَبِيهِ وهُو عِنْدَهُ؟ فقال: أَطِعْ أَبا الْقاسِمِ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يقولُ: «الحَمْدُ للَّهِ الَّذي أَنقذَهُ مِنَ النَّارِ» رواه البخاري[٤].

باب ما يدعى به للمريض

٩٠١ ـ عن عائشة ﷺ أن النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إذا اشْتكى الإِنْسانُ الشَّيءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ [بِهِ][٥] قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ، قال النَّبِيُّ ﷺ بأَصْبُعِهِ هكذا ـ ووضع سُفْيانُ بْنُ عُيَيْنَة الرَّاوي سبابتَهُ بِالأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا ـ وقال: «بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا» متفقٌ عليه[٦].

٩٠٢ ـ وعنها أَن النبيَّ ﷺ كَانَ يَعُودُ بَعْضَ أَهْلِهِ يَمْسَحُ بيدِهِ اليُمْنى ويقولُ: «اللَّهُمَّ ربَّ النَّاسِ، أَذْهِب الْبَأسَ، اشْفِ[٧]، وأَنْتَ الشَّافي لا شِفَاءَ إلاَّ شِفَاؤُكَ، شِفاءً لا يُغَادِرُ سَقَماً» متفقٌ عليه[٨].

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٠٥٥).
(٢) صحيح. مسلم (٤/١٩٨٩).
(٣) صحيح. الترمذي (٣/٣٠٠) وصححه شيخنا في صحيح الترغيب والترهيب برقم (٣٤٧٦).
(٤) صحيح. البخاري (١/٤٥٥).
(٥) زيادة من الصحيح ونسخة شعيب.
(٦) صحيح. البخاري (٥/٢١٦٨) ومسلم (٤/١٧٢٤).
(٧) في نسخة شعيب: «واشف أنت الشافي» وهي الموافقة لما في الأصول.
(٨) صحيح. البخاري (٥/٢١٧٠) ومسلم (٤/١٧٢١).

٩٠٣ ـ وعن أنس ﷺ أنه قال لِثابِتٍ ـ رحمه اللّه ـ: ألا أَرْقِيكَ بِرُقْيَةِ رسولِ اللّه ﷺ؟ قال: بَلى. قال: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ البَأسِ، اشْفِ أَنتَ الشَّافي، لا شافي إلاَّ أَنْتَ، شِفاءً لا يُغادِر سَقَماً. رواه البخاري[1].

٩٠٤ ـ وعن سعدِ بن أَبي وَقَّاصٍ ﷺ قال: عَادَني رسول اللّه ﷺ فقال: «اللَّهُمَّ اشْفِ سعْداً، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً، اللَّهُمْ اشْفِ سَعداً» رواه مسلم[2].

٩٠٥ ـ وعن أَبي عبداللّهِ عثمانَ بْنِ العَاصِ ﷺ أنه شَكا إلى رسول اللّه ﷺ وَجعاً يجِدُهُ في جَسَدِهِ، فقال له رسول اللّه ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ على الذي يَأْلَمُ مِن جَسَدِكَ وَقلْ: بِسم اللّهِ ـ ثَلاثاً ـ وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللّهِ وَقُدْرَتِهِ مِن شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحاذِرُ» رواه مسلم[3].

٩٠٦ ـ وعن ابن عباس ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَحْضُرْهُ أَجَلُهُ، فقالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّات: أَسْأَلُ اللّه الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيم أَنْ يَشْفِيَك؛ إلاَّ عَافَاهُ اللّه مِنْ ذلكَ المرَضِ» رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن[4]، وقال الحاكم: حديث صحيح على شرطِ البخاري[5].

٩٠٧ ـ وعنه أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَل على أَعَرابيٍّ يَعُودُهُ، وَكانَ إذا دَخَلَ عَلى مَن يَعُودُهُ قال: «لا بَأْس، طَهُورٌ إن شَاء اللّه» رواه البخاري[6].

٩٠٨ ـ وعن أَبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ أَن جِبْرِيلَ أَتى النَّبِيَّ ﷺ فقال: «يَا مُحَمّدُ اشْتَكَيْتَ؟ قال: «نَعَمْ» قال: بِسْمِ اللّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عيْنِ حَاسِدٍ، اللّهُ يشْفِيك، بِسْمِ اللّهِ أَرْقِيكَ» رواه مسلم[7].

٩٠٩ ـ وعن أَبي سعيد الخُدْرِيِّ وأَبي هريرة ﷺ أَنهُما شَهِدَا على رسول اللّه ﷺ أَنه قال: «مَنْ قال: لا إِلَهَ إِلاَّ اللّهُ واللّهُ أَكْبَرُ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ، فقال: لا إِله إلاَّ أَنَا وأَنا أَكْبَرُ. وَإِذَا قال: لا إِلَهَ إِلاَّ اللّهُ وحْدهُ لا شَرِيكَ لَهُ، قال: يقول: لا إِله إلا أَنا وحْدِي لا شَرِيك لي. وإذا قال: لا إِلَهَ إِلاَّ اللّهُ لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، قال: لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا ليَ المُلْكُ وَلي الحَمْدُ. وإذا قال: لا إله إِلاَّ اللّهُ وَلا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إِلاَّ بِاللّهِ، قال لا إِله إِلاَّ أَنا وَلا حَوْلَ

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢١٦٧).

(٢) صحيح. مسلم (٣/١٢٥٣) ورواه البخاري (٥/٢١٤٢).

(٣) صحيح. مسلم (٤/١٧٢٨).

(٤) صحيح. أبو داود (٣/١٨٧) والترمذي (٤/٤١٠) والحاكم (١/٤٩٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/١٦٤): «وإسناده صحيح».

(٥) قلت: وهم الحاكم في تصحيحه على شرط البخاري كما فصله وبينه شيخنا في صحيح أبي داود (٨/٤٢٣).

(٦) صحيح. البخاري (٣/١٣٢٤).

(٧) صحيح. البخاري (٤/١٧١٨).

ولا قوَّةَ إلاَّ بي» وَكانَ يقولُ: «مَنْ قالهَا في مَرَضِهِ ثُمَّ ماتَ لَمْ تَطْعَمْهُ النَّارُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[١].

بابُ استحباب سؤال أهل المريضِ عَنْ حالهِ

٩١٠ - عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أَنَّ عليَّ بنَ أَبي طالبٍ رضي الله عنه خرجَ مِنْ عِنْدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ في وجَعِهِ الذِي تُوُفي فِيهِ، فقال النَّاسُ: يا أَبَا الحسنِ، كَيفَ أَصْبَحَ رسولُ اللَّه ﷺ قال: أَصْبحَ بِحمْد اللَّهِ بَارِئاً. رواه البخاري[٢].

باب ما يقوله من أيس من حياته

٩١١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ وهُوَ مُسْتَنِدٌ إِليَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغفِرْ لي وَارْحمْني، وَأَلحِقني بالرَّفِيقِ الأَعْلَى» متفق عليه[٣].

٩١٢ - وعنها قالت: رأَيْتُ رسولَ اللَّه ﷺ وهُوَ بالموتِ، عِندهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ، وهُو يُدْخِلُ يدهُ في القَدَحِ، ثم يمسَحُ وجهَهُ بالماءِ، ثم يقول: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي على غمرَاتِ الموْتِ وَسَكَراتِ المَوْتِ» رواه الترمذي[٤].

باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه واحتماله والصبر على ما يشق من أمره وكذا الوصية بمن قرب سبب موته بحدّ أو قصاص أو نحوهما

٩١٣ - عن عِمران بن الحُصَين رضي الله عنهما أن امرأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتِ النبيَّ ﷺ وهِي حُبْلَى مِنَ الزِّنَا، فقالت: يا رسول اللَّهِ، أَصبتُ حدّاً فَأَقِمْهُ علَيَّ، فَدعا رسولُ اللَّهِ ﷺ وليَّها،

---

(١) صحيح. الترمذي (٥/٤٩٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٤٣٧): «وقال: حسن غريب... وقد رواه شعبة... ولم يرفعه. ثم ساق إسناده إلى شعبة به وهو إسناد صحيح ووقفه لا يضره فإنه في حكم المرفوع لا سيما وقد رواه جماعة مرفوعاً وصححه ابن حبان وقد ذكر ابن ماجه سماع أبي إسحاق الأغر فزالت شبهة تدليسه».

(٢) صحيح. البخاري (٤/١٦١٥).

(٣) صحيح. البخاري (٤/١٦١٤) ومسلم (٤/١٨٩٣).

(٤) ضعيف. الترمذي (٣/٣٠٨) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/١٦٨): «ونقل عنه الحافظ أنه قال: غريب، فقط دون التحسين وهذا هو الأقرب لحال إسناده فإن فيه موسى بن سرجس ولم يوثقه أحد ولم يرو عنه غير اثنين».

فقال: «أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فَإِذا وضَعتْ فَأْتِنِي بِهَا» فَفعلَ فَأَمر بِها النبيُّ ﷺ فشُدَّتْ علَيها ثِيابُها، ثُمَّ أَمَرَ بِها فَرُجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عليها. رواه مسلمٌ(١).

باب جواز قول المريض: أنا وجع، أو شديد الوجع أو موعوك أو وارأساه ونحو ذلك وبيان أنه لا كراهة في ذلك إذا لم يكن على سبيل التسخط وإظهار الجزع

٩١٤ ـ عن ابنِ مسعودٍ ﷺ قال: دَخَلتُ عَلى النَّبِيِّ ﷺ وهُو يُوعَكُ، فَمَسسْتُهُ، فقلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وعْكاً شَديداً، قال: «أَجَلْ إِنِّي أُوعَكُ كما يُوعكُ رَجُلانِ مِنْكُمْ» متفق عليه(٢).

٩١٥ ـ وعن سعدِ بن أَبي وَقَّاص ﷺ قال: جَاءَني رسولُ اللَّه ﷺ يَعُودُني مِنْ وَجعٍ اشْتَدَّ بي، فَقُلْتُ: بلَغَ بي ما ترى، وأَنَا ذو مَالٍ، وَلا يرِثُني إِلاَّ ابنتي. وذكر الحديث. متفقٌ عليه(٣).

٩١٦ ـ وعن القاسم بن محمدٍ قال: قالَتْ عائشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: وارأْسَاهُ. فقال النَّبِيُّ ﷺ: «بلْ أَنَا وارأْسَاهُ». وذكر الحديث. رواه البخاري(٤).



باب تلقين المحتضر: لا إله إلا الله

٩١٧ ـ عن معاذٍ ﷺ قالَ: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ آخِرَ كلامِهِ لا إِلٰهَ إِلاَّ اللَّه دَخَلَ الجنَّةَ» رواه أبو داود والحاكم وقال: صحيح الإِسناد(٥).

٩١٨ ـ وعن أَبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «لَقِّنُوا موْتَاكُمْ لا إِلٰه إِلاَّ اللَّهُ» رواه مسلم(٦).



باب ما يقوله بعد تغميض الميت

٩١٩ ـ عن أُمِّ سَلمةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: دَخَلَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ على أَبي سلَمة وَقَدْ شَقَّ

---

(١) صحيح. مسلم (١٣٢٤/٣).
(٢) صحيح. البخاري (٢١٣٩/٥) ومسلم (١٩٩١/٤).
(٣) صحيح. مرَّ برقم (٦).
(٤) صحيح. البخاري (٢١٤٥/٥).
(٥) صحيح. أبو داود (١٩٠/٣) والحاكم (٥٠٣/١) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٤٣٩/٨): «قلت: إسناده حسن صحيح».
(٦) صحيح. مسلم (٦٣١/٢).

بصَرُهُ، فأَغمضَهُ، ثُمَّ قَال: «إِنَّ الرُّوحَ إِذا قُبِضَ، تبِعَهُ الْبَصَرُ» فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ فقال: «لا تَدْعُوا عَلى أَنْفُسِكُم إلاَّ بِخَيْرٍ، فإِنَّ المَلائِكَةَ يُؤمِّنُون عَلى ما تَقُولونَ» ثمَّ قالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِر لأبي سَلَمَة، وَارْفَعْ درَجَتهُ في المَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ في عَقِبِهِ في الْغَابِرِين، واغْفِرْ لَنَا ولَه يَا ربَّ الْعَالمِينَ، وَافْسحْ لَهُ في قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فيه» رواه مسلم[1].

باب ما يقال عند الميت وما يقوله من مات له ميت

٩٢٠ ـ عن أُمِّ سلَمَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا حَضرْتُمُ المرِيضَ، أَوِ المَيِّتَ، فَقُولُوا خيْراً، فَإِنَّ الملائِكَةَ يُؤمِّنونَ عَلى ما تقُولُونَ» قالت: فلمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَة، أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يا رسُولَ اللَّه، إِنَّ أبا سلَمَة قَدْ مَاتَ، قالَ: «قُولي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَلَهُ، وَأَعْقِبْني مِنْهُ عُقبى حسنةً» فقلتُ: فأَعْقَبني اللَّهُ منْ هُوَ خَيْرٌ لي مِنْهُ: مُحمَّداً ﷺ. رواه مسلم[2] هكذا: «إِذا حَضَرْتُمُ المرِيضَ» أَو «الميِّت» على الشَّكِّ، ورواه أبو داود وغيره: «الميِّت» بلا شَكٍّ.

٩٢١ ـ وعنها قالت: سمعتُ رسول اللَّهِ ﷺ يقول: «مَا مِنْ عبدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فيقولُ: إِنَّا للَّهِ وَإِنَّا إِليهِ رَاجِعُونَ؛ اللَّهمَّ اؤْجُرْني في مُصِيبَتي، وَاخْلُف لي خَيْراً مِنْهَا، إلاَّ أَجَرَهُ اللَّهُ تعَالى في مُصِيبَتِهِ وَأَخْلَفَ له خَيْراً مِنهَا». قالت: فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَة، قلتُ كما أَمَرني رسولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْلَفَ اللَّهُ لي خَيْراً منْهُ رسولَ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلم[3].

٩٢٢ ـ وعن أَبي موسى رضي الله عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِذا ماتَ وَلَدُ العبْدِ قال اللَّهُ تعالى لملائِكَتِهِ: قَبضْتُم وَلَدَ عَبْدِي؟! فيقولُونَ: نعَم، فيقولُ: قَبَضتُم ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ؟! فيقولونَ: نَعم. فَيَقُولُ: فَمَاذَا قال عبْدِي؟ فيقُولُونَ: حَمِدكَ واسْتَرْجَعَ، فيقولُ اللَّهُ تعالى: ابْنُوا لعبدِي بَيتاً في الجَنَّة، وَسَمُّوهُ بيتَ الحمدِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[4].

٩٢٣ ـ وعن أَبي هُريرةَ رضي الله عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «يقُولُ اللَّهُ تعالى: ما لعَبْدِي المؤْمِنِ عِنْدي جزَاءٌ إِذا قَبَضْتُ صَفيَّه مِنْ أَهْلِ الدُّنْيا، ثُمَّ احْتَسَبهُ، إلاَّ الجَنَّة» رواه البخاري[5].

٩٢٤ ـ وعن أُسامَةَ بْنِ زيدٍ رضي الله عنهما قال: أَرْسَلَتْ إِحْدى بَناتِ النبي ﷺ إِلَيهِ تَدْعُوهُ

---

(١) صحيح. مسلم (٢/٦٣٤).

(٢) صحيح. مسلم (٢/٦٣٣) وأبو داود (٣/١٩٠).

(٣) صحيح. مسلم (٢/٦٣١).

(٤) حسن لغيره. الترمذي (٣/٣٤١) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٢٣٠): «قلت: وإسناده ضعيف... ثم وجدت له طريقاً أخرى حسنته بها في الصحيحة (١٤٠٨)».

(٥) صحيح. البخاري (٥/٢٣٦١).

وتُخْبِرُهُ أَنَّ صبيّاً لهَا أَوْ ابناً في المَوتِ، فقال للرّسول: «ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَأَخْبِرْهَا أَنَّ للَّهِ تعالى مَا أَخذَ ولَهُ ما أعطى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا، فلْتَصْبِرْ ولْتَحْتَسِبْ» وذكر تمام الحديث، متفقٌ عليه(١).



باب جواز البكاء على الميت بغير ندب ولا نياحة

أمّا النِّياحةُ فَحَرامٌ، وسيأتي فيها بابٌ في كتاب النَّهْي - إن شاء الله تعالى -. وأما البكاءُ فجاءت أحاديثُ كثيرةٌ بالنهي عنه، وأنَّ الميتَ يُعَذَّبُ ببكاءِ أهلِهِ، وهي مُتَأَوّلةٌ ومحمولةٌ على من أوصى به، والنَّهْيُ إنما هو عن البكاءِ الذي فيه نَدْبٌ أو نياحةٌ، والدَّليلُ على جوازِ البكاءِ بغير ندبٍ ولا نياحةٍ أحاديثُ كثيرةٌ منها:

٩٢٥ - عن ابنِ عُمرَ رضي الله عنهما أَنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ عاد سَعْدَ بنَ عُبَادَةَ، وَمَعَهُ عبْدُالرَّحمنِ ابنُ عَوفٍ، وسعْدُ بْنُ أَبي وَقَّاصٍ، وعبْدُاللَّهِ بن مَسْعُودٍ رضي الله عنهم، فَبكى رسولُ اللَّهِ ﷺ، فلمَّا رَأى القوْمُ بُكاءَ رسولِ اللَّه ﷺ، بَكَوْا، فقال: «أَلا تَسْمعُونَ؟ إنَّ اللَّه لا يُعَذِّبُ بِدمْعِ العَيْنِ، وَلا بِحُزْنِ القَلْبِ، وَلكِنْ يُعَذِّبُ بِهذاَ أَوْ يَرْحَمُ» وَأَشَارَ إِلى لِسَانِهِ. متفقٌ عليه(٢).

٩٢٦ - وعن أُسَامة بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ رُفِعَ إِلَيهِ ابْنُ ابْنَتِهِ وَهُوَ في المَوْتِ، فَفَاضَتْ عَيْنا رسول اللَّه ﷺ، فقال له سعدٌ: مَا هذا يا رسولَ اللَّهِ؟! قال: «هَذِهِ رحمةٌ جَعَلها اللَّهُ تَعالى في قلوبِ عبادِهِ، وَإِنما يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عبَادِهِ الرُّحَمَاءَ» متفقٌ عليه(٣).

٩٢٧ - وعن أَنسٍ رضي الله عنه أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلى ابْنه إِبَراهِيمَ رضي الله عنه وَهُوَ يَجودُ بنفسِه فَجعلتْ عَيْنا رسولِ اللَّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ. فقال له عبدُالرَّحمن بنُ عوفٍ: وأَنت يا رسولَ اللَّه؟! فقال: «يا ابْنَ عوْفٍ إِنَّها رَحْمَةٌ» ثُمَّ أَتْبَعَها بأُخْرَى، فقال: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ والقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلا نَقُولُ إِلا ما يُرضي رَبَّنا وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يا إِبْرَاهيمُ لَمَحْزُونُونَ» رواه البخاري، وروى مُسلمٌ بعضَه(٤).

والأَحاديثُ في البابِ كثيرةٌ في الصحيحِ مشهورةٌ، واللَّه أعلم.

---

(١) صحيح. مرَّ برقم (٢٩).

(٢) صحيح. البخاري (٤٣٩/١) ومسلم (٦٣٦/٢).

(٣) صحيح. مرَّ برقم (٢٩).

(٤) صحيح. البخاري (٤٣٩/١) ومسلم (١٨٠٧/٤).

باب الكف عما يرى من الميت من مكروه

٩٢٨ ـ عن أبي رافع أَسْلم ـ مؤلى رسول اللَّه ﷺ ـ أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «مَنْ غَسَّل مَيِّتاً فَكَتَمَ عَلَيْه، غَفَرَ اللَّهُ له أَرْبعِينَ مرَّةً» رواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم[١].



باب الصلاة على الميت وتشييعه وحضور دفنه وكراهة اتباع النساء الجنائز

وقد سَبَقَ فضلُ التَّشْيِيع.

٩٢٩ ـ وعن أَبي هُريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ[٢] الجنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيها فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيراطَانِ» قيلَ: وما القيراطَانِ؟ قال: «مِثْلُ الجَبلَيْنِ العَظِيمَيْنِ» متفقٌ عليه[٣].

٩٣٠ ـ وعنه أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «من اتَّبعَ جَنَازَةَ مُسْلم إيمَاناً واحْتِسَاباً، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيها ويُفْرَغَ من دَفنِها، فَإِنَّهُ يَرْجعُ مِنَ الأَجرِ بِقِيراطَين كُلُّ قيرَاط مِثل أُحُدٍ، ومَنْ صَلَّى عَلَيهَا، ثم رَجَعَ قبل أَن تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يرجعُ بِقِيرَاط» رواه البخاري[٤].

٩٣١ ـ وعن أُمِّ عطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: نُهِينا عنِ اتِّبَاعِ الجَنائزِ، وَلم يُعْزَمْ عَلَيْنَا. متفقٌ عليه[٥].

«ومعناه» ولَمْ يُشَدَّدْ في النَّهي كما يُشَدَّدُ في المُحَرَّمَاتِ.



باب استحباب تكثُّر المصلين على الجنازة وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر

٩٣٢ ـ عَنْ عائشةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِنْ مَيِّتٍ يُصلِّي عليهِ أُمَّةٌ مِنَ المُسْلِمِينَ يبلُغُونَ مائةً كُلُّهُم يشْفَعُونَ له إِلا شُفِّعُوا فيه» رواه مسلم[٦].

٩٣٣ ـ وعن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يَقُول: «مَا مِنْ رَجُلٍ

---

(١) صحيح. الحاكم (١/٥٠٥) قال شيخنا في أحكام الجنائز (ص٦٩): «ووافقه الذهبي وهو كما قالا».
(٢) في المخطوط: «من شيع».
(٣) صحيح. البخاري (١/٤٤٥) ومسلم (٢/٦٥٢).
(٤) صحيح. البخاري (١/٢٦).
(٥) صحيح. البخاري (١/٤٢٩) ومسلم (٢/٦٤٦).
(٦) صحيح. مسلم (٢/٦٥٤).

مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيقومُ عَلَى جنَازتِهِ أَرْبَعونَ رَجُلاً لا يُشرِكُونَ باللَّه شَيئاً إلاَّ شَفَّعَهُمُ اللَّهُ فيهِ» رواه مسلم[(١)].

٩٣٤ ـ وعن مَرْثَدِ بن عبدِاللَّهِ اليَزَنِيِّ قال: كانَ مالكُ بنُ هُبَيْرَةَ ﷺ إذا صلَّى عَلى الجنَازَةِ، فتَقَالَّ النَّاسَ عَليها، جزَّأَهُمْ[(٢)] ثَلاثَةَ أَجْزَاءٍ ثم قال: قالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ صَلَّى عليهِ ثَلاثَةُ صُفُوفٍ، فَقَدْ أَوْجَبَ». رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[(٣)].

باب ما يقرأ في صلاة الجنازة

يُكَبِّرُ أربعَ تكبيراتٍ: يتعوَّذ بعد الأولى، ثم يقرأ فاتحة الكتابِ، ثم يكبر الثانيةَ، ثم يصلي على النبيِّ ﷺ فيقول: اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آل محمدٍ. والأفضلُ أن يُتممه[(٤)] بقوله: كما صليتَ على إبراهيم... إلى قوله: حميدٌ مجيدٌ.

ولا يفعل ما يفعلُهُ كثيرٌ من العوامِّ من قراءتهم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ الآية، فإنه لا تَصِحُّ صلاتُهُ إذا اقتَصَرَ عليه.

ثم يكبر الثالثة؛ ويدعو للميت وللمسلمين بما سنذكُرُهُ من الأحاديث ـ إن شاء الله تعالى ـ ثم يكبرُ الرَّابعةَ ويدعو، ومن أحسنه: اللهم لا تحرمنا أجرَهُ ولا تفتنا بعده، واغفر لنا وله.

والمختار أنه يُطَوِّلُ الدُّعاءَ في الرابعة خلافَ ما يعتادُهُ أكثرُ الناسِ؛ لحديث ابن أبي أوفى الذي سنذكره ـ إن شاء الله تعالى ـ.

فأمّا الأدعيةُ المأثورةُ بعد التكبيرة الثالثة فمنها:

٩٣٥ ـ عن أبي عبدِالرحمنِ عوفِ بن مالكٍ ﷺ قال: صلَّى رسول اللَّه ﷺ عَلى جَنازَةٍ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعائِهِ ﷺ وَهُو يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وارْحمْهُ، وعافِهِ، واعْفُ عنْهُ، وَأَكرِمْ نُزُلَهُ، وَوسِّعْ مُدْخَلَهُ، واغسِلْهُ بِالماءِ والثَّلْجِ والْبرَدِ، ونَقِّه منَ الخَطَايَا، كما نَقَّيْتَ الثَّوبَ الأبْيَضَ منَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ داراً خيراً مِنْ دَارِه، وَأَهْلاً خيراً منْ أهْلِهِ، وزَوْجاً خَيْراً

---

(١) صحيح. مسلم (٢/٦٥٥).

(٢) في نسخة شعيب: «عليها».

(٣) حسن لغيره. أبو داود (٣/٢٠٢) والترمذي (٣/٣٤٧) قال شيخنا في أحكام الجنائز (ص١٢٧): «وفيه عندهم جميعاً محمد بن إسحاق وهو حسن الحديث إذا صرح بالتحديث ولكنه هنا قد عنعن فلا أدري وجه تحسينهم للحديث! فكيف التصحيح!» قلت: ورأيت تصريح ابن إسحاق بالتحديث في مسند الروياني (٢/٥٠٣) وله شاهد من حديث أبي أمامة عند الطبراني في الكبير بإسناد فيه ابن لهيعة.

(٤) في نسخة شعيب: «يتمه».

من زَوْجِهِ، وأدْخِلْه الجنَّةَ، وَأَعِذْه من عَذَابِ القَبْرِ[١]، وَمِنْ عَذَابِ النَّار» حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذلكَ المَيِّتَ. رواه مسلم[٢].

٩٣٦ ـ وعن أبي هُريرة وأبي قَتَادَةَ، وأبي إبْرَاهيمَ الأشْهَلِيِّ عنْ أبيه ـ وأبوه صَحَابيٌّ ـ ﷺ عَنِ النبيِّ ﷺ أنَّه صلَّى عَلى جِنَازَة فقال: «اللَّهم اغفر لِحَيِّنَا وَميِّتِنا، وَصَغيرنا وَكَبيرنَا، وذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، وشَاهِدِنا وَغائِبنا. اللَّهُمَّ منْ أَحْيَيْتَه منَّا فأَحْيِهِ على الإسْلام، وَمَنْ تَوَفَّيْتَه منَّا فَتَوَفَّهُ عَلى الإيمانِ، اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أَجْرَهُ، وَلا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ» رواه الترمذي من رواية أبي هُرَيْرَةَ والأشهَلِيِّ، ورواه أبو داود من رواية أبي هريرة وأبي قَتَادَةَ. قال الحاكم: حديث أبي هريرة صَحيحٌ على شَرْطِ البُخاريِّ ومُسْلِم، قال الترْمِذيُّ: قال البخاريُّ: أصحُّ رواياتِ هذا الحديث روايةُ الأَشْهَلِيِّ[٣]. قال البخَاري: وَأَصَحُّ شيء في الباب حديث عوْفِ بن مالكٍ.

٩٣٧ ـ وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: سمعتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقول: «إذ صَلَّيْتُم عَلى المَيِّت، فأَخْلِصُوا لهُ الدُّعاءَ» رواه أبو داود[٤].

٩٣٨ ـ وعَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ في الصَّلاةِ عَلى الجِنَازَة: «اللَّهُمَّ أَنت ربُّهَا، وَأَنْتَ خَلَقْتَها، وأَنْتَ هَدَيْتَهَا للإسلام، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلمُ بِسِرِّها وَعَلانيتِها، جِئْنَاكَ شُفعاءَ لَهُ؛ فاغفِرْ لهُ». رواه أبو داود[٥].

٩٣٩ ـ وعن واثِلة بْنِ الأسقع ﷺ قال: صَلَّى بِنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ عَلى رجُلٍ مِنَ المُسْلِمينَ، فسمعته يقولُ: «اللَّهُمَّ إنَّ فُلانَ ابْنَ فُلان في ذِمَّتِكَ وحَبْلِ جوارك، فَقِهِ فِتْنَةَ القَبْر، وَعَذَابَ النَّارِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الوَفاءِ والحَمْدِ، اللَّهُمَّ فاغفِرْ لهُ وَارْحَمْهُ، إنكَ أَنْتَ الغَفُور الرَّحيمُ» رواه أبو داود[٦].

٩٤٠ ـ وعن عبدالله بْنِ أبي أوْفى ﷺ أَنَّهُ كبَّر على جَنَازَةِ ابْنَةٍ لَهُ أَرْبَعَ تَكْبيراتٍ، فَقَامَ بَعْدَ الرَّابعَةِ كَقَدْرِ مَا بَيْنَ التَّكْبيرتيْن يَسْتَغفِرُ لها وَيَدْعُو، ثُمَّ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ هكذَا. وفي رواية: كَبَّرَ أَرْبعاً فمكث سَاعةً حتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سيُكَبِّرُ خَمْساً، ثُمَّ سلَّم

---

(١) قال الإمام أحمد: «عذاب القبر حق ما ينكره إلا ضال مضل» انظر طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٦٢/١).

(٢) صحيح. مسلم (٦٦٢/٢).

(٣) صحيح. أبو داود (٢١١/٣) والترمذي (٣٤٤/٣) واللفظ له والحاكم (٥١١/١) قال شيخنا في أحكام الجنائز (ص١٥٧): «الحاكم ثم قال: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي، وهو كما قالا وأعل بما لا يقدح».

(٤) حسن. أبو داود (٢١٠/٣) حسنه شيخنا في الإرواء برقم (٧٣٢).

(٥) ضعيف. أبو داود (٢١٠/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢١٣/٢): «بسند ضعيف فيه علي بن شماخ».

(٦) صحيح. أبو داود (٢١١/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢١١/٢): «وإسناده جيد».

عنْ يمينهِ وَعَنْ شِمالِهِ، فَلَمَّا انْصَرَف قُلْنا لَهُ: مَا هذا؟ فقال: إنّي لا أزيدُكُمْ عَلى مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَصْنَعُ، أوْ: هكذا صَنعَ رسولُ اللّهِ ﷺ. رواه الحاكم وقال: حديث صحيح[١].

باب الإسراع بالجنازة

٩٤١ ـ عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَن النَّبيِّ ﷺ قال: «أَسْرِعُوا بِالجِنَازَةِ، فَإنْ تَكُ صَالِحَةً؛ فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونها إلَيْهِ، وَإنْ تَكُ سِوَى ذلِكَ؛ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ» متفقٌ عليه[٢].

وفي روايةٍ لمُسْلِمٍ: «فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا عَلَيْهِ».

٩٤٢ ـ وعن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ يَقُولُ: «إذا وُضِعَتِ الجِنَازَةُ، فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلى أعناقِهِمْ، فَإنْ كَانتْ صَالحةً، قالتْ: قَدِّمُوني، وَإنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ لأهْلِهَا: يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إلاَّ الإنسانَ، وَلَوْ سَمِعَ الإنْسَانُ، لَصَعِقَ» رواه البخاري[٣].

باب تعجيل قضاء الدين عن الميت والمبادرة إلى تجهيزه إلا أن يموت فجاءة فيترك حتى يُتَيَقَّن موته

٩٤٣ ـ عن أَبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «نَفْسُ المُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسنٌ[٤].

٩٤٤ ـ وعن حُصَيْنِ بن وحْوَحٍ ﷺ أَنْ طَلْحَةَ بنَ الْبَرَاءِ ﷺ مَرِض، فَأَتَاهُ النَّبيُّ ﷺ يَعُودُهُ فَقَالَ: «إنّي لا أُرَى طَلْحةَ إلاَّ قدْ حَدَثَ فِيهِ المَوْتُ فَآذِنُوني بِهِ وَعَجِّلُوا بِهِ، فَإنَّهُ لا يَنْبَغِي لجِيفَةِ مُسْلِمٍ أنْ تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ أَهْلِهِ» رواه أبو داود[٥].

---

(١) ضعيف. الحاكم (٥١٢/١) ضعفه شيخنا في أحكام الجنائز (ص١٦٠) وذكر أن البيهقي روى(٣٥/٤) بسند صحيح عن أبي يعفور عن عبدالله بن أبي أوفى قال: شهدته وكبر على جنازة أربعاً ثم قام ساعة ـ يعني يدعو ـ ثم قال: أترونى كنت أكبر خمساً؟ قالوا: لا، قال: إن رسول الله ﷺ كان يكبر أربعاً.

(٢) صحيح. البخاري (٤٤٢/١) ومسلم (٦٥١/٣).

(٣) صحيح. البخاري (٤٤٣/١).

(٤) صحيح. الترمذي (٣٩٠/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٨١/٣): «وإسناده صحيح».

(٥) ضعيف. أبو داود (٢٠٠/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٨٩/٢): «بإسناد ضعيف فيه عزرة أو عروة ـ شك بعض الرواة ـ بن سعيد الأنصاري عن أبيه وهما مجهولان كما في التقريب وسعيد بن عثمان البلوي مجهول أيضاً».

باب الموعظة عند القبر

٩٤٥ ـ عن عليّ ﷺ قال: كُنَّا في جنازَةٍ في بَقِيعِ الْغَرْقَدِ فَأَتَانا رَسُولُ اللَّه ﷺ فقعَدَ، وقعدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخصَرَةٌ فَنَكَسَ وَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرتِهِ، ثم قال: «ما مِنكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلاَّ قَدْ[1] كُتِبَ مقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ ومَقْعَدُهُ مِنَ الجنَّة» فقالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ أفلاَ نَتَّكِلُ على كتابنا؟ فقال: «اعْمَلُوا، فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ» وذكَر تمامَ الحديث، متفقٌ عليه[2].

باب الدعاء للميت بعد دفنه والقعود عند قبره ساعة للدُّعاء له والاستغفار والقراءة

٩٤٦ ـ عن أبي عَمْرو ـ وقيل: أبو عبداللَّه، وقيل: أبو لَيْلى ـ عُثْمَانَ بن عَفَّانَ ﷺ قال: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا فَرَغَ من دفن المَيِّتِ وقَفَ علَيهِ، وقال: «استغفِرُوا لأخِيكُم وسَلُوا لَهُ التَّثبيتَ؛ فإنَّهُ الآن يُسأَلُ» رواه أبو داود[3].

٩٤٧ ـ وعن عمرو بن العاص ﷺ قال: إذا دفنتمُوني، فأقيموا حَوْل قَبرِي قَدْرَ ما تُنحَرُ جَزُورٌ، ويُقَسَّمُ لحمُها حَتى أَسْتَأنِسَ بِكم، وأَعْلَمَ ماذا أُرَاجِعُ بِهِ رُسُلَ ربِّي. رواه مسلم[4]. وقد سبق بطوله.

قال الشَّافِعِيُّ رَحِمهُ اللَّه: ويُسْتَحَبُّ أن يُقرَأَ عِنْدَهُ شيءٌ مِنَ القُرآنِ، وَإن خَتَمُوا القُرآن عِنْدهُ كانَ حَسناً[5].

باب الصدقة عن الميت والدعاء له

قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَـٰنِ﴾.

(١) وفي نسخة شعيب: «وقد» وهي الموافقة لما في الصحيح.

(٢) صحيح. البخاري (٤٥٨/١) ومسلم (٢٠٣٩/٤).

(٣) صحيح. أبو داود (٢١٥/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١١٧/١): «وسنده صحيح».

(٤) صحيح. مرَّ برقم (٧١١).

(٥) قال شيخنا في الرياض (ص١٧): «قلت: لا أدري أين قال ذلك الشافعي رحمه الله تعالى وفي ثبوته عنه شك كبير عندي كيف لا ومذهبه أن القراءة لا يصل إهداء ثوابها إلى الموتى كما نقله عنه الحافظ ابن كثير...» قلت: وقال الشيخ شعيب في تعليقه على الرياض (ص٤٠٣): في المجموع (٢٩٤/٥): «هو قول الأصحاب لا قول الشافعي كما نبهت عليه في المقدمة».

٩٤٨ ـ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلاً قال للنَّبيِّ ﷺ: إنَّ أُمِّي افتُلِتَتْ نَفسُهَا وَأُرَاهَا لو تَكَلَّمَتْ، تَصَدَّقَتْ، فَهَلِ لهَا أَجْرٌ إن تصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قال: «نَعَمْ». متفقٌ عليه[١].

٩٤٩ ـ وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ قال: «إذا مَاتَ الإنسَانُ انقطَعَ عَمَلُهُ إلاَّ مِنْ ثَلاثٍ: صَدقَةٍ جاريَةٍ، أوْ عِلمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالحٍ يَدعُو له» رواه مسلم[٢].

باب ثناء الناس على الميت

٩٥٠ ـ عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: مَرُّوا بجِنَازَةٍ، فَأَثنَوا عَلَيْهَا خَيراً، فقال النبيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ»، ثم مرُّوا بِأُخْرَى، فَأَثنَوْا عليها شَرّاً، فَقَال النَّبِيُّ ﷺ: «وَجبَتْ» فَقَال عُمَرُ بنُ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ما وجبَتْ؟ قَالَ: «هذا أَثنَيتُمْ علَيْهِ خَيراً، فَوَجبتْ لَهُ الجنَّةُ، وهذا أَثنَيتُم عليه شرّاً، فَوَجبتْ لَهُ النَّارُ، أنتُم شُهَداءُ اللَّهِ في الأرضِ». متفقٌ عليه[٣].

٩٥١ ـ وعن أبي الأسود قال: قَدِمْتُ المدِينَةَ، فَجَلَسْتُ إلى عُمَرَ بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمرَّتْ بِهِ[٤] جِنَازةٌ، فأُثني على صَاحِبها خَيْراً، فقال عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وجبت، ثم مُرَّ بأُخْرى، فَأثنِي على صَاحِبِها خَيراً، فَقَالَ عُمرُ: وجبَت، ثم مُرَّ بِالثَّالِثَةِ، فَأُثنِيَ على صاحبها شَرّاً، فَقَال عُمرُ: وجبتْ. قَالَ أَبُو الأسْودِ: فَقُلْتُ: وما وجبَت يا أميرَ المؤمنين؟ قال: قُلتُ كما قال النَّبيُّ ﷺ: «أَيُّمَا مُسلِم شَهِدَ لهُ أَربعةٌ بِخَير، أَدخَلَهُ اللَّه الجنَّةَ» فَقُلنَا: وثَلاثَةٌ؟ قال: «وثَلاثَةٌ» فقلنا: واثنانِ؟ قال: «واثنانِ» ثُمَّ لم نَسأَلْهُ عَن الواحِدِ. رواه البخاري[٥].



باب فضل من مات وله أولاد صغار

٩٥٢ ـ عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَال رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسلِمٍ يَمُوتُ له ثلاثَةٌ لم يَبلُغُوا الحِنْثَ إلا أدخَلَهُ اللَّهُ الجنَّةَ بِفَضْل رحْمَتِهِ إيَّاهُمْ». متفقٌ عليه[٦].

٩٥٣ ـ وعن أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَمُوتُ لأحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ ثَلاثةٌ مِنَ الوَلَدِ فَتَمَسَّهُ[٧] النَّارُ إلاَّ تَحِلَّةَ القَسَم» متفقٌ عليه[٨].

«وَتَحِلَّة القَسَم» قولُ اللَّهِ تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ والوُرُودُ: هُوَ العُبُورُ عَلى الصِّراطِ، وَهُوَ جِسْرٌ مَنْصُوبٌ عَلَى ظَهْرِ جَهَنَّمَ. عَافَانَا اللَّهُ مِنْهَا.

---

(١) صحيح. البخاري (٤٦٧/١) ومسلم (٦٩٦/٢).

(٢) صحيح. مسلم (١٢٥٥/٣).

(٣) صحيح. البخاري (٤٦٠/١) ومسلم (٦٥٥/٢).

(٤) في نسخة شعيب: «بهم».

(٥) صحيح. البخاري (٤٦٠/١).

(٦) صحيح. البخاري (٤٢١/١) قلت: لم يروه مسلم وإنما روى نحوه من حديث أبي هريرة.

(٧) في نسخة شعيب: «لا تمسه» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوطة والصحيح.

(٨) صحيح. البخاري (٢٤٥٢/٦) ومسلم (٢٠٢٨/٤).

٩٥٤ ـ وعن أَبي سعيدِ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَتِ امرأَةٌ إِلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرِّجالُ بحَديثِكَ، فاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْماً نَأْتيكَ فيهِ تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّه، قَالَ: «اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا» فاجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ النبيُّ ﷺ فَعَلَّمَهنَّ مِمَّا علَّمهُ اللَّه، ثُمَّ قَالَ: «ما مِنْكُنَّ مِن امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ ثَلاثةً منَ الوَلَدِ إلاَّ كانُوا لهَا حِجَاباً منَ النَّار» فَقالتِ امْرَأَةٌ: وَاثنينِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ «وَاثْنَيْن» متفقٌ عليه[1].

باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين ومصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى والتحذير من الغفلة عن ذلك

٩٥٥ ـ عَن ابْنِ عُمَر ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لأَصْحَابِهِ ـ يَعْني لمَّا وَصلُوا الحِجْرَ: دِيَارَ ثمُودَ ـ: «لا تَدْخُلُوا عَلى هَؤُلاءِ المُعَذَّبِينَ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا باكِين، فَلا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ» متفقٌ عليه[2].

وفي رواية قال: لمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالحِجْرِ قال: «لا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ أَنْ يُصِيبكُمْ مَا أَصَابَهُمْ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ» ثُمَّ قَنَّع رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتى جاوز[3] الوَادي[4].

(١) صحيح. البخاري (٦/٢٦٦٦) ومسلم (٤/٢٠٢٨).

(٢) صحيح. البخاري (١/١٦٧) ومسلم (٤/٢٢٨٥).

(٣) في نسخة شعيب: «أجاز» وهي الموافقة لما في الصحيح.

(٤) صحيح. البخاري (٣/١٢٣٧) ومسلم (٤/٢٢٨٤ ـ ٢٢٨٥).

كتاب آداب السفر

باب استحباب الخروج يوم الخميس واستحبابه أول النهار

٩٥٦ ـ عن كعب بن مالك ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ في غَزْوَةِ تَبُوكَ يَوْمَ الخَمِيسِ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الخَمِيس. متفقٌ عليه[1].

وفي رواية في الصحيحين: لقلَّما كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إلاَّ في يَوم الخَمِيس.

٩٥٧ ـ وعن صخر بن وداعَةَ الغامِديِّ الصَّحابيِّ ﷺ أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتي في بُكُورِها» وكَان إذا بعثَ سَرِيَّةً أَوْ جيشاً بعَثَهُم مِنْ أَوَّلِ النَّهارِ. وَكان صخْرٌ تَاجِراً، فكَانَ يَبْعثُ تِجارتَهُ أَوَّلَ النَّهار، فَأَثْرى وكَثُرَ مالُهُ. رواه أبو داود والترمذيُّ وقال: حديثٌ حسن[2].

باب استحباب طلب الرفقة وتأميرهم على أنفسهم واحداً يطيعونه

٩٥٨ ـ عن ابن عمر ﷺ قال: قَالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مِنَ الوحْدَةِ ما أَعلَمُ ما سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وحْدَهُ» رواه البخاري[3].

٩٥٩ ـ عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جَدِّهِ ﷺ قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّاكِبُ شَيطَانٌ، والرَّاكِبان شَيطَانانِ، والثَّلاثَةُ رَكبٌ» رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، بأسانيد صحيحة، وقال الترمذي: حديثٌ حسن[4].

---

(١) صحيح. البخاري (١٠٧٨/٣) ولم يروه مسلم.

(٢) صحيح لغيره. أبو داود (٣٥/٣) والترمذي (٥١٧/٣) صححه شيخنا في صحيح الترغيب برقم (١٦٩٣).

(٣) صحيح. البخاري (١٠٩٢/٣).

(٤) حسن. أبو داود (٣٦/٣) والترمذي (١٩٣/٤) والنسائي في الكبرى (٢٦٦/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٢/٤): «إسناده حسن وقد خرجته في الأحاديث الصحيحة برقم (٦٢)».

٩٦٠ - وعن أَبي سعيدٍ وأَبي هُريرةَ ﭭ قالا: قَال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا خَرَج ثَلاثَةٌ في سَفَرٍ فليُؤَمِّرُوا أَحَدَهم» حديث حسن، رواه أبو داود بإسنادٍ حسن[١].

٩٦١ - وعن ابْنِ عبَّاسٍ ﭭ عن النبيِّ ﷺ قال: «خَيرُ الصَّحَابةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرايا أَرْبَعُمِائَةٍ، وخَيرُ الجُيُوش أَربعةُ آلافٍ، ولَن يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفاً مِنْ قِلَّةٍ» رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن[٢].

باب آداب السير والنزول والمبيت والنوم في السفر واستحباب السُّرى والرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها وأمر من قصر في حقها بالقيام بحقها وجواز الإرداف على الدابة إذا كانت تطيق ذلك

٩٦٢ - عن أَبي هُرَيْرَة ﷺ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا سافَرْتُم في الخِصْبِ فَأَعطُوا الإِبلَ حظَّهَا مِنَ الأَرْضِ، وإِذا سافَرْتُم في الجَدْبِ، فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ وَبادروا بِهَا نِقْيَهَا، وَإِذا عرَّسْتُم، فَاجتَنِبُوا الطَّريقَ؛ فَإِنَّهَا طرُقُ الدَّوابِّ، وَمأْوى الهَوامِّ بِاللَّيْلِ» رواه مسلم[٣].

معنى «أعطُوا الإِبِلَ حَظها مِنَ الأرضِ» أَي: ارفقُوا بِهَا في السَّيرِ لترْعَى في حالِ سيرِهَا. وقوله: «نِقْيَها» هو بكسر النون، وإسكان القاف، وبالياءِ المثناة من تحت وهو: المُخّ، معناه: أَسْرِعُوا بِهَا حتى تَصِلُوا المَقصِد قَبلَ أَنْ يَذهَبَ مُخُّها مِن ضَنكِ السَّيْرِ. وَ«التَّعْرِيسُ»: النزولُ في الليْل.

٩٦٣ - وعن أَبي قَتَادةَ ﷺ قَالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إذا كانَ في سفَرٍ، فَعَرَّسَ بلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلى يَمينِهِ، وَإِذا عَرَّس قُبيْلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِراعَهُ وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلى كَفِّه. رواه مسلم[٤].

قال العلماءُ: إِنما نَصَبَ ذِرَاعهُ لِئلاً يسْتَغْرِقَ في النَّوْمِ فَتَفُوتَ صلاةُ الصُّبحِ عنْ وقْتِهَا أَوْ عَنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا.

٩٦٤ - وعنْ أَنسٍ ﷺ قَال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْدُّلْجَةِ؛ فَإِنَّ الأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيلِ» رواه أبو داود بإسناد حسن[٥].

---

(١) صحيح. أبو داود (٣٦/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٣/٤): «وإسناده حسن والحديث صحيح فإن له شاهداً من حديث أبي هريرة وقد خرجته في الإرواء (٢٤٥٤)».

(٢) ضعيف. أبو داود (٣٦/٣) والترمذي (١٢٦/٤) ضعف شيخنا في الصحيحة برقم (٩٨٦) إسناده وبين في بحث رائع أن الصواب فيه أنه مرسل وما ورد بخلاف ذلك من كتب شيخنا مصححاً فليضرب عليه.

(٣) صحيح. مسلم (١٥٢٥/٣).

(٤) صحيح. مسلم (٤٧٦/١).

(٥) صحيح. أبو داود (٢٨/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٢/٤): «وأقول: بل هو حديث صحيح وإسناده جيد بطريق أخرى خرجتها في الصحيحة (٦٨١)».

«الدُّلْجَة» السَّيْرُ في اللَّيْلِ.

٩٦٥ ـ وعنْ أبي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِي ﷺ قال: كانَ النَّاسُ إذا نَزَلُوا مَنْزلاً تفَرَّقُوا في الشِّعابِ والأَوْدِيةِ. فقالَ رسول اللَّه ﷺ: «إن تَفرُّقَكُم في هَذِهِ الشِّعابِ وَالأوْدِية إنَّما ذلكُمْ منَ الشَّيْطَان» فَلَمْ ينزلُوا بعْدَ ذلك منْزلاً إلاَّ انْضَمَّ بَعضُهُمْ إلى بعْضٍ. رواه أبو داود بإسناد حسن[١].

٩٦٦ ـ وعَنْ سَهْلِ بْنِ عمرو ـ وقيل سهل بن الربيع بن عمرو الأنصاري المَعروفِ بابنِ الحنْظَلِيّةِ، وهُو منْ أهْلِ بَيْعةِ الرِّضَوان ـ ﷺ قالَ: مرَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ ببعِيرٍ قَدْ لَحِقَ ظَهْرُهُ ببطْنِهِ فقال: «اتَّقُوا اللَّه في هذه البهَائمِ المُعْجمةِ فَارْكبُوها صَالِحَةً، وكُلُوها صالحَة» رواه أبو داود بإسناد صحيح[٢].

٩٦٧ ـ وعَن أبي جعفرٍ عبدِاللَّهِ بْنِ جعفرٍ ﷺ قال: أَرْدَفني رسولُ اللَّه ﷺ ذات يَوْم خَلْفَه، وَأسَرَّ إليَّ حدِيثاً لا أُحدِّث بِهِ أحَداً مِنَ النَّاسِ، وكانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رسولُ اللَّه ﷺ لِحاجَتِهِ هَدَفٌ أَوْ حَائشُ نَخل ـ يَعْني: حَائِطَ نَخْل ـ. رواه مسلم هكذا مختصراً[٣].

وزاد فِيهِ البَرْقانيُّ بإسناد مسلم بعد قوله: «حائشُ نَخْلٍ»: فَدَخَلَ حَائطاً لِرَجُلٍ منَ الأنْصارِ، فإذا فِيهِ جَمَلٌ، فَلَمَّا رَأى رسولَ اللَّه ﷺ جَرْجرَ وذَرَفَتْ عَيْناه، فأَتاهُ النبيُّ ﷺ فَمَسَحَ سَرَاتَهُ ـ أي: سنامَهُ ـ وَذِفْرَاهُ فَسكَنَ، فقال: «مَنْ رَبُّ هذا الجَمَلِ، لِمَنْ هَذا الجَمَلُ؟» فَجاءَ فَتًى مِنَ الأَنْصَارِ فقالَ: هذا لي يا رسولَ اللَّه. فقالَ: «أَفَلا تَتَّقِي اللَّه في هذِهِ البَهِيمَةِ التي مَلَّكَكَ اللَّهُ إياهَا؟ فإنَّهُ يَشْكُو إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُدْئِبُهُ» ورواه أبو داود كروايةِ البَرْقاني[٤].

قوله: «ذِفْرَاه» هو بكسر الذال المعجمة وإسكان الفاءِ، وهو لفظٌ مفردٌ مؤنثٌ. قال أَهْلُ اللُّغَة: الذِّفْرَى: المَوْضِعُ الذي يَعْرَقُ مِنَ البَعِيرِ خلْف الأذُنِ. وقوله: «تُدْئِبُهُ» أَيْ: تُتْعِبُهُ.

٩٦٨ ـ وعن أَنسٍ ﷺ قال: كُنَّا إذا نَزَلْنَا مَنْزِلاً، لا نُسَبِّحُ حَتَّى نَحُلَّ الرِّحَالَ. رواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم[٥].

---

(١) صحيح. أبو داود (٤١/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٤/٤): «وإسناده جيد».

(٢) صحيح. أبو داود (٢٣/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣٠١/٧): «قلت: إسناده صحيح».

(٣) صحيح. مسلم (٢٦٨/١).

(٤) صحيح. أبو داود (٢٣/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣٠٢/٧): «قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٥) صحيح. أبو داود (٢٤/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣٠٤/٧): «قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم».

وقوله: «لا نُسَبِّحُ» أيْ لا نُصلِّي النَّافلَةَ، ومعناه: أَنَّا مَعَ حِرْصِنا على الصَّلاةِ لا نُقَدِّمُها عَلى حَطِّ الرِّحال وإرَاحةِ الدَّوابِّ.

بابُ إعانةِ الرفيقِ

في البابِ أحاديثُ كثيرةٌ تقدمت كحديث: «والله في عونِ العبدِ ما كان العبد في عون أخيه»[١] وحديث: «كلُّ معروفٍ صدقةٌ»[٢] وأشباههما.

٩٦٩ ـ وعن أَبي سعيدِ الخُدْريِّ ﷺ قال: بينما نَحْنُ في سَفَرٍ إذ جَاءَ رَجُلٌ على رَاحِلةٍ لهُ، فَجعَلَ يَصْرِفُ بَصَرهُ يَمِيناً وَشِمَالاً، فقال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهرٍ، فَلْيَعُدْ بِهِ على منْ لا ظَهر له، ومَنْ كانَ له فَضلُ زَادٍ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلى مَنْ لا زَادَ له» فَذَكَرَ مِنْ أَصْنافِ المال ما ذَكَرَهُ، حَتى رَأينا أَنَّهُ لا حقَّ لأحَدٍ منا في فضْلٍ. رواه مسلم[٣].

٩٧٠ ـ وعنْ جابرٍ ﷺ عَنْ رسول اللّهِ ﷺ أَنّه أرادَ أَنْ يَغْزُوَ فقال: «يا مَعْشَرَ المُهَاجِرِينَ والأنصارِ! إنَّ مِنْ إخوَانِكُم قَوْماً ليس لهمْ مَالٌ وَلا عشِيرَةٌ، فَلْيَضُمَّ أَحدُكم إليْهِ الرَجُلَيْنِ أَوِ الثَّلاثَةَ» فما لأحدِنَا منْ ظهرٍ يحْمِلُهُ إلا عُقبَةٌ ـ يعْني كَعُقْبَةِ أَحدِهمْ ـ قال: فَضَممْتُ إليَّ اثْنين أَو ثَلاثَةً ما لي إلا عُقبةٌ كعقبَةِ أَحَدِهمْ مِنْ جَملي. رواه أبو داود[٤].

٩٧١ ـ وعنه قال: كانَ رسول اللّهِ ﷺ يَتَخلَّف في المسِيرِ فَيُزْجِي الضَّعيف ويُرْدِفُ ويدْعُو له. رواه أبو داود بإسناد حسن[٥].



باب ما يقول إذا ركب الدابة للسفرِ

قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَٰمِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾ لِتَسْتَوُۥا عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا۟ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾.

٩٧٢ ـ وعن ابنِ عمر ﷺ أَنَّ رسولَ اللّه ﷺ كانَ إذا اسْتَوَى عَلَى بعِيرهِ خَارجاً إلى

---

(١) صحيح. مرَّ برقم (٢٤٥).

(٢) صحيح. مرَّ برقم (١٣٤).

(٣) صحيح. مسلم (٣/١٣٥٤).

(٤) صحيح. أبو داود (٣/١٨) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٧/٢٨٨): «قلت: إسناده صحيح».

(٥) صحيح. أبو داود (٣/٤٤) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٧/٣٩١): «قلت: وهذا إسناد صحيح».

سَفَرٍ، كَبَّرَ ثلاثاً، ثُمَّ قالَ: «سُبْحانَ الذي سخَّرَ لَنَا هذا وما كنَّا له مُقرِنِينَ، وَإنَّا إلى ربِّنَا لمُنقَلِبُونَ. اللَّهُمَّ إنَّا نَسْألُكَ في سَفرِنَا هذا البرَّ والتَّقوى، ومِنَ العَمَلِ ما تَرْضى. اللَّهُمَّ هَوِّنْ علَيْنا سفَرَنَا هذا وَاطْوِ عنَّا بُعْدَهُ. اللَّهُمَّ أَنتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ، وَالخَلِيفَةُ في الأَهْلِ. اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وكَآبَةِ المنظَرِ، وَسُوءِ المنْقلَبِ في المالِ والأهلِ وَالوَلدِ» وإذا رجَعَ قَالَهُنَّ وزاد فِيهنَّ: «آيِبونَ تَائِبونَ عَابِدُون لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» رواه مسلم[(١)].

معنى «مُقرِنِينَ»: مُطِيقِينَ و«الوَعْثاءُ» بفتحِ الواوِ وإسكان العين المهملة وبالثاءِ المثلثة وبالمد، وَهي: الشِّدَّة. و«الكآبة» بِالمدِّ، وهي: تَغَيُّرُ النَّفسِ مِنْ حُزنٍ ونحوه وَ«المنقَلَبُ»: المرْجِعُ.

٩٧٣ ـ وعن عبدالله بن سَرْجِس ﷺ قال: كان رسول اللَّهِ ﷺ إذا سافر يَتعوَّذ مِن وعْثاءِ السَفرِ، وكآبةِ المُنقَلَبِ، والحوْرِ بعْد الكَوْنِ، ودعْوةِ المظْلُومِ، وسوءِ المنْظَر في الأهْلِ والمَال. رواه مسلم[(٢)].

هكذا هو في «صحيح مسلم»: الحوْرِ بعْدَ الكوْنِ، بالنون، وكذا رواه الترمذي، والنسائي، قال الترمذي: ويروى «الكوْر» بِالراءِ، وكِلاهُما لهُ وجْهٌ. قال العلماءُ: ومعناه بالنونِ والراءِ جميعاً: الرُّجُوعُ مِن الاسْتقامَةِ أَوِ الزِّيادة إلى النَّقْصِ. قالوا: وروايةُ الرَّاءِ مأْخُوذَةٌ مِنْ تكْوِير العِمامةِ، وهُوَ لَفُّها وجمْعُها، وروايةُ النون مِنَ الكَوْن، مصْدَرُ «كانَ يكُونُ كَوناً» إذا وُجد واسْتَقرَّ.

٩٧٤ ـ وعن عَلِيِّ بن ربيعة قال: شَهِدْتُ عليَّ بن أبي طالب ﷺ أُتِيَ بِدابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا، فَلما وضَع رِجْلَهُ في الرِّكابِ قال: بِسْم اللَّهِ، فلَمَّا اسْتَوَى على ظَهْرها قال: الحمْدُ للَّهِ ثم قال: سبحان الذي سَخَّرَ لَنَا هذا، وما كُنَّا لَهُ مُقْرنينَ، وإنَّا إلى ربِّنَا لمُنقلِبُونَ، ثُمَّ قال: الحمْدُ للَّهِ ـ ثَلاثَ مرَّاتٍ ـ، ثُمَّ قال: اللَّه أَكْبرُ ـ ثَلاثَ مرَّاتٍ ـ، ثُمَّ قال: سُبْحانَكَ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغفِرْ لي إنَّه لا يغْفِرُ الذُّنُوب إلاَّ أَنْتَ، ثُمَّ ضَحِك، فَقِيل: يا أَمِيرَ المُؤْمِنينَ، مِنْ أَيِّ شَيءٍ ضَحِكْتَ؟ قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ فَعل كَما فعلْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ فقلتُ: يا رسول اللَّهِ مِنْ أيِّ شَيء ضحكْتَ؟ قال: «إنَّ رَبَّك يَعْجَبُ مِنْ عَبْده إذا قال: اغْفِرْ لي ذنُوبي، يَعْلَمُ أَنَّهُ لا يغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْري». رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ، وفي بعض النسخ: حسنٌ صحيحٌ. وهذا لفظ أبي داود[(٣)].

---

(١) صحيح. مسلم (٩٧٨/٢). (٢) صحيح. مسلم (٩٧٩/٢).

(٣) صحيح. أبو داود (٣٤/٣) والترمذي (٥٠١/٥) وصححه شيخنا لطريق أخرى كما بسطته في صحيح أبي داود (٣٥٥/٧) والكلم (١٣٨).

باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا وشبهها وتسبيحه إذا هبط الأودية ونحوها والنهي عن المبالغة برفع الصوت بالتكبير ونحوه

٩٧٥ - عن جابرٍ ﷺ قال: كُنَّا إذا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وإذا نَزَلْنَا سبَّحْنا. رواه البخاري[1].

٩٧٦ - وعن ابن عُمر ﷺ قال: كانَ النبيُّ ﷺ وجيُوشُهُ إذا علَوُا الثَّنَايَا كَبَّرُوا، وَإذا هَبَطُوا سَبَّحوا. رواه أبو داود بإسناد صحيح[2].

٩٧٧ - وعنهُ قال: كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا قَفَل مِنَ الحجِّ أو العُمْرَةِ كُلَّما أَوْفَى على ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدْفَدٍ كَبَّر ثَلاثاً، ثُمَّ قال: «لا إله إلاَّ اللَّه وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْك ولَهُ الحمْدُ، وَهُو على كلِّ شَيءٍ قَديرٌ. آيِبُونَ تَائِبُونَ عابِدُونَ ساجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. صدقَ اللَّه وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحزَابَ وحْدَه» متفقٌ عليه[3].

وفي روايةٍ لمسلم: إذا قَفَل مِنَ الجيُوشِ أو السَّرَايا أَو الحجِّ أو العُمْرةِ.

قوْلُهُ: «أَوْفَى» أي: ارْتَفَعَ، وقولهُ: «فَدْفَد» هو بفتح الفاءَين بينهما دالٌ مهملةٌ ساكِنَةٌ، وآخِرُهُ دال أُخرى وهو: الغَلِيظُ المُرْتَفِع مِنَ الأرْض.

٩٧٨ - وعن أَبي هُريرةَ ﷺ أَنَّ رجلاً قال: يا رسول اللَّه، إني أُريدُ أَن أُسافِر فَأَوْصِنِي، قال: «عَلَيْكَ بِتقوى اللَّهِ، وَالتَّكبير عَلى كلِّ شرفٍ» فَلَمَّا ولَّى الرجُلُ قال: «اللَّهمَّ اطْوِ لهُ البُعْدَ، وَهَوِّنْ عَليهِ السَّفر» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[4].

٩٧٩ - وعن أَبي موسى الأَشعَرِيِّ ﷺ قال: كنَّا مَع النبي ﷺ في سَفَرٍ، فكنَّا إذا أَشرَفْنَا على وادٍ هَلَّلنَا وكَبَّرْنَا وَارْتَفَعتْ أَصوَاتنا فقالَ النبيُّ ﷺ: «يا أَيُّها الناس ارْبَعُوا عَلى أَنفُسِكم فإِنَّكم لا تَدعونَ أَصَمَّ وَلا غَائِباً، إنَّهُ مَعكُمْ، إنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ» متفقٌ عليه[5].

«ارْبَعُوا» بفتحِ الباءِ الموحدةِ أَيْ: ارْفقوا بأَنْفُسِكم.



---

(١) صحيح. البخاري (١٠٩١/٣).

(٢) صحيح لغيره. أبو داود (٣٣/٣) قلت: أشار شيخنا إلى أن هذا الحديث ليس من قول ابن عمر وإنما هو مدرج من قول ابن جريج كما توضحه رواية عبدالرزاق لكن يشهد له حديث جابر السابق. انظر تفصيل ذلك في صحيح أبي داود (٣٥١/٧) وقال شيخنا في الكلم (١٧٥): «وهو من أدق ما وجد من المدرج كما قال الحافظ فراجع بيانه في شرح ابن علان (١٤٠/٥)».

(٣) صحيح. البخاري (٦٣٧/٢) ومسلم (٩٨٠/٢).

(٤) حسن. الترمذي (٥٠٠/٥) قال شيخنا في الكلم (١٧٢): «وهو كما قال... وهو مخرج في الصحيحة (١٧٣٠)».

(٥) صحيح. البخاري (١٠٩١/٣) ومسلم (٢٠٧٦/٤).

باب استحباب الدعاء في السفر

٩٨٠ ـ عن أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «ثَلاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ المَظلومِ، وَدَعْوَةُ المسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الوَالِدِ عَلى وَلَدِهِ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[١]. وليس في رواية أبي داود: «على وَلَدِهِ».

باب ما يدعو به إذا خاف ناساً أو غيرهم

٩٨١ ـ عن أَبي موسى الأشعرِيِّ ﷺ أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ كانَ إذا خَافَ قَوماً قال: «اللَّهُمَّ إنَّا نجعلُكَ في نحورِهِمْ، ونعُوذُ بِك مِنْ شرُورِهِمْ» رواه أبو داود، والنسائي بإسناد صحيح[٢].



باب ما يقول إذا نزل منزلاً

٩٨٢ ـ عن خَولَةَ بنتِ حكيم ﷺ قالتْ: سمعْتُ رسول اللَّه ﷺ يقولُ: «مَنْ نَزلَ مَنزِلاً ثُمَّ قال: أَعُوذُ بِكَلِماتِ اللَّهِ اَلتَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضرَّهُ شَيْءٌ حتَّى يرْتَحِلَ مِنْ منزِلِهِ ذلكَ» رواه مسلم[٣].

٩٨٣ ـ وعن ابن عمر ﷺ قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا سَافَرَ فَأَقبَلَ اللَّيْلُ قال: «يَا أَرْضُ! ربِّي وَربُّكِ اللَّه، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شرِّكِ وشَرِّ ما فِيكِ، وشر ما خُلِقَ فيكِ، وشَرِّ ما يدِبُّ عليكِ، وأَعوذ باللَّهِ مِنْ شَرِّ أَسدٍ وَأَسْودٍ، ومِنَ الحيَّةِ والعقربِ، وَمِنْ سَاكِنِ البلَدِ، ومِنْ والِدٍ وما وَلَد» رواه أبو داود[٤].

و«الأَسودُ» الشَّخص، قال الخَطَّابيُّ: وسَاكِن البلدِ؛ هُمُ الجنُّ الَّذِينَ هم سُكَّان الأَرْضِ. قال: والبلد مِنَ الأَرْضِ مَا كان مأْوى الحَيوَانِ وإنْ لَمْ يَكنْ فِيهِ بِنَاءٌ وَمَنازِلُ، قال: ويحتَمِلُ أَنَّ المراد «بِالوَالِدِ»: إبلِيسُ «وما ولد»: الشَّيَاطِينُ.



---

(١) حسن لغيره. أبو داود (٨٩/٢) والترمذي (٣١٤/٤) قال شيخنا في الصحيحة (١٤٦/٢): «إلا أن الحديث مع ضعف إسناده فهو حسن لغيره كما قال الترمذي وذلك لأني وجدت له شاهداً من حديث عقبة بن عامر...».

(٢) صحيح. أبو داود (٨٩/٢) والنسائي في الكبرى (١٨٨/٥) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٦٣/٥): «قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٣) صحيح. مسلم (٢٠٨٠/٤).

(٤) ضعيف. أبو داود (٣٤/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١١/٣): «وفيه الزبير بن الوليد وهو مجهول».

باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته

٩٨٤ ـ عن أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قال: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِن العذَابِ؛ يمْنَعُ أَحدَكم طَعامَهُ، وشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فإذا قَضى أَحدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيُعَجِّل إلى أَهْلِهِ» متفقٌ عليه(١).

«نَهْمَتُهُ»: مَقْصُودَهُ.

باب استحباب القدوم على أهله نهاراً وكراهته في الليل لغير حاجة

٩٨٥ ـ عن جابرٍ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إذا أَطالَ أَحدُكمْ الغَيْبَةَ فَلا يَطْرُقنَّ أَهْلَهُ لَيْلاً».

وفي روايةٍ: أَنَّ رسول اللَّه ﷺ نَهى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً. متفقٌ عليه(٢).

٩٨٦ ـ وعن أنسٍ ﷺ قال: كانَ رسولُ اللَّه ﷺ لا يطرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً، وكان يَأْتِيهمْ غُدْوةً أَوْ عَشِيَّةً. متفقٌ عليه(٣).

«الطُّرُوقُ»: المَجِيءُ في اللَّيْلِ.

باب ما يقوله إذا رجع وإذا رأى بلدته

فيه حديث ابن عمر السابق في باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا(٤).

٩٨٧ ـ وعن أَنسٍ ﷺ قال: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبيِّ ﷺ حَتَّى إذا كُنَّا بِظَهْرِ المَدِينَةِ قال: «آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» فلمْ يزلْ يقولُ ذلك حتَّى قَدِمْنَا المدينةَ. رواه مسلم(٥).

باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد الذي في جواره وصلاته فيه ركعتين

٩٨٨ ـ عن كعب بْنِ مالكٍ ﷺ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا قَدِمَ مِنْ سَفرٍ بَدأَ بالمَسْجِدِ فَركع فِيهِ رَكْعتَيْنِ. متفقٌ عليه(٦).



(١) صحيح. البخاري (٢/٦٤٠) ومسلم (٣/١٥٢٦).
(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٠٠٨) ومسلم (٣/١٥٢٨).
(٣) صحيح. البخاري (٢/٦٣٨) ومسلم (٣/١٥٢٧).
(٤) حديث (٩٧٧).
(٥) صحيح. مسلم (٢/٩٨٠).
(٦) صحيح. مرَّ ضمن حديث رقم (٢١).

باب تحريم سفر المرأة وحدها

٩٨٩ ـ عن أَبي هُرَيرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَحِلُّ لامْرَأَة تُؤْمِنُ باللَّهِ وَاليَومِ الآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إلاَّ مَعَ ذِي محْرم عليْهَا» متفقٌ عليه[1].

٩٩٠ ـ وعن ابنِ عباسٍ ﷺ أنه سمع النبيَّ ﷺ يقولُ: «لا يخلُونَّ رَجُلٌ بامْرأةٍ إلا ومَعَهَا ذُو محْرم، ولا تُسَافِرُ المرْأَةُ إلاَّ معَ ذِي محْرم» فقال لَهُ رَجُلٌ: يا رسولَ اللَّهِ إنَّ امْرأتي خَرجتْ حاجَّةً، وإنِّي اكْتُتِبْتُ في غَزْوةِ كَذَا وكَذَا؟ قال: «انْطلِقْ فَحُجَّ مع امْرأَتِكَ» متفقٌ عليه[2].



---

(١) صحيح. البخاري (٣٦٩/١) ومسلم (٩٧٧/٢).

(٢) صحيح. البخاري (١٠٩٤/٣) ومسلم (٩٧٨/٢).

كتاب الفضائل

باب فضل قراءة القرآن

٩٩١ ـ عن أَبي أُمامَةَ ﷺ قال: سمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «اقْرَؤُوا القُرْآنَ؛ فإِنَّهُ يَأْتي يَوْم القيامةِ شَفِيعاً لأَصْحابِهِ» رواه مسلم(١).

٩٩٢ ـ وعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمعانَ ﷺ قال: سمِعتُ رسول اللَّهِ ﷺ يقولُ: «يُؤتى يوْمَ القِيامةِ بالْقُرْآنِ وَأَهْلِهِ الذين كانُوا يعْمَلُونَ بِهِ في الدُّنيَا تَقدُمهُ سورة البقَرَةِ وَآلِ عِمرَانَ، تحَاجَّانِ عَنْ صاحِبِهِمَا» رواه مسلم(٢).

٩٩٣ ـ وعن عثمانَ بن عفانَ ﷺ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيرُكُم مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمهُ» رواه البخاري(٣).

٩٩٤ ـ وعن عائشة ﵂ قالتْ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الَّذِي يَقرَأُ القُرْآنَ وَهُو ماهِرٌ بِهِ معَ السَّفَرةِ الكرَامِ البررَةِ، والذي يقرَأُ القُرْآنَ ويتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُو عليهِ شَاقٌ له أجْران» متفقٌ عليه(٤).

٩٩٥ ـ وعن أَبي موسى الأشعريِّ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ المؤمنِ الَّذِي يَقرَأُ القرآنَ مثلُ الأُتْرُجَّةِ؛ رِيحهَا طَيِّبٌ وطَعمُهَا طيب، ومثَلُ المؤمنِ الَّذي لا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمثَلِ التَّمرةِ؛ لا رِيح لهَا وطعْمُهَا حُلْوٌ، ومَثَلُ المُنَافِق الذي يَقْرَأُ القرْآنَ كَمثَلِ الرَّيحانَةِ؛ رِيحها طَيِّبٌ وطَعْمُهَا مرٌ، ومَثَلُ المُنَافِقِ الذي لا يَقْرَأُ القرآنَ كَمَثلِ الحَنْظَلَةِ؛ لَيْسَ لَها رِيحٌ وَطَعمُهَا مُرٌ» متفقٌ عليه(٥).

٩٩٦ ـ وعن عمرَ بن الخطابِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ اللَّه يَرفَعُ بِهذَا الكتاب أَقواماً ويضَعُ بِهِ آخَرِين» رواه مسلم(٦).

---

(١) صحيح. مسلم (١/٥٥٣).
(٢) صحيح. مسلم (١/٥٥٤).
(٣) صحيح. البخاري (٤/١٩١٩).
(٤) صحيح. البخاري (٤/١٨٨٢) ومسلم (١/٥٤٩) واللفظ له.
(٥) صحيح. البخاري (٤/١٩١٧) ومسلم (١/٥٤٩).
(٦) صحيح. مسلم (١/٥٥٩).

٩٩٧ ـ وعنِ ابن عمر ﵄ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لا حَسَدَ إلاّ في اثنَتَيْن: رجُلٌ آتاهُ اللَّه القُرآنَ، فهوَ يقومُ بِهِ آناءَ اللَّيلِ وآنَاءَ النَّهارِ، وَرجُلٌ آتاهُ اللَّهُ مالاً، فهُو يُنْفِقهُ آناءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النهارِ» متفقٌ عليه[1].

و«الآناءُ»: السَّاعاتُ.

٩٩٨ ـ وعنِ البَراء بْنِ عَازِبٍ ﵄ قال: كَانَ رَجلٌ يَقْرَأُ سورةَ الكَهْفِ، وَعِنْدَه فَرسٌ مَربوطٌ بِشَطَنَيْنِ، فَتَغَشَّته سَحَابَةٌ فَجَعَلَت تَدنو، وجعلَ فَرسُهُ ينْفِر[2] مِنها. فَلَمَّا أصبح أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ له ذلكَ، فقال: «تِلكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلتْ للقُرآنِ» متفقٌ عليه[3].

«الشَّطَنُ» بفتحِ الشينِ المعجمةِ والطاء المهملة: الْحَبْلُ.

٩٩٩ ـ وعن ابن مسعودٍ ﵁ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قرأَ حرْفاً مِنْ كتاب اللَّهِ فلَهُ حسنَةٌ، والحسنَةُ بِعشرِ أَمثَالِهَا، لا أَقول: ﴿الٓمٓ﴾ حَرفٌ، وَلكِن: أَلِفٌ حرْفٌ، ولامٌ حرْفٌ، ومِيمٌ حرْفٌ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[4].

١٠٠٠ ـ وعنِ ابنِ عباسٍ ﵄ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ الَّذي لَيس في جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ القُرآنِ كالبيتِ الخَرِبِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[5].

١٠٠١ ـ وعن عبدِاللَّهِ بْنِ عَمْرو بن العاصِ ﵄ عنِ النبيِّ ﷺ قال: «يُقالُ لِصاحبِ الْقُرآنِ: اقرأْ وَارْتَقِ وَرَتِّلْ كما كُنْتَ تُرَتِّلُ في الدُّنْيا، فَإنَّ منْزِلَتَكَ عِنْد آخِرِ آيةٍ تَقْرَؤُهَا» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح[6].



باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان

١٠٠٢ ـ عَنْ أَبي مُوسَى ﵁ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «تَعاهَدُوا هذا الْقُرآنَ فَوَالَّذي نَفسُ مُحمَّدٍ بِيدِهِ لَهُو أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنَ الإبِلِ في عُقُلِها» متفق عليه[7].

١٠٠٣ ـ وعنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «إنَّمَا مَثَلُ صاحِبِ الْقُرآنِ

(١) صحيح. البخاري (٤/١٩١٩) ومسلم (١/٥٥٨).

(٢) في المخطوطة: «يدنو».

(٣) صحيح. البخاري (٤/١٩١٤) ومسلم (١/٥٤٧).

(٤) صحيح. الترمذي (٥/١٧٥) قال شيخنا في الصحيحة (٢/٢٦٣): «وإسناده جيد».

(٥) ضعيف. الترمذي (٥/١٧٧) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٣٧٢): «قلت: في تحسينه بله تصحيحه نظر عندي لأنه من رواية قابوس بن ظبيان وقد ضعفه جماعة من الأئمة...».

(٦) حسن. أبو داود (٢/٧٢) والترمذي (٥/١٧٧) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٣٧٢): «وإسناده حسن وهو مخرج في الصحيحة (٢٢٤٠)».

(٧) صحيح. البخاري (٤/١٩٢١) ومسلم (١/٥٤٥).

كَمَثَلِ الإِبِلِ المُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَد عَلَيْها أَمْسَكَهَا، وإِنْ أَطْلَقَهَا، ذَهَبَتْ» متفقٌ عليه[١].

باب استحباب تحسين الصَّوت بالقرآن وطلب القراءة من حَسَن الصوت والاستماع لها

١٠٠٤ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: سمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ» متفقٌ عليه[٢].

معنى «أَذِنَ اللهُ»: أي اسْتَمَعَ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إلى الرِّضَى وَالقَبُولِ.

١٠٠٥ ـ وعن أبي موسى الأشْعَرِيِّ ﷺ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ لهُ: «لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَاراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» متفقٌ عليه[٣].

وفي روايةٍ لمسلمٍ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ لهُ: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ البارِحَةَ»[٤].

١٠٠٦ ـ وعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ في العِشَاءِ بِالتِينِ والزَّيْتُونِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ. متفقٌ عليه[٥].

١٠٠٧ ـ وَعَنْ أَبِي لُبَابَة بَشِير بْنِ عَبْدِالمُنْذِرِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا» رواهُ أبو داود بإسنادٍ جيدٍ[٦].

وَمَعْنَى «يَتَغَنَّى»: يُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ.

١٠٠٨ ـ وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قالَ: قَالَ لي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَليكَ أُنْزِلَ؟! قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى جِئْتُ إلى هذهِ الآيَة: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ قالَ: «حَسْبُكَ الآنَ» فالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَان. متفقٌ عليه[٧].

---

(١) صحيح. البخاري (١٩٢٠/٤) ومسلم (٥٤٣/١).

(٢) صحيح. البخاري (٢٧٤٣/٦) ومسلم (٥٤٥/١).

(٣) صحيح. البخاري (١٩٢٥/٤) ومسلم (٥٤٦/١).

(٤) صحيح. مسلم (٥٤٦/١).

(٥) صحيح. البخاري (٢٦٦/١) ومسلم (٣٣٩/١).

(٦) حسن صحيح. أبو داود (٧٤/٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢١٢/٥): «قلت: إسناده حسن صحيح».

(٧) صحيح. مرَّ برقم (٤٤٦).

باب في الحثِّ على سور وآيات مخصوصة

١٠٠٩ ـ عن أَبي سعيدٍ رافعِ بْنِ المُعلَّى ﷺ قال: قال لي رسولُ اللَّه ﷺ: «أَلا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورةٍ في الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» فأَخَذَ بيدِي، فَلَمَّا أَردْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ: يا رسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ قُلْتَ: لأُعَلِّمنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ من الْقُرْآنِ؟ قال: «الحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العَالمِينَ هِي السَّبْعُ المَثَاني، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذي أُوتِيتُهُ» رواه البخاري[١].

١٠١٠ ـ وعن أَبي سعيدِ الخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ في: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾: «والَّذِي نَفْسي بِيدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ».

وفي روايةٍ: أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لأَصْحابِهِ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُم أَنْ يقْرَأَ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ في لَيْلَةٍ» فَشَقَّ ذلكَ علَيْهِمْ، وقالُوا: أَيُّنَا يُطِيقُ ذلكَ يا رسولَ اللَّه؟ فقال: «قُلْ هُو اللَّه أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ: ثُلُثُ الْقُرْآنِ» رواه البخاري[٢].

١٠١١ ـ وعنْهُ أَنَّ رَجُلاً سمِع رَجُلاً يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُها فَلَمَّا أَصْبَحَ جاءَ إِلى رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذلكَ لَهُ وكَانَ الرَّجُلُ يتَقَالُّها فَقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ إِنَّها لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» رواه البخاري[٣].

١٠١٢ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قال في: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾: «إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» رواه مسلم[٤].

١٠١٣ ـ وعنْ أَنسٍ ﷺ أَنَّ رجُلاً قال: يا رسول اللَّهِ إِني أُحِبُّ هذِهِ السُّورَةَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ قال: «إِنَّ حُبَّها أَدْخلَكَ الجنَّةَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[٥]. رواه البخاري في صحيحه تعليقاً.

١٠١٤ ـ وعن عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «أَلَمْ تَر آيَاتٍ أُنْزِلَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُن قَطُّ؟ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» رواه مسلم[٦].

١٠١٥ ـ وعن أَبي سعيدِ الخُدْرِيِّ ﷺ قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الجانِّ، وَعَيْنِ الإِنْسَانِ، حتَّى نَزَلَتِ المُعَوِّذَتانِ، فلمّا نَزَلَتا، أَخَذَ بِهِما وتَركَ ما سِواهُما. رواه الترمذي وقال حديث حسن[٧].

١٠١٦ ـ وعن أَبي هريرةَ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مِنَ الْقُرْآنِ سُورَةٌ ثَلاثُونَ آيَةً

---

(١) صحيح. البخاري (٤/١٦٢٣).

(٢) صحيح. البخاري (٤/١٩١٥ و١٩١٦).

(٣) صحيح. البخاري (٤/١٩١٥).

(٤) صحيح. مسلم (١/٥٥٧).

(٥) صحيح. الترمذي (٥/١٦٩) والبخاري معلقاً (١/٢٦٨) قال شيخنا في مختصر البخاري (١/٢٤٢): «قلت: ورجاله رجال الصحيح».

(٦) صحيح. مسلم (١/٥٥٨).

(٧) صحيح. الترمذي (٤/٣٩٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٢٨٢): «قلت: وإسناده صحيح».

شَفعتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وهِيَ: تبارَكَ الذِي بِيَدِهِ المُلْكُ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[١].

وفي رواية أبي داود: «تَشْفَعُ».

١٠١٧ - عن أَبي مسعودٍ البدْرِيِّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «منْ قَرَأَ بالآيتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورةِ البقرةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ» متفقٌ عليه[٢].

قيل: كَفَتَاهُ المَكْرُوهَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَقِيلَ: كَفَتَاهُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ.

١٠١٨ - وعن أَبي هريرةَ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِن الْبيْتِ الَّذي تُقْرأُ فِيهِ سُورةُ الْبَقَرةِ» رواه مسلم[٣].

١٠١٩ - وعن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أَبَا المُنذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيةٍ مِن كتاب اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قُلْتُ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ﴾ فَضَرَبَ في صَدْري وَقَال: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا المُنذِرِ» رواه مسلم[٤].

١٠٢٠ - وعن أَبي هريرة ﷺ قال: وكَّلَني رسولُ اللَّهِ ﷺ بحِفْظِ زَكَاةِ رمضانَ، فَأَتَاني آتٍ، فَجعل يَحْثُو مِنَ الطَّعام، فَأَخَذْتُهُ فقُلتُ: لأَرْفَعَنَّك إِلى رسُول اللَّه ﷺ، قال: إِنِّي مُحتاجٌ، وعليَّ عِيالٌ، وبي حاجةٌ شديدَةٌ، فَخَلَّيْتُ عنهُ، فَأَصْبحْتُ، فَقَال رسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيْهِ وآلِهِ وسَلَّمَ: «يا أَبَا هُريرة، ما فَعلَ أَسِيرُكَ الْبارِحةَ؟» قُلْتُ: يا رسُول اللَّهِ شَكَا حَاجَةً وعِيَالاً، فَرحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سبِيلَهُ. قال: «أَما إِنَّهُ قَدْ كَذَبَك وسيعُودُ» فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سيعُودُ لِقَوْلِ رسُولِ اللَّهِ ﷺ فرصدْتُهُ. فَجَاءَ يحثُو مِنَ الطَّعام، فَقُلْتُ: لأَرْفعنَّكَ إِلى رسولُ اللَّهِ ﷺ، قالَ: دعْني فَإِنِّي مُحْتاجٌ، وعلَيَّ عِيالٌ لا أَعُودُ، فَرحِمْتُهُ وَخلَّيتُ سبِيلَهُ، فَأَصبحتُ فَقَال لي رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبا هُريْرَةَ، ما فَعلَ أَسِيرُكَ الْبارِحةَ؟» قُلْتُ: يا رسُول اللَّهِ شَكَا حاجةً وَعِيالاً فَرحِمْتُهُ، وَخَلَّيتُ سبِيلَهُ، فَقَال: «إِنَّهُ قَدْ كَذَبكَ وسيَعُودُ» فرصدْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَجاءَ يحْثُو مِنَ الطَّعام، فَأَخَذْتُهُ، فقلتُ: لأَرْفعنَّك إِلى رسولِ اللَّهِ ﷺ وهذا آخِرُ ثَلاثِ مراتٍ أَنَّكَ تَزْعُمُ[٥] لا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ! فقال: دعْني فَإِنِّي أُعلِّمُكَ كَلِماتٍ ينفَعُكَ اللَّه بهَا، قلتُ: ما هُنَّ؟ قال: إِذا أَويْتَ إِلى فِراشِكَ فَاقْرأْ آيَةَ الْكُرسِيِّ، فَإِنَّهُ لَن يزَالَ عليْكَ مِنَ اللَّهِ حافِظٌ، ولا يَقْربُكَ شيْطَانٌ حتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ سبِيلَهُ فَأَصْبحْتُ، فقَالَ لي رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما فَعلَ أَسِيرُكَ الْبارِحةَ؟» فقُلتُ: يا رَسُول اللَّهِ زَعم أَنَّهُ يُعلِّمُني كَلِماتٍ ينفَعُني اللَّه بهَا، فَخَلَّيْتُ سبِيلَه. قال: «مَا هِيَ؟» قلت: قال لي: إِذا أَويْتَ إِلى فِراشِكَ فَاقرَأْ آيَةَ الْكُرسيِّ مِن أَوَّلها حَتَّى تَخْتِمَ الآيةَ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ

(١) حسن. أبو داود (٢/٥٧) والترمذي (٥/١٦٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٣٨٠): «وإسناده حسن».

(٢) صحيح. البخاري (٤/١٩١٤) ومسلم (١/٥٥٤).

(٣) صحيح. مسلم (١/٥٣٩).

(٤) صحيح. مسلم (١/٥٥٦).

(٥) في نسخة شعيب: «أنك».

إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ وقال لي: لا يَزَال علَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَنْ يقربَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. فقال النَّبيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّه قَدْ صَدَقَكَ وَهُو كَذوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذ ثَلاثٍ يا أَبا هُرَيْرَةَ؟» قلت: لا، قال: «ذَاكَ شَيْطَانٌ» رواه البخاري[1].

١٠٢١ ـ وعن أَبي الدَّرْداءِ ﷺ أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ حفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ منَ الدَّجَّالِ». وفي رواية: «مِنْ آخِرِ سُورةِ الكهْف» رواهما مسلم[2].

١٠٢٢ ـ وعَنِ ابْنِ عبَّاس ﷺ قَالَ: بيْنَما جِبْرِيلُ عليهِ السَّلام قاعِدٌ عِنْدَ النَّبيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضاً مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَه فَقَالَ: «هذا بابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ اليَوْمَ لَمْ يُفْتَح قَطُّ إِلاَّ اليَوْمَ، فَنَزَلَ مِنه مَلَكٌ فقالَ: هذا مَلَكٌ نَزَلَ إِلى الأَرْضِ لم يَنْزِلْ قَطُّ إِلاَّ اليَوْمَ» فَسَلَّمَ وقال: «أَبشِرْ بِنورَينِ أُوتِيتَهُمَا، لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبلَكَ: فَاتحةِ الكتاب، وخَواتِيم سُورَةِ البَقَرةِ، لَن تَقرأَ بحرْفٍ منها إِلاَّ أُعْطِيتَه» رواه مسلم[3].

«النَّقِيض» الصَّوت.

باب استحباب الاجتماع على القراءة

١٠٢٣ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: «ومَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ في بَيْتٍ من بُيوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كتاب اللَّهِ، ويتَدارسُونه بيْنَهُم، إِلاَّ نَزَلَتْ علَيهِم السَّكِينَة، وغَشِيَتْهُم الرَّحْمَة، وَحَفَّتْهُم الملائِكَةُ، وذَكَرهُمْ اللَّه فِيمنْ عِنده» رواه مسلم[4].



باب فضل الوضوء

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾.

١٠٢٤ ـ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: سمِعْت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنَّ أُمَّتي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيامَةِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوضوءِ فَمنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيل غُرَّته، فَليفعلْ» متفقٌ عليه[5].

(١) صحيح. البخاري (٢/٨١٢).
(٢) صحيح. مسلم (١/٥٥٥ و٥٥٦) إلا أن قوله: «من آخر سورة الكهف» لا يثبت فهو شاذ على ما بينه شيخنا في بحث ماتع في الصحيحة (٢٦٥١).
(٣) صحيح. مسلم (١/٥٥٤).
(٤) صحيح. مسلم (٤/٢٠٧٤).
(٥) صحيح. البخاري (١/٦٣) ومسلم (١/٢١٦) وجزم شيخنا تبعاً لجماعة من الحفاظ أن قوله: «فمن استطاع» مدرج من كلام أبي هريرة كما في الصحيحة (١/٥٠٨).

١٠٢٥ ـ وعنه قَالَ: سَمِعْتُ خَلِيلي ﷺ يقول: «تَبْلُغُ الحِلية مِنَ المؤمِن حَيْثُ يبْلُغُ الوضوءُ» رواه مسلم[١].

١٠٢٦ ـ وعن عثمانَ بْنِ عفانَ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «منْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوضوءَ، خَرَجَت خَطَايَاهُ مِنْ جسَدِهِ حتَّى تَخْرُجَ مِنْ تحتِ أظفارِهِ» رواه مسلم[٢].

١٠٢٧ ـ وعنهُ قال: رَأَيْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مثلَ وُضوئي هذا ثُمَّ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ هكذا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنبِهِ، وَكَانَتْ صَلاتُهُ وَمَشْيُهُ إلى المَسْجِدِ نَافِلَةً» رواه مسلم[٣].

١٠٢٨ ـ وعن أبي هريرةَ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إذا تَوَضَّأَ العبدُ المُسلِمُ ـ أو المؤمنُ ـ فغَسَلَ وجهَهُ خَرجَ مِنْ وَجهِهِ كلُّ خطِيئَة نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مع الماءِ أَوْ مَعَ آخرِ قَطْرِ الماءِ، فَإِذا غَسَلَ يديهِ، خَرج مِنْ يديهِ كُلُّ خَطيئَةٍ كانَ بطَشَتْهَا يداهُ مَعَ المَاءِ أَوْ مع آخِرِ قَطْرِ الماءِ، فَإِذا غسلَ رِجليْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتها رِجلاه مع الماءِ أَوْ مَع آخرِ قَطرِ الماءِ، حتى يخرُجَ نَقِيّاً مِن الذُّنُوبِ» رواه مسلم[٤].

١٠٢٩ ـ وعنْهُ أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ أَتَى المقبرةَ فَقَال: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَار قَومٍ مُؤْمِنين، وإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاحِقُونَ، وددْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنا إِخْوانَنَا»: قَالُوا: أولَسْنَا إِخْوانَكَ يا رسُول اللَّهِ؟ قال: «أَنْتُمْ أَصْحَابي، وَإِخْوَانُنَا الَّذينَ لَم يَأْتُوا بَعْدُ» قالوا: كيف تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ من أُمَّتِكَ يا رسول الله؟ فقال: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً لهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهْم بُهْم، أَلا يعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بلَى يا رسولُ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يأْتُونَ غُرّاً مَحجَّلِينَ مِنَ الوُضُوءِ، وأَنَا فَرَطُهُمْ على الحوْضِ» رواه مسلم[٥].

١٠٣٠ ـ وعنهُ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «أَلا أَدُلُّكُمْ على ما يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الخَطَايا، ويرْفَعُ بِهِ الدَّرجاتِ؟» قَالُوا: بلى يا رَسُول اللَّهِ، قَالَ: «إِسْباغُ الوُضُوءِ على المكَارِهِ، وكَثْرَةُ الخُطَا إلى المساجِدِ، وانْتِظَارُ الصَّلاةِ بعْد الصَّلاةِ، فَذلِكُمُ الرِّبَاطُ[٦]» رواه مسلم[٧].

١٠٣١ ـ وعَنْ أَبي مَالِكٍ الأَشْعرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمانِ» رواه مسلم[٨].

وقد سبقَ بِطولِهِ في باب الصبرِ.

وفي الباب حديثُ عمرو بْنِ عَبَسَةَ ﷺ[٩] السَّابِقُ في آخِرِ باب الرَّجاءِ، وَهُو حدِيثٌ عظيمٌ، مُشْتَمِلٌ على جُملٍ من الخيرات.

---

(١) صحيح. مسلم (٢١٩/١).
(٢) صحيح. مسلم (٢١٦/١).
(٣) صحيح. مسلم (٢٠٧/١).
(٤) صحيح. مر برقم (١٢٩).
(٥) صحيح. مسلم (٢١٨/١).
(٦) في نسخة شعيب: «فذلكم الرباط» مكررة وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط والصحيح.
(٧) صحيح. مر برقم (١٣١).
(٨) صحيح. مرَّ برقم (٢٥).
(٩) حديث رقم (٤٣٨).

١٠٣٢ ـ وعنْ عُمَر بْنِ الخَطَّابِ ﷺ عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ما مِنْكُم مِنْ أَحدٍ يتوضَّأُ فَيُبْلِغُ ـ أو فَيُسبغُ الوضوءَ ـ ثم يقولُ(١): أَشْهدُ أَنْ لا إِله إِلاَّ اللَّه وحْدَه لا شَريكَ لهُ، وأَشْهدُ أَنَّ مُحمَّدًا عبْدُهُ وَرسُولُه، إِلاَّ فُتِحَت لَهُ أَبوابُ الجنَّةِ الثَّمانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّها شاءَ» رواه مسلم(٢).

وزاد الترمذيُّ(٣): «اللَّهُمَّ اجْعَلْني من التَّوَّابِينَ واجْعلْني مِنَ المُتَطَهِّرِينَ».



باب فضل الأذان

١٠٣٣ ـ عَنْ أَبي هُريْرةَ ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَوْ يَعْلمُ النَّاسُ ما في النِّداءِ والصَّفِّ الأَولِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلاَّ أَنْ يسْتَهِموا علَيهِ لاسْتهموا علَيْهِ، ولوْ يعْلَمُونَ ما في التَّهْجِير لاسْتبَقوا إِلَيْهِ، ولَوْ يعْلَمُون ما في العَتَمَةِ والصُّبْحِ لأتوهمُا ولَوْ حَبْواً» متفقٌ عليه(٤).

«الاسْتهامُ»: الاقْتراعُ و«التَّهْجِيرُ»: التَّبْكيرُ إِلى الصَّلاةِ.

١٠٣٤ ـ وعَنْ مُعاوِيةَ ﷺ قَال: سمِعْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «المُؤذِّنُونَ أَطْولُ النَّاسِ أَعْنَاقاً يوْمَ القِيامةِ» رواه مسلم(٥).

١٠٣٥ ـ وعنْ عبدِاللَّهِ بْنِ عبدِالرَّحْمنِ بْنِ أَبي صَعْصعَةَ أَن أَبَا سعِيدٍ الخُدْرِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: إِني أراكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ والْبادِيةَ فإِذا كُنْتَ في غَنَمِكَ ـ أَوْ بادِيَتِكَ ـ فَأَذَّنْتَ للصلاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بالنِّداءِ(٦)، فَإِنَّهُ لا يَسْمَعُ مَدَى صوْتِ المُؤذِّن جِنٌّ، ولا إِنْسٌ، وَلا شَيْءٌ، إِلاَّ شَهِد لَهُ يوْمَ الْقِيامَةِ. قال أَبو سعيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه البخاري(٧).

١٠٣٦ ـ وعَنْ أَبي هُريْرَةَ ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا نُودِيَ بالصَّلاةِ، أَدْبَرَ الشيْطَانُ ولهُ ضُرَاطٌ حتَّى لا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذا قُضِيَ النِّداءُ أَقْبَلَ، حتَّى إِذا ثُوِّبَ للصَّلاةِ أَدْبَرَ، حَتَّى إِذا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبلَ، حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ المرْءِ ونَفْسِهِ يقُولُ: اذْكُرْ كَذا، واذكُرْ كذا ـ لمَا لَمْ يذْكُرْ منْ قَبْلُ ـ حتى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْري كَمْ صَلَّى» متفقٌ عليه(٨).

«التَّثْويبُ»: الإِقَامةُ.

١٠٣٧ ـ وَعَنْ عبْدِاللَّهِ بْنِ عَمرِو بْنِ العاصِ ﷺ أنه سَمِع رسُولَ اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «إِذا سمِعْتُمُ المؤذنَ فَقولُوا مِثْلَ ما يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا علَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى علَيَّ صَلاةً

---

(١) في المخطوطة «قال».
(٢) صحيح. مسلم (١/٢٠٩).
(٣) صحيح. الترمذي (١/٨٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١/١٨٠): «قلت: وهي زيادة صحيحة كما حققته في إرواء الغليل (٩٦)».
(٤) صحيح. البخاري (١/٢٢٢) ومسلم (١/٣٢٥).
(٥) صحيح. مسلم (١/٢٩٠).
(٦) في المخطوطة: «بالدعاء».
(٧) صحيح. البخاري (١/٢٢١).
(٨) صحيح. البخاري (١/٢٢٠) ومسلم (١/٢٩١).

صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ بِهَا عشراً، ثُمَّ سلُوا اللَّه لي الْوسِيلَةَ، فَإِنَّها مَنزِلَةٌ في الجنَّةِ لا تَنْبَغِي إلاَّ لعَبْدٍ منْ عِباد اللَّه وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُو، فَمنْ سَأَل لِيَ الْوسِيلَة حَلَّتْ لَهُ الشَّفاعَةُ» رواه مسلم(١).

١٠٣٨ ـ وعن أَبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ قال: «إِذا سمِعْتُمُ النِّداءَ، فَقُولُوا كَما يقُولُ المُؤذِّنُ». متفق عليه(٢).

١٠٣٩ ـ وَعنْ جابرٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «من قَال حِين يَسْمَعُ النِّداءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هذِهِ الدَّعْوةِ التَّامَّةِ، والصَّلاةِ الْقَائِمةِ، آتِ مُحمَّداً الْوسِيلَةَ، والْفَضيلَة، وابْعثْهُ مقَاماً محْمُوداً الَّذي وعَدْته، حلَّتْ لَهُ شَفَاعتي يوْمَ الْقِيامةِ» رواه البخاري(٣).

١٠٤٠ ـ وعنْ سَعْدِ بْنِ أَبي وقَّاصٍ ﷺ عَن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَال حِينَ يَسْمَعُ المُؤذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِله إِلاَّ اللَّه وحْدهُ لا شَريك لهُ، وَأَنَّ مُحمَّداً عَبْدُهُ وَرسُولُهُ، رضِيتُ بِاللَّهِ ربّاً، وبمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وبالإِسْلامِ دِيناً، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ» رواه مسلم(٤).

١٠٤١ ـ وعنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ لا يُرَدُّ بينَ الأَذانِ والإِقامةِ» رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن(٥).



باب فضل الصلوات

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾.

١٠٤٢ ـ وَعنْ أَبي هُرَيْرة ﷺ قَال: سمِعْتُ رسُول اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهراً بِباب أَحَدِكم يغْتَسِلُ مِنْه كُلَّ يَوْم خَمْسَ مرَّاتٍ، هلْ يبْقى مِنْ دَرَنِهِ شَيءٌ؟» قالُوا: لا يبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَال: «فذلكَ مَثَلُ الصَّلَواتِ الخَمْسِ، يَمْحُو اللَّه بهِنَّ الخطَايا» متفقٌ عليه(٦).

١٠٤٣ ـ وعنْ جَابِرٍ ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مثَلُ الصَّلواتِ الخَمْسِ كمثَلِ نهْرٍ غَمْرٍ جارٍ عَلى بابِ أَحَدِكُم يغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خمْسَ مرَّاتٍ» رواه مسلم(٧).

---

(١) صحيح. مسلم (٢٨٨/١).

(٢) صحيح. البخاري (٢٢١/١) ومسلم (٢٨٨/١).

(٣) صحيح. البخاري (٢٢٢/١).

(٤) صحيح. مسلم (٢٩٠/١).

(٥) صحيح. أبو داود (١٤٤/١) والترمذي (٤١٦/١) قال شيخنا في المشكاة (٢١٢/١): «وإسنادهما ضعيف وإن حسنه الترمذي لكن رواه أحمد من طريق أخرى عن أنس وبه زيادة: (فادعوا) وإسناده صحيح فلو عزاه المؤلف إليه أيضاً كان أولى».

(٦) صحيح. البخاري (١٩٧/١) ومسلم (٤٦٢/١).

(٧) صحيح. مسلم (٤٦٣/١).

«الغَمْرُ» بفتحِ الغين المعجمةِ: الكثيرُ.

١٠٤٤ ـ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ رجُلاً أصابَ مِن امْرأَةٍ قُبْلَةً، فأَتَى النَّبيَّ ﷺ فَأخبرهُ فأنزَل اللَّه تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ الَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ فقال الرَّجُلُ: أَلِي هذا؟ قال: «لجمِيعِ أُمَّتي كُلِّهِمْ» متفقٌ عليه(١).

١٠٤٥ ـ وعن أَبي هُريرة ﷺ أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قال: «الصَّلواتُ الخَمْسُ، والجُمْعةُ إلى الجُمْعَةِ، كفَّارةٌ لما بَيْنهُنَّ، ما لم تُغشَ الكبائِرُ» رواه مسلم(٢).

١٠٤٦ ـ وعن عثمانَ بْنِ عفان ﷺ قال: سمِعْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «ما مِن امْرِئٍ مُسْلِمٍ تحضُرُهُ صلاةٌ مَكتُوبةٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَها، وَخُشوعَهَا، وَرُكُوعَها، إلاَّ كانت كَفَّارةً لما قَبْلَهَا مِنْ الذنُوبِ ما لم تُؤتَ كَبيرةٌ، وَذلكَ الدَّهْرَ كلَّهُ» رواه مسلم(٣).



باب فضل صلاة الصبح والعصر

١٠٤٧ ـ عن أَبي موسى ﷺ أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى البَرْدَيْنِ دَخَلَ الجنَّةَ» متفقٌ عليه(٤).

«البرْدانِ»: الصُّبْحُ والعَصرُ.

١٠٤٨ ـ وعن أبي زهيرٍ عِمارَةَ بن رُوَيبةَ ﷺ قالَ: سمِعْتُ رسول اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحدٌ صلَّى قبلَ طُلوعِ الشَّمْس وَقَبْل غُرُوبها» يعْني الفجْرَ، والعصْرَ. رواه مسلم(٥).

١٠٤٩ ـ وعن جُنْدبِ بن سُفْيانَ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «منْ صَلَّى الصُّبْحَ فهُوَ في ذِمَّةِ اللَّهِ فَانْظُرْ يَا ابنَ آدم لاَ يَطْلُبنَّكَ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشيءٍ» رواه مسلم(٦).

١٠٥٠ ـ وعن أبي هُريرةَ ﷺ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَعاقَبُونَ فِيكم مَلائِكَةٌ باللَّيْلِ، وملائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيجْتَمِعُونَ في صَلاةِ الصُّبْحِ وصلاةِ العَصْرِ، ثُمَّ يعْرُجُ الَّذِينَ باتُوا فِيكم، فيسْأَلُهُمْ اللَّه ـ وهُو أَعْلمُ بهِمْ ـ: كَيفَ تَركْتمْ عِبادِي؟ فَيقُولُونَ: تَركنَاهُمْ وهُمْ يُصَلُّونَ، وأَتيناهُمْ وهُمْ يُصلُّون». متفقٌ عليه(٧).

١٠٥١ ـ وعن جَريرِ بْنِ عبدِاللَّهِ البجليِّ ﷺ قال: كنا عِندَ النبيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إلى القَمرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، فقال: «إنكم سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كما تَروْنَ هذا القَمرَ، لا تُضامُونَ في رُؤْيَتِهِ، فَإنِ

(١) صحيح. مر برقم (٤٣٤).
(٢) صحيح. مسلم (١/٢٠٩) ومر برقم (١٣٠).
(٣) صحيح. مسلم (١/٢٠٦).
(٤) صحيح. مرّ برقم (١٣٢).
(٥) صحيح. مسلم (١/٤٤٠).
(٦) صحيح. مسلم (١/٤٥٥) ومرّ برقم (٢٣٢) من حديث جندب بن عبدالله.
(٧) صحيح. البخاري (١/٢٠٣) ومسلم (١/٤٣٩).

اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لا تُغْلَبُوا عَلى صلاةٍ قَبْل طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْل غُرُوبها فافْعلُوا» متفق عليه[١].

وفي روايةٍ: «فَنَظَرَ إلى القَمر لَيْلَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ».

١٠٥٢ ـ وعن بُرَيْدَةَ ﷺ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلاةَ العَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ» رواه البخاري[٢].

باب فضل المشي إلى المساجد

١٠٥٣ ـ عن أَبي هريرةَ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ غَدا إلى المسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّه لهُ في الجَنَّةِ نُزُلاً كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» متفق عليه[٣].

١٠٥٤ ـ وعنهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «مَنْ تَطَهَّرَ في بَيْتِهِ، ثُمَّ مَضى[٤] إلى بَيْتٍ مِنْ بُيوتِ اللَّهِ؛ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرائِضِ اللَّهِ كانَتْ خطوتاه[٥] إحْدَاها تَحُطُّ خَطِيئَةً، والأُخْرى تَرْفَعُ دَرَجَةً» رواه مسلم[٦].

١٠٥٥ ـ وعن أُبَيِّ بن كعْبٍ ﷺ قال: كانَ رجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ لا أَعْلم أَحداً أَبْعدَ مِنَ المسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَتْ لا تُخْطِئُهُ صَلاةٌ، فَقيلَ له: لو اشتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ في الظَّلْمَاءِ وفي الرَّمْضَاءِ قالَ: ما يَسُرُّني أَنَّ مَنْزلي إلى جنْبِ المَسْجِدِ، إنِّي أُريدُ أَنْ يُكتَب لي مَمْشاي إلى المسْجِدِ، وَرجُوعِي إذا رَجَعْتُ إلى أَهْلي. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَع اللَّه لكَ ذلكَ كُلَّه» رواه مسلم[٧].

١٠٥٦ ـ وعن جابرٍ ﷺ قال: خَلَتِ البِقَاعُ حَوْلَ المسْجِد، فَأَرادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ المَسْجِد، فَبَلَغَ ذلكَ النبيَّ ﷺ فقالَ لهم: «بَلَغَني أَنَّكُمْ تُريدُونَ أَن تَنْتَقِلُوا قُرْبَ المَسْجِد؟» قالوا: نعم يَا رَسولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدنَا ذَلكَ، فقالَ: «بَنِي سَلِمَةَ ديارَكُمْ تُكْتَبْ آثارُكُمْ، ديارَكُمْ تُكْتَبْ آثارُكُمْ» فقالوا: ما يَسُرُّنَا أَنَّا كُنَّا تَحولْنَا. رواه مسلم[٨]، وروى البخاري معناه من رواية أَنس.

١٠٥٧ ـ وعنْ أَبي موسى ﷺ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أَعْظَمَ الناسِ أَجراً في الصَّلاةِ أَبْعَدُهُمْ إلَيْها ممْشًى فَأَبْعَدُهُمْ. والَّذي يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ حتَّى يُصلِّيها مَعَ الإمامِ أَعْظَمُ أَجراً مِنَ الذي يُصلِّي ثُمَّ يَنَامُ» متفقٌ عليه[٩].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٠٣/١) ومسلم (٤٣٩/١).
(٢) صحيح. البخاري (٢٠٣/١).
(٣) صحيح. البخاري (٢٣٥/١) ومسلم (٤٦٣/١).
(٤) في الصحيح: «مشى».
(٥) في نسخة شعيب: «خطواته».
(٦) صحيح. مسلم (٤٦٢/١).
(٧) صحيح. مر برقم (١٣٧).
(٨) صحيح. مر برقم (١٣٦).
(٩) صحيح. البخاري (٢٣٣/١) ومسلم (٤٦٠/١).

١٠٥٨ ـ وعن بُرَيدَةَ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «بَشِّروا المَشَائِينَ في الظُّلَمِ إلى المَسَاجِدِ بالنور التَّامِّ يَوْمَ القِيامَةِ» رواه أبو داود والترمذي[١].

١٠٥٩ ـ وعن أبي هريرةَ ﷺ أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قالَ: «أَلا أَدُلُّكُمْ عَلى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلى يا رسولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلى المَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلى المَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاةِ بعْد الصَّلاةِ، فَذلِكُمُ الرِّباطُ» رواه مسلم[٢].

١٠٦٠ ـ وعن أبي سعيدٍ الخدْرِيِّ ﷺ عنِ النبيِّ ﷺ قال: «إذا رَأَيْتُم الرَّجُلَ يَعْتَادُ المَسَاجدَ فاشهدُوا لَهُ بالإيمَانِ» قال اللَّه ﷻ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ الآية. رواه الترمذي وقال: حديث حسن[٣].

باب [فضل][٤] انتظار الصلاة

١٠٦١ ـ عنْ أَبي هريرةَ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا يَزَالُ أَحَدُكُمْ في صَلاةٍ مَا دَامتِ الصَّلاةُ تَحْبِسُهُ، لا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلى أَهْلِهِ إِلاَّ الصَّلاةُ» متفقٌ عليه[٥].

١٠٦٢ ـ وعنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «المَلائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ في مُصَلاَّهُ الَّذي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» رواه البخاري[٦].

١٠٦٣ ـ وعن أَنسٍ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ لَيْلَةً صلاةَ الْعِشَاءِ إِلى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بوَجْهِهِ بَعْدَ ما صَلَّى فقال: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا ولَمْ تَزَالُوا في صَلاةٍ مُنْذُ انْتَظَرْتُموها» رواه البخاري[٧].

باب فضل صلاة الجماعة

١٠٦٤ ـ عن ابنِ عمر ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «صَلاةُ الجَمَاعَةِ أَفضَلُ مِنْ صَلاةِ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ درَجَةً» متفقٌ عليه[٨].

---

(١) صحيح لغيره. أبو داود (١٥٤/١) والترمذي (٤٣٦/١) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٣٧/١): «وضعفه بقوله: (حديث غريب من هذا الوجه) قلت: لكن الحديث صحيح لشواهده الكثيرة عن جماعة من الصحابة جاوزوا العشرة وقد خرجتها في صحيح أبي داود (٥٧٠)».

(٢) صحيح. مر برقم (١٣١).

(٣) ضعيف. الترمذي (٢٧٧/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٣٨/١): «قلت: وإسناده ضعيف فيه دراج أبو السمح قال الذهبي في تلخيصه متعقباً الحاكم: (قلت: دراج كثير المناكير)».

(٤) زيادة من نسخة شعيب.

(٥) صحيح. البخاري (٢٣٤/١) ومسلم (٤٦٠/١).

(٦) صحيح. البخاري (٢٣٤/١).

(٧) صحيح. البخاري (٢٣٥/١).

(٨) صحيح. البخاري (٢٣١/١) ومسلم (٤٥٠/١).

١٠٦٥ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاةُ الرَّجُلِ في جَماعةٍ تُضَعَّفُ عَلى صلاتِهِ في بَيْتِهِ وفي سُوقِهِ خمساً وَعِشْرينَ ضِعفاً، وذلكَ أَنَّهُ إذا تَوَضَأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلى المَسْجِدِ، لا يُخرِجُه إِلاَّ الصَّلاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوةً إِلاَّ رُفِعَتْ لَه بهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّتْ عَنْه بهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذا صَلى لَمْ تَزَلِ المَلائِكَة تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ في مُصَلاَّه، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارحَمْهُ. وَلا يَزَالُ في صَلاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلاةَ» متفقٌ عليه[١]. وهذا لفظ البخاري.

١٠٦٦ ـ وعنهُ قالَ: أَتَى النبيَّ ﷺ رَجُلٌ أعمى فقال: يا رسولَ اللَّهِ، لَيْس لي قَائِدٌ يقُودُني إلى المَسْجِدِ، فَسأَلَ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَن يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّي في بيْتِهِ، فَرَخَّص لَهُ، فَلَمَّا وَلىَّ دَعَاهُ فقال له: «هلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاةِ؟» قال: نَعَمْ، قال: «فَأَجِبْ» رواه مسلم[٢].

١٠٦٧ ـ وعن عبدِاللَّهِ ـ وَقِيلَ: عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ المعرُوف بابنِ أُمِّ مَكْتُوم المُؤَذِّنِ ـ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يا رسولَ اللَّه إِنَّ المَدِينَةَ كَثيرَةُ الهَوَامِّ وَالسِّبَاعِ. فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسْمَعُ حَيَّ عَلى الصَّلاةِ، حَيَّ عَلى الفَلاحِ؛ فَحَيَّهَلاً». رواه أبو داود بإسناد حسن[٣].

ومعنى: «حَيَّهَلاً»: تعالَ.

١٠٦٨ ـ وعن أبي هريرةَ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَن آمُرَ بحَطَبٍ فَيُحْتَطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بالصَّلاةِ فَيُؤذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيُؤمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلى رِجَالٍ فأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بيوتهم» متفقٌ عليه[٤].

١٠٦٩ ـ وعن ابنِ مسعودٍ ﷺ قال: مَنْ سَرَّه أَن يَلْقَى اللَّه تعالى غداً مُسْلِماً؛ فَلْيُحَافِظْ عَلى هَؤُلاءِ الصَّلَوات حَيْثُ يُنادَى بهنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكم ﷺ سُنَنَ الهُدَى وَإِنَّهُنَّ مِن سُنَنِ الهُدى، وَلَو أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ في بُيوتِكم كما يُصَلِّي هذا المُتَخَلِّف في بَيتِهِ لَتَركتم سُنَّةَ نَبِيِّكم، ولَو تركتم سُنَّةَ نَبِيِّكم لَضَلَلْتُم، ولَقَد رَأَيْتُنَا وما يَتَخَلَّف عَنها إِلاَّ منافقٌ مَعْلُومُ النِّفَاق، وَلَقَدْ كانَ الرَّجُلُ يُؤتى بِهِ، يُهادَى بيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ في الصَّفِّ. رواه مسلم[٥].

وفي روايةٍ له قال: إِنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الهُدَى، وَإِنَّ مِن سُنَنِ الهُدَى الصَّلاَةَ في المَسَجِدِ الذي يُؤَذَّنُ فيه.

١٠٧٠ ـ وعن أَبي الدرداءِ ﷺ قال: سمعت رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «ما مِن ثَلاثَةٍ في

---

(١) صحيح. البخاري (٢٣٢/١) ومسلم (٤٥٩/١).

(٢) صحيح. مسلم (٤٥٢/١).

(٣) صحيح. أبو داود (١٥١/١) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٧٣/٣): «قلت: إسناده صحيح».

(٤) صحيح. البخاري (٢٣١/١) ومسلم (٤٥١/١) واللفظ للبخاري.

(٥) صحيح. مسلم (٤٥٣/١).

قَرْيَةٍ ولا بَدْوٍ لا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلاةُ إلاَّ [قدِ][١] اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ. فَعَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يأكُلُ الذِّئْبُ مِنَ الغَنمِ القَاصِيَةَ» رواه أبو داود بإسناد حسن[٢].

باب الحثِّ على حضور الجماعة في الصبح والعشاء

١٠٧١ ـ عنْ عثمانَ بْنِ عفانَ ﷺ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «مَنْ صَلَّى العِشَاءَ في جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّما قامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصبْحَ في جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّما صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ» رواه مسلم[٣].

وفي روايةِ الترمذيِّ عنْ عثمانَ بْنِ عفانَ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ العِشَاءَ في جَمَاعةٍ كان لهُ قِيامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ، ومَنْ صَلَّى العِشَاءَ والْفَجْر في جَمَاعَةٍ، كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ» قال التِّرمذيُّ: حديثٌ حسن صحيحٌ[٤].

١٠٧٢ ـ وعن أَبي هُريرة ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «وَلَوْ يعْلَمُونَ مَا في العَتَمَةِ والصُّبْحِ لأَتَوْهُما وَلَو حبْوًا» متفقٌ عليه. وقد سبق بطولِه[٥].

١٠٧٣ ـ وعنهُ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ صَلاةٌ أَثْقَلَ عَلَى المُنَافِقِينَ مِنْ صلاة الفَجْرِ وَالعِشاءِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ ما فِيهما لأَتَوْهُما وَلَوْ حبْوًا» متفق عليه[٦].



باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهنَّ

قال الله تعالى: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ وقال تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾.

١٠٧٤ ـ وعن ابنِ مسعودٍ ﷺ قالَ: سَأَلتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: «الصَّلاةُ على وَقْتِها» قلتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: «بِرُّ الوَالِدَيْنِ» قلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: «الجهادُ في سَبِيلِ اللَّهِ» متفقٌ عليه[٧].

١٠٧٥ ـ وعن ابنِ عمرَ ﷺ قال: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «بُنِيَ الإِسَلامُ على خَمْسٍ:

---

(١) زيادة من نسخة شعيب والسنن.

(٢) حسن. أبو داود (١/١٥٠) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣/٥٩): «قلت: إسناده حسن».

(٣) صحيح. مسلم (١/٤٥٤).

(٤) صحيح. الترمذي (١/٤٣٤) قلت: ورواه أبو داود (١/١٥٢) وقال شيخنا في صحيح أبي داود (٣/٧٩): «قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٥) صحيح. مر برقم (١٠٣٣).

(٦) صحيح. البخاري (١/٢٣٤) ومسلم (١/٤٥١).

(٧) صحيح. مر برقم (٣١٢).

شَهادَةِ أَنْ لا إِلٰهَ إِلاَّ اللَّه، وأَنَّ مُحمداً رسولُ اللَّهِ، وإِقامِ الصَّلاةِ، وَإِيتاءِ الزَّكاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمضانَ»[1] متفقٌ عليه[2].

١٠٧٦ ـ وعنهُ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ الناسَ حتَّى يَشْهدُوا أَنْ لا إِلٰه إِلاَّ اللَّه وَأَنَّ مُحَمَّداً رسولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَة، ويُؤْتُوا الزَّكاةَ، فَإِذا فَعَلُوا ذلكَ عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهُمْ وَأَمْوالَهُمْ إِلاَّ بحقِّ الإِسلامِ، وَحِسَابُهُم على اللَّهِ» متفقٌ عليه[3].

١٠٧٧ ـ وعن معاذٍ ﷺ قال: بعَثني رسولُ اللَّهِ ﷺ إِلى اليَمن فقال: «إِنَّكَ تأْتِي قَوْماً منْ أَهْلِ الكتاب، فَادْعُهُمْ إِلى شَهادةِ أَنْ لا إِلٰه إِلاَّ اللَّه، وأَنِّي رسولُ اللَّه، فَإِنْ هُمْ أَطاعُوا لِذلكَ، فَأَعْلِمْهُم أَنَّ اللَّه تَعالى افْتَرَض عَلَيْهِمْ خمْسَ صَلواتٍ في كلِّ يَوْمٍ ولَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذلكَ، فأَعْلِمهُم أَنَّ اللَّه تَعالى افْتَرَض علَيْهِمْ صَدقةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهم فَتُرَدُّ عَلى فُقَرائِهم، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذلَكَ، فَإِيَّاكَ وكَرائِمَ أَمْوالِهم، وَاتَّقِ دَعْوة المظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وبيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» متفقٌ عليه[4].

١٠٧٨ ـ وعن جابرٍ ﷺ قال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ والكُفرِ تَرْكَ الصَّلاةِ» رواه مسلم[5].

١٠٧٩ ـ وعن بُرَيْدَةَ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «العَهْدُ الذي بيْنَنا وبَيْنَهُمُ الصَّلاةُ، فمنْ تَرَكَهَا فَقدْ كَفَرَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[6].

١٠٨٠ ـ وعن شَقِيقِ بْنِ عبدِاللَّهِ ـ التابعيِّ المُتَّفَقِ على جَلالتِهِ رَحِمهُ اللَّه ـ قال: كانَ أَصْحابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لا يرونَ شَيْئاً مِنَ الأَعْمالِ تَرْكُهُ كُفرٌ غَيْرَ الصَّلاةِ. رواه الترمذي في كتاب الإِيمان بإِسنادٍ صحيحٍ[7].

١٠٨١ ـ وعن أَبي هُريْرةَ ﷺ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ ما يُحاسبُ بهِ العبْدُ يَوْمَ القِيامةِ منْ عَملِهِ صلاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ، فَقَدْ أَفلَحَ وَأَنجحَ، وإِن فَسَدَتْ، فَقَدْ خَابَ وخَسِرَ، فَإِنِ انْتقَص مِنْ فِريضتِهِ شَيْئاً، قال الرَّبُّ ﷻ: انظُروا هَلْ لِعَبْدِي منْ تَطَوُّعٍ،

---

(١) قال القرطبي في المفهم (١٦٨/١): «يعني أن هذه الخمس أساس دين الإسلام وقواعده عليها تنبني وبها تقوم وإنما خص هذه بالذكر ولم يذكر معها الجهاد مع أنه به ظهر الدين وانقمع به عتاة الكافرين لأن هذه الخمس فرض دائم على الأعيان ولا تسقط عمن اتصف بشروط ذلك والجهاد من فروض الكفايات وقد يسقط في بعض الأوقات».

(٢) صحيح. البخاري (١٢/١) ومسلم (٤٥/١).

(٣) صحيح. مر برقم (٣٩٠).

(٤) صحيح. مر برقم (٢٠٨).

(٥) صحيح. مسلم (٨٨/١).

(٦) صحيح. الترمذي (١٣/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢٨٤/١): «وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وهو كما قالوا».

(٧) صحيح. الترمذي (١٤/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢٨٦/١): «إسناده صحيح».

فَيُكَمَّلُ منها ما انتَقَص مِنَ الفَرِيضَةِ؟ ثُمَّ تكونُ سَائِرُ أَعمالِهِ عَلى هذا» رواه الترمذي وقال حديث حسن[١].

باب فضلِ الصفِّ الأوَّلِ والأمرِ بإتمامِ الصفوفِ الأُوَلِ، وتسويتِها، والتراصِّ فيها

١٠٨٢ ـ عَن جابِرِ بْنِ سمُرةَ ﷺ قَالَ: خَرجَ عَلَيْنا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلا تَصُفُّونَ كما تَصُفُّ الملائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟» فَقُلْنَا: يا رسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تَصُفُّ الملائِكَةُ عِند ربِّها؟ قال: «يُتِمُّونَ الصُّفوفَ الأُوَلَ، ويَتَراصُّونَ في الصفّ» رواه مسلم[٢].

١٠٨٣ ـ وعن أَبي هُريْرة ﷺ أَنَّ رَسُول اللَّه ﷺ قال: «لوْ يعلَمُ الناسُ ما في النِّداءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُم لَمْ يجِدُوا إِلاَّ أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاسْتَهمُوا» متفقٌ عليه[٣].

١٠٨٤ ـ وعَنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفوفِ الرِّجالِ أَوَّلُهَا، وشرُّها آخِرُهَا، وخيْرُ صُفوفِ النِّسَاءِ آخِرُها، وَشرُّهَا أَوَّلُهَا» رواه مسلم[٤].

١٠٨٥ ـ وعن أَبي سعِيد الخُدْرِيِّ ﷺ: أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ رأَى في أَصْحابِهِ تأَخُراً، فقَالَ لَهُمْ: «تقَدَّمُوا فأْتمُّوا بِي، وَليَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُم، لا يزالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتى يُوخِّرَهُمُ اللَّه» رواه مسلم[٥].

١٠٨٦ ـ وعن أَبي مسعودٍ ﷺ قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسحُ مَناكِبَنا في الصَّلاةِ، ويقُولُ: «اسْتوُوا ولا تَختلِفوا فتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِنِي مِنْكُم أُولُوا الأَحْلامِ والنُّهَى، ثمَّ الذينَ يلُونَهمْ، ثُمَّ الذِين يَلُونَهمْ» رواه مسلم[٦].

١٠٨٧ ـ وعن أَنسٍ ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيةَ الصَّفِّ مِنْ تَمامِ الصَّلاةِ» متفقٌ عليه[٧].

وفي رواية للبخاري: «فإِنَّ تَسوِيَةَ الصُّفُوفِ مِن إِقَامة الصَّلاةِ».

١٠٨٨ ـ وعَنْهُ قال: أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فأَقبَل علينا رسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ فقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وتَراصُّوا، فَإِنِّي أَراكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» رواهُ البُخاريُّ بِلَفْظِهِ[٨]، ومُسْلِمٌ بمعْنَاهُ.

---

(١) صحيح لغيره. الترمذي (٢/٢٧٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٨٣): «الحديث صحيح لشواهده الكثيرة...».

(٢) صحيح. مسلم (١/٣٢٢).

(٣) صحيح. مر برقم (١٠٣٣).

(٤) صحيح. مسلم (١/٣٢٦).

(٥) صحيح. مسلم (١/٣٢٥).

(٦) صحيح. مر برقم (٣٤٩).

(٧) صحيح. البخاري (١/٢٥٤) ومسلم (١/٣٢٤) واللفظ له.

(٨) صحيح. البخاري (١/٢٥٣) ومسلم (١/٣٢٤).

وفي رِوَايةٍ للبُخَارِيِّ[١]: وكَانَ أَحدُنَا يُلْزِقُ مَنكِبَهُ بِمَنْكِبِ صاحِبِهِ وقَدَمَه بِقَدمِهِ.

١٠٨٩ ـ وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بشيرٍ ﵄ قال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّه بَيْنَ وجُوهِكُمْ» متفقٌ عليه[٢].

وفي روايةٍ لمسلم: أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ كانَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا، حتَّى كأَنَّما يُسَوِّي بهَا القِدَاحَ، حَتَّى رَأَى أنَّا قَد عَقَلْنَا عَنْهُ. ثُمَّ خَرَج يَوْماً فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ، فَرَأَى رجُلاً بَادِياً صدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ فقالَ: «عِبَادَ اللَّهِ، لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّه بيْنَ وجُوهكُمْ».

١٠٩٠ ـ وعنِ البرَاءِ بْنِ عازبٍ ﵄ قالَ: كانَ رسولُ اللَّه ﷺ، يَتخلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إلى نَاحِيَةٍ، يَمسَحُ صُدُورَنَا، وَمَناكِبنَا، ويقولُ: «لا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» وكَانَ يَقُولُ: «إن اللَّه وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصُّفُوفِ الأُوَلِ» رواه أبو داود بإسناد حَسَنٍ[٣].

١٠٩١ ـ وعَن ابن عُمرَ ﵄ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ وَحَاذُوا بَينَ المنَاكِبِ، وسُدُّوا الخَلَلَ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ للشيْطانِ، ومَنْ وصَلَ صَفّاً وَصَلَهُ اللَّه، وَمَنْ قَطَعَ صَفّاً قَطَعهُ اللَّه» رواه أبو داود بإسناد صحيح[٤].

١٠٩٢ ـ وعَنْ أنسٍ ﵁ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَها، وحاذُوا بالأَعْناق، فَوالَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ إِنِّي لأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ منْ خَلَلِ الصَّفِّ، كأَنَّها الحَذَفُ» حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم[٥].

«الحذَفُ» بحاءٍ مهملةٍ وذالٍ معجم مفتوحتين ثم فاءٌ وهي: غَنَمٌ سُودٌ صغارٌ تَكُونُ بِاليَمنِ.

١٠٩٣ ـ وعنهُ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «أَتمُّوا الصَّفَّ المقدَّمَ، ثُمَّ الَّذي يلِيهِ، فَمَا كَانَ مَنْ نقْصٍ فَلْيَكُنْ في الصَّفِّ المُؤَخَّرِ» رواه أبو داود بإسناد حسن[٦].

١٠٩٤ ـ وعن عائشة ﵂ قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّه وملائِكَتَهُ يُصَلُّونَ

---

(١) صحيح. البخاري (١/٢٥٤).

(٢) صحيح. مر برقم (١٦٠).

(٣) صحيح. أبو داود (١/١٧٨) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣/٢٤٠): «قلت: إسناده صحيح» ثم نقل شيخنا عن النووي أنه مرة حسن الحديث ومرة كما في المجموع (٤/٣٠١) صححه وهو الصواب.

(٤) صحيح. أبو داود (١/١٧٨) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣/٢٤٣): «قلت: إسناده صحيح».

(٥) صحيح. أبو داود (١/١٧٩) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣/٢٤٥): «قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين وقال النووي: إسناده صحيح على شرط مسلم! وهو قصور».

(٦) صحيح. أبو داود (١/١٨٠) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣/٢٤٩): «قلت: إسناده صحيح».

على مَيَامِنِ الصُّفوفِ» رواه أبو داود بإسناد عَلى شرْطِ مُسْلِم، وفيهِ رجلٌ مُخْتَلَفٌ في توْثِيقِهِ[(١)].

١٠٩٥ ـ وعَنِ البراءِ ﷺ قال: كُنَّا إذا صَلَّينا خَلْفَ رسولِ اللَّه ﷺ أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، يُقْبِلُ علَينا بِوَجْهِهِ، فَسمِعْتُهُ يقول: «رَبِّ قِنِي عذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ ـ أَوْ تَجْمَعُ ـ عِبَادَكَ» رواه مسلم[(٢)].

١٠٩٦ ـ وعَنْ أَبي هُريرةَ ﷺ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «وسِّطُوا الإمامَ، وَسُدُّوا الخَلَلَ» رواه أبو داود[(٣)].

باب فَضْلِ السنن الراتِبة مَعَ الفَرَائِضِ وبيانِ أَقَلِّهَا وأَكْمَلِها وما بينَهُما

١٠٩٧ ـ عنْ أُمِّ المؤمِنِينَ أُمِّ حبِيبَةَ رَمْلةَ بِنتِ أَبي سُفيانَ ﷺ قالتْ: سَمِعْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «مَا مِنْ عبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي للَّهِ تَعَالى كُلَّ يَوْم ثِنْتَيْ عَشَرَةَ رَكْعَةً تَطوعاً غَيْرَ فرِيضَةٍ[(٤)]، إلاَّ بَنَى اللَّه لهُ بَيْتاً في الجَنَّةِ، أَوْ: إلاَّ بُنِيَ لَهُ بيتٌ في الجنَّةِ» رواه مسلم[(٥)].

١٠٩٨ ـ وعَنِ ابنِ عُمَر ﷺ قالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رسُول اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، ورَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الجُمُعةِ، وركْعتيْنِ بَعْد المغرِبِ، وركْعتيْنِ بعْد العِشَاءِ. متفقٌ عليه[(٦)].

١٠٩٩ ـ وعنْ عبدِاللَّهِ بن مُغَفَّلٍ ﷺ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذانَيْنِ صَلاةٌ، بيْنَ كلِّ أَذانيْنِ صَلاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ» وقالَ في الثَّالثَة: «لِمَنْ شَاءَ» متفقٌ عليه[(٧)].

المُرَادُ بالأَذَانَيْن: الأَذَانُ وَالإِقَامةُ.



---

(١) شاذ بهذا اللفظ. أبو داود (١٨١/١) قال شيخنا في الرياض (ص١٠): «بهذا اللفظ شاذ أو منكر لأنه تفرد به دون سائر الثقات معاوية بن هشام وفيه ضعف من قبل حفظه. والمحفوظ كما قال البيهقي إنما هو بلفظ (... الذين يصلون الصفوف) كما ذكرته في تعليقي على المشكاة (١٠٩٦) وبينته في ضعيف أبي داود (١٥٣)».

(٢) صحيح. مسلم (٤٩٢/١).

(٣) ضعيف. أبو داود (١٨٢/١) قال شيخنا في ضعيف أبي داود (٢٣٧/١): «قلت: إسناده ضعيف يحيى بن بشير وأمه قال ابن القطان: يجهل حالهما. وقال عبدالحق: ليس هذا الإسناد بقوي وقال الذهبي: سنده لين» ثم قال شيخنا: «ومن هذا تعلم أن إيراد النووي لهذا الحديث في كتابه رياض الصالحين الذي اشترط فيه ألا يذكر إلا حديثاً صحيحاً ليس بصواب فتنبه! نعم الشطر الثاني منه صحيح لغيره فإن له شاهداً من حديث ابن عمر».

(٤) في نسخة شعيب: «الفريضة».

(٥) صحيح. مسلم (٥٠٣/١).

(٦) صحيح. البخاري (٣٩٢/١) ومسلم (٥٠٤/١).

(٧) صحيح. البخاري (٢٢٥/١) ومسلم (٥٧٣/١).

باب تأكيد ركعتي سنَّةِ الصبح

١١٠٠ ـ عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لا يَدَعُ أَرْبعاً قَبْلَ الظُّهرِ، ورَكْعَتَيْنِ قبْلَ الغَدَاةِ. رواه البخاري[١].

١١٠١ ـ وعنها قالت: لم يكن النبيُّ ﷺ على شيءٍ منَ النوافِلِ أشَدَّ تعاهداً منه على ركعتي الفجر. متفق عليه[٢].

١١٠٢ ـ وَعنْها عَنِ النبي ﷺ قالَ: «رَكْعَتا الفجرِ خيْرٌ مِنَ الدُّنيا ومَا فِيها» رواه مسلم[٣].

وفي وراية: «لَهُمَا أَحبُّ إليَّ مِنَ الدُّنيا جميعاً».

١١٠٣ ـ وعنْ أَبي عبدِاللَّهِ بِلالِ بْنِ رَبَاح رضي الله عنه ـ مُؤَذِّنِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ـ أَنَّهُ أَتى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُؤذِنَه بِصَلاةِ الغدَاةِ، فَشَغَلتْ عائشَةُ بِلالاً بِأَمْرٍ سَأَلَتهُ عَنْهُ حَتى أَصبَحَ جِدّاً، فَقَامَ بِلالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلاةِ، وتَابَعَ أَذَانَهُ، فَلَم يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فلما خَرَج صلَّى بِالنَّاسِ، فَأَخبَرهُ أَنَّ عائشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمْرٍ سَأَلَتْهُ عنهُ حتى أَصبحَ جِدّاً، وأَنَّهُ أَبطأَ عَلَيهِ بالخُروجِ، فَقَال ـ يَعْني النبي ﷺ ـ: «إِني كُنتُ رَكَعْتُ ركعتي الفَجْرِ» فقالَ: يا رسول اللَّهِ إِنَّكَ أَصْبَحْتَ جِدّاً؟! فقالَ: «لوْ أَصبَحتُ أَكْثَرَ مِما أَصبَحتُ، لرَكَعْتُهُما، وأَحْسنْتُهُمَا وَأَجمَلْتُهُمَا» رواه أبو داود بإِسناد حسن[٤].

باب تخفيف ركعتي الفجر وبيان ما يقرأ فيهما، وبيان وقتهما

١١٠٤ ـ عنْ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُصَلي رَكْعتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامةِ مِن صَلاة الصُّبحِ. مُتَّفَقٌ عليه[٥].

وفي روايةٍ لهمَا: يُصَلِّي رَكعتَي الفَجْرِ، فَيُخَفِّفُهما حتى أَقُولَ: هَل قرَأَ فيهما بِأُمِّ القُرْآنِ؟!

وفي روايةٍ لمُسْلِمٍ: كانَ يُصَلِّي ركعَتَي الفَجرِ إِذَا سمِعَ الأَذَانَ ويُخَفِّفُهما.

---

(١) صحيح. البخاري (٣٩٦/١).

(٢) صحيح. البخاري (٣٩٣/١) ومسلم (٥٠١/١).

(٣) صحيح. مسلم (٥٠١/١).

(٤) صحيح. أبو داود (١٩/٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٤٢٧/٤): «قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال البخاري غير عبيد الله بن زيادة هذا وهو ثقة كما قال دحيم وغيره وقد صرح بسماعه من بلال فقول من قال: إن روايته عن بلال مرسلة! مردود».

(٥) صحيح. البخاري (٢٢٤/١) ومسلم (٥٠١/١).

وفي روايةٍ: إذا طَلَع الفَجْرُ.

١١٠٥ ـ وعن حفصة رَضِيَ اللهُ عَنها أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ للصُّبحِ، وَبَدَا الصُّبحُ، صلَّى ركعتيْن خَفيفتينِ. متفقٌ عليه[١].

وفي روايةٍ لمسلمٍ: كانَ رسولُ اللَّه ﷺ إذا طَلَعَ الفَجْرُ لا يُصلي إلاَّ رَكْعَتيْنِ خَفيفَتيْنِ.

١١٠٦ ـ وعَنِ ابن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنهما قال: كانَ رسولُ اللَّه ﷺ يُصلِّي مِنَ اللَّيْلِ مثْنَى مثْنَى، ويُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِن آخِرِ اللَّيْلِ، ويُصَلِّي الرَّكعَتينِ قَبْل صَلاةِ الغَداةِ، وَكَأَنَّ الأذانَ بأُذُنَيْهِ. متفقٌ عليه[٢].

١١٠٧ ـ وعَنِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَقْرَأُ في رَكْعَتَي الْفَجْرِ في الأولى مِنْهُمَا: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾الآيةُ التي في البقرة، وفي الآخِرَةِ مِنهما: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾. وفي روايةٍ: في الآخرةِ التي في آلِ عِمرانَ: ﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءِۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ رواهما مسلم[٣].

١١٠٨ ـ وعنْ أَبي هُريرةَ رضي الله عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قرأَ في رَكْعَتَي الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ و ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ رواه مسلم[٤].

١١٠٩ ـ وعنِ ابنِ عمر رَضِيَ اللهُ عَنهما قال: رَمَقْتُ النَّبيَّ ﷺ شَهْراً يقْرَأُ في الرَّكْعَتيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ و: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾. رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ[٥].

باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن والحثّ عليه سواء كان تهجَّدَ بالليل أم لا

١١١٠ ـ عنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها قالَت: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا صلَّى رَكْعَتي الْفَجْرِ، اضْطَجع على شِقِّهِ الأَيْمنِ. رواه البخاريُّ[٦].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٢٣/١) ومسلم (٥٠٠/١).

(٢) صحيح. البخاري (٣٣٨/١) ومسلم (٥١٩/١).

(٣) صحيح. مسلم (٥٠٢/١).

(٤) صحيح. مسلم (٥٠٢/١).

(٥) صحيح. الترمذي (٢٧٦/٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٤٢٦/٤): «قلت: وإسناده صحيح لولا عنعنة أبي إسحاق! ثم تبين لي أن الحديث صحيح وأن العنعنة فيه ليست علة قادحة فخرجته في الصحيحة (٣٣٢٨)».

(٦) صحيح. البخاري (٣٩٠/١).

١١١١ - وَعنْهَا قَالَتْ: كانَ النبيُّ ﷺ يُصَلِّي فيما بيْنَ أَنْ يفْرُغَ مِنْ صلاة الْعشَاءِ إلى الْفجْرِ إحْدَى عَشْرَةَ رَكْعةً يُسَلِّمُ بيْنَ كُلِّ ركعَتيْنِ، ويُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، فَإذا سَكتَ المُؤَذِّنُ مِنْ صلاةِ الْفَجْرِ، وتَبيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجاءَهُ المُؤَذِّنُ، قام فَرَكَعَ رَكْعَتيْن خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلى شِقِّه الأَيْمَنِ، هكذا حَتَّى يأْتِيَهُ المُؤَذِّنُ للإِقَامَةِ. رواه مُسْلِمٌ[1].

قَوْلُهَا: «يُسَلِّمُ بيْن كُلِّ رَكْعتَيْن» هكذا هو في مسلم ومعناه: بعْد كُلِّ رَكْعتَيْنِ.

١١١٢ - وعنْ أَبي هُريرةَ ﷺ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ ركْعتَيِ الفَجْرِ؛ فَلْيَضطَجِعْ عَلى يمِينِهِ».

رَوَاه أَبو داود، والترمذي بأَسانِيدَ صحيحةٍ. قالَ الترمذي: حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ[2].



باب سُنّة الظهر

١١١٣ - عَنِ ابنِ عُمَرَ ﷺ قالَ: صلَّيْتُ مَع رسولِ اللَّهِ ﷺ ركْعَتَيْنِ قَبْل الظُّهْرِ، ورَكْعَتَيْنِ بعدَهَا. متفقٌ عليه[3].

١١١٤ - وعَنْ عائِشَة ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان لا يدعُ أَرْبعاً قَبْلَ الظُّهْرِ. رواه البخاريُّ[4].

١١١٥ - وَعَنها قالتْ: كانَ النبيُّ ﷺ يُصَلِّي في بَيْتي قَبْلَ الظُّهْر أَرْبَعاً، ثم يخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يدخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنْ، وَكانَ يُصلِّي بِالنَّاسِ المَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ بيتي فَيُصلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ العِشاءَ، وَيدْخُلُ بَيْتي فَيُصلِّي ركْعَتَيْنِ. رواه مسلم[5].

١١١٦ - وعن أُمِّ حَبِيبَةَ ﷺ قَالَتْ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «منْ حَافظَ عَلى أَرْبَعِ ركعَاتٍ قَبْلَ الظُّهرِ، وَأَرْبعٍ بَعْدَهَا، حَرَّمهُ اللَّه على النَّارَ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[6].

١١١٧ - وعَنْ عبدِاللَّهِ بن السائب ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يُصَلِّي أَرْبعاً بعْدَ أن

---

(١) صحيح. مسلم (١/٥٠٨).

(٢) صحيح. أبو داود (٢/٢١) والترمذي (٢/٢٨١) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٤/٤٣٠): «قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الصحيحين فهو على شرطهما وكذلك قال النووي في المجموع، وقد صححه غيره، وأعل بما لا يقدح...».

(٣) صحيح. مر برقم (١٠٩٨).

(٤) صحيح. مر برقم (١١٠٠).

(٥) صحيح. مسلم (١/٥٠٤).

(٦) صحيح. أبو داود (٢/٢٣) والترمذي (٢/٢٩٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٢٤): «قلت: أخرجه هو وغيره من طرق عنها فالحديث بمجموعها صحيح قطعاً» قلت: ثم بسط شيخنا الطرق في صحيح أبي داود (٥/٩) ومنها طريق عند أحمد بإسناد صحيح.

تَزول الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبوابُ السَّمَاءِ، فأُحِبُّ أَن يَصعَدَ لي فيها عَمَلٌ صَالِحٌ» رواه الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ[١].

١١١٨ ـ وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إذا لَمْ يُصَلِّ أَرْبعاً قبْلَ الظهْرِ، صَلاَّهُنَّ بعْدَها[٢]. رَوَاهُ الترمذيُّ وَقَالَ: حديثٌ حسنٌ[٣].

باب سُنَّة العصر

١١١٩ ـ عنْ عليِّ بْنِ أَبي طَالبٍ رضي الله عنه قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلِّي قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعَ رَكعَاتٍ، يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْليمِ عَلى الملائِكَةِ المقربِينَ، وَمَنْ تبِعَهُمْ مِنَ المسْلِمِين وَالمؤمِنِينَ. رواه الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ[٤].

١١٢٠ ـ وعَن ابن عُمَرَ رضي الله عنهما عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «رَحِمَ اللَّه امْرَأً صلَّى قبْلَ العَصْرِ أَرْبعاً». رَوَاه أبو داود، والترمذي وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ[٥].

١١٢١ ـ وعنْ عليِّ بن أَبي طالبٍ رضي الله عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُصَلِّي قَبْلَ العَصرِ رَكْعَتَيْنِ. رَوَاه أبو داود بإسناد صحيح[٦].

باب سُنَّة المغرب بَعدَها وقبلَها

تقدم في هذه الأبوابِ حديث ابن عمر[٧]، وحديث عائشة[٨]، وهما صحيحان أن النبيَّ ﷺ كان يصلِّي بعد المغرب ركعتين.

١١٢٢ ـ وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «صَلُّوا قَبلَ المَغرِبِ» قَالَ

(١) صحيح. الترمذي (٣٤٣/٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢٥/٢): «قلت: إسناده صحيح».

(٢) في السنن: «بعده».

(٣) حسن صحيح. الترمذي (٢٩١/٢) قلت: حسنه شيخنا كما في الضعيفة (٤٢٠٨) ورواه ابن ماجه بلفظ منكر فانتبه فلا تعارض بين ما حسنه شيخنا من لفظ الترمذي وضعفه من لفظ ابن ماجه كما حاول بعضهم أن يوهم بذلك.

(٤) حسن. الترمذي (٢٩٤/٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢٥/٢): «قلت: وسنده حسن وانظر الصحيحة (٢٣٧)».

(٥) حسن. أبو داود (٢٣/٢) والترمذي (٢٩٥/٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢٥/٢): «وسنده حسن».

(٦) شاذ. أبو داود (٢٣/٢) قال شيخنا في ضعيف أبي داود (٤٥/١٠): «قلت: هذا إسناد رجاله ثقات لكن قوله ركعتين شاذ والصواب: أربع ركعات».

(٧) برقم (١٠٩٨).

(٨) برقم (١١١٥).

في الثَّالثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ» رواه البخاريُّ[١].

١١٢٣ ـ وعن أنسٍ ﷺ قالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ كِبارَ أَصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ عندَ المغربِ. رواه البخاري[٢].

١١٢٤ ـ وعَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي عَلى عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ رَكعَتيْنِ بعدَ غُروبِ الشَّمْس قَبلَ المَغربِ، فقيلَ: أَكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَّهُمَا؟ قال: كانَ يَرانَا نُصَلِّيهِمَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنا. رَوَاه مُسْلِمٌ[٣].

١١٢٥ ـ وعنه قَالَ: كُنَّا بِالمَدِينَةِ فإذا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ لِصَلاةِ المَغرِبِ، ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَ، فَرَكَعُوا رَكعَتَيْنِ، حَتى إنَّ الرَّجُلَ الغَرِيبَ لَيَدخُلُ المَسجِدِ فَيَحْسَبُ أَنَّ الصَّلاةَ قدْ صُلِّيتْ من كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِما. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٤].

باب سُنَّة العشاء بَعدها وقبلها

فيهِ حديثُ ابنِ عُمَرَ السَّابقُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكعَتَينِ بَعْدَ العِشَاءِ[٥]، وحديثُ عبدِاللَّهِ بْنِ مُغَفَّل: «بَيْنَ كلِّ أَذَانينِ صَلاةٌ» متفقٌ عليه. كما سبَقَ[٦].

باب سُنَّة الجمعَة[٧]

فِيهِ حديثُ ابنِ عُمرَ السَّابِقُ أَنَّهُ صلَّى مَعَ النَّبيِّ ﷺ رَكعَتَيْنِ بَعْدَ الجُمُعَةِ. متفقٌ عليه[٨].

١١٢٦ ـ وعنْ أَبي هُريرةَ ﷺ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا صَلَّى أَحدُكُم الجُمُعَةَ، فَلْيُصَلِّ بعْدَهَا أَرْبعاً» رواه مسلم[٩].

١١٢٧ ـ وَعَنِ ابنِ عُمرَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لا يُصلِّي بَعْدَ الجُمُعَةِ حتَّى يَنْصَرِف فَيُصَلِّي رَكْعَتيْنِ في بَيْتِهِ. رواه مسلم[١٠].

---

(١) صحيح. البخاري (١/٣٩٦).
(٢) صحيح. البخاري (١/٢٢٥).
(٣) صحيح. مسلم (١/٥٧٣).
(٤) صحيح. مسلم (١/٥٧٣).
(٥) برقم (١٠٩٨).
(٦) برقم (١٠٩٩).
(٧) قال شيخنا في تعليقه على الرياض(ص١٨): «قلت: كأنه يعني السنة البعدية لأن الأحاديث التي ساقها في الباب إنما هي في البعدية وأما سنة الجمعة القبلية فلا يصح فيها حديث. . .».
(٨) برقم (١٠٩٨).
(٩) صحيح. مسلم (٢/٦٠٠).
(١٠) صحيح. مسلم (٢/٦٠٠).

باب استحباب جعل النوافل في البيت سواء الراتبة وغيرها والأمر بالتحوّل للنافلة من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام

١١٢٨ ـ عَنْ زيدِ بْنِ ثابتٍ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «صلُّوا أيُّها النَّاسُ في بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أفضلَ الصَّلاةِ صلاةُ المَرْءِ في بَيْتِهِ إلاَّ المكْتُوبَةَ» متفقٌ عليه[(١)].

١١٢٩ ـ وعن ابنِ عُمَرَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «اجْعَلُوا مِنْ صلاتِكُمْ في بُيُوتِكُمْ، ولا تَتَّخِذُوهِا قُبُوراً» متفقٌ عليه[(٢)].

١١٣٠ ـ وعَنْ جابرٍ ﷺ قالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا قَضَى أَحَدُكُمْ صلاتَهُ في مسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلاتِهِ، فَإِنَّ اللَّه جَاعِلٌ في بيْتِهِ مِنْ صلاتِهِ خَيْراً» رواه مسلم[(٣)].

١١٣١ ـ وَعنْ عُمَر بْنِ عطاءٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسلَهُ إلى السَّائِب ابن أُخْتِ نَمِرٍ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَآهُ مِنْهُ مُعَاوِيةُ في الصَّلاةِ فَقَالَ: نَعمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الجُمُعَةَ في المقصُورَةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ الإمامُ، قُمتُ في مقَامِي، فَصلَّيْتُ، فَلَما دَخل أَرْسلَ إليَّ فقال: لا تَعُدْ لما فعَلتَ؛ إذا صلَّيْتَ الجُمُعَةَ فَلا تَصِلْها بصلاةٍ حَتى تَتَكَلَّمَ أَوْ تخْرُجَ، فَإِنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَمرَنا بِذلكَ، أَنْ لا نُوصِلَ صلاةً بصلاةٍ حتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ. رواه مسلم[(٤)].



باب الحثّ على صلاة الوتر وبيان أنه سُنة مؤكدة وبيان وقته

١١٣٢ ـ عَنْ عليٍّ ﷺ قالَ: الوتِرُ لَيْس بِحَتْم كَصَلاةِ المكْتُوبَةِ، ولكِنْ سَنَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ اللَّه وِترٌ يُحِبُّ الْوتْرَ، فأَوْتِرُوا، يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ». رواه أبو داود والترمذي وقَالَ: حديثٌ حسنٌ[(٥)].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٥٦/١) ومسلم (٥٣٩/١).
(٢) صحيح. البخاري (١٦٦/١) ومسلم (٥٣٨/١).
(٣) صحيح. مسلم (٥٣٩/١).
(٤) صحيح. مسلم (٦٠١/٢).
(٥) حسن صحيح. أبو داود (٦١/٢) والترمذي (٣١٦/٢) واللفظ له قال شيخنا كما في هداية الرواة (٥٧/٢): «ورجاله ثقات غير أن أبا إسحاق وهو السبيعي كان قد اختلط ومع ذلك قال الترمذي: (حديث حسن) ولا غرابة فيه فإنه يعني أنه حسن لغيره كما نبه عليه في آخر كتابه وهو حسن كما قال فإن له شاهداً من حديث ابن مسعود أخرجه ابن ماجه».

١١٣٣ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَيْلِ قَدْ أَوْتَر رسولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، ومَن أَوْسَطِهِ، وآخِرِهِ[١]. وَانْتَهى وِتْرُهُ إلى السَّحَرِ. متفقٌ عليه[٢].

١١٣٤ ـ وعنِ ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعلوا آخِرَ صلاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتراً» متفقٌ عليه[٣].

١١٣٥ ـ وَعَنْ أَبي سعيدِ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا» رواه مسلم[٤].

١١٣٦ ـ وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُصلِّي صَلاتَهُ بِاللَّيْلِ، وهِي مُعْتَرِضَةٌ بينَ يَدَيهِ، فَإذا بقِيَ الوِتْرُ، أَيقَظَهَا فَأَوْترتْ. رواه مسلم[٥].

وفي روايةٍ له: فَإذا بَقِيَ الوترُ قالَ: «قُومِي فَأَوْتِري يا عَائشةُ».

١١٣٧ ـ وعَنِ ابن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «بَادِروا الصُّبْحَ بالوِتْرِ». رَوَاه أبو داود، والترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٦].

١١٣٨ ـ وعَنْ جابرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «منْ خَاف أَنْ لا يَقُوم مِنْ آخرِ اللَّيْلِ؛ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، ومنْ طمِع أَنْ يقُومَ آخِرَهُ؛ فَليوتِرْ آخِر اللَّيْل؛ فإنَّ صلاة آخِرِ اللَّيْلِ مشْهُودةٌ، وذلكَ أَفضَلُ» رواه مسلم[٧].

باب فضل صلاة الضحى وبيان أقلِّها وأكثرها وأوسطها، والحثِّ على المحافظة عليها

١١٣٩ ـ عنْ أَبي هُريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أوصَاني خَليلي ﷺ بصِيامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِن كُلِّ شهرٍ، وركْعَتي الضُّحَى، وأَنْ أُوتِرَ قَبل أَنْ أَرْقُد. متفقٌ عليه[٨].

والإيتارُ قبلَ النّومِ إنما يُسْتَحَبُّ لمن لا يَثِقُ بالاستيقاظ آخرَ اللَّيلِ؛ فإنْ وَثِقَ فآخرُ اللَّيلِ أفضلُ.

---

(١) نسخة شعيب: «ومن آخره».

(٢) صحيح. البخاري (٣٣٨/١) ومسلم (٥١٢/١) واللفظ له.

(٣) صحيح. البخاري (٣٣٩/١) ومسلم (٥١٧/١).

(٤) صحيح. مسلم (٥١٩/١).

(٥) صحيح. مسلم (٥١١/١) قلت: ورواه البخاري (١٩٢/١) بلفظ: (كان يصلي وأنا راقدة معترضة على فراشه فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت).

(٦) صحيح. أبو داود (٦٦/٢) والترمذي (٣٣١/٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (١٨١/٥): «قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين» قلت: ثم بين شيخنا أن الحديث في مسلم أيضاً (٥١٧/١).

(٧) صحيح. مسلم (٥٢٠/١).

(٨) صحيح. البخاري (٦٩٩/٢) ومسلم (٤٩٩/١).

١١٤٠ ـ وعَنْ أَبي ذَر ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «يُصبحُ عَلى كُلِّ سُلامَى مِنْ أَحدِكُمْ صدقَةٌ: فَكُلُّ تَسبيحةٍ صدَقةٌ، وكلُّ تحميدة صدقة، وكُل تَهليلَةٍ صدَقَةٌ، وَكُلُّ تكبيرةٍ صدَقةٌ، وأَمرٌ بالمعْروفِ صدقَةٌ، ونهيٌ عنِ المُنْكَرِ صدقَةٌ، ويُجزِئ مِن ذلكَ ركْعتَانِ يركَعُهُما مِنَ الضحى» رواه مسلم[١].

١١٤١ ـ وعَنْ عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصلّي الضُحَى أَرْبعاً، ويزَيدُ ما شاءَ اللَّه. رواه مسلم[٢].

١١٤٢ ـ وعنْ أُمِّ هانئ فاختةَ بنتِ أَبي طالبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالتْ: ذهَبْتُ إِلى رسول اللَّهِ ﷺ عامَ الفَتْحِ فَوجدْتُه يغتَسِلُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، صَلَّى ثَمانيَ رَكعاتٍ، وَذلكَ ضُحى. متفقٌ عليه[٣]. وهذا مختصر لفظ إحدى روايات مسلم.

باب تجويز[٤] صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها والأفضل أن تصلَّى عند اشتداد الحرِّ وارتفاع الضحى

١١٤٣ ـ عن زيدِ بن أَرْقَم ﷺ أَنَّهُ رَأَى قَوْماً يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَى، فقال: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوْا أَنَّ الصَّلاةَ في غَيْرِ هذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «صَلاةُ الأَوَّابينَ حِينَ تَرْمَضُ الفِصَالُ» رواه مسلم[٥].

«تَرمَضُ» بفتح التاءِ والميم وبالضاد المعجمة، يعني: شدة الحرّ و«الفِصالُ» جمْعُ فَصيلٍ وهُو: الصغير مِنَ الإِبلِ.

باب الحثِّ على صلاة تحية المسجد ركعتين[٦] وكراهية الجلوس قبل يصلي ركعتين في أي وقت دخل وسواء صلَّى ركعتين بنية التحية أو صلى[٧] فريضة أو سُنة راتبة أو غيرها

١١٤٤ ـ عن أَبي قتادةَ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا دَخَلَ أَحَدُكُم المسْجِدَ، فَلا يَجلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتيْنِ» متفقٌ عليه[٨].

---

(١) صحيح. مر برقم (١١٨).
(٢) صحيح. مسلم (٤٩٧/١).
(٣) صحيح. البخاري (١٤١/١) ومسلم (٤٩٨/١).
(٤) في المخطوطة: «تجوز».
(٥) صحيح. مسلم (٥١٥/١).
(٦) غير موجودة في نسخة شعيب.
(٧) في نسخة شعيب: «صلاة».
(٨) صحيح. البخاري (٣٩١/١) ومسلم (٤٩٥/١).

١١٤٥ ـ وعن جابرٍ ﷺ قالَ: أَتيتُ النَّبيَّ ﷺ وهَو فِي المسْجدِ، فَقَالَ: «صَلِّ ركْعَتيْن» متفقٌ عليه[١].

باب استحباب ركعتين بَعْد الوضوء

١١٤٦ ـ عن أبي هُريرةَ ﷺ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لِبلالٍ: «يَا بِلالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ في الإسْلام، فَإنِّي سمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بيْنَ يَديَّ في الجَنَّة» قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلاً أَرْجَى عنْدِي مِنْ أَنِّي لَم أَتطَهَّرْ طُهُوراً في سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهارٍ إلاَّ صَلَّيْتُ بِذلكَ الطُّهُورِ ما كُتِبَ لي أَنْ أُصَلِّيَ. متفقٌ عليه[٢]. وهذا لفظ البخاري.

«الدَّفُّ» بالفاءِ: صَوْتُ النَّعْلِ وَحَرَكَتُهُ عَلى الأَرْضِ.



باب فضل يوم الجمعَة ووُجوبها والاغتِسال لها والتطيّب والتبكير إليها والدعاء يوم الجمعة والصلاة على النبيّ ﷺ فيه وبيان ساعة الإجابة واستحباب إكثار ذكر الله تعالى بعد الجمعة

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾﴾.

١١٤٧ ـ وعَنْ أَبي هُريرةَ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «خَيْرُ يوْم طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الجُمُعَةِ؛ فِيهِ خُلِقَ آدمُ، وَفيه أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وفيه أُخْرِجَ مِنْهَا» رواه مسلم[٣].

١١٤٨ ـ وَعَنْهُ قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتى الجُمُعَةَ، فاسْتَمَعَ وَأَنْصتَ، غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَه وَبَيْنَ الجُمُعَةِ وزِيَادة ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الحَصَى، فَقَدْ لَغَا» رواه مسلم[٤].

١١٤٩ ـ وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «الصَّلَواتُ الخَمْسُ والجُمُعةُ إلى الجُمعةِ، وَرَمَضَانُ إلى رمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ ما بيْنَهُنَّ إذا اجْتُنِبَتِ الكَبائِرُ» رواه مسلم[٥].

١١٥٠ ـ وَعَنْهُ وعَنِ ابنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّهما سَمِعَا رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ عَلَى أَعْوَادِ

---

(١) صحيح. البخاري (١/١٧٠) ومسلم (١/٤٩٥).

(٢) صحيح. البخاري (١/٣٨٦) ومسلم (٤/١٩١٠).

(٣) صحيح. مسلم (٢/٥٨٥).

(٤) صحيح. مر برقم (١٢٨).

(٥) صحيح. مر برقم (١٣٠).

مِنْبَرِهِ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الجمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّه على قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الغَافِلِينَ» رواه مسلم[1].

١١٥١ ـ وَعَن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا جاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ» متفقٌ عليه[2].

١١٥٢ ـ وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ على كلِّ مُحْتَلِمٍ» متفقٌ عليه[3].

المُراد بالمُحْتَلِمِ: البَالِغُ. وَالمُرَادُ بِالوُجُوبِ: وَجُوبُ اختِيَارٍ، كقَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: حَقُّكَ وَاجِبٌ عليَّ. وَاللَّه أعلم.

١١٥٣ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ رضي الله عنه قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الجمعة فَبِهَا ونِعْمَتْ، ومن اغتسلَ فالغُسْل أفضَل» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[4] صحيح[5].

١١٥٤ ـ وَعَنْ سَلمَانَ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «لا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ، ويَتَطَهَّرُ ما استطَاعَ مِنْ طُهرٍ، وَيدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَو يَمَسُّ مِن طِيبِ بَيتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فلا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إذا تكَلَّم الإِمَامُ، إلاَّ غُفِرَ لهُ ما بَيْنَه وبيْنَ الجُمُعَةِ الأخرَى» رواه البخاري[6].

١١٥٥ ـ وعَنْ أَبي هُريرة رضي الله عنه أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «مَن اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجنابَةِ، ثُمَّ رَاحَ[7]؛ فكَأَنَّمَا قرَّبَ بَدنَةً، ومنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكأَنَّما قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ في السَاعَةِ الثَالِثَةِ، فَكأنَّما قَرَّبَ كَبْشاً أَقرَنَ، ومنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكأَنَّما قَرَّبَ دَجَاجَةً، ومنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الخامِسةِ فكأنَّما قَرَّبَ بيْضَةً، فَإِذا خَرَجَ الإمامُ، حَضَرَتِ الملائِكَةُ يَسْتمِعُونَ الذِّكرَ» متفقٌ عليه[8].

قوله: «غُسلَ الجَنَابة»، أي: غُسلاً كغُسْل الجنَابَةِ في الصِّفَةِ.

١١٥٦ ـ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذكر يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيها[9] سَاعَةٌ لا يُوَافِقها عَبْدٌ

---

(١) صحيح. مسلم (٥٩١/٢).

(٢) صحيح. البخاري (٢٩٩/١) ومسلم (٥٧٩/٢).

(٣) صحيح. البخاري (٣٠٠/١) ومسلم (٥٨١/٢).

(٤) في نسخة شعيب: «حسن» دون صحيح وهو الموافق لما في السنن.

(٥) صحيح. أبو داود (٩٧/١) والترمذي (٣٧٠/٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢٧٠/١): «قلت: ورجاله ثقات غير أنه من رواية الحسن البصري عن سمرة وهو مدلس ولم يصرح بسماعه من سمرة لكن الحديث قوي لأن له شواهد كثيرة ذكرت بعضها في صحيح السنن رقم (٣٨٠)».

(٦) صحيح. مر برقم (٨٢٨).

(٧) في نسخة شعيب: «في الساعة الأولى».

(٨) صحيح. البخاري (٣٠١/١) ومسلم (٥٨٢/٢).

(٩) في الصحيحين: «فيه».

مُسلِمٌ، وَهُو قَائِمٌ يُصَلِّي يسأَلُ اللَّه شَيْئاً، إلاَّ أَعْطَاهُ إيَّاه» وَأَشَارَ بيدِهِ يُقَلِّلُهَا، متفقٌ عليه[١].

١١٥٧ ـ وَعَنْ أَبي بُردةَ بْنِ أَبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ عَبْدُاللَّهِ بنُ عُمرَ ﷺ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَن رَسُول اللَّهِ ﷺ في شَأْنِ ساعَةِ الجُمُعَةِ؟ قَالَ: قلتُ: نعمْ، سَمِعتُهُ يقُولُ: سمِعْتُ رسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «هي ما بيْنَ أَنْ يَجلِسَ الإمامُ إلى أَنْ تُقضَى الصَّلاةُ» رواه مسلم[٢].

١١٥٨ ـ وَعَنْ أَوسِ بْنِ أَوسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ مِنْ أَفضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فأَكثِروا عليَّ مِنَ الصَّلاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ مَعْروضَةٌ عليَّ» رواه أبو داود بإسناد صحيح[٣].



باب استحباب سجُود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة

١١٥٩ ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِن مَكَّةَ نُرِيدُ المَدِينَةَ، فَلَمَّا كُنَّا قَرِيباً مِن عَزْوَرَاءَ نَزَلَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فدعَا اللَّهَ سَاعَةً، ثُمَّ خرَّ سَاجِداً، فَمَكَثَ طَوِيلاً، ثُمَّ قامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ ساعَةً، ثُمَّ خَرَّ ساجِداً ـ فَعَلَهُ ثَلاثاً ـ وَقَالَ: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي، وَشَفَعْتُ لأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي ثُلُثَ أُمَّتي، فَخررتُ ساجداً لِربِّي شُكراً، ثُمَّ رَفعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتي، فَأَعْطَانِي ثُلُثَ أُمَّتي، فَخررْتُ ساجداً لربِّي شُكراً، ثمَّ رَفعْت رَأسِي فَسَألتُ رَبِّي لأُمَّتي، فَأعطاني الثُلُثَ الآخَرَ، فَخَرَرتُ ساجِداً لِرَبِّي» رواه أبو داود[٤].



باب فضل قيام الليل

قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٩﴾﴾

---

(١) صحيح. البخاري (٣١٦/١) ومسلم (٥٨٣/٢).

(٢) ضعيف. مسلم (٥٨٤/٢) قلت: وقد أعله شيخنا بالاضطراب تبعاً لبعض الحفاظ فانظر صحيح الترغيب (٤٤١/١) وجاءت الأحاديث الصحيحة تبين أنها آخر ساعة بعد العصر.

(٣) صحيح. أبو داود (٢٧٥/١) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢١٤/٤): «قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٤) ضعيف. أبو داود (٨٩/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٤٢/٢): «وإسناده ضعيف فيه يحيى بن الحسن بن عثمان وهو مجهول كما في التقريب» قلت: وروى أبو داود من حديث أبي بكرة أن النبي ﷺ كان إذا جاءه أمر يسر به خر ساجداً شكراً لله كما أفاده الشيخ شعيب في تعليقه على الرياض قلت: وحسنه شيخنا كما في هداية الرواة (١٤١/٢).

وقال تعالى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ وقال تعالى: ﴿كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾﴾.

١١٦٠ ـ وَعَن عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حتى تَتَفطَّرَ قَدَماه، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَصْنَعُ هذا يا رسُول اللَّهِ وَقد غُفِرَ لَكَ ما تَقدَّم مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأخَّرَ؟! قَالَ: «أَفَلا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟!». متفقٌ عليه[١]. وعَنِ المغيرةِ بْنِ شعبةَ نحوهُ. متفقٌ عليه.

١١٦١ ـ وَعَنْ عليٍّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفاطِمَةَ لَيْلاً، فَقَالَ: «ألا تُصلِّيانِ؟!» متفقٌ عليه[٢].

«طَرَقَهُ»: أَتَاهُ لَيْلاً.

١١٦٢ ـ وعَن سالِم بْنِ عبدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخطَّاب رضي الله عنهم عَن أَبِيه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الرَّجلُ عبدُاللَّهِ لَو كانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» قالَ سالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُاللَّهِ بعْدَ ذلكَ لا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إلاَّ قَلِيلاً. متفقٌ عليه[٣].

١١٦٣ ـ وَعن عبدِاللَّهِ بْنِ عَمْرو بْنِ العاصِ رضي الله عنهما قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَاللَّهِ لا تكن مِثْلَ فُلانٍ؛ كانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» متفقٌ عليه[٤].

١١٦٤ ـ وعن ابن مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتى أصبحَ! قالَ: «ذاكَ رَجلٌ بال الشَّيْطَانُ في أُذنَيْهِ ـ أو قال: في أُذنِه ـ». متفقٌ عليه[٥].

١١٦٥ ـ وعن أَبي هُريرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلى قافِيةِ رَأْسِ أَحَدِكُم، إذا هُوَ نَامَ، ثَلاثَ عُقدٍ، يَضرِبُ على كلِّ عُقدَةٍ: عَلَيْكَ ليْلٌ طَويلٌ فارقُدْ، فإنْ اسْتَيْقظَ، فَذَكَرَ اللَّه تَعالَى انحلَّتْ عُقْدَةٌ، فإنْ توضَّأ انحلَّت عُقدَةٌ، فَإن صلَّى انحلَّت عُقدَةٌ؛ فأَصبَحَ نشِيطاً طَيِّبَ النَّفسِ، وَإلاَّ أَصبح خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلانَ» متفقٌ عليه[٦].

قافِيَةُ الرَّأْسِ: آخِرُهُ.

١١٦٦ ـ وَعن عبدِاللَّهِ بْنِ سَلاَم رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «أَيُّها النَّاسُ أَفْشُوا السَّلامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا باللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيامٌ، تَدخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلامٍ» رواهُ الترمذيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٧].

١١٦٧ ـ وَعنْ أَبي هُريرةَ رضي الله عنه قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصيَّام بعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ المُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلاةِ بعدَ الفَرِيضَةِ صَلاةُ اللَّيْلِ» رواه مُسلِمٌ[٨].

---

(١) صحيح. مر برقم (٩٨).
(٢) صحيح. البخاري (٣٧٩/١) ومسلم (٥٣٧/١) واللفظ للبخاري.
(٣) صحيح. البخاري (٣٧٨/١) ومسلم (١٩٢٧/٤).
(٤) صحيح. مر برقم (١٥٤).
(٥) صحيح. البخاري (١١٩٣/٣) ومسلم (٥٣٧/١).
(٦) صحيح. البخاري (١١٩٣/٣) ومسلم (٥٣٨/١).
(٧) صحيح. مر برقم (٨٤٩).
(٨) صحيح. مسلم (٨٢١/٢).

١١٦٨ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلاةُ اللَّيلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإذا خِفْتَ الصُّبحَ فَأَوْتِرْ بِواحِدَةٍ» متفقٌ عليه[١].

١١٦٩ ـ وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصلِّي منَ اللَّيل مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكعة. متفقٌ عليه[٢].

١١٧٠ ـ وعنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قالَ: كَانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفطِرُ منَ الشَّهرِ حتَّى نَظُنَّ أَنْ لا يصومَ مِنهُ، ويَصومُ حتَّى نَظُنَّ أَن لا يُفطِرَ مِنْهُ شَيْئاً، وَكانَ لا تَشَاءُ أَنْ تَراهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّياً إلا رَأَيْتَهُ، وَلا نَائماً إلا رَأَيْتَهُ. رواهُ البخاريُّ[٣].

١١٧١ ـ وعَنْ عائِشة رضي الله عنها أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كَان يُصلِّي إحْدَى عَشرَةَ رَكْعَةً ـ تَعْني في اللَّيْلِ ـ يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذلكَ قَدْر مَا يقرَأُ أحدُكُمْ خَمْسِين آيَةً قَبلَ أن يرْفَعَ رَأسهُ، ويَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْل صَلاةِ الفَجْرِ، ثُمَّ يضطَجِعُ على شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يأْتِيَهُ المُنَادِي للصلاةِ. رواه البخاري[٤].

١١٧٢ ـ وَعنْهَا قَالَتْ: ما كان رسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزيدُ في رمضانَ وَلا في غَيْرِهِ عَلى إحْدى عشرةَ رَكْعَةً: يُصلِّي أَرْبعاً فَلا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبعاً فَلا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاثاً. فَقُلْتُ: يا رسُولَ اللَّهِ أَتنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟! فقال: «يا عائشةُ إنَّ عَيْنَيَّ تَنامانِ وَلا يَنامُ قلبي» متفقٌ عليه[٥].

١١٧٣ ـ وعنهَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَنَامُ أَوَّل اللَّيْل، ويقومُ آخِرهُ فَيُصلي. متفقٌ عليه[٦].

١١٧٤ ـ وعَن ابنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: صلَّيتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزلْ قائماً حتى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ. قَيل: ما هَمَمْتَ؟ قال: هَممْتُ أَنْ أَجْلِس وَأَدعهُ. متفقٌ عليه[٧].

١١٧٥ ـ وعَنْ حُذيفَةَ رضي الله عنه قالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَح البقَرَةَ، فقلتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ المائة، ثُمَّ مضى، فقلتُ: يُصَلِّي بها في ركْعَةٍ، فمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بها، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقرأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ، فَقَرَأَها، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً إذا مَرَّ بِآيَةٍ فِيها تَسْبيحٌ سَبَّحَ، وَإذا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وإذا مَرَّ بتعوّذ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فجعَل يَقُولُ: «سُبْحَانَ ربِّي العظيم» فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْواً مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قال: «سمِع اللَّه لِمَنْ حَمِدَه، رَبَّنَا لك الحمدُ» ثُمَّ قامَ طَويلاً قَرِيباً مِمَّا ركع، ثُمَّ سَجد فَقَالَ: «سُبْحانَ رَبِّيَ الأَعْلى» فَكَانَ سَجُودُهُ قَرِيباً مِنْ قِيَامِهِ. رواه مسلم[٨].

---

(١) صحيح. البخاري (٣٨٢/١) ومسلم (٥١٦/١).
(٢) صحيح. البخاري (٣٣٨/١) ومسلم (٥١٩/١).
(٣) صحيح. البخاري (٣٨٣/١).
(٤) صحيح. البخاري (٣٧٨/١).
(٥) صحيح. البخاري (٣٨٥/١) ومسلم (٥٠٩/١).
(٦) صحيح. البخاري (٣٨٥/١) ومسلم (٥١٠/١).
(٧) صحيح. مر برقم (١٠٣).
(٨) صحيح. مر برقم (١٠٢).

١١٧٦ ـ وَعَنْ جابرٍ ﷺ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّلاةِ أَفْضَلُ؟ قال: «طُولُ القُنُوتِ». رواه مسلم(١).

المرادُ بِالقنُوتِ: القِيَامُ.

١١٧٧ ـ وَعَنْ عبدِاللَّهِ بْنِ عَمْرو بْنِ العَاصِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «أَحَبُّ الصَّلاةِ إلى اللَّهِ صَلاةُ دَاوُدَ، وَأَحبُّ الصيام إلى اللَّهِ صِيامُ دَاوُدَ، كانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْل وَيَقُومُ ثُلُثَهُ ويَنَامُ سُدُسَهُ، وَيصومُ يَوماً وَيُفطِرُ يَوماً» متفقٌ عليه(٢).

١١٧٨ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: سمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «إِنَّ في اللَّيْلِ لَسَاعةً، لا يُوافِقُهَا رَجُلٌ مُسلِمٌ يسأَلُ اللَّه تعالى خيراً من أمرِ الدُّنيا وَالآخِرَةِ إِلاَّ أَعْطاهُ إِيَّاهُ، وَذلكَ كلَّ لَيْلَةٍ» رواه مسلم(٣).

١١٧٩ ـ وَعَنْ أَبي هُريرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «إِذا قَامَ أَحَدُكُم مِنَ اللَّيْلِ فَليَفتَتحِ الصَّلاةَ بِركعَتَيْن خَفيفتَيْنِ» رواهُ مسلِم(٤).

١١٨٠ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ﷺ قالت: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذا قام مِن اللَّيْلِ افتَتَحَ صَلاتَهُ بِرَكْعَتَيْن خَفيفَتَيْنِ. رواه مسلم(٥).

١١٨١ ـ وعَنْها ﷺ قالَتْ: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا فاتتْهُ الصَّلاةُ من اللَّيل مِنْ وَجَعٍ أَوْ غيرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهارِ ثِنْتي عَشَرَةَ رَكْعَةً. رواه مسلِم(٦).

١١٨٢ ـ وعنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قال: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَام عن حِزْبِهِ، أو عَنْ شيءٍ مِنهُ، فَقرأَهُ فِيما بينَ صَلاةِ الفَجْرِ وصَلاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لهُ كأَنَّما قَرأَهُ مِنَ اللَّيْلِ» رواه مسلم(٧).

١١٨٣ ـ وعَنْ أَبي هُريرة ﷺ قال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رحِمَ اللَّه رَجُلاً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فصلَّى وأَيْقَظَ امرأَتَهُ، فإِنْ أَبَتْ نَضحَ في وجْهِهَا الماءَ، رَحِمَ اللَّهُ امرَأَةً قَامت مِن اللَّيْلِ فَصلَّتْ، وأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فإِن أَبى نَضَحَتْ في وجْهِهِ الماءَ» رواهُ أبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ(٨).

١١٨٤ ـ وعنْهُ وَعن أَبي سَعيدٍ ﷺ قالا: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أَيقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيل فَصَلَّيا ـ أَوْ صَلَّى رَكْعَتَينِ جَميعاً ـ كُتِبا في الذَّاكرينَ وَالذَّاكِرَاتِ» رواه أبو داود بإِسناد صحيحٍ(٩).

---

(١) صحيح. مسلم (٥٢٠/١).
(٢) صحيح. مر تخريجه تحت الحديث رقم (١٥٠).
(٣) صحيح. مسلم (٥٢١/١).
(٤) صحيح. مسلم (٥٣٢/١).
(٥) صحيح. مسلم (٥٣٢/١)
(٦) صحيح. مر برقم (١٥٥).
(٧) صحيح. مر برقم (١٥٣).
(٨) صحيح. أبو داود (٣٣/٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٥١/٥): «قلت: إسناده حسن صحيح».
(٩) صحيح. أبو داود (٣٣/٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٥٢/٥): «قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم».

١١٨٥ ـ وعن عائِشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «إذا نَعَس أَحَدُكُمْ في الصَّلاةِ، فَلْيَرْقُدْ حتى يَذهَب عَنْهُ النَّومُ، فَإِنَّ أَحدَكُمْ إذا صَلى وهو ناعِسٌ، لَعَلَّهُ يَذهَبُ يَستَغفِرُ فَيَسُبَّ نَفسهُ» متفقٌ عليهِ(١).

١١٨٦ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا قَامَ أَحدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاستعجمَ القُرآنُ على لِسَانِهِ، فَلَم يَدرِ ما يقُولُ، فَلْيضْطَجِعْ» رواه مُسلِمٌ(٢).



باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح

١١٨٧ ـ عنْ أَبي هُريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قالَ: «منْ قام رَمَضَانَ إيماناً واحْتِساباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» متفقٌ عليه(٣).

١١٨٨ ـ وَعنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَال: كانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرَغِّبُ في قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيه بعزيمةٍ؛ فيقُولُ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إيماناً واحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رواه مُسْلِمٌ(٤).

باب فضل قيام ليلة القدْر وبَيان أرجى لياليها

قال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١﴾ إلى آخر السورة، وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾. الآيات.

١١٨٩ ـ وَعَنْ أَبي هُريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إيماناً واحْتِسَاباً، غُفِر لَهُ ما تقدَّم مِنْ ذنْبِهِ» متفقٌ عليه(٥).

١١٩٠ ـ وعن ابنِ عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ القَدْرِ في المنَامِ في السَّبْعِ الأَواخِرِ، فَقال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَواطَأَتْ في السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتحَرِّيهَا، فَلْيَتَحرَّهَا في السبْعِ الأَواخِرِ» مُتفقٌ عليهِ(٦).

١١٩١ ـ وعنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجاوِرُ في العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رمضَانَ، ويقُول: «تحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ في العشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضانَ» متفقٌ عليه(٧).

---

(١) صحيح. مر برقم (١٤٧).

(٢) صحيح. مسلم (٥٤٣/١).

(٣) صحيح. البخاري (٢٢/١) ومسلم (٥٢٣/١).

(٤) صحيح. مسلم (٥٢٣/١).

(٥) صحيح. البخاري (٤٩/٢) ومسلم (٥٢٣/١).

(٦) صحيح. البخاري (٧٠٩/٢) ومسلم (٨٢٢/٢).

(٧) صحيح. البخاري (٧١٠/٢) ومسلم (٨٢٨/٢) واللفظ للبخاري.

١١٩٢ ـ وَعَنها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «تَحرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ في الوتْرِ من العَشْرِ الأَواخِرِ مِنْ رمَضَانَ» رواهُ البخاريُّ[1].

١١٩٣ ـ وعَنْهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رسُول اللَّهِ ﷺ: إِذا دَخَلَ العَشْرُ الأَوَاخِرُ مِنْ رمَضَانَ، أَحْيا اللَّيْلَ، وَأَيقَظَ أَهْلَهُ، وجَدَّ وَشَدَّ المِئزرَ. متفقٌ عليه[2].

١١٩٤ ـ وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي رَمضانَ مَا لا يَجْتَهِدُ في غَيْرِهِ، وفي العَشْرِ الأَوَاخِرِ منه، مَا لا يَجْتَهِدُ في غَيْرِهِ. رواهُ مسلمٌ[3].

١١٩٥ ـ وَعَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيتَ إِن عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ القَدْرِ ما أَقُولُ فيها؟ قَالَ: «قُولي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ[4] تُحِبُّ العفْوَ فاعْفُ عنِّي» رواهُ التِرْمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[5].

باب فضل السِّواك وخصال الفطرة[6]

١١٩٦ ـ عَنْ أَبي هُريرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلى أُمَّتي ـ أَوْ عَلى الناس ـ لأَمرْتُهُمْ بِالسِّواكِ معَ كلِّ صلاةٍ» متفقٌ عليه[7].

١١٩٧ ـ وَعنْ حُذيفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كَانَ النبي ﷺ إِذا قَامَ مِنَ النَّومِ يَشُوصُ فَاهُ بالسِّواكِ. متفقٌ عليه[8].

«الشَّوْص»: الدَّلْكُ.

١١٩٨ ـ وَعَنْ عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كنَّا نُعِدُّ لرسُولِ اللَّهِ ﷺ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ فَيَبْعَثُهُ اللَّه مَا شَاءَ أَن يبْعَثَهُ مِنَ اللَّيلِ، فيتسَوَّكُ، ويَتَوَضَّأُ ويُصَلِّي. رواهُ مُسلمٌ[9].

١١٩٩ ـ وعنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكثَرْتُ عَليكُمْ في السِّوَاكِ» رواهُ البُخاريُّ[10].

---

(١) صحيح. البخاري (٢/٧١٠).

(٢) صحيح. البخاري (٢/٧١٢) ومسلم (٢/٨٣٢) واللفظ له.

(٣) صحيح. مسلم (٢/٨٣٢).

(٤) في السنن: «عفو كريم».

(٥) صحيح. الترمذي (٥/٥٣٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٣٥٦): «وإسناده صحيح».

(٦) قال ابن الملقن في البدر المنير (٣/٢٢٣): «وقد اجتمع بحمد الله وعونه من الأحاديث من حين شرع المصنف في ذكر السواك إلى هذا المكان زيادة على مائة حديث كلها في السواك ومتعلقاته وهذا عظيم جسيم فواعجباه سنة واحدة تأتي فيها هذه الأحاديث ويهملها كثير من الناس بل كثير من الفقهاء المشتغلين وهي خيبة عظيمة نسأل الله المعافاة منها».

(٧) صحيح. البخاري (١/٣٠٣) ومسلم (١/٢٢٠) واللفظ للبخاري.

(٨) صحيح. البخاري (١/٩٦) ومسلم (١/٢٢١).

(٩) صحيح. مسلم (١/٥١٣).

(١٠) صحيح. البخاري (١/٣٠٣).

١٢٠٠ ـ وعَنْ شُرَيح بْنِ هانِئ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: بِأَيِّ شيءٍ كَان يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إذا دَخَلَ بَيْتَهُ، قَالَتْ: بِالسِّوَاكِ. رواهُ مُسْلِمٌ[١].

١٢٠١ ـ وَعَنْ أَبي موسَى الأشعَرِيِّ رضي الله عنه قَال: دَخلتُ عَلى النَّبي ﷺ وطَرَفُ السوَاكِ على لِسانِهِ. مُتَّفَقٌ عليهِ[٢]، وهذا لَفْظُ مُسلِمٍ.

١٢٠٢ ـ وعنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «السِّواكُ مَطهَرَةٌ للفَمِ مرْضَاةٌ للرَّبِّ» رواهُ النَّسائيُّ، وابنُ خُزَيمةَ في صحيحهِ بأَسانيد صحيحةٍ[٣].

١٢٠٣ ـ وعَنْ أَبي هُريرةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الفِطرةُ خَمسٌ ـ أَوْ خمْسٌ مِنَ الفِطرةِ ـ: الخِتان، وَالاسْتِحْدَادُ، وَتقلِيمُ الأَظفَارِ، ونَتف الإِبطِ، وقَصُّ الشَّارِبِ» مُتفقٌ عليه[٤].

«الاسْتِحْدَادُ»: حلْقُ العَانَةِ، وهُو حَلقُ الشعْرِ الذي حَوْلَ الفرْجِ.

١٢٠٤ ـ وعَنْ عائِشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَشرٌ مِنَ الفِطرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وإِعفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، واسْتِنشَاقُ الماءِ، وقَصُّ الأَظفَارِ، وغَسلُ البَرَاجِمِ، وَنَتفُ الإبطِ، وَحلقُ العانَة، وانتِقاصُ المَاءِ» قال الرَّاوي: ونسِيتُ العاشِرة إلاَّ أَن تَكونَ المَضمضَةُ، قالَ وَكيعٌ ـ وَهُوَ أَحَدُ روَاتِهِ ـ: انتِقَاصُ الماءِ، يَعني: الاسْتِنْجاءَ. رَواهُ مُسلِمٌ[٥].

«البَراجِمُ» بالباءِ الموحدةِ والجيم، وهي: عُقَدُ الأَصَابِعِ و«إِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ» مَعْنَاهُ: لا يَقُصُّ مِنْهَا شَيئاً.

١٢٠٥ ـ وَعَن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النَّبي ﷺ قالَ: «أَحْفُوا الشَّوارِبَ وأَعْفُوا اللِّحَى» مُتفقٌ عليهِ[٦].

باب تأكيد وجُوب الزكاة وبَيان فضلها وما يتعلق بها

قال الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾﴾ وقال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾.

---

(١) صحيح. مسلم (١/٢٢٠).
(٢) صحيح. البخاري (١/٩٦) ومسلم (١/٢٢٠).
(٣) صحيح. النسائي (١/١٠) وابن خزيمة (١/٧٠) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١/٢١٤): «وسنده صحيح».
(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٢٠٩) ومسلم (١/٢٢١).
(٥) صحيح. مسلم (١/٢٢٣).
(٦) صحيح. البخاري (٥/٢٢٠٩) ومسلم (١/٢٢٢) واللفظ له.

١٢٠٦ - وَعنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُنِيَ الإِسْلامُ عَلى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّه، وأَنَّ مُحمَّداً عَبْدُهُ ورسُولُهُ، وإِقامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رمضَان» متفقٌ عليه[1].

١٢٠٧ - وعن طَلْحَةَ بْنِ عُبيْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قالَ: جَاءَ رجُلٌ إِلى رسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرُ الرَّأْسِ نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ، ولا نَفْقَهُ ما يقُولُ، حَتى دَنَا مِنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فإِذا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلام، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَواتٍ في اليوْمِ واللَّيْلَةِ» قالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: «لا، إِلاَّ أَنْ تَطَّوَّعَ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «وصِيَامُ شَهْرِ رَمضَانَ» قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لا، إِلاَّ أَنْ تَطَّوَّعَ» قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الزَّكَاةَ فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لا، إِلاَّ أَنْ تَطَّوَّعَ» فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وهُوَ يَقُولُ: واللَّهِ لا أَزيدُ عَلى هذا وَلا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ» مُتفقٌ عليهِ[2].

١٢٠٨ - وعن ابن عبَّاس رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بعثَ مُعاذاً رضي الله عنه إِلى اليَمنِ فَقالَ: «ادْعُهُمْ إِلى شهادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّه وَأَنِّي رسُولُ اللَّهِ، فإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذلكَ، فَأَعْلِمْهُم أَنَّ اللَّهَ افترض عَليهِمْ خمسَ صَلواتٍ في كُلِّ يَوْمٍ وليلةٍ، فَإِن هُمْ أَطاعُوا لِذلكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّه افترض عَليهِمْ صَدقَةً تُؤخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ، وَتُرَدُّ عَلى فُقَرائِهم» متفقٌ عليه[3].

١٢٠٩ - وعَن ابن عُمَر رضي الله عنهما قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يشهدوا أَن لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّه وأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، ويُقِيمُوا الصَّلاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكاةَ، فَإِذا فَعَلوا ذلكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وأَمْوالَهم إِلاَّ بحَقِّ الإِسْلاَمِ وحِسابُهُمْ عَلى اللَّهِ» مُتفقٌ عليه[4].

١٢١٠ - وَعَنْ أَبي هُريرةَ رضي الله عنه قالَ: لمَّا تُوُفي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العربِ، فَقَالَ عُمرُ رضي الله عنه: كيفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقدْ قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّه فَمَنْ قَالَها، فَقَدْ عَصَمَ مِني مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلاَّ بِحَقِّه، وَحِسَابُهُ عَلى اللَّهِ؟!» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: واللَّهِ لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ والزَّكاةِ، فإِن الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ. واللَّهِ لَو مَنعُوني عِقَالاً كانُوا يُؤَدونَهُ إِلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لَقَاتَلْتُهُمْ على منعِهِ، قَالَ عُمرُ رضي الله عنه: فَوَاللَّهِ مَا هُو إِلاَّ أَن رَأَيْتُ اللَّه قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبي بَكْرٍ للقِتَالِ، فَعَرفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ. مُتفقٌ عليه[5].

١٢١١ - وعن أَبي أَيوبَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلاً قَالَ للنَّبيِّ ﷺ: أَخْبِرْني بِعَملٍ يُدْخِلُني الجَنَّةَ،

---

(١) صحيح. مر برقم (١٠٧٥).
(٢) صحيح. البخاري (٢٥/١) ومسلم (٤٠/١).
(٣) صحيح. مر برقم (١٠٧٧).
(٤) صحيح. مر برقم (٣٩٠).
(٥) صحيح. البخاري (٢٦٥٧/٦) ومسلم (٥١/١).

قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتي الزَّكاةَ، وتَصِلُ الرَّحِمَ» متفقٌ عليه[١].

١٢١٢ ـ وَعنْ أَبي هُرَيرَةَ ﷺ أَنَّ أَعرابِيّاً أَتى النَّبيَّ ﷺ فَقال: يا رَسُولَ اللّهِ دُلَّني على عمَلٍ إذا عمِلْتُهُ دخَلْتُ الجنَّةَ. قَالَ: «تَعْبُدُ اللّه ولا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وَتُؤتِي الزَّكَاة المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قَالَ: وَالذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا أَزِيدُ عَلى هذا. فَلَمَّا وَلَّى، قالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنظُرَ إِلى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلى هذا» مُتفقٌ عليه[٢].

١٢١٣ ـ وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عبدِاللّهِ ﷺ قَالَ: بَايعْتُ النَّبيَّ ﷺ عَلى إِقامِ الصَّلاةِ، وَإِيتاءِ الزَّكاةِ، والنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلم. مُتفقٌ عليه[٣].

١٢١٤ ـ وعن أَبي هُريرةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَا مِنْ صاحِبِ ذهَبٍ، وَلا فِضَّةٍ، لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلاَّ إذا كَانَ يَوْمُ القِيامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا في نارِ جَهنَّمَ، فَيُكْوَى بهَا جنبُهُ، وجَبِينُهُ، وظَهْرُهُ، كُلَّما بَرَدَتْ أُعيدتْ لَهُ في يوْمٍ كَانَ مِقْدَارُه خمْسِينَ أَلْفَ سنَةٍ، حتَّى يُقْضَى بيْنَ العِبادِ فيُرَى سبِيلُهُ، إمَّا إِلى الجنَّةِ، وإما إِلى النَّارِ». قيل: يا رسُولَ اللَّهِ فالإِبِلُ؟ قَالَ: «ولا صاحبِ إِبِلٍ لا يؤَدِّي مِنهَا حقَّهَا، ومِنْ حقِّهَا، حَلْبُهَا يومَ وِرْدِها، إلا إذا كان يومُ القيامَة بُطِحَ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ أَوْفر ما كانتْ، لا يَفقِدُ مِنهَا فَصِيلاً واحِداً، تَطؤُهُ بِأَخْفَافِها، وتَعَضُّهُ بِأَفْواهِها، كُلَّما مَرَّ علَيهِ أُولاها، رُدَّ عليْهِ أُخْراها، في يوم كانَ مِقْداره خَمْسِينَ أَلْفَ سَنةٍ، حتَّى يُقْضَى بَيْنَ العِبَاد، فيُرَى سبِيلُه، إمَّا إلى الجنَّةِ، وَإِمَّا إِلى النارِ». قِيل: يَا رسول اللّهِ فَالْبَقَرُ وَالغَنَمُ؟ قالَ: «ولا صاحِبِ بَقَرٍ ولا غَنم لا يُؤَدِّي مِنْهَا حقَّهَا إلاَّ إذا كان يَوْمُ القيامَةِ، بُطِحَ لهَا بقَاعٍ قَرقَرٍ، لا يَفْقِد مِنهَا شَيْئاً لَيْس فِيها عَقْصاءُ، وَلا جَلْحاءُ، وَلا عَضباءُ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطؤُهُ بِأَظْلافِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولاها، رُدَّ عَلَيْهِ أُخْراها، في يوم كانَ مِقدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْف سنَةٍ حتَّى يُقْضَى بيْنَ العِبادِ، فيُرَى سبِيلُهُ إمَّا إلى الجَنَّةِ وإمَّا إِلى النَّارِ». قِيلَ: يا رسُول اللّهِ فالخيْلُ؟ قال: «الخَيْلُ ثلاثَةٌ: هِي لِرَجُلٍ وِزرٌ، وهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وهِي لرجُلٍ أَجْرٌ، فأَمَّا التي[٤] هي لهُ وِزرٌ فَرجُلٌ ربطَها رِياءً وفَخْراً ونِواءً عَلى أَهْلِ الإِسْلام، فهي لَهُ وِزرٌ، وأَمَّا التي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَرجُلٌ ربطَهَا في سَبيلِ اللّهِ، ثُمَّ لم ينْسَ حقَّ اللّهِ في ظُهورِها، ولا رِقابها، فَهِي لَهُ سِتْرٌ، وأَمَّا التي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فرجُلٌ ربطَهَا في سبِيلِ اللّهِ لأَهْل الإِسْلام في مَرْجٍ، أَو رَوضَةٍ، فَمَا أَكَلَت مِن ذلك المَرْجِ أَو الرَّوضَةِ مِن شَيءٍ إلاَّ كُتِب لَهُ عددَ ما أَكَلَتْ حَسنَاتٌ، وكُتِب لَه عَدَدَ أَرْوَاثِهَا وأَبْوَالِهَا حسنَاتٌ،

---

(١) صحيح. مر برقم (٣٣١).

(٢) صحيح. البخاري (٥٠٦/٢) ومسلم (٤٤/١).

(٣) صحيح. مر برقم (١٨٢).

(٤) في المخطوطة: «الذي».

وَلا تَقْطَعُ طِوَلَهَا فاستَنَّت[١] شَرَفاً[٢] أَو شَرفَيْنِ إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عددَ آثَارِهَا وأَرْوَاثِهَا حَسنَاتٍ، ولا مرَّ بها صاحِبُهَا عَلى نَهْرٍ فَشرِبَت مِنْهُ، وَلا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا إِلاَّ كَتَبَ اللَّه لَهُ عدَدَ ما شَرِبَت حَسنَاتٍ».

قِيلَ: يا رسولَ اللَّهِ فالحُمُرُ؟ قالَ: «ما أُنزِلَ عَلَيَّ في الحُمُرِ شَيءٌ إِلاَّ هذِهِ الآيَةُ الْفَاذَّةُ الجَامِعَةُ: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ۝٨﴾». مُتفقٌ عليهِ[٣]. وهذا لفظُ مُسْلم[٤].

باب وجوب صوم رمضان وبَيان فضل الصّيام وما يتعلق به

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۗ﴾ الآية.

وأمّا الأحاديث فقد تقدمت في الباب الذي قبله.

١٢١٥ ـ وَعنْ أَبي هُريرة ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قال اللَّه ﷻ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لهُ إِلاَّ الصِّيامَ فَإِنَّهُ لي وأَنَا أَجْزِي بِهِ. والصِّيام جُنَّةٌ؛ فَإِذا كَانَ يوْمُ صوْمِ أَحدِكُمْ فلا يرْفُثْ ولا يَصْخَبْ، فَإِنْ سابَّهُ أَحدٌ أَوْ قاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائمٌ. والَّذِي نَفْسُ محَمَّدٍ بِيدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائمِ أَطْيبُ عِنْد اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ. للصَّائمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُما: إِذا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وإِذَا لَقِي ربَّهُ فرِحَ بِصوْمِهِ» متفقٌ عليه[٥].

وهذا لفظ روايةِ الْبُخَاري. وفي رواية له[٦]: «يتْرُكُ طَعامَهُ، وَشَرابَهُ، وشَهْوتَهُ، مِنْ أَجْلي، الصِّيامُ لي وأَنا أَجْزِي بِهِ، والحسنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا».

وفي رواية لمسلم[٧]: «كُلُّ عَملِ ابنِ آدَمَ يُضَاعفُ الحسَنَةُ بِعشْر أَمْثَالِهَا إِلى سَبْعِمِائة ضِعْفٍ. قال اللَّه تعالى: «إِلاَّ الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وأَنا أَجْزي بِهِ: يدعُ شَهْوتَهُ وَطَعامَهُ مِنْ

---

(١) أي جرت.
(٢) العالي من الأرض.
(٣) صحيح. البخاري (٢/٥٣٠و٤/١٨٩٧) ومسلم (٢/٦٨٠).
(٤) وفي بعض النسخ عقبه: «ومعنى القاع: المكان المستوي من الأرض الواسع والقرقر: الأملس.
(٥) صحيح. البخاري (٢/٦٧٣) ومسلم (٢/٨٠٧).
(٦) صحيح. البخاري (٢/٦٧٠).
(٧) صحيح. مسلم (٢/٨٠٧).

أَجْلي. لِلصَّائم فَرْحتَانِ: فرحة عند فطره، وفَرْحةٌ عِنْدَ لقَاءِ رَبِّهِ. ولَخُلُوفُ فيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ».

١٢١٦ ـ وعنهُ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَين في سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هذا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَلاةِ دُعِي من باب الصَّلاةِ، ومَنْ كانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ دُعِي مِنْ باب الجِهَادِ، ومَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيامِ دُعِيَ مِنْ باب الرَّيَّانِ ومنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدقَة دُعِي مِنْ باب الصَّدقَةِ» قال أبو بكرٍ الصديق ﷺ: بأبي أنت وأُمِّي يا رسولَ اللَّه! ما عَلى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلكَ الأَبْوابِ مِنْ ضَرُورةٍ، فهلْ يُدْعى أَحدٌ مِنْ تلك الأبْوابِ كلِّها؟ فقال: «نَعَم، وَأَرْجُو أَنْ تكُونَ مِنهم» متفقٌ عليه[١].

١٢١٧ ـ وعن سهلِ بْنِ سعدٍ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إنَّ فِي الجَنَّة باباً يُقَالُ لَهُ: الرَّيَّانُ، يدْخُلُ مِنْهُ الصَّائمونَ يومَ القِيامةِ، لا يدخلُ مِنه أحدٌ غيرهُم، يقالُ: أَينَ الصَّائمُونَ؟ فَيقومونَ لا يدخلُ مِنهُ أَحَدٌ غيرهم، فإِذا دَخَلوا أُغلِقَ فَلَم يدخلْ مِنْهُ أَحَدٌ» متفقٌ عليه[٢].

١٢١٨ ـ وعَنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْريِّ ﷺ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عبْدٍ يصُومُ يَوماً في سبِيلِ اللَّه إلاَّ باعَدَ اللَّه بِذلك اليَومِ وجْهَهُ عَن النَّارِ سبعينَ خريفاً» متفقٌ عليه[٣].

١٢١٩ ـ وعنْ أَبي هُرَيرةَ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً واحْتِساباً، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذنْبِهِ» متفقٌ عليه[٤].

١٢٢٠ ـ وعنهُ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا جَاءَ رَمَضَانُ، فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجنَّةِ، وغُلِّقَت أَبْوَابُ النَّارِ، وصُفِّدتِ الشياطِينُ» متفقٌ عليه[٥].

١٢٢١ ـ وعنهُ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤيَتِهِ، فإِن غبي[٦] عَليكم، فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبانَ ثَلاثينَ» متفقٌ عليه[٧]. وهذا لفظ البخاري.

وفي روايةِ مسلم: «فَإِن غُمَّ عَليكم فَصُوموا ثَلاثِينَ يَوْماً».



باب الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير في شهر رمضان والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه

١٢٢٢ ـ عن ابنِ عباسٍ ﷺ قالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا

---

(١) صحيح. البخاري (٢/٦٧١) ومسلم (٢/٧١١).
(٢) صحيح. البخاري (٢/٦٧١) ومسلم (٢/٨٠٨).
(٣) صحيح. البخاري (٣/١٠٤٤) ومسلم (٢/٨٠٨).
(٤) صحيح. البخاري (١/٢٢) ومسلم (١/٥٢٣).
(٥) صحيح. البخاري (٢/٦٧٢) ومسلم (٢/٧٥٨) واللفظ له.
(٦) أي خفي.
(٧) صحيح. البخاري (٢/٦٧٤) ومسلم (٢/٧٦٢).

يَكُونُ في رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ في كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ. متفقٌ عليه[١].

١٢٢٣ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ العَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَشَدَّ المِئْزَرَ. متفقٌ عليه[٢].

باب النَّهْي عن تقدّم رمضانَ بصوم بعد نصف شعبان إلاَّ لمن وصله بما قبله، أو وافق عادةً له بأن كان عادته صوم الاثنين والخميس فوافقه

١٢٢٤ ـ عن أَبي هُريرة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكمْ رَمَضَانَ بِصَومِ يومٍ أَوْ يومَيْنِ، إلاَّ أن يَكونَ رَجُلٌ كَانَ يصُومُ صَوْمَهُ، فَلْيَصُمْ ذلكَ اليَوْمَ» متفقٌ عليه[٣].

١٢٢٥ ـ وعن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، صُومُوا لِرُؤْيتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ حالَتْ دُونَهُ غَيَايَةٌ فأَكْمِلوا ثَلاثِينَ يوماً» رواه الترمذي وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ[٤].

«الغَيَايَة» بالغين المعجمة وبالياءِ المثناةِ من تحت المكررةِ، وهِي: السَّحَابةُ.

١٢٢٦ ـ وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا بَقِيَ نِصْفٌ مِنْ شَعْبانَ فَلا تَصُومُوا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٥].

١٢٢٧ ـ وَعَنْ أَبي اليَقظَان عمارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنهما قال: مَنْ صَامَ اليَومَ الَّذِي يُشكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبا القَاسِمِ ﷺ. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسن صحيحٌ[٦].

باب ما يُقَالُ عِنْدَ رُؤْيَةِ الهِلالِ

١٢٢٨ ـ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبْيدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا رَأَى الهِلالَ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ علَيْنا بالأَمْنِ والإِيمَانِ، وَالسَّلامَةِ والإِسْلامِ، رَبِّي ورَبُّكَ اللَّه، هِلالُ رُشْدٍ وخَيْرٍ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[٧].

---

(١) صحيح. البخاري (٦/١) ومسلم (١٨٠٣/٤).

(٢) صحيح. مر برقم (١١٩٣).

(٣) صحيح. البخاري (٦٧٦/٢) ومسلم (٧٦٢/٢).

(٤) صحيح. الترمذي (٧٢/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٩٤/٧): «قلت: الحديث صحيح».

(٥) صحيح. الترمذي (١١٥/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣١٧/٢): «وسنده صحيح».

(٦) صحيح. أبو داود (٣٠٠/٢) والترمذي (٧٠/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٩٨/٧): «قلت: الحديث صحيح».

(٧) صحيح لغيره. الترمذي (٥٠٤/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٧/٣): «وهو كما قال أو أعلى فإن له شواهد كثيرة صحح بعضها ابن حبان».

تنبيه: ليس عند الترمذي قوله: «هلال رشد=

باب فَضْلِ السُّحورِ وتأخيرِهِ ما لم يَخْشَ طُلُوع الفَجْرِ

١٢٢٩ ـ عنْ أنسٍ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّرُوا؛ فَإِنَّ في السُّحُورِ بَرَكَةً» متفقٌ عليه[١].

١٢٣٠ ـ وعن زيدِ بن ثابتٍ ﷺ قال: تَسَحَّرْنَا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُمْنَا إلى الصَّلاةِ. قِيلَ: كَمْ كانَ بَيْنَهُمَا؟ قال: قَدْرُ خَمْسين آيَةً. متفقٌ عليه[٢].

١٢٣١ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ ﷺ قالَ: كانَ لرسول اللَّه ﷺ مُؤَذِّنَانِ: بلالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. فَقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ بلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ» قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إلاَّ أَنْ يَنْزِلَ هذا وَيَرْقَى هذا. متفقٌ عليه[٣].

١٢٣٢ ـ وعَنْ عمْرو بْنِ العاصِ ﷺ أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قالَ: «فَصْلُ ما بيْنَ صِيَامِنَا وَصِيامِ أَهْلِ الكتابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ». رواه مسلم[٤].

باب فَضْل تَعْجِيل الفِطْرِ وما يُفْطَرُ عَليهِ وما يَقُولُهُ بَعْدَ إفْطَارِه

١٢٣٣ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَزالُ النَّاسُ بخَيْرٍ مَا عَجَّلوا الفِطْرَ[٥]» متفقٌ عليه[٦].

= وخير» وإنما رواها أبو داود (٣٢٤/٤) ضمن حديث قال فيه شيخنا: ضعيف كما في ضعيف أبي داود برقم (٥٠٩٢) لكنها صحيحة عنه ﷺ لورودها في عدد من الأحاديث قال شيخنا في الضعيفة (٩/٨): «وبالجملة فهذه طرق كثيرة يثبت بها أنه ﷺ كان يدعو إذا رأى الهلال وأما بماذا كان يدعو؟ فهذا مما اختلفت فيه الأحاديث على ما في أسانيدها من ضعف كما علمت والذي تطمئن إليه النفس وينشرح له الصدر ثبوت الدعاء عنه عليه السلام بـ(اللهم أهله علينا باليمن والإيمان والسلامة والإسلام وربي وربك الله هلال خير ورشد) لورود ذلك في عدة طرق».

(١) صحيح. البخاري (٦٧٨/٢) ومسلم (٧٧٠/٢).

(٢) صحيح. البخاري (٢١٠/١) ومسلم (٦٧٨/٢).

(٣) صحيح. البخاري (٦٧٧/٢) ومسلم (٧٦٨/٢).

(٤) صحيح. مسلم (٧٧٠/٢).

(٥) قال الحافظ في الفتح (١٩٩/٤): «تنبيه: من البدع المنكرة ما أحدث في هذا الزمان من إيقاع الأذان الثاني قبل الفجر بنحو ثلث ساعة في رمضان وإطفاء المصابيح التي جعلت علامة لتحريم الأكل والشرب على من يريد الصيام زعماً ممن أحدثه أنه للاحتياط في العبادة ولا يعلم بذلك إلا آحاد الناس وقد جرهم ذلك إلى أن صاروا لا يؤذنون إلا بعد الغروب بدرجة لتمكين الوقت زعموا فأخروا الفطر وعجلوا السحور وخالفوا السنة فلذلك قل عنهم الخير وكثير فيهم الشر والله المستعان».

(٦) صحيح. البخاري (٦٩٢/٢) ومسلم (٧٧١/٢).

١٢٣٤ ـ وعن أَبي عَطِيَّةَ قَالَ: دخلتُ أَنا ومسْرُوقٌ على عائشَةَ رضي الله عنها، فقَالَ لهَا مَسْرُوقٌ: رَجُلانِ منْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ كلاهُمَا لا يَأْلُو عَنِ الخَيْرِ: أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ المغْرِبَ والإفطَارَ، والآخَرُ يُؤَخِّرُ المغْرِبَ والإفْطَارَ؟ فَقالَتْ: مَنْ يُعَجِّلُ المَغْرِبَ وَالإفْطَارَ؟ قالَ: عَبْدُاللَّه ـ يعني ابنَ مَسْعودٍ ـ فَقَالَتْ: هكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. رواه مسلم(١).

قوله: «لا يَأْلُو» أَيْ لا يُقَصِّرُ في الخَيْرِ.

١٢٣٥ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قال اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: أَحَبُّ عِبَادِي إليَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْراً». رواه الترمذي وقالَ: حَديثٌ حسنٌ(٢).

١٢٣٦ ـ وَعنْ عُمر بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه قالَ: قال رَسولُ اللَّه ﷺ: «إذا أَقبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا وأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ ههُنا، وغَرَبتِ الشَّمسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصائمُ» متفقٌ عليه(٣).

١٢٣٧ ـ وَعَنْ أَبي إبراهيمَ عبدِاللَّهِ بْنِ أَبي أَوْفى رضي الله عنهما قالَ: سِرْنَا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صائمٌ، فَلَمَّا غَرَبتِ الشَّمسُ، قالَ لِبَعضِ القَوْمِ: «يَا فُلانُ انزلْ فَاجْدَحْ لَنا» فَقَال: يا رَسُول اللَّهِ لَوْ أَمْسَيتَ؟ قالَ: «انْزِلْ فَاجدَحْ لَنَا» قالَ: إنَّ عَلَيْكَ نَهاراً، قال: «انْزلْ فَاجْدَحْ لَنَا» قَالَ: فَنَزَلَ فَجدَحَ لَهُمْ فَشَرِبَ رسُولُ اللَّه ﷺ، ثُمَّ قالَ: «إذا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ ههُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائمُ» وأَشارَ بِيَدِهِ قِبَلَ المَشْرِقِ. متفقٌ عليه(٤).

قوله: «اجْدَحْ» بجيم ثُمَّ دال ثم حاء مهملتين؛ أَي: اخْلِطِ السَّوِيقَ بالماءِ.

١٢٣٨ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامر الضَّبِّيِّ الصَّحَابيِّ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلى تَمْرٍ، فَإنْ لَمْ يَجدْ، فَلْيُفْطِرْ على مَاءٍ فَإنَّه طَهُورٌ». روَاهُ أَبو دَاودَ، والترمذي وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ(٥).

١٢٣٩ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قالَ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلى رُطَبَاتٍ، فَإنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتُمَيْرَاتٌ، فإنْ لَمْ تَكُنْ تُميزاتٌ حَسَا حَسَواتٍ مِنْ ماءٍ. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ(٦).

---

(١) صحيح. مسلم (٢/٧٧١).

(٢) ضعيف. الترمذي (٣/٨٣) قال شيخنا في الرياض (ص١٠): «في هذا التحسين نظر لأن مدار إسناده على قرة بن عبدالرحمن وهو ضعيف لسوء حفظه».

(٣) صحيح. البخاري (٢/٦٩١) ومسلم (٢/٧٧٢).

(٤) صحيح. البخاري (٢/٦٩١) ومسلم (٢/٧٧٢).

(٥) ضعيف. أبو داود (٢/٣٠٥) والترمذي (٣/٤٧) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٣٢٢): «وإسنادهم صحيح ثم تبين لي بعد أنه ضعيف والصحيح من فعله ﷺ كما في الذي بعده وانظر الإرواء (٩٢٢)».

(٦) صحيح. أبو داود (٢/٣٠٦) والترمذي (٣/٧٩) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٣٢٢): «وإسناده جيد».

باب أمر الصَّائم بحِفْظِ لسانِهِ وَجَوَارِحِهِ عَنِ المُخَالفَاتِ والمُشَاتَمَةِ وَنَحْوِهَا

١٢٤٠ ـ عنْ أَبي هُرَيرَةَ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «إذا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحدِكُمْ، فَلا يَرْفُثْ وَلا يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ، أَوْ قاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صائمٌ» متفقٌ عليه[١].

١٢٤١ ـ وعنهُ قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ والعمَلَ بِهِ فلَيْسَ للَّهِ حَاجةٌ في أَنْ يَدَعَ طَعامَهُ وشَرَابَهُ» رواه البخاري[٢].



باب في مَسائل من الصوم

١٢٤٢ ـ عَنْ أَبي هُريرةَ ﷺ عَن النبيِّ ﷺ قالَ: «إِذا نَسِيَ أَحَدُكُم، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ؛ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّه وَسَقَاهُ» متفقٌ عليه[٣].

١٢٤٣ ـ وعن لَقِيطِ بْنِ صَبِرةَ ﷺ قالَ: قلتُ: يا رسول اللَّه أَخْبِرْني عَنِ الْوُضوءِ؟ قال: «أَسْبغِ الْوضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابعِ، وَبَالغْ في الاسْتِنْشَاقِ، إلاَّ أَنْ تكُونَ صَائماً» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٤].

١٢٤٤ ـ وعنْ عائشةَ ﵂ قالَتْ: كانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْرِكُهُ الفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ ويَصُومُ. متفقٌ عليه[٥].

١٢٤٥ ـ وعنْ عائشةَ وأُمِّ سَلَمَةَ ﵄ قالَتَا: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبحُ جُنُباً مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ، ثُمَّ يصُومُ. متفقٌ عليهِ[٦].

باب بيان فضل صوم المُحَرَّم وشعبان والأشهر الحرم

١٢٤٦ ـ عَنْ أَبي هُريرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بعْدَ رَمضَانَ: شَهْرُ اللَّهِ المحرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلاةِ بَعْد الفَرِيضَةِ: صَلاةُ اللَّيْلِ» رواه مسلمٌ[٧].

١٢٤٧ ـ وعَنْ عائشةَ ﵂ قالَتْ: لَمْ يَكُنِ النبيُّ ﷺ يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّه كانَ يَصُوم شَعْبَانَ كلَّه.

---

(١) صحيح. مر ضمن حديث رقم (١٢١٥).
(٢) صحيح. البخاري (٦٧٣/٢).
(٣) صحيح. البخاري (٦٨٢/٢) ومسلم (٨٠٩/٢).
(٤) صحيح. أبو داود (٣٥/١) والترمذي (١٥٥/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٤٢/١): «قلت: وإسناده صحيح».
(٥) صحيح. البخاري (٦٨١/٢) ومسلم (٧٨٠/٢).
(٦) صحيح. البخاري (٦٧٩/٢) ومسلم (٧٨٠/٢).
(٧) صحيح. مسلم (٨٢١/٢).

وفي رواية: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إلاَّ قَلِيلاً. متفقٌ عليه[١].

١٢٤٨ ـ وعن مجيبَةَ البَاهِلِيَّةِ عَنْ أَبِيهَا ـ أَوْ عمِّها ـ: أَنَّهُ أَتى رَسولَ اللَّه ﷺ، ثُمَّ انطَلَقَ فَأَتَاهُ بعدَ سَنَةٍ، وَقَد تَغَيَّرتْ حَالهُ وَهَيْئَتُهُ، فَقَالَ: يا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا تعْرِفُنِي؟ قَالَ: «وَمَنْ أَنتَ؟» قَالَ: أَنَا البَاهِلِيُّ الذي جِئتك عامَ الأَوَّلِ. قَالَ: «فَمَا غَيَّرَكَ، وقَدْ كُنتَ حَسَنَ الهَيئةِ؟» قَالَ: ما أَكلتُ طعاماً منذ فَارقْتُكَ إلاَّ بلَيْلٍ. فَقَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَذَّبْتَ نَفسَكَ!» ثُمَّ قَالَ: «صُمْ شَهرَ الصَّبرِ، ويوماً مِنْ كلِّ شَهرٍ» قال: زِدْني؛ فإنَّ بي قوَّةً، قَالَ: «صُمْ يَومَيْنِ» قال: زِدْني، قال: «صُمْ ثلاثَةَ أَيَّام» قالَ: زِدْني. قال: «صُمْ مِنَ الحُرُمِ وَاتْرُكْ، صُمْ مِنَ الحرُم وَاتركْ، صُمْ مِنَ الحرُمِ وَاتْرُكْ» وقالَ بِأَصَابِعِهِ الثَّلاثِ فَضَمَّهَا، ثُمَّ أَرْسَلَهَا. رواه أبو داود[٢].

و«شهرُ الصَّبرِ»: رَمضانُ.



باب فضل الصوم وغيره في العشر الأوَّل من ذي الحجة[٣]

١٢٤٩ ـ عن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِنْ أَيامٍ العَمَلُ الصَّالحُ فِيها أَحَبُّ إلى اللَّهِ مِنْ هذِهِ الأَيَّام» يعني: أَيامَ العشرِ، قالوا: يا رسول اللَّهِ وَلا الجهادُ في سبيلِ اللَّهِ؟ قالَ: «ولا الجهادُ في سبيلِ اللَّهِ، إلاَّ رَجُلٌ خرجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَم يَرجِعْ من ذلك بِشَيءٍ» رواه البخاريُّ[٤].

---

(١) صحيح. البخاري (٢/٦٩٥) ومسلم (٢/٨١١).

(٢) ضعيف بهذا اللفظ. أبو داود (٢/٣٢٢) قال شيخنا في ضعيف أبي داود (١٠/٢٨٣): «قلت: إسناده ضعيف لجهالة مجيبة الباهلية» قلت: ثم بين شيخنا أن فيه اضطراباً أيضاً لكن ذكر له شيخنا شاهداً من حديث كهمس الهلالي دون قوله: «صم من الحرم» يصح به خرجه في الصحيحة (٢٦٢٣) بلفظ: عن كهمس الهلالي قال: أسلمت فأتيت النبي ﷺ فأخبرته بإسلامي فمكثت حولاً وقد ضمرت ونحل جسمي ثم أتيته فخفض فيَّ البصر ثم رفعه قلت: أما تعرفني؟ قال: ومن أنت. قلت: أنا كهمس الهلالي قال: فما بلغ ما أرى قلت: ما أفطرت بعدك نهاراً ولا نمت ليلاً فقال: ومن أمرك أن تعذب نفسك؟! صم شهر الصبر ومن كل شهر يوماً قلت: زدني قال: صم شهر الصبر ومن كل شهر يومين قلت: زدني أجد قوة قال: صم شهر الصبر ومن كل شهر ثلاثة أيام.

(٣) اختار شيخ الإسلام وجماعة من أهل العلم إلى أن أفضل الأيام هي العشر من ذي الحجة وأفضل الليالي العشر الأخير من رمضان.

(٤) صحيح. البخاري (١/٣٢٩).

باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء

١٢٥٠ ـ عنْ أَبي قَتَادة ﷺ قالَ: سُئِلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ يومِ عَرَفَةَ؟ قال: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ المَاضِيَةَ وَالبَاقِيَةَ» رواه مسلمٌ(١).

١٢٥١ ـ وعنْ ابنِ عباسٍ ﷺ أَنَّ رَسول اللَّهِ ﷺ صَامَ يوْمَ عاشوراءَ، وأَمَرَ بِصِيَامِهِ. متفقٌ عليه(٢).

١٢٥٢ ـ وعنْ أَبي قَتَادةَ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عاشُوراءِ، فَقَال: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ المَاضِيَةَ» رواه مُسْلِمٌ(٣).

١٢٥٣ ـ وعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قالَ رسُول اللَّهِ ﷺ: «لَئِنْ بَقِيتُ إِلى قَابِلٍ لأَصُومَنَّ التَّاسِعَ» رواهُ مُسْلِمٌ(٤).



باب استحباب صوم ستة من أيام من شوال

١٢٥٤ ـ عَنْ أَبي أَيوبَ ﷺ أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضانَ ثُمَّ أَتبَعَهُ سِتاً مِنْ شَوَّالٍ كانَ كصِيَامِ الدَّهْرِ» رواهُ مُسْلِمٌ(٥).



باب استحباب صوم الاثنين والخميس

١٢٥٥ ـ عن أَبي قَتَادَةَ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الاثْنَيْنِ فقالَ: «ذلكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ، أَوْ أُنزِلَ عليَّ فِيهِ» رواه مسلمٌ(٦).

١٢٥٦ ـ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يوْمَ الاثْنَيْنِ والخَميسِ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَملي وَأَنا صَائمٌ» رَواهُ التِرْمِذِيُّ وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ(٧)، ورواهُ مُسلمٌ بغيرِ ذِكرِ الصَّوْمِ(٨).

---

(١) صحيح. مسلم (٨١٩/٢).

(٢) صحيح. البخاري (١٢٤٤/٣) ومسلم (٧٩٧/٢) واللفظ له.

(٣) صحيح. مسلم (٨١٩/٢).

(٤) صحيح. مسلم (٧٩٨/٢).

(٥) صحيح. مسلم (٨٢٢/٢).

(٦) صحيح. مسلم (٨١٩/٢).

(٧) صحيح لغيره. الترمذي (١٢٢/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٤٢/٢): «قلت: في سنده جهالة ومخالفة لكن يشهد له حديث أسامة فهو به قوي وتفصيل القول على ذلك في الإرواء (٩٤٨ ـ ٩٤٩)».

(٨) صحيح. مسلم (١٩٨٧/٤) بلفظ: «تعرض الأعمال في كل يوم خميس واثنين فيغفر الله عز وجل في ذلك اليوم لكل امرئ لا يشرك بالله شيئًا إلا امرأ كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال: اتركوا هذين حتى يصطلحا اتركوا هذين حتى يصطلحا».

١٢٥٧ ـ وَعَنْ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ. رواه الترمذيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ[1].

باب استحباب صَوم ثلاثة أيام من كل شهر

والأفضلُ صومها في الأيامِ البيضِ؛ وهي: الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر. وقيل: الثاني عشر، والثالث عشر، والرابعَ عشر. والصحيح المشهور هو الأول.

١٢٥٨ ـ عن أَبي هُريرةَ ﷺ قال: أَوْصَاني خَلِيلي ﷺ بثَلاثٍ: صِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِن كلِّ شَهرٍ، وَرَكعَتَي الضُّحى، وأَن أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنامَ. متفقٌ عليه[2].

١٢٥٩ ـ وعَنْ أَبي الدَرْدَاءِ ﷺ قالَ: أَوْصَانِي حَبِيبي ﷺ بِثلاث لَنْ أَدَعهُنَّ ما عِشْتُ: بصِيامِ ثَلاثَةِ أَيَّام مِن كُلِّ شَهرٍ، وَصَلاةِ الضُّحَى، وَبِأَنْ لا أَنَامَ حَتى أُوتِرَ. رواهُ مسلمٌ[3].

١٢٦٠ ـ وَعَنْ عبدِاللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صوْمُ ثلاثَةِ أَيَّام منْ كلِّ شَهرٍ صوْمُ الدهْرِ كُلِّه» متفقٌ عليه[4].

١٢٦١ ـ وعنْ مُعاذةَ العَدَوِيَّةِ أَنَّها سَأَلَتْ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَكانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يصومُ مِن كُلِّ شَهرٍ ثلاثةَ أَيَّامٍ؟ قَالَت: نَعَمْ. فَقُلْتُ: منْ أَيِّ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: لَمْ يَكُن يُبَالي مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ يَصُومُ. رواهُ مسلمٌ[5].

١٢٦٢ ـ وعنْ أَبي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاثاً، فَصُمْ ثَلاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبعَ عَشْرَةَ، وخَمْسَ عَشْرَةَ» رواه الترمِذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ[6].

١٢٦٣ ـ وعنْ قتادَةَ بن مِلْحَانَ ﷺ قال: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يأْمُرُنا بِصِيَامِ أَيَّامِ البيضِ: ثَلاثَ عشْرَةَ، وأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ. رواهُ أَبو داودَ[7].

١٢٦٤ ـ وعنْ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لا يُفْطِرُ أَيَّامَ البِيضِ في حَضَرٍ وَلا سَفرٍ. رواهُ النَسَائي بإسنادٍ حَسنٍ[8].

---

(١) صحيح. الترمذي (١٢١/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٤١/٢): «قلت: إسناده صحيح وفيه خلاف يسير لا يضر بينه النسائي وله شاهد من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح عنه وهو مخرج في الإرواء (٩٤٩)».

(٢) صحيح. البخاري (٦٩٩/٢) ومسلم (٤٩٩/١).

(٣) صحيح. مسلم (٤٩٩/١).

(٤) صحيح. البخاري (٦٩٨/٢) ومسلم (٨١٧/٢).

(٥) صحيح. مسلم (٨١٨/٢).

(٦) حسن صحيح. الترمذي (١٣٤/٣): «وإسناده حسن كما بينته في الإرواء (٩٤٧)».

(٧) صحيح لغيره. أبو داود (٣٢٨/٢) صححه شيخنا في صحيح أبي داود (٢٠٩/٧) لطرق وشواهد له.

(٨) حسن. النسائي (١٩٨/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٤٧/٢): «وإسناده حسن وبيانه في الصحيحة (٥٨٠)».

باب فضل مَنْ فَطَّر صَائماً وفضل الصائم الذي يؤكل عنده، ودعاء الآكل للمأكول عنده

١٢٦٥ ـ عنْ زَيدِ بْنِ خالدِ الجُهَنِيِّ ﷺ عَن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ فَطَّرَ صَائماً، كانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لا يَنْقُصُ مِنْ أجْرِ الصَّائمِ شيءٌ». رواه الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[١].

١٢٦٦ ـ وعَنْ أُمِّ عمَارَةَ الأَنْصارِيَّةِ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ دخَلَ عَلَيْها، فَقَدَّمَتْ إِلَيْهِ طَعَاماً، فَقالَ: «كُلِي» فَقالَت: إِنِّي صائمةٌ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ الصَّائمَ تُصلِّي عَلَيْهِ المَلائِكَةُ إِذا أُكِلَ عِنْدَهُ حتَّى يَفْرَغُوا» وَرُبَّما قال: «حَتَّى يَشْبَعُوا» رواهُ الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ[٢].

١٢٦٧ ـ وعَنْ أَنسٍ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ جَاءَ إِلى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ﷺ فَجَاءَ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ قالَ النبيُّ ﷺ: «أَفْطَرَ عِندكُمْ الصَّائمونَ، وأَكَلَ طَعَامَكُمْ الأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلائِكَةُ»[٣]. رواهُ أبو داود بِإسنادٍ صحيحٍ[٤].



---

(١) صحيح. الترمذي (١٧٣/٣) قال شيخنا في هداية الرواة (٣٢٣/٢): «وهو كما قال».

(٢) ضعيف. الترمذي (١٥٣/٣) ضعفه شيخنا في الضعيفة (٥٠٢/٣) بجهالة راويته ليلى عن أم عمارة لكن ذكر شيخنا في الباب ما يغني عنه وهو ما رواه ابن أبي شيبة وغيره بإسناد صحيح على شرط الشيخين عن ابن عمرو موقوفاً عليه بلفظ: (الصائم إذا أكل عنده صلت عليه الملائكة) قال شيخنا بعد أن صححه: «وهو موقوف في حكم المرفوع ويشهد له دعاء الضيف: (أفطر عندكم الصائمون. وصلت عليكم الملائكة)».

(٣) قال شيخنا في آداب الزفاف (١٧١): «واعلم أن هذا الذكر ليس مقيداً بالصائم بعد إفطاره بل هو مطلق وقوله: (أفطر عندكم الصائمون...) ليس هو إخباراً بل هو دعاء لصاحب الطعام بالتوفيق حتى يفطر الصائمون عنده وينال أجر إفطارهم فهو كالجملتين الأخريين (أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة) وهو بالنسبة إلينا لا يمكن أن يكون إلا دعاء كما لا يخفى وليس في الحديث التصريح بأنه ﷺ كان صائماً فلا يجوز تخصيصه بالصائم...».

(٤) صحيح. أبو داود (٢/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٧١/٤): «وسنده صحيح».

كتاب الاعتكاف

[باب فضل الاعتكاف][١]

١٢٦٨ ـ عنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَعتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ. متفقٌ عليه[٢].

١٢٦٩ ـ وعنْ عائشةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّه تعالى، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزواجُهُ مِنْ بعْدِهِ. متفقٌ عليه[٣].

١٢٧٠ ـ وعَنْ أبي هُريرةَ رضي الله عنه قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ في كُلِّ رَمَضانَ عَشْرَةَ أيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ العَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشرِينَ يَوْماً. رواه البخاريُّ[٤].

---

(١) زيادة من نسخة شعيب.
(٢) صحيح. البخاري (٢/٧١٣) ومسلم (٢/٨٣٠).
(٣) صحيح. البخاري (٢/٧١٣) ومسلم (٢/٨٣١).
(٤) صحيح. البخاري (٢/٧٢٠).

كتاب الحج

[باب وجوب الحج وفضله][(١)]

قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

١٢٧١ ـ وَعَنِ ابن عُمرَ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَال: «بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهادَةِ أَنْ لا إله إلا اللَّه وأَنَّ مُحَمَّداً رسولُ اللَّهِ، وإقَامِ الصَّلاةِ، وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وحَجِّ البيْتِ، وصَوْمِ رَمَضَانَ» متفقٌ عليهِ[(٢)].

١٢٧٢ ـ وعنْ أبي هُرَيْرة ﵁ قالَ: خَطَبَنَا رسولُ اللَّه ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فُرِضَ[(٣)] عَلَيْكُمُ الحَجُّ فحُجُّوا» فقَالَ رجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يا رسولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، حَتَّى قَالَها ثَلاثاً. فَقَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: «لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوجَبتْ وَلَمَا استَطَعْتُمْ» ثُمَّ قال: «ذَرُوني ما تركْتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ منْ كانَ قَبْلَكُمْ بكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلافِهِم على أَنْبيائِهِمْ، فإذا أَمَرْتُكُمْ بِشَيءٍ فَأْتوا مِنْهُ مَا استطَعْتُم، وَإذا نَهيْتُكُم عَن شَيءٍ فَدَعُوهُ». رواهُ مسلمٌ[(٤)].

١٢٧٣ ـ وَعَنْهُ قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ أَيُّ العَمَلِ أفضَلُ؟ قال: «إيمانٌ بِاللَّهِ ورَسُولِهِ» قيل: ثُمَّ ماذَا؟ قال: «الجِهَادُ في سَبِيلِ اللَّهِ» قيل: ثم ماذَا؟ قَال: «حَجٌ مَبرُورٌ» متفقٌ عليهِ[(٥)].

«المَبرُورُ» هُوَ الَّذِي لا يَرْتَكِبُ صَاحِبُهُ فِيهِ مَعْصِيةً.

١٢٧٤ ـ وَعَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «مَنْ حجَّ فَلَم يرْفُثْ، وَلَم يفْسُقْ، رجَع كَيَومَ وَلَدتْهُ أُمُّهُ». متفقٌ عليه[(٦)].

---

(١) زيادة من نسخة شعيب.

(٢) صحيح. مر برقم (١٠٧٥).

(٣) في نسخة شعيب: «فرض الله» وهي الموافقة لما في الصحيح.

(٤) صحيح. مسلم (٩٧٥/٢).

(٥) صحيح. البخاري (١٨/١) ومسلم (٨٨/١).

(٦) صحيح. البخاري (٥٥٣/٢) ومسلم (٩٨٣/٢ ـ ٩٨٤).

١٢٧٥ ـ وعَنْهُ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «العُمْرَةُ إلى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لما بيْنهُما، والحجُّ المَبرُورُ لَيس لهُ جزاءٌ إلاَّ الجَنَّةَ» متفقٌ عليهِ[١].

١٢٧٦ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ؓ قَالَتْ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللَّه نَرى الجِهَادَ أَفضَلَ العملِ، أفَلا نُجاهِدُ؟ فَقَالَ: «لكِنْ أَفضَلُ الجِهَادِ: حَجٌّ مبرُورٌ» رواهُ البخاريُّ[٢].

١٢٧٧ ـ وَعَنْهَا أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ما مِنْ يَوْمٍ أَكثَرَ مِنْ أنْ يَعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْداً مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ» رواهُ مسلمٌ[٣].

١٢٧٨ ـ وعنِ ابنِ عباسٍ ؆ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «عُمرَةٌ في رمَضَانَ تَعدِلُ[٤] حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي» متفقٌ عليهِ[٥].

١٢٧٩ ـ وَعَنْهُ أنَّ امرَأَةً قالَتْ: يا رَسُولَ اللَّهِ! إنَّ فَريضَةَ اللَّهِ على عِبَادِهِ في الحجِّ، أَدْرَكَتْ أبي شَيخاً كَبِيراً، لا يَثبُتُ عَلى الرَّاحِلَةِ أَفَأَحُجُ عَنهُ؟ قال: «نَعَم» متفقٌ عليهِ[٦].

١٢٨٠ ـ وعن لَقِيطِ بْنِ عامرٍ ؓ أَنَّهُ أتى النبيَّ ﷺ فَقال: إنَّ أبي شَيخٌ كَبيرٌ لا يستَطِيعُ الحجَّ، وَلا العُمْرَةَ، وَلا الظَّعَنَ، قال: «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ واعْتَمِرْ» رواهُ أبو داودَ، والترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح[٧].

١٢٨١ ـ وعَنِ السائبِ بْنِ يزيدَ ؓ قال: حُجَّ بي مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في حَجةِ الوَداعِ وأَنَا ابنُ سَبعِ سِنِينَ. رواه البخاريُّ[٨].

١٢٨٢ ـ وَعنِ ابنِ عبَّاسٍ ؆ أَنَّ النبيَّ ﷺ لَقِيَ رَكْباً بِالرَّوْحَاءِ، فَقَالَ: «مَنِ القَوْمُ؟» قَالُوا: المسلِمُونَ. قَالُوا: منْ أنتَ؟ قَالَ: «رسولُ اللَّهِ» فَرَفَعَتِ امْرَأَةٌ صَبِياً فَقَالَتْ: أَلِهَذا حجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ ولكِ أَجرٌ» رواهُ مُسلمٌ[٩].

١٢٨٣ ـ وَعَنْ أنسٍ ؓ أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ حَجَّ على رَحْلٍ، وَكَانتْ زامِلتَهُ. رواه البخاريُّ[١٠].

١٢٨٤ ـ وَعَنِ ابنِ عبَّاسٍ ؆ قَالَ: كَانَت عُكاظُ وَمِجَنَّةُ، وَذو المجَازِ أَسْواقاً في الجَاهِلِيَّةِ، فَتَأَثَّمُوا أن يَتَّجِرُوا في المواسِمِ، فَنَزلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ في مَوَاسِمِ الحَجِّ. رواهُ البخاريُّ[١١].

---

(١) صحيح. البخاري (٦٢٩/٢) ومسلم (٩٨٣/٢).
(٢) صحيح. البخاري (٥٥٣/٢).
(٣) صحيح. مسلم (٩٨٢/٢).
(٤) في الصحيحين: «تقضي».
(٥) صحيح. البخاري (٦٥٩/٢) ومسلم (٩١٧/٢).
(٦) صحيح. البخاري (٥٥١/٢) ومسلم (٩٧٣/٢).
(٧) صحيح. أبو داود (١٦٢/٢) والترمذي (٢٦٩/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٧٥/٦): «قلت: إسناده صحيح».
(٨) صحيح. البخاري (٦٥٨/٢).
(٩) صحيح. مسلم (٩٧٤/٢).
(١٠) صحيح. البخاري (٥٥٢/٢).
(١١) صحيح. البخاري (١٦٤٢/٤).

كتاب الجهاد

[باب فضل الجهاد][(١)]

قال الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾﴾ وقال تعالى: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾، وقال الله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾﴾.

والآياتُ في الباب كثيرةٌ مشهورةٌ.

وأمّا الأحاديثُ في فضلِ الجهادِ فأكثرُ من أن تُحصَرَ؛ فمن ذلك:

١٢٨٥ ـ عَنْ أبي هُريرةَ ﷺ قال: سُئِلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أيُّ العملِ[(٢)] أفْضَلُ؟ قالَ: «إيمانٌ باللَّهِ ورَسولِهِ» قيل: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الجهادُ في سبيلِ اللَّهِ» قِيل: ثُمَّ ماذا؟ قال: «حَجٌّ مَبرُورٌ» متفقٌ عليهِ[(٣)].

---

(١) زيادة من نسخة شعيب.

(٢) في نسخة شعيب: «الأعمال».

(٣) صحيح. مر برقم (١٢٧٣).

١٢٨٦ ـ وعَنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يا رَسُول اللَّهِ أيُّ العَمَل أحَبُّ إلى اللَّهِ تَعالى؟ قالَ: «الصَّلاةُ عَلى وَقتِها» قُلْتُ: ثُمَّ أيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أيُّ؟ قَالَ: «الجِهَادُ في سَبيلِ اللَّهِ» متفقٌ عليهِ[١].

١٢٨٧ ـ وعَنْ أبي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ أيُّ العملِ أفْضَلُ؟ قَالَ: «الإيمَانُ باللَّهِ، وَالجِهَادُ في سبيلِهِ» مُتفقٌ عليهِ[٢].

١٢٨٨ ـ وعنْ أنَسٍ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَغَدْوَةٌ في سبيلِ اللَّهِ، أوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِن الدُّنْيَا وَمَا فِيها» متفقٌ عليهِ[٣].

١٢٨٩ ـ وَعَنْ أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قال: أتى رَجُلٌ رسُولَ اللَّهِ ﷺ فقَالَ: أيُّ النَّاسِ أفضلُ؟ قَال: «مُؤمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ ومالِهِ في سبِيلِ اللَّهِ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤمِنٌ في شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَعْبُدُ اللَّه، ويَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ» متفقٌ عليهِ[٤].

١٢٩٠ ـ وعَنْ سهل بْنِ سعْدٍ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «رِباطُ يَوْم في سَبيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وما عَلَيْها، ومَوْضِعُ سَوْطِ أحَدِكُمْ مِنَ الجنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنْيا وما عَلَيْها، والرَّوْحةُ يرُوحُها العبْدُ في سَبيلِ اللَّهِ تَعالى أوِ الغَدْوَةُ؛ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَما عَلَيْهَا» متفقٌ عليه[٥].

١٢٩١ ـ وعَنْ سَلْمَانَ ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيرٌ مِنْ صِيام شَهْرٍ وقِيامِهِ، وَإنْ ماتَ فيهِ جرى عليه عمَلُهُ الَّذي كان يَعْمَلُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزقُهُ، وأمِنَ الفَتَّانَ» رواهُ مسلمٌ[٦].

١٢٩٢ ـ وعَنْ فَضَالَةَ بن عُبيد ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ على عَملِهِ إلاَّ المُرابِطَ في سَبيلِ اللَّهِ، فَإنَّهُ يُنَمَّى لهُ عَمَلُهُ إلى يوْم القِيامَةِ، ويُؤَمَّنُ فِتْنَةِ القَبرِ». رواه أبو داودَ والترمذيُّ وقَالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٧].

١٢٩٣ ـ وَعنْ عُثْمَانَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «رباطُ يَوْمٍ في سبيلِ اللَّه خَيْرٌ مِنْ ألْفِ يَوْمٍ فيما سِوَاهُ مِنَ المَنازِلِ» رواهُ الترمذيُّ وقالَ: حديثٌ حسن صَحيحٌ[٨].

---

(١) صحيح. مر برقم (٣١٢).
(٢) صحيح. مر برقم (١١٧).
(٣) صحيح. البخاري (١٠٢٨/٣) ومسلم (١٤٩٩/٣).
(٤) صحيح. مر برقم (٥٩٨).
(٥) صحيح. البخاري (١٠٥٣/٣) ومسلم (١٤٩٩/٣) واللفظ للبخاري.
(٦) صحيح. مسلم (١٥٢٠/٣).
(٧) صحيح. أبو داود (٩/٣) والترمذي (١٦٥/٤) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٦١/٧): «قلت: إسناده صحيح».
(٨) حسن لغيره. الترمذي (١٨٩/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٥/٤): «قلت: في إسناده جهالة. ثم تبين أنه حسن فانظر ترجمة الحارث بن عبد في تيسير انتفاع الخلان».

١٢٩٤ ـ وَعَنْ أبي هُرَيرَة ﷺ قَال: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمنْ خَرَجَ في سَبيلِهِ، لا يُخْرِجُهُ إلاَّ جِهَادٌ في سَبيلي، وإيمانٌ بي وَتَصْدِيقٌ برُسُلي؛ فَهُوَ ضَامِنٌ أنْ أُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أوْ أُرْجِعَهُ إلى مَنْزِلِهِ الذي خَرَجَ مِنْهُ بما نَالَ مِنْ أجْرٍ، أوْ غَنِيمَة، وَالَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ ما مِنْ كَلْم يُكْلَمُ في سبيلِ اللَّهِ إلاَّ جاءَ يوْمَ القِيامةِ كَهَيْئَتِهِ يوْمَ كُلِمَ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَم، وريحُهُ رِيحُ مِسْكٍ، والَّذي نَفْسُ مُحمَّدٍ بيدِهِ لَوْلا أنْ أَشُقَّ على المُسْلِمينَ ما قَعَدْتُ خِلاف سَرِيَّةٍ تَغْزُو في سَبيلِ اللَّه أبَداً، ولكِنْ لا أجِدُ سَعَة فأحْمِلَهمْ ولا يجِدُونَ سعَةً، ويشُقُّ علَيْهِمْ أن يَتَخلفوا عنّي، وَالذي نفْسُ مُحمَّد بِيدِهِ، لَودِدْتُ أن أغزوَ في سبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أغزو؛ فَأُقتل، ثُمَّ أغزو؛ فأُقتل» رواهُ مُسلمٌ[(١)]، وروى البخاريُّ بعْضهُ.

«الكَلْمُ»: الجرح.

١٢٩٥ ـ وَعنْهُ قال: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِنْ مَكلوم يُكْلَمُ في سبيل اللَّه إلاَّ جاءَ يَوْمَ القِيامةِ وكَلْمُهُ يَدْمَى: اللوْنُ لونُ دم، والريحُ رِيحُ مِسْكٍ» مُتفقٌ عليهِ[(٢)].

١٢٩٦ ـ وعَنْ مُعاذٍ ﷺ عن النبي ﷺ قَالَ: «مَنْ قاتل في سَبيلِ اللَّهِ مِنْ رَجل مُسلِم فُواقَ نَاقةٍ وجبتْ له الجَنَّةُ، ومَنْ جُرِحَ جُرْحاً في سبيلِ اللَّه أوْ نُكِبَ نَكبَةً؛ فَإنَّها تجيءُ يَوْمَ القِيامة كأغزَرِ ما كَانَتْ: لَوْنُهَا الزَّعْفَرانُ، ورِيحُها كالمِسكِ» رواهُ أبو داودَ، والترمذيُّ وقال: حديثٌ حسَنٌ صحيحٌ[(٣)].

١٢٩٧ ـ وعنْ أبي هُريرةَ ﷺ قال: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أصْحَاب رسُولِ اللَّهِ ﷺ بشِعْبٍ فيهِ عُيَيْنَةٌ مِن ماءٍ عَذْبةٍ؛ فأعجبتهُ، فَقَالَ: لَو اعتزَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ في هذا الشِّعْبِ، ولَنْ أفعلَ حَتى أسْتأْذِنَ رسُولَ اللَّهِ ﷺ، فذكر ذلكَ لرسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لا تفعلْ، فإنَّ مُقامَ أحدِكُمْ في سبيلِ اللَّهِ أفضَلُ مِنْ صلاتِهِ في بيتِهِ سبْعِينَ عاماً، ألا تُحبُّونَ أنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ويُدْخِلَكُمُ الجنَّةَ؟! اغزُوا في سبيلِ اللَّهِ، منْ قَاتَلَ في سَبيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَة؛ وَجَبتْ له الجَنَّةُ» رواهُ الترمذيُّ وَقالَ: حديثٌ حَسَنٌ[(٤)].

و«الفُوَاقُ»: مَا بَيْنَ الحَلْبَتَيْنِ.

١٢٩٨ ـ وعَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يا رسُولَ اللَّهِ، ما يَعْدِلُ الجهَادَ في سَبيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لا تَسْتَطيعُونَه» فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً كُلُّ ذلك يقول: «لا تستطيعونه!». ثُمَّ قال: «مثَلُ المجاهِدِ في سبيلِ اللَّهِ كمثَلِ الصَّائمِ القَائمِ القَانِتِ بآياتِ اللَّهِ لا يَفْتُرُ من صلاةٍ ولا مِنْ

(١) صحيح. مسلم (١٤٩٥/٣) والبخاري (٢٦٤١/٦).

(٢) صحيح. البخاري (٢١٠٤/٥) ومسلم (١٤٩٦/٣) واللفظ للبخاري.

(٣) صحيح. أبو داود (٢١/٣) والترمذي (١٨٥/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٣/٤): «قلت: وإسناده صحيح».

(٤) حسن. الترمذي (١٨١/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٥/٤): «قلت: وإسناده حسن».

صيام[١] حتى يَرجِعَ المجاهدُ في سبيل اللَّهِ» متفقٌ عليهِ. وهذا لفظُ مسلِم[٢].

وفي روايةِ البخاري[٣]: أنَّ رجلاً قَال: يا رسُولَ اللَّهِ دُلَّني عَلى عَملٍ يَعْدِلُ الجهَادَ؟ قال: «لا أجدهُ» ثُمَّ قال: «هل تَستَطِيعُ إذا خَرَجَ المُجاهِدُ أن تدخُلَ مَسجِدَك فتَقُومَ ولا تَفتُرَ، وتَصُومَ ولا تُفطِرَ؟» فَقالَ: ومَنْ يستطِيعُ ذَلك؟!

١٢٩٩ ـ وعنهُ أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قَال: «مِنْ خَيرِ معاشِ الناسِ لَهُم رجُلٌ مُمسِكٌ بعنَانِ فَرَسِهِ في سبيل اللَّهِ، يطِيرُ على مَتنِهِ كُلَّما سمِع هَيعةً، أوْ فَزْعَةً طَار على متنه[٤]، يَبْتَغِي القتلَ أو المَوتَ مَظَانَّهُ، أو رَجُلٌ في غُنَيْمةٍ[٥] أو شَعَفَةٍ مِن هذه الشَّعَفِ أو بطنِ وادٍ من هذِهِ الأودِيةِ يُقيمُ الصَّلاةَ، ويُؤتي الزَّكاةَ، ويعْبُدُ ربَّهُ حتَّى يَأْتِيَه اليَقِينُ لَيْسَ من النَّاسِ إلاَّ في خَيْرٍ» رواهُ مسلمٌ[٦].

١٣٠٠ ـ وعَنهُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ في الجنَّةِ مائَةَ درجةٍ أعدَّهَا اللَّه للمُجَاهِدينَ في سبيلِ اللَّه ما بيْنَ الدَّرجَتَينِ كما بيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ» رواهُ البخاريُّ[٧].

١٣٠١ ـ وعَن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قَال: «مَنْ رضيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وبالإسْلام ديناً، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وَجَبت لَهُ الجَنَّةُ» فَعَجب لهَا أبو سَعيدٍ، فَقَال: أعِدْها عَلَيَّ يا رَسولَ اللَّهِ، فَأَعادَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قال: «وَأُخرى يَرْفَعُ اللَّه بِها العَبْدَ مائَةَ درَجةٍ في الجَنَّةِ، ما بيْن كُلِّ دَرَجَتَين كَما بَين السَّماءِ والأرضِ» قال: وما هِيَ يا رسول اللَّه؟ قال: «الجِهادُ في سبِيل اللَّه[٨]» رواهُ مُسلمٌ[٩].

١٣٠٢ ـ وعَنْ أبي بَكْرِ بن أبي مُوسى الأشْعَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أبي ﷺ وَهُوَ بحَضْرَةِ العَدُوِّ، يقول: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أبْوابَ الجَنَّةِ تَحتَ ظِلالِ السُّيُوفِ» فَقامَ رَجُلٌ رَثُّ الهَيْئَةِ فَقَالَ: يَا أبَا مُوسَى أَأَنْت سمِعْتَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول هذا؟! قال: نَعم، فَرَجَع إلى أصحَابِهِ، فَقَال: أقرأُ علَيْكُمُ السَّلامَ، ثُمَّ كَسَر جَفْنَ سَيفِهِ فألْقاه، ثمَّ مَشَى بِسيْفِهِ إلى العدُوِّ فضَرب بِهِ حتَّى قُتِلَ. رواهُ مسلمٌ[١٠].

١٣٠٣ ـ وعن أبي عَبْسٍ عبدِالرَّحمنِ بْنِ جُبَيْرٍ ﷺ قال: قَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما اغْبَرَّتْ قدَما عَبْدٍ في سبيلِ اللَّه فَتَمَسَّه النَّارُ» رواهُ البخاري[١١].

---

(١) في نسخة شعيب: «من صيام ولا صلاة» وهي الموافقة لما في الصحيح.

(٢) صحيح. البخاري (١٠٢٧/٣) ومسلم (١٤٩٨/٣).

(٣) صحيح. البخاري (١٠٢٦/٣).

(٤) في الصحيح: «طار عليه».

(٥) في نسخة شعيب: «في رأس شعفة» وهي الموافقة لما في الصحيح.

(٦) صحيح. مسلم (١٥٠٣/٣).

(٧) صحيح. البخاري (١٠٢٨/٣).

(٨) في نسخة شعيب: «الجهاد في سبيل الله» مرتين وهي الموافقة لما في الصحيح.

(٩) صحيح. مسلم (١٥٠١/٣).

(١٠) صحيح. مسلم (١٥١١/٣).

(١١) صحيح. البخاري (١٠٣٥/٣).

١٣٠٤ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يلجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حتَّى يَعُودَ اللَّبَن في الضَّرْعِ، وَلاَ يَجْتَمِعُ عَلَى عَبْدٍ غُبَارٌ في سبيل اللَّهِ ودخَانُ جهَنَّمَ» رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسَنٌ صحيحٌ[1].

١٣٠٥ ـ وعن ابن عبَّاسٍ ﷺ قَالَ: سمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «عيْنَانِ لا تَمَسُّهُمَا النَّارُ: عيْنٌ بكَت مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وعيْنٌ باتَت تحْرُسُ في سبِيلِ اللَّهِ» رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ[2].

١٣٠٦ ـ وعن زَيدِ بْنِ خَالدٍ ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَال: «مَنْ جَهَّزَ غَازِياً في سبيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، ومنْ خَلَفَ غَازِياً في أَهْلِهِ بخَيْرٍ فَقَدْ غزَا» متفقٌ عليهِ[3].

١٣٠٧ ـ وَعَنْ أبي أُمامة ﷺ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أفْضَلُ الصَّدَقاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ في سبيل اللَّه، ومَنِيحةُ خادم في سبيل الله، أو طَروقةُ فحلٍ في سبيل اللَّه» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[4].

١٣٠٨ ـ وعنْ أنسٍ ﷺ أنَّ فَتًى مِن أسْلَمَ قال: يا رسول اللَّهِ إنِّي أُريد الغَزْو ولَيْس مَعِي ما أتَجهَّزُ بِهِ، قال: «ائتِ فُلاناً، فَإِنَّه قَد كانَ تَجهَّزَ فَمَرِضَ» فأتاه فَقَال: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئكَ السَّلامَ ويقولُ: أعطِني الذي تَجهَّزتَ بِهِ، قَالَ: يا فُلانَةُ، أعْطِيهِ الذي كُنْتُ تَجهَّزْتُ بِهِ، ولا تَحْبِسي عنه شَيْئاً، فوَاللَّهِ لا تَحْبِسي مِنه شَيْئاً فَيُبارَكَ لَكِ فِيهِ. رواه مسلمٌ[5].

١٣٠٩ ـ وعن أبي سَعيدِ الخُدْرِيِّ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعثَ إلى بَني لِحيانَ، فَقَالَ: «لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رجُلَيْنِ أحَدُهُما، والأَجْرُ بينَهُما» رواهُ مسلمٌ[6].

وفي روايةٍ لهُ: «لِيخْرُجْ مِنْ كُلِّ رجلين رجُلٌ» ثُمَّ قال لِلقاعِدِ: «أيُّكُمْ خَلَفَ الخارج في أَهْلِهِ ومالِهِ بخَيْرٍ كان لهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجرِ الخارِجِ».

١٣١٠ ـ وعنِ البراءِ ﷺ قال: أتى النبيَّ ﷺ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالحدِيدِ، فَقال: يا رَسُول اللَّهِ أُقَاتِلُ أوْ أُسْلِمُ؟ فقَال: «أسْلِمْ، ثُمَّ قاتِلْ» فَأسْلَم، ثُمَّ قَاتَلَ فَقُتِلَ، فقَال رسول اللَّه ﷺ: «عَمِلَ قَليلاً وَأُجِرَ كَثيراً» متفقٌ عليهِ[7]، وهذا لفظُ البخاري.

---

(١) صحيح. الترمذي (١٧١/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٤/٤): «قلت: وهو حديث صحيح فإن أحد إسنادي النسائي صحيح».

(٢) صحيح. الترمذي (١٧٥/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٥/٤): «قلت: وهو حديث صحيح لشواهده منها عن أنس عند المقدسي عنه».

(٣) صحيح. البخاري (١٠٤٥/٣) ومسلم (١٠٥٦/٣).

(٤) حسن. الترمذي (١٦٨/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٤/٤): «قلت: وإسناده حسن».

(٥) صحيح. مر برقم (١٧٦).

(٦) صحيح. مر برقم (١٧٨).

(٧) صحيح. البخاري (١٠٣٤/٣) ومسلم (١٥٠٩/٣).

١٣١١ ـ وعَنْ أَنَسٍ ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «ما أَحدٌ يدْخُلُ الجنَّة يُحِبُّ أنْ يرْجِعَ إلى الدُّنيَا ولَه ما على الأرْضِ منْ شَيءٍ إلاَّ الشَّهيدُ، يتمَنَّى أنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنْيا، فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ لِما يرى مِنَ الكرامةِ».

وفي روايةٍ: «لِمَا يرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ» مُتفقٌ عليهِ[١].

١٣١٢ ـ وعَنْ عبدِاللَّهِ بْنِ عَمرو بْنِ العاص ﷺ أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ للشَّهيدِ كُلَّ ذنب إلاَّ الدَّيْنَ» رواه مسلمٌ[٢].

وفي روايةٍ له: «القَتْلُ في سَبيلِ اللَّهِ يُكفِّرُ كُلَّ شَيءٍ إلاَّ الدَّيْنَ».

١٣١٣ ـ وعَنْ أبي قتَادَةَ ﷺ أنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَامَ فيهِمْ فَذَكَرَ أنَّ الجِهادَ في سبيلِ اللَّهِ، وَالإيمانَ باللَّهِ، أَفْضَلُ الأَعْمَال، فَقَامَ رجلٌ، فَقَال: يا رَسُول اللَّهِ أرأيْتَ إنْ قُتِلْتُ في سبيلِ اللَّهِ أتُكَفَّرُ عنِّي خَطاياي؟ فَقالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نعمْ إنْ قُتِلْتَ في سبيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صابِرٌ، مُحتسِبٌ مُقبلٌ غيْرُ مُدْبِرٍ» ثُمَّ قَال رسُولُ اللَّه ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قال: أرأَيْتَ إنْ قُتِلْتُ في سبيل اللَّهِ أتُكفَّرُ عنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعمْ وأنْتَ صابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقبلٌ غَيْرُ مُدْبرٍ، إلاَّ الدَّيْنَ، فَإنَّ جِبْرِيلَ عليه السلامُ قال لي ذلكَ» رواهُ مسلمٌ[٣].

١٣١٤ ـ وعَنْ جابرٍ ﷺ قالَ: قالَ رَجلٌ: أين أنَا يا رسُولَ اللَّهِ إنْ قُتِلْتُ؟ قال: «في الجَنَّةِ». فألقى تَمَرَاتٍ كُنَّ في يَدِهِ، ثُمَّ قاتَلَ حتَّى قُتِلَ، رواهُ مسلم[٤].

١٣١٥ ـ وعنْ أَنسٍ ﷺ قالَ انْطلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حتَّى سَبَقُوا المشْرِكِينَ إلى بَدرٍ، وَجَاءَ المُشركونَ، فقالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَقْدمَنَّ أحدٌ مِنْكُمْ إلى شيءٍ حَتَّى أكُونَ أنا دُونَهُ» فَدَنَا المُشرِكونَ، فقَال رسُول اللَّه ﷺ: «قُومُوا إلى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمواتُ وَالأرْضُ» قال: يَقولُ عُمَيْرُ بنُ الحُمَام الأنْصَارِيُّ ﷺ: يا رسولَ اللَّه جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمواتُ والأرضُ؟ قالَ: «نَعم» قالَ: بَخٍ بَخٍ، فقالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «ما يَحْمِلُكَ على قَولِكَ بَخٍ بَخٍ؟» قالَ: لا وَاللَّهِ يا رسُولَ اللَّه إلاَّ رَجاءَ أن أكُونَ مِنْ أهْلِها، قال: «فَإنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا» فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرَنِهِ، فَجَعَل يَأْكُلُ منهُنَّ، ثُمَّ قَال: لَئِنْ أنَا حَيِيتُ حتى آكُلَ تَمراتي هذِهِ إنَّهَا لحَيَاةٌ طَويلَةٌ! فَرَمَى بمَا مَعَهُ مَنَ التَّمرِ. ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ. رواهُ مسلمٌ[٥].

«القَرَن» بفتح القاف والراءِ: هو جُعْبَةُ النُّشَّابِ.

١٣١٦ ـ وعنه قال: جاءَ ناسٌ إلى النبيِّ ﷺ أنِ ابْعث معنَا رجالاً يُعَلِّمونَا القُرآنَ

---

(١) صحيح. البخاري (١٠٣٧/٣) ومسلم (١٤٩٨/٣).

(٢) صحيح. مسلم (١٥٠٢/٣).

(٣) صحيح. مسلم (١٥٠١/٣).

(٤) صحيح. مر برقم (٨٩) وقد عزاه هناك للمتفق عليه فأصاب.

(٥) صحيح. مسلم (١٥١٠/٣).

والسُّنَّةَ، فَبعثَ إلَيْهِم سبعِينَ رجلاً مِنَ الأنصارِ يُقَالُ لهُمْ: القُرَّاءُ، فيهِم خَالي حَرَامٌ، يقرؤون القُرآنَ، ويتَدَارسُونَ باللَّيْلِ يتعلَّمُونَ، وكانُوا بالنَّهار يجيئُونَ بالماءِ، فَيَضعونهُ في المسجِدِ، ويحتَطِبُون فَيبيعُونه، ويَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعامَ لأهلِ الصُّفَّةِ ولِلفُقراءِ، فبعثَهم النبي ﷺ، فعرضوا لهم فقتلُوهُم قبل أنْ يبلُغوا المكانَ، فقَالُوا: اللَّهُمَّ بلِّغ عنَّا نَبيَّنَا أَنَّا قد لَقِينَاكَ فَرضِينَا عنكَ ورضيت عَنا، وأتى رجُلٌ حَراماً خالَ أنسٍ مِنْ خَلْفِهِ، فَطعنَهُ بِرُمحٍ حتى أنفَذهُ، فَقَال حرامٌ: فُزْتُ وربِّ الكَعْبةِ، فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «إنَّ إخْوانَكم قَد قُتِلُوا وإنهم قالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغ عَنَّا نبينا أَنَّا قَد لَقِيناكَ فَرضِينا عنكَ ورضِيتَ عَنَّا» متفقٌ عليه[1]، وهذا لفظ مسلم.

١٣١٧ ـ وعنهُ قال: غَابَ عَمِّي أنسُ بنُ النضرِ ﷺ عنِ قِتَالِ بدرٍ، فقال: يا رسول اللَّه غِبتُ عن أوَّلِ قِتالٍ قاتَلتَ المُشرِكينَ، لئِنِ اللَّهُ أشْهَدَني قِتالَ المُشرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ ما أصنع. فلمَّا كانَ يومُ أُحُدٍ انكشفَ المُسلِمُونَ، فقال: اللَّهُمَّ إنِّي أعتَذِرُ إلَيك مِمَّا صَنَعَ هَؤُلاءِ ـ يعْني أصْحابَهُ ـ وأبرأُ إليكَ مِمَّا صنع هَؤُلاءِ ـ يعني المُشركينَ ـ ثُمَّ تَقَدَّمَ فاستَقبَلَهُ سعدُ بنُ مُعاذٍ فقال: يا سعدَ بنَ مُعاذٍ الجنَّةَ وربِّ النَّضرِ، إنِّي أجِدُ رِيحَهَا مِن دونِ أُحدٍ! قال سعدٌ: فما استَطعتُ يا رسول اللَّهِ مَا صنَع! قال أنسٌ: فَوجدْنَا بِهِ بِضعاً وثَمانِينَ ضربةً بالسَّيفِ، أوْ طَعنةَ برُمْحٍ أوْ رميةً بِسهمٍ، ووجدناهُ قد قُتِلَ ومَثَّلَ بِهِ المُشرِكونَ، فَما عرفَهُ أحدٌ إلا أُختُهُ ببنانِهِ. قالَ أنسٌ: كُنَّا نرىَ أوْ نَظُنُّ أنَّ هذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وفي أَشْباهِهِ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾ إلى آخرِهَا. متفقٌ عليه، وقد سبَقَ في باب المُجاهدة[2].

١٣١٨ ـ وعنْ سَمُرَةَ ﷺ قالَ: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رأيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلينِ أتَياني، فَصَعِدا بي الشَّجرةَ، فَأدْخَلاني دَاراً هِيَ أحْسنُ وَأفضَل، لَمْ أر قَطُّ أحْسنَ منها، قالا: أمَّا هذِهِ الدَّار فَدارُ الشهداءِ» رواه البخاري[3] وهو بعضٌ من حديثٍ طويلٍ فيه أنواع العلم سيأتي في باب تحريمِ الكذبِ إنْ شاءَ اللَّه تعالى.

١٣١٩ ـ وعنْ أنسٍ ﷺ أنَّ أم الرُّبَيعِ بنتَ البَرَاءِ وهي أُمُّ حارثَةَ بْنِ سُرَاقةَ أتَتِ النبيَّ ﷺ فَقَالَت: يا رَسُولَ اللَّهِ ألا تُحدِّثُني عَنْ حارثَةَ ـ وَكانَ قُتِل يوْمَ بدْرٍ ـ فَإنْ كانَ في الجَنَّةِ صَبرتُ، وَإن كانَ غَيْر ذلكَ اجْتَهَدْتُ عليْهِ في البُكَاءِ، فقال: «يا أُمَّ حارِثَةَ إنَّهَا جِنانٌ في الجَنَّةِ، وَإنَّ ابْنَكَ أصاب الفرْدوْسَ الأعْلى» رواه البخاري[4].

١٣٢٠ ـ وعَنْ جابر بن عبدِاللَّهِ ﷺ قال: جِيءَ بأبي إلى النبي ﷺ قَدْ مُثِّلَ بِهِ

---

(١) صحيح. البخاري (١٠٣١/٣) ومسلم (١٥١١/٣).
(٢) صحيح. مر برقم (١٠٩).
(٣) صحيح. البخاري (١٠٢٨/٣).
(٤) صحيح. البخاري (١٠٣٤/٣).

فَوُضعَ بَيْنَ يَديْه، فَذَهَبْتُ أَكْشِفُ عنْ وجهِهِ فَنَهاني قَوْمٌ فقال النبي ﷺ: «ما زَالَتِ الملائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِها» متفقٌ عليه[١].

١٣٢١ ـ وعَنْ سهلِ بن حُنَيْفٍ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ سأَلَ اللَّه تعالى الشَّهادَةَ بِصِدْقٍ بلَّغَهُ اللهُ منَازِلَ الشُّهَداءِ وإنْ ماتَ على فِراشِهِ» رواه مسلم[٢].

١٣٢٢ ـ وعنْ أنسٍ ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «منْ طلَب الشَّهَادةَ صادِقاً أُعطيها ولو لم تُصِبْهُ» رواه مسلم[٣].

١٣٢٣ ـ وعَنْ أبي هُريْرةَ ﷺ قال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما يَجدُ الشَّهِيدُ مِن [مَسِّ][٤] القتْلِ إلاَّ كما يجِدُ أحدُكُمْ مِنْ مسِّ القَرْصَةِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٥].

١٣٢٤ ـ وعنْ عبْدِاللَّهِ بن أبي أوْفَى ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ في بعضَ أيَّامِهِ التي لَقِيَ فِيهَا العدُوَّ انتظَرَ حتى مَالتِ الشَّمسُ، ثُمَّ قام في النَّاسِ فقال: «أيُّهَا النَّاسُ، لا تَتَمنَّوْا لِقَاءَ العدُوِّ، وَسلُوا اللَّه العافِيةَ، فإذا لقِيتُمُوهُم فَاصْبِرُوا، واعلَمُوا أنَّ الجَنَّةَ تَحتَ ظِلالِ السُّيوفِ» ثم قال: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكتابِ ومُجرِيَ السَّحابِ، وهَازِمَ الأَحْزَابِ اهْزِمهُم وانْصُرنا علَيهِم» متفقٌ عليه[٦].

١٣٢٥ ـ وعن سهْلِ بْنِ سعد ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثِنْتَانِ لا تُرَدَّانِ ـ أوْ قَلَّمَا تُردَّانِ ـ: الدُّعَاءُ عِنْد النِّداءِ وعِنْدَ البأْسِ؛ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُهُم بَعضاً» رواه أبو داود بإسناد صحيح[٧].

١٣٢٦ ـ وعَنْ أنسٍ ﷺ قال: كانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ إذا غَزَا قال: «اللَّهُمَّ أنتَ عَضُدِي ونَصِيري، بِك أَجُولُ، وبِك أصولُ، وبِكَ أُقاتِلُ» رواهُ أبو داود، والترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ[٨].

١٣٢٧ ـ وعَن أبي مُوسى ﷺ: أنَّ النبي ﷺ كانَ إذا خَاف قوماً قال: «اللَّهُمَّ إنَّا نَجعَلُكَ في نُحُورِهِم، ونَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرورِهِم» رواه أبو داود بإسناد صحيح[٩].

---

(١) صحيح. البخاري (٤٢٠/١) ومسلم (١٩١٨/٤).
(٢) صحيح. مر برقم (٥٧).
(٣) صحيح. مسلم (١٥١٧/٣).
(٤) زيادة من السنن ونسخة شعيب.
(٥) حسن. الترمذي (١٩٠/٤) وحسن إسناده شيخنا في الصحيحة برقم (٩٦٠).
(٦) صحيح. مر برقم (٥٣).
(٧) صحيح. أبو داود (٢١/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٩٤/٧): «حديث صحيح».
(٨) صحيح. أبو داود (٤٢/٣) والترمذي (٥٧٢/٥) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣٨٣/٧): «إسناد صحيح على شرط الشيخين».
(٩) صحيح. أبو داود (٨٩/٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٦٣/٥): «قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين».

١٣٢٨ ـ وعنْ ابنِ عُمَر رضي الله عنهما أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَوَاصِيها الخَيرُ إلى يوْمِ القِيامَةِ» متفقٌ عليه[١].

١٣٢٩ ـ وعنْ عُرْوَةَ البَارِقِيِّ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعقُودٌ في نَواصِيهَا الخَيرُ إلى يوْمِ القِيامَةِ: الأَجرُ، والمغنَمُ» متفقٌ عليه[٢].

١٣٣٠ ـ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من احتَبَس فَرَساً في سبيلِ اللَّهِ، إيماناً باللَّهِ، وتَصْدِيقاً بِوَعْدِهِ، فإنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ وبولَهُ في مِيزَانِهِ يومَ القِيامَةِ» رواه البخاريُّ[٣].

١٣٣١ ـ وعنْ أبي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال: جاءَ رجُلٌ إلى النبي ﷺ بِنَاقَةٍ مَخْطُومةٍ فقال: هذِهِ في سبيلِ اللَّهِ، فقال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لكَ بِهَا يَومَ القِيامةِ سبعُمِائَةِ ناقَةٍ كُلُّها مخطُومةٌ» رواهُ مسلم[٤].

١٣٣٢ ـ وعن أبي حَمّادٍ ـ ويُقال: أبو سُعاد، ويُقالُ: أبو أَسَدٍ، ويقال: أبو عامِرٍ، ويقالُ: أبو عَمْرو، ويقالُ: أبو الأَسْودِ، ويقال: أبو عَبْسٍ ـ عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ الجُهَنِيِّ رضي الله عنه قال: سمِعْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلى المِنبرِ، يقولُ: «وَأَعِدُّوا لهُم ما استَطَعْتُم من قُوَّةٍ، ألا إنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ، ألا إنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ، ألا إنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ» رواه مسلم[٥].

١٣٣٣ ـ وعَنْهُ قال: سمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ستُفْتَحُ علَيكُم أرَضُونَ، ويكفِيكُمُ اللَّهُ، فَلا يَعجَزْ أَحَدُكُمْ أنْ يلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ» رواه مسلم[٦].

١٣٣٤ ـ وعَنهُ أنَّهُ قال: قَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «منْ عُلِّمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تركَهُ، فَلَيس مِنَّا، أوْ فقَد عَصى» رواه مسلم[٧].

١٣٣٥ ـ وعنهُ رضي الله عنه قالَ: سمِعْتُ رسُول اللَّه ﷺ يقولُ: «إنَّ اللَّه يُدخِلُ بِالسَّهم الواحدِ ثَلاثَةَ نَفَرٍ الجنَّةَ: صانِعَهُ يحتَسِبُ في صنْعتِهِ الخيرَ، والرَّامي بِهِ، ومُنْبِلَهُ، وَارْمُوا وارْكبُوا، وأنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ أنْ تَرْكَبُوا. ومَنْ تَرَكَ الرَّميَ بعْد ما عُلِّمهُ رغبَةً عنه؛ فَإنَّهَا نِعمةٌ تَركَهَا» أوْ قال: «كَفَرَهَا» رواهُ أبو داودَ[٨].

١٣٣٦ ـ وعَنْ سَلَمَةَ بن الأكوع رضي الله عنه قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ على نَفَرٍ يَنْتَضِلُونَ، فقال: «ارْمُوا بَنِي إسْماعيلَ؛ فَإنَّ أباكم كان رَامِياً» رواه البخاري[٩].

---

(١) صحيح. البخاري (٣/١٠٤٧) ومسلم (٣/١٤٩٢).
(٢) صحيح. البخاري(٣/١٠٤٨)ومسلم(٣/١٤٩٣).
(٣) صحيح. البخاري (٣/١٠٤٨).
(٤) صحيح. مسلم (٣/١٥٠٥).
(٥) صحيح. مسلم (٣/١٥٢٢).
(٦) صحيح. مسلم (٣/١٥٢٢).
(٧) صحيح. مسلم (٣/١٥٢٢).
(٨) ضعيف. أبو داود (٣/١٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣١): «قلت: وفي سنده اضطراب بينته في تخريج فقه السيرة (ص٢١١)» قلت: وذكر له هناك شيخنا علة أخرى وهي جهالة أحد رواته.
(٩) صحيح. البخاري (٣/١٠٦٢).

١٣٣٧ ـ وعَنْ عمْرو بْنِ عبسَةَ ﷺ قال: سمِعتُ رسُول اللّهِ ﷺ يقولُ: «منْ رَمَى بِسهم في سبيلِ اللّه فَهُو لَهُ عِدْلُ مُحرَّرةٍ[1]» رواهُ أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[2].

١٣٣٨ ـ وعَن أبي يحيى خُرَيْم بْنِ فاتِكٍ ﷺ قال: قال رَسُولُ اللّه ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً في سبيلِ اللّهِ كُتِبَ لَهُ سبْعُمِائة ضِعْفٍ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ[3].

١٣٣٩ ـ وعنْ أبي سَعيدٍ ﷺ قال: قال رسُولُ اللّه ﷺ: «ما مِنْ عبدٍ يَصُومُ يوْماً في سبِيلِ اللّهِ إلاَّ باعَدَ اللّهُ بِذلكَ اليومِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سبْعِين خَرِيفاً» متفقٌ عليهِ[4].

١٣٤٠ ـ وعنْ أبي أُمامةَ ﷺ عَنِ النبي ﷺ قال: «مَنْ صَامَ يَوْماً في سبيلِ اللّهِ جَعَلَ اللّهُ بينَهُ وَبيْنَ النَّارِ خَنْدَقاً كَمَا بيْن السَّماءِ والأرْضِ» رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[5].

١٣٤١ ـ وعنْ أبي هُريرة ﷺ قالَ: قال رَسُول اللّهِ ﷺ: «مَنْ ماتَ ولَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَه بِغَزوٍ، ماتَ عَلى شُعْبَةٍ مَنَ نفاقٍ[6]» رواهُ مسلمٌ[7].

١٣٤٢ ـ وعَن جابرٍ ﷺ قالَ: كنَّا مع النبي ﷺ في غَزَاة فقال: «إنَّ بالمدينةِ لَرِجالاً ما سِرتُمْ مَسيراً، وَلا قَطَعْتُمْ وادياً إلاَّ كانُوا معكُم، حبَسهُمُ المَرضُ».

وفي روايةٍ: «حبَسهُمُ العُذْرُ». وفي روايةٍ: «إلاَّ شَرَكُوكُمْ في الأَجرِ» رواهُ البخاري من روايةِ أَنسٍ، ورواهُ مسلمٌ من روايةِ جابرٍ واللفظ له[8].

١٣٤٣ ـ وعنْ أبي مُوسى ﷺ: أَنَّ أعْرَابيّاً أَتى النبيَّ ﷺ فَقَال: يا رسول اللّه، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنم، والرَّجُلُ يُقَاتِلُ ليُذْكَرَ، والرَّجُلُ يُقاتِلُ ليُرى مكانُه؟ وفي روايةٍ: يُقاتلُ شَجاعَةً ويُقَاتِلُ حَمِيَّةً.

وفي روايةٍ: ويُقاتلُ غَضَباً، فَمْنَ في سبيل اللّهِ؟ فَقَالَ رسولُ اللّه ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ

---

(١) في الترمذي: «عدل محرر».

(٢) صحيح. أبو داود (٤/٢٩) والترمذي (٤/١٧٤) واللفظ له قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣١): «وسنده صحيح».

(٣) صحيح. الترمذي (٤/١٦٧) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/١٣): «وإسناده صحيح».

(٤) صحيح. البخاري (٣/١٠٤٤) ومسلم (٢/٨٠٨).

(٥) حسن صحيح. الترمذي (٤/١٦٧) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٣٤٥): «وقال حسن غريب. قلت: وهو كما قال على ما بينته في الصحيحة (٥٦٣) وذكرت له هناك بعض الشواهد» قلت: وقد اختلف النقل عن الترمذي فالنووي يقول كما هنا: حسن صحيح. ونقل شيخنا عنه أنه قال: حسن غريب. والذي رأيت في ثلاث نسخ من سنن الترمذي وقفت عليها: هذا حديث غريب من حديث أبي أمامة وهو الذي نقله المنذري عنه كما في الترغيب.

(٦) في نسخة شعيب: «النفاق».

(٧) صحيح. مسلم (٣/١٥١٧).

(٨) صحيح. مر برقم (٤).

لتكُونَ كَلِمَةُ اللَّه هِيَ العُلْيا، فَهُوَ في سبيلِ اللَّهِ» متفقٌ عليه[(١)].

١٣٤٤ ـ وعنْ عبداللَّهِ بن عمرو بْنِ العاص رضي الله عنهما قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «ما مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو؛ فَتَغْنَمُ وتَسْلَمُ، إلاَّ كانُوا قَدْ تعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجورِهِم، ومَا مِنْ غازِيَةٍ أَوْ سرِيَّةٍ تُخْفِقُ وتُصابُ إلاَّ تَمَّ لهم أُجورُهُمْ» رواهُ مسلمٌ[(٢)].

١٣٤٥ ـ وعنْ أبي أُمامَةَ رضي الله عنه أنَّ رَجُلاً قالَ: يا رسولَ اللَّه ائذَن لي في السِّياحةِ، فَقالَ النبيُّ ﷺ: «إنَّ سِياحةَ أُمَّتي الجِهادُ في سبيلِ اللَّهِ عز وجل» رواهُ أبو داود بإسناد جيِّد[(٣)].

١٣٤٦ ـ وعَنْ عبدِاللَّهِ بن عَمْرو بن العاص رضي الله عنهما عنِ النبيِّ ﷺ قال: «قَفْلَةٌ كَغزْوةٍ» رواهُ أبو داود بإسناد جيد[(٤)].

«القَفْلَةُ»: الرُّجُوعُ، والمراد: الرُّجوعُ مِنَ الغزوِ بعد فراغِهِ، ومعناه: أَنه يُثابُ في رُجُوعِهِ بعد فراغِهِ مِنَ الغَزْوِ.

١٣٤٧ ـ وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه قالَ: لَمَّا قدِمَ النبيُّ ﷺ مَنْ غَزوةِ تَبُوك تَلَقَّاه النَّاسُ، فَتَلَقَّيْتُهُ مع الصِّبيانِ على ثَنِيَّةِ الوَداعِ. رواه أبو داود بإسناد صَحيح بهذا اللفظ[(٥)]، وَرواه البخاريُّ[(٦)] قال: ذَهَبْنَا نَتلقَّى رسول اللَّه ﷺ مَعَ الصِّبيَانِ إلى ثَنِيَّةِ الوَداعِ.

١٣٤٨ ـ وعَنْ أبي أُمَامَةَ رضي الله عنه عَن النبي ﷺ قَالَ: «مَنْ لم يغْزُ، أَوْ يُجهِّزْ غَازياً، أَوْ يَخْلُفْ غَازياً في أَهْلِهِ بِخَيرٍ أصابَهُ اللَّه بِقَارِعةٍ قَبْلَ يوْمِ القِيامةِ» رواهُ أبو داود بإسناد صحيح[(٧)].

١٣٤٩ ـ وعنْ أنس رضي الله عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «جاهِدُوا المُشرِكينَ بِأَموالِكُمْ وأَنْفُسِكُم وأَلسِنَتِكُم» رواهُ أبو داود بإسناد صحيح[(٨)].

١٣٥٠ ـ وعَنْ أبي عَمْرو ـ ويقالُ: أبو حكِيم ـ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ رضي الله عنه قال: شَهِدْتُ رسولَ اللَّه ﷺ إذا لَمْ يقَاتِلْ مِنْ أَوَّلِ النَّهارِ أَخَّر القِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، وتَهبَّ الرِّياحُ، ويَنزِلَ النَّصْرُ. رواهُ أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[(٩)].

---

(١) صحيح. مر برقم (٨).

(٢) صحيح. مسلم (١٥١٥/٣).

(٣) حسن. أبو داود (٥/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٤٨/٧): «حديث حسن أو صحيح».

(٤) صحيح. أبو داود (٥/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٥٠/٧): «قلت: إسناده صحيح».

(٥) صحيح. أبو داود (٩٠/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (١٣١/٨): «قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٦) صحيح. البخاري (١١٢١/٣).

(٧) حسن. أبو داود (١٠/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٦٤/٧): «قلت: إسناده حسن».

(٨) صحيح. أبو داود (١٠/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٦٥/٧): «قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٩) صحيح. أبو داود (٤٩/٣) والترمذي (١٦٠/٤) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٤٠٧/٧): «قلت: إسناده صحيح».

١٣٥١ ـ وعنْ أبي هريْرَةَ ﷺ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّه ﷺ: «لا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ،[1] فإذا لَقيتُمُوهم فَاصْبِروا» متفق عليه[2].

١٣٥٢ ـ وعَنْهُ وعَنْ جابرٍ ﷺ أنَّ النبي ﷺ قالَ: «الحرْبُ خُدْعَةٌ» متفقٌ عليهِ[3].



باب بيان جماعة منَ الشهداء في ثواب الآخرة ويُغسلون ويُصَلَّى عليهم بخلاف القتيل في حرب الكفار

١٣٥٣ ـ عنْ أبي هُرَيْرةَ ﷺ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «الشُّهَدَاءُ خَمسَةٌ: المَطعُونُ، وَالمبْطُونُ، والغَرِيقُ، وَصَاحبُ الهَدْمِ وَالشَّهيدُ في سبيلِ اللَّه» متفقٌ عليهِ[4].

١٣٥٤ ـ وعنهُ قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «ما تَعُدُّونَ الشهداءَ فِيكُم؟» قالُوا: يا رسُولِ اللَّهِ من قُتِلَ في سبيل اللَّه فَهُو شهيدٌ. قال: «إنَّ شُهَداءَ أُمَّتي إذاً لَقليلٌ!» قالُوا: فَمنْ هم يا رسُول اللَّه؟ قال: «منْ قُتِلَ في سبيلِ اللَّه فهُو شَهيدٌ، ومنْ ماتَ في سبيل اللَّه فهُو شهيدٌ، ومنْ ماتَ في الطَّاعُون فَهُو شَهيدٌ، ومنْ ماتَ في البَطنِ فَهُو شَهيدٌ، والغَريقُ شَهيدٌ» رواهُ مسلمٌ[5].

١٣٥٥ ـ وعن عبدِاللَّهِ بن عمْرو بن العاص ﷺ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «منْ قُتِلَ دُونَ مالِه، فَهُو شهيدٌ» متفقٌ عليه[6].

١٣٥٦ ـ وعنْ أبي الأعور سعيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عمرو بْنِ نُفَيْلٍ ـ أَحدِ العشَرةِ المشْهُودِ لَهمْ بالجنَّةِ ﷺ ـ قال: سمِعتُ رسُول اللَّهِ ﷺ يقولُ: «منْ قُتِلَ دُونَ مالِهِ فهُو شَهيدٌ، ومنْ قُتلَ دُونَ دمِهِ فهُو شهيدٌ، ومن قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهو شهيدٌ، ومنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فهُو شهيدٌ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[7].

١٣٥٧ ـ وعنْ أبي هُريرة ﷺ قالَ: جاء رجُلٌ إلى رسول اللَّه ﷺ فَقَال: يا رسول اللَّه أرأيت إنْ جاءَ رَجُلٌ يُريدُ أَخْذَ مالي؟ قال: «فَلا تُعْطِهِ مالكَ» قال: أرأيْتَ إنْ قَاتلني؟ قال: «قَاتِلْهُ» قال: أَرأَيت إن قَتلَني؟ قال: «فَأنْت شَهيدٌ» قال: أَرأَيْتَ إنْ قَتَلْتُهُ؟ قال: «هُوَ في النَّارِ» رواهُ مسلمٌ[8].



---

(١) في نسخة شعيب هنا: «واسألوا الله العافية» وهي غير موجودة في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

(٢) صحيح. البخاري (١١٠٢/٣) ومسلم (١٣٦٢/٣).

(٣) صحيح. البخاري (١١٠٢/٣) ومسلم (١٣٦١/٣و١٣٦٢).

(٤) صحيح. البخاري (٢٣٣/١) ومسلم (١٥٢١/٣).

(٥) صحيح. مسلم (١٥٢١/٣).

(٦) صحيح. البخاري (٨٧٧/٢) ومسلم (١٢٤/١).

(٧) صحيح. أبو داود (٢٤٦/٤) والترمذي (٣١/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٠٠/٣): «وسنده صحيح».

(٨) صحيح. مسلم (١٢٤/١).

باب فضل العتق

قال الله تعالى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ۝١١ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ۝١٢ فَكُّ رَقَبَةٍ ۝١٣﴾ الآية.

١٣٥٨ ـ وعنْ أبي هُريرةَ ﷺ قال: قال لي رَسولُ اللَّه ﷺ: «منْ أَعْتَقَ رقبةً مُسْلِمةً أَعْتَقَ اللَّه بِكُلِّ عُضوٍ مِنْهُ عُضواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ حتى فَرْجَهُ بِفرجِهِ» متفقٌ عليه[1].

١٣٥٩ ـ وعَنْ أبي ذَرٍّ ﷺ قالَ: قُلْتُ يا رسُولَ اللَّه، أيُّ الأعْمالِ أفضَلُ؟ قَالَ: «الإيمانُ باللَّه، والجِهادُ في سبيلِ اللَّه» قَالَ: قُلْتُ: أيُّ الرِّقَابِ أفضَلُ؟ قالَ: «أنْفَسُهَا عِنْد أهْلِهَا، وَأَكثَرُهَا ثَمناً» متفقٌ عليه[2].

باب فضل الإحْسَان إلى المملوك

قال الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۖ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۗ﴾.

١٣٦٠ ـ وعن المَعْرُور بن سُوَيْدٍ قالَ: رأَيْتُ أبا ذَرٍّ ﷺ وعليهِ حُلَّةٌ، وعَلى غُلامِهِ مِثْلُهَا، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذلك، فَذكر أنَّه سَابَّ رَجُلاً على عهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَعَيَّرَهُ بأُمِّهِ، فَقال النبي ﷺ: «إنَّك امْرُؤٌ فِيك جاهِلِيَّةٌ. هُمْ إخْوانُكُمْ، وخَوَلُكُمْ، جعَلَهُمُ اللَّه تَحت أيدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحت يَدهِ فليُطعِمهُ مِمَّا يَأْكلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يلبَسُ، ولا تُكَلِّفُوهُم مَا يَغْلبُهُمْ، فإن كَلَّفتُمُوهُم فَأَعِينُوهُم» متفقٌ عليه[3].

١٣٦١ ـ وَعَنْ أبي هُريرَة ﷺ عَن النبي ﷺ قالَ: «إذا أَتى أحدَكم خَادِمُهُ بِطَعامِهِ، فَإنْ لم يُجْلِسْهُ معهُ، فَلْيُناولْهُ لُقْمَةً أوْ لُقمَتَيْنِ أوْ أُكلَةً أوْ أُكلَتَيْنِ، فَإنَّهُ ولِيَ عِلاجَهُ» رواه البخاري[4].

«الأُكلَةُ» بضم الهمزة: هِيَ اللُّقمَةُ.

باب فضل المملوك الذي يؤدي حقَّ اللهِ وحقَّ مواليهِ

١٣٦٢ ـ عَن ابن عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُول اللَّه ﷺ قالَ: «إنَّ العَبْدَ إذا نَصَحَ لِسيِّدِهِ،

(١) صحيح. البخاري (٢٤٦٩/٦) ومسلم (١١٤٧/٢).
(٢) صحيح. مر برقم (١١٧).
(٣) صحيح. البخاري (٢٠/١) ومسلم (١٢٨٢/٣).
(٤) صحيح. البخاري (٩٠٢/٢).

وَأَحْسَنَ عِبادةَ اللَّهِ، فَلَهُ أَجْرُهُ مرَّتيْنِ» متفقٌ عليه[١].

١٣٦٣ ـ وعَنْ أبي هُريرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «للعبدِ الممْلُوكِ المُصْلحِ أَجْرَانِ». والَّذِي نَفسُ أبي هُرَيرَة بيَدِهِ لَوْلا الجهَادُ في سَبِيلِ اللَّهِ، والحَجُّ، وبِرُّ أُمِّي؛ لأَحْبَبْتُ أنْ أمُوتَ وأنَا ممْلوكٌ. متفقٌ عليهِ[٢].

١٣٦٤ ـ وعَنْ أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «المَمْلُوكُ الذي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُؤدِّي إلى سَيِّدِهِ الذي عليهِ مِنَ الحقِّ، والنَّصِيحَةِ، والطَّاعَةِ؛ له أَجْرَانِ» رواهُ البخاريُّ[٣].

١٣٦٥ ـ وعَنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثلاثةٌ لهُمْ أَجْرانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكتاب آمن بنبيِّه وآمنَ بمُحَمدٍ، والعبْدُ المَمْلُوكُ إذا أدَّى حقَّ اللَّهِ، وحقَّ مَوَالِيهِ، ورَجُل كانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبها فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَها، وعلَّمها فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَها، ثُمَّ أَعْتقَهَا فَتزَوَّجهَا؛ فَلَهُ أَجْرَان» متفقٌ عَليهِ[٤].

باب فضل العبادةِ في الهرج وهو الاختلاط والفتن ونحوها

١٣٦٦ ـ عنْ مَعقِلِ بن يسارٍ ﷺ قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «العِبَادَةُ في الهَرْجِ كهِجْرةٍ إِلَيَّ» رواهُ مُسْلمٌ[٥].

باب فضل السَّماحةِ في البيع والشراء والأخذ والعطاء وحسن القضاء والتقاضي، وإرجاح المكيال والميزان، والنَّهي عن التطفيف، وفضل إنظار الموسِرِ المُعْسر والوضع عنه

قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ وقال تعالى: ﴿وَيَٰقَوْمِ أَوْفُوا۟ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾ أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ﴿٤﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥﴾ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦﴾﴾.

---

(١) صحيح. البخاري (٢/٨٩٩) ومسلم (٣/١٢٨٤).

(٢) صحيح. البخاري (٢/٩٠٠) ومسلم (٣/١٢٨٤).

(٣) صحيح. البخاري (٢/٩٠١).

(٤) صحيح. البخاري (١/٤٨) ومسلم (١/١٣٤) واللفظ للبخاري.

(٥) صحيح. مسلم (٤/٢٢٦٨).

١٣٦٧ ـ وعَنْ أبي هُريرة ﷺ أَنَّ رجُلاً أتى النبيَّ ﷺ يتقاضاهُ فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحابُهُ، فقَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ فَإنَّ لِصَاحِبِ الحَقِّ مقَالاً» ثُمَّ قَالَ: «أَعْطُوهُ سِنّاً مِثْلَ سِنِّهِ» قالوا: يا رسولَ اللَّهِ لا نَجِدُ إلاَّ أَمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ، قال: «أَعْطُوهُ فَإنَّ خَيْرَكُم أَحْسنُكُمْ قَضَاءً» متفقٌ عليه[١].

١٣٦٨ ـ وعَنْ جابرٍ ﷺ أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَحِم اللَّه رجُلاً سَمْحاً إذا بَاعَ، وَإذا اشْتَرى، وَإذا اقْتَضى» رواه البخاريُّ[٢].

١٣٦٩ ـ وعَنْ أبي قَتَادَةَ ﷺ قَالَ: سمِعْتُ رسُول اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيَهُ اللَّهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيامَةِ، فَلْيُنَفِّسْ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ» رواهُ مسلمٌ[٣].

١٣٧٠ ـ وعنْ أبي هُريرةَ ﷺ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ رجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، وَكَان يَقُولُ لِفَتَاهُ: إذا أَتَيتَ مُعْسِراً فَتجاوَزْ عَنْهُ، لَعلَّ اللَّه أنْ يَتجاوزَ عنَّا، فَلقِيَ اللَّه فَتجاوَزَ عنْهُ» متفقٌ عَليهِ[٤].

١٣٧١ ـ وعَنْ أبي مسْعُودٍ البدْرِيِّ ﷺ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُم فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الخَيْرِ شَيءٌ، إلاَّ أَنَّهُ كَان يُخَالِطُ النَّاسَ، وَكَانَ مُوسِراً، وَكَانَ يأْمُرُ غِلْمَانَه أن يَتجَاوَزُوا عن المُعْسِر. قال اللَّه ﷻ: نَحْنُ أحقُّ بِذلكَ مِنْهُ، تَجاوَزُوا عَنْهُ» رواه مسلمٌ[٥].

١٣٧٢ ـ وعنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: «أُتِيَ اللَّهُ تَعالى بِعَبْد من عِبَادِهِ آتاهُ اللَّهُ مَالاً، فَقَالَ لَهُ: ماذَا عَمِلْتَ في الدُّنْيَا؟ قَالَ: ـ ولا يكتمون الله حديثاً ـ قَال: يَا ربِّ آتَيْتَنِي مالَكَ؛ فَكُنْتُ أُبايعُ النَّاسَ، وَكانَ مِنْ خُلُقِي الجوازُ، فكُنْتُ أَتَيَسرُ عَلى المُوسِرِ، وأُنْظِرُ المُعْسِر. فَقَالَ اللَّه تَعالى: أَنَا أَحقُّ بذا مِنْكَ، تجاوزُوا عَنْ عبْدِي» فقال عُقْبَةُ بنُ عامرٍ، وأَبو مَسْعُودٍ الأنصاريُّ ﷺ: هكذا سَمِعْنَاهُ مِنْ في رَسولِ اللَّهِ ﷺ. رواهُ مسلمٌ[٦].

١٣٧٣ ـ وعنْ أبي هُريرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «من أَنْظَر مُعْسِراً أَوْ وَضَعَ لَهُ، أظلَّهُ اللَّه يَوْمَ القِيامَةِ تَحتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلُّهُ» رواهُ الترمذيُّ وقَال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٧].

---

(١) صحيح. البخاري (٨٠٩/٢) ومسلم (١٢٢٥/٣).

(٢) صحيح. البخاري (٧٣٠/٢).

(٣) صحيح. مسلم (١١٩٦/٣).

(٤) صحيح. البخاري (١٢٨٣/٣) ومسلم (١١٩٦/٣).

(٥) صحيح. مسلم (١١٩٥/٣).

(٦) صحيح. مسلم (١١٩٥/٣).

(٧) صحيح. الترمذي (٥٩٩/٣) وصححه شيخنا في صحيح الترغيب برقم (٩٠٩) قلت: وروى مسلم في صحيحه (٢٣٠٢/٤) من حديث أبي اليسر عن النبي ﷺ أنه قال: «من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله».

١٣٧٤ ـ وعَنْ جابرٍ ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ اشتَرى مِنهُ بَعِيراً، فَوَزَنَ لَهُ، فَأَرْجَحَ متفقٌ عليه[١].

١٣٧٥ ـ وعنْ أبي صَفْوَانَ سُويدِ بْنِ قَيْس ﷺ قَالَ: جَلبْتُ أَنَا ومَخْرَمَةُ الْعبدِيُّ بَزّاً مِنْ هَجَرَ، فَجاءَنَا النَّبيُّ ﷺ، فَسَاومنَا بسراويلَ، وَعِنْدِي وَزَّانٌ يَزِنُ بالأجْرِ، فَقَالَ النبي ﷺ لِلْوَزَّانِ: «زِنْ وَأَرْجِحْ» رواهُ أبو داودَ، والترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٢].

---

(١) صحيح. البخاري (٧٣٩/٢) ومسلم (١٠٨٩/٢).

(٢) صحيح. أبو داود (٢٤٥/٣) والترمذي (٥٩٨/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٨٤/٣): «قلت: وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي وهو كما قالا».

كتاب العِلم

[باب فضل العلم](١)

قال الله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾.

١٣٧٦ ـ وعَنْ مُعاوِيَةَ ﷺ قال: قَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ» متفقٌ عليه(٢).

١٣٧٧ ـ وعنْ ابنِ مسْعُودٍ ﷺ قَال: قَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا حَسَد إلاَّ في اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّه مَالاً فَسَلَّطَهُ على هلَكَتِهِ في الحَقِّ، ورَجُلٌ آتاهُ اللَّه الحِكْمَةَ فهُوَ يَقْضِي بِهَا، وَيُعَلِّمُهَا» مُتَّفَقٌ عَليهِ(٣).

والمرادُ بالحَسَدِ الْغِبْطَةُ؛ وَهُوَ أنْ يتَمنَّى مِثْلَهُ.

١٣٧٨ ـ وعَنْ أبي مُوسى ﷺ قال: قَالَ النبيُّ ﷺ: «مَثَلُ مَا بعثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الهُدى والعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أصاب أرْضاً، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ المَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلأَ، وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أجَادِبُ أمسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللَّه بِهَا النَّاسَ؛ فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وزَرَعُوا، وأَصَابَ طَائفَةً مِنْهَا أُخْرى إنَّما هِي قِيعانٌ، لا تُمْسِكُ مَاءً، ولا تُنْبِتُ كَلأً، فَذلكَ مَثَلُ منْ فَقُهَ في دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ ما بَعَثَنِي اللَّه بِهِ فَعلِمَ وَعلَّمَ، وَمَثَلُ منْ لَمْ يَرْفَعْ بِذلك رأساً، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذي أُرْسِلْتُ بِهِ» متفقٌ عليه(٤).

١٣٧٩ ـ وعَنْ سَهْلِ بن سعدٍ ﷺ: أنَّ النبي ﷺ قَالَ لِعَليٍّ ﷺ: «فواللَّهِ لأنْ يَهْدِيَ اللَّه بِكَ رجُلاً واحِداً خَيْرٌ لكَ من حُمْرِ النَّعَمِ» متفقٌ عليهِ(٥).

---

(١) زيادة من نسخة شعيب.

(٢) صحيح. البخاري (٣٩/١) ومسلم (٧١٨/٢).

(٣) صحيح. مر برقم (٥٧١).

(٤) صحيح. البخاري (٤٢/١) ومسلم (١٧٨٧/٤).

(٥) صحيح. البخاري (١٠٧٧/٣) ومسلم (١٨٧٢/٤).

١٣٨٠ ـ وعن عبدِاللَّهِ بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أنَّ النبي ﷺ قال: «بلِّغُوا عَنِّي ولَوْ آيَةً، وحَدِّثُوا عنْ بني إسْرائيل ولا حَرَجَ، ومنْ كَذَب علَيَّ مُتعمِّداً فَلْيتبَوَّأْ مَقْعَدهُ من النَّار» رواه البخاري[١].

١٣٨١ ـ وعنْ أبي هُريرةَ رضي الله عنه أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قالَ: «ومَنْ سلَك طرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً؛ سهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إلى الجَنَّةِ» رواهُ مسلمٌ[٢].

١٣٨٢ ـ وعنْ أبي هُريرةَ رضي الله عنه أنَّ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «مَنْ دعا إلى هُدًى كانَ لَهُ مِنَ الأجْرِ مِثْلُ أُجورِ مَنْ تَبِعهُ لا ينْقُصُ ذلكَ من أُجُورِهِم شَيْئاً» رواهُ مسلمٌ[٣].

١٣٨٣ ـ وعنْهُ قال: قَالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «إذا ماتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إلاَّ مِنْ ثَلاثٍ: صَدقَةٍ جاريةٍ، أوْ عِلمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أوْ وَلدٍ صالحٍ يدْعُو لَهُ» رواهُ مسلمٌ[٤].

١٣٨٤ ـ وعنْهُ قَالَ: سمِعْتُ رسُول اللَّه ﷺ يَقُولُ: «الدُّنْيَا ملْعُونَةٌ، ملْعُونٌ ما فِيهَا؛ إلاَّ ذِكرَ اللَّه تَعَالى، وما والاَهُ، وعَالماً، أوْ مُتعلِّماً[٥]» رواهُ الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ[٦].

قولهُ «وَمَا وَالاهُ» أي: طاعةُ اللَّه.

١٣٨٥ ـ وَعَنْ أنسٍ رضي الله عنه قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن خرَج في طَلَبِ العِلمِ؛ فهو في سَبيلِ اللَّهِ حتى يرجِعَ» رواهُ التِرْمِذيُّ وقال: حديثٌ حَسنٌ[٧].

١٣٨٦ ـ وعَنْ أبي سَعيدٍ الخدْرِيِّ رضي الله عنه عَنْ رسُولِ اللَّه ﷺ قال: «لَنْ يَشبَع مُؤمِنٌ مِنْ خَيْرٍ حتى يكون مُنْتَهاهُ الجَنَّةَ» رواهُ الترمذيُّ وقَالَ: حديثٌ حسنٌ[٨].

١٣٨٧ ـ وعَنْ أبي أُمَامة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: «فضْلُ الْعالِم على الْعابِدِ كَفَضْلي على أدْنَاكُمْ» ثُمَّ قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّه وملائِكَتَهُ وأَهْلَ السَّمواتِ والأرضِ حتَّى النَّمْلَةَ في جُحْرِهَا وحتى الحُوتَ لَيُصَلُّونَ عَلى مُعلِّمِي[٩] النَّاسِ الخَيْرَ» رواهُ الترمذي وقالَ: حَديثٌ حَسنٌ[١٠].

---

(١) صحيح. البخاري (١٢٧٥/٣).
(٢) صحيح. مسلم (٢٠٧٤/٤).
(٣) صحيح. مسلم (٢٠٦٠/٤).
(٤) صحيح. مر برقم (٩٤٩).
(٥) في السنن: «وعالم أو متعلم».
(٦) حسن. الترمذي (٥٦١/٤) قال شيخنا في الصحيحة (٧٠٣/٦): «قلت: وهو كما قال أو قريب منه. . .».
(٧) حسن غريب. الترمذي (٢٩/٥) قلت: حسنه شيخنا في آخر قوليه كما في صحيح الترغيب برقم (٨٨) لشاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه بلفظ: «من جاء مسجدي هذا لم يأته إلا لخير يتعلمه أو يعلمه فهو بمنزلة المجاهدين في سبيل الله» قال شيخنا: «إلا أن يقال: إن هذا خاص بالمسجد النبوي وهو بعيد والله أعلم».
(٨) ضعيف. الترمذي (٥٠/٥) قال شيخنا في المشكاة (٧٧/١): «قلت: وفيه دراج عن أبي الهيثم وهو ضعيف وخاصة في روايته عنه». تنبيه: سقط هذا التخريج من هداية الرواة فليستدرك.
(٩) في السنن: «معلم».
(١٠) حسن لغيره. الترمذي (٥٠/٥) حسنه شيخنا في صحيح الترغيب برقم (٨١).

١٣٨٨ ـ وَعَنْ أبي الدَّرْداءِ ﷺ قَال: سمِعْتُ رَسُول اللّهِ ﷺ يقولُ: «منْ سلك طَريقاً يَبْتَغِي فِيهِ علْماً سهَّلَ اللّه له طَريقاً إلى الجنةِ، وَإنَّ الملائِكَةَ لَتَضَعُ أجْنِحَتَهَا لِطالبِ الْعِلْمِ رِضًى بِما يَصْنَعُ، وَإنَّ الْعالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ منْ في السَّمَواتِ ومنْ في الأرْضِ حتَّى الحِيتانُ في الماءِ، وفَضْلُ الْعَالِم على الْعابِدِ كَفَضْلِ الْقَمر عَلى سائر الْكَواكِبِ، وإنَّ الْعُلَماءَ وَرَثَةُ الأنْبِياءِ، وإنَّ الأنْبِياءَ لَمْ يُورِّثُوا دِينَاراً وَلا دِرْهَماً وإنَّما ورَّثُوا الْعِلْمَ، فَمنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحظٍّ وَافِرٍ» رواهُ أبو داود والترمذيُّ[(١)].

١٣٨٩ ـ وعنِ ابن مسْعُودٍ ﷺ قال: سمِعْتُ رسول اللّه ﷺ يَقُولُ: «نَضَّرَ اللّه امْرَءاً سمِع مِنا شَيْئاً، فبَلَّغَهُ كما سَمِعَهُ؛ فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أوْعى مِنْ سَامِعٍ» رواهُ الترمذيُّ وقال: حديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ[(٢)].

١٣٩٠ ـ وعن أبي هُريرةَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللّه ﷺ: «منْ سُئِل عنْ عِلمٍ فَكَتَمَهُ، أُلجِمَ يَومَ القِيامةِ بِلِجامٍ مِنْ نَارٍ» رواهُ أبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[(٣)].

١٣٩١ ـ وعنه قَال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «منْ تَعلَّمَ عِلماً مِما يُبتَغَى بِهِ وَجْهُ اللّهِ عز وَجَلَّ لا يَتعلَّمُهُ إلا ليُصِيبَ بِهِ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيا؛ لَمْ يجِدْ عَرْفَ الجنَّةِ يوْم القِيامةِ» ـ يعني: ريحها ـ. رواه أبو داود بإسناد صحيح[(٤)].

١٣٩٢ ـ وعنْ ابن عمرو بن العاص ﷺ قال: سمِعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «إنَّ اللّهَ لا يقْبِض العِلْمَ انْتِزَاعاً ينتزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، ولكِنْ يقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَماءِ حتَّى إذا لمْ يُبْقِ عالماً، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤوساً جُهَّالاً، فَسُئِلُوا؛ فأفْتَوْا بغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وأَضَلُّوا» متفقٌ عليه[(٥)].



(١) حسن. أبو داود (٣/٣١٧) والترمذي (٥/٤٨) قال شيخنا في المشكاة (١/٧٤): «وإسناده حسن».
تنبيه: سقط هذا التخريج من هداية الرواة فليستدرك.

(٢) صحيح. الترمذي (٥/٣٤) قال شيخنا في المشكاة (١/٧٨): «قلت: وسنده صحيح».

(٣) صحيح. أبو داود (٣/٣٢١) والترمذي (٥/٢٩) قال شيخنا في المشكاة (١/٧٧): «وإسناده صحيح وقد أعل بالانقطاع وليس بشيء».

(٤) صحيح. أبو داود (٣/٣٢٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١/١٥٦): «وإسناده صحيح».

(٥) صحيح. البخاري (١/٥٠) ومسلم (٤/٢٠٥٨).

كتاب حمد الله تعالى وشكره

[باب فضل الحمد والشكر][(١)]

قال الله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾﴾ وقال تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

١٣٩٣ ـ وعن أبي هُرَيْرة ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ أُتِيَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِقَدَحَيْن مِن خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فنظرَ إِلَيْهِما فأَخذَ اللَّبَنَ، فَقَالَ جبريلُ ﷺ: «الحمْدُ للَّهِ الَّذِي هَداكَ للفِطْرةِ؛ لَوْ أَخذْتَ الخَمْرَ غوتْ أُمَّتُكَ» رواه مسلم[(٢)].

١٣٩٤ ـ وعنهُ عنْ رسول اللَّه ﷺ قال: «كُلُّ أمْرٍ ذِي بال لا يُبْدأُ فيه بـ: الحمد للَّه فَهُوَ أَقْطَعُ[(٣)]» حديثٌ حسَنٌ، رواهُ أبو داود وغيرُهُ[(٤)].

١٣٩٥ ـ وعَن أبي مُوسى الأشعريِّ ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إذا ماتَ ولَدُ العبْدِ قال اللَّه تعالى لملائِكَتِهِ: قَبضْتُمْ ولَدَ عبْدِي؟ فيقولُون: نَعمْ، فَيقولُ: قبضتُم ثَمرةَ فُؤَادِهِ؟ فيقولون: نَعَمْ، فيقولُ: فَمَاذَا قال عَبْدي؟ فيقولون: حَمِدكَ واسْتَرْجَع، فَيقُولُ اللَّه تَعالى: ابْنُوا لِعَبْدِي بيْتاً في الجنَّةِ، وسَمُّوهُ بَيْتَ الحمْدِ» رواهُ الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ[(٥)].

١٣٩٦ ـ وعنْ أَنَسٍ ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّه لَيرضى عنِ العبْدِ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا، وَيَشْربُ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا» رواهُ مسلم[(٦)].

---

(١) زيادة من نسخة شعيب.

(٢) صحيح. مسلم (١٥٩٢/٣) قلت: والحديث رواه البخاري أيضاً (٢١١٩/٥).

(٣) عند أبي داود «أجذم».

(٤) ضعيف. أبو داود (٢٦١/٤) قال شيخنا في تمام المنة (ص٣٣٣): «قلت: الحديث ضعيف أسنده عن أبي هريرة أحد من لا يوثق بحفظه وخالفه جمع من الثقات فأرسلوه بل أعضلوه وقد أعله بذلك أبو داود نفسه».

(٥) حسن لغيره. مر برقم (٩٢٢).

(٦) صحيح. مر برقم (١٤٠).

كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ

[باب فضل الصلاة على رسول الله ﷺ][١]

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾.

١٣٩٧ ـ وعنْ عبداللَّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنَّهُ سمِعَ رسُولَ اللَّه ﷺ يقُولُ: «من صلَّى عليَّ صلاَةً، صلَّى اللَّه علَيْهِ بِهَا عَشْراً» رواهُ مسلم[٢].

١٣٩٨ ـ وعن ابن مسْعُودٍ رضي الله عنه أنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ قال: «أَوْلى النَّاسِ بي يوْمَ الْقِيامةِ أَكْثَرُهُم عَليَّ صلاَةً» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[٣].

١٣٩٩ ـ وعن أوس بن أوس رضي الله عنه قال: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «إنَّ مِن أَفْضلِ أيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعةِ، فَأَكْثِرُوا عليَّ مِنَ الصلاةِ فيه، فإنَّ صَلاتَكُمْ معْرُوضَةٌ علَيَّ» فقالوا: يا رسول اللَّه، وكَيْفَ تُعرضُ صلاتُنا علَيْكَ وقدْ أرَمْتَ؟! ـ يقولُ: بَلِيتَ ـ قالَ: «إنَّ اللَّه حَرَّمَ على الأَرْضِ أجْسادَ الأَنْبياءِ» رواهُ أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ[٤].

١٤٠٠ ـ وعنْ أبي هُريْرةَ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «رَغِم أنْفُ رجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ علَيَّ» رواهُ الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ[٥].

١٤٠١ ـ وعنهُ رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «لا تَجْعلُوا قَبْرِي عِيداً، وَصلُّوا عَلَيَّ؛

---

(١) زيادة من نسخة شعيب.

(٢) صحيح. مسلم (١/٢٨٨).

(٣) حسن لغيره. الترمذي (٢/٣٥٤) حسنه شيخنا في آخر قوليه كما في صحيح الترغيب برقم (١٦٦٨).

(٤) صحيح. أبو داود (١/٢٧٥) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٤/٢١٤): «قلت: وإسناده صحيح على شرط مسلم».

(٥) صحيح لغيره. الترمذي (٥/٥٥٠) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١/٤١٧): «قلت: وإسناده حسن» ثم ذكر شيخنا أن للحديث شواهد يصح بها.

فَإنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُني حيْثُ كُنْتُمْ» رواهُ أبو داود بإسناد صحيح[١].

١٤٠٢ ـ وعنهُ أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: «ما مِنْ أحد يُسلِّمُ علَيَّ إلاَّ ردَّ اللَّه علَيَّ رُوحي حَتَّى أرُدَّ عَليهِ السَّلامَ» رواهُ أبو داود بإسناد صحيح[٢].

١٤٠٣ ـ وعن عَلِيٍّ[٣] ﷺ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَخِيلُ من ذُكِرْتُ عِنْدَهُ؛ فَلَم يُصَلِّ علَيَّ» رواهُ الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٤].

١٤٠٤ ـ وعنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ﷺ قال: سمِعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً يدْعُو في صلاتِهِ لَمْ يُمَجِدِ اللَّه تعالى، وَلَمْ يُصلِّ عَلى النبي ﷺ، فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «عَجِلَ هذا» ثمَّ دعَاهُ فقال لهُ أو لغيره: «إذا صلَّى أحَدُكُمْ فليبْدأْ بِتَحْمِيدِ ربِّهِ سُبْحانَهُ والثَّناءِ عليهِ، ثُمَّ يُصلي عَلى النبي ﷺ ثُمَّ يدْعُو بَعدُ بِما شاءَ» رواهُ أبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسن صحيحٌ[٥].

١٤٠٥ ـ وعن أبي محمدٍ كَعْبِ بْنِ عُجرَةَ ﷺ قال: خَرج علَيْنَا النبيُّ ﷺ فقُلْنا: يا رسول اللَّه، قَدْ علِمْنَا كَيف نُسلِّمُ عليْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّي علَيْكَ؟ قال: «قُولُوا: اللَّهمَّ صَلِّ على مُحمَّدٍ، وَعَلى آلِ مُحمَّد، كَمَا صَلَّيْتَ عَلى آلِ إبْرَاهِيمَ[٦]، إنَّكَ حمِيدٌ مجيدٌ. اللهُمَّ بارِكْ عَلى مُحَمَّد، وَعَلى آلِ مُحَمَّد، كَما بَارَكْتَ على آلِ إبْراهِيم، إنَّكَ حميدٌ مجيدٌ» متفقٌ عليهِ[٧].

١٤٠٦ ـ وعنْ أبي مَسْعُودِ الْبدْرِيِّ ﷺ قالَ: أَتانَا رسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ في مَجْلِس سعد بْنِ عُبَادَةَ ﷺ، فقالَ لهُ بَشِيرُ بْنُ سعدٍ: أمرَنَا اللَّه أنْ نُصلِّي علَيْكَ يا رسولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّي علَيْكَ؟ فَسكَتَ رسولُ اللَّه ﷺ حتى تَمنَّيْنَا أنَّه لمْ يَسْأَلْهُ، ثمَّ قال رسولُ اللَّه ﷺ: «قولُوا: اللَّهمَّ صلِّ عَلى مُحَمَّدٍ، وَعَلى آلِ مُحمَّدٍ، كما صليْتَ على آل إبْراهِيم[٨]، وَبارِكْ عَلى مُحَمَّد، وعَلى آلِ مُحمَّد، كما بَارَكْتَ عَلى آل إبْراهِيم، إنكَ حمِيدٌ

---

(١) صحيح. أبو داود (٢١٨/٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٨٢/٦): «قلت: إسناده صحيح».

(٢) حسن. أبو داود (٢١٨/٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٨١/٦): «قلت: إسناده حسن».

(٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٢٠/١): «في نسختنا من سنن الترمذي من مسند حسين بن علي وكذلك عزاه إليه جماعة فليس هو عنده من مسند علي كما ذكر ههنا لكن الظاهر أنه ليس وهماً منه بل ذلك ما وقع في بعض نسخ السنن...» قلت: ولم ينبه على هذه الفائدة جمع ممن حقق الرياض وفيهم من هو من كبار المحققين فللّه الحمد على توفيقه.

(٤) صحيح لغيره. الترمذي (٥٥١/٥) وصححه شيخنا لشواهده كما في هداية الرواة.

(٥) صحيح. أبو داود (٧٧/٢) والترمذي (٥١٧/٥) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٢١/٥): «قلت: إسناده صحيح».

(٦) في المخطوطة: «على إبراهيم».

(٧) صحيح. البخاري (٢٣٣٨/٥) ومسلم (٣٠٥/١).

(٨) في المخطوطة: «على إبراهيم».

مجِيدٌ، والسلام كما قد عَلِمتم» رواهُ مسلمٌ[١].

١٤٠٧ - وعَنْ أبي حُمَيْدٍ السَّاعِديِّ ﷺ قالَ: قَالُوا: يا رسول اللَّه كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قالَ: «قولُوا: اللَّهُمَّ صلِّ على مُحمَّدٍ، وعَلى أزواجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كما صَلَّيْتَ على آلِ إبْراهِيمَ[٢]، وبارِكْ عَلى مُحَمَّدٍ، وعَلى أَزْوَاجِهِ وذُرِّيَّتِهِ، كما بارَكْتَ على آل إبْراهِيم، إنَّكَ حمِيدٌ مجِيدٌ» متفقٌ عليهِ[٣].

---

(١) صحيح. مسلم (٣٠٥/١).

(٢) في المخطوطة: «على إبراهيم».

(٣) صحيح. البخاري (١٢٣٢/٣) ومسلم (٣٠٦/١).

كتاب الأذكار

باب فضل الذكر والحثِّ عليه

قال الله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ وقال تعالى: ﴿فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾﴾، والآيات في الباب كثيرة معلومة.

١٤٠٨ ـ وعَنْ أبي هُريرةَ ﷺ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «كَلِمتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلى اللِّسانِ، ثَقِيلَتانِ في المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إلى الرَّحْمنِ: سُبْحان اللّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبحانَ اللّه العظيمِ» متفقٌ عليهِ[١].

١٤٠٩ ـ وعَنْهُ ﷺ قال: قالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «لأن أَقُولَ سبْحانَ اللّهِ، وَالحَمْدُ للّهِ، ولا إلَه إلاّ اللّه، وَاللّه أكبرُ، أَحبُّ إليَّ مِمَّا طَلَعَت عليهِ الشَّمْسُ» رواه مسلم[٢].

١٤١٠ ـ وعنهُ أنَّ رسُولَ اللّه ﷺ قالَ: «مَنْ قالَ لا إله إلاَّ اللّه وَحْدَهُ لا شرِيكَ لَهُ، لهُ المُلكُ، وَلهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، في يوم مِائة مَرَّةٍ كانَتْ لَهُ عَدْل عَشرِ رِقَابٍ وكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنةٍ، وَمُحِيت عنهُ مِائةُ سيِّئةٍ، وكانَت له حِرزاً مِنَ الشَّيطَانِ يومَهُ ذلكَ حتى يُمسِي، ولم يأتِ أَحدٌ بِأَفضل مِمَّا جاءَ بِهِ إلاَّ رجُلٌ عَمِلَ أَكثَر مِنه[٣]». وقالَ:

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٣٥٢) ومسلم (٤/٢٠٧٢).

(٢) صحيح. مسلم (٤/٢٠٧٢).

(٣) قال شيخنا في الكلم الطيب (ص ٦٢): «يعني من التهليل أو غيره كما قال الإمام النووي فإن زاد من التهليل فلا يقيده بعدد من عنده كما يفعل الصوفية ولم يصح في الأذكار عدد أكثر من مائة كما بينته في الصحيحة تحت الحديث (٢٧٦٢)».

«من قالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبحمْدِهِ، في يومٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَاياهُ، وإنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ» متفقٌ عليهِ(١).

١٤١١ ـ وعَنْ أبي أيوبَ الأنصَاريِّ ﷺ عَنِ النبي ﷺ قال: «مَنْ قالَ لا إله إلاَّ اللَّه وحْدهُ لا شَرِيكَ لهُ، لَهُ المُلْكُ، ولَهُ الحمْدُ، وَهُو على كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، عشْر مرَّاتٍ: كان كَمَنْ أَعْتَقَ أرْبعةَ أنفُسٍ مِن وَلِد إسْماعِيلَ» متفق عليهِ(٢).

١٤١٢ ـ وعنْ أبي ذَرٍّ ﷺ قالَ: قالَ لي رسولُ اللَّه ﷺ: «ألا أُخْبِرُكَ بِأحبِّ الكَلامِ إلى اللَّهِ؟ إنَّ أحبَّ الكَلامِ إلى اللَّه: سُبْحانَ اللَّه وبحَمْدِهِ» رواه مسلم(٣).

١٤١٣ ـ وعَنْ أبي مالكٍ الأشْعَرِيِّ ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمان، والحمدُ للَّهِ تَمْلأُ المِيزانَ، وسُبْحَانَ اللَّهِ والحمْدُ للَّه تملآنِ أو تَمْلأُ ما بَيْنَ السَّمَواتِ والأرْضِ» رواهُ مسلم(٤).

١٤١٤ ـ وعَنْ سعْدِ بْنِ أبي وقَّاصٍ ﷺ قال: جاءَ أعْرَابيٌّ إلى رسُولِ اللَّه ﷺ فقالَ: علِّمْني كَلاماً أقُولُهُ، قالَ: «قُل: لا إله إلاَّ اللَّه وحدَهُ لا شريكَ لهُ، اللَّه أكْبَرُ كَبِيراً، والحمْدُ للَّهِ كَثيراً، وسُبْحانَ اللَّه ربِّ العالمِينَ، ولا حوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ العَزيز الحكيم» قال: فَهؤلاء لِرَبِّي، فَما لي؟ قال: «قُل: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وارْحمني، واهْدِني، وارْزُقْني» رواه مسلم(٥).

١٤١٥ ـ وعنْ ثوبانَ ﷺ قال: كان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إذا انْصَرَف مِنْ صلاتِهِ اسْتَغفَر ثَلاثاً، وقال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ، ومِنكَ السَّلامُ، تباركْتَ يَا ذا الجلالِ والإكرام» قِيل للأوْزاعيِّ ـ وهُوَ أَحَد رُواةِ الحديث ـ: كيفَ الاستِغفَارُ؟ قال: تقول: أَسْتَغْفِرُ اللَّه، أَسْتَغْفِرُ اللَّه. رواهُ مسلم(٦).

١٤١٦ ـ وعَنِ المُغِيرةِ بن شُعْبةَ ﷺ أنَّ رَسُول اللَّه ﷺ كَان إذا فَرغَ مِنَ الصَّلاة وسلَّم قالَ: «لا إلهَ إلاَّ اللَّه وحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ، وهُوَ عَلى كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ. اللَّهُمَّ لا مانِعَ لما أعْطَيْتَ، وَلا مُعْطيَ لما مَنَعْتَ، ولا ينْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجدُّ» متفقٌ عليهِ(٧).

١٤١٧ ـ وعَنْ عبداللَّه بن الزُّبَيْرِ رضي اللَّه تعالى عنْهما أنَّهُ كان يقُولُ دُبُرَ كَلِّ صلاةٍ، حينَ يُسَلِّمُ: لا إلَه إلاَّ اللَّه وَحْدَهُ لا شريكَ لهُ، لهُ الملكُ ولهُ الحَمْدُ، وهُوَ عَلى كُلِّ شيءٍ

---

(١) صحيح. البخاري (١١٩٨/٣ و٢٣٥٢/٥) ومسلم (٢٠٧١/٤) واللفظ له.
(٢) صحيح. البخاري (٢٣٥١/٥) ومسلم (٢٠٧١/٤).
(٣) صحيح. مسلم (٢٠٩٣/٤).
(٤) صحيح. مر برقم (٢٥).
(٥) صحيح. مسلم (٢٠٧٢/٤).
(٦) صحيح. مسلم (٤١٤/١).
(٧) صحيح. البخاري (٢٨٩/١) ومسلم (٤١٤/١).

قَديرٌ. لا حوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ بِاللَّه، لا إله إلاَّ اللَّه، وَلا نَعْبُدُ إلاَّ إيَّاهُ، لهُ النعمةُ، ولَهُ الفضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الحَسنُ، لا إله إلاَّ اللَّه مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ولوْ كَرِه الكَافرُون. قالَ ابْنُ الزُّبَيْر: وكَان رسولُ اللَّه ﷺ يُهَلِّلُ بِهِنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ مكتوبة. رواه مسلم[1].

١٤١٨ ـ وعنْ أبي هُريرةَ ﷺ أنَّ فُقَرَاءَ المُهاجِرِينَ أتَوْا رَسولَ اللَّه ﷺ فقالُوا: ذَهب أهْلُ الدُّثُورِ بالدَّرجَاتِ العُلى، وَالنَّعِيم المُقيم: يُصَلُّونَ كَما نُصلِّي، وَيصُومُونَ كما نَصُومُ، ولهمْ فَضْلٌ مِنْ أمْوالٍ: يحجُّونَ، ويَعْتَمِرُونَ، وَيُجاهِدُونَ، ويتَصدَّقُون. فقالَ: «ألا أُعلِمُكُمْ شَيْئاً تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سبَقَكُمْ، وتَسبِقُونَ بِهِ منْ بَعْدكُمْ، ولا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضلَ مِنكُمْ إلاَّ مَنْ صَنَع مِثْلَ ما صَنَعْتُم؟» قالُوا: بَلَى يا رسول اللَّه، قال: «تُسبِّحُونَ، وتَحْمدُونَ وتُكَبِّرُونَ، خلْفَ كُلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثَلاثينَ» قال أبُو صالح الرَّاوي عنْ أبي هُرَيْرَةَ، لما سُئِلَ عنْ كيْفِيةِ ذِكْرِهنَّ، قال: يقول: سُبْحان اللَّه، والحمْدُ للَّه، واللَّه أكْبرُ، حتَّى يكُونَ مِنْهُنَّ كُلِّهِنَّ ثلاثاً وثلاثين. متفقٌ عليهِ[2]. وزاد مُسْلمٌ في روايتِهِ: فَرجع فُقَراءُ المُهَاجِرِينَ إلى رسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقالوا: سمِع إخْوانُنا أهلُ الأمْوال بِما فعَلْنَا، ففعَلُوا مِثْلهُ؟ فقالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «ذلكَ فَضْلُ اللَّه يُؤْتِيهِ منْ يشاءُ».

«الدُّثُورُ» جمع دَثْرٍ بفتحِ الدَّالِ وإسكانِ الثاء المثلَّثَةِ: وهو المالُ الكثيرُ.

١٤١٩ ـ وعنْهُ عنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ قالَ: «مَنْ سَبَّحَ اللَّه في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ ثَلاثاً وثَلاثينَ، وَحمِدَ اللَّه ثَلاثاً وثَلاثين، وكَبَّرَ اللَّه ثَلاثاً وَثَلاثينَ وقال تَمامَ المِائَةِ: لا إلهَ إلاَّ اللَّه وحْدَه لا شَريك لهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحمْدُ، وهُو على كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، غُفِرتْ خطَاياهُ وإن كَانَتْ مِثْلَ زَبدِ الْبَحْرَ» رواهُ مسلم[3].

١٤٢٠ ـ وعنْ كعْبِ بن عُجْرَةَ ﷺ عَنْ رسول اللَّه ﷺ قال: «مُعقِّبَاتٌ لا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ ـ أَو فَاعِلُهُنَّ ـ دُبُرَ كُلِّ صلاةٍ مكتُوبةٍ: ثَلاثاً[4] وَثَلاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلاثاً وَثَلاثينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعاً وثَلاثين تكبِيرةً» رواه مسلم[5].

١٤٢١ ـ وعنْ سعدِ بن أبي وقاص ﷺ أنَّ رَسُول اللَّه ﷺ كانَ يَتعوَّذُ دُبُر الصلاة[6] بِهؤلاءِ الكلِمات: «اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ[7]، وَأعوذُ بِكَ مِنْ أنْ أُرَدَّ إلى أرْذَل العُمُرِ، وَأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيا، وأعوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ القَبر» رواه البخاري[8].

١٤٢٢ ـ وعنْ معاذٍ ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بيَدِهِ وقال: «يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إنِّي

---

(١) صحيح. مسلم (١/٤١٥).
(٢) صحيح. البخاري (١/٢٨٩) ومسلم (١/٤١٦).
(٣) صحيح. مسلم (١/٤١٨).
(٤) في نسخة شعيب: «ثلاث» وهي الموافقة لما في الصحيح.
(٥) صحيح. مسلم (١/٤١٨).
(٦) في نسخة شعيب: «الصلوات».
(٧) في نسخة شعيب: «والبخل».
(٨) صحيح. البخاري (٣/١٠٣٨).

لأُحِبُّكَ» فقال: «أُوصِيكَ يَا معاذُ لا تَدعَنَّ في دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ تقُولُ: اللَّهُمَّ أعِنِّي على ذِكْرِكَ، وشُكْرِكَ، وَحُسنِ عِبادتِكَ» رواهُ أبو داود بإسناد صحيح[(١)].

١٤٢٣ ـ عنْ أبِي هُرَيْرة ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذا تَشَهَّدَ أَحدُكُمْ فَليسْتَعِذ بِاللَّه مِنْ أرْبَعٍ؛ يقولُ: اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنْ عذَابِ جهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبرِ، وَمِنْ فِتْنةِ المحْيَا والمَماتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ» رواه مسلم[(٢)].

١٤٢٤ ـ وعنْ عَلِيٍّ ﷺ قال: كانَ رَسُولُ اللَّهِ إذا قام إلى الصَّلاةِ يكونُ مِنْ آخِرِ ما يقولُ بينَ التَّشَهُّدِ والتَّسْلِيمِ: «اللَّهمَّ اغفِرْ لي ما قَدَّمتُ وما أخَّرْتُ، وما أَسْرَرْتُ ومَا أعْلَنْتُ، وما أَسْرفْتُ، وما أَنتَ أَعْلمُ بِهِ مِنِّي، أنْتَ المُقَدِّمُ، وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، لا إله إلاَّ أنتَ» رواه مسلم[(٣)].

١٤٢٥ ـ وعنْ عائشةَ ﷺ قَالَتْ: كانَ النبي ﷺ يُكْثِرُ أنْ يقولَ في رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدك، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي» متفقٌ عليهِ[(٤)].

١٤٢٦ ـ وَعَنهَا أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَقُولُ في رُكوعِهِ وسجودِهِ: «سُبُّوحٌ قدُّوسٌ رَبُّ الملائِكةِ وَالرُّوحِ» رواه مسلم[(٥)].

١٤٢٧ ـ وعَنِ ابن عَبَّاسٍ ﷺ أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قال: «فَأَمَّا الرُّكوعُ فَعَظِّموا فيهِ الرَّبَّ[(٦)]، وأمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا في الدُّعاء فَقَمِنٌ[(٧)] أنْ يُسْتَجاب لَكُمْ» رواه مسلم[(٨)].

١٤٢٨ ـ وعن أبي هريرةَ ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قال: «أقربُ ما يَكونُ العبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهو ساجدٌ؛ فَأَكثِرُوا الدُّعاءَ» رواه مسلم[(٩)].

١٤٢٩ ـ وعنهُ أنَّ رسُول اللَّه ﷺ كانَ يقُولُ في سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغفِرْ لي ذَنبي كُلَّهُ: دِقَّه وجِلَّهُ، وأوَّله وَآخِرَهُ، وعلانيته وَسِرَّه» رواه مسلم[(١٠)].

١٤٣٠ ـ وعنْ عائشةَ ﷺ قالَتْ: افتَقدْتُ النبيَّ ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ، فَتَحَسَّسْتُ، فَإِذَا هُو راكعٌ ـ أوْ سَاجدٌ ـ يقولُ: «سُبْحَانكَ وبحمدِكَ، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ» وفي روايةٍ: فَوقَعَت يَدِي على بَطْنِ قَدَميهِ، وهُوَ في المَسْجِدِ، وهما منْصُوبتانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ

---

(١) صحيح. أبو داود (٨٦/٢) قال شيخنا في الكلم الطيب (ص١١٤): «وإسناده صحيح».
(٢) صحيح. مسلم (٤١٢/١).
(٣) صحيح. مسلم (٥٣٥/١).
(٤) صحيح. البخاري (٢٨١/١) ومسلم (٣٥٠/١).
(٥) صحيح. مسلم (٣٥٣/١).
(٦) في نسخة شعيب: «عز وجل» وهي الموافقة لما في الصحيح.
(٧) أي جدير.
(٨) صحيح. مسلم (٣٤٨/١).
(٩) صحيح. مسلم (٣٥٠/١).
(١٠) صحيح. مسلم (٣٥٠/١).

بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وبِمُعافاتِكَ مِنْ عُقوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لا أُحْصِي ثَنَاءً عليكَ أَنْتَ كما أثنيتَ على نَفْسِكَ» رواهُ مسلم[١].

١٤٣١ ـ وعنْ سعدِ بن أبي وقاصٍ ﷺ قال: كُنَّا عِنْدَ رسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: «أيعجزُ أَحدُكم أنْ يَكْسِبَ في كلِّ يوْمٍ ألفَ حَسَنَةٍ!» فَسَأَلَهُ سائِلٌ مِنْ جُلَسائِهِ: كيفَ يكْسِبُ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قالَ: «يُسَبِّحُ مِائةَ تَسْبِيحةٍ، فَيُكتَبُ لهُ ألفُ حسَنَةٍ، أوْ يُحطُّ عنهُ ألفُ خَطِيئَةٍ» رواه مسلم[٢].

قال الحُمَيْدِيُّ: كذا هو في كتاب مسلم: «أوْ يُحَطُّ» قال البَرْقَانيُّ: ورواهُ شُعْبَةُ، وأبو عوانَةَ، ويَحيَى القَطَّانُ عَنْ مُوسى الذي رواه مسلم مِن جِهتِهِ فقالُوا: «وَيُحَطُّ» بِغَيْرِ أَلفٍ.

١٤٣٢ ـ وعنْ أبي ذَرٍّ ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يُصْبِحُ عَلى كُلِّ سُلامَى مِنْ أَحدِكُمْ صَدَقةٌ: فكُلُّ تَسْبِيحةٍ صدقَةٌ، وكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وكُلُّ تَكْبِيرةٍ صدقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالمعْرُوفِ صَدقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنكَرِ صدقَةٌ. وَيُجْزِئُ مِنْ ذلكَ رَكْعتَانِ يَرْكَعُهُما منَ الضُّحَى» رواه مسلم[٣].

١٤٣٣ ـ وعَنْ أُمِّ المؤمنينَ جُوَيْرِيَةَ بنتِ الحارثِ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ خَرجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وهِيَ في مسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْد أَنْ أَضْحَى وهَي جَالِسةٌ، فقال: «ما زِلْتِ على الحالِ التي فارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟» قالَتْ: نَعمْ، فَقَالَ النبي ﷺ: «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلمَاتٍ ثَلاثَ مرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيوم لَوَزَنَتهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وبحمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضى نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عرْشِهِ، ومِدَادَ كَلِمَاتِه» رواه مسلم[٤].

وفي روايةٍ لهُ[٥]: «سُبْحانَ اللَّهِ عَددَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ، سُبْحانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدادَ كَلماتِهِ».

وفي روايةِ الترمذي[٦]: «ألا أُعلِّمُكِ كَلماتٍ تَقُولينَها؟ سُبْحانَ اللَّهِ عَدَدَ خلْقِهِ، سُبْحانَ اللَّهِ عَددَ خَلْقِهِ، سُبْحانَ اللَّه عدد خَلْقِهِ، سُبْحانَ اللَّه رضى نَفْسِهِ، سُبْحان اللَّهِ رضى نَفْسِهِ، سُبْحانَ اللَّه رضى نَفْسِهِ، سُبحَانَ اللَّه زِنَةَ عرْشِهِ، سُبحَانَ اللَّه زِنَةَ عرْشِهِ، سُبحَانَ اللَّه زِنَةَ عرْشِهِ، سُبحَانَ اللَّهِ مِدادَ كَلماتِهِ، سُبحَانَ اللَّهِ مِدادَ كَلماتِهِ، سُبحَانَ اللَّهِ مِدادَ كَلماتِه».

١٤٣٤ ـ وعنْ أبي مُوسَى الأشعريِّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ الذي يَذكُرُ رَبَّهُ

---

(١) صحيح. مسلم (٣٥٢/١).
(٢) صحيح. مسلم (٢٠٧٣/٤).
(٣) صحيح. مر برقم (١١٨).
(٤) صحيح. مسلم (٢٠٩٠/٤).
(٥) (٢٠٩١/٤).
(٦) صحيح. الترمذي (٥٥٦/٥).

وَالذي لا يذكُرُهُ، مَثَلُ الحيِّ والمَيِّتِ» رواهُ البخاري[١].

ورواه مسلم[٢] فقال: «مَثَلُ البَيْتِ الَّذي يُذكَرُ اللَّه فِيهِ، وَالبَيتِ الذي لا يُذكَرُ اللَّه فِيهِ، مَثَلُ الحَيِّ والمَيِّتِ».

١٤٣٥ ـ وعنْ أبي هُريرةَ ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قالَ: «يقُولُ اللَّه تَعالى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عبدِي بي، وأنا مَعَهُ إذا ذَكَرَني، فَإن ذَكَرَني في نَفْسهِ، ذَكَرْتُهُ في نَفسي، وإنْ ذَكَرَني في ملإٍ، ذَكَرتُهُ في ملإٍ خَيرٍ منْهُمْ» متَّفقٌ عليهِ[٣].

١٤٣٦ ـ وعَنْهُ قال: قالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «سَبَقَ المُفَرِّدُونَ» قالوا: ومَا المُفَرِّدُونَ يا رسُول اللَّهِ؟ قال: «الذَّاكِرُونَ اللَّه كَثيراً والذَّاكِراتُ» رواه مسلم[٤].

روي: «المُفَرِّدُونَ» بتشديد الراء وتخفيفها، والمَشْهُورُ الَّذي قَالَهُ الجمهُورُ: التَّشْديدُ.

١٤٣٧ ـ وعن جابر ﷺ قال: سمِعْتُ رسُول اللَّه ﷺ يقولُ: «أَفضَلُ الذِّكرِ: لا إله إلاَّ اللَّه» رواهُ الترمِذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ[٥].

١٤٣٨ ـ وعنْ عبداللَّه بن بُسْرٍ ﷺ أنَّ رَجُلاً قال: يا رسُولَ اللَّهِ، إنَّ شَرائِعَ الإسْلام قَدْ كَثُرَت علَيَّ، فَأخبرْني بِشيءٍ أتشَبَّثُ بهِ قال: «لا يَزالُ لِسَانُكَ رَطْباً مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ» رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ[٦].

١٤٣٩ ـ وعنْ جابرٍ ﷺ عَنِ النبي ﷺ قال: «منْ قال: سُبْحانَ اللَّهِ[٧] وبحَمدِهِ، غُرِستْ لهُ نَخْلَةٌ في الجَنَّةِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسنٌ[٨].

١٤٤٠ ـ وعن ابن مسْعُودٍ ﷺ قال: قال رسُول اللَّه ﷺ «لَقِيتُ إبراهيمَ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بي فقال: يا مُحمَّدُ أقرِئ أُمَّتَكَ مِنِّي السَّلامَ، وأَخبِرْهُمْ أنَّ الجنَّةَ طَيِّبةُ التُّرْبَةِ، عَذْبَةُ الماءِ، وأنَّها قِيعانٌ وأنَّ غِرَاسَها: سُبْحانَ اللَّه، والحمْدُ للَّه، ولا إله إلاَّ اللَّه، واللَّه أكْبَرُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[٩].

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٣٥٣).

(٢) صحيح. مسلم (١/٥٣٩).

(٣) صحيح. البخاري (٦/٢٦٩٤) ومسلم (٤/٢٠٦١).

(٤) صحيح. مسلم (٤/٢٠٦٢).

(٥) حسن. الترمذي (٥/٤٦٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٤٣٥): «وهو كما قال».

(٦) صحيح. الترمذي (٥/٤٥٨) قال شيخنا في الكلم الطيب (ص٦١): «هذا قصور فالحديث صحيح الإسناد».

(٧) في السنن: «سبحان الله العظيم».

(٨) صحيح. الترمذي (٥/٥١١) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢/٤٣٥): «وهو حديث صحيح خرجته في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٤)».

(٩) حسن. الترمذي (٥/٥١٠) قال شيخنا في الكلم الطيب (ص٦٧): «هو كما قال فإن له شاهدين من حديث أبي أيوب الأنصاري وابن عمر وقد تكلمت عليهما في الأحاديث الصحيحة (١٠٦)».

١٤٤١ ـ وعنْ أبي الدَّرداءِ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ألا أُنَبِّئُكُم بِخَيْرِ أَعْمَالِكُم، وأَزْكَاهَا عِند مليكِكم، وأرْفعِها في دَرجاتِكم، وخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ والفضَّةِ، وخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكم، فَتَضربُوا أَعْنَاقَهُم، [ويضرِبوا أَعْنَاقكُم؟][1]» قالوا: بلَى، قال: «ذِكْر اللَّهِ تَعالَى» رواهُ الترمذي، قالَ الحاكمُ أبو عبداللَّهِ: إسناده صحيح[2].

١٤٤٢ ـ وعن سعْدِ بْنِ أَبي وقَّاص ﷺ أَنَّهُ دَخَل مع رسولِ اللَّهِ ﷺ على امْرأَةٍ وبيْنَ يديْهَا نَوًى ـ أَوْ حصًى ـ تُسَبِّحُ به فقَال: «ألا أُخْبِرُك بما هُو أَيْسرُ عَلَيْكِ مِنْ هذا، أو أفضل» فقالَ: «سُبْحانَ اللَّهِ عددَ مَا خَلَقَ في السَّماءِ، وَسُبْحانَ اللَّهِ عددَ ما خَلَقَ في الأَرْضِ، سُبحانَ اللَّهِ عددَ ما بيْنَ ذلك، وسبْحانَ اللَّهِ عدد ما هُوَ خَالِقٌ. واللَّه أَكْبرُ مِثْلَ ذلكَ، والحَمْد للَّهِ مِثْلَ ذلك، ولا إِله إلا اللَّه مِثْل ذلكَ، ولا حوْل ولا قُوَّةَ إِلاَّ باللَّه مِثْلَ ذلك» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[3].

١٤٤٣ ـ وعنْ أَبي مُوسى ﷺ قال: قالَ لي رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلا أَدُلُّك على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجنَّةِ؟» فقلت: بلى يا رسول اللَّه، قال: «لا حول ولا قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ» متفقٌ عليه[4].

باب ذكر اللَّه تعالى قائماً وقاعداً ومضطجعاً ومحدثاً وجُنباً وحائضاً إلا القرآن فلا يحل لجنب ولا حائض

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾.

١٤٤٤ ـ وعنْ عائشةَ ﷺ قالَت: كانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ يذكُرُ اللَّه تَعالى على كُلِّ أَحيانِهِ. رواه مسلم[5].

١٤٤٥ ـ وعن ابن عَبّاسٍ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لو أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذا أَتَى أَهلَهُ قالَ:

---

(١) زيادة من نسخة شعيب والسنن.

(٢) صحيح. الترمذي (٥/٤٥٩) قال شيخنا في الكلم الطيب (ص٦٠): «وهو كما قال».

(٣) ضعيف. الترمذي (٥/٥٦٢) قال شيخنا في الكلم الطيب (ص٦٥): «كذا قال وفيه بعد لأن مداره على سعيد بن أبي هلال عن خزيمة، وسعيد قال أحمد: كان اختلط وخزيمة قال الذهبي والعسقلاني: لا يعرف وقد بينت ذلك في الأحاديث الضعيفة (٨٣)» ثم قال شيخنا: «وأما قول الشيخ عبدالقادر: وهو حديث حسن بشواهده فهو غفلة عن كون الشواهد التي أشار إليها ليس فيها ذكر النوى أو الحصى كما كنت بينته في الرد على الحبشي (ص٢٦ ـ ٣٥) فليراجعه من شاء فإنه مهم».

(٤) صحيح. البخاري (٤/١٥٤١) ومسلم (٤/٢٠٧٦).

(٥) صحيح. مسلم (١/٢٨٢).

بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيطَانَ وَجنِّبِ الشَّيطانَ ما رزَقْتَنا، فَقُضِي بيْنهُما[١] ولَدٌ؛ لم يَضُرَّهُ» متفقٌ عليه[٢].

باب ما يقوله عند نومه واستيقاظه

١٤٤٦ ـ عن حُذَيْفَةَ وأبي ذَرٍّ رضي الله عنهما قالا: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أوَى إلى فِراشِهِ قال: «باسمِكَ اللَّهُمَّ أحْيَا وَأمُوتُ[٣]» وإذا اسْتيقَظَ قال: «الحمْدُ للَّهِ الذِي أحْيَانَا بعد مَا أماتَنَا وَإليْهِ النُّشورُ» رواه البخاري[٤].

باب فضل حِلَقِ الذِّكْر والنَّدب إلى ملازمتها والنهي عن مفارقتها لغير عذر

قال الله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾.

١٤٤٧ ـ وعنْ أبي هُريرةَ رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ للَّهِ ملائِكَةً يَطُوفُونَ في الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أهْلَ الذِّكْرِ، فإذا وَجدُوا قَوْماً يذكُرُونَ اللَّه عَزَّ وَجلَّ، تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إلى حاجتِكُمْ، فَيَحُفُّونَهم بِأجْنِحَتِهِم إلى السَّماء الدُّنْيا، فَيسألُهم رَبُّهُم ـ وهو أعلم ـ: ما يقولُ عِبادِي؟ قال: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرونَكَ، ويحْمَدُونكَ، ويُمَجِّدُونَكَ، فيقولُ: هل رأوْني؟ فيقولون: لا واللَّهِ ما رأوْكَ، فَيَقُولُ: كَيْفَ لو رَأوْني؟ قال: يقُولُون: لو رَأوْكَ كانُوا أشَدَّ لكَ عِبادَةً، وأشَدَّ لكَ تمْجِيداً، وأكثرَ لكَ تَسْبِيحاً. فَيَقُولُ: فماذا يَسألُونَ؟ قال: يَقُولونَ: يسألُونَكَ الجنَّةَ. قالَ: يقولُ: وَهل رَأوْهَا؟ قالَ: يَقُولُونَ: لا وَاللَّه يا ربِّ مَا رأوْهَا. قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لو رَأوْهَا؟! قال: يَقُولُونَ: لو أنَّهُم رأوْها كَانُوا أشَدَّ علَيْهَا حِرْصاً، وَأشَدَّ لهَا طَلَباً، وَأعْظَم فِيها رغْبَةً. قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ: يقولُون: يَتعَوَّذُونَ مِنَ النَّارِ، قال: فَيقُولُ: وَهَلِ رَأوْهَا؟ قالَ: يقولونَ: لا واللَّهِ ما رأوْهَا. فَيقُولُ: كَيْف لو رَأوْها؟! قال: يقُولُون: لو رَأوْهَا كانوا أشَدَّ منها فِراراً، وأشَدَّ لها مَخَافَةً. قَالَ: فيقُولُ:

---

(١) في نسخة شعيب: «فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان» وهي إحدى روايات البخاري ورواية مسلم.

(٢) صحيح. البخاري (١/٦٥) ومسلم (٢/١٠٥٨) واللفظ للبخاري.

(٣) في نسخة شعيب: «أموت وأحيا» وهي الموافقة لما في الصحيح.

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٣٣٠).

فَأُشهِدُكم أنِّي قَد غَفَرْتُ لهم، قَالَ: يقُولُ مَلَكٌ مِنَ الملائِكَةِ: فِيهم فُلانٌ لَيس مِنهم، إنَّمَا جاءَ لِحاجَةٍ، قال: هُمُ الجُلَسَاءُ لا يَشْقَى [بِهم][1] جليسهُم» متفقٌ عليه[2].

وفي روايةٍ لمسلِم عنْ أبي هُريرةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «إنَّ للَّهِ مَلائِكَةً سَيَّارةً فُضلاً يَتَتَبَّعُونَ مجالِسَ الذِّكرِ، فَإذا وجَدُوا مَجلِساً فِيهِ ذِكْرٌ، قَعدُوا مَعَهُم، وحفَّ بعْضُهُم بعْضاً بِأجْنِحَتِهِم حتَّى يَمْلؤوا ما بيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّماءِ الدُّنيَا، فَإذا تَفَرَّقُوا عَرجُوا وصعِدوا إلى السَّماءِ، فَيسْألُهُمُ اللَّهُ ﷻ وهو أعْلَمُ: مِنْ أيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُون: جِئْنَا مِنْ عِندِ عِبادٍ لَكَ في الأرْضِ: يُسبحُونَكَ، ويُكَبِّرُونَكَ، وَيُهَلِّلُونَكَ، وَيحْمَدُونَكَ، وَيَسْألُونَكَ. قال: وماذا يسْألُوني؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جنَّتَكَ. قال: وهَلْ رَأوْا جنَّتي؟ قالُوا: لا، أيْ ربِّ: قال: فكَيْفَ لو رأوْا جنَّتي؟! قالُوا: ويسْتَجِيرُونكَ. قال: ومِمَّ يسْتَجِيرُوني؟ قالوا: منْ نَارِكَ يا ربِّ. قال: وَهَلْ رَأوْا نَارِي؟ قالوا: لا، قال: فَكَيْفَ لَوْ رَأوْا نَارِي؟! قالُوا: ويسْتَغْفِرونَكَ، فيقول: قَدْ غفَرْتُ لهُمْ، وأعطَيْتُهُمْ ما سَألُوا، وأجرْتُهم مِمَّا اسْتَجارُوا. قال: فَيقُولونَ: ربِّ فيهِمْ فُلانٌ عبْدٌ خَطَّاءٌ إنَّمَا مَرَّ، فَجلَس معهُمْ، فيقول: ولهُ غفَرْتُ، هُمْ القَوْمُ لا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

١٤٤٨ ـ وعنهُ وعنْ أبي سعيدٍ ﷺ قالا: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَقْعُدُ قَوْمٌ يذْكُرُونَ اللَّهَ إلاَّ حفَّتْهُمُ الملائِكة، وغشِيتهُمُ الرَّحْمةُ، ونَزَلَتْ علَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وذكَرَهُم اللَّه فِيمن عِنْدَهُ» رواه مسلم[3].

١٤٤٩ ـ وعن أبي واقِدٍ الحارِثِ بن عَوْفٍ ﷺ أنَّ رسُولِ اللَّهِ ﷺ بيْنما هُو جَالِسٌ في المسْجِدِ، والنَّاسُ معهُ، إذ أقْبلَ ثَلاثَةُ نَفرٍ، فأَقْبلَ اثْنانِ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ وذَهَب واحدٌ، فوقَفَا على رسول اللَّهِ ﷺ، فَأمَّا أحدُهُما فرأى فُرْجَةً في الحلْقَةِ، فجَلَسَ فيها، وأمَّا الآخَرُ فَجَلس خَلْفَهُمْ، وأمَّا الثالثُ فَأدبر ذاهباً. فَلمَّا فَرَغَ رسُول اللَّهِ ﷺ قال: «ألا أُخبِرُكم عن النَّفَرِ الثَّلاثَةِ؛ أمَّا أحدُهم؛ فَأوى إلى اللَّهِ فآواه اللَّه إليه، وأمَّا الآخرُ؛ فَاسْتَحْيا فاستحيا اللَّهُ مِنْهُ، وَأمَّا الآخرُ؛ فأعْرضَ، فأَعْرض اللَّهُ عنْهُ» متفقٌ عليه[4].

١٤٥٠ ـ وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ قال: خَرج معاوِيَة ﷺ علَى حَلْقَةٍ في المسْجِدِ، فقال: ما أجْلَسكُمْ؟ قالُوا: جلَسْنَا نَذكُرُ اللَّه. قَالَ: آللَّهِ ما أَجْلَسكُم إلاَّ ذَاكَ؟ قالوا: ما أَجْلَسنَا إلاَّ ذَاكَ، قال: أما إنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُم تُهمةً لَكُم، وما كانَ أحدٌ بمنْزِلَتي مِنْ رسُولِ اللَّهِ ﷺ أقلَّ عنْهُ حَدِيثاً مِنِّي: إنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ خرَج على حَلْقَةٍ مِن أصحابه فقال: «ما أجْلَسكُمْ؟» قالوا: جلَسْنَا نَذكُرُ اللَّه، ونحْمدُهُ علَى ما هَدَانَا لِلإسْلامِ، ومنَّ بِهِ

---

(١) زيادة من نسخة شعيب والصحيح.

(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٣٥٣) ومسلم (٤/٢٠٦٩).

(٣) صحيح. مسلم (٤/٢٠٧٤).

(٤) صحيح. البخاري (١/٣٦) ومسلم (٤/١٧١٣).

علَيْنا. قَال: «آللَّهِ ما أَجْلَسكُمْ إِلاَّ ذَاكَ؟» قالوا: واللَّه ما أَجْلَسنا إلاَّ ذَاكَ. قالَ: «أَما إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهمةً لكُمْ، ولِكنَّهُ أَتانِي جبرِيلُ فَأَخْبرني أَنَّ اللَّه يُباهِي بِكُمُ الملائكَةَ» رواهُ مسلمٌ(١).

باب الذكر عند الصباح والمساء

قال الله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾ قال أهلُ اللُّغَةِ: «الآصال»: جمعُ أصيلٍ؛ وهو ما بين العصر والمغرب. وقال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ وقال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ﴾ قال أهلُ اللُّغة: «العشي» ما بين زوال الشمس وغروبها. وقال تعالى: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا ٱلْجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحْنَ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِشْرَاقِ ﴿١٨﴾﴾.

١٤٥١ ـ وعنْ أَبي هريرة ﷺ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قال حِينَ يُصْبِحُ وحينَ يُمسِي: سُبْحانَ اللَّهِ وبحمدِهِ مِائَةَ مَرةٍ لَم يأْتِ أَحدٌ يوْمَ القِيامةِ بأَفضلَ مِما جَاءَ بِهِ، إلاَّ أَحدٌ قال مِثلَ مَا قال أَوْ زَادَ» رواهُ مسلم(٢).

١٤٥٢ ـ وعَنهُ قال: جاءَ رجُلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال: يا رسُول اللَّهِ! ما لَقِيتُ مِنْ عَقْربٍ لَدغَتني البارِحةَ! قال: «أَما لَو قُلتَ حِينَ أَمْسيت: أَعُوذُ بِكلماتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ منْ شَرِّ ما خَلَقَ لم تَضُرَّكَ» رواه مسلم(٣).

١٤٥٣ ـ وعنهُ عن النبيِّ ﷺ أَنَّه كان يقولُ إِذَا أَصْبَحَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبحْنَا، وبِكَ أَمسَيْنَا، وبِكَ نَحيا، وبكَ نَموتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ» وإذا أَمْسى قال: «اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وبِكَ نَحيا، وبِك نمُوتُ، وإِلَيْكَ النُّشُورُ» رواه أَبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن(٤).

١٤٥٤ ـ وعنهُ أَنَّ أَبا بَكرٍ الصِّدِّيقَ ﷺ قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِكَلمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وإِذَا أَمْسَيتُ، قال: «قُلْ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمواتِ والأرضِ عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهادةِ، ربَّ كُلِّ شَيءٍ وَمَلِيكَهُ. أَشْهَدُ أن لاَ إِله إلاَّ أَنتَ، أَعُوذُ بكَ منْ شَرِّ نَفسي وشَرِّ الشَّيْطَانِ

---

(١) صحيح. مسلم (٤/٢٠٧٥).
(٢) صحيح. مسلم (٤/٢٠٧١).
(٣) صحيح. مسلم (٤/٢٠٨١).
(٤) صحيح لغيره. أبو داود (٤/٣١٧) والترمذي (٥/٤٦٦) واللفظ لأبي داود وصححه شيخنا في الصحيحة برقم (٢٦٣).

وَشِرْكِهِ» قال: «قُلْها إذا أصبحْتَ، وَإذا أَمْسَيْتَ، وإذا أَخذْتَ مَضْجِعَكَ» رواه أبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[١].

١٤٥٥ ـ وعَن ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قالَ: كانَ نبيُّ اللَّهِ ﷺ إذَا أمسى قال: «أَمْسَيْنَا وأَمْسى المُلكُ للَّهِ، والحمْدُ للَّهِ، لاَ إِلَهَ إلاَّ اللَّه وحْدَهُ لاَ شَريكَ لَه» قالَ الراوي: أَرَاهُ قال فيهِنَّ: «لهُ المُلكُ وَلَه الحمْدُ وهُوَ عَلى كلِّ شَيءٍ قدِيرٌ، ربِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا في هذِهِ اللَّيلَةِ، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وأَعُوذُ بِكَ منْ شَرِّ مَا في هذِهِ اللَّيْلَةِ وشَرِّ ما بعْدَهَا، ربِّ أَعُوذُ بِكَ من الكَسَلِ، وَسُوءِ الكِبَرِ، [ربِّ][٢] أعوذُ بِكَ منْ عذَابٍ في النَّار، وَعَذَابٍ في القبر» وَإِذَا أَصْبحَ قال ذلك أَيْضاً: «أَصْبحْنَا وَأَصْبَحَ المُلْك للَّهِ» رواه مسلم[٣].

١٤٥٦ ـ وعنْ عبدِاللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ ـ بضَمِّ الْخَاءِ المُعْجَمَةِ ـ ﷺ قال: قال لي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقرأْ: قُلْ هوَ اللَّه أَحَدٌ، والمعوِّذَتَيْن حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصبِحُ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كلِّ شَيْءٍ»

رواهُ أَبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسن صحيح[٤].

١٤٥٧ ـ وعنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّه ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ في صَبَاحِ كلِّ يَوْمٍ ومَسَاءِ كلِّ لَيْلَةٍ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لاَ يَضُرُّ مَع اسْمِهِ شيءٌ في الأرضِ ولا في السماءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعلِيمُ، ثلاثَ مَرَّاتٍ، إلاَّ لَمْ يَضُرَّهُ شَيءٌ» رواه أبو داود، والتِّرمذي وقال: حديث حسن صحيح[٥].

باب ما يقوله عند النوم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الآيات.

١٤٥٨ ـ وعنْ حُذيفةَ وأَبي ذرٍّ ﷺ أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ كانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قالَ: «باسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحيَا وَأَموتُ» رواه البخاري[٦].

---

(١) صحيح. أبو داود (٣١٦/٤) والترمذي (٤٦٧/٥) قال شيخنا في الكلم (ص٧١): «وهو كما قال».

(٢) زيادة من نسخة شعيب والصحيح.

(٣) صحيح. مسلم (٢٠٨٨/٤).

(٤) حسن صحيح. أبو داود (٣٢١/٤) والترمذي (٥٦٧/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٨٤/٢): «وهو كما قال».

(٥) صحيح. أبو داود (٣٢٣/٤) والترمذي (٤٦٥/٥) قال شيخنا في الكلم (ص٧١): «وإسناده صحيح».

(٦) صحيح. مر برقم (١٤٤٦).

١٤٥٩ ـ وعَنْ عليِّ ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ له وَلِفَاطِمةَ ﷺ: «إِذَا أَوَيْتُمَا إِلى فِراشِكُما، أَوْ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُما فَكَبِّرَا ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلاثاً وثَلاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلاثاً وَثَلاثِين» وفي روايةٍ: التَّسْبِيحُ أَرْبعاً وَثَلاثِينَ. وفي روايةٍ: التَّكبِيرُ أَربعاً وَثَلاثِينَ. متفقٌ عليه[١].

١٤٦٠ ـ وعن أَبي هُريرةَ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا أَوَى أَحَدُكُم إِلى فِراشِهِ، فَلْيَنْفُض فِراشَهُ بداخِلَةِ إِزَارِهِ فإِنَّهُ لاَ يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْها، وإِنْ أَرْسَلْتَها، فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِه عِبادَكَ الصَّالحِينَ» متفقٌ عليه[٢].

١٤٦١ ـ وعنْ عائشةَ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كان إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ نَفَثَ في يدَيْهِ، وَقَرَأَ بالْمُعَوِّذاتِ ومَسح بِهمَا جَسَدَهُ. متفقٌ عليه[٣].

وفي رواية لهما[٤]: أَنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوى إِلى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلةٍ جمَع كَفَّيْهِ، ثُمَّ نفثَ فيهما فَقَرأَ فِيهما: قُلْ هُوَ اللَّه أَحَدٌ، وقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِربِّ النَّاسِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا ما اسْتطاعَ مِن جسَدِهِ، يبْدَأُ بِهما عَلَى رَأْسِهِ وَوجهِهِ، وما أَقبلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذلكَ ثَلاَثَ مرَّات. متفقٌ عليه.

قال أَهلُ اللُّغَةِ: «النَّفْثُ» نَفخٌ لَطِيفٌ بِلاَ رِيقٍ.

١٤٦٢ ـ وَعنِ البرَاءِ بْنِ عازِبٍ ﷺ قَالَ: قال لي رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتيتَ مَضْجَعَكَ فَتوضَّأْ وضُوءَكَ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلى شِقِّكَ الأيمَنِ، وقلْ: اللَّهُمَّ أَسلَمْتُ نفسي إِلَيكَ،[٥] وَفَوَّضتُ أَمري إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهرِي إِلَيْكَ، رهْبَةً ورغبةً إِلَيْكَ، لا مَلجأَ ولا مَنجى مِنْكَ إِلاَّ إِليكَ، آمنتُ بِكِتَابِكَ الذِي أَنزَلْت، وَبِنَبِيِّكَ الذِي أَرسَلتَ، فإِنْ مِتَّ؛ مِتَّ على الفِطرةِ، واجْعَلهُنَّ آخِرَ ما تَقُولُ» مُتَّفقٌ عليهِ[٦].

١٤٦٣ ـ وَعَنْ أَنسٍ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ إِذا أَوَى إِلى فِراشِهِ قَال: «الحمْدُ للَّهِ الَّذي أَطْعَمنَا وسقَانا، وكفَانَا وآوانَا، فكمْ مِمَّنْ لا كافيَ لَهُ ولا مُؤْوِيَ» رواهُ مسلمٌ[٧].

---

(١) صحيح. البخاري(٢٣٢٩/٥)ومسلم(٢٠٩١/٤).
(٢) صحيح. البخاري(٢٣٢٩/٥)ومسلم(٢٠٨٤/٤).
(٣) صحيح. البخاري (٢٣٢٩/٥) ومسلم (١٧٢٣/٤) واللفظ للبخاري.
(٤) صحيح. البخاري (١٩١٦/٤) ومسلم (١٧٢٣/٤) واللفظ للبخاري.
(٥) وفي بعض النسخ: «ووجهت وجهي إليك» وهي غير موجودة في المخطوطة ولا في نسخة شعيب وموجودة في الأصول فاقتضى التنبيه.
(٦) صحيح. البخاري (٩٧/١) ومسلم (٢٠٨٢/٤).
(٧) صحيح. مسلم (٢٠٨٥/٤).

١٤٦٤ ـ وعنْ حُذيْفَةَ، ﷺ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ كَانَ إِذا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ، وضَعَ يَدَهُ اليُمنَى تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ يقُولُ: «اللّهمَّ قِني عَذَابَكَ يومَ تَبْعثُ عِبادَكَ» رواهُ الترمِذيُّ وقال: حديثٌ حَسنٌ[1].

وَرَواهُ أَبو داودَ مِنْ رِوايةِ حفصة ﷺ[2]، وَفيهِ أَنَّهُ كَانَ يقُولهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ[3].

---

(١) صحيح. الترمذي (٤٧١/٥) قال شيخنا في الكلم (ص ٧٩): «وهو كما قال».

(٢) أبو داود (٣١٠/٤).

(٣) الذي قرره شيخنا في بحث ماتع في الصحيحة (٥٨٧/٦) أن قوله ثلاث مرات لا يثبت.

كتاب الدعوات

قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ الآية. وقال تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾ الآية.

١٤٦٥ ـ وَعن النُّعمانِ بْنِ بشيرٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «الدُّعاءُ هوَ العِبَادةُ[١]» رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح[٢].

١٤٦٦ ـ وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَان رسُول اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الجوامِعَ مِنَ الدُّعاءِ، ويَدَعُ ما سِوى ذلكَ. رَوَاه أَبو داود بإسنادٍ جيِّد[٣].

١٤٦٧ ـ وعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النبيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ آتِنَا في الدُّنْيا حَسَنَةً، وفي الآخِرةِ حَسَنةً، وَقِنَا عَذابَ النَّارِ» متفقٌ عليهِ[٤].

زاد مُسلِمٌ في رِوايتِهِ قَال: وكَانَ أَنَسٌ إذا أَرَاد أَنْ يَدعُوَ بِدعْوَةٍ دَعَا بها، وَإذا أَرَادَ أَن يَدعُو بدُعَاءٍ دَعا بهَا فيه.

---

(١) قال المناوي في فيض القدير: «قال الكمال ابن الهمام: ما تعارفه الناس في هذه الأزمان من التمطيط والمبالغة في الصياح والانشغال بتحريات النغم إظهاراً للصناعة النغمية لا إقامة للعبودية فإنه لا يقتضي الإجابة بل هو من مقتضيات الرد، وهذا معلوم إن كان قصده إعجاب الناس به، فكأنه قال: اعجبوا من حسن صوتي وتحريري، ولا أرى أن تحرير النغم في الدعاء كما يفعله القراء في هذا الزمان يصدر ممن يفهم معنى الدعاء والسؤال، وما ذاك إلا نوع لعب، فإنه لو قدر في الشاهد سائل حاجة من ملك أدى سؤاله وطلبه بتحرير النغم فيه من الخفض والرفع والتطريب والترجيع كالتغني نسب البتة إلى قصد السخرية واللعب، إذ مقام طلب الحاجة التضرع لا التغني فاستبان أن ذاك من مقتضيات الخيبة والحرمان».

(٢) صحيح. أبو داود (٧٦/٢) والترمذي (٢١١/٥) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢١٩/٥): «قلت: إسناده صحيح».

(٣) صحيح. أبو داود (٧٧/٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٢٢/٥): «قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٤) صحيح. البخاري(٢٣٤٧/٥)ومسلم(٢٠٧٠/٤).

١٤٦٨ ـ وعَن ابنِ مسْعُودٍ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِي أَسْأَلُكَ الهُدَى، وَالتُّقَى، وَالعفَافَ، والغنَى» رواهُ مُسْلِمٌ[١].

١٤٦٩ ـ وعَنْ طارِقِ بْنِ أَشْيَمَ ﷺ قالَ: كَانَ الرَّجلُ إذا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبيُّ ﷺ الصَّلاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدعُوَ بِهَؤُلاءِ الكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ اغفِرْ لي، وَارْحمْني، واهْدِني، وعافِني، وارْزُقني» رواهُ مسلمٌ[٢].

وفي رِوايَةٍ لَهُ[٣] عَنْ طارقٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ وَأَتاهُ رَجلٌ، فَقَالَ: يا رَسُولَ اللَّهِ! كيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي، وَارْحَمْني، وَعَافِني، وَارْزُقني، فَإِنَّ هَؤُلاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ».

١٤٧٠ ـ وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عمرو بن العاص ﷺ قَالَ: قَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ القُلُوبِ صرِّفْ قُلوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ» رَوَاهُ مسْلِمٌ[٤].

١٤٧١ ـ وَعَنْ أَبي هُريَرةَ ﷺ عنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَماتَةِ الأَعْدَاءِ» متفقٌ عليه[٥].

وفي رِوَايةٍ: قالَ سُفْيَانُ: أَشُكُّ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنها.

١٤٧٢ ـ وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «اللَّهمَّ أَصْلِحْ لي دِيني الَّذي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ التي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لي آخِرَتي الَّتي فِيها مَعَادِي، وَاجْعلِ الحيَاةَ زِيادَةً لي في كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الموتَ راحَةً لي مِنْ كُلِّ شَرٍ» رَوَاهُ مسلِمٌ[٦].

١٤٧٣ ـ وَعنْ علي ﷺ قالَ: قال لي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اهْدِني، وَسدِّدْني».

وَفي رِوَايةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدى، وَالسَّدَادَ» رواهُ مسلم[٧].

١٤٧٤ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعجْزِ والكَسَلِ وَالجُبْنِ وَالهَرَمِ، وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيا وَالمَمَاتِ».

وفي رِوايةٍ: «وَضَلَعِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٨].

١٤٧٥ ـ وَعن أَبي بكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ أَنَّه قَالَ لِرَسولِ اللَّه ﷺ: عَلِّمني دُعَاءً أَدْعُو بِهِ

(١) صحيح. مسلم (٢٠٨٧/٤).
(٢) صحيح. مسلم (٢٠٧٣/٤).
(٣) صحيح. مسلم (٢٠٧٣/٤).
(٤) صحيح. مسلم (٢٠٤٥/٤).
(٥) صحيح. البخاري (٢٣٣٦/٥) ومسلم (٢٠٨٠/٤) واللفظ للبخاري.
(٦) صحيح. مسلم (٢٠٨٧/٤).
(٧) صحيح. مسلم (٢٠٩٠/٤).
(٨) صحيح. مسلم (٢٠٧٩/٤) لكن ليس فيه: «وضلع الدين وغلبة الرجال» فقد رواها البخاري (١٠٥٩/٣).

في صَلاتي، قَالَ: «قُلْ: اللَّهمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْماً كثِيراً، وَلا يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلاَّ أَنْتَ، فَاغْفِر لي مغْفِرَةً مِن عِنْدِكَ، وَارحَمْني، إنَّكَ أَنْتَ الْغَفُور الرَّحِيم» متَّفَقٌ عليهِ[١].

وفي رِوايةٍ: «وَفي بيْتي» وَرُوي: «ظُلْماً كَثيراً» ورويَ «كَبيراً» بِالثاءِ المثلثة، وبِالباءِ الموحدة، فَيَنْبغِي أن يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَيُقَالُ: كَثيراً كَبيراً.

١٤٧٦ ـ وَعَن أَبي موسَى ﷺ عَنِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّه كَانَ يَدعُو بهَذا الدُّعَاءِ: «اللَّهمَّ اغْفِر لي خَطِيئَتي وجهْلي، وإِسْرَافي في أَمْري، وما أَنْتَ أعلَم بِهِ مِنِّي، اللَّهمَّ اغفِرْ لي جِدِّي وَهزْلي، وَخطَئي وعمْدِي، وَكلُّ ذلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَما أَسْررْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنت المقَدِّمُ، وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ على كلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» متفقٌ عليه[٢].

١٤٧٧ ـ وعنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يقُولُ في دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عمِلْتُ ومِنْ شَرِّ ما لَمْ أَعْمَلْ» رَواهُ مُسْلِم[٣].

١٤٧٨ ـ وعَنِ ابنِ عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنهُما قَالَ: كانَ مِنْ دُعاءِ رسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنْ زَوالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجميعِ سخَطِكَ» روَاهُ مُسْلِمٌ[٤].

١٤٧٩ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَم ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يقُولُ: «اللهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ، والبُخْلِ وَالهَرم، وعَذَاب الْقَبْر، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وليُّهَا وَموْلاَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنْ عِلم لا يَنْفَعُ، ومِنْ قَلْبٍ لاَ يخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لا تَشبَعُ، ومِنْ دَعْوةٍ لا يُستجابُ لهَا» رواهُ مُسْلِمٌ[٥].

١٤٨٠ ـ وَعنِ ابنِ عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنهُما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وعلَيْكَ تَوكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنبْتُ، وَبِكَ خَاصمْتُ، وإِلَيْكَ حَاكَمْتُ. فاغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ، وما أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْررْتُ ومَا أَعلَنْتُ، أَنْتَ المُقَدِّمُ، وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، لا إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ».

زادَ بعْضُ الرُّوَاةِ: «ولا حَولَ ولا قوَّةَ إِلاَّ باللَّهِ» متفقٌ عليهِ[٦].

١٤٨١ ـ وَعَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَدعو بهؤُلاءِ الكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِني أَعوذُ بِكَ مِن فِتنةِ النَّارِ، وعَذَابِ النَّارِ، وَمِن شَرِّ الغِنَى وَالفَقْرِ» رَوَاهُ أَبو داود، والترمذيُّ وقال: حديث حسن صحيح[٧]، وهذا لفظُ أَبي داود.

---

(١) صحيح. البخاري (٢٨٦/١) ومسلم (٢٠٧٨).

(٢) صحيح. البخاري (٢٣٥٠/٥) ومسلم (٢٠٨٧/٤).

(٣) صحيح. مسلم (٢٠٨٥/٤).

(٤) صحيح. مسلم (٢٠٩٧/٤).

(٥) صحيح. مسلم (٢٠٨٨/٤).

(٦) صحيح. البخاري (٣٧٧/١) ومسلم (٥٣٣/١).

(٧) صحيح. أبو داود (٩١/٢) والترمذي (٥٢٥/٥) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٢٦٩/٥): «قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين وقد أخرجاه» قلت: البخاري (٢٣٤٤/٥) ومسلم (٢٠٧٨/٤).

١٤٨٢ - وعَن زيادِ بْن عِلاقَةَ عن عمِّه؛ وهو قُطبَةُ بنُ مالِكٍ ﷺ قَال: كَانَ النَّبيُّ ﷺ يقُولُ: «اللَّهمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِن منْكَرَاتِ الأخلاقِ، والأعْمَالِ والأهْواءِ» رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ(١).

١٤٨٣ - وعَن شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ ﷺ قَال: قُلْتُ يا رَسولَ اللَّهِ! عَلِّمْني دُعاءً. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إني أعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِن شَرِّ بصَرِي، وَمِن شَرِّ لسَاني، وَمِن شَرِّ قَلبي، وَمِن شَرِّ مَنِيِّي» رواهُ أبو داودَ، والترمذيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ(٢).

١٤٨٤ - وَعَن أنسٍ ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الْبرَصِ، وَالجُنُونِ، والجُذَامِ، وسيئ الأسْقام» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ(٣).

١٤٨٥ - وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «اللَّهمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الجُوعِ؛ فإنَّهُ بِئْسَ الضَّجيعُ، وَأعُوذُ بِكَ من الخِيانَةِ؛ فَإنَّهَا بئْسَتِ البِطانَةُ» رواهُ أبو داودَ بإسنادٍ صحيحٍ(٤).

١٤٨٦ - وَعن عليٍّ ﷺ أنَّ مُكَاتَباً جاءهُ، فَقَالَ: إني عَجَزتُ عَن كتابتي؛ فَأعِنِّي. قالَ: ألا أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ عَلَّمَنيهنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لو كانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جبلٍ دَيْناً أدَّاهُ اللَّهُ عنْكَ؟ قُلْ: «اللَّهمَّ اكْفِني بحلالِكَ عَن حَرَامِكَ، وَأغْنِني بِفَضلِكَ عَمَّن سِوَاكَ» رواهُ الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ(٥).

١٤٨٧ - وعَنْ عِمْرانَ بْنِ الحُصينِ ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ عَلَّمَ أباهُ حُصيْناً كَلِمتَيْنِ يدعُو بهما: «اللَّهُمَّ ألهِمْني رُشْدِي، وأعِذْني مِن شَرِّ نفسي» رواهُ الترمذيُّ وقَالَ: حديثٌ حسنٌ(٦).

١٤٨٨ - وَعَن أبي الفَضلِ العبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ﷺ قال: قُلْتُ يا رسول اللَّهِ: عَلِّمْني شَيْئاً أَسْألُهُ اللَّه تَعالى، قَالَ: «سَلُوا اللَّه العافِيَةَ». فَمكَثْتُ أيَّاماً، ثُمَّ جِئتُ فَقُلْتُ: يا

---

(١) صحيح. الترمذي (٥/٥٧٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣/٢٣): «وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي وهو عندي على شرطهما».

(٢) صحيح. أبو داود (٢/٩٢) والترمذي (٥/٥٢٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٥/٢٧٤): «قلت: إسناده صحيح».

(٣) صحيح. أبو داود (٢/٩٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٥/٢٧٧): «قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٤) حسن. أبو داود (٢/٩١) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٥/٢٧١): «قلت: إسناده حسن».

(٥) حسن. الترمذي (٥/٥٦٠) قال شيخنا في الكلم الطيب (ص١٢٩): «وهو كما قال».

(٦) ضعيف. الترمذي (٥/٥١٩) قال شيخنا في الرياض (ص ١١): «كذا قال ولعله في بعض نسخ الترمذي وإلا ففي طبعة بولاق: (حديث غريب) يعني ضعيف، وهو اللائق بحال إسناده فإن فيه انقطاعاً وضعفاً لا سيما وقد رواه ابن حبان وأحمد من طريق أخرى بلفظ: (اللهم قني شر نفسي واعزم لي على أرشد أمري) وسنده صحيح على شرط الشيخين».

رسولَ اللَّه: علِّمْني شَيْئاً أَسْأَلُهُ اللَّه تعالى، قَالَ لي: «يَا عبَّاسُ يا عمَّ رَسولِ اللَّهِ، سَلُوا اللَّه العافيةَ في الدُّنْيا والآخِرةِ»

رَواهُ الترمذيُّ وقَالَ: حديثٌ[1] صَحيحٌ[2].

١٤٨٩ ـ وعنْ شَهرِ بْنِ حوشَبٍ قَالَ: قُلْتُ لأمِّ سَلَمَةَ ﵂: يا أُمَّ المؤمِنين مَا كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رسُول اللَّهِ ﷺ إذا كانَ عِنْدكِ؟ قَالَتْ: كانَ أَكْثَرُ دُعائِهِ: «يا مُقَلِّبَ القُلوبِ ثَبِّتْ قلْبي علَى دِينِكَ» رَواهُ الترمذيُّ وقال: حَديثٌ حسنٌ[3].

١٤٩٠ ـ وعن أبي الدَّرداءِ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «كانَ مِن دُعاءِ دَاوُدَ ﷺ: اللَّهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ من يُحِبُّكَ، وَالعمَلَ الذي يُبَلِّغُني حُبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعل حُبَّكَ أَحبَّ إلَيَّ مِن نَفسي، وأَهْلي، ومِن الماءِ البارد» رَواهُ الترمذيُّ وَقَالَ: حديثٌ حسنٌ[4].

١٤٩١ ـ وعن أَنَسٍ ﵁ قَالَ: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلِظُّوا بِياذا الجَلالِ وَالإكرام» رواه الترمذي، ورَواهُ النَّسَائيُّ مِنْ رِوايةِ ربيعةَ بْنِ عامِرٍ الصَّحابيِّ، قَالَ الحاكم: حديثٌ صحيحُ الإِسْنَادِ[5].

«أَلِظُّوا» بكسر اللَّام وتشديد الظاءِ المعجمةِ معْنَاه: الْزَمُوا هذِهِ الدَّعْوَةَ وأَكْثِرُوا مِنها.

١٤٩٢ ـ وعن أَبي أُمامةَ ﵁ قَالَ: دَعا رسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدُعَاءٍ كَثيرٍ، لم نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئاً، قُلْنا: يا رَسُولَ اللَّهِ دعوتَ بِدُعاءٍ كَثِيرٍ لم نَحفَظ منْهُ شَيْئاً، فقَالَ: «أَلا أَدُلُّكم على ما يَجمَعُ ذَلكَ كُلَّهُ؟ تَقُولُ: اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ مِن خَيرِ ما سأَلَكَ مِنْهُ نبيُّكَ مُحمَّدٌ ﷺ، ونعوذُ[6] بِكَ من شَرِّ ما اسْتَعاذَ مِنْهُ نَبيُّكَ مُحمَّدٌ ﷺ، وَأَنْتَ المُسْتَعَانُ، وعلَيْكَ البلاغُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ بِاللَّهِ» رواهُ الترمذيُّ وقَالَ: حديثٌ حَسَنٌ[7].

١٤٩٣ ـ وَعَن ابْنِ مسْعُودٍ ﵁ قَالَ: كَانَ مِن دُعَاءِ رَسُولِ اللَّه ﷺ: «اللَّهُمَّ إنِّي

---

(١) في نسخة شعيب: «حسن صحيح» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط والسنن.

(٢) صحيح لغيره. الترمذي (٥/٥٣٤) صححه شيخنا لشواهده كما في الصحيحة برقم (١٥٢٣).

(٣) صحيح لغيره. الترمذي (٥/٥٣٨) قال شيخنا في الصحيحة (٥/١٢٦): «وقال الترمذي: حديث حسن. قلت: يعني لغيره وهو كما قال أو أعلى لأن شهراً هذا وإن كان سيئ الحفظ فحديثه هذا له شواهد تقويه» قلت: ثم ذكره شيخنا.

(٤) ضعيف. الترمذي (٥/٥٢٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣/٣٣): «كذا قال وفيه عبدالله بن ربيعة الدمشقي وهو مجهول كما قال الحافظ في التقريب».

(٥) صحيح. الترمذي (٥/٥٤٠) والنسائي في الكبرى (٤/٤٠٩) والحاكم (١/٦٧٦) قال شيخنا في الصحيحة (٤/٤٩): «ووافقه الذهبي وهو كما قالا».

(٦) في نسخة شعيب: «وأعوذ».

(٧) ضعيف. الترمذي (٥/٥٣٧) قال شيخنا في الضعيفة (٧/٣٦٨): «قلت: بل ضعيف لاختلاط ليث بن أبي سليم».

أَسْأَلُكَ مُوجِباتِ رحْمَتِكَ، وَعزائم مَغْفِرَتِكَ، والسَّلامَةَ مِن كُلِّ إثم، والغَنِيمَةَ مِن كُلِّ بِرٍ، وَالفوْزَ بالجَنَّةِ، وَالنَّجاةَ مِنَ النَّارِ» رواهُ الحاكِم أبو عبداللَّهِ، وقالَ: حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلِمٍ[١].

باب فضل الدُّعاء بظهر الغيب

قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ﴾ وقال تعالى إخباراً عن إبراهيم ﷺ: ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡحِسَابُ ﴿٤١﴾﴾.

١٤٩٤ ـ وَعَن أبي الدَّرداءِ ﷺ أنَّهُ سمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ما مِن عبْدٍ مُسْلِمٍ يَدعُو لأخِيهِ بِظَهرِ الغَيْبِ إلاَّ قَالَ المَلَكُ: ولَكَ بمِثْلٍ» رواه مسلم[٢].

١٤٩٥ ـ وعَنهُ أنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ كانَ يقُولُ: «دَعْوةُ المرءِ المُسْلِم لأخيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ مُسْتَجابةٌ، عِنْد رأسِهِ ملَكٌ مُوكَّلٌ كلَّما دعا لأخِيهِ بخيرٍ قَال المَلَكُ المُوكَّلُ بِهِ: آمِينَ، ولَكَ بمِثْلٍ» رواه مسلم[٣].

باب في مسائل من الدعاء

١٤٩٦ ـ عنْ أُسامَةَ بْنِ زيْدٍ ﷺ قالَ: قالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ صُنِعَ إلَيْهِ معْرُوفٌ، فقالَ لِفَاعِلِهِ: جزَاكَ اللَّه خَيْراً، فَقَد أبْلَغَ في الثَّنَاءِ» رواه الترمذي وقَالَ: حَدِيثٌ حسنٌ صَحِيحٌ[٤].

١٤٩٧ ـ وَعَن جَابرٍ ﷺ قال: قَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَدْعُوا عَلى أنْفُسِكُم، وَلا [تدْعُوا][٥] عَلى أولادِكُم، ولا تَدْعُوا على أمْوَالِكُم، لا تُوافِقُوا مِنَ اللَّهِ ساعةً يُسأَلُ فِيهَا عَطاءً؛ فيَسْتَجيبَ لَكُم» رواه مسلم[٦].

١٤٩٨ ـ وعن أبي هُريرةَ ﷺ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أقْرَبُ ما يَكُونُ العَبْدُ مِن ربِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأكْثِرُوا الدُّعَاءَ» رواه مسلم[٧].

---

(١) ضعيف جداً. الحاكم (٧٠٦/١) قلت: أطال شيخنا النفس في بيان علله والرد على الحاكم في تصحيحه في الضعيفة برقم (٢٩٠٨).

(٢) صحيح. مسلم (٢٠٩٤/٤).

(٣) صحيح. مسلم (٢٠٩٤/٤).

(٤) صحيح. الترمذي (٣٨٠/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢٢٢/٣): «قلت: وإسناده صحيح».

(٥) زيادة من نسخة شعيب والصحيح.

(٦) صحيح. مسلم (٢٣٠٤/٤).

(٧) صحيح. مسلم (٣٥٠/١).

١٤٩٩ ـ وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجابُ لأَحَدِكُم ما لَم يَعْجَل: يقُولُ قَد دَعوتُ رَبِّي، فَلم يسْتَجبْ لي» متفقٌ عليه[١].

وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ[٢]: «لا يزَالُ يُسْتَجابُ لِلعَبْدِ مَا لَم يدعُ بإثم، أَوْ قَطِيعةِ رَحِم، ما لَمْ يَسْتَعْجِلْ» قِيلَ: يا رَسُولَ اللَّهِ مَا الاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: قَدْ دعوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَم أَرَ يَسْتَجِيبُ لي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْد ذلك، ويَدَعُ الدُّعَاءَ».

١٥٠٠ ـ وَعَنْ أَبي أُمامَةَ ﷺ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الدُّعَاءِ أَسْمعُ؟ قَالَ: «جوْفَ اللَّيْلِ الآخِرِ، وَدُبُرَ الصَّلَوَاتِ المكْتُوباتِ» رواه الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ[٣].

١٥٠١ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا عَلى الأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّه تَعالى بِدَعْوَةٍ إلاَّ آتاهُ اللَّه إيَّاهَا، أَوْ صَرَف عنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا، ما لَم يَدْعُ بإِثْم، أَوْ قَطِيعَةِ رحِم» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْم: إذاً نُكْثِرُ. قَالَ: «اللَّه أَكْثَرُ» رواه الترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسنٌ صَحِيحٌ[٤]، وَرَواهُ الحاكِمُ مِنْ رِوايةِ أَبي سعيدٍ وَزَاد فِيهِ: «أَوْ يَدَّخِرَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلَها»[٥].

١٥٠٢ ـ وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ كَان يقُولُ عِنْد الكرْبِ: «لا إِله إلاَّ اللَّه العظِيمُ الحلِيمُ، لا إِله إلاَّ اللَّه رَبُّ العَرْشِ العظِيمِ، لا إِلَهَ إلاَّ اللَّه رَبُّ السمَواتِ، وربُّ الأَرْض، وربُّ العرشِ الكريم» متفقٌ عليه[٦].

باب كرامات الأولياء وفضلهم

قال الله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴿٢٥﴾ فَكُلِى وَٱشْرَبِى﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ وقال تعالى: ﴿وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأْوُۥٓا۟ إِلَى ٱلْكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا ﴿١٦﴾ وَتَرَى

---

(١) صحيح. البخاري (٢٣٣٥/٥) ومسلم (٢٠٩٥/٤).

(٢) صحيح. مسلم (٢٠٩٦/٤).

(٣) صحيح لغيره. الترمذي (٥٢٦/٥) صححه شيخنا لشواهده في صحيح الترغيب برقم (١٦٤٨).

(٤) حسن صحيح. الترمذي (٥٦٦/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤١٨/٢): «قلت: وإسناده حسن».

(٥) صحيح. قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤١٨/٢): «الحاكم (٤٦٣/١) وقال: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي وهو كما قال».

(٦) صحيح. البخاري (٢٣٣٦/٥) ومسلم (٢٠٩٢/٤).

ٱلشَّمۡسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ عَن كَهۡفِهِمۡ ذَاتَ ٱلۡيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقۡرِضُهُمۡ ذَاتَ ٱلشِّمَالِ﴾.

١٥٠٣ ـ وعنْ أبي مُحمَّدٍ عَبْدِالرَّحْمن بْنِ أبي بكر الصِّدِّيقِ رضي الله عنهما أنَّ أصْحاب الصُّفَّةِ كانُوا أُناساً فُقَرَاءَ وأنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ مرَّةً: «مَنْ كانَ عِنْدَهُ طَعامُ اثنَينِ، فَلْيذْهَبْ بِثالث، ومَنْ كَانَ عِندهُ طعامُ أربَعَةٍ، فَلْيَذْهَبْ بخَامِسٍ وبِسَادِسٍ» أوْ كَما قَالَ، وأنَّ أبَا بَكْرٍ رضي الله عنه جاءَ بِثَلاثَةٍ، وَانْطَلَقَ النبيُّ ﷺ بِعَشرَةٍ، وَأنَّ أبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْد النبي ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صلَّى العِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَجَاءَ بَعْدَ ما مَضَى من اللَّيلِ مَا شاءَ اللَّه، قَالَتْ امْرَأَتُهُ: ما حَبَسَكَ عَنْ أضْيافِكَ؟ قَالَ: أوَ ما عَشَّيتِهِمْ؟ قَالَتْ: أبَوْا حَتَّى تَجِيءَ وَقَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِم. قَال: فَذَهَبْتُ أنَا فاختبأتُ، فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ، فجدَّعَ وَسَبَّ وَقَالَ: كُلُوا لا هَنِيئاً، واللَّه لا أَطْعَمُهُ أبداً، قال: وايمُ اللَّهِ ما كُنَّا نَأخذُ منْ لُقمةٍ إلاَّ ربا مِنْ أَسْفَلِهَا أكْثَرُ مِنْهَا حتَّى شَبِعُوا، وصَارَتْ أكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذلكَ، فَنَظَرَ إلَيْهَا أبُو بكْرٍ فَقَال لامْرَأتِهِ: يَا أُخْتَ بني فِرَاسٍ مَا هَذا؟! قَالَتْ: لا وَقُرَّةِ عَيني لهي الآنَ أكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلكَ بِثَلاثِ مرَّاتٍ، فَأكَلَ مِنْهَا أبُو بكْرٍ وَقَال: إنَّمَا كَانَ ذلكَ مِنَ الشَّيطَانِ ـ يَعني يَمينَهُ ـ ثُمَّ أكَلَ مِنها لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إلى النبي ﷺ فَأَصْبَحَت عِنْدَهُ. وكانَ بَيْننا وبَيْنَ قَوم عهْدٌ، فَمَضَى الأجَلُ، فَتَفرَّقنَا اثني عشَرَ رَجُلاً، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُم أُنَاسٌ، اللَّه أعْلَم كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ.

وفي روايَةٍ: فَحَلَفَ أبو بَكْرٍ لا يَطْعمُه، فَحَلَفَتِ المرأَةُ لا تَطْعَمُه، فَحَلَفَ الضَّيفُ أو الأضْيَافُ ألا يَطعَمَه، أوْ يطعَمُوه حَتَّى يَطعَمَه، فَقَالَ أبو بَكْرٍ: هذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَدَعا بالطَّعام فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَجَعَلُوا لا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إلاَّ ربَتْ مِنْ أَسْفَلِهَا أكْثَرَ مِنْهَا، فَقَال: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاس، ما هَذا؟! فَقالَتْ: وَقُرَّةِ عَيْني إنها الآنَ لأكْثَرُ مِنْهَا قَبلَ أنْ نَأْكُلَ، فَأَكَلُوا، وبَعَثَ بهَا إلى النبي ﷺ فذكَرَ أنَّه أكَلَ مِنهَا.

وفي روايةٍ: إنَّ أبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَبْدِالرَّحْمن: دُونَكَ أَضْيافَكَ، فَإنِّي مُنْطَلِقٌ إلى النبي ﷺ، فافْرُغْ مِنْ قِراهُم قَبْلَ أنْ أجِيءَ، فَانْطَلَقَ عبْدُالرَّحمَن، فَأَتَاهم بمَا عِنْدَهُ. فَقَال: اطْعَمُوا، فقَالُوا: أيْنَ رَبُّ مَنزِلنَا؟ قال: اطعموا، قَالُوا: مَا نَحْنُ بآكِلِين حتَى يَجِيءَ ربُّ مَنْزِلِنا، قَال: اقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُم، فإنَّه إنْ جاءَ ولَمْ تَطْعَمُوا لَنَلقَيَنَّ مِنْهُ، فَأَبَوْا، فَعَرَفْتُ أنَّه يَجِد عَلَيَّ، فَلَمَّا جاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: ما صنعتم؟ فأَخْبَروهُ، فقالَ: يَا عَبْدَالرَّحمَنِ، فَسَكَتُّ ثم قَالَ: يا عبدالرحمن. فسكت، فَقَالَ: يا غُنثَرُ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إن كُنْتَ تَسمَعُ صوتي لما جِئْتَ، فَخَرَجتُ، فَقُلْتُ: سلْ أضْيَافَكَ، فَقَالُوا: صَدقَ، أتَانَا بِهِ. فَقَالَ: إنَّمَا انْتَظَرْتُموني وَاللَّه لا أطعَمُه اللَّيْلَةَ، فَقَالَ الآخرون: وَاللَّهِ لا نطعَمُه حَتَّى تَطْعَمَهُ، فَقَالَ: وَيْلَكُم مَا لَكُمْ لا تَقْبَلُونَ عنَّا قِرَاكُم؟ هَاتِ طَعَامَكَ، فَجاءَ بِهِ، فَوَضَعَ يَدَه، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، الأولى مِنَ الشَّيطَانِ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا. متفقٌ عليه[1].

---

(١) صحيح. البخاري (٢١٨/١و٣/١٣١٢) ومسلم (٣/١٦٢٧).

قوله: «غُنثَر» بغين معجمةٍ مضمومةٍ، ثم نونٍ ساكِنةٍ، ثُمَّ ثاءٍ مثلثةٍ وهو: الغَبيُّ الجَاهِلُ، وقوله: «فجدَّع» أي شَتَمه، وَالجَدْع: القَطع. قوله: «يجِدُ عليَّ» هو بكسر الجيمِ، أي: يَغضَبُ.

١٥٠٤ ـ وعنْ أبي هُرَيْرَة ﷺ قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ كَان فِيما قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمم نَاسٌ مُحَدَّثونَ، فإن يَكُ في أُمَّتي أَحَدٌ؛ فإنَّهُ عُمَرُ» رواه البخاري، ورواه مسلم من روايةِ عائشةَ[١]، وفي رِوايتِهما قالَ ابنُ وَهْبٍ: «محدَّثونَ» أي: مُلهَمُون.

١٥٠٥ ـ وعنْ جَابِرِ بن سمُرَةَ ﵄ قَالَ: شَكَا أَهْلُ الكُوفَةِ سَعْداً، يَعْنِي: ابْنِ أبي وَقَّاصٍ ﷺ إلى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، فَعَزَلَه وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عمَّاراً، فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إلَيْهِ، فَقَالَ: يا أَبا إسْحاقَ، إنَّ هؤُلاءِ يزعُمُونَ أَنَّكَ لا تُحْسِنُ تُصَلِّي. فقَالَ: أَمَّا أَنَا واللَّهِ فَإِنِّي كُنتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلاةَ رَسُولِ اللَّه ﷺ لا أَخْرِمُ عَنْهَا، أُصَلِّي صَلاةَ العِشَاءِ فَأَرْكُدُ في الأُولَيَيْنِ، وَأُخِفُّ في الأُخْرَيَيْنِ، قال: ذَلِكَ الظَنُّ بكَ يَا أَبَا إسْحاقَ، وأرسلَ مَعَهُ رَجُلاً ـ أَوْ رجَالاً ـ إلى الكُوفَةِ يَسْأَلُ عَنهُ أَهْلَ الكُوفَةِ، فَلَمْ يَدَعْ مَسْجِداً إلاَّ سَأَلَ عَنْهُ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفاً، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِداً لِبَنِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنهُمْ، يُقَالُ لَهُ أُسامةُ بنُ قَتَادَةَ، يُكَنَّى أبا سَعْدَةَ، فَقَالَ: أَمَا إذْ نَشَدْتَنا فَإِنَّ سَعْداً كانَ لا يسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ ولا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلا يعْدِلُ في القَضِيَّةِ، قَالَ سعْدٌ: أَمَا وَاللَّهِ لأَدْعُوَنَّ بِثَلاثٍ: اللَّهُمَّ إنْ كَانَ عبْدُكَ هذا كَاذِباً، قَامَ رِيَاءً، وسُمْعَةً، فَأَطِلْ عُمُرَهُ، وَأَطِلْ فَقْرَهُ، وَعَرِّضْهُ للفِتَنِ، وَكَانَ بَعْدَ ذلكَ إذا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ، أَصَابتْني دَعْوةُ سَعْدٍ.

قَالَ عَبْدُالملِكِ بنُ عُميْرٍ الرَّاوِي عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: فَأَنا رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلى عَيْنَيْهِ مِنَ الكِبَرِ، وَإنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ للجَوارِي في الطُّرقِ فَيغْمِزُهُنَّ. متفقٌ عليه[٢].

١٥٠٦ ـ وعنْ عُرْوَةَ بن الزُّبيْرِ أَنَّ سعِيدَ بنَ زَيْدِ بْنِ عمْرو بْنِ نُفَيْلٍ ﷺ خَاصَمتْهُ أَرْوَى بِنتُ أَوْسٍ إلى مَرْوَانَ بْنِ الحَكَم، وَادَّعَتْ أنَّهُ أَخَذَ شَيْئاً مِنْ أَرْضِهَا، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا كُنْتُ آخُذُ مِنْ أَرْضِها شَيْئاً بعْدَ الذي سمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟! قَالَ: مَاذا سمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «مَنْ أَخَذَ شِبْراً مِنَ الأَرْضِ ظُلْماً، طُوِّقَهُ إلى سبْعِ أرضينَ» فَقَالَ لَهُ مرْوَانُ: لا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بعد هذا، فَقال سعيدٌ: اللَّهُمَّ إنْ كانَتْ كاذِبَةً، فَأَعْمِ بَصَرَهَا، وَاقْتُلْهَا في أَرْضِهَا، قَالَ: فَمَا ماتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا، وبيْنَما هِيَ تمْشي في أَرْضِهَا إذ وَقَعَتْ في حُفْرةٍ فَمَاتَتْ. متفقٌ عليه[٣].

وفي روايةٍ لمسلِمٍ[٤] عن مُحمَّدِ بن زَيْد بن عبداللَّه بن عُمَر بمَعْنَاهُ، وأَنَّهُ رآهَا عَمْياءَ

---

(١) صحيح. البخاري(٣/١٢٧٩)ومسلم(٤/١٨٦٤).

(٢) صحيح. البخاري (١/٢٦٢) ومسلم (١/٣٣٤) واللفظ للبخاري.

(٣) صحيح. البخاري (٣/١١٦٨) ومسلم (٣/١٢٣١) واللفظ له.

(٤) صحيح. مسلم (٣/١٢٣٠).

تَلْتَمِسُ الجُدُرَ تَقُولُ: أَصَابَتْنِي دعْوَةُ سَعِيدٍ، وَأَنها مرَّتْ عَلى بِئْرٍ في الدَّارِ التي خَاصَمَتْهُ فِيهَا، فَوقَعتْ فِيها، وَكانَتْ قَبْرَهَا.

١٥٠٧ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ رضي الله عنهما قَال: لمَّا حَضَرَتْ أُحُدٌ دَعاني أبي مِنَ اللَّيْلِ فَقَال: مَا أُرَاني إلاَّ مَقْتُولاً في أوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أصْحابِ النبي ﷺ، وَإِنِّي لا أَتْرُكُ بَعْدِي أعزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرِ نَفْسِ رسُولِ اللَّهِ ﷺ، وإنَّ عليَّ دَيْناً فَاقْضِ، واسْتَوْصِ بِأَخَوَاتِكَ خَيْراً، فَأَصْبَحْنَا، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ، ودَفَنْتُ مَعهُ آخَرَ في قَبْرِهِ، ثُمَّ لَمْ تَطِبْ نفسي أنْ أتْرُكَهُ مع آخَرَ، فَاسْتَخْرَجته بعْدَ سِتَّةِ أشْهُرٍ، فَإذا هُو كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ غَيْر أُذُنِهِ، فَجَعَلتُهُ في قَبْرٍ عَلى حِدَةٍ. رواه البخاري[1].

١٥٠٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحابِ النبي ﷺ خَرَجا مِنْ عِنْدِ النبي ﷺ في لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ومَعهُمَا مِثْلُ المِصْبَاحَيْنِ بيْنَ أيديهِما، فَلَمَّا افترَقَا، صارَ مَعَ كلِّ واحِدٍ مِنهما وَاحِدٌ حَتى أَتى أهْلَهُ. رواه البخاري[2] مِنْ طرُقٍ، وفي بعْضِها أنَّ الرَّجُلَيْنِ أُسَيْدُ بنُ حُضيرٍ، وعبَّادُ بنُ بِشْرٍ رضي الله عنهما.

١٥٠٩ ـ وعنْ أبي هُرَيْرةَ رضي الله عنه قَال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةَ رهْطٍ عَيْناً سَرِيَّةً، وأمَّرَ عليْهِم عَاصِمَ بنَ ثابِتٍ الأنصاريَّ رضي الله عنه، فانطَلَقُوا حتَّى إذا كانُوا بالهَدْأةِ، بيْنَ عُسْفانَ ومكَّةَ، ذُكِرُوا لَحِيٍّ منْ هُذَيْلٍ يُقالُ لهُمْ: بنُو لِحيَانَ، فَنَفَرُوا لهمْ بقَريب منْ مِائةِ رجُلٍ رَامٍ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا أحَسَّ بِهِمْ عاصِمٌ وَأصحابُهُ، لجأوا إلى مَوْضِعٍ، فَأحاطَ بهمُ القَوْمُ، فَقَالُوا: انْزلوا، فَأَعْطُوا بأيْدِيكُمْ ولكُم العَهْدُ والمِيثاقُ أنْ لا نَقْتُلَ مِنْكُم أحداً، فَقَالَ عاصم بن ثابت: أيها القومُ، أَمَّا أَنَا فلا أَنْزِلُ عَلَى ذِمةِ كَافِرٍ، اللهمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبيَّكَ ﷺ، فَرمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِماً، ونَزَلَ إلَيْهِمْ ثَلاثَةُ نَفَرٍ على العهدِ والمِيثاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ، وَزَيْدُ بنُ الدَّثِنَةِ ورَجُلٌ آخَرُ، فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ، فَرَبطُوهُمْ بِها، قَال الرَّجلُ الثَّالِثُ: هذا أوَّلُ الغَدْرِ واللَّهِ لا أصحبُكمْ إنَّ لي بهؤلاءِ أُسْوةً، يُرِيدُ القَتْلى، فَجرُّوهُ وعالجوه، فَأبي أنْ يَصْحبَهُمْ، فَقَتَلُوهُ، وانْطَلَقُوا بخُبَيْبٍ، وَزيْدِ بْنِ الدَّثِنَةِ، حتى بَاعُوهُما بمكَّةَ بَعْد وَقْعةِ بدرٍ، فَابتَاعَ بَنُو الحارِثِ بنِ عامِرِ بن نوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ خُبَيْباً، وكانَ خُبَيبٌ هُوَ قَتَل الحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ، فلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدهُم أسِيراً حَتى أجْمَعُوا على قَتْلِهِ، فَاسْتَعارَ مِنْ بعْضِ بنَاتِ الحارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بهَا؛ فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بُنَيٌّ لهَا وَهِي غَافِلَةٌ حَتى أَتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلى فَخذِهِ وَالمُوسَى بيده، فَفَزِعتْ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ، فَقَال: أَتَخْشيْنَ أن أقْتُلَهُ ما كُنْتُ لأفعل ذلكَ! قَالَتْ: وَاللَّهِ ما رأيْتُ أسِيراً خَيْراً مِنْ خُبيبٍ، فواللَّهِ لَقَدْ وَجدْتُهُ يوماً يأكُلُ قِطْفاً مِنْ عِنبٍ في يَدِهِ، وإنَّهُ لمُوثَقٌ بِالحديدِ وَما بمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تقُولُ: إنَّهُ لَرزقٌ رَزقَهُ اللَّه خُبَيباً، فَلَمَّا خَرجُوا بِهِ مِنَ الحَرمِ لِيَقْتُلوهُ في الحِلِّ، قَال

---

(١) صحيح. البخاري (١/٤٥٣).

(٢) صحيح. البخاري (١/١٧٧و٣/١٣٨٤).

لهُم خُبيبٌ: دعُوني أُصلي ركعتَيْنِ، فترَكُوهُ، فَركعَ رَكْعَتَيْنِ، فقالَ: واللَّهِ لَوْلا أنْ تَحسَبُوا أنَّ ما بي جزَعٌ لَزِدتُ: اللَّهُمَّ أحصِهِمْ عدداً، واقْتُلْهُمْ بَدَداً، ولا تُبْقِ مِنْهُم أحداً. وقال:

فلَسْتُ أُبالي حينَ أُقتلُ مُسْلِماً ... على أيِّ جنْبٍ كَانَ في اللَّهِ مصْرعِي

وذلِكَ في ذَاتِ الإلَهِ وإنْ يشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَى أوْصالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

وكانَ خُبيْبٌ هُو سَنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صبْراً الصَّلاةَ، وأخْبَرَ - يعني النبي ﷺ - أصْحَابَهُ يوْمَ أُصِيبُوا خَبرَهُمْ، وبعَثَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إلى عاصِمِ بن ثابتٍ حينَ حُدِّثُوا أنَّهُ قُتِلَ أنْ يُؤْتَوا بشَيءٍ مِنْهُ يُعْرفُ. وكَانَ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ عُظَمائِهِمْ، فَبعثَ اللَّه لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يقْدِرُوا أنْ يَقْطَعُوا مِنهُ شَيْئاً. رواه البخاري[1].

قَوْلُهُ: الهَدْأَةُ: مَوْضِعٌ، وَالظُّلَّةُ: السحاب، والدَّبْرُ: النَّحْلُ. وقَوْلُهُ: «اقْتُلْهُمْ بِدَداً» بِكسرِ الباءِ وفتحِهَا، فَمَنْ كسر؛ قال: هو جمع بِدَّةٍ بكسر الباءِ، وهي النصِيب، ومعناه اقْتُلْهُمْ حِصَصاً مُنْقَسِمَةً لِكلِّ واحِدٍ مِنْهُمْ نصيبٌ، وَمَنْ فَتَح؛ قَالَ: مَعْنَاهُ: مُتَفَرِّقِينَ في القَتْلِ واحِداً بَعْدَ وَاحِد مِنَ التَّبْدِيدِ.

وفي البابِ أحاديثُ كَثِيرَةٌ صحِيحَةٌ سبقت في مواضِعها مِنْ هذا الكتاب؛ مِنها حديثُ الغُلام الذي كانَ يأتي الرَّاهِبَ والسَّاحِرَ، ومِنْهَا حَديثُ جُرَيجٍ، وحديثُ أصحَابِ الغار الذين أَطْبقَتْ علَيْهِمُ الصَّخْرةُ، وحديثُ الرَّجُلِ الذي سَمِعَ صَوتاً في السَّحاب يقولُ: اسْقِ حدِيقةَ فلانٍ، وغيرُ ذلك، والدَّلائِلُ في الباب كثيرةٌ مَشْهُورةٌ، وبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

١٥١٠ - وعَن ابْنِ عُمر رضي الله عنهما قال: ما سمِعْتُ عُمرَ رضي الله عنه يَقُولُ لِشَيءٍ قطُّ: إنِّي لأظُنُّهُ كَذا إلاَّ كَانَ كَمَا يَظُنُّ. رواهُ البُخاري[2].



(١) صحيح. البخاري (٣/١١٠٨).

(٢) صحيح. البخاري (٣/١٤٠٣).

كتاب الأمور المنهي عنها

باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللِّسان

قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُۚ وَاتَّقُوا اللَّهَۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌۚ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٣٦﴾﴾، وقال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾.

اعْلَمْ أنّه ينبغي لكلِّ مُكَلَّفٍ أن يحفظَ لسانَهُ عن جميع الكلام إلا كلاماً ظهرتْ فيه المصلحةُ، ومتى استوى الكلامُ وتركُهُ في المصلحة؛ فالسُّنَّةُ الإمساكُ عنه؛ لأنه قد يَنْجَرُّ الكلامُ المباحُ إلى حرامٍ أو مكروه، وذلك كثيرٌ في العادة، والسلامةُ لا يَعْدِلُها شيءٌ.

١٥١١ ـ عنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَليقُلْ خَيْراً، أوْ لِيَصْمُتْ» متفقٌ عليه[١].

وَهذا الحَديثُ صَرِيحٌ في أَنَّهُ يَنْبغي أن لا يتَكَلَّم إلاَّ إذا كَان الكَلامُ خَيْراً، وَهُو الَّذي ظَهَرَتْ مصْلحَتُهُ، وَمَتى شَكَّ في ظُهُورِ المَصْلَحَةِ، فَلا يَتَكَلَّمُ.

١٥١٢ ـ وعَنْ أبي مُوسَى ﷺ قَال: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ أيُّ المُسْلِمِينَ أفْضَلُ؟ قال: «مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسَانِهِ وَيَدِهِ» متفق عليه[٢].

١٥١٣ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سعْدٍ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضْمَنْ لي ما بيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بيْنَ رِجْلَيْهِ أضْمنْ لهُ الجَنَّةَ» متفقٌ عليهِ[٣].

١٥١٤ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النبي ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمةِ مَا يَتَبيَّنُ فيهَا يَزِلُّ بهَا إِلى النَّارِ أبْعَدَ مِمَّا بيْنَ المشْرِقِ والمغْرِبِ» متفقٌ عليهِ[٤].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٢٤٠/٥) ومسلم (٦٨/١).

(٢) صحيح. البخاري (١٣/١) ومسلم (٦٦/١).

(٣) صحيح. البخاري (٢٣٧٥/٥). قلت: وعزوه لمسلم سبق قلم من المؤلف كما بين ذلك عدد من المحققين.

(٤) صحيح. البخاري (٢٣٧٧/٥) ومسلم (٢٢٩٠/٤) واللفظ له.

ومعنى: «يَتَبَيَّنُ» يَتفكَّرُ أنَّهَا خَيْرٌ أمْ لا.

١٥١٥ ـ وَعَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «إنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعالى مَا يُلقِي لهَا بَالاً يَرْفَعُهُ اللَّه بهَا دَرجاتٍ، وَإنَّ العبْدَ لَيَتَكلَّمُ بالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ تَعالى لا يُلْقي لهَا بالاً يهوي بهَا في جَهَنَّم» رواه البخاري[1].

١٥١٦ ـ وعَنْ أبي عَبْدِالرَّحمنِ بِلال بْنِ الحارثِ المُزنيِّ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قالَ: «إنَّ الرَّجُلَ ليَتَكَلَّمُ بالْكَلِمَةِ مِنْ رِضوانِ اللَّهِ تَعالى ما كَانَ يَظُنُّ أنْ تَبْلُغَ مَا بلَغتْ يَكْتُبُ اللَّه تعالى له بهَا رِضْوَانَهُ إلى يَوْم يلْقَاهُ[2]، وَإنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمةِ مِنْ سَخَطِ اللَّه مَا كَانَ يظُنُّ أن تَبْلُغَ ما بلَغتْ يكْتُبُ اللَّه لَهُ بهَا سَخطَهُ إلى يَوْمِ يلْقَاهُ» رواهُ مالكٌ في «المُوطَّإ» والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[3].

١٥١٧ ـ وعَنْ سُفيانَ بْنِ عبْدِاللَّهِ ﷺ قَال: قُلْتُ: يا رسُولَ اللَّهِ حَدِّثني بأمْرٍ أعْتَصِمُ بِهِ، قالَ: «قُلْ: ربِّيَ اللَّه، ثُمَّ اسْتَقِمْ» قُلْتُ: يا رسُول اللَّهِ ما أخْوفُ مَا تَخافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هذا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[4].

١٥١٨ ـ وَعَن ابنِ عُمَر ﷺ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «لا تُكْثِرُوا الكَلامَ بغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ؛ فَإنَّ كَثْرَةَ الكَلام بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّه تَعالَى قَسْوةٌ لِلْقَلْبِ، وإنَّ أبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ القَلْبُ القَاسي» رواه الترمذيَ[5].

١٥١٩ ـ وعنْ أبي هُريرَة ﷺ قَالَ: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ مَا بيْنَ لَحْيَيْهِ، وشَرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الجنَّةَ» رَواه التِّرمِذي وقال: حديث حسنٌ[6].

١٥٢٠ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يا رَسول اللَّهِ مَا النَّجاةُ؟ قَال: «أمْسِكْ عَلَيْكَ لِسانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بيْتُكَ، وابْكِ على خَطِيئَتِكَ» رواه الترمذي وقَالَ: حديثٌ حسنٌ[7].

١٥٢١ ـ وعن أبي سَعيدِ الخُدْرِيِّ ﷺ عن النبي ﷺ قَالَ: «إذا أَصْبح ابْنُ آدمَ فَإنَّ الأعْضَاءَ كُلَّهَا تُكَفِّرُ اللِّسانَ، تَقُولُ: اتَّقِ اللَّه فينَا، فَإنَّما نحنُ بِكَ: فَإنِ اسْتَقَمْتَ اسَتقَمْنا، وإنِ اعْوجَجت اعْوَجَجْنَا» رواه الترمذي[8].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٣٧٧/٥).

(٢) في المخطوطة: «يوم القيامة».

(٣) صحيح. مالك (٩٨٥/٢) والترمذي (٥٩٩/٤) قال شيخنا في هداية الرواة (٣٨٠/٤): «وهو كما قال على اختلاف في إسناده بينته في الصحيحة (٨٨٨)».

(٤) صحيح. الترمذي (٦٠٧/٤) وصححه شيخنا في صحيح الترغيب برقم (٢٨٦٢).

(٥) ضعيف. الترمذي (٦٠٧/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٢٤/٢): «قلت: وفي إسناده رجل مجهول كما هو مبين في الضعيفة (٩٢٠)».

(٦) حسن صحيح. الترمذي (٦٠٦/٤) صححه شيخنا في الصحيحة برقم (٥١٠).

(٧) صحيح. الترمذي (٦٠٥/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٨٢/٤): «قلت: بل هو أعلى فإن له إسناداً صحيحاً خرجته في الصحيحة (٨٩٠)».

(٨) حسن. الترمذي (٦٠٥/٤) قلت: وحسن شيخنا إسناده كما في هداية الرواة (٣٨٢/٤).

معنى «تَكفِّرُ اللِّسَان»: أي تَذِلُّ وتَخْضعُ لَهُ.

١٥٢٢ ـ وعنْ مُعاذ ﷺ قال: قُلْتُ: يا رسُول اللَّهِ أخبرني بِعَمَلٍ يُدْخِلُني الجَنَّة، ويُبَاعِدُني من النَّارِ؟ قَال: «لَقَدْ سَأَلْتَ عنْ عَظِيم، وإنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلى منْ يَسَّرَهُ اللَّه تَعَالى علَيهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤتي الزَّكَاةَ، وتَصُومُ رمضَانَ، [وتَحُجُّ البَيْتَ][1]» ثُمَّ قَال: «ألا أدُلُّك عَلى أبْوابِ البر[2]؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، والصَّدَقةُ تطْفِئ الخَطِيئةَ كما يُطْفِئ المَاءُ النَّارَ، وصلاةُ الرَّجُلِ منْ جوْفِ اللَّيْلِ» ثُمَّ تَلا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ حتَّى بلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ثُمَّ قال: «ألا أُخْبِرُكَ بِرأسِ الأمْرِ، وعمودِهِ، وذِرْوةِ سَنامِهِ» قُلتُ: بَلى يا رسول اللَّهِ. قَالَ: «رأسُ الأمْرِ الإسْلامُ، وعَمُودُهُ الصَّلاةُ، وذروةُ سنامِهِ الجِهادُ»[3] ثُمَّ قال: «ألا أُخْبِرُكَ بِمِلاكِ ذلكَ كُلِّه؟» قُلْتُ: بَلى يا رسُولَ اللَّهِ، فَأَخذَ بِلِسَانِهِ قالَ: «كُفَّ علَيْكَ هذا» قُلْتُ: يا رسُولَ اللَّهِ وإنَّا لمُؤَاخَذون بمَا نَتكلَّمُ بِهِ؟ فقَال: «ثَكلَتْكَ أُمُّكَ، وهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ في النَّارِ على وَجُوهِهِم إلاَّ حصَائِدُ ألْسِنَتِهِمْ؟» رواه الترمذي وقال: حدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ[4]. وقد سبق شرحه[5].

١٥٢٣ ـ وعنْ أبي هُرَيرةَ ﷺ أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قال: «أَتَدْرُونَ ما الغِيبةُ؟» قَالُوا: اللَّه ورسُولُهُ أعْلَمُ. قال: «ذِكرُكَ أَخَاكَ بما يكْرَهُ» قِيل: أفرأيْتَ إن كان في أخِي ما أَقُولُ؟ قَالَ: «إنْ كانَ فِيهِ ما تقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وإنْ لَمْ يكُن فِيهِ ما تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ» رواه مسلم[6].

١٥٢٤ ـ وعنْ أبي بَكْرةَ ﷺ أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قال في خُطْبتِهِ يوْمَ النَّحر بِمِنًى في حجَّةِ الوداع: «إنَّ دِماءَكُم، وأمْوالَكم، وأعْراضَكُم حرامٌ عَلَيْكُم كَحُرْمة يومِكُم هذا، في شهرِكُمْ هذاَ، في بلَدِكُم هذا، ألا هَلْ بلَّغت؟» متفقٌ عليه[7].

١٥٢٥ ـ وعنْ عائِشة رَضِيَ اللهُ عَنها قَالَتْ: قُلْتُ للنبي ﷺ: حسْبُك مِنْ صفِيَّة كذا وكَذَا ـ قَال بعْضُ الرُّواةِ: تعْني قَصِيرةً ـ فقال: «لقَدْ قُلْتِ كَلِمةً لو مُزِجَتْ بماءِ البحْرِ لمَزَجتْه!» قَالَتْ: وحكَيْتُ له إنساناً فقال: «ما أحِبُّ أني حكَيْتُ إنْساناً وإنَّ لي كذا وَكَذَا» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[8].

ومعنى: «مَزَجَتْهُ» خَالطته مُخَالَطة يَتغَيَّرُ بهَا طَعْمُهُ، أوْ رِيحُهُ لِشِدةِ نتنها وقبحها، وهَذا

---

(١) زيادة من نسخة شعيب والسنن.

(٢) في نسخة شعيب: «الخير» وهي الموافقة لما في السنن.

(٣) هذه الفقرة سقطت من المخطوطة.

(٤) حسن. الترمذي (١١/٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٧١/١): «فالحديث بمجموع طرقه حسن إن شاء الله وانظر الصحيحة (٤/٢)».

(٥) لم يذكره فيما مضى.

(٦) صحيح. مسلم (٢٠٠١/٤).

(٧) صحيح. مر برقم (٢١٣).

(٨) صحيح. أبو داود (٢٦٩/٤) والترمذي (٦٦٠/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٨٦/٤): «قلت: على شرط مسلم».

الحديث[١] مِنْ أبلغَ الزَّواجِرِ عنِ الغِيبَةِ، قَال اللَّهُ تَعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾.

١٥٢٦ ـ وَعَنْ أَنسٍ ﷺ قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لمَّا عُرِجَ بي مررْتُ بِقَوْمٍ لهُمْ أظْفَارٌ مِن نُحاسٍ يَخمِشُونَ بهَا وجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُم، فَقُلْتُ: منْ هؤلاءِ يَا جِبْرِيل؟ قَال: هؤلاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُوم النَّاسِ، ويَقَعُون في أعْراضِهِمْ!» رواهُ أبو داود[٢].

١٥٢٧ ـ وعن أبي هُريْرة ﷺ أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «كُلُّ المُسلِمِ عَلى المُسْلِمِ حرَامٌ: دَمُهُ وعِرْضُهُ وَمَالُهُ» رواهُ مسلم[٣].

باب تحريم سماع الغيبة وأمر من سمع غيبة محرَّمة بردِّها، والإنكار على قائلها فإن عجز أو لم يقبل منه فارق ذلك المجلس إن أمكنه

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۝٣﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ۝٣٦﴾، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٦٨﴾.

١٥٢٨ ـ وعنْ أبي الدَّرْداءِ ﷺ عنِ النبي ﷺ قالَ: «منْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أخيهِ؛ ردَّ اللَّه عنْ وجْهِهِ النَّارَ يوْمَ القِيامَةِ» رواه الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ[٤].

١٥٢٩ ـ وعنْ عِتْبَانَ بْنِ مالِكٍ ﷺ ـ في حدِيثِهِ الطَّوِيلِ المشْهورِ الَّذي تقدَّم في باب الرَّجاءِ ـ قَالَ: قامَ النبيُّ ﷺ يُصلِّي فَقال: «أيْنَ مالِكُ بنُ الدُّخْشُمِ؟» فَقَال رجل: ذلكَ مُنافِقٌ لا يُحِبُّ اللَّه ولا رسُولَهُ، فَقَال النبي ﷺ: «لا تقُلْ ذلكَ، ألا تَراه قد قَال: لا إلهَ إلاَّ اللَّه يُريدُ بذلك وجه اللَّه، وإن اللَّه قدْ حَرَّمَ على النَّارِ منْ قال: لا إله إلاَّ اللَّه يبْتَغِي بِذلكَ وجْهَ اللَّه» متفقٌ عليه[٥].

«وعِتبانُ» بكسر العين على المشهور، وحُكِي ضمُّها، وبعدها تاء مثناةٌ مِنْ فوق، ثُمَّ باء موحدةٌ. و«الدُّخْشُمُ» بضم الدال وإسكان الخاءِ وضمِّ الشين المعجمتين.

---

(١) لفظة «الحديث» غير موجودة في نسخة شعيب.

(٢) صحيح. أبو داود (٢٦٩/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٥٢/٤): «بإسنادين أحدهما صحيح».

(٣) صحيح. مر برقم (٢٣٤).

(٤) صحيح لغيره. الترمذي (٣٢٧/٤) صححه شيخنا في صحيح الترغيب برقم (٢٨٤٨).

(٥) صحيح. مر برقم (٤١٧).

١٥٣٠ ـ وعَنْ كعْبِ بْنِ مالكٍ ﷺ ـ في حدِيثِهِ الطَّويلِ في قصَّةِ توْبَتِهِ وقد سبقَ في باب التَّوْبةِ ـ قال: قال النبي ﷺ وهُو جَالِسٌ في القَوْمِ بِتبُوكَ: «ما فعل كَعْبُ بنُ مالك؟» فقالَ رجُلٌ مِنْ بَني سلِمَةَ: يا رسُولَ اللّه حبسهُ بُرْداهُ، والنَّظَرُ في عِطْفَيْهِ. فقَال لَهُ معاذُ بنُ جبلٍ ﷺ: بِئس ما قُلتَ، واللّهِ يا رسُولَ اللّهِ ما عَلِمْنا علَيْهِ إلاَّ خيْراً، فَسكَتَ رسُولُ اللّه ﷺ. متفق عليه[1].

«عِطْفَاهُ» جانِباهُ، وهو إشارةٌ إلى إعجابه بنفسهِ.



باب ما يُباح من الغيبة

اعْلَمْ أنَّ الغيبةَ تُبَاحُ لِغَرَضٍ صحيحٍ شَرْعي لا يُمْكِنُ الوصولُ إليهِ إلا به[2]، وهو ستة أسباب:

الأول: التَّظَلُّمُ؛ فيجوزُ للمظلومِ أن يتظلم إلى السُّلْطانِ والقاضي وغيرهما ممن له ولايةٌ أو قُدْرةٌ على إنصافهِ من ظالمه، فيقول: ظلمني فلانٌ بكذا.

الثاني: الاستعانةُ على تَغْيير المنكرِ وَرَدِّ العاصي إلى الصواب، فيقول لمن يَرْجُو قُدْرَتَهُ على إزالة المنكر: فلانٌ يعملُ كذا؛ فازْجُرْهُ عنه، ونحو ذلك، ويكونُ مَقْصُودُهُ التوصلَ إلى إزالة المنكرِ، فإن لم يقصد ذلك كان حراماً.

الثالث: الاستفتاء، فيقول للمفتي: ظلمني أبي، أو أخي، أو زوجي، أو فلان بكذا، فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه، وتحصيلِ حقي، ودفعِ الظلم؟ ونحو ذلك، فهذا جائزٌ للحاجة، ولكن الأحوطَ والأفضلَ أن يقول: ما تقول في رَجُلٍ أو شخصٍ أو زوجٍ كان من أمره كذا؟ فإنه يَحْصُلُ به الغرضُ من غير تَعْيين، ومع ذلك فالتعيينُ جائزٌ كما سنذكره في حديث هِنْدٍ إن شاء اللّه تعالى.

الرابع: تَحْذيرُ المسلمين من الشَّرِّ ونَصِيحَتُهُم، وذلك من وجوه؛ منها جرحُ المجروحين من الرُّواة والشُّهُودِ، وذلك جائزٌ بإجماعِ المسلمين، بل واجبٌ للحاجة. ومنها المشاورة في مُصَاهَرَةِ إنسانٍ، أو مشاركته، أو إيداعه، أو معاملته، أو غير ذلك، أو مجاورته، ويجب على المشَاوَرِ أن لا يُخْفِيَ حَالَهُ، بل يَذْكُرُ المساوِئ التي فيه بنية النصيحة. ومنها إذا رأى مُتَفَقِّهاً يَتَرَدَّدُ إلى مُبْتَدِعٍ أو فاسقٍ يأخُذُ عنه العِلمَ، وخافَ أن يَتَضَرَّرَ المتَفَقِّهُ بذلك؛ فعليه نَصِيحَتُهُ ببيان حاله، بشرط أن يَقْصِدَ النصيحةَ، وهذا مما يُغْلَطُ فيه، وقد يحملُ المتكَلِّمَ بذلك الحسدُ، ويُلَبِّسُ الشيطانُ عليه ذلك، ويُخَيِّلُ إليه أنه

---

(١) صحيح. مر برقم (٢١).

(٢) في نسخة شعيب: «بها».

نصيحةٌ؛ فليُتَفَطَّنْ لذلك. ومنها أن يكون له ولايةٌ لا يقومُ بها على وجهها؛ إمّا بأن لا يكون صالحاً لها، وإما بأن يكون فاسقاً، أو مُغَفَّلاً، ونحو ذلك، فيجبُ ذِكْرُ ذلك لمن له عليه ولايةٌ عامةٌ ليزيلَهُ ويُوَلِّيَ مَنْ يَصْلُحُ، أو يَعْلَمَ ذلك منه ليعامِلَهُ بمقتضى حاله، ولا يَغْتَرَّ به، وأن يسعى في أن يَحُثَّهُ على الاستقامة أو يستبدِلَ به.

الخامس: أن يكونَ مجاهراً بِفِسْقِهِ أو بِدْعَتِهِ كالمجاهِرِ بِشُرْبِ الخمر، ومُصَادَرَةِ الناسِ، وأخذ المكْسِ؛ وجبايةِ الأموالِ ظُلْماً، وتَوَلِّي الأمورِ الباطلة، فيجوز ذِكْرُهُ بما يُجْاهِرُ به، ويَحْرُمُ ذِكْرُهُ بغيرِهِ من العيوبِ إلا أن يكون لجوازه سببٌ آخَرُ مما ذكرناه.

السادس: التَّعْرِيفُ؛ فإذا كان الإنسانُ مَعْروفاً بِلَقَبٍ كالأعمشِ والأعرجِ والأَصَمِّ والأعمى والأحول وغيرهم؛ جاز تَعْرِيفُهُم بذلك، ويَحْرُمُ إطلاقُه على جهة التَنَقُّصِ، ولو أمكن تَعْريفُهُ بغير ذلك كان أولى.

فهذه ستةُ أسبابٍ ذكرها العلماءُ وأكثرُها مُجْمَعٌ عليه. ودلائلُها من الأحاديثِ الصحيحةِ المشهورة؛ فمن ذلك:

١٥٣١ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن رَجُلاً استأْذَن عَلى النبي ﷺ فقَالَ: «ائذَنُوا لهُ، بئس أخو العَشِيرَةِ؟» متفقٌ عليه[١].

احْتَجَّ بِهِ البخاريُّ في جَوازِ غيبةِ أهلِ الفسادِ وأهلِ الرِّيَبِ.

١٥٣٢ ـ وعنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَظُنُّ فُلاناً وفُلاناً يَعْرِفَانِ مِنْ ديننا شَيْئاً» رواه البخاريُّ[٢].

قال الليثُ بنُ سعْدٍ ـ أحدُ رُواةِ هذا الحَديثِ ـ: هذَانِ الرَّجُلانِ كَانَا مِنَ المُنَافِقِينَ.

١٥٣٣ ـ وعنْ فَاطِمةَ بنْتِ قَيْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ، فقلت: إنَّ أبا الجَهْم ومُعاويةَ خَطباني؟ فقال رسول اللَّهِ ﷺ: «أمَّا مُعَاوِيةُ؛ فَصُعْلُوكٌ[٣] لا مالَ له، وأمَّا أبو الجَهْمِ؛ فلا يَضَعُ العَصا عنْ عاتِقِهِ» متفقٌ عليه[٤].

وفي روايةٍ لمسلم[٥]: «وأمَّا أبو الجَهْمِ فضَرَّابٌ للنِّساءِ» وهو تفسير لرواية: «لا يَضَعُ العَصا عَنْ عاتِقِهِ» وقيل: معناه: كثيرُ الأسفارِ.

١٥٣٤ ـ وعن زيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: خَرجْنَا مع رسولِ اللَّهِ ﷺ في سَفَرٍ أصاب النَّاسَ فيهِ شِدةٌ، فقال عبدُاللَّه بنُ أُبَيّ: لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِنْد رسُولِ اللَّه حتى ينْفَضُّوا وقال: لَئِنْ رجعْنَا إلى المدِينَةِ ليُخرِجنَّ الأعزُّ مِنْها الأذَلَّ، فَأَتَيْتُ رسولَ اللَّه ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ

---

(١) صحيح. البخاري (٢٢٤٤/٥) ومسلم (٢٠٠٢/٤و٢٠٠٣).
(٢) صحيح. البخاري (٢٢٥٤/٥).
(٣) أي فقير.
(٤) صحيح. مسلم (١١١٤/٢).
تنبيه: عزوه للبخاري سبق قلم كما أفاده غير واحد من المحققين.
(٥) مسلم (١١١٩/٢).

بِذلكَ، فأرسلَ إلى عبداللَّه بن أُبيّ، فَاجْتَهَد يَمِينَهُ: ما فَعَل، فقالوا: كَذَبَ زيدٌ رسولَ اللَّه ﷺ، فوقَع في نَفْسِي مِمَّا قالوهُ شِدَّةٌ حتى أنْزَلَ اللَّهُ تعالى تَصْدِيقي: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ ثم دعاهم النبيُّ ﷺ؛ لِيَسْتَغْفِرَ لهم فَلَوَّوْا رُؤُوسَهُمْ. متفقٌ عليه[١].

١٥٣٥ ـ وعنْ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالتْ: قالت هِنْدُ امْرأَةُ أبي سُفْيانَ للنبي ﷺ: إنَّ أبا سُفيانَ رجُلٌ شَحِيحٌ ولَيْس يُعْطِيني ما يَكْفِيني وولَدِي إلاَّ ما أَخَذْتُ مِنه، وهو لا يعْلَمُ؟ قال: «خُذي ما يكْفِيكِ ووَلَدَكِ بالمعْرُوفِ» متفقٌ عليه[٢].

باب تحريم النميمة وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد

قال الله تعالى: ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾﴾ وقال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾.

١٥٣٦ ـ وعَنْ حذَيْفَةَ رضي الله عنه قالَ: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجنةَ نَمَّامٌ» متفقٌ عليه[٣].

١٥٣٧ ـ وعَنْ ابن عَباسٍ رضي الله عنهما أنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ: مرَّ بِقَبْرَيْنِ فقال: «إنَّهُمَا يُعَذَّبان، وَمَا يُعَذَّبَانِ في كَبِيرٍ! بَلى إنَّهُ كَبيرٌ: أمَّا أحَدُهمَا فَكَانَ يمشِي بالنَّمِيمَةِ، وأمَّا الآخرُ فَكَانَ لا يَسْتَتِرُ مِنْ بولِه» متفقٌ عليه، وهذا لفظ إحدى روايات البخاري[٤].

قالَ العُلَماءُ: معْنَى: «وما يُعَذَّبَانِ في كَبيرٍ» أيْ كبير في زَعْمِهما وقيلَ: كَبِيرٌ تَرْكُهُ عَلَيهما.

١٥٣٨ ـ وعن ابن مَسْعُودٍ رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: «ألا أُنَبِّئُكُم ما العَضْهُ؟ هي النَّمِيمةُ، القَالَةُ بيْنَ النَّاسِ» رواه مسلم[٥].

«العَضْهُ»: بفَتْح العين المُهْمَلَةِ، وإسْكان الضَّادِ المُعْجَمَةِ، وبالهاءِ على وزنِ الوجهِ، ورُوي: «العِضَةُ» بِكسْرِ العَيْنِ، وفَتْح الضَّادِ المُعْجَمَةِ عَلى وَزْنِ العِدَةِ، وهِي: الكذِبُ والبُهتانُ، وعَلى الرِّواية الأولى: العَضْهُ مصدرٌ، يقال: عَضَهَهُ عَضْهاً، أي: رماهُ بالعَضْهِ.

---

(١) صحيح. البخاري (١٨٦٠/٤) ومسلم (٢١٤٠/٤).

(٢) صحيح. البخاري (٢٠٥٢/٥) ومسلم (١٣٣٨/٣).

(٣) صحيح. البخاري (٢٢٥٠/٥) ومسلم (١٠١/١) واللفظ له.

(٤) صحيح. البخاري (٤٦٤/١) ومسلم (٢٤٠/١).

(٥) صحيح. مسلم (٢٠٢١/٤).

باب النهي عن نَقْل الحديثِ وكلام الناس إلى ولاة الأمورِ إذا لم تدْعُ إليه حاجةٌ كَخَوفِ مفسدةٍ ونحوها

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾.

وفي البابِ الأحاديثُ السابقةُ في الباب قبلَهُ.

١٥٣٩ ـ وعن ابن مَسْعُودٍ رضي الله عنه قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يُبَلِّغني أحدٌ من أصْحابي عنْ أحَدٍ شَيْئاً، فَإنِّي أُحِبُّ أنْ أَخْرُجَ إلَيْكُمْ وأنا سليمُ الصَّدْرِ» رواه أبو داود والترمذي[1].

باب ذم ذي الوجهين

قال الله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾﴾.

١٥٤٠ ـ وعن أبي هُريرةَ رضي الله عنه قالَ: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجدُونَ النَّاسَ معادِنَ: خِيارُهُم في الجاهِليَّةِ خيارُهُم في الإسْلامِ إذا فَقُهُوا، وتجدُونَ خِيارَ النَّاسِ في هذا الشَّأنِ أشدَّهُمْ لهُ كَرَاهِيةً، وتَجدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذا الوجْهَيْنِ، الذي يأتي هؤلاءِ بِوجْهٍ، وَهؤلاءِ بِوَجْهٍ» متفقٌ عليه[2].

١٥٤١ ـ وعنْ محمدِ بن زَيْدٍ أنَّ ناساً قَالُوا لجَدِّهِ عبدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: إنَّا نَدْخُلُ عَلَى سلطاننا[3] فنقولُ لهُمْ بِخلافِ ما نتكلَّمُ إذَا خَرَجْنَا مِنْ عِندِهِمْ. قال: كُنا نَعُدُّ هذا نِفَاقاً عَلى عَهْدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ. رواه البخاري[4].

باب تحريم الكذب

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ وقال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾.

١٥٤٢ ـ وعنْ ابنِ مسعود رضي الله عنه قال: قالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «إنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلى الْبِرِّ، وَإنَّ البرَّ يهْدِي إلى الجنَّةِ، وإنَّ الرَّجُلَ ليَصْدُقُ حتَّى يُكتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقاً، وإنَّ

---

(١) ضعيف. أبو داود (٤/٢٦٥) والترمذي (٥/٧١٠) قال شيخنا في الرياض (ص٤٩٣): «قلت: واستغربه مشيراً لضعفه وفي إسناده مجهول كما بينته في المشكاة (٤٨٥٢)».

(٢) صحيح. البخاري (٣/١٢٨٨) ومسلم (٤/١٩٥٨).

(٣) في نسخة شعيب: «سلاطيننا» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوط والصحيح.

(٤) صحيح. البخاري (٦/٢٦٢٦).

الْكَذِبَ يَهْدِي إلى الفُجُورِ، وإنَّ الفُجُورَ يهْدِي إلى النارِ، وإن الرجلَ ليكذبَ حَتى يُكْتَبَ عنْدَ اللَّهِ كَذَّاباً» متفقٌ عليه[١].

١٥٤٣ ـ وعن عبدِاللَّهِ بْنِ عَمْرو بْنِ العاص رضي الله عنهما أَنَّ النبي ﷺ قال: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، كان مُنافِقاً خالِصاً، ومنْ كَانتْ فيه خَصْلَةٌ مِنهُنَّ؛ كَانتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ نِفاقٍ حتَّى يَدعَهَا: إذا اؤتُمِنَ خَانَ، وَإذا حدَّثَ كَذَبَ، وإذا عاهَدَ غَدَرَ، وإذا خَاصمَ فجَرَ» متفقٌ عليه[٢].

وقد سبقَ بيانه مع حديثِ أبي هُرَيْرَةَ بنحوهِ في باب الوفاءِ بالعهد.

١٥٤٤ ـ وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قالَ: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْم لمْ يَرَهُ، كُلِّفَ أنْ يَعْقِدَ بيْن شَعِيرتينِ، وَلَنْ يفْعَلَ، ومِنِ اسْتَمَعَ إلى حديثِ قَوْم وهُمْ لهُ كارِهُونَ، صُبَّ في أُذُنَيْهِ الآنُكُ يَوْمَ القِيامَةِ، ومَنْ صوَّر صُورَةً، عُذِّبَ وَكُلِّفَ أنْ يَنْفُخَ فيها الرُّوحَ وَلَيْس بِنافخٍ» رواه البخاري[٣].

«تَحلَّم» أي: قالَ أنهُ حَلَمَ في نَوْمِهِ ورَأى كَذا وكَذا، وهو كاذبٌ و«الآنك» بالمدِّ وضمِّ النونِ وتخفيفِ الكاف: وهو الرَّصَاصُ المذابُ.

١٥٤٥ ـ وعن ابنِ عُمرَ رضي الله عنهما قالَ: قال النبي ﷺ: «أفْرَى الفِرَى أنْ يُرِيَ الرجُلُ عَيْنَيْهِ ما لَمْ تَرَيا» رواهُ البخاري[٤]. ومعناه: يقولُ: رأيتُ فيما لم يره.

١٥٤٦ ـ وعن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قالَ: كانَ رسُولُ اللَّه ﷺ مِما يُكْثِرُ أنْ يقولَ لأصحابِهِ: «هَلْ رَأَى أحدٌ مِنكُمْ مِن رؤيا؟» فيقُصُّ عليهِ منْ شَاءَ اللَّه أنْ يَقُصَّ، وَإنَّهُ قال لنا ذاتَ غَدَاةٍ: «إنَّهُ أتَاني اللَّيْلَةَ آتيانِ، وإنَّهُما قالا لي: انطَلِقْ، وإنِّي انطَلَقْتُ معهُما، وإنَّا أتَيْنا عَلى رجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وإذَا آخرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وإذَا هُوَ يَهْوِي بالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ، فيَثْلَغُ رَأْسَهُ، فَيَتَدَهْدَهُ الحَجَرُ هَاهُنا، فيتبعُ الحَجَرَ فيأْخُذُهُ، فلا يَرجِعُ إلَيْه حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كما كان، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيفعلُ بهِ مِثْلَ ما فَعَل المَرَّةَ الأولى! قال: قلتُ لهما: سُبْحانَ اللَّهِ، ما هذانِ؟! قالا لي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فانْطَلَقْنا، فأَتَيْنا عَلى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لقَفَاه، وَإذا آخَرُ قائمٌ عليهِ بكَلُّوبٍ مِنْ حَديدٍ، وإذا هُوَ يَأْتي أحدَ شِقَّيْ وَجْهِهِ فَيُشَرْشِرُ شِدْقَهُ إلى قَفَاهُ، ومَنْخِرَهُ إلى قَفَاهُ، وَعينَهُ إلى قَفاهُ، ثُمَّ يَتحوَّل إلى الجانبِ الآخرِ فَيَفْعَل بهِ مثْلَ ما فعلَ بالجانب الأول، فَما يَفْرُغُ مِنْ ذلكَ الجانب حتَّى يصِحَّ ذلكَ الجانِبُ كما كانَ، ثُمَّ يَعُودُ عليْهِ، فَيَفْعَل مِثْلَ ما فَعلَ في المَرَّةِ الأولى. قال: قلتُ: سُبْحَانَ اللَّه، ما هذان؟ قالا لي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنا، فَأَتَيْنا عَلى مِثْل التَّنُّورِ فَأَحْسِبُ أنهُ قال: فإذا فيهِ لَغَطٌ، وأَصْواتٌ، فَاطَّلَعْنا فيهِ فَإذا فِيهِ رجالٌ ونِساءٌ عُرَاةٌ، وإذا هُمْ يأتِيهمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفلِ مِنهُمْ، فإذا أتَاهُمْ

---

(١) صحيح. مر برقم (٥٤).
(٢) صحيح. مر برقم (٦٩٠).
(٣) صحيح. البخاري (٢٥٨١/٦).
(٤) صحيح. البخاري (٢٥٨٢/٦).

ذلكَ اللَّهَبُ ضَوْضَوْا، قلتُ: ما هؤلاءِ؟ قالا لي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ،فَانْطَلقْنَا، فَأَتيْنَا على نهرٍ» حسِبْتُ أنهُ كانَ يقُولُ: «أَحْمَرُ مِثْلُ الدَّمِ، وإذا في النَّهْرِ رَجُلٌ سابحٌ يَسْبحُ، وَإذا على شَطِّ النَّهْرِ رجُلٌ قَد جَمَعَ عِندَهُ حِجارةً كَثِيرَةً، وإذا ذلكَ السَّابحُ يسبح ما يَسْبَحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذلكَ الذي قَدْ جمَعَ عِنْدهُ الحِجارةَ، فَيَفْغَرُ لهَ فاهُ، فَيُلْقِمُهُ حجراً، فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبَحُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إليهِ، كُلَّمَا رجع إليْهِ، فَغَرَ فاهُ لهُ، فَأَلْقَمَهُ حَجَراً، قلت لهما: ما هذانِ؟ قالا لي: انْطَلِقْ انطلِق، فانطَلَقنا، فَأَتيْنَا على رَجُلٍ كريهِ المَرْآةِ، أوْ كأكرَهِ ما أنت رَاءٍ رجُلاً مَرْأى، فإذا هو عِندَه نارٌ يحشُّها وَيسْعى حَوْلَهَا، قلتُ لهما: ما هذا؟ قالا لي: انْطَلِقْ انطلِقْ، فَانطَلقنا، فَأتينا على رَوْضةٍ مُعْتَمَّةٍ فِيها مِنْ كلِّ نَوْرِ الرَّبيعِ، وإذا بيْنَ ظهْري الرَّوضَةِ رَجلٌ طويلٌ لا أكادُ أرى رأسَهُ طُولاً في السَّماءِ، وإذا حوْلَ الرجلِ منْ أكثر ولدانٍ رَأَيْتُهُمْ قطُّ، قُلتُ: ما هذا؟ وما هؤلاءِ؟ قالا لي: انطلقْ انْطلِقْ فَانْطلقنا، فَأتيْنَا إلى دَوْحةٍ عظِيمَة لَمْ أر دَوْحةً قطُّ أعظمَ مِنها، ولا أحْسنَ، قالا لي: ارقَ فيها، فَارتَقينا فيها، إلى مَدِينةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبِنِ ذَهبٍ ولبنِ فضَّةٍ، فأتَينا باب المَدينة فَاسْتفتَحْنَا، فَفُتحَ لَنا، فَدَخلناهَا، فَتَلَقَّانَا رجالٌ شَطْرٌ مِن خَلْقِهِم كأحْسنِ ما أنت راءٍ، وشَطرٌ مِنهم كأَقْبحِ ما أنتَ راءٍ، قالا لهم: اذهبوا فقَعُوا في ذلك النَّهْر، وإذا هُوَ نَهرٌ معتَرِضٌ يجْري كأن مَاءَهُ المحضُ في البياض، فذَهبُوا فوقعُوا فيه، ثُمَّ رجعُوا إلينا قد ذَهَب ذلكَ السُّوءُ عَنهمْ، فَصارُوا في أحسن صُورةٍ». قال: «قالا لي: هذه جَنَّةُ عَدْنٍ، وهذاك منزلُكَ، فسمَا بصَري صُعُداً، فإذا قصر مِثْلُ الرَّبابة البيضاءِ. قالا لي: هذاك منزِلُكَ. قلتُ لهما: بارك اللَّه فيكُما، فَذراني فأدخُلَهُ. قالا: أما الآن فلا، وأنتَ داخلُهُ. قلت لهُما: فَإنِّي رأيتُ مُنْذُ اللَّيلة عجباً؟ فما هذا الذي رأيتُ؟ قالا لي: إنَا سَنخبِرُك. أمَّا الرجلُ الأوَّلُ الذي أتيتَ عَليه يُثلَغُ رأسُهُ بالحَجَرِ؛ فإنَّهُ الرَّجُلُ يأخُذُ القُرْآنَ فَيَرْفُضُه، وينامُ عن الصَّلاةِ المكتُوبةِ. وأمَّا الذي أتيتَ عَليْهِ يُشرْشرُ شِدْقُه إلى قَفاهُ، ومَنْخِرُه إلى قَفاهُ، وعَيْنهُ إلى قفاهُ؛ فإنه الرَّجُلُ يَغْدو مِنْ بَيْتِه فَيكذبُ الكذبَةَ تبلُغُ الآفاقَ. وأمَّا الرِّجالُ والنِّساءُ العُراةُ الذين هُمْ في مِثل بِناءِ التَّنُّورِ؛ فإنَّهم الزُّناةُ والزَّواني. وأما الرجلُ الَّذي أتَيْت عليْهِ يسْبَحُ في النَهْرِ، ويلْقمُ الحِجارة؛ فإنَّهُ آكِلُ الرِّبا. وأمَّا الرَّجُلُ الكَريهُ المَرآةِ الذي عندَ النَّارِ يَحُشُّها ويسْعى حَوْلَها؛ فإنَّهُ مالِكٌ خازنُ جهنَّم. وأما الرَّجُلُ الطَّويلُ الَّذي في الرَّوْضةِ؛ فإنه إبراهيم، وأما الوِلدانُ الذينَ حوْله، فكلُّ مُولود ماتَ على الفِطْرَةِ» وفي رواية البَرْقَانِي: «وُلِد على الفِطْرَةِ». فقال بعض المسلمينَ: يا رسول اللَّه، وأولادُ المشركينَ؟ فقال رسولُ اللَّه ﷺ: «وأولادُ المشركينَ». «وأما القوم الذين كانوا شطرٌ منهم حسن وشطر منهم قبيح؛ فإنهم قومٌ خَلَطُوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، تجاوز الله عنهم» رواه البخاري[١].

(١) صحيح. البخاري (٢٥٨٦/٦).

وفي رواية له: «رأيتُ اللَّيلَةَ رجُلَين أتَياني فأخرجاني إلى أرْضٍ مُقدَّسةٍ» ثم ذكَره. وقال: «فانطَلَقْنَا إلى نَقْبٍ مثل التنُورِ، أعْلاهُ ضَيِّقٌ وأسْفَلُهُ وَاسعٌ، يَتَوَقَّدُ تَحتهُ ناراً، فإذا ارتَفَعت ارْتَفَعُوا حَتى كادُوا أنْ يَخْرُجوا، وإذا خَمَدَت، رَجَعوا فيها، وفيها رجالٌ ونساء عراةٌ» وفيها: «حتى أتَينَا على نَهرٍ من دَمٍ» ولم يشكَّ: «فيه رجُلٌ قائمٌ على وسط النَّهرِ، وعلى شطِّ النَّهر رجُلٌ، وبيْنَ يديهِ حجَارةٌ، فأقبل الرَّجُلُ الذي في النَّهرِ، فَإذا أراد أنْ يخْرُجَ، رمَى الرَّجُلُ بِحجرٍ في فِيه، فَرَدَّهُ حيْثُ كانَ، فجعلَ كُلَّمَا جاءَ ليخْرُجَ جعَلَ يَرْمِي في فيه بحجرٍ، فيرْجِعُ كما كانَ» وفيهَا: «فصعدا بي الشَّجَرةَ، فَأدْخلاني داراً لَمْ أر قَطُّ أحْسنَ منْهَا، فيها رجالٌ شُيُوخٌ وَشَباب». وفِيهَا: «الَّذي رأيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فكَذَّابٌ؛ يُحدِّثُ بالْكذبةِ فَتُحْمَلُ عنْهَ حتَّى تَبْلُغَ الآفاق، فَيُصْنَعُ بِهِ ما رأيْتَ إلى يوْم الْقِيامةِ». وفيها: «الَّذي رأيْتَهُ يُشْدَخُ رأسُهُ فرجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرآنَ، فنام عنهُ بِاللَّيْلِ، ولَمْ يعْمَلْ فيه بِالنَّهَارِ، فيُفْعلُ بِه إلى يوم الْقِيامةِ، والدَّارُ الأولى التي دخَلْتَ دارُ عامَّةِ المُؤمنينَ، وأمَّا هذه الدَّارُ فدَارُ الشُّهَداءِ، وأنا جِبْريلُ، وهذا مِيكائيلُ، فارْفع رأسَك، فرفعتُ رأسي، فإذا فوقي مِثْلُ السَّحابِ، قالا: ذاكَ منزِلُكَ، قلتُ: دَعاني أدْخُلْ منزلي، قالا: إنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَم تَسْتَكمِلْهُ، فلَوْ اسْتَكملته، أتيت منْزِلَكَ» رواه البخاري[1].

قوله: «يَثْلَغ رَأْسَهُ» وهو بالثاءِ المثلثة والغينِ المعجمة؛ أي: يَشدَخُهُ ويَشُقُّهُ. قوله: «يَتَدهْده» أي: يتدحرجُ. و«الكَلُّوبُ» بفتح الكاف، وضم اللام المشددة، وهو معروف. قوله: «فيُشَرشِرُ» أي: يُقَطِّعُ. قوله: «ضوْضَوا» وهو بضادين معجمتين؛ أي: صاحوا. قوله: «فيفْغَرُ» هو بالفاءِ والغين المعجمة؛ أي: يفتحُ. قوله: «المرآةِ» هو بفتح الميم، أي: المنْظَرِ. قوله: «يحُشُّها» هو بفتح الياء وضم الحاءِ المهملة والشين المعجمة؛ أي: يوقدها، قوله: «روْضَةٍ مُعْتَمَّةٍ» هو بضم الميم وإسكان العين وفتح التاء وتشديد الميم؛ أي: وافيةِ النَّبات طويلَته. قَولُهُ: «دوْحَةٌ» وهي بفتح الدال، وإسكان الواو وبالحاءِ المهملة: وهِي الشَّجرَةُ الْكبيرةُ، قولُهُ: «المَحْضُ» هو بفتح الميم وإسكان الحاءِ المهملة وبالضَّاد المعجمة: وهُوَ اللَّبَنُ. قولُهُ: «فَسَما بصرِي» أي: ارْتَفَعَ. و«صُعُداً»: بضم الصاد والعين: أيْ: مُرْتَفِعاً. و«الرَّبابةُ»: بفتح الراءِ وبالباءِ الموحدة مُكررة، وهي السَّحابة.



باب بيان ما يجوز من الكذب

اعْلَمْ أنَّ الْكَذبَ وَإنْ كَانَ أصْلُهُ مُحرَّماً، فيَجُوزُ في بعْضِ الأحْوالِ بشرُوطٍ قد أوْضَحْتُهَا في كتاب: «الأذكارِ». ومُخْتَصَرُ ذلك: أنَّ الكلامَ وسيلَةٌ إلى المقاصدِ، فَكُلُّ

---

(١) صحيح. البخاري (٤٦٦/١).

مَقصُودٍ محمُودٍ يُمْكِن تحصيلُهُ بغَيْر الْكَذِبِ يَحْرُمُ الْكذِبُ فيه، وإنْ لَمْ يُمكِنْ تحصيله إلاَّ بالكذبِ جاز الْكذِبُ. ثُمَّ إن كانَ تَحْصِيلُ ذلك المقْصُودِ مُباحاً كَانَ الْكَذِبُ مُباحاً، وإنْ كانَ واجِباً، كان الكَذِبُ واجِباً، فإذا اخْتَفى مُسْلِمٌ مِن ظالمِ يريد قَتْلَهُ، أوْ أخْذَ مالِه، وأخفى مَالَه، وسُئِل إنسانٌ عنه، وجب الكَذِبُ بإخفائِه، وكذاً لو كانَ عِندهُ وديعةٌ، وأراد ظالِمٌ أخذَها، وجبَ الْكَذِبُ بإخفائها، والأحْوطُ في هذا كُلِّه أنْ يُوَرِّيَ، ومعْنَى التَّوْرِيةِ: أن يقْصِد بعبارَتِهِ مَقْصُوداً صَحيحاً ليْسَ هو كاذِباً بالنِّسبةِ إلَيْهِ، وإنْ كانَ كاذِباً في ظاهِرِ اللَّفظِ، وبِالنِّسْبةِ إلى ما يفهَمُهُ المُخاطَبُ، ولَوْ تَركَ التَّوْرِيَةَ وَأطْلَق عِبارةَ الكذِبِ، فليْس بِحرَامٍ في هذا الحَالِ.

واسْتَدلَّ الْعُلَماءُ لِجَوازِ الكَذِب في هذا الحَال بحدِيث أمِّ كُلْثوم رَضِيَ اللهُ عَنها أنَّها سَمِعَتْ رسول الله ﷺ يقولُ: «لَيس الكَذَّابُ الَّذي يُصْلِحُ بيْنَ النَّاسِ؛ فينمِي خَيْراً أو يقولُ خَيْراً» متفقٌ عليه[1].

زاد مسلمٌ في رواية: قالت أمُّ كُلْثُوم: ولَم أسْمَعْهُ يُرَخِّصُ في شَيءٍ مِمَّا يقُولُ النَّاسُ إلاَّ في ثلاثٍ: تَعْني: الحَرْبَ، والإصْلاحَ بيْن النَّاسِ، وحديثَ الرَّجُلِ امْرَأتَهُ، وحديثَ المرْأةِ زوْجَهَا.



باب الحثِّ على التثُّبت فيما يقوله ويحكيه

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ وقال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾.

١٥٤٧ ـ وعنْ أبي هُريْرة رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «كفى بالمَرءِ كَذِباً أنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ ما سَمِعَ» رواه مسلم[2].

١٥٤٨ ـ وعن سمُرة رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللّه ﷺ: «منْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أنَّهُ كذِبٌ، فَهُو أحدُ الكَاذِبِينَ» رواه مسلم[3].

١٥٤٩ ـ وعنْ أسماءَ رَضِيَ اللهُ عَنها أن امْرأةً قالَتْ: يا رَسُول اللّه إنَّ لي ضَرَّةً فهل علَيَّ جناحٌ إنْ تَشَبَّعْتُ من زوجي غيْرَ الذي يُعطِيني؟ فقال النبيُّ ﷺ: «المُتَشَبِّعُ بِما لم يُعْطَ كَلابِس ثَوْبَي زُورٍ» متفقٌ عليه[4].

«المُتشبِّعُ»: هو الذي يُظهرُ الشِّبَعَ وليس بِشَبْعَانَ، ومعناها هُنا: أنَّهُ يُظهِرُ أنه حَصلَ له

---

(١) صحيح. البخاري (٢/٩٥٨) ومسلم (٤/٢٠١١).
(٢) صحيح. مسلم (١/١٠).
(٣) صحيح. مسلم (١/٨).
(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٠٠١) ومسلم (٣/١٦٨١).

فضِيلةٌ وليْستْ حاصِلةً. و«لابِس ثَوْبي زورٍ» أي: ذِي زُورٍ، وهو الذي يُزَوِّرُ على النَّاس، بأن يَتَزَيَّى بزِيِّ أهلِ الزُّهدِ أو العِلم أو الثرْوةِ؛ ليغْترَّ بِهِ النَّاسُ وليْس هو بِتِلك الصِّفَةِ، وقيل غَيْرُ ذلك، واللَّه أعلم.

باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور

قال الله تعالى: ﴿وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ وقال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾.

١٥٥٠ ـ وعن أبي بكْرةَ ﷺ قال: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «ألا أُنبِّئُكم بأكبر الكَبائِرِ؟» قُلنَا: بَلَى يا رسول اللَّهِ. قَالَ: «الإشراكُ باللَّه، وعُقُوقُ الوالِدينِ» وكان مُتَّكِئاً فَجلَس؛ فقال: «ألا وقَوْلُ الزُّورِ، وشهادةُ الزورِ» فما زال يُكَرِّرُهَا حتى قلنا: لَيْتَهُ سكَتَ. متفق عليه[١].

باب تحريم لَعْن إنسان بعَينه أو دابة

١٥٥١ ـ عن أبي زيْدٍ ثابتِ بْنِ الضَّحاكِ الأنصاريِّ ﷺ ـ وهو من أهْلِ بيْعةِ الرِّضوانِ ـ قال: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من حَلَفَ عَلى يمِينٍ بِمِلَّةٍ غيْرِ الإسْلامِ كاذباً مُتَعَمِّداً، فهُو كما قَالَ، ومنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بشيءٍ، عُذِّب بِهِ يوْم القِيامةِ، وَلَيْس علَى رجُلٍ نَذْرٌ فِيما لا يَملِكُهُ، ولَعْنُ المُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ» متفقٌ عليه[٢].

١٥٥٢ ـ وعنْ أبي هُريْرةَ ﷺ أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قال: «لا ينْبغِي لِصِدِّيقٍ أنْ يكُونَ لَعَّاناً» رواه مسلم[٣].

١٥٥٣ ـ وعنْ أبي الدَّرداءِ ﷺ قال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يكُونُ اللَّعَّانُون شُفعَاءَ، ولا شُهَدَاءَ يوْمَ القِيامَةِ» رواه مسلم[٤].

١٥٥٤ ـ وعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﷺ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَلاعنُوا بلعنةِ اللَّه، ولا بِغَضَبِهِ، ولا بِالنَّارِ» رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٥].

---

(١) صحيح. مر برقم (٣٣٦).

(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٢٦٤) ومسلم (١/١٠٤) واللفظ له.

(٣) صحيح. مسلم (٤/٢٠٠٥).

(٤) صحيح. مسلم (٤/٢٠٠٦).

(٥) صحيح لغيره. أبو داود (٤/٢٧٧) والترمذي (٤/٣٥٠) صححه شيخنا لطريق أخرى في الصحيحة (٨٩٣).

١٥٥٥ ـ وعن ابن مسعودٍ ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيس المؤمِنُ بِالطَّعَّانِ، ولا اللَّعَّانِ، ولا الفَاحِشِ، ولا البذِيِّ» رواه الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ[١].

١٥٥٦ ـ وعنْ أبي الدَّرْداءِ ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «إنَّ العبْدَ إذا لَعنَ شَيْئاً صَعِدتِ اللَّعْنةُ إلى السَّماء، فتُغْلَقُ أبْوابُ السَّماءِ دُونَها، ثُمَّ تَهبِطُ إلى الأرْضِ، فتُغلَقُ أبوابُها دُونَها، ثُمَّ تَأخُذُ يميناً وشِمالاً، فإذا لَمْ تَجِدْ مَسَاغاً رجَعَتْ إلى الذي لُعِنَ، فإنْ كان أهلاً لِذلك، وإلاَّ رجعتْ إلى قائِلِها» رواه أبو داود[٢].

١٥٥٧ ـ وعنْ عِمْرَانَ بْنِ الحُصيْنِ ﷺ قال: بينَما رسُولُ اللَّه ﷺ في بعضِ أسْفَارِهِ، وامرأَةٌ مِنَ الأنصارِ عَلى نَاقَةٍ، فضجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا، فَسمع ذلكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «خُذوا ما عليها ودعُوها؛ فإنَّها ملعُونَةٌ» قالَ عِمرَانُ: فكَأَنِّي أرَاهَا الآنَ تمشي في النَّاسِ ما يعرِضُ لهَا أحدٌ. رواه مسلم[٣].

١٥٥٨ ـ وعن أبي بَرْزَةَ نَضلَةَ بْنِ عُبيْدِ الأسلمِيِّ ﷺ قال: بينما جاريةٌ على ناقَةٍ علَيها بعضُ متَاعِ القَوْمِ، إذْ بَصُرَتْ بالنبيِّ ﷺ وتَضايَقَ بهِمُ الجَبلُ، فقالتْ: حَلْ، اللَّهُم العَنْها، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تُصاحِبْنا نَاقةٌ عليها لعْنةٌ» رواه مسلم[٤].

قوله: «حَلْ» بفتح الحاءِ المُهملةِ، وإسكان اللاَّم، وهَي كلِمةٌ لزَجْرِ الإبلِ.

واعْلَم أنَّ هذا الحديثَ قد يُسْتَشْكَلُ معْنَاهُ؛ وَلا إشْكالَ فيه، بل المُرادُ النَّهيُ أنْ تُصاحِبَهُمْ تِلك النَّاقةُ، وليس فيه نهيٌ عن بيْعِها وذَبْحِهَا ورُكُوبِها في غَيْرِ صُحْبةِ النبي ﷺ، بلْ كُلُّ ذلك وَما سوَاهُ منَ التَّصرُّفاتِ جائِزٌ لا مَنْعَ مِنه، إلاَّ مِنْ مُصاحبَتِهِ ﷺ بها؛ لأنَّ هذِهِ التَّصرُّفاتِ كُلَّهَا كانتْ جائزةً فَمُنِعَ بعضٌ مِنها، فبَقِي الباقِي على ما كَانَ. واللَّه أعْلَمُ.

باب جواز لَعْن بعض أصحاب المعاصي غير المُعَيّنِين

قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

وَثَبت في الصَّحيحِ أن رسُولَ اللَّه ﷺ قال: «لعَنَ اللَّه الوَاصِلَةَ والمُسْتَوصِلةَ»[٥] وأنَّهُ

---

(١) صحيح. الترمذي (٤/٣٥٠) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣٨٤): «وهو كما قال وله إسناد آخر صحيح كما حققته في الصحيحة (٣٢٠)».

(٢) صحيح لغيره. أبو داود (٤/٢٧٧) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣٨٥): «وإسناده ضعيف لكن له شاهد فانظر الصحيحة (١٢٦٩)».

(٣) صحيح. مسلم (٤/٢٠٠٤).

(٤) صحيح. مسلم (٤/٢٠٠٥).

(٥) صحيح. البخاري(٥/٢٢١٦)ومسلم(٣/١٦٧٦). تنبيه: ذكر الشيخ شعيب في تعليقه على الرياض (٥٩٠) بعدما عزاه لمسلم وحده قال: «وهو في البخاري ومسلم بلفظ لعن رسول الله..» قلت: فاته أن البخاري رواه في باب ما يستحب من الطيب من حديث أبي هريرة بلفظ: لعن الله...

قال: «لعَنَ اللَّه آكِلَ الرِّبا»[١] وأنَّهُ لَعَنَ المُصَوِّرين[٢]، وأنّه قال: «لعنَ اللَّه مَنْ غَيَّر منارَ الأرْض»[٣] أيْ: حُدُودها، وأنَّهُ قال: «لَعنَ اللَّه السَّارِقَ يَسرِقُ البيضَة»[٤] وأنهُ قال: «لَعنَ اللَّه مَنْ لعن والِدَيهِ[٥]، ولَعَنَ اللَّه مَنْ ذبح لِغيْرِ اللَّه»[٦] وأنهُ قال: «منْ أحْدَثَ فِيها[٧] حدثاً أوْ آوى محدِثاً، فعليهِ لَعْنَةُ اللَّهِ والملائِكَةِ والنَّاسِ أجْمعِينَ»[٨] وأنَّهُ قالَ: «اللَّهُمَّ العَنْ رِعْلاً، وذَكوانَ وَعُصيَّةَ، عصَوا اللَّه ورَسُولَهُ»[٩] وَهذِهِ ثلاثُ قبائِل مِنَ العَرَبِ، وأنّه قال: «لَعنَ اللَّه اليهودَ اتخَذُوا قُبورَ أنبيَائِهم مسَاجِدَ»[١٠] وأنَّهُ «لَعن المُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجالِ بِالنِّساءِ، والمتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بالرِّجالِ»[١١].

وَجَميعُ هذِهِ الألفاظِ في الصحيحِ، بعْضُهَا في صحيحي البخاري ومسلم، وبعْضُها في أحدِهِمَا؛ وإنَّما قَصدْتُ الاختصَارَ بِالإشارةِ إليْهَا، وسأذكرُ مُعظَمَهَا في أبوابها مِنْ هذا الكتاب إن شاءَ اللَّه تعالى.

باب تحريم سَبّ المؤمن[١٢] بغير حقّ

قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾.

١٥٥٩ - وعنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «سِباب المُسْلِمِ فُسوقٌ، وقِتَالُهُ كُفرٌ» متفقٌ عليه[١٣].

١٥٦٠ - وعنْ أبي ذرٍّ ﷺ أنَّهُ سمِع رسُول اللَّه ﷺ يقولُ: «لا يَرمي رجُلٌ رَجُلاً بِالفِسْقِ أو الكُفرِ، إلاَّ ارتدت عليهِ، إنْ لمْ يَكُن صاحِبُهُ كذلكَ» رواه البخاريُّ[١٤].

١٥٦١ - وعنْ أبي هُرَيرةَ ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قالَ: «المُتَسابانِ مَا قَالا فَعَلى البَادِي مِنهُما حتَّى يَعْتَدِي المظلُومُ» رواه مسلم[١٥].

---

(١) صحيح. قلت: بلفظ: «لعن الله» لم يروه البخاري ولا مسلم؛ وإنما رواه أحمد وغيره. ورواه البخاري ومسلم بلفظ: لعن رسول الله.
(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٠٤٥).
(٣) صحيح. مسلم (٣/١٥٦٧).
(٤) صحيح. البخاري(٦/٢٤٨٩)ومسلم(٣/١٣١٤).
(٥) في مسلم (٣/١٥٦٧): وَالِدَهُ.
(٦) صحيح. مسلم (٣/١٥٦٧).
(٧) أي المدينة المنورة.
(٨) صحيح. البخاري (٢/٦٦١) ومسلم (٢/١١٤٧).
(٩) صحيح. مسلم (٤٦٩).
(١٠) صحيح. البخاري (١/١٦٨) ومسلم (١/٣٧٦).
(١١) صحيح. البخاري (٥/٢٢٠٧).
(١٢) في نسخة شعيب: «المسلم».
(١٣) صحيح. البخاري (١/٢٧) ومسلم (١/٨١).
(١٤) صحيح. البخاري (٥/٢٢٤٧).
(١٥) صحيح. مسلم (٤/٢٠٠٠).

١٥٦٢ ـ وعنهُ قالَ: أُتيَ النبيُّ ﷺ بِرجُلٍ قَدْ شَرِب قالَ: «اضربُوهُ» قال أبو هُرَيْرَة: فَمِنَّا الضَّاربُ بِيدِهِ، والضَّاربُ بِنعْلِه، والضَّارِبُ بثوبه، فلَمَّا انصَرفَ، قال بعض القَوم: أخزاكَ اللَّه، قال: «لا تقولُوا هذا، لا تُعِينُوا عليهِ الشَّيطَانَ» رواه البخاري[١].

١٥٦٣ ـ وعنهُ قالَ: سمِعْتُ رسُول اللَّه ﷺ يَقُولُ: «من قَذَفَ ممْلُوكَهُ بِالزِّنا يُقامُ عليهِ الحَدُّ يومَ القِيامَةِ، إلاَّ أنْ يَكُونَ كما قالَ» متفقٌ عليه[٢].

باب تحريم سَبِّ الأموات بغير حقٍّ ومصلحةٍ شرعيةٍ

وهي[٣] التحذيرُ من الاقتداءِ به في بدعتهِ، وفسقهِ، ونحو ذلك؛ وفيه الآيةُ والأحاديثُ السابقة في الباب قبله.

١٥٦٤ ـ وعن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالتْ: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَسُبُّوا الأمواتَ؛ فَإنَّهُمْ قد أَفْضَوْا إلى ما قَدَّموا» رواه البخاري[٤].

باب النهي عن الإيذاء

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿٥٨﴾﴾.

١٥٦٥ ـ وعنْ عبدِاللَّهِ بْنِ عَمْرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «المُسْلِمُ منْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ ويدِهِ، والمُهَاجِرُ منْ هَجَر ما نَهَى اللَّه عنْهُ» متفقٌ عليه[٥].

١٥٦٦ ـ وعنهُ قالَ: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ أحبَّ أن يُزَحْزحَ عن النَّارِ، ويُدْخَلَ الجنَّةَ؛ فلتَأْتِهِ منِيَّتُهُ وهُوَ يُؤمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ، ولْيَأتِ إلى النَّاسِ الذي يُحِبُّ أنْ يُؤْتَى إليْهِ» رواه مسلم[٦].

وهُو بعْضُ حَديثٍ طويلٍ سبقَ في باب طاعةِ وُلاةِ الأُمورِ.



(١) صحيح. مر برقم (٢٤٣).
(٢) صحيح. البخاري (٦/٢٥١٦) ومسلم (٣/١٢٨٢) واللفظ له.
(٣) في نسخة شعيب: «وهو».
(٤) صحيح. البخاري (٢/٥٠٤).
(٥) صحيح. مر برقم (٢١١).
(٦) صحيح. مر برقم (٦٦٨).

باب النهي عن التباغض والتدابر والتقاطع

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ وقال تعالى: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾.

١٥٦٧ ـ وعنْ أنسٍ ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا تَباغَضُوا، ولا تحاسدُوا، ولاَ تَدابَرُوا، ولا تَقَاطعُوا، وَكُونُوا عِبادَ اللَّهِ إخواناً، ولا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أنْ يهْجُرَ أخَاه فَوقَ ثلاثٍ» متفقٌ عليه[١].

١٥٦٨ ـ وعنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: «تُفْتَحُ أبوابُ الجَنَّةِ يَوْمَ الاثنَيْنِ ويَوْمَ الخَمِيس؛ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عبْدٍ لا يُشرِكُ باللَّهِ شَيئاً، إلاَّ رجُلاً كانَت بيْنهُ وبَيْنَ أخيهِ شَحْناءُ فيقالُ: أنْظِرُوا هذيْنِ حتَّى يصطَلِحا، أنْظِرُوا هذَيْنِ حتَّى يَصطَلِحا!» رواه مسلم[٢].

وفي روايةٍ له: «تُعْرَضُ الأعْمالُ في كُلِّ يومِ خَميسٍ وَاثنَيْنِ» وذَكَر نحْوَهُ.



باب تحريم الحسد

وهو تمني زوالِ النِّعمةِ عن صاحبها؛ سواءٌ كانت نِعمةَ دِينٍ أو دُنْيا؛ قال الله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾.

وفيه حديثُ أنسٍ السابق في الباب قبله.

١٥٦٩ ـ وعَنْ أبي هُرَيرة ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «إيَّاكُمْ والحسدَ؛ فإنَّ الحسدَ يأكُلُ الحسناتِ كَما تأْكُلُ النَّارُ الحطبَ»، أوْ قال: «العُشْبَ» رواه أبو داود[٣].



باب النهي عن التجسّس والتسمّع لكَلام مَن يكره استماعَهُ

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا۟﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾.

١٥٧٠ ـ وعنْ أبي هُريْرةَ ﷺ أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قال: «إيَّاكُمْ والظَّنَّ؛ فإن الظَّنَّ أكذبُ الحدِيث، ولا تحَسَّسُوا، ولا تَجسَّسُوا، ولا تنافسُوا، ولا تحَاسَدُوا، ولا تَباغَضُوا،

---

(١) صحيح. البخاري (٢٢٥٣/٥) ومسلم (١٩٨٤/٤).

(٢) صحيح. مسلم (١٩٨٧/٤).

(٣) ضعيف. أبو داود (٢٧٦/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤٥٠/٤): «وإسناده ضعيف وبيانه في الضعيفة (١٩٠٢)».

ولا تَدابَروا، وكُونُوا عِبادَ اللَّهِ إخْواناً كَما أمركُمْ. المُسْلِمُ أخُو المُسْلِم، لا يظلِمُهُ، ولا يخذُلُهُ، ولا يحْقِرُهُ، التَّقوى ههُنا، التَّقوَى ههُنا» ويُشير إلى صَدْرِه «بِحَسْبِ امرئ مِن الشَّرِّ أن يحْقِرَ أخاهُ المسلِمَ، كُلُّ المُسلم على المُسْلِم حرَامٌ: دمُهُ، وعِرْضُهُ، ومَالُهُ، إنَّ اللَّه لا يَنظُرُ إلى أجْسادِكُمْ، وَلا إلى صُوَرِكُمْ، ولكنْ يَنْظُرُ إلى قُلُوبِكُمْ [وأعمالكم][1]».

وفي رواية: «لا تَحاسَدُوا، وَلا تَبَاغَضُوا، وَلا تَجَسَّسُوا، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَناجشُوا، وكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إخْوَاناً».

وفي روايةٍ: «لا تَقَاطَعُوا، وَلا تَدَابَرُوا، وَلا تَبَاغَضُوا، ولا تَحَاسدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إخْوَاناً».

وفي رواية: «لا تَهَاجَروا وَلا يَبعْ بَعْضُكُم على بيع بَعْضٍ» رواه مسلم[2] بكلِّ هذه الروايات، وروى البخاري أكثَرَها[3].

١٥٧١ ـ وعَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إنَّكَ إن اتَّبعْتَ عَوْراتِ المُسْلِمينَ أفسَدْتَهُمْ، أوْ كِدْتَ أنْ تُفسِدَهُمْ» حديثٌ صحيح، رواهُ أبو داود بإسناد صحيح[4].

١٥٧٢ ـ وعنِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه أنَّهُ أُتِيَ بِرَجُلٍ فَقِيلَ لَهُ: هذَا فُلانٌ تَقْطُرُ لِحْيَتُهُ خَمراً، فقالَ: إنَّا قَدْ نُهينَا عنِ التَّجَسُّسِ، ولكِنْ إن يظهَرْ لَنَا شَيءٌ، نَأخُذْ بِهِ. حَديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، رواه أبو داود بإسْنادٍ عَلى شَرْطِ البخاري ومسلم[5].

باب النهي عن سوء الظنّ بالمسلمين من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ﴾.

١٥٧٣ ـ وعنْ أبي هُرَيرَةَ رضي الله عنه أنَّ رَسُول اللَّه ﷺ قال: «إيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فإنَّ الظَّنَّ أكذَبُ الحَدِيثِ» متفقٌ عليه[6].

باب تحريم احتقار المسلمين

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن

(١) زيادة من نسخة شعيب والصحيح.
(٢) صحيح. مر برقم (٢٣٥).
(٣) البخاري (٥/١٩٧٦).
(٤) صحيح. أبو داود (٤/٢٧٢) صححه شيخنا في صحيح الترغيب برقم (٢٣٤٢).
(٥) صحيح. أبو داود (٤/٢٧٢) صححه شيخنا في صحيح أبي داود برقم (٤٨٩٠).
(٦) صحيح. مر برقم (١٥٧٠).

لَمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ لُّمَزَةٍ ﴿١﴾﴾.

١٥٧٤ ـ وعنْ أبي هُرَيرة ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أن يحْقِرَ أخَاهُ المُسْلِمَ» رواه مسلم، وقد سبق قريباً بطوله(١).

١٥٧٥ ـ وعَن ابْنِ مسعُودٍ ﷺ عن النبي ﷺ قالَ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ منْ كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ» فَقَالَ رَجُلٌ: إنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسناً، ونَعْلُهُ حَسَنَةً، فقال: «إنَّ اللَّه جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَال؛ الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ، وغَمْطُ النَّاسِ» رواه مسلم(٢).

وَمَعْنَى «بطر الحقِّ»: دَفْعُه، و«غَمْطُهم»: احْتِقَارُهُمْ، وقَدْ سَبَقَ بيانُهُ أوْضَح مِنْ هَذا في باب الكِبرِ.

١٥٧٦ ـ وعن جُنْدُبِ بن عبدِاللَّهِ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «قالَ رَجُلٌ: واللَّهِ لا يَغْفِرُ اللَّه لفُلانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذا الَّذِي يَتَأَلَّى عليَّ أنْ لا أغفِرَ لفُلانٍ! إنِّي قَد غَفَرْتُ لَهُ، وَأحْبَطْتُ عمَلَكَ» رواه مسلم(٣).

باب النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلۡفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ﴾.

١٥٧٧ ـ وعنْ وَاثِلةَ بْنِ الأسْقَعِ ﷺ قالَ: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُظْهِرِ الشَّمَاتَة لأخيكَ؛ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيبتَلِيكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسنٌ(٤).

وفي الباب حديثُ أبي هريرةَ ﷺ السابقُ في باب التَّجَسُّسِ: «كُلُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حرَامٌ» الحديث(٥).

باب تحريم الطَّعْن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع

قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ بِغَيۡرِ مَا ٱكۡتَسَبُواْ فَقَدِ ٱحۡتَمَلُواْ بُهۡتَٰنٗا وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ﴿٥٨﴾﴾.

---

(١) صحيح. مر برقم (١٥٧٠).
(٢) صحيح. مر برقم (٦١٢).
(٣) صحيح. مسلم (٤/٢٠٢٣).
(٤) ضعيف. الترمذي (٤/٦٦٢) قلت: أعله شيخنا في الضعيفة في بحث نفيس بالانقطاع بين مكحول وواثلة، وعلى فرض أنه سمع منه على بعض الأقوال فلا ينفع لأنه موصوف بالتدليس. ورد شيخنا إعلال من أعله بالقاسم بن أمية راجع الضعيفة برقم (٥٤٢٦).
(٥) صحيح. مر برقم (١٥٧٠).

١٥٧٨ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قالَ: قَالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «اثْنَتَان في النَّاسِ هُمَا بِهِم كُفْرٌ: الطَّعْنُ في النَّسَبِ، والنِّيَاحةُ على المَّيت» رواه مسلم(١).

باب النهي عن الغش والخِداع

قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾.

١٥٧٩ ـ وَعَنْ أبي هُرَيرة ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حمَلَ عَلَيْنَا السِّلاحَ؛ فَلَيْسَ مِنَّا، ومَنْ غَشَّنَا، فَلَيْسَ مِنَّا» رواه مسلم(٢).

وفي روايةٍ لَه: أنَّ رَسُول اللَّه ﷺ مرَّ عَلى صُبْرَةِ طَعام، فَأَدْخَلَ يدهُ فيها، فَنالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلاً، فَقَالَ: «مَا هَذا يا صَاحِبَ الطَّعَام؟!» قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: «أفَلا جَعلْتَه فَوْقَ الطَّعَام حَتَّى يَراهُ النَّاسُ! مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا».

١٥٨٠ ـ وَعَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَال: «لا تَنَاجَشُوا» متفقٌ عليه(٣).

١٥٨١ ـ وَعَنْ ابنِ عُمر ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى عن النَّجَشِ. متفقٌ عليه(٤).

١٥٨٢ ـ وعَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أنَّهُ يُخْدَعُ في البُيُوعِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بايَعْتَ، فَقُلْ لا خِلابَةَ» متفقٌ عليه(٥).

«الخِلابَةُ» بخاءٍ معجمةٍ مكسورة، وباءٍ موحدة: وهي الخدِيعةُ.

١٥٨٣ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَبَّبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ، أوْ مَمْلُوكَهُ؛ فَلَيْسَ مِنَّا» رواهُ أبو داود(٦).

«خبب» بخاءٍ معجمة، ثم باءٍ موحدة مكررة؛ أيْ: أفسدَهُ وخَدَعَهُ.



باب تحريم الغَدر

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾﴾.

١٥٨٤ ـ وعَنْ عبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرو بْنِ العاص ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «أرْبعٌ مَنْ

---

(١) صحيح. مسلم (١/٨٢).
(٢) صحيح. مسلم (١/٩٩).
(٣) صحيح. مر برقم (١٥٧٠).
(٤) صحيح. البخاري (٢/٧٥٣) ومسلم (٦/٢٥٥٤).
(٥) صحيح. البخاري (٢/٧٤٥) ومسلم (٣/١١٦٥).
(٦) صحيح. أبو داود (٤/٣٤٣) صححه شيخنا في الصحيحة برقم (٣٢٤).

كُنَّ فيهِ، كانَ مُنَافِقاً خالصاً، وَمَنْ كانتْ فيه خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفاقِ حتَّى يدعها: إذا اؤتـمِنَ خانَ، وإذا حدَّثَ كَذَبَ، وإذا عاهَدَ غَدَر، وإذا خَاصَم فَجَرَ» متفقٌ عليه(١).

١٥٨٥ ـ وعن ابن مسْعُودٍ، وابنِ عُمَرَ، وأنسٍ ﷺ قَالُوا: قَالَ النبيُّ ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يوْمَ القِيامةِ، يُقَالُ: هذِهِ غَدْرَةُ فُلانٍ» متفقٌ عليه(٢).

١٥٨٦ ـ وَعَنْ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِي ﷺ أنَّ النبي ﷺ قَال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِواءٌ عِندَ اسْتِهِ يَوْمَ القِيامةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غدْرِهِ، ألا ولا غَادر أعْظَمُ غَدْراً مِنْ أمير عامَّةٍ» رواه مسلم(٣).

١٥٨٧ ـ وعنْ أبي هُرَيرةَ ﷺ عن النبي ﷺ قال: «قَالَ اللَّه تعالى ثَلاثَةٌ أنا خَصْمُهُمْ يوْمَ القِيَامَةِ: رَجُلٌ أعطى بي ثُمَّ غدَرَ، وَرجُلٌ باع حُراً فأكل ثمنَهُ، ورجُلٌ استَأجرَ أجِيراً، فَاسْتَوْفى مِنهُ، ولَمْ يُعْطِهِ أجْرَهُ» رواه البخاري(٤).



باب النهي عن المنّ بالعطية ونحوها

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًى﴾.

١٥٨٨ ـ وعنْ أبي ذَرٍّ ﷺ عنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلاثةٌ لا يُكلِّمُهُمْ اللَّه يوْمَ القيامةِ، ولا يَنْظُرُ إليْهِمْ، ولا يُزَكِّيهِمْ وَلهُمْ عذابٌ أليمٌ» قال: فَقرأها رسولُ اللَّه ﷺ ثَلاثَ مرارٍ(٥). قال أبو ذرٍّ: خَابُوا وخَسِروا منْ هُمْ يا رسولَ اللَّه؟ قال: «المُسبِلُ، والمَنَّانُ، والمُنْفِقُ سلعتهُ بالحِلفِ الكَاذبِ» رواه مسلم(٦).

وفي روايةٍ له: «المسبل إزارَهُ» يعْني: المسْبِلُ إزارهُ وثَوْبَهُ أسفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ للخُيَلاءِ.



باب النهي عن الافتخار والبغي

قال الله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى

---

(١) صحيح. مر برقم (١٥٤٣).

(٢) صحيح. البخاري (١١٦٤/٣) ومسلم (١٣٦١/٣) من حديث أنس، والبخاري (١١٦٤/٣) ومسلم (١٣٥٩/٣) من حديث ابن عمر، ومسلم (١٣٦٠/٣) من حديث ابن مسعود واللفظ له.

(٣) صحيح. مسلم (١٣٦١/٣).

(٤) البخاري (٧٧٦/٢) قلت: وهو من الأحاديث التي انتقدت على البخاري.

(٥) في نسخة شعيب: «مرات».

(٦) صحيح. مر برقم (٧٩٤).

﴿ٱلَّذِينَ يَظۡلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبۡغُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٤٢﴾﴾.

١٥٨٩ ـ وعَنْ عِياض بْنِ حِمَار ﷺ قَال: قَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إن اللَّه تَعالى أوْحَى إليَّ أن تواضعُوا حَتى لا يبْغِيَ أحَدٌ على أحدٍ، ولا يفْخرَ أحدٌ على أحدٍ» رواه مسلم[١].

قال أهلُ اللغةِ: البَغيُ: التَّعَدِّي والاستِطالةُ.

١٥٩٠ ـ وعن أبي هُريرةَ ﷺ أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قَال: «إذا قال الرَّجُلُ: هلَكَ النَّاسُ؛ فهُو أهْلَكُهُمْ» رواه مسلم[٢].

الرِّوايةُ المشْهُورةُ: «أهْلَكُهُمْ» بِرفعِ الكافِ، ورُوِي بِنَصبِهَا. وهذا النَّهي لمنْ قالَ ذلكَ عجْباً بِنفسِهِ، وتصاغُراً للناسِ، وارْتِفاعاً علَيْهِمْ، فهَذَا هُو الحرامُ، وأما منْ قالهُ لما يرى في الناس مِن نقْصٍ في أمْرِ دينِهِم، وقَالهُ تَحزُناً علَيهِمْ، وعلى الدِّينِ، فلا بأس بهِ. هَكَذا فَسَّرهُ العُلماءُ وفصَّلوهُ، ومِمنْ قالَه مِنَ الأئمةِ الأعْلام: مالكُ بنُ أنسٍ، والخَطَّابيُّ، والحميدِيُّ، وآخرونَ، وقد أوْضَحْته في كتاب «الأذْكَارِ».

باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة في المهجور أو تظاهرٍ بفسقٍ أو نحو ذلك

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾.

١٥٩١ ـ وعنْ أَنَسٍ ﷺ قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقَاطَعُوا، ولا تَدابروا، ولا تباغضُوا، ولا تحاسدُوا، وكُونُوا عِبادَ اللَّهِ إخْواناً، ولا يحِلُّ لمُسْلِمٍ أنْ يهْجُرَ أخَاهُ فَوقَ ثَلاثٍ» متفقٌ عليه[٣].

١٥٩٢ ـ وعنْ أبي أيوبَ ﷺ أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قَال: «لا يحِلُّ لمُسْلِم أنْ يَهْجُرَ أخَاهُ فوْقَ ثَلاثِ لَيالٍ؛ يلتَقِيانِ، فيُعرِضُ هذا ويُعرِضُ هذا، وخَيْرُهُما الَّذِي يبْدَأ بالسَّلامِ» متفقٌ عليه[٤].

١٥٩٣ ـ وعنْ أبي هُريرةَ ﷺ قَال: قَال رسُولُ اللَّه ﷺ: «تُعْرضُ الأعْمالُ في كُلِّ اثنين وخَميسٍ، فَيَغفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ امْرئ لا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً، إلا امْرأً كَانَتْ بيْنَهُ وبيْنَ أخِيهِ شَحْناءُ، فيقُولُ: اتْرُكُوا هذَينِ حتَّى يصْطلِحا» رواه مسلم[٥].

---

(١) صحيح. مسلم (٢١٩٨/٤).
(٢) صحيح. مسلم (٢٠٢٤/٤).
(٣) صحيح. مر برقم (١٥٦٧).
(٤) صحيح. البخاري (٢٢٥٦/٥) ومسلم (١٩٨٤/٤).
(٥) صحيح. مر برقم (١٥٦٨).

١٥٩٤ ـ وعَنْ جابرٍ ﷺ قَال: سمِعْتُ رسُول اللَّه ﷺ يقُولُ: «إنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يئِسَ أنْ يَعْبُدهُ المُصلُّون في جَزيرة العربِ ولكِن في التَّحْرِيشِ بيْنهم» رواه مسلم[1].

«التَّحْرِيشُ» الإفسادُ وتغييرُ قُلُوبِهم وتَقَاطُعُهم.

١٥٩٥ ـ وعنْ أبي هريرة ﷺ قَال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لا يحِلُّ لمسْلِمٍ أنْ يهْجُرَ أخَاه فوْقَ ثَلاثٍ؛ فمنْ هَجر فَوْقَ ثلاثٍ فمات دخَل النَّار» رواهُ أبو داود بإسْنادٍ على شرْطِ البخاري ومسلم[2].

١٥٩٦ ـ وعَنْ أبي خِرَاشٍ حَدْرَدِ بن أبي حَدْرَدٍ الأسْلمي ـ ويُقَالُ السُّلمي الصَّحابِي ـ ﷺ أنَّهُ سَمِعَ النبي ﷺ يقُولُ: «منْ هَجر أخَاهُ سَنَةً فَهُو كَسفْكِ دمِهِ» رواه أبو داود بإسناد صحيح[3].

١٥٩٧ ـ وعنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَحِلُّ لمُؤْمِنٍ أنْ يهْجُرَ مُؤْمِناً فَوْقَ ثَلاثٍ؛ فَإنْ مرَّتْ بِهِ ثَلاثٌ، فَلْيَلْقَهُ، ولْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإن رَدَّ عليهِ السَّلام، فقَدِ اشْتَرَكَا في الأجْرِ، وإنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، فَقَدْ باءَ بالإثْمِ، وخَرَجَ المُسلِّمُ مِنْ الهجْرةِ» رواهُ أبو داود بإسنادٍ حسن[4].

قال أبو داود: إذا كَانَتِ الهجْرَةُ للَّهِ تَعالى فَلَيْس مِنْ هذَا في شيءٍ.



باب النهي عن تناجي اثنين دونَ الثالث بغير إذنه إلا لحاجةٍ وهو أن يتحدثا سراً بحيث لا يسمعهما وفي معناه ما إذا تحدثا بلسانٍ لا يفهمه

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾.

١٥٩٨ ـ وعن ابْنِ عُمَرَ ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَال: «إذا كَانُوا ثَلاثَةً، فَلا يَتَنَاجى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ» متفقٌ عليه[5].

ورواه أبو داود[6] وَزاد: قَالَ أبُو صالح: قُلْتُ لابْنِ عُمرَ: فأربعة؟ قَالَ: لا يَضُرُّكَ.

ورواه مالك[7] في «المُوطأ»: عنْ عبْدِاللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: كُنْتُ أنَا وَابْنُ عُمرَ عِند دارِ

(١) صحيح. مسلم (٤/٢١٦٦).

(٢) صحيح. أبو داود (٤/٢٧٩) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٤٤٨): «إسناده صحيح».

(٣) صحيح. أبو داود (٤/٢٧٩) وصححه إسناده شيخنا في الصحيحة (٩٢٨).

(٤) حسن لغيره. أبو داود (٤/٢٧٩) قلت: حسنه لشواهده شيخنا في آخر قوليه كما في صحيح الترغيب (٣/٥٠).

(٥) صحيح. البخاري (٥/٢٣١٨) ومسلم (٤/١٧١٧).

(٦) صحيح. أبو داود (٤/٢٦٣).

(٧) صحيح. مالك (٢/٩٨٨).

خالِدِ بن عُقبَةَ التي في السُّوقِ، فَجاءَ رجُلٌ يُريدُ أنْ يُنَاجِيَهُ، ولَيس مع ابنِ عُمر أحَدٌ غَيْري، فَدعا ابنُ عُمرَ رجُلاً آخر حتَّى كُنَّا أرْبَعَةً، فقال لي وللرَّجُلِ الثَّالِثِ الَّذي دَعا: اسْتَأخِرا شَيْئاً، فإنِّي سَمِعْتُ رسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «لا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دونَ وَاحِدٍ».

١٥٩٩ ـ وَعن ابنِ مسْعُودٍ ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إذا كُنتُمْ ثَلاثَةً، فَلا يَتَنَاجى اثْنَانِ دُونَ الآخَرِ حتَّى تَخْتَلِطُوا بالنَّاسِ؛ مِنْ أجْلِ أنَّ ذَلكَ يُحزِنُهُ» متفقٌ عليه[١].

باب النهي عن تعذيب العَبْد والدابة والمرأة والولد بغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب

قال الله تعالى: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾.

١٦٠٠ ـ وَعنِ ابنِ عُمر ﷺ أنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قَال: «عُذِّبتِ امْرَأةٌ في هِرَّةٍ حبستها حَتَّى ماتَتْ، فَدَخلَتْ فِيهَا النَّارَ، لا هِيَ أطْعمتْهَا وسقَتْها، إذ حبَستْها، ولا هِي تَركتْهَا تَأكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأرض» متفقٌ عليه[٢].

«خَشَاشُ الأرْضِ» بفتح الخاء المعجمةِ، وبالشينِ المعجمة المكررة: وهي هَوامُّها وحشَراتُها.

١٦٠١ ـ وعنهُ أنَّهُ مرَّ بفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نصبُوا طَيْراً وهُمْ يرْمُونَهُ، وقَدْ جعلُوا لِصاحبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رأَوْا ابنَ عُمرَ تفرَّقُوا فَقَالَ ابنُ عُمَرَ: منْ فَعَلَ هذا؟! لَعنَ اللَّه مَن فَعلَ هذا، إنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ لَعَنَ من اتَّخَذَ شَيْئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً. متفقٌ عليه[٣].

«الْغرَضُ»: بفتح الغين المعجمة والراءِ، وهُو الهَدفُ والشَّيءُ الَّذي يُرْمَى إلَيهِ.

١٦٠٢ ـ وعَنْ أنَسٍ ﷺ قَال: نَهى رسُولُ اللَّه ﷺ أنَّ تُصْبَرَ الْبَهائِمُ. متفقٌ عليه[٤].

ومَعْنَاه: تُحْبسَ للْقَتْلِ.

١٦٠٣ ـ وَعَنْ أبي عَليٍّ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ ﷺ قَالَ: لَقَدْ رَأيْتُني سابعَ سبْعَةٍ مِنْ بني

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٣١٩) ومسلم (٤/١٧١٨).

(٢) صحيح. البخاري (٣/١٢٨٤) ومسلم (٤/١٧٦٠).

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢١٠٠) ومسلم (٣/١٥٥٠) واللفظ له.

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢١٠٠) ومسلم (٣/١٥٤٩).

مُقرِّنٍ مَا لنَا خَادِمٌ إلاَّ واحِدةٌ لَطمها أصْغرُنَا فأمَرنَا رسُولُ اللَّه ﷺ أنْ نُعْتِقَها. رواه مسلم[١].

وفي روايةٍ: «سابع إخْوةٍ لي».

١٦٠٤ ـ وعنْ أبي مَسْعُودٍ البدْرِيِّ ﷺ قَال: كُنْتُ أضْرِبُ غلاماً لي بالسَّوطِ، فَسمِعْتُ صوتاً مِنْ خَلفي: «اعلَمْ أبا مَسْعُودٍ» فَلَمْ أفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضب، فَلَمَّا دنَا مِنِّي إذا هُو رسُولُ اللَّه ﷺ فَإذا هُو يَقُولُ: «اعلَمْ أبا مسْعُودٍ أنَّ اللَّه أقْدرُ علَيْكَ مِنْكَ على هذا الغُلامِ» فَقُلْتُ: لا أضْربُ مملُوكاً بعْدَهُ أبداً.

وفي روَايةٍ: فَسَقَطَ السَّوْطُ مِنْ يدِي مِنْ هيْبَتِهِ.

وفي روايةٍ: فقُلْتُ: يَا رسُول اللَّه هُو حُرٌّ لِوجْهِ اللَّه تعالى، فقَال: «أمَا لوْ لَمْ تَفْعَلْ، لَلَفَحَتْكَ النَّارُ، أوْ لمَسَّتكَ النَّارُ» رواه مسلم بهذِهِ الرواياتِ[٢].

١٦٠٥ ـ وَعنِ ابْنِ عُمر ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ قَال: «منْ ضَرَبَ غُلاماً له حَدّاً لم يأتِهِ، أو لَطَمَهُ، فإن كَفَّارتَهُ أن يُعْتِقَهُ» رواه مسلم[٣].

١٦٠٦ ـ وعن هِشَام بن حكيم بن حزام ﷺ أنَّهُ مَرَّ بالشَّامِ على أنَاسٍ مِنَ الأنباطِ، وقدْ أُقِيمُوا في الشَّمْس، وصُبَّ على رُؤُوسِهِم الزَّيْتُ، فَقَال: ما هَذا؟! قِيلَ: يُعَذَّبُونَ في الخَراجِ، وَفي رِوايةٍ: حُبِسُوا في الجِزيةِ. فَقَال هِشَامٌ: أشْهَدُ لسمِعْتُ رسُول اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «إن اللَّه يُعذِّبُ الذِينَ يُعذِّبُونَ النَّاس في الدُّنيا» فَدَخَل على الأمِيرِ، فحدَّثَهُ، فأمر بهم فخُلُّوا. رواه مسلم[٤].

«الأنبَاطُ» الفلاَّحُونَ مِنَ العَجَم.

١٦٠٧ ـ وعنِ ابنِ عبَّاس ﷺ قَال: رأى رسُولُ اللَّه ﷺ حِماراً مَوْسُومَ الوجْهِ، فأَنْكَر ذلكَ؟ فَقَال: «وَاللَّهِ لا أَسِمُهُ إلا أقْصى شَيءٍ مِنَ الوجْهِ» وَأمرَ بِحِمَارِهِ، فَكُوِيَ في جاعِرتَيْهِ، فهو أوَّلُ مَنْ كوى الجَاعِرتَيْنِ. رواه مسلم[٥].

«الجاعِرتَانِ»: نَاحِيتَا الوركَيْن حوْل الدُّبُر.

١٦٠٨ ـ وعَنْهُ أنَّ النبيَّ ﷺ: مَرَّ علَيهِ حِمَارٌ قد وُسِمَ في وجْهِهِ فقَال: «لعن اللَّه الَّذي وَسَمَهُ» رواه مسلم[٦].

وفي رواية لمسلم أيضاً: نَهى رسُولُ اللَّه ﷺ عن الضَّرْبِ في الوجهِ، وعنِ الوسْمِ في الوجهِ.

---

(١) صحيح. مسلم (١٢٧٩/٣).
(٢) صحيح. مسلم (١٢٨١/٣).
(٣) صحيح. مسلم (١٢٧٩/٣).
(٤) صحيح. مسلم (٢٠١٨/٤).
(٥) صحيح. مسلم (١٦٧٣/٣).
(٦) صحيح. مسلم (١٦٧٣/٣).

باب تحريم التعذيب بالنار في كل حيوان حتى النملة ونحوها

١٦٠٩ - عنْ أبي هُريرة ﷺ قَال: بعثنا رسُولُ اللّه ﷺ في بعثٍ فَقال: «إن وجدْتُم فُلاناً وفُلاناً» لِرجُلَيْنِ مِنْ قُريش سمَّاهُمَا «فأحْرِقُوهُمَا بالنَّارِ» ثُمَّ قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ حِينَ أردْنا الخُرُوج: «إنِّي كُنتُ أمرْتُكمْ أن تُحْرِقُوا فُلاناً وفُلاناً، وإنَّ النَّار لا يُعَذِّبُ بِهَا إلا اللّه، فَإنْ وجَدْتُموهُما فَاقْتُلوهُما» رواه البخاري[1].

١٦١٠ - وعن ابنِ مسْعُودٍ ﷺ قَال: كُنَّا مع رسُولِ اللّه ﷺ في سَفرٍ، فَانطَلَقَ لحَاجتِهِ، فَرأيْنَا حُمَّرَةً معَهَا فَرْخَانِ، فَأَخذْنَا فَرخَيْها، فَجَاءتْ الحُمَّرَةُ تَعْرِشُ فجاءَ النبي ﷺ فقال: «منْ فَجَعَ هذِهِ بِولَدِهَا؟ رُدُّوا وَلَدهَا إليْهَا» وَرأى قَرْيَةَ نَمْلٍ قَدْ حَرَّقْنَاهَا، فَقال: «مَنْ حرَّقَ هذِهِ؟!» قُلْنَا: نَحْنُ. قَالَ: «إنَّهُ لا ينبَغِي أنْ يُعَذِّبَ بالنَّارِ إلاَّ ربُّ النَّارِ» رواه أبو داود بإسناد صحيح[2].

قوله: «قَرْيَة نَمْلٍ» معناهُ: مَوْضِعُ النَّمْلِ مَعَ النَّملِ.



باب تحريم مطل الغني بحقّ طلبه صاحبه

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ الْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ وقال تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِى اؤْتُمِنَ أَمَـٰنَتَهُۥ﴾.

١٦١١ - وَعَنْ أبي هُريرَةَ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ قال: «مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإذَا أُتبعَ أحَدُكُمْ عَلى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ» متفقٌ عليه[3].

مَعْنَى: «أُتبعَ» أُحِيلَ.

باب كراهة عود الإنسان في هبة لم يسلمها إلى الموهوب له وفي هبة وهبها لولده وسلمها أو لم يسلمها وكراهية أخذه[4] شيئاً تصدق به من الذي تصدق عليه أو أخرجه عن زكاة أو كفارة ونحوها ولا بأس بشرائه من شخص آخر قد انتقل إليه

١٦١٢ - عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ ﷺ أن النبي ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَعُودُ في هِبَتِهِ كَالكَلبِ يرجعُ في قَيْئِهِ» متفقٌ عليه[5].

---

(١) صحيح. البخاري (١٠٧٩/٣).

(٢) صحيح. أبو داود (٥٥/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (١٠/٨): «قلت: إسناده صحيح».

(٣) صحيح. البخاري (٧٩٩/٢) ومسلم (١١٩٧/٣).

(٤) في نسخة شعيب: «شرائه».

(٥) صحيح. البخاري (٩٢٤/٢) ومسلم (١٢٤٠/٣).

وفي روايةٍ: «مَثَلُ الَّذي يَرجِعُ في صدقَتِهِ، كَمَثلِ الكَلْبِ يَقيءُ، ثُمَّ يعُودُ في قَيْئِهِ فَيأكُلُهُ».

وفي روايةٍ: «العائِدُ في هِبَتِهِ كالعائدِ في قَيْئِهِ».

١٦١٣ ـ وَعَنْ عُمَرَ بن الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: حَمَلْتُ عَلى فَرَسٍ في سبيلِ اللَّه فأَضَاعَهُ الَّذي كَانَ عِنْدَه، فَأردتُ أنْ أشتَرِيَهُ، وظَنَنتُ أنَّهُ يَبيعُهُ بِرُخْصٍ، فسَأَلتُ النبيَّ ﷺ فَقَالَ: «لا تَشتَرِهِ وَلا تَعُدْ في صدَقَتِكَ وإن أعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ، فَإنَّ العَائد في صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ في قَيْئِهِ» متفقٌ عليه[1].

قوله: «حمَلْتُ عَلى فَرسٍ في سَبيلِ اللَّه» معْنَاهُ: تَصدَّقْتُ بِهِ عَلى بعْض المُجاهِدِينَ.

باب تأكيد تحريم مال اليتيم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ وقال تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ﴾.

١٦١٤ ـ وَعن أبي هُريْرة ﷺ عَن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ» قَالُوا: يا رَسُولَ اللَّه ومَا هُن؟ قال: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ التي حرَّمَ اللَّهُ إلاَّ بِالحقِّ، وَأكْلُ الرِّبَا، وَأكْلُ مال اليتِيمِ، والتَّولِّي يوْمَ الزَّحْفِ، وقذفُ المُحصنَاتِ المُؤمِنَات الغافِلاتِ» متفقٌ عليه[2].

«المُوبِقَاتُ»: المُهْلِكَاتُ.



باب تغليظ تحريم الربا

قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟﴾الآيات.

---

(١) صحيح. البخاري (٢/٩٢٥) ومسلم (٣/١٢٣٩).

(٢) صحيح. البخاري (٣/١٠١٧) ومسلم (١/٩٢).

وأمّا الأحاديثُ فكثيرةٌ في الصحيح مشهورةٌ؛ منها حديث أبي هريرة السابق في الباب قبله.

١٦١٥ ـ وَعَن ابنِ مَسْعودٍ ﷺ قَالَ: لَعَنَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا ومُوكِلَهُ. رواه مسلم[١].

زاد الترمذي[٢] وغيره: «وَشَاهديه، وَكَاتِبَهُ».



باب تحريم الرياء

قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ الآية.

١٦١٦ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّه تَعالى: أَنَا أغْنى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّركِ، مَنْ عَملَ عَمَلاً أَشْركَ فيهِ مَعِي غَيْرِي، تَركْتُهُ وشِرْكَهُ» رواه مسلم[٣].

١٦١٧ ـ وَعَنْهُ قَالَ: سمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضى يوْمَ الْقِيامَةِ عَلَيْهِ رجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعرَّفَهُ نِعْمَتَهُ، فَعرَفَهَا، قالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيها؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قالَ: كَذَبْتَ، وَلكِنَّكَ قَاتلْتَ لأنَ يُقالَ: جَريء، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وعَلَّمَهُ، وقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا. قالَ: فمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قالَ: تَعلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرأْتُ فِيكَ الْقُرآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، ولكِنَّك تَعَلَّمْتَ ليقال: عالِمٌ، وقَرَأْتَ الْقرآنَ لِيقالَ: هو قَارِئ؛ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أمِرَ به، فَسُحِبَ على وَجْهِهِ حتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ، وَرَجُلٌ وسَّعَ اللَّه عَلَيْهِ، وَأَعْطَاه مِنْ أَصنَافِ المَال، فَأُتِيَ بِهِ فَعرَّفَهُ نعمَهُ، فَعَرَفَهَا. قال: فَمَا عَمِلْت فيها؟ قال: ما تركتُ مِن سَبيلٍ تُحِبُّ أنْ يُنْفَقَ فيهَا إلاَّ أنْفقْتُ فيها لَك. قَالَ: كَذَبْتَ، ولكِنَّكَ فَعَلْتَ ليُقَالَ: هو جَوَادٌ فَقَدْ قيلَ، ثُمَّ أمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ في النار» رواه مسلم[٤].

«جَرِيء» بفتح الجيم وكسر الرَّاءَ وبالمدِّ أي: شُجَاعٌ حَاذِقٌ.

١٦١٨ ـ وَعَنْ ابنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ نَاساً قَالُوا لَهُ: إنَّا نَدْخُلُ عَلى سلطاننا[٥] فَنَقُولُ لَهُمْ

---

(١) صحيح. مسلم (١٢١٨/٣) قلت: ورواه البخاري من حديث أبي جحيفة (٢٢٢٣/٥).

(٢) صحيح. الترمذي (٥١٢/٣) وصححها شيخنا في الإرواء (١٨٤/٥) قلت: ورواه مسلم من حديث جابر (١٢١٩/٣) وفيه الزيادة.

(٣) صحيح. مسلم (٢٢٨٩/٤).

(٤) صحيح. مسلم (١٥١٣/٣).

(٥) في نسخة شعيب: «سلاطيننا».

بِخِلافِ مَا نتكَلَّمُ إذا خَرَجْنَا مِنْ عنْدِهِمْ؟ قالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: كُنَّا نَعُدُّ هذا نِفَاقاً عَلى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه البخاري[١].

١٦١٩ ـ وعنْ جُنْدُب بن عبدِاللَّهِ بْنِ سُفيانَ رضي الله عنه قَالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «مَن سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ، ومَنْ يُرَائِي يُرَائِي الله بِهِ» متفقٌ عليه[٢].

وَرواهُ مُسْلِمٌ أيضاً مِنْ رِوَايَةِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

«سَمَّعَ» بتَشْدِيدِ المِيم، ومَعْنَاهُ: أظهر عمَلَهُ للنَّاس رياءً، «سَمَّعَ اللَّه بِهِ» أيْ: فَضَحَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ومَعْنى: «منْ رَاءَى» أيْ: مَنْ أَظْهَرَ للنَّاسِ الْعَمَل الصَّالحَ لِيَعْظُمَ عِندهُمْ، «رَاءَى اللَّه بِهِ» أيْ: أظْهَرَ سَرِيرَتَهُ عَلى رُؤوس الخَلائِقِ.

١٦٢٠ ـ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّم عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لا يَتَعَلَّمُهُ إلاَّ لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْني: رِيحَهَا. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ[٣].

والأحاديثُ في الباب كثيرةٌ مشهورةٌ.



باب ما يتوهم أنه رياء وليس برياء

١٦٢١ ـ عنْ أبي ذَرٍّ رضي الله عنه قَال: قِيل لِرسُولِ اللَّه ﷺ: أَرأَيْتَ الرَّجُلَ الذى يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الخيْرِ، ويَحْمَدُه النَّاسُ عليه؟ قال: «تِلْكَ عاجِلُ بُشْرَى المُؤْمِنِ» رواه مسلم[٤].



باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية

قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَـٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾، وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴿١٩﴾﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾.

١٦٢٢ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عنِ النبيِّ ﷺ قَال: «كُتِبَ على ابْنِ آدم نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَا مُدْرِكٌ ذلكَ لا محالَةَ: الْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، والأُذُنَانِ زِنَاهُما الاستِماعُ، واللِّسَانُ زِنَاهُ

---

(١) صحيح. مر برقم (١٥٤١).
(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٣٨٣) ومسلم (٤/٢٢٨٩).
(٣) صحيح. مر برقم (١٣٩١).
(٤) صحيح. مسلم (٤/٢٠٣٤).

الْكَلامُ، وَالْيدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، والرِّجلُ زِنَاهَا الخُطَا، والْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمنَّى، ويُصَدِّقُ ذلكَ الْفَرْجُ أوْ يُكَذِّبُهُ» متفقٌ عليه(١). وهذا لَفظُ مسلم، وروايةُ الْبُخاريِّ مُخْتَصَرَةٌ.

١٦٢٣ ـ وعنْ أبي سعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «إيَّاكُمْ والجُلُوسَ في الطُّرُقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُول اللَّه ما لَنَا مِنْ مجالِسِنا بُدٌّ؛ نَتَحَدَّثُ فيها. فَقالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فإذا أَبَيْتُمْ إلاَّ المجْلِسَ، فأَعْطوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: ومَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: «غَضُّ البصر، وكَفُّ الأذَى، وردُّ السَّلامِ، والأمْرُ بِالمَعْرُوفِ والنَّهيُ عنِ المُنْكَرِ» متفقٌ عليه(٢).

١٦٢٤ ـ وعَنْ أبي طلْحةَ زَيْدِ بْنِ سهْلٍ رَضِيَ اللَّه عنهُ قَالَ: كُنَّا قُعُوداً بالأفنِيةِ نَتحَدَّثُ فيها، فَجَاءَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ علينا، فقال: «ما لكُمْ وَلِمَجالِسِ الصُّعُداتِ؟ اجتنبوا مجالس الصعدات» فَقُلْنا: إنَّما قَعدنَا لغَير ما بَأس؛ قَعدْنَا نَتَذاكرُ، ونتحدَّثُ. قال: «إمَّا لا، فَأدُّوا حَقَّهَا: غَضُّ البصرِ، وردُّ السَّلام، وحُسْنُ الكَلام» رواه مسلم(٣).

«الصُّعُداتُ» بضَمِّ الصَّادِ والعيْنِ؛ أي: الطُّرقَات.

١٦٢٥ ـ وَعَنْ جَرِيرٍ ﷺ قَالَ: سألْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الفجأةِ فَقَال: «اصْرِفْ بَصَرَكَ» رواه مسلم(٤).

١٦٢٦ ـ وَعنْ أمِّ سَلَمَةَ ﷺ قَالَتْ: كُنتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّه ﷺ وعِنْدَهُ مَيمونةُ، فَأَقْبَلَ ابنُ أمِّ مكتُوم، وذلكَ بعْدَ أنْ أُمِرْنَا بِالحِجابِ فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «احْتَجِبا مِنْهُ» فَقُلْنَا: يا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْس هُوَ أعْمَى؛ لا يُبْصِرُنَا، ولا يعْرِفُنَا؟ فقَال النبيُّ ﷺ: «أفَعَمْياوَانِ أنْتُما أَلَسْتُما تُبصِرانِهِ؟» رواه أبو داود والترمذي وقَالَ: حَدِيثٌ حسنٌ صَحِيحٌ(٥).

١٦٢٧ ـ وعنْ أبي سَعيدٍ ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إلى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلا المَرْأةُ إلى عوْرَةِ المَرْأةِ، ولا يُفْضِي الرَّجُلُ إلى الرَّجُلِ في ثوبٍ واحِدٍ، ولا تُفْضِي المَرْأةُ إلى المَرْأةِ في الثَّوْبِ الواحِدِ» رواه مسلم(٦).



باب تحريم الخلوة بالأجنبية

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾.

١٦٢٨ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْن عَامِرٍ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَال: «إيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى

(١) صحيح. البخاري(٥/٢٣٠٤)ومسلم(٤/٢٠٤٧).
(٢) صحيح. مر برقم (١٩٠).
(٣) صحيح. مسلم (٤/١٧٠٣).
(٤) صحيح. مسلم (٣/١٦٩٩).
(٥) ضعيف. أبو داود (٤/٦٣) والترمذي (٥/١٠٢) قال شيخنا في الإرواء (٦/٢١١): «كذا قال ونبهان هذا مجهول».
(٦) صحيح. مسلم (١/٢٦٦).

النِّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأنْصَارِ: أفَرأيْتَ الْحمْوَ؟ قالَ: «الْحمْوُ المَوْتُ» متفقٌ عليه[1].

«الْحموُ» قَرِيبُ الزَّوْجِ كأخِيهِ، وابن أخيه، وابْنِ عمِّهِ.

١٦٢٩ ـ وَعَن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قَال: «لا يَخْلُوَنَّ أحدُكُمْ بِامْرأةٍ إلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» متفقٌ عليه[2].

١٦٣٠ ـ وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَال رسُول اللَّه ﷺ: «حُرْمةُ نِساءِ المُجاهِدِينَ علَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمةِ أمهاتِهِمْ، ما مِنْ رجُلٍ مِنْ الْقَاعِدِين يخْلُفُ رجُلاً مِنَ المُجاهدينَ في أهلِهِ، فَيَخُونُهُ فِيهِم إلاَّ وقَف لهُ يَوْمَ الْقِيامةِ، فَيأخُذُ مِن حسَناتِهِ ما شَاءَ حَتَّى يَرضى» ثُمَّ الْتَفت إلَيْنَا رسُولُ اللَّه ﷺ فَقَالَ: «ما ظَنُّكُمْ؟!» رواهُ مسلم[3].

باب تحريم تشبه الرجال بالنساء وتشبه النساء بالرجال في لباس وحركة وغير ذلك

١٦٣١ ـ عن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَعَنَ رسُولُ اللَّه ﷺ المُخَنَّثين مِنَ الرِّجالِ، والمُترَجِّلاتِ مِن النِّساءِ.

وفي رواية: لَعنَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ المُتَشبِّهين مِن الرِّجالِ بِالنساءِ، والمُتَشبِّهَات مِن النِّسَاءِ بِالرِّجالِ. رواه البخاري[4].

١٦٣٢ ـ وعنْ أبي هُريْرةَ رضي الله عنه قال: لَعنَ رسُولُ اللَّه ﷺ الرَّجُلَ يَلْبس لِبْسَةَ المرْأةِ، والمرْأةَ تَلْبسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ. رواه أبو داود بإسناد صحيح[5].

١٦٣٣ ـ وعنْه قَال: قَال رسُولُ اللَّه ﷺ: «صِنفَانِ مِنْ أهلِ النَّارِ لَمْ أرَهُما: قَوْمٌ معهم سِياطٌ كأذْنَابِ الْبقَرِ يَضرِبونَ بِها النَّاسَ، ونِساءٌ كاسياتٌ عارِياتٌ مُمِيلاتٌ مَائِلاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأسْنِمةِ الْبُخْتِ المائِلَةِ لا يَدْخُلنَ الجنَّةَ، ولا يجِدْنَ رِيحَهَا، وإنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مسِيرَةِ كذَا وكَذَا» رواه مسلم[6].

معنى «كاسيات» أيْ: مِنْ نعْمَةِ اللَّه «عارِياتٌ» مِن شُكْرِهَا، وَقِيل: معناهُ: تسْتُرُ بعْض بدنِها، وتَكْشِفُ بعْضَهُ إظْهاراً لِجمالِها ونحوه[7]. وقيل: تَلْبسُ ثَوْباً رقِيقاً يصِفُ لَوْنَ بدنِهَا.

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٠٠٥) ومسلم (٤/١٧١١).

(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٠٠٥) ومسلم (٢/٩٧٨).

(٣) صحيح. مسلم (٣/١٥٠٨).

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٢٠٧) ومر تحت باب جواز لعن أصحاب المعاصي.

(٥) صحيح. أبو داود (٤/٦٠) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٢٤٦): «وإسناده صحيح».

(٦) صحيح. مسلم (٣/١٦٨٠).

(٧) وهو الراجح، ومن بعده مثله فكلاهما مشاهد.

ومعْنى «مائِلاتٌ» قيل: عَن طاعة اللّه تعالى وما يَلزَمُهُنَّ حِفْظُهُ، «مميلاتٌ» أيْ: يُعلِّمْنَ غَيرهُنَّ فِعْلَهُنَّ المذْمُومَ، وقيل: مائِلاتٌ: يَمْشِينَ مُتَبخْترات، مُمِيلاتٍ لأكْتَافِهِنَّ، وقِيلَ: مائِلاتٌ: يمْتَشِطْنَ المِشْطَةَ المَيْلاءَ: وهي مِشْطَةُ الْبغَايا. و«مُميلاتٌ»: يُمَشِّطْنَ غَيْرهُنَّ تِلْكَ المِشْطَةَ. «رُؤُوسُهُنَّ كَأسْنِمةِ الْبُخْتِ» أيْ: يُكبِّرْنَها ويُعظِّمْنها بلَفِّ عِمَامة أوْ عِصابةٍ أو نَحْوِه.

باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار

١٦٣٤ - عنْ جابرٍ ﷺ قَال: قَال رَسُولُ اللّه ﷺ: «لا تأْكُلُوا بِالشِّمَالِ؛ فَإنَّ الشَّيْطَانَ يأكُلُ[١] بِشِمالِهِ» رواه مسلم[٢].

١٦٣٥ - وعَن ابنِ عُمر ﷺ أنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ قَالَ: «لا يَأْكُلَنَّ أحدُكُمْ بِشِمالِهِ، وَلا يَشْربَنَّ بِهَا؛ فَإنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمالِهِ وَيشْربُ بِهَا» رواهُ مسلم[٣].

١٦٣٦ - وعَنْ أبي هُرَيرَةَ ﷺ أنَّ رَسُول اللّه ﷺ قَال: «إنَّ الْيهُودَ والنَّصارى لا يَصْبِغُونَ؛ فَخَالِفُوهُمْ» متفقٌ عليه[٤].

المُرَادُ: خِضَابُ شَعْرِ اللِّحْيةِ والرَّأسِ الأبْيَضِ بِصُفْرةٍ أوْ حُمْرةٍ، وأمَّا السَّوادُ، فَمنْهيٌّ عَنْهُ كَما سَنَذْكُرُ في الْباب بعْدَهُ، إن شاء اللّه تعالى.

باب نهي الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد

١٦٣٧ - عنْ جابرٍ ﷺ قَال: أُتِيَ بأبي قُحَافَةَ والِدِ أبي بكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ يوم فتح مكَّةَ ورأسُهُ ولِحيتُهُ كالثَّغَامَةِ بياضاً، فَقَالَ رسُولُ اللّه ﷺ: «غَيِّرُوا هَذا واجْتَنبُوا السَّوادَ» رواه مسلم[٥].

باب النهي عن القزع وهو حلق بعض الرأس دون بعض وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

١٦٣٨ - عن ابن عُمَرَ ﷺ قَالَ: نَهَى رسُولُ اللّه ﷺ عنِ القَزَعِ[٦]. متفق عليه[٧].

---

(١) في نسخة شعيب: «ويشرب» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوطة والصحيح.

(٢) صحيح. مسلم (١٥٩٨/٣).

(٣) صحيح. مسلم (١٥٩٩/٣).

(٤) صحيح. البخاري(١٢٧٥/٣)ومسلم(١٦٦٣/٣).

(٥) صحيح. مسلم (١٦٦٣/٣).

(٦) قال ابن القيم في تحفة المودود (ص٧١): «والقزع أربعة أنواع: أحدها: أن يحلق من رأسه موضع من ههنا وههنا مأخوذ من تقزع السحاب وهو تقطعه. الثاني: أن يحلق وسطه ويترك جوانبه كما يفعله شمامسة النصارى. الثالث: أن يحلق جوانبه ويترك وسطه كما يفعله كثير من الأوباش والسفل. الرابع: أن يحلق مقدمه ويترك مؤخره وهذا كله من القزع».

(٧) صحيح. البخاري (٢٢١٤/٥) ومسلم (١٦٧٥/٣).

١٦٣٩ ـ وعَنهُ قَالَ: رَأى رَسُولُ اللَّه ﷺ صبياً قَدْ حُلِقَ بعْضُ شَعْرِ رأسِهِ وتُرِكَ بعْضُهُ، فَنهَاهَمْ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: «احْلِقُوهُ كُلَّهُ، أو اتْرُكُوهُ كُلَّهُ» رواهُ أبو داود بإسناد صحيحٍ على شَرْطِ البُخَارِي وَمسْلِم[١].

١٦٤٠ ـ وعنْ عبدِاللَّهِ بْنِ جَعْفَر رضي الله عنهما أنَّ النبي ﷺ أمْهَلَ آلَ جعْفَرٍ رضي الله عنه ثَلاثاً، ثُمَّ أتاهُمْ فَقَالَ: «لا تَبْكُوا على أخِي بَعْدَ الْيوم» ثُمَّ قَال: «ادْعُوا لي بَني أخِي» فجِيء بِنَا كَأَنَّنا أفْرُخٌ فَقَال: «ادْعُوا لِي الحلاَّقَ» فأَمَرَهُ، فَحَلَقَ رُؤُوسَنَا. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح على شَرْطِ البخاري ومُسْلِمٍ[٢].

١٦٤١ ـ وعَن عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رسُول اللَّه ﷺ أنْ تحْلِقَ المَرأةُ رَأْسَهَا. رواهُ النَّسائي[٣].



باب تحريم وصل الشعر والوشم والوَشر وهو تحديد الأسنان

قال الله تعالى: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ الآية.

١٦٤٢ ـ وعَنْ أسْماءَ رضي الله عنها أنَّ امْرأَةً سألتِ النبيَّ ﷺ فَقَالتْ: يا رَسُولَ اللَّه إنَّ ابْنَتِي أصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ، فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا، وإنِّي زَوَّجْتُها، أفأَصِلُ فِيهِ؟ فقال: «لَعَنَ اللَّه الْواصِلة والْمَوصولة» متفقٌ عليه[٤].

وفي روايةٍ: «الواصِلَةَ، والمُسْتوصِلَةَ».

قَوْلَهَا: «فتَمرَّقَ» هو بالرَّاءِ، ومعناه: انْتَشَرَ وَسَقَطَ. و«الْوَاصِلة»: التي تَصِلُ شَعْرهَا، أو شَعْر غيرها بشَعْرٍ آخر. و«المَوْصُولة»: التي يُوصَلُ شَعْرُهَا. و«المُستَوصِلَةُ»: التي تَسْأَلُ مِنْ يَفْعَلُ ذلكَ لَهَا.

وعَنْ عائشة رضي الله عنها نَحْوُهُ، متفقٌ عليه[٥].

---

(١) صحيح. أبو داود (٨٣/٤) قال شيخنا في الصحيحة (١١٥/٣): «قلت: إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم».

(٢) صحيح. أبو داود (٨٣/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢٤٤/٤): «وإسناده صحيح».

(٣) ضعيف. النسائي (١٣٠/٨) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢٥٣/٤): «إسناده ضعيف مضطرب كما بينته في الضعيفة (٦٧٨)».

(٤) صحيح. البخاري (٢٢١٨/٥) ومسلم (١٦٧٦/٣).

(٥) صحيح. البخاري (٢٢١٧/٥) ومسلم (١٦٧٧/٣).

١٦٤٣ ـ وَعَنْ حُمَيْدِ بن عبْدِالرَّحْمن أَنَّهُ سمع مُعاويَةَ ﷺ عامَ حجَّ علَى المِنْبَر وَتَناول قُصَّةً مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ في يد حَرسِيٍّ فَقَالَ: يا أَهْل المَدِينَةِ أيْنَ عُلَمَاؤكُمْ؟! سمِعْتُ النبيَّ ﷺ يَنْهَى عنْ مِثْلِ هَذِهِ ويقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكَتْ بنُو إِسْرَائِيل حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ» متفقٌ عليه(١).

١٦٤٤ ـ وعَنِ ابنِ عُمر ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ لَعَنَ الْواصِلَةَ وَالمُسْتوصِلَةَ، والْوَاشِمَةَ والمُستَوشِمَةَ. متفقٌ عليه(٢).

١٦٤٥ ـ وعن ابنِ مَسعُودٍ ﷺ قال: لعنَ اللَّه الْواشِماتِ والمُستوشِمَاتِ، والمُتَنَمِّصات، والمُتَفلِّجات لِلحُسْن، المُغَيِّراتِ خَلْقَ اللَّهِ، فَقَالَتْ لَهُ امْرأَةٌ في ذلكَ. فَقَالَ: وما لي لا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَهُو في كتاب اللَّه؟! قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾. متفقٌ عليه(٣).

«المُتَفَلِّجةُ»: هي التي تَبْرُدُ مِنْ أَسْنَانِهَا لِيَتَباعدَ بعْضُها عَنْ(٤) بعْض قَليلاً، وتُحَسِّنُهَا وهُوَ الْوَشْرُ، والنَّامِصَةُ: هِي التي تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِ حاجب غَيْرِهَا، وتُرَقِّقُهُ لِيصِيرَ حَسناً، والمُتَنمِّصةُ: التي تَأمُرُ منْ يفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ.



باب النهي عن نتف الشيب من اللحية والرأس وغيرهما وعن نتف الأمرد شعر لحيته عند أول طلوعه

١٦٤٦ ـ عنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عن أبيهِ عنْ جَدِّهِ ﷺ عنِ النبي ﷺ قَالَ: «لاَ تَنْتِفُوا الشَّيْبَ؛ فَإِنَّهُ نُورُ المُسْلِم يوْمَ الْقِيامةِ» حديث حسن رواهُ أبو داودَ، والتِّرْمِذِيُّ، والنسائِيُّ؛ بأَسَانِيدَ حسنَةٍ، قَالَ الترمذي: هُو حديثٌ حَسَنٌ(٥).

١٦٤٧ ـ وعنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «منْ عَمِلَ عملاً لَيس عليهِ أَمْرُنَا فهُو رَدٌّ» رواه مسلم(٦).

---

(١) صحيح. البخاري (٣/١٢٧٩) ومسلم (٣/١٦٧٩).

(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٢١٧) ومسلم (٣/١٦٧٧).

(٣) صحيح. البخاري (٤/١٨٥٣) ومسلم (٣/١٦٧٨).

(٤) في نسخة شعيب: «من».

(٥) حسن. أبو داود (٤/٨٥) والترمذي (٥/١٢٥) والنسائي (٨/١٣٦) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٢٤٢): «قلت: إسناده حسن».

(٦) صحيح. مر برقم (١٦٩).

باب كراهية الاستنجاء باليمين ومس الفرج باليمين عند الاستنجاء[1] من غير عذر

١٦٤٨ ـ عنْ أبي قَتَادةَ ﷺ عنِ النبي ﷺ قَال: «إذَا بال أحدُكُمْ، فَلاَ يأْخُذَنَّ ذَكَرهُ بيَمِينِهِ، وَلاَ يسْتَنْجِ بيمِينِهِ، ولاَ يتنَفَّسْ في الإِنَاءِ» متفقٌ عليه[2]. وفي الْباب أحاديثُ صحِيحةٌ كَثِيرةٌ.

باب كراهة المشي في نعلٍ واحدةٍ، أو خفّ واحد لغير عذر وكراهة لبس النعل والخف قائماً لغير عذر

١٦٤٩ ـ عنْ أبي هُريرةَ ﷺ أنَّ رسُول اللّه ﷺ قَالَ: «لا يمْشِ أحدُكُم في نَعْلٍ واحِدَةٍ؛ لِينْعَلْهُما جميعاً، أوْ لِيخْلَعْهُمَا جمِيعاً».

وفي روايةٍ: «أوْ لِيُحْفِهما جميعاً» متفقٌ عليْهِ[3].

١٦٥٠ ـ وعنه قَال: سمِعتُ رسُول اللّه ﷺ يقُولُ: «إذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أحدِكُمْ، فلا يمْشِ في الأُخْرى حتَّى يُصْلِحَهَا» رواهُ مسلم[4].

١٦٥١ ـ وعَنْ جابِرٍ ﷺ: أن رسول اللّه ﷺ نَهى أنْ ينْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائماً. رواهُ أبُو داوُدَ بإسْنادٍ حَسنٍ[5].



باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه سواء كانت في سراج أو غيره

١٦٥٢ ـ عنِ ابْنِ عُمرَ ﷺ عنِ النبي ﷺ قَال: «لا تَتْرُكُوا النَّارَ في بُيُوتِكُمْ حِين تَنامُونَ» متفق عليه[6].

١٦٥٣ ـ وعَنْ أبي مُوسَى الأشْعريِّ ﷺ قَالَ: احْتَرَقَ بيْتٌ بِالمدينةِ على أهْلِهِ مِنَ

---

(١) قوله: «عند الاستنجاء» غير موجودة في نسخة شعيب.

(٢) صحيح. البخاري (٦٩/١) ومسلم (٢٢٥/١).

(٣) صحيح. البخاري (٢٣٠٠/٥) ومسلم (١٦٦٠/٣).

(٤) صحيح. مسلم (١٦٦٠/٣).

(٥) صحيح. أبو داود (٦٩/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢٢٩/٤): «قلت: ورجاله ثقات والحديث صحيح لطرقه الكثيرة عن جمع من الصحابة وبعضها صحيح وقد حققت القول فيه في الصحيحة (٧١٩)».

(٦) صحيح. البخاري (٢٣١٩/٥) ومسلم (١٥٩٦/٣).

اللَّيْلِ، فَلَمَّا حُدِّثَ رسُولُ اللَّه ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَال: «إنَّ هَذِهِ النَّارَ عدُوٌّ لكُمْ، فَإذَا نِمْتُمْ فأطْفِئُوها» متفق عليه(١).

١٦٥٤ ـ وعنْ جابِرٍ ﷺ عنْ رسُولِ اللَّهِ ﷺ قَال: «غَطُّوا الإِنَاءَ، وأوْكِئُوا السِّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْبابَ، وَأطفِئُوا السِّراجَ؛ فإنَّ الشَّيْطَانَ لا يَحِلُّ سِقَاءً، ولاَ يفتَحُ باباً، ولاَ يكْشِفُ إنَاءً؛ فإنْ لَمْ يجِدْ أحَدُكُمْ إلا أنْ يَعْرُضَ على إنَائِهِ عُوداً، ويذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ فَلْيفْعَلْ؛ فَإنَّ الفُوَيْسِقَةَ تُضرِمُ على أهْلِ البيتِ بيْتَهُمْ» رواهُ مسلم(٢).

«الفُوَيْسِقَة»: الفأرةُ، و«تُضْرِمُ»: تُحْرِقُ.

باب النهي عن التكلف
وهو فعلُ وقول ما لا(٣) فيه مشقة(٤)

قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾﴾.

١٦٥٥ ـ وعنْ عُمر ﷺ قَالَ: نُهينَا عنِ التَّكلُّفِ. رواه البُخاري(٥).

١٦٥٦ ـ وعنْ مَسْرُوقٍ قَال: دخَلْنَا على عبْدِاللَّهِ بن مسْعُودٍ ﷺ فَقَال: يا أَيُّهَا النَّاسُ منْ عَلِمَ شَيئاً فَلْيقُلْ بهِ، ومنْ لَمْ يعْلَمْ، فلْيقُلْ: اللَّه أعْلَمُ، فإنَّ مِنَ الْعِلْمِ أن يَقُولَ(٦) لِمَا لا يَعْلَمُ: اللَّه أعْلَمُ. قَال اللَّه تَعالى لِنَبيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ رواهُ البخاري(٧).

باب تحريم النياحة على الميت، ولطم الخدِّ وشقِّ الجيب ونتف الشعر وحلقه، والدعاء بالويل والثبور

١٦٥٧ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: قَال النبيُّ ﷺ: «الميِّتُ يُعذَّبُ في قَبرِهِ بِما نِيحَ علَيْهِ».

وفي رواية: «ما نِيحَ علَيْهِ» متفقٌ عليه(٨).

١٦٥٨ ـ وعن ابْنِ مسعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ

---

(١) صحيح. مر برقم (١٦١).
(٢) صحيح. مسلم (١٥٩٤/٣). ورواه البخاري (١٢٠٥/٥) أفاده الشيخ شعيب.
(٣) في نسخة شعيب: «مصلحة».
(٤) في نسخة شعيب: «بمشقة».
(٥) صحيح. البخاري (٢٦٥٩/٦).
(٦) في نسخة شعيب: «تقول» ومثلها: «تعلم».
(٧) صحيح. البخاري (١٨٠٩/٤).
(٨) صحيح. البخاري (٤٣٤/١) ومسلم (٦٣٩/٢).

الخُدُودَ، وشَقَّ الجُيُوبَ، ودَعا بِدَعْوَى الجَاهِلِيةِ» متفقٌ عليه[١].

١٦٥٩ ـ وَعنْ أبي بُرْدةَ قَالَ: وَجِعَ أَبُو مُوسَى، فَغُشِيَ علَيْهِ، وَرَأْسُهُ في حِجْرِ امْرأَةٍ مِنْ أهْلِهِ، فَأَقْبلَتْ تَصِيحُ بِرنَّةٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئاً؛ فَلَمَّا أفَاقَ، قَال: أنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رسُولُ اللَّه ﷺ، إن رسول الله ﷺ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ، والحَالِقَةِ، والشَّاقَّةِ. متفقٌ عليه[٢].

«الصَّالِقَةُ»: التي تَرْفَعُ صوْتَهَا بالنِّياحةِ والنَّدْبِ و«الحَالِقَةُ»: التي تَحْلِقُ رَأْسَهَا عِنْدَ المُصِيبَةِ. و«الشَّاقَّةُ» التي تَشُقُّ ثَوْبَهَا.

١٦٦٠ ـ وعَن المُغِيرةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ؛ فَإنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ علَيْهِ يَوْم الْقِيامةِ» متفقٌ عليه[٣].

١٦٦١ ـ وعَنْ أمِّ عَطِيَّةَ نُسَيْبَةَ ـ بِضَمِّ النُونِ وَفتحِهَا ـ ﷺ قَالَتْ: أخَذَ عَلَينا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ البَيْعةِ أنْ لا نَنُوحَ. متفقٌ عليه[٤].

١٦٦٢ ـ وَعَنِ النُّعْمانِ بْنِ بشيرٍ ﷺ قَالَ: أُغْمِيَ علَى عبدِاللَّهِ بْنِ رَواحَةَ ﷺ، فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ تبكي، وتَقُولُ: واجبلاَهُ، واكذا، واكَذَا: تُعدِّدُ علَيْهِ. فقَال حِينَ أفَاقَ: ما قُلْتِ شيْئاً إلاَّ قِيل لي: أَنْتَ كَذَلِكَ؟! رواهُ البُخَاري[٥].

١٦٦٣ ـ وَعَن ابن عُمر ﷺ قَال: اشْتَكَى سعْدُ بنُ عُبادَةَ ﷺ شَكْوَى، فَأَتَاهُ رسُولُ اللَّه ﷺ يعُودُهُ معَ عبْدِالرَّحْمنِ بْنِ عوْفٍ، وسَعْدِ بْنِ أبي وقَّاص، وعبدِاللَّهِ بن مسْعُودٍ ﷺ، فلما دخَلَ عليْهِ، وجدهُ في غَشْيةٍ فَقَالَ: «أَقَضَى؟» قَالُوا: لا يا رسُولَ اللَّه. فَبَكَى رسُولُ اللَّه ﷺ، فلمَّا رَأى الْقَوْمُ بُكاءَ النبي ﷺ بَكَوْا، قَالَ: «ألاَ تَسْمعُونَ؟ إنَّ اللَّهُ لا يُعَذِّبُ بِدمْعِ الْعَيْنِ، ولا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، ولَكِنْ يُعذِّبُ بِهذَا ـ وَأَشَارَ إلى لِسانِهِ ـ أَوْ يَرْحَمُ» متفقٌ عليه[٦].

١٦٦٤ ـ وعَنْ أبي مالِكٍ الأشْعَرِيِّ ﷺ قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «النَّائِحَةُ إذَا لَمْ تتُبْ قَبْل مَوْتِهَا تُقَامُ يوْمَ الْقِيامةِ وعَلَيْها سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ» رواهُ مسلم[٧].

١٦٦٥ ـ وعنْ أَسِيدِ بْنِ أبي أَسِيدِ التَّابِعِيِّ عَنِ امْرَأَةٍ مِنَ المُبايعات قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أَخَذَ علَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ في المعْرُوفِ الَّذِي أخذَ علَيْنا أنْ لا نَعْصِيَهُ فِيهِ: أَنْ لا نَخْمِشَ

---

(١) صحيح. البخاري (٤٣٦/١) ومسلم (٩٩/١).
(٢) صحيح. البخاري (٤٣٦/١) ومسلم (١٠٠/١).
(٣) صحيح. البخاري (٤٣٤/١) ومسلم (٦٤٣/٢) واللفظ له.
(٤) صحيح. البخاري (٤٤٠/١) ومسلم (٦٤٥/٢).
(٥) صحيح. البخاري (١٥٥٥/٤).
(٦) صحيح. مر برقم (٩٢٥).
(٧) صحيح. مسلم (٦٤٤/٢).

وَجْهاً، ولاَ نَدْعُوَ ويْلاً، ولا نَشُقَّ جيْباً، وأنْ لا نَنْثُر شَعْراً. رَواهُ أبو داوُدَ بإسْنادٍ حسنٍ[١].

١٦٦٦ ـ وعَنْ أبي مُوسَى ﷺ أن رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «ما مِنْ ميِّتٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ باكيهِمْ، فَيَقُولُ: وَاجبلاهُ! واسَيِّداهُ! أوَ نَحو ذَلِك إلاَّ وُكِّل بِهِ مَلَكَانِ يلْهَزَانِهِ: أهَكَذَا كُنتَ[٢]؟!» رَوَاهُ التِّرمِذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ[٣].

«اللّهْزُ»: الدَّفْعُ بِجُمْعِ الْيَدِ في الصَّدْرِ.

١٦٦٧ ـ وعنْ أبي هُرَيْرة ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «اثْنَتَانِ في النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ في النَّسَبِ، والنِّيَاحَة عَلى المَيِّتِ» رواهُ مسلم[٤].

باب النهي عن إتيان الكهّان والمنجّمين والعُرّاف وأصحاب الرمل، والطوارق بالحصى وبالشعير ونحو ذلك

١٦٦٨ ـ عنْ عائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: سَأَلَ رسُولَ اللّه ﷺ أُنَاسٌ عن الْكُهَّانِ، فَقَالَ: «لَيْسُوا بِشَيءٍ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللّه إنَّهُمْ يُحَدِّثُونَنَا أحْيَاناً بشَيءٍ فيكُونُ حقّاً؟ فَقَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «تِلْكَ الْكَلمةُ مِنَ الْحَقِّ يخْطَفُهَا الجِنِّيُّ؛ فَيَقُرُّهَا في أُذُنِ ولِيِّهِ، فَيخْلِطُونَ معهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ» مُتَّفَقٌ عليْهِ[٥].

وفي روايةٍ للبُخَارِيِّ[٦] عنْ عائِشَةَ ﷺ أنَّهَا سَمِعَت رَسُول اللّه ﷺ يَقُولُ: «إنَّ الملائِكَةَ تَنْزِلُ في العَنانِ ـ وهو السَّحابُ ـ فَتَذْكُرُ الأمْرَ قُضِيَ في السَّمَاءِ، فيَسْتَرِقُ الشَّيْطَانُ السَّمْعَ، فَيَسْمَعُهُ، فَيُوحِيهِ إلى الْكُهَّانِ، فيكْذِبُونَ معَهَا مائَةَ كَذْبةٍ مِنْ عِنْدِ أنفُسِهِمْ».

قولُهُ: «فَيَقُرُّهَا» هو بفتح الياء، وضم القاف والراءِ: أي: يُلقِيهَا. و«الْعنَانُ» بفتح العين.

١٦٦٩ ـ وعنْ صفيَّةَ بنْتِ أبي عُبيدٍ، عَنْ بَعْضِ أزْواجِ النبيِّ ﷺ قَال: «مَنْ أتَى عَرَّافاً فَسألَهُ عنْ شَيءٍ، فَصدَّقَهُ، لَمْ تُقبلْ لَهُ صلاةٌ أرْبَعِينَ يوْماً» رواهُ مسلم[٧].

١٦٧٠ ـ وعنْ قَبِيصَةَ بن المُخَارِقِ ﷺ قَالَ: سمِعْتُ رسُول اللّه ﷺ يقُولُ: «الْعِيَافَةُ، والطِّيَرَةُ، والطَّرْقُ؛ مِنَ الجِبْتِ»

---

(١) صحيح. أبو داود (١٩٤/٣) قال شيخنا في أحكام الجنائز (ص ٤٣): «بسند صحيح».

(٢) في المخطوط: «أنت» وما أثبت هو الموافق لنسخة شعيب والسنن

(٣) حسن. الترمذي (٣٢٦/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٢٣٥/٢): «وإسناده حسن».

(٤) صحيح. مر برقم (١٥٧٨).

(٥) صحيح. البخاري (٢١٧٣/٥) ومسلم (١٧٥٠/٤).

(٦) صحيح. البخاري (١١٧٥/٣).

(٧) صحيح. مسلم (١٧٥١/٤).

رواهُ أبو داود بإسناد حسن[١].

وقال: الطَّرْقُ: هُوَ الزَّجْرُ؛ أيْ: زجْرُ الطَّيْرِ؛ وهُوَ أنْ يَتيمَّنَ أوْ يتَشاءَمَ بِطَيرانِهِ، فَإنْ طَارَ إلى جهةِ الْيمِينَ تَيَمَّنَ، وَإنْ طَارَ إلى جهةِ الْيَسَارِ تَشَاءَم. قال أبو داود: وَ«الْعِيافَةُ»: الخَطُّ.

قال الجَوْهَرِيُّ في «الصِّحاح»: الجِبْتُ كَلِمةٌ تَقَع على الصَّنَم والكَاهِن والسَّاحِرِ ونَحْوِ ذلكَ.

١٦٧١ ـ وعنْ ابْنِ عبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: «من اقْتَبَسَ عِلْماً مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ ما زَاد» رَوَاهُ أبو داود بإسناد صحيح[٢].

١٦٧٢ ـ وعَنْ معاويَةَ بْنِ الحَكَم ﵁ قَال: قُلْتُ يا رسُول اللَّه إنِّي حَدِيثُ عهْدٍ بجاهِلِيَّةٍ، وقدْ جَاءَ اللَّه تعالى بالإسْلام، وإنَّ مِنَّا رجالاً يأتُونَ الْكُهَّانَ؟ قَال: «فَلا تَأْتِهِم» قُلْتُ: وَمِنَّا رجالٌ يتَطَيَّرُونَ؟ قال: «ذلكَ شَيءٌ يجِدُونَه في صُدُورِهِمْ، فَلاَ يَصُدُّهُمْ» قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ؟ قَالَ: «كَانَ نبيٌّ مِنَ الأنْبِيَاءِ يَخُط، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ، فَذاكَ» رواه مسلم[٣].

١٦٧٣ ـ وعَنْ أبي مسعُودِ الْبدرِيِّ ﵁: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، ومهْرِ الْبَغِيِّ، وحُلْوانِ الْكاهِنِ. متفقٌ عليهِ[٤].

باب النهي عن التطيّر

فيه الأحاديثُ السابقةُ في الباب قبله.

١٦٧٤ ـ وعنْ أنَسٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ، ويُعْجِبُني الفَأْلُ» قالوا: ومَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: «كَلِمةٌ طَيِّبَةٌ» متفقٌ عليه[٥].

١٦٧٥ ـ وعَنْ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «لا عَدْوى، وَلا طِيَرَةَ، وإنْ كَان الشُّؤمُ في شَيءٍ، فَفي الدَّارِ، والمَرْأةِ وَالفَرَسِ» متفقٌ عليه[٦].

---

(١) ضعيف. أبو داود (٤/١٦) قال شيخنا في تعليقه على الرياض (ص٥٣٥): «كذا قال وفيه حبان بن العلاء وهو مجهول وانظر تخريج الحلال (٣٠١)».

(٢) صحيح. أبو داود (٤/١٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٢٩٤): «وإسناده جيد».

(٣) صحيح. مر برقم (٧٠١).

(٤) صحيح. البخاري (٢/٧٧٩) ومسلم (٣/١١٩٨).

(٥) صحيح. البخاري (٥/٢١٧٨) ومسلم (٤/١٧٤٦).

(٦) صحيح. البخاري (٥/١٩٥٩) ومسلم (٤/١٧٤٧).

١٦٧٦ - وعَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ: أنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ لا يتطَيَّرُ. رَواهُ أبُو داود بإسنادٍ صحيحٍ[١].

١٦٧٧ - وَعنْ عُرْوَةَ بْنِ عامِرٍ ﷺ قَالَ: ذُكِرتِ الطِّيَرَةُ عِنْد رَسُولِ اللَّه ﷺ فقَالَ: «أحْسَنُهَا الْفَألُ، وَلا تَرُدُّ مُسْلِماً، فَإذا رأى أحَدُكُمْ ما يَكْرَه، فَلْيقُلْ: اللَّهُمَّ لا يَأتي بالحَسَناتِ إلاَّ أنتَ، وَلا يَدْفَعُ السَّيِّئاتِ إلاَّ أنْتَ، وَلا حوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ بك» حديثٌ صَحيحٌ. رَوَاهُ أبو داودُ بإسنادٍ صَحيحٍ[٢].

باب تحريم تصوير الحيوان في بسَاط أو حجر أو ثوب أو درهم أو مخدَّة أو دينار أو وسادة وغير ذلك وتحريم اتخاذ الصورة في حائط وسقف وستر وعمامة وثوب ونحوها والأمر بإتلاف الصور

١٦٧٨ - عَن ابنِ عُمَرَ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إنَّ الَّذِين يَصْنَعونَ هذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لهُمْ: أحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» متفقٌ عليه[٣].

١٦٧٩ - وعَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لي بِقِرَام فيهِ تماثيلُ، فَلَمَّا رَآهُ رسُولُ اللَّه ﷺ تَلوَّنَ وجْهُهُ وقَالَ: «يا عَائِشَةُ أشدُّ الناسِ عَذاباً عِنْدَ اللَّه يَوْم الْقِيامةِ الَّذِينَ يُضاهُون بخَلْقِ اللَّه» قَالَتْ: فَقَطَعْنَاهُ، فَجَعَلنا مِنْهُ وِسادةً أوْ وِسادَتَيْن. متفقٌ عليه[٤].

«القِرَامُ» بكسْرِ القَافِ؛ هُوَ: السِّتْرُ. وَ«السَّهْوةُ» بِفَتْحِ السِّين المُهْمَلَةِ وَهِيَ: الصُّفَّةُ تكون بَيْنَ يَدي الْبيْتِ، وَقِيلَ: هِيَ الطَّاقُ النَّافِذُ في الحَائِطِ.

١٦٨٠ - وَعَن ابنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ في النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ فَيُعَذِّبُهُ في جهَنَّم» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإنْ كُنْتَ لا بُدَّ فَاعِلاً، فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَما لا رُوح فِيهِ. متفقٌ عليه[٥].

---

(١) صحيح. أبو داود (١٩/٤) قال شيخنا في الصحيحة (٣٨٩/٢): «قلت: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين».

(٢) ضعيف. أبو داود (١٨/٤) قال شيخنا في الرياض (ص٥٣٧): «وفي التصحيح المذكور نظر بين لأن عروة بن عامر مختلف في صحبته ثم إن فيه عنعنة مدلس فانظر الكلم الطيب رقم التعليق (٢٥٣)».

(٣) صحيح. البخاري (٢٢٢٠/٥) ومسلم (١٦٦٩/٣).

(٤) صحيح. البخاري (٢٢٢١/٥) ومسلم (١٦٦٨/٣).

(٥) صحيح. البخاري (٧٧٥/٢) ومسلم (١٦٧٠/٣) واللفظ له.

١٦٨١ ـ وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورة في الدُّنْيَا، كُلِّفَ أنْ يَنْفُخَ فيها الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ بِنَافخٍ» متفقٌ عليه[١].

١٦٨٢ ـ وعَن ابن مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «إنَّ أشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ المُصَوِّرُونَ» متفقٌ عليه[٢].

١٦٨٣ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَة ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّه تَعالى: ومَنْ أظْلَمُ مِمَّنْ ذهَب يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» متفقٌ عليه[٣].

١٦٨٤ ـ وَعَنْ أبي طَلْحَةَ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَال: «لا تَدْخُلُ المَلائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَةٌ» متفقٌ عليه[٤].

١٦٨٥ ـ وعن ابن عُمرَ ﷺ قَالَ: وَعَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِبْرِيلُ أنْ يأتِيَهُ، فَرَاثَ عَلَيْهِ حتَّى اشْتَدَّ عَلى رَسُول اللَّه ﷺ، فَخَرَجَ فَلَقِيهُ جبْرِيلُ فَشَكَا إلَيْهِ. فقَالَ: إنَّا لا نَدْخُلُ بيْتاً فيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَةٌ. رواه البخاري[٥].

«رَاثَ»: أبْطأ، وهو بالثاءِ المثلثةِ.

١٦٨٦ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: وَاعَدَ رَسُولَ اللَّه ﷺ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ في سَاعَةٍ أنْ يأتِيَهُ، فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعةُ ولم يأتِهِ! قَالَتْ: وَكَانَ بيَدِهِ عصاً، فَطَرَحَهَا مِنْ يَدِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «مَا يُخْلِفُ اللَّه وَعْدَهُ وَلا رُسُلُهُ» ثُمَّ الْتَفَتَ، فَإذا جِرْوُ كَلْبٍ تحْتَ سَريره، فَقالَ: «مَتى دَخَلَ هذا الْكَلْبُ؟» فَقُلْتُ: وَاللَّه مَا دَرَيْتُ بِهِ، فأمَرَ به فَأُخْرِجَ، فَجَاءَهُ جبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ، فَقَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: «وَعَدْتَني، فَجَلَسْتُ لكَ ولَم تَأتِني؟! فقالَ: مَنَعني الْكَلْبُ الذي كَانَ في بيْتِكَ؛ إنَّا لا نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلا صورَةٌ» رواه مسلم[٦].

١٦٨٧ ـ وعَنْ أبي الهياج حَيَّانَ بْنِ حُصَينٍ قَالَ: قال لي عَليُّ بن أبي طَالِبٍ ﷺ: ألا أبْعَثُكَ عَلى ما بَعَثَني عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّه ﷺ؟ أنْ لا تَدَعَ صُورَةً إلاَّ طَمسْتَهَا، ولا قَبْراً مُشْرِفاً إلاَّ سَوَّيْتَهُ. رواه مسْلِمٌ[٧].

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٢٢٣) ومسلم (٣/١٦٧١).
(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٢٢٠) ومسلم (٣/١٦٧٠).
(٣) صحيح. البخاري (٦/٢٧٤٧) ومسلم (٣/١٦٧١).
(٤) صحيح. البخاري (٣/١١٧٩) ومسلم (٣/١٦٦٥).
(٥) صحيح. البخاري (٥/٢٢٢٢) ومسلم (٣/١٦٦٣).
(٦) صحيح. مسلم (٣/١٦٦٤).
(٧) صحيح. مسلم (٢/٦٦٦).

باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصَيْد أو ماشية أو زرع

١٦٨٨ ـ عنِ ابْنِ عُمَر ﵄: قَالَ سمِعْتُ رسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «من اقْتَنى كَلْباً إلا كَلْب صَيْدٍ أوْ مَاشِيةٍ؛ فإنَّهُ يَنْقُصُ مِن أجْرِهِ كُلَّ يوْمٍ قِيراطَانِ» متفقٌ عليه[١].

وفي روايةٍ: «قِيرَاطٌ».

١٦٨٩ ـ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ أمْسَكَ كَلْباً؛ فَإِنَّهُ ينقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عملِهِ قِيرَاطٌ إلاَّ كَلْب حَرْثٍ أوْ مَاشِيَة» متفقٌ عليه[٢].

وفي رواية لمسلم: «مَنِ اقْتَنى كَلْباً لَيسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، ولا مَاشِيةٍ، ولا أرْضٍ؛ فَإنَّهُ يَنقُصُ مِنْ أجْرِهِ قِيراطَانِ كُلَّ يومٍ».

باب كراهية تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب وكراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر

١٦٩٠ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «لا تَصْحَبُ المَلائِكَةُ رُفْقَةً فيهَا كَلْبٌ أوْ جَرَسٌ» رواه مسلم[٣].

١٦٩١ ـ وعَنْهُ أنَّ النبيَّ ﷺ قَال: «الجرسُ من مزَامِير الشَّيْطَانِ» رَواهُ مُسْلِمٌ[٤].

باب كراهة ركوب الجلاَّلة وهي البعير أو الناقة التي تأكل العَذِرة، فإن أكلت علفاً طاهراً فطاب لحمها، زالت الكراهة

١٦٩٢ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَال: نَهى رسُولُ اللَّه ﷺ عنِ الجَلاَّلَةِ في الإبلِ أنْ يُرْكَب عَلَيْهَا. رواهُ أبو داود بإسناد صحيحٍ[٥].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٠٨٨/٥) ومسلم (١٢٠١/٣).

(٢) صحيح. البخاري (٨١٧/٢) ومسلم (١٢٠٣/٣).

(٣) صحيح. مسلم (١٦٧٢/٣).

(٤) صحيح. مسلم (١٦٧٢/٣).

(٥) حسن صحيح. أبو داود (٢٥/٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣٠٩/٧): «قلت: إسناده حسن صحيح».

باب النهي عن البُصاق في المسجد والأمر بإزالته منه إذا وجد فيه والأمر بتنزيه المسجد عن الأقذار

١٦٩٣ ـ عَنْ أنسٍ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَال: «البُصَاقُ في المسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا» متفق عليه(١).

والمرَاد بِدَفْنِهَا إذا كانَ المسْجِدُ تُراباً أوْ رَمْلاً ونَحْوَهُ، فَيُوَارِيْهَا تحْتَ ترابِهِ. قالَ أبو المحاسن الرُّويَاني ـ من أصحابنا ـ في كتابهِ «البحر»: وقيل: المُرَادُ بِدفْنِهَا إخْرَاجُهَا مِنَ المسْجِدِ، أمَّا إذا كَانَ المَسْجِدُ مُبلَّطاً أوْ مجَصَّصاً، فَدَلَكَهَا علَيْهِ بِمَداسِهِ أو بِغَيرِهِ كَما يَفْعَلُهُ كثيرٌ مِنَ الجهَّالِ، فَلَيس ذلكَ بِدفْنٍ بلْ زِيادَةٌ في الخطِيئَةِ وتَكثيرٌ للقَذَرِ في المَسْجِدِ، وَعلى مَنْ فَعَلَ ذلك أنْ يَمْسَحهُ بَعْدَ ذلك بِثَوْبِهِ أو بيده أوْ غَيْرِهِ أوْ يَغْسِلَهُ.

١٦٩٤ ـ وعَنْ عائِشَةَ رضي الله عنها أنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ رَأى في جِدَارِ الْقِبْلَةِ مُخَاطاً، أوْ بُزَاقاً، أوْ نُخَامةً، فَحكَّه. متفقٌ عليه(٢).

١٦٩٥ ـ وعَنْ أَنَسٍ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «إنَّ هذِهِ المسَاجِدَ لا تَصْلُحُ لِشْيء مِنْ هذا الْبوْلِ ولا الْقَذَرِ؛ إنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّه تَعالى، وقَراءَةِ الْقُرْآنِ» أوْ كَمَا قالَ رسُولُ اللَّه ﷺ. رواه مسلم(٣).



باب كراهة الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الضالة والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات

١٦٩٦ ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ يقُولُ: «مِنْ سمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً في المسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لا رَدَّهَا اللَّه علَيْكَ؛ فإنَّ المساجدَ لَمْ تُبنَ لهذا» رَواهُ مُسْلِم(٤).

١٦٩٧ ـ وَعَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إذا رأَيتم مَنْ يَبِيعُ أَو يبتَاعُ في المسجدِ، فَقُولُوا: لا أَرْبَحَ اللَّه تِجارتَكَ، وَإذا رأَيْتُمْ مِنْ ينْشُدُ ضَالَّةً فَقُولُوا: لا ردَّهَا اللَّه عَلَيكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن(٥).

١٦٩٨ ـ وعَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ أَنَّ رَجُلاً نَشَدَ في المَسْجِدِ فَقَالَ: منْ دَعَا إلى الجَمَلَ الأحْمرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لا وَجَدْتَ؛ إنَّمَا بُنِيَتِ المَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ» رواه

---

(١) صحيح. البخاري (١/١٦١) ومسلم (١/٣٩٠).
(٢) صحيح. البخاري (١/١٥٩) ومسلم (١/٣٨٩).
(٣) صحيح. مسلم (١/٢٣٦).
(٤) صحيح. مسلم (١/٣٩٧).
(٥) صحيح. الترمذي (٣/٦١١) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١/٣٤٣): «وإسناده صحيح على شرط مسلم».

مسلم[١].

١٦٩٩ - وَعَنْ عَمْرو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشِّرَاءِ وَالبَيْعِ فِي المسْجِدِ، وَأَنْ تُنْشَدَ فيهِ ضَالَّةٌ، أَوْ يُنْشَدَ فِيهِ شِعْرٌ. رواهُ أَبُو دَاودَ، والتِّرمذي وقالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ[٢].

١٧٠٠ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يزيدَ الصَّحَابي ﷺ قالَ: كُنْتُ في المَسْجِدِ فَحَصَبني رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ فَإذَا عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ ﷺ، فَقَالَ: اذهَبْ فأْتِني بِهَذيْنِ، فَجِئْتُهُ بِهمَا، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ فَقَالا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ، لأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! رَوَاهُ البُخَارِي[٣].

باب نَهْي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كُرَّاثاً أو غيره مما له رائحة كريهة عن دخول المسجد قبل زوال رائحته إلا لضرورة

١٧٠١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْني الثُّومَ - فلا يقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» متفقٌ عليه[٤].

وفي روايةٍ لمسلم: «مَسَاجِدَنَا».

١٧٠٢ - وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هذِهِ الشَّجَرَةِ فَلا يَقْرَبنَّا، وَلا يُصَلِّينَّ مَعنَا» متفقٌ عليه[٥].

١٧٠٣ - وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ ثُوماً أَوْ بَصَلاً، فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجدَنَا» متفقٌ عليه[٦].

وفي روايةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ، وَالثُّوم، وَالْكُرَاث، فَلا يَقْرَبَنَّ مسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ المَلائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يتأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدمَ[٧]»[٨].

١٧٠٤ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ أَنَّهُ خطَبَ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: ثُمَّ

---

(١) صحيح. مسلم (١/٣٩٧).

(٢) حسن. أبو داود (١/٢٨٣) والترمذي (٢/١٤٣) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٤/٢٤٦): «قلت: إسناده حسن».

(٣) صحيح. البخاري (١/١٧٩).

(٤) صحيح. البخاري (١/٢٩٢) ومسلم (١/٣٩٣).

(٥) صحيح. البخاري (١/٢٩٣) ومسلم (١/٣٩٤).

(٦) صحيح. البخاري (١/٢٩٢) ومسلم (١/٣٩٤).

(٧) فكيف بمن شرب الدخان المحرم عديم النفع كبير الضرر كريه الرائحة.

(٨) صحيح. مسلم (١/٣٩٥).

إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ ما أُرَاهُمَا إِلاَّ خَبِيثَتَيْنِ: الْبَصَلَ، وَالثُّومَ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي المَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ، فَأُخْرِجَ إِلى الْبَقِيعِ[1]، فَمَنْ أَكَلَهُمَا، فَلْيُمِتْهُمَا طبْخاً. رواه مسلم[2].

باب كراهية الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب لأنه يجلب النوم فيفوت استماع الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء

١٧٠٥ ـ عنْ مُعَاذِ بْنِ أَنسٍ الجُهَنيِّ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى عَنِ الحِبْوَةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ. رواهُ أبو داود، والترمذي وَقَال: حدِيثٌ حَسَنٌ[3].

باب نهي مَنْ دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحِّيَ عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحّيَ

١٧٠٦ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنها قَالَتْ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذا أَهَلَّ هِلالُ ذِي الحِجَّة، فَلا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْره وَلا منْ أَظْفَارِهِ شَيْئاً حتى يُضَحِّيَ» رَواهُ مُسْلِم[4].

باب النَّهي عَن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والآباء والحياة والروح والرأس ونعمة السلطان وتُرْبَة فلان والأمانة وهي من أشدها نهياً

١٧٠٧ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُما عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعالى ينْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بآبائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفاً، فلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيَصْمُتْ» متفقٌ عليه[5].

وفي رواية في الصحيح: «فمنْ كَانَ حَالِفاً، فَلا يَحْلِفْ إلاَّ بِاللَّهِ، أَوْ لِيسْكُتْ».

---

(١) فيه إشارة إلى أن من يؤذي الناس ولا يشعر بمشاعرهم مكانه الصحيح مع الأموات لا مع الأحياء، وقد أشار ابن عبدالبر في التمهيد (٤٢٣/٦) أن هذا الحكم يشمل أيضاً كل من يؤذي المصلين في المسجد بلسانه وبالاستطالة عليهم وكذا من كان صاحب مرض معدٍ.

(٢) صحيح. مسلم (٣٩٦/١).

(٣) حسن. أبو داود (٢٩٠/١) والترمذي (٣٩٠/٢) حسنه شيخنا لشاهد له في صحيح أبي داود (٢٧٣/٤).

(٤) صحيح. مسلم (١٥٦٦/٣).

(٥) صحيح. البخاري (٩٥١/٢) ومسلم (١٢٦٧/٣).

١٧٠٨ ـ وعنْ عَبْدِالرحمنِ بْن سمُرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تحْلِفوا بِالطَّواغِي، ولا بآبائِكُمْ» رواه مسلم[١].

«الطَّوَاغي»: جَمْعُ طاغية؛ وهِي الأَصْنَامُ، وَمِنْهُ الحديثُ: «هذِهِ طاغِيَةُ دوْسٍ»: أَيْ: صنمُهُم ومعْبُودُهُم. ورُوِيَ في غَيرِ مُسْلِم: «بالطَّواغِيتِ» جمْع طاغُوت، وهُو الشَّيطانُ وَالصَّنمُ.

١٧٠٩ ـ وعنْ بُريْدة ﷺ أَنَّ رسُول اللَّه ﷺ قال: «من حلَف بِالأَمانَةِ فليْس مِنّا». حديثٌ صحيحٌ، رواهُ أَبُو داود بإسنادٍ صحِيحٍ[٢].

١٧١٠ ـ وعنْهُ قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «منْ حلفَ، فقال: إِنِي برِيءٌ مِنَ الإِسلامِ فإِن كانَ كاذِباً، فَهُو كما قَالَ، وإِنْ كَان صادِقاً، فلَنْ يرْجِع إِلى الإِسلاَمِ سالِماً» رواه أَبو داود[٣].

١٧١١ ـ وَعنِ ابْن عمر ﷺ أَنَّهُ سمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: لاَ والْكعْبةِ، فقالَ ابْنُ عُمر: لا تَحْلِفْ بِغَيْرِ اللَّهِ، فإِني سَمِعْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «منْ حلفَ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَقدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» رواه الترمذي وقال: حدِيثٌ حسَنٌ[٤].

وفسَّر بعْضُ الْعلماءِ قوْلَهُ: «كَفر أَوْ أشركَ» علَى التَّغلِيظِ، كما رُوِي أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «الرِّيَاءُ شِرْكٌ»[٥].

باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً

١٧١٢ ـ عَنِ ابْنِ مسْعُودٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «منْ حلفَ علَى مَالِ امْرِئٍ مُسْلِم بغيْرِ حقِّهِ، لقِي اللَّه وهُو علَيْهِ غَضبانُ» قَالَ: ثُمَّ قرأَ علَيْنَا رسُولُ اللَّه ﷺ مِصَداقَهُ منْ كتاب اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلى آخِرِ الآيةِ. مُتَّفَقٌ عليْه[٦].

١٧١٣ ـ وعَنْ أَبي أُمامَةَ إِياسِ بْنِ ثعْلبَةَ الحَارِثِيِّ ﷺ أَن رسُول اللَّه ﷺ قالَ: «منِ

---

(١) صحيح. مسلم (١٢٦٨/٣).

(٢) صحيح. أبو داود (٢٢٣/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٦١/٣): «وإسناده صحيح».

(٣) صحيح. أبو داود (٢٢٤/٣) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٦١/٣): «قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٤) صحيح. الترمذي (١١٠/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٦١/٣): «أقول: بل هو صحيح وقد صححه جماعة وبيانه في الإرواء (٢٥٦١)».

(٥) رواه بهذا اللفظ ابن ماجه وغيره وإسناده ضعيف كما قال شيخنا. قلت: لكن معناه ثابت في أحاديث صحيحة سمى النبي ﷺ الرياء بالشرك الأصغر والشرك الخفي، انظر صحيح الترغيب والترهيب (١١٩/١ ـ ١٢٣).

(٦) صحيح. البخاري (٨٥١/٢) ومسلم (١٢٣/١) واللفظ له.

اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مسْلِم بيمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَب اللَّه لَهُ النَّارَ، وحرَّم عَلَيْهِ الْجنَّةَ» فَقالَ لَهُ رَجُلٌ: وإنْ كَانَ شَيْئاً يسِيراً يا رسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإنْ[1] قَضِيباً[2] مِنْ أَرَاكٍ» رواهُ مُسْلِمٌ[3].

١٧١٤ ـ وعنْ عبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعاصِ رضي الله عنهما عن النبيِّ ﷺ قالَ: «الْكَبَائِرُ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقتْلُ النَّفْسِ، والْيَمِينُ الْغَمُوسُ» رواه البخاري[4].

وفي روايةٍ له[5]: أَن أَعْرَابِيّاً جاءَ إِلى النَّبِيِّ ﷺ فقال: يَا رَسُولَ اللَّه ما الْكَبَائِرُ؟ قالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ ماذا؟ قالَ: «الْيَمِينُ الْغَمُوسُ» قُلْتُ[6]: وَمَا الْيمِينُ الْغَمُوسُ؟ قال: «الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مسلم» يعْنِي بِيمِينٍ هُوَ فِيها كاذِبٌ.

باب ندب مَن حلف على يَمينٍ، فرأى غيرها خيرًا منها أن يفعل ذلك المحلوف عليه ثم يكفِّر عن يمينه

١٧١٥ ـ عَنْ عبْدِالرَّحْمنِ بْنِ سَمُرةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لي رسُولُ اللَّه ﷺ: «وَإِذَا حَلَفْتَ علَى يَمِينٍ، فَرَأَيْت غَيْرَها خَيْراً مِنهَا، فأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وكفِّرْ عن يَمِينك» متفقٌ عليه[7].

١٧١٦ ـ وعَنْ أَبي هُريْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «منْ حلَف عَلَى يَمِينٍ فَرأَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا، فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ، ولْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» رواهُ مسلم[8].

١٧١٧ ـ وَعَنْ أَبي مُوسَى رضي الله عنه أَنَّ رسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إِنِّي واللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّه لاَ أَحلِفُ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ أَرَى خَيْراً مِنهَا إِلاَّ كَفَّرْتُ عَنْ يَمِيني، وأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيرٌ» متفقٌ عليه[9].

١٧١٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ يَلَجَّ أَحَدُكُمْ في

---

(١) في نسخة شعيب: «وإن كان».
(٢) في المخطوطة: «قضيب».
(٣) صحيح. مر برقم (٢١٤).
(٤) صحيح. البخاري (٦/٢٤٥٧).
(٥) صحيح. البخاري (٦/٢٥٣٥).
(٦) قال الحافظ في الفتح (١١/٥٥٦): «ثم وقفت على تعيين القائل: «قلت: وما اليمين الغموس؟» وعلى تعيين المسئول فوجدت الحديث في النوع الثالث من القسم الثاني من صحيح ابن حبان وهو قسم النواهي وأخرجه عن النضر بن محمد عن محمد بن عثمان العجلي عن عبيد الله بن موسى بالسند الذي أخرجه به البخاري فقال في آخره بعد قوله: ثم اليمين الغموس، قلت لعامر: ما اليمين الغموس الخ فظهر أن السائل عن ذلك فراس، والمسئول الشعبي وهو عامر، فلله الحمد على ما أنعم ثم لله الحمد ثم لله الحمد فإني لم أر من تحرر له ذلك من الشراح حتى إن الإسماعيلي وأبا نعيم لم يخرجاه في هذا الباب من رواية شيبان بل اقتصرا على رواية شعبة» قلت: وأشار الحافظ إلى أن التفسير ثابت عنه ﷺ من حديث ابن مسعود وغيره.
(٧) صحيح. البخاري (٦/٢٤٧٢) ومسلم (٣/١٢٧٣).
(٨) صحيح. مسلم (٣/١٢٧٢).
(٩) صحيح. البخاري(٦/٢٤٤٢)ومسلم(٣/١٢٦٨).

يَمِينِهِ في أَهْلِهِ آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعالى مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتي فَرَض اللَّه عَلَيْهِ» متفقٌ عليه[١].

قولُهُ: «يلَجَّ» بِفَتْحِ اللَّامِ، وَتَشْدِيدِ الجيمِ: أَيْ يتَمادَى فِيها، وَلاَ يُكَفِّرُ. وقولُه: «آثَمُ» بالثاءِ المثلثة، أَيْ: أَكْثَرُ إِثماً.

باب العفو عن لغو اليمين وأنه لا كفارة فيه، وهو ما يجري على اللسان بغير قصدٍ لليمين كقوله على العادة: لا والله، وبلى والله، ونحو ذلك

قال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ﴾.

١٧١٩ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾في قَوْلِ الرَّجُلِ: لا واللَّهِ، وَبَلى واللَّهِ. رواه البخاري[٢].



باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقاً

١٧٢٠ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «الحَلِفُ منْفَقَةٌ للسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ للْكَسْبِ[٣]» متفقٌ عليه[٤].

١٧٢١ ـ وَعَنْ أَبي قَتَادَةَ رضي الله عنه أنه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الحلِفِ في الْبَيْعِ؛ فَإِنَّهُ يُنَفِّقُ ثُمَّ يَمْحَقُ» رواه مسلم[٥].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٤٤٤/٦) ومسلم (١٢٧٦/٣).

(٢) صحيح. البخاري (١٦٨٦/٤).

(٣) في البخاري: «للبركة» وفي مسلم: «للربح» والرواية التي ساقها المؤلف إنما هي للإسماعيلي والنسائي، أفاده الشيخ شعيب.

(٤) صحيح. البخاري (٧٣٥/٢) ومسلم (١٢٢٨/٣).

(٥) صحيح. مسلم (١٢٢٨/٣).

باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة وكراهة منع من سأل بالله تعالى وتشفَّع به

١٧٢٢ ـ عَنْ جابرٍ ﷺ قَال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يُسْأَلُ بوَجْهِ اللَّهِ إلاَّ الجَنَّةُ» رواه أبو داود[١].

١٧٢٣ ـ وَعَن ابْن عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ، فأَعِيذُوهُ، ومنْ سَأَل باللَّهِ، فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ، فَأَجِيبُوه، ومَنْ صنَع إلَيْكُمْ معْرُوفاً فَكَافِئُوهُ، فَإنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُموهُ» حديثٌ صَحِيحٌ، رواهُ أَبُو داود، والنسائي بأسانيد الصحيحين[٢].

باب تحريم قوله شاهِنشاه للسلطان وغيره لأن معناه ملك الملوك، ولا يوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى

١٧٢٤ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إنَّ أَخْنَعَ اسمٍ عندَ اللَّهِ ﷻ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَملاكِ» متفق عَلَيه[٣].

قال سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ: «مَلِكُ الأَمْلاكِ» مِثْلُ شاهِنشَاهِ.



باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيد ونحوه

١٧٢٥ ـ عن بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدٌ؛ فَإنَّهُ إنْ يكُ سَيِّداً، فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عزَّ وَجَلَّ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ[٤].



---

(١) ضعيف. أبو داود (١٢٧/٢) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٠٥/٢): «وإسناده ضعيف فإن فيه سليمان بن قرم بن معاذ وقد تفرد به كما قال ابن عدي في الكامل ثم الذهبي وهو ضعيف لسوء حفظه فلا يحتج به».

(٢) صحيح. أبو داود (١٢٨/٢) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٣٦٣/٥): «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٣) صحيح. البخاري (٢٢٩٢/٥) ومسلم (١٦٨٨/٣).

(٤) صحيح. أبو داود (٢٩٥/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٣٦٢/٤): «وإسناده صحيح».

باب كراهة سبِّ الحُمّى

١٧٢٦ ـ عنْ جَابرٍ ﷺ أَنَّ رسُول اللّهِ ﷺ دخَلَ على أُمِّ السَّائبِ، أَوْ أُمِّ المُسَيَّبِ فقَالَ: «مَالَكِ يا أُمَّ السَّائبِ ـ أَوْ يَا أُمَّ المُسيَّبِ ـ تُزَفْزِفِينَ؟» قَالَتْ: الحُمَّى لا بارَكَ اللَّه فِيهَا، فَقَالَ: «لا تَسُبِّي الحُمَّى؛ فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خطَايا بَني آدم، كَما يُذْهِبُ الْكِيرُ خبثَ الحدِيدِ» رواه مسلم[١].

«تُزَفْزِفِينَ» أَيْ: تَتَحرَّكِينَ حرَكَةً سريعَةً، ومَعْناهُ: تَرْتَعِدُ، وَهُوَ بضمِّ التاءِ وبالزاي المكررة، والفاء المكررة، ورُوِي أَيضاً بالراءِ المكررة وبالقافين.

باب النهي عن سبِّ الريح، وبيان ما يقال عند هبوبها

١٧٢٧ ـ عَنْ أَبي المُنْذِرِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ما تَكْرَهُونَ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هذِهِ الرِّيحِ، وخَيْرِ مَا فِيهَا، وخَيْرِ ما أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ ما فيها، وشرِّ ما أُمِرَتْ بِهِ» رواه الترمذي وقَالَ: حَديثٌ حسنٌ صحيح[٢].

١٧٢٨ ـ وعنْ أَبي هُرَيْرةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللّهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بالعَذَابِ، فَإِذا رَأَيْتُمُوهَا فَلا تَسُبُّوهَا، وَسَلُوا اللّه خَيْرَهَا، واسْتَعِيذُوا باللّهِ مِنْ شَرِّهَا» رواه أبو داود بإسناد حسنٍ[٣].

قوله ﷺ: «مِنْ رَوْحِ اللّهِ» هو بفتح الراءِ: أَيْ رَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ.

١٧٢٩ ـ وعنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا عَصَفَتِ الرِّيح قالَ: «اللَّهُمَّ إِني أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وخَيْر ما أُرسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بك مِنْ شَرِّهِا، وَشَرِّ ما فِيها، وَشَرِّ ما أُرسِلَت بِهِ» رواه مسلم[٤].

باب كراهة سبِّ الدِّيك

١٧٣٠ ـ عنْ زيْدِ بْنِ خَالِدِ الجُهَنِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «لا تَسُبوا الدِّيكَ؛ فَإِنَّهُ يُوقِظُ للصلاةِ» رواه أبو داود بِإسنادٍ صحيحٍ[٥].

---

(١) صحيح. مسلم (١٩٩٣/٤).

(٢) صحيح. الترمذي (٥٢١/٤) قلت: صححه شيخنا في الصحيحة برقم (٢٧٥٦).

(٣) صحيح لغيره. أبو داود (٣٢٦/٤) قال شيخنا في الكلم (ص١٣٥): «بسند حسن لكن الحديث صحيح فإن له طريقاً أخرى».

(٤) صحيح. مسلم (٦١٦/٢).

(٥) صحيح. أبو داود (٣٢٧/٤) قال شيخنا كما في هداية الرواة (١٣١/٤): «وإسناده صحيح».

باب النهي عن قول الإنسان: مُطِرْنَا بِنَوْء كذا

١٧٣١ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ﷺ قَالَ: صلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ في إِثْرِ سَمَاءٍ كَانتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انصرَفَ أَقْبَلَ عَلى النَّاسِ، فَقَال: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعلَمُ. قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤمِنٌ بي، وَكَافِرٌ، فأَمَّا مَنْ قالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمتِهِ؛ فَذلِكَ مُؤمِنٌ بي كَافِرٌ بالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قالَ: مُطِرْنا بِنَوْءِ كَذا وَكذا؛ فَذلكَ كَافِرٌ بي مُؤمِنٌ بالْكَوْكَبِ» متفقٌ عليه[١].

والسَّماءُ هُنَا: المَطَرُ.

باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر

١٧٣٢ ـ عَنِ ابنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «إذا قَالَ الرَّجُلُ لأَخِيهِ: يَا كَافِرُ؛ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُما، فَإِنْ كَان كَمَا قَالَ وَإِلاَّ رَجَعَتْ عَلَيْهِ» متفقٌ عليه[٢].

١٧٣٣ ـ وعَنْ أَبي ذَرٍّ ﷺ أَنَّهُ سمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «منْ دَعَا رَجُلاً بالْكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ، ولَيْس كَذلكَ إِلاَّ حَارَ عَلَيْهِ» متفقٌ عليه[٣].

«حَارَ»: رَجَعَ.



باب النهي عن الفُحش وبَذاءِ اللِّسان

١٧٣٤ ـ عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْس المُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ، وَلا اللَّعَّانِ، وَلا الْفَاحِشِ، وَلا الْبَذِيءِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ[٤].

١٧٣٥ ـ وعنْ أَنَسٍ ﷺ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كَانَ الْفُحْشُ في شَيْءٍ إِلاَّ شانَهُ، ومَا كَانَ الحَيَاءُ في شَيْءٍ إِلاَّ زَانَهُ» رواه الترمذي، وقال: حديثٌ حسن[٥].

---

(١) صحيح. البخاري (١/٢٩٠) ومسلم (١/٨٣).

(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٢٦٣) ومسلم (١/٧٩).

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٢٤٧) ومسلم (١/٧٩) واللفظ له.

(٤) صحيح. الترمذي (٤/٣٥٠) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣٨٤): «وهو كما قال وله إسناد آخر صحيح كما حققته في الصحيحة (٣٢٠)».

(٥) صحيح. الترمذي (٤/٣٤٩) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣٨٦): «إسناده على شرط الشيخين».

باب كراهة التقعير في الكلام بالتشدُّق وتكلُّف الفصاحة واستعمال وَحشيّ اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم

١٧٣٦ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ المُتَنَطِّعُون» قَالَهَا ثَلاثاً. رَوَاهُ مُسْلِم[١].

«المُتَنَطِّعُونَ»: المُبَالِغُونَ في الأَمُورِ.

١٧٣٧ ـ وَعَنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرو بْنِ العَاصِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقَرَةُ» رَواه أَبو داودَ، والترمذي، وقال: حديثٌ حسن[٢].

١٧٣٨ ـ وعَنْ جَابِرٍ[٣] ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِليَّ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِساً يَوْمَ الْقِيامةِ، أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاقاً، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِليَّ، وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يوْمَ الْقِيَامَةِ، الثَّرْثَارُونَ، وَالمُتَشَدِّقُونَ، وَالمُتَفَيْهِقُونَ» رواه الترمذي[٤] وقال: حديثٌ حسن. وقد سبق شرحُهُ في باب حُسْنِ الخُلقِ.



باب كراهة قوله: خَبُثَتْ نفسي

١٧٣٩ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسي، وَلكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسَتْ نَفْسِي» متفقٌ عليه[٥].

قالَ الْعُلَمَاءُ: معْنَى خَبُثَتْ: غَثَتْ؛ وَهُوَ مَعْنَى «لَقِسَتْ» وَلكِنْ كَرِهَ لَفْظَ الخُبْثِ.



باب كراهة تسمية العنب كرْماً

١٧٤٠ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ؛ فإِنَّ الْكَرْمَ المُسْلِمُ» متفقٌ عليه[٦]. وهذا لفظ مسلم.

---

(١) صحيح. مسلم (٤/٢٠٥٥).

(٢) صحيح لغيره. أبو داود (٤/٣٠١) والترمذي (٥/١٤١) واللفظ له قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣٦٩): «وهو كما قال» ثم ذكر له شيخنا شاهداً صح به، انظر الصحيحة (٨٨٠).

(٣) في نسخة شعيب: «ابن عبدالله».

(٤) صحيح لغيره. مر برقم (٦٣١).

(٥) صحيح. البخاري(٥/٢٢٨٥)ومسلم(٤/١٧٦٥).

(٦) صحيح. البخاري (٥/٢٢٨٦) ومسلم (٤/١٧٦٣).

وفي روايةٍ: «فَإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ المُؤْمِنِ» وفي رواية للبخاري ومسلم[١]: «يَقُولُونَ الْكَرْمُ إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ المُؤْمِنِ».

١٧٤١ ـ وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجرٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «لا تَقُولُوا: الْكَرْمُ، وَلَكِنْ قُولُوا: الْعِنَبُ، وَالحبَلَةُ» رواه مسلم[٢].

«الحبَلَةُ» بفتح الحاءِ والباءِ، ويقال أيضاً بإسكان الباءِ.

باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل لا يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي كنكاحها ونحوه

١٧٤٢ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُبَاشِرِ المرْأَةُ المَرْأَةَ، فَتَصِفَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا» متفقٌ عليه[٣].



باب كراهة قول الإنسان في الدعاء[٤]: اللهُمَّ اغفر لي إن شئت بل يجزم بالطلب

١٧٤٣ ـ عنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْني إِنْ شِئْتَ؛ لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ؛ فإِنَّهُ لا مُكْرِهَ لَهُ» متفقٌ عليه[٥].

وفي روايةٍ لِمُسْلِمٍ[٦]: «وَلكنْ لِيَعْزِمْ، وَلْيُعْظِّمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللَّه تَعَالى لا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

١٧٤٤ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا دعا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ، وَلا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ، فَأَعْطِني، فَإِنَّهُ لا مُسْتَكْرِهَ لَهُ» متفقٌ عليه[٧].

باب كراهة قول: ما شاء الله وشاء فلان

١٧٤٥ ـ عنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لا تَقُولوا: ما شاءَ اللَّه وشاءَ

---

(١) صحيح. البخاري (٥/٢٢٨٧) ومسلم (٤/١٧٦٣).
(٢) صحيح. مسلم (٤/١٧٦٤).
(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٠٠٧) عزوه لمسلم سبق قلم من المؤلف.
(٤) غير موجودة في نسخة شعيب ولا في نسخة شيخنا وهي ثابتة في المخطوطة.
(٥) صحيح. البخاري(٥/٢٣٣٤)ومسلم(٤/٢٠٦٣).
(٦) صحيح. مسلم (٤/٢٠٦٣).
(٧) صحيح. البخاري(٥/٢٣٣٤)ومسلم(٤/٢٠٦٣).

فُلانٌ، ولكِنْ قُولوا: مَا شَاءَ اللَّه، ثُمَّ شَاءَ فُلانٌ» رواه أبو داود بإِسنادٍ صحيح[١].



باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة

المرادُ به الحديثُ الذي يكونُ مباحاً في غير هذا الوقت، وفعلُهُ وتركُهُ سواءٌ. فأمّا الحديث المحرَّمُ أو المكروه في غير هذا الوقت؛ فهو في هذا الوقت أشدُّ تحريماً وكراهة، وأما الحديثُ في الخير؛ كمذاكرة العلم، وحكايات الصالحين، ومكارم الأخلاق، والحديث مع الضيف، ومع طالب حاجةٍ، ونحو ذلك، فلا كراهةَ فيه، بل هو مستحبٌّ، وكذا الحديثُ لِعُذْرٍ وعارِضٍ لا كراهة فيه. وقد تظاهرتِ الأحاديثُ الصحيحةُ على كل ما ذكرتُهُ.

١٧٤٦ ـ عَنْ أَبي بَرْزَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكرَهُ النومَ قبْلَ العِشَاءِ وَالحَدِيثَ بعْدَهَا. متفقٌ عليه[٢].

١٧٤٧ ـ وعَنِ ابْنِ عُمرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى العِشَاءَ في آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّم، قَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ على رَأْسِ مائةِ سَنَةٍ لا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلى ظَهْرِ الأَرْضِ اليَوْمَ أَحدٌ» متفقٌ عليه[٣].

١٧٤٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّهم انْتَظَرُوا النَّبِيَّ ﷺ فَجاءَهُمْ قريباً مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ فصلَّى بِهِم، يعني العِشَاءَ قَالَ: ثُمَّ خَطَبَنَا فَقَالَ: «أَلا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا، ثُمَّ رَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا في صَلاةٍ ما انْتَظَرْتُمُ الصَّلاةَ» رواه البخاري[٤].



باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي

١٧٤٩ ـ عَنْ أَبي هُريْرةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلى فِراشِهِ فأَبَتْ، فَباتَ غَضْبانَ علَيْهَا، لَعَنَتْهَا المَلائِكَةُ حتى تُصْبِح» متفقٌ عليه[٥].

وفي رواية: حَتَّى «تَرْجِعَ».



---

(١) صحيح. أبو داود (٤/٢٩٥) قال شيخنا كما في هداية الرواة (٤/٣٦١): «حديث صحيح وقد خرجته في الصحيحة (١٣٧)».

(٢) صحيح. البخاري (١/٢٠٨) ومسلم (١/٤٤٧).

(٣) صحيح. البخاري (١/٥٥) ومسلم (٤/١٩٦٥).

(٤) صحيح. البخاري (١/٢١٦) ومسلم (١/٤٤٣).

(٥) صحيح. مر برقم (٢٨١).

باب تحريم صوم المرأة تطوعاً وزوجها حاضر إلاَّ بإذنه

١٧٥٠ ـ عنْ أَبي هُريْرةَ ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قالَ: «لا يَحِلُّ لِلمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شاهِدٌ إلاَّ بإِذْنِهِ، ولا تَأْذَنَ في بَيْتِهِ إلاَّ بإِذْنِهِ» متفقٌ عليه(١).

باب تحريم رفع المأموم رأسه من السجود والركوع قبل الإمام

١٧٥١ ـ عنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إذا رفَعَ رأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يَجْعلَ اللَّه رأْسَهُ رأْسَ حِمارٍ! أَوْ يَجْعلَ اللَّه صُورتَهُ صُورَةَ حِمارٍ!» متفقٌ عليه(٢).

باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

١٧٥٢ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ: نُهِيَ عنِ الخَصْرِ في الصَّلاةِ. متفقٌ عليهِ(٣).

باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام ونفسه تتوق إليه أو مدافعة الأخبثين: وهما البول والغائط

١٧٥٣ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لا صَلاةَ بحَضرَةِ طَعَامٍ، وَلا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ» رواه مسلم(٤).

باب النهي عن رفع البَصَر إلى السماء في الصلاة

١٧٥٤ ـ عَنْ أَنسِ بْنِ مَالكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بالُ أَقْوَام يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلى السَّماءِ في صَلاتِهِمْ؟» فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ في ذلك حَتَّى قَالَ: «لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذلك، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصارُهُمْ!» رواه البخاري(٥).

---

(١) صحيح. مر برقم (٢٨٢).

(٢) صحيح. البخاري (١/٢٤٥) ومسلم (١/٣٢٠).

(٣) صحيح. البخاري (١/٤٠٨) ومسلم (١/٣٨٧) واللفظ للبخاري.

(٤) صحيح. مسلم (١/٣٩٣).

(٥) صحيح. البخاري (١/٢٦١) قلت: ورواه مسلم (١/٣٢١) بنحوه من حديث أبي هريرة.

باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر

١٧٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: سأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الالْتِفَاتِ في الصَّلاةِ فَقَالَ: «هُوَ اخْتِلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلاةِ الْعَبْدِ» رواهُ الْبُخَاري[1].

١٧٥٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لي رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَالالْتِفَاتَ في الصَّلاةِ؛ فَإِنَّ الالْتِفَاتَ في الصَّلاةِ هَلَكَةٌ، فإنْ كَانَ لا بُدَّ؛ فَفي التَّطَوُّعِ لا في الْفَرِيضَةِ» رواه التِّرمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صَحِيحٌ[2].

باب النهي عن الصلاة إلى القبور

١٧٥٧ - عَنْ أَبي مَرْثَدٍ كَنَّازِ بْنِ الحُصَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لا تُصَلُّوا إِلى القُبُورِ، وَلا تَجْلِسُوا علَيْها» رواه مُسْلِم[3].



باب تحريم المرور بين يَدَي المصَلّي

١٧٥٨ - عَنْ أَبي الجُهَيْمِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يدي المُصَلِّي مَاذا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْراً لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ» قَالَ الرَّاوي: لا أَدْرِي قَالَ: أَرْبَعِين يَوماً، أَو أَرْبَعِينَ شَهْراً، أَوْ أَرْبَعِينَ سَنَةً. متفقٌ عليه[4].

باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد شروع المؤذِّن في إقامة الصلاة سواء كانت النافلة سُنَّةَ تلك الصلاةِ أو غيرها

١٧٥٩ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «إذا أُقِيمتِ الصلاةُ، فَلاَ صَلاَةَ إلا المكتوبَةَ» رواه مسلم[5].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٦١/١).

(٢) ضعيف. الترمذي (٤٨٤/٢) قلت: أعله شيخنا في تمام المنة (ص٣٠٨) بعلتين: الأولى ضعف علي بن زيد، وبالانقطاع بين ابن المسيب وأنس كما قرره ابن القيم في الزاد وكذا أعله المنذري في ترغيبه.

(٣) صحيح. مسلم (٦٦٨/٢).

(٤) صحيح. البخاري (١٩١/١) ومسلم (٣٦٣/١).

(٥) صحيح. مسلم (٤٩٣/١).

باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلاة من بين الليالي

١٧٦٠ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرة ﷺ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «لا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الجُمُعَةِ بِقِيَام مِنْ بَيْنِ اللَّيَالي، وَلا تَخُصُّوا يَوْمَ الجُمُعَة بِصِيَامٍ مِنْ بيْنِ الأَيَّامِ إلاَّ أَنْ يَكُونَ في صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ» رواه مسلم[١].

١٧٦١ ـ وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لا يَصُومَنَّ أَحَدُكُم يَوْمَ الجُمُعَةِ إلاَّ يَوْماً قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ» متفقٌ عليه[٢].

١٧٦٢ ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً ﷺ: أَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ الجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. متفقٌ عليه[٣].

١٧٦٣ ـ وَعَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ بنْتِ الحَارِثِ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يوْمَ الجُمُعَةِ وَهَيَ صائمَةٌ، فَقَالَ: «أَصُمْتِ أَمْس؟» قَالَتْ: لا، قَالَ: «تُريدينَ أَنْ تَصُومِي غداً؟» قَالَتْ: لا، قَالَ: «فَأَفْطِري» رَوَاهُ البُخاري[٤].



باب تحريم الوصَال في الصوم وهو أن يصوم يومين أو أكثر، ولا يأكل ولا يشرب بينهما

١٧٦٤ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصالِ. متفقٌ عليه[٥].

١٧٦٥ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قالَ: نَهَى رسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصالِ. قَالُوا: إِنَّكَ تُواصِلُ؟! قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إني أُطْعَمُ وَأُسْقَى» متفقٌ عليه[٦]، وهذا لَفْظُ البُخاري.

باب تحريم الجلوس على قبر

١٧٦٦ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَال: قَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ يجْلِسَ أَحدُكُمْ على

---

(١) صحيح. مسلم (٨٠١/٢).

(٢) صحيح. البخاري (٧٠٠/٢) ومسلم (٨٠١/٢) واللفظ للبخاري.

(٣) صحيح. البخاري (٧٠٠/٢) ومسلم (٨٠١/٢).

(٤) صحيح. البخاري (٧٠١/٢).

(٥) صحيح. البخاري (٦٩٣/٢) من حديث عائشة و(٦٩٤/٢) من حديث أبي هريرة ومسلم (٧٧٤/٢) من حديث أبي هريرة و(٧٧٦/٢) من حديث عائشة.

(٦) صحيح. البخاري (٦٩٣/٢) ومسلم (٧٧٤/٢).

جَمْرَةٍ، فَتُخرِقَ[1] ثِيَابَه، فَتَخْلُصَ إلى جِلْدِهِ خَيرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ على قَبْرٍ» رواه مسلم[2].

باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه

١٧٦٧ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيهِ، وأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ. رواه مسلم[3].

باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيّده

١٧٦٨ ـ عَنْ جَرِيرٍ[4] ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ؛ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ» رواه مسلم[5].

١٧٦٩ ـ وَعَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ: «إذا أَبَقَ الْعَبْدُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ» رواه مسلم[6].

وفي رِوَاية: «فَقَدْ كَفَر».

باب تحريم الشفاعة في الحدود

قال الله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾.

١٧٧٠ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّ قُرَيْشاً أَهَمَّهُمْ شَأْنُ المرْأَةِ المخْزُومِيَّةِ الَّتي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: منْ يُكَلِّمُ فيها رَسُولَ اللَّه ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إلاَّ أُسَامَةُ بْنُ زَيدٍ، حِبُّ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ في حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعالى؟!» ثم قام فاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهلَكَ الَّذينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهمْ كَانُوا إذا سَرَقَ فِيهم الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإذا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ، وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» متفقٌ عليه[7].

---

(١) في المخطوطة: «فتحترق».

(٢) صحيح. مسلم (٦٦٧/٢).

(٣) صحيح. مسلم (٦٦٧/٢).

(٤) في نسخة شعيب: «بن عبدالله».

(٥) صحيح. مسلم (٨٣/١).

(٦) صحيح. مسلم (٨٣/١).

(٧) صحيح. البخاري (١٢٨٢/٣) ومسلم (١٣١٥/٣).

وفي رِوَايةٍ[١]: فَتَلَوَّنَ وَجهُ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتَشْفَعُ في حَدٍّ مِنْ حُدودِ اللَّهِ؟!» قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لي يا رسُولَ اللَّهِ. قَالَ: ثُمَّ أمرَ بِتِلْكَ المرْأَةِ، فقُطِعَتْ يَدُهَا.

باب النهي عن التغوّط في طريق النَّاس وظلِّهم وموارد الماء ونحوها

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾.

١٧٧١ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا اللاَّعِنَيْنِ[٢]» قَالُوا ومَا اللاَّعِنَانِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى في طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ في ظِلِّهِمْ» رواه مسلم[٣].

باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد

١٧٧٢ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ: أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَال في المَاءِ الرَّاكدِ. رواهُ مسلم[٤].

باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهِبَة

١٧٧٣ ـ عَنِ النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ ﷺ أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسول اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْني هذا غُلاماً كَانَ لي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحلْتَهُ مِثْلَ هَذا؟» فَقَال: لا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فأَرْجِعْهُ».

وفي رِوَايَةٍ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَعَلْتَ هَذا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟» قَالَ: لا، قَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا في أَوْلادِكُمْ» فَرَجَعَ أَبي، فَردَّ تلْكَ الصَّدَقَةَ.

وفي رِوَايَةٍ: فَقَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَشِيرُ أَلَكَ وَلَدٌ سِوَى هَذا؟!» قَالَ: نَعَمْ، قَال: «أَكُلَّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذا؟» قَالَ: لا، قَالَ: «فَلا تُشْهِدْني إِذاً؛ فَإِنِّي لا أَشْهَدُ عَلى جَوْرٍ».

---

(١) صحيح. البخاري (١٥٦٦/٤) ومسلم (١٣١٥/٣).
(٢) في مسلم: «اللعانين» قالوا: وما اللعانان.
(٣) صحيح. مسلم (٢٢٦/١).
(٤) صحيح. مسلم (٢٣٥/١).

وَفي رِوَايَةٍ: «لا تُشْهِدْني عَلى جَوْرٍ».

وفي روايةٍ: «أَشهدْ عَلى هذا غَيْرِي!» ثُمَّ قَالَ: «أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ في الْبِرِّ سَوَاءً؟» قَالَ: بلى، قَالَ: «فَلا إِذاً» متفقٌ عليه[١].

باب تحريم إحداد المرأة على ميّت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام

١٧٧٤ ـ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبي سَلَمَةَ رضي الله عنهما قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّي أَبُوها أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ رضي الله عنه، فدَعَتْ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةُ خَلُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ، فدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَيْها. ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لي بالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ عَلى المِنْبرِ: «لا يَحِلُّ لامْرأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ، إلاَّ عَلى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشراً» قَالَتْ زَيْنَبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْش رضي الله عنها حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْه، ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَاللَّهِ مَا لي بِالطِّيبِ مِنْ حاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ عَلى المِنْبَر: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْم الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ إلاَّ عَلى زوجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً». متفقٌ عليه[٢].

باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان والبيع على بيع أخيه والخطبة على خطبته إلا أن يأذن أو يردَّ

١٧٧٥ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لأَبِيه وَأُمِّهِ. متفق عليه[٣].

١٧٧٦ ـ وَعَنِ ابْنِ عمَرَ قال: قالَ رَسول اللَّه ﷺ: «لا تَتَلَقَّوْا السِّلَعَ؛ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا إلى الأَسْواقِ» متفقٌ عليه[٤].

١٧٧٧ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَتَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ، وَلا

(١) صحيح. البخاري (٢/٩١٣و٩٣٨) ومسلم (٣/١٢٤١و١٢٤٢).

(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٠٤٢) ومسلم (٢/١١٢٣).

(٣) صحيح. البخاري (٢/٧٥٨) ومسلم (٣/١١٥٨) واللفظ الذي ساقه المؤلف ليس لهما.

(٤) صحيح. البخاري (٢/٧٥٩) ومسلم (٣/١١٥٦).

يبعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ»، فَقَالَ لَهُ طَاووسُ: ما قوله «لا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبادٍ؟» قال: لا يكُونُ لَهُ سِمْسَاراً. متفقٌ عليه(١).

١٧٧٨ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلا تَنَاجَشُوا، ولا يبيعُ الرَّجُلُ عَلى بَيْعِ أخيهِ، ولا يخطُبُ عَلى خِطْبَةِ أَخِيهِ، ولا تسْألُ المرأةُ طلاقَ أخْتِهَا لِتَكْفأَ مَا في إنائِهَا.

وفي رِوَايَةٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنِ التَّلَقِّي، وأن يَبْتَاعَ المُهَاجِرُ للأعْرابيِّ، وأنْ تشْتَرِطَ المرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِهَا، وَأَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلى سوْمِ أخيهِ، ونَهَى عَنِ النَّجْشِ والتَّصْريةِ. متفقٌ عليه(٢).

١٧٧٩ ـ وَعنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا يبعْ بَعْضُكُمْ عَلى بَيْعِ بعْضٍ، ولا يَخْطُبْ على خِطْبة أخِيهِ إلاَّ أنْ يَأْذَنَ لَهُ» متفقٌ عليه، وهذا لَفْظُ مسلم(٣).

١٧٨٠ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «المُؤْمِنُ أَخُو المُؤمِنِ، فَلاَ يحِلُّ لِمُؤمِنٍ أنْ يبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أخِيهِ وَلاَ يَخْطُبْ عَلى خِطْبَةِ أخِيه حتَّى يَذَر» رواهُ مسلم(٤).

باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها

١٧٨١ ـ عَنْ أبي هُريْرةَ ﷺ قالَ: قَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّه يَرضى لَكُمْ ثلاثاً، وَيَكْرَه لَكُمْ ثَلاثاً: فَيَرضى لَكُمْ أنْ تَعْبُدوه، وَلا تُشركُوا بِهِ شَيْئاً، وَأنْ تَعْتَصِموا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفرَّقُوا، ويكْرهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤالِ، وإضَاعَةَ المَالِ» رواه مسلم، وتقدَّم شرحه(٥).

١٧٨٢ ـ وَعَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ المُغِيرَةِ(٦) قالَ: أمْلَى عَلَيَّ المُغِيرَةُ بنُ شُعبةَ في كتاب إلى مُعَاوِيَةَ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ يَقُول في دبُرِ كُلِّ صَلاةٍ مَكْتُوبَةٍ: «لاَ إلَهَ إلاَّ اللَّه وَحدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَله الْحَمْد وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لاَ مانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلاَ ينْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» وَكَتَبَ إلَيْهِ أنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيل وقَالَ، وإضَاعَةِ المَالِ، وَكَثْرةِ السُّؤَالِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الأمَّهاتِ، ووأْدِ الْبَنَاتِ، وَمَنْعٍ وهَاتِ. متفقٌ عَلَيْهِ، وسبق شرحه(٧).

---

(١) صحيح. البخاري (٢/٧٥٧) ومسلم (٣/١١٥٧).

(٢) صحيح. البخاري (٢/٧٥٢) ومسلم (٣/١١٥٥).

(٣) صحيح. البخاري(٥/١٩٧٥)ومسلم(٢/١٠٣٢).

(٤) صحيح. مسلم (٢/١٠٣٤).

(٥) صحيح. مسلم (٣/١٣٤٠) ومر شرحه تحت حديث (٣٤٠).

(٦) في نسخة شعيب: «بن شعبة».

(٧) صحيح. مر برقم (٣٤٠).

باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح أو[1] نحوه سواء كان جادّاً أو مازحاً، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً

١٧٨٣ ـ عن أبي هُرَيْرَة ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ قال: «لاَ يُشير[2] أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلاَحِ؛ فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ في يَدِهِ، فَيَقَعَ في حُفْرَةٍ من النَّارِ» متفقٌ عليهِ[3].

وفي رِوَايةٍ لِمُسْلِم[4] قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «مَنْ أَشارَ إِلَى أخيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ المَلائِكَةَ تَلْعَنُهُ حتَّى يَنْزِعَ، وإِنْ كَانَ أَخَاهُ لأَبِيهِ وأُمِّهِ».

قَوْلُهُ ﷺ: «يَنزع» ضُبِطَ بالْعَيْنِ المُهْمَلَةِ مَعَ كَسْرِ الزَّاي، وبالْغَيْنِ المُعْجَمَةِ مع فتحِها، ومعناهما مُتَقَارِبٌ، ومَعَنَاهُ بِالمهْمَلَةِ: يَرْمِي، وبالمُعجمَةِ أيضاً: يَرْمِي وَيُفْسِدُ، وَأَصْلُ النَّزْعِ: الطَّعنُ وَالْفَسَادُ.

١٧٨٤ ـ وَعَنْ جابرٍ ﷺ قَالَ: نَهَى رسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولاً. رواهُ أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسَنٌ[5].

باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لعذر حتى يصلّي المكتوبة

١٧٨٥ ـ عَنْ أبي الشَّعْثاءِ قال: كُنَّا قُعُوداً مع أبي هُرِيْرة ﷺ في المسْجِدِ، فَأَذَّنَ المؤذِّنُ، فَقَام رَجُلٌ مِنَ المسْجِدِ يَمْشِي، فَأَتْبَعَهُ أَبُو هُريْرَةَ بَصَرَهُ حتَّى خَرجَ مِنَ المسْجِدِ، فقَالَ أَبُو هُرِيْرَةَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. رواه مسلم[6].

باب كراهة ردِّ الريحان لغير عذر

١٧٨٦ ـ عَنْ أبي هُريْرَةَ ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ، فَلا يَرُدَّهُ؛ فَإِنَّهُ خَفيفُ المَحْمَلِ، طَيِّبُ الرِّيحِ» رواهُ مسلم[7].

١٧٨٧ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ لا يَرُدُّ الطِّيبَ. رواهُ البُخاري[8].

---

(١) في نسخة شعيب وشيخنا: «ونحوه».
(٢) في نسخة شعيب: «لا يشر».
(٣) صحيح. البخاري (٦/٢٥٩٢) ومسلم (٤/٢٠٢٠).
(٤) صحيح. مسلم (٤/٢٠٢٠).
(٥) صحيح. أبو داود (٣/٣١) والترمذي (٤/٤٦٤) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٧/٣٣٧): «حديث صحيح وإسناده على شرط مسلم».
(٦) صحيح. مسلم (١/٤٥٣).
(٧) صحيح. مسلم (٤/١٧٦٦).
(٨) صحيح. البخاري (٢/٩١٢).

باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدةٌ من إعجاب ونحوه، وجوازه لمن أُمِنَ ذلك في حقه

١٧٨٨ ـ عَنْ أبي مُوسى الأشْعرِيِّ ﷺ قالَ: سَمِعَ النَّبيُّ ﷺ رَجُلاً يُثْني عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ في الْمِدْحةِ، فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطعْتُمْ ظَهرَ الرَّجُلِ» متفقٌ عليهِ[١].

وَ«الإِطْرَاءُ»: المُبالَغَةُ في المَدْحِ.

١٧٨٩ ـ وَعَنْ أبي بَكْرَة ﷺ أَنَّ رجُلاً ذُكِرَ عِنْدَ النبيِّ ﷺ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْراً، فَقَالَ النبي ﷺ: «ويْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» يقُولُهُ مِرَاراً «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً لا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وكَذَا إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَحَسِيبُهُ اللَّه، ولاَ يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَداً[٢]» متفق عليه[٣].

١٧٩٠ ـ وَعَنْ هَمَّام بْنِ الْحَارِثِ عنِ المِقْدَادِ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً جعَل يَمْدَحُ عُثْمَانَ ﷺ، فَعَمِدَ المِقْدادُ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَجَعَلَ يَحْثُو في وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟! فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ المَدَّاحِينَ، فَاحْثُوا في وَجُوهِهِمُ التُّرابَ» رَوَاهُ مسلم[٤].

فَهَذِهِ الأَحَادِيثُ في النَّهْيِ، وَجَاءَ في الإِبَاحَةِ أَحَادِيثُ كثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ.

قَالَ العُلَمَاءُ: وَطريقُ الجَمْعِ بَيْنَ الأحَادِيثِ أَنْ يُقَالَ: إنْ كَانَ المَمْدُوحُ عِنْدَهُ كَمَالُ إيمَانٍ وَيَقِينٍ، وَرِيَاضَةُ نَفْسٍ، وَمَعْرِفَةٌ تَامَّةٌ بِحَيْثُ لا يَفْتَتِنُ، وَلا يَغْتَرُّ بِذَلِكَ، وَلا تَلْعَبُ بِهِ نَفْسُهُ، فَلَيْسَ بِحَرَام وَلا مَكْرُوهِ، وإِنْ خِيفَ عَلَيْهِ شَيءٌ منْ هَذِهِ الأُمُورِ كُرِهَ مَدْحُهُ في وَجْهِهِ كَرَاهَةً شَدِيدَةً، وعَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ تُنزَّلُ الأحاديثُ المُخْتَلِفَةُ في ذَلِكَ. وَمِمَّا جَاءَ في الإِبَاحَةِ قَوْلُهُ ﷺ لأبي بَكْرٍ ﷺ: «أرْجُو أنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»[٥] أيْ: مِنَ الَّذِينَ يُدْعَوْنَ مِنْ جَمِيعِ أبْوابِ الْجَنَّةِ لِدُخُولِهَا، وفي الحَدِيثِ الآخَرِ: «لَسْتَ مِنْهُمْ»[٦] أيْ: لَسْتَ مِنَ الَّذِينَ يُسْبِلُونَ أُزُرَهُمْ خُيَلاَءَ. وَقَالَ ﷺ لِعُمَرَ ﷺ: «مَا رَآكَ الشَّيْطَانُ سَالِكاً فَجّاً إلاَّ سلكَ فَجّاً غَيْرَ فَجِّك»[٧]. وَالأحَادِيثُ في الإِبَاحَةِ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْتُ جُمْلَةً مِنْ أَطْرَافِهَا في كتاب: «الأذْكَار».

---

(١) صحيح. البخاري (٩٤٧/٢) ومسلم (٢٢٩٧/٤).

(٢) قلت: في نسخة شعيب: «ولا يزكى على الله أحد» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوطة والصحيح.

(٣) صحيح. البخاري (٢٢٥٢/٥) ومسلم (٢٢٩٦/٤) واللفظ للبخاري.

(٤) صحيح. مسلم (٢٢٩٧/٤).

(٥) صحيح. البخاري (٦٧١/٢) ومسلم (٧١١/٢).

(٦) صحيح. البخاري (٢٢٥٢/٥).

(٧) صحيح. البخاري (١١٩٩/٣) ومسلم (١٨٦٣/٤).

باب كراهة الخروج من بلد وقع به الوباء[١] فراراً منه وكراهة القدوم عليه

قال الله تعالى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾.

١٧٩١ ـ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ إِلَى الشَّام حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ[٢] لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بالشَّام، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ لي عُمَرُ: ادْعُ لي المُهاجرين الأَوَّلِينَ فَدَعَوتُهُم، فَاسْتَشَارَهم، وَأَخبرَهُم أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّام، فَاختلَفوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَرَجْتَ لأَمْرٍ، ولا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَلا نَرَى أَنْ تُقْدِمَهُم عَلَى هذا الْوَبَاءِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِيَ الأَنْصَارَ، فَدعَوتُهُم، فَاسْتَشَارهمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ المُهاجرِين، وَاختَلَفوا كَاخْتلافهم، فَقَال: ارْتَفِعُوا عَنِي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ عليه مِنْهُمْ رَجُلانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلاَ تُقْدِمَهُم عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادى عُمَرُ رضي الله عنه في النَّاسِ: إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ، فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ، فَقَال أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ رضي الله عنه: أَفِرَاراً مِنْ قَدَرِ اللَّه؟! قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! ـ وكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلافَهُ ـ نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللَّه إلى قَدَرِ اللَّه، أرأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ، فَهَبَطَتْ وَادِياً لهُ عُدْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خَصْبةٌ، والأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الخَصْبَةَ رعَيْتَهَا بقَدَرِ اللَّه، وإِنْ رَعَيْتَ الجَدْبَةَ رعَيْتَهَا بِقَدَر اللَّه؟ قَالَ: فجَاءَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه، وَكَانَ مُتَغَيِّباً في بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَال: إنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْماً، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلا تخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ» فَحَمِدَ اللَّه تَعَالى عُمَرُ رضي الله عنه وَانْصَرَفَ. متفقٌ عليه[٣].

والْعُدْوَةُ: جانِبُ الْوادِي.

١٧٩٢ ـ وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه عنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سمِعْتُمْ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ، فَلاَ تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ فِيهَا، فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا» متفقٌ عليهِ[٤].



(١) في نسخة شعيب وشيخنا: «البلاء».

(٢) قرية في الشام مما يلي الحجاز بين المغيثة وتبوك.

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢١٦٣) ومسلم (٤/١٧٤٠).

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢١٦٣) ومسلم (٤/١٧٣٩).

باب التغليظ في تحريم السِّحْرِ

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ الآية.

١٧٩٣ ـ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ» قَالُوا: يَا رسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، والسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ التي حرَّمَ اللَّه إلاَّ بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليتيم، والتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وقَذفُ المُحْصنَات المُؤمِناتِ الْغَافِلات» متفقٌ عليه[1].

باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفّار إذا خيف وقوعه بأيدي العدوّ

١٧٩٤ ـ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بالقرآن إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ. متفقٌ عليه[2].



باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١٧٩٥ ـ عَنِ أمِّ سَلَمَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ في آنِيَةِ الْفِضَّةِ إنَّمَا يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نَار جَهَنَّمَ» متفقٌ عليه[3].

وفي روايةٍ لمُسْلم: «إنَّ الَّذِي يَأكُلُ أَوْ يَشْربُ في آنيةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَب».

١٧٩٦ ـ وعنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قال: إنَّ النبيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الحَرِيرِ، والدِّيباجِ، وَالشُّرْب في آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وقال: «هُنَّ لهُمْ في الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ في الآخِرةِ» متفقٌ عليه[4].

وفي روايةٍ في الصَّحِيحَيْنِ[5] عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «لا تَلْبِسُوا الحَرِيرَ وَلا الدِّيبَاجَ، ولا تَشْرَبُوا في آنيَةِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ وَلا تَأْكُلُوا في صِحَافِهَا».

١٧٩٧ ـ وعَنْ أنس بن سِيرينَ قال: كُنْتُ مَع أَنَسِ بن مالك ﷺ عِنْد نَفَرٍ مِن

---

(١) صحيح. مر برقم (١٦١٤).
(٢) صحيح. البخاري(٣/١٠٩٠)ومسلم(٣/١٤٩٠).
(٣) صحيح. مر برقم (٧٧٨).
(٤) صحيح. مر برقم (٧٧٧).
(٥) صحيح. البخاري (٥/٢٠٦٩) ومسلم (٣/١٦٣٨).

المجُوسِ، فَجِيءَ بفَالُوذَجٍ عَلى إنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَلَمْ يأكُلْهُ، فَقِيلَ لَهُ: حوِّلْهُ فحوَّلَه عَلى إنَاءٍ مِنْ خَلَنْجٍ، وجِيءَ بِهِ فأكَلَهُ. رواه البيهقي بإسْنادٍ حَسنٍ[١].

«الخَلَنْجُ»: الجَفْنَة.

باب تحريم لبس الرجل ثوباً مزعفراً

١٧٩٨ ـ عَنْ أنسٍ ﷺ قالَ: نَهَى النبي ﷺ أنْ يَتزَعْفَرَ الرَّجُلُ. متفقٌ عليه[٢].

١٧٩٩ ـ وعنْ عبدِاللّه بْنِ عَمْرو بن العاص ﷺ قالَ: رأى النبيُّ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرين فَقَال: «أمُّكَ أمَرَتْكَ بهذا؟!» قلتُ: أغْسِلُهُمَا؟ قال: «بلْ أحْرِقْهُما».

وفي روايةٍ، فقال: «إنَّ هذا منْ ثِيَابِ الكُفَّار فَلا تَلْبسْهَا» رواه مسلم[٣].



باب النهي عن صمت يومٍ إلى الليل

١٨٠٠ ـ عَنْ عليٍّ ﷺ قالَ: حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لا يُتْمَ بَعْدَ احْتِلامٍ، وَلا صُمَاتَ يَوْمٍ إلى اللَّيْلِ» رواه أبو داود بإسناد حسن[٤].

قالَ الخَطَّابي في تفسيرِ هذا الحديثِ: كَانَ مِنْ نُسُكِ الجاهِلِيَّةِ الصُّمَاتُ، فَنُهُوا في الإسْلامِ عَنْ ذلكَ، وأُمِرُوا بِالذِّكْرِ وَالحَدِيثِ بالخَيْرِ.

١٨٠١ ـ وعَنْ قيس بن أبي حازِمٍ قالَ: دَخَلَ أبُو بكرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ على امْرَأةٍ مِنَ أحْمَسَ يُقَالُ لهَا: زَيْنَبُ، فَرَآهَا لا تَتكَلَّم. فقالَ: مَا لَهَا لا تَتكَلَّمُ؟! فقالُوا: حَجَّتْ مُصْمِتَةً، فقالَ لهَا: تَكَلَّمِي فَإنَّ هذا لا يَحِلُّ، هذا منْ عَمَلِ الجَاهِلِية، فَتَكَلَّمَت. رواه البخاري[٥].

باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتولّيه غير مَواليه

١٨٠٢ ـ عَنْ سَعْدِ بن أبي وقَّاصٍ ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «مَن ادَّعَى إلى غَيْرِ أبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أنَّهُ غَيْرُ أبِيهِ؛ فَالجَنَّةُ عَلَيهِ حَرَامٌ» متفقٌ عليه[٦].

---

(١) صحيح. البيهقي في السنن الكبرى (٢٨/١).

(٢) صحيح. البخاري (٢١٩٨/٥) ومسلم (١٦٦٣/٣).

(٣) صحيح. مسلم (١٦٤٧/٣).

(٤) صحيح لغيره. أبو داود (١١٥/٣) قلت: صححه شيخنا لطرق وشواهد له انظر الإرواء (١٢٤٤).

(٥) صحيح. البخاري (١٣٩٣/٣).

(٦) صحيح. البخاري (٢٤٨٥/٦) ومسلم (٨٠/١).

١٨٠٣ ـ وعن أبي هُرَيْرَة ﷺ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا تَرْغَبُوا عَنْ آبائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أبيهِ فَهُوَ كُفْرٌ» متفقٌ عليه[١].

١٨٠٤ ـ وَعَنْ يزيدَ بن شريك بن طارقٍ قالَ: رَأَيْتُ عَلِيّاً ﷺ على المِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لا واللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كتاب نَقْرؤهُ إلاَّ كتاب اللَّه، وَمَا في هذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَنَشَرَهَا فَإذا فِيهَا أَسْنَانُ الإبلِ، وَأَشْيَاءُ مِنَ الجِرَاحاتِ، وَفيهَا: قَالَ رَسولُ اللَّه ﷺ: «المدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إلى ثَوْرٍ، فَمَنْ أحْدَثَ فيهَا حَدَثاً، أَوْ آوَى مُحْدِثاً، فَعلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ والمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللَّه مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفاً وَلا عَدْلاً، ذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أدْنَاهُمْ، فَمَنْ أخْفَرَ مُسْلِماً، فَعلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّه والمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللَّه مِنْهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ صَرفاً ولا عدْلاً، وَمَنِ ادَّعَى إلى غَيْرِ أبيهِ، أو انتَمَى إلى غَيْرِ مَوَاليهِ، فَعلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّه وَالملائِكَةِ وَالنَّاسِ أجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللَّه مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامةِ صَرْفاً وَلا عَدْلاً» متفقٌ عليه[٢].

«ذِمَّةُ المُسْلِمينَ» أيْ: عَهْدُهُمْ وأمانتُهم. وَ«أخْفَرَهُ»: نَقَضَ عَهْدَهُ. و«الصَّرفُ»: التَّوْبَةُ، وَقِيلَ: الحِيلَةُ. وَ«الْعَدْلُ»: الفِدَاءُ.

١٨٠٥ ـ وَعَنْ أبي ذَرٍّ ﷺ أنَّهُ سَمِعَ رسولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أبيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إلاَّ كَفَرَ، وَمَنِ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، وَلْيَتَبوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار، وَمَنْ دَعَا رَجُلاً بِالْكُفْرِ، أوْ قالَ: عدوَّ اللَّه، وَلَيْسَ كَذلكَ إلاَّ حَارَ عَلَيْهِ» متفقٌ عليهِ[٣]، وَهَذَا لَفْظُ روايةِ مُسْلِم.

باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله ﷻ أو رسوله ﷺ عنه

قال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وقال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ ﴿١٢﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾﴾.

١٨٠٦ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللَّه تَعَالى يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أنْ يَأْتيَ المَرْءُ مَا حَرَّمَ اللَّه عَلَيهِ» متفقٌ عليه[٤].

---

(١) صحيح. البخاري (٦/٢٤٨٥) ومسلم (١/٨٠).

(٢) صحيح. البخاري (٦/٢٦٦٢) ومسلم (٢/١١٤٧).

(٣) صحيح. البخاري (٣/١٢٩٢) ومسلم (١/٧٩).

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٠٠٢) ومسلم (٤/٢١١٤).

باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهيّاً عنه

قال الله تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾.

١٨٠٧ ـ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ حَلَف فَقَالَ في حَلِفِهِ: بِاللَّاتِ والْعُزَّى، فَلْيقُلْ: لا إلَهَ إلاَّ اللَّه، ومَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ فَليتَصَدَّق» متفقٌ عليه[١].



(١) صحيح. البخاري (١٨٤١/٤) ومسلم (١٢٦٧/٣).

كتاب المنثورات والملح[1]

١٨٠٨ ـ عَن النَّواسِ بْنِ سَمْعانَ ﷺ قالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَع، حَتَّى ظَنَنّاه في طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إلَيْهِ، عَرَفَ ذلكَ فِينَا فقالَ: «ما شأنكم؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ الْغَدَاةَ، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ، حَتَّى ظَنَنَّاه في طَائِفةِ النَّخْلِ فقالَ: «غَيْرُ الدَّجَّالِ أخوفَنِي عَلَيْكُمْ، إنْ يَخْرجْ وأنا فِيكُمْ، فَأنَا حَجِيجُه دونَكُمْ، وَإنْ يَخْرجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فامْرُؤٌ حَجيجُ نَفْسِهِ، واللَّه خَليفَتي عَلى كُلِّ مُسْلِم. إنَّه شَابٌ قَطَطٌ عَيْنُهُ طَافِيَةٌ، كأَنِّي أشَبِّهُه بعَبْدِ الْعُزَّى بن قَطَنٍ، فَمَنْ أدْرَكَه مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورةِ الْكَهْفِ[2]، إنَّه خَارِجٌ خَلَّةً بَينَ الشَّام وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يمِيناً وَعاثَ شمالاً، يَا عِبَادَ اللَّه فَاثْبُتُوا». قُلْنَا: يا رسول اللَّه، ومَا لُبْثُه في الأرْضِ؟ قالَ: «أرْبَعُون يَوْماً: يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيومٌ كجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أيَّامِهِ كأيَّامِكُم». قُلْنَا: يا رَسُول اللَّه، فَذلكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أتكْفِينَا فِيهِ صلاةُ يَوْم؟ قال: «لا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا إسْراعُهُ في الأرْضِ؟ قالَ: «كَالْغَيْثِ استَدبَرَتْه الرِّيحُ، فَيَأْتي على الْقَوْم، فَيَدْعُوهم، فَيؤْمنُونَ بِهِ، ويَسْتجيبون لَهُ فَيَأمُرُ السَّماءَ فَتُمْطِرُ، والأرْضَ فَتُنْبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سارِحَتُهُم أطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرى، وَأسْبَغَه ضُرُوعاً، وأمَدَّهُ خَواصِرَ، ثُمَّ يَأْتي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهم، فَيَرُدُّون عَلَيهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرف عَنْهُمْ، فَيُصْبحُون مُمْحِلينَ لَيْسَ بأيْدِيهم شَيءٌ مِنْ أمْوالِهِم، وَيَمُرُّ بالخَرِبَةِ فَيقول لَهَا: أخرجي كُنُوزَكِ، فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيب النَّحْلِ، ثُمَّ يدْعُو رَجُلاً مُمْتَلِئاً شَباباً فَيضْربُهُ بالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ جِزْلَتَيْن رَمْيَةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ، وَيَتهلَّلُ وجْهُهُ يَضْحَكُ. فَبَيْنَما هُو كَذلكَ إذْ بَعَثَ اللَّه تَعَالى المسِيحَ ابْنَ مَرْيم ﷺ، فَيَنْزِلُ عِنْد المَنَارَةِ الْبَيْضاءِ شَرْقيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودتَيْنِ، وَاضعاً كَفَّيْهِ عَلى أجْنِحةِ مَلَكَيْنِ، إذا طَأْطَأَ رَأسَهُ قَطَرَ،

---

(١) في نسخة شعيب عقبه: «باب المنثورات والملح» وفي نسخة شيخنا: «باب أحاديث الدجال وأشراط الساعة وغيرها» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوطة.

(٢) وما في بعض الأحاديث «خواتيم سورة البقرة» فشاذ ضعيف كما قرره شيخنا في الصحيحة برقم (٢٦٥١).

وإذا رَفَعَهُ تحدَّر مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤلُؤ، فَلا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِه إلاَّ مات، ونَفَسُهُ يَنْتَهِي إلى حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بَباب لُدٍّ فَيَقْتُلُهُ. ثُمَّ يأتي عِيسَى ﷺ قَوْماً قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّه مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عنْ وُجوهِهِمْ، ويحَدِّثُهُم بِدرَجاتِهم في الجنَّةِ. فَبَينما هُوَ كَذلِكَ إذْ أوْحَى اللَّه تَعَالى إلى عِيسى ﷺ إنِّي قَدْ أَخرَجتُ عِباداً لي لا يدانِ لأحَدٍ بقِتَالهِمْ، فَحَرِّزْ عِبادي إلى الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللَّه يَأْجُوجَ ومَأجوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنسلُون، فيَمُرُّ أوائلُهم عَلى بُحَيْرةِ طَبرِيَّةَ فَيَشْرَبون مَا فيهَا، وَيمُرُّ آخِرُهُمْ فيقولُونَ: لَقَدْ كَانَ بهَذِهِ مرَّةً ماءٌ. وَيُحْصَرُ نبي اللَّهِ عِيسَى ﷺ وَأصْحَابُهُ حَتَّى يكُونَ رأسُ الثَّوْرِ لأحدِهِمْ خيْراً منْ مائةِ دِينَارٍ لأحَدِكُمُ الْيَوْمَ، فَيرْغَبُ نبي اللَّه عِيسَى ﷺ وأَصْحَابُهُ،[١] فَيُرْسِلُ اللَّه تَعالى عَلَيْهِمُ النَّغَفَ في رِقَابِهِم، فَيُصبحُون فَرْسَى كَموْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يهْبِطُ نبي اللَّه عيسى ﷺ وَأصْحابُهُ عليهم السلام إلى الأرضِ، فَلاَ يَجِدُون في الأرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إلاَّ مَلأهُ زَهَمُهُمْ وَنَتَنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نبيُّ اللَّه عِيسَى ﷺ وَأَصْحابُهُ إلى اللَّه، فَيُرْسِلُ اللَّه تَعَالى طيْراً كَأعْنَاقِ الْبُخْتِ، فَتحْمِلُهُمْ، فَتَطرَحُهُم حَيْثُ شَاءَ اللَّه، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ مطَراً لا يَكِنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ ولا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الأرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كالزَّلَقَةِ. ثُمَّ يُقَالُ لِلأرْضِ: أنْبِتي ثَمرَتَكِ، ورُدِّي بَرَكَتَكِ، فَيَوْمئِذٍ تأكُلُ الْعِصَابَةُ مِن الرُّمَّانَةِ، وَيسْتظِلون بِقِحْفِهَا، وَيُبارَكُ في الرِّسْلِ حَتَّى إنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ الإبِلِ لَتَكْفي الفئَامَ مِنَ النَّاس، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتكفي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاس، وَاللِّقْحَة مِنَ الْغَنم لَتَكْفي الفَخِذَ مِنَ النَّاس. فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إذْ بَعَثَ اللَّه رِيحاً طَيِّبَةً، فَتأْخُذُهُم تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤمِنٍ وكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتهَارجُون فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ فَعَلَيْهِم تَقومُ السَّاعَةُ» رواهُ مسلم[٢].

قَوله: «خَلَّةٌ بيْنَ الشَّام وَالْعِرَاقِ» أيْ: طَرِيقاً بَيْنَهُما. وقَوْلُهُ: «عاثَ» بالْعَينِ المهملة والثاءِ المثلَّثةِ، وَالْعَيْثُ: أشَدُّ الْفَسَادِ. وَ«الذُّرَى»: [بِضمِّ الذَّالِ الْمُعْجَمَةَ وَهوَ أعالي][٣] الأسْنِمَةِ؛ وهُو جَمْعُ ذِرْوَةٍ بِضَم الذَّالِ وَكَسْرِهَا و«اليَعاسِيبُ»: ذكور النَّحْلِ. و«جِزْلَتَين» أي: قِطْعتينِ، وَ«الْغَرَضُ»: الهَدَفُ الَّذِي يُرْمَى إلَيْهِ بِالنَّشَّابِ؛ أيْ: يَرْمِيهِ رَمْيَةً كَرمْيِ النَّشَّابِ إلى الْهَدَفِ. وَ«المهْرودة» بِالدَّال المُهْمَلَة والمعجمة؛ وَهِي: الثَّوْبُ المَصْبُوغُ. قَوْلُهُ: «لاَ يَدَانِ» أيْ: لاَ طَاقَةَ. وَ«النَّغَفُ»: دُودٌ. و«فَرْسَى»: جَمْعُ فَرِيسٍ، وَهُو الْقَتِيلُ، وَ«الزَّلَقَةُ» بفتح الزَّاي واللاَّم وبالْقافِ، ورُوِيَ «الزُّلْفَةُ» بضمِّ الزَّاي وإسْكَانِ اللاَّم وبالْفاءِ، وهي المِرْآةُ. وَ«العِصَابَة»: الجماعةُ، وَ«الرِّسْلُ» بكسر الراءِ: اللَّبنُ، وَ«اللِّقْحَة»: اللَّبُونُ وَ«الْفِئَام» بكسر الفاءِ وبعدها همزة ممدودة: الجمَاعَةُ. وَ«الْفَخِذُ» مِنَ النَّاسِ: دُونَ الْقَبِيلَةِ.

---

(١) في نسخة شعيب: «رضي الله عنهم إلى الله تعالى» وما أثبت هو الموافق لما في الصحيح والمخطوط.

(٢) صحيح. مسلم (٤/٢٢٥١).

(٣) زيادة من نسخة شعيب.

١٨٠٩ ـ وَعَنْ رِبْعيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَال: انْطَلَقْتُ مَعَ أبي مَسْعُودِ الأنْصارِيِّ إلى حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمانِ ﷺ، فَقالَ لَهُ أبُو مسعودٍ: حَدِّثْني مَا سمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ في الدَّجَّال، قالَ: «إنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ وَإنَّ مَعَهُ ماءً وَنَاراً؛ فَأمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ ماءً فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَاراً؛ فَمَاءٌ بَارِدٌ عذْبٌ، فَمَنْ أدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقَعْ في الذي يَراهُ نَاراً؛ فَإنَّهُ ماءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ» فَقالَ أبُو مَسْعُودٍ: وَأنَا قَدْ سَمِعْتُهُ. متَّفَقٌ عَلَيْهِ[١].

١٨١٠ ـ وعَنْ عَبْدِاللَّهِ بن عَمْرو بن العاص ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ في أمَّتي فَيَمْكُثُ أربَعِينَ ـ لا أدْري أرْبَعِينَ يَوْماً، أو أرْبَعِينَ شَهْراً، أوْ أرْبَعِينَ عَاماً ـ فَيبْعثُ اللَّه تَعالى عِيسَى ابْنَ مَرْيمَ ﷺ فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنينِ عدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّه ريحاً بارِدَةً مِنْ قِبلِ الشَّام، فَلا يبْقَى على وَجْهِ الأرْضِ أحَدٌ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أوْ إيمَانٍ إلاَّ قَبَضَتْهُ، حتَّى لَوْ أنَّ أحَدَكُمْ دخَلَ في كَبِدِ جَبلٍ، لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ، فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ في خِفَّةِ الطَّيْرِ، وأحْلام السِّباع، لا يَعْرِفُون مَعْرُوفاً، وَلا يُنْكِرُونَ مُنْكَراً، فَيَتَمَثَّلُ لهُمُ الشَّيْطَانُ، فيقُولُ: ألا تسْتَجِيبُون؟ فَيَقُولُونَ: فَما تأمُرُنَا؟ فَيأمرُهُم بِعِبَادةِ الأوْثَانِ، وهُمْ في ذلكَ دارٌّ رِزْقُهُمْ، حسنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ في الصُّور، فَلا يَسْمَعُهُ أحَدٌ إلاَّ أصْغَى لِيتاً ورفع ليتاً، وَأوَّلُ من يسْمعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إبِله، فَيُصْعقُ ويصعق النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّه ـ أوْ قالَ: يُنْزِلُ اللَّه ـ مَطَراً كأنَّهُ الطَّلُّ أو الظِّلُّ، فَتَنْبُتُ مِنْهُ أجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أخْرَى فإذا هُمْ قِيامٌ يَنْظُرُون، ثمَّ يُقَالُ: يا أيها النَّاسُ هَلُمَّ إلى رَبِّكُم، وَقِفُوهُمْ إنَّهُمْ مَسْؤولونَ، ثُمَّ يُقَالُ: أخْرِجُوا بَعْثَ النَّارِ، فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ ألْفٍ تِسْعَمِائةٍ وتِسْعةً وتِسْعينَ، فذلكَ يَومَ يَجْعَلُ الْوِلْدانَ شِيباً، وذَلكَ يَوْمَ يُكْشَفُ عنْ ساقٍ» رواه مسلم[٢].

«اللِّيتُ» صَفْحَةُ العُنُقِ، وَمَعْنَاهُ: يضَعُ صفْحَةَ عُنُقِهِ ويَرْفَعُ صَفْحَتَهُ الأخْرَى.

١٨١١ ـ وَعَنْ أنَسٍ ﷺ قَالَ: قَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إلاَّ سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ إلاَّ مَكَّةَ والمَدينة، ولَيْسَ نَقْبٌ مِنْ أنْقَابِها إلاَّ عَلَيْهِ المَلائِكَةُ صَافِّينَ تحْرُسُهُما، فَيَنْزِلُ بالسَّبَخَةِ، فَتَرْجُفُ المدينةُ ثلاثَ رَجَفَاتٍ، يُخْرِجُ اللَّه مِنْهَا كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ» رواه مسلم[٣].

١٨١٢ ـ وعَنْهُ ﷺ أنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «يَتْبَعُ الدَّجَّالَ مِنْ يهُودِ أصْبهَانَ سَبْعُونَ ألْفاً علَيْهم الطَّيَالِسةُ» رواهُ مسلمٌ[٤].

١٨١٣ ـ وعَنْ أمِّ شَريكٍ ﷺ أنَّها سمِعتِ النبي ﷺ يَقُولُ: «لَيَنْفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ في الجِبَالِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٥].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٦٠٨/٦) ومسلم (٢٢٥٠/٤).
(٢) صحيح. مسلم (٢٢٥٨/٤).
(٣) صحيح. مسلم (٢٢٦٥/٤).
(٤) صحيح. مسلم (٢٢٦٦/٤).
(٥) صحيح. مسلم (٢٢٦٦/٤).

١٨١٤ ـ وعَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَم إلى قِيامِ السَّاعةِ أمْرٌ أكْبرُ مِنَ الدَّجّالِ» رواه مسلم(١).

١٨١٥ ـ وعنْ أبي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النبي ﷺ قال: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فيَتَوَجَّه قِبَلَهُ رَجُلٌ منَ المُؤمِنين فيَتَلَقَّاهُ المَسالح: مسالحُ الدَّجّالِ، فيقُولُونَ له: إلى أيْنَ تَعمِدُ؟ فيَقُول: أعْمِدُ إلى هذا الَّذي خَرَجَ، فيقولُون له: أو ما تُؤمِن بِرَبِّنَا؟! فيقول: ما بِرَبِّنا خَفَاءٌ، فيقولُون: اقْتُلُوه، فيقُول بعْضُهُمْ لبعضٍ: ألَيْس قَدْ نَهاكُمْ رَبُّكُمْ أنْ تقتلوا أحداً دونَه، فَينطَلِقُونَ بِهِ إلى الدَّجّالِ، فإذا رآه المُؤمِنُ قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إنَّ هذا الدَّجَّالُ الَّذي ذَكَر رَسُولُ اللّه ﷺ، فَيأمُرُ الدَّجّالُ بِهِ فَيُشْبَحُ، فَيَقولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ، فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وبَطْنُهُ ضَرْباً، فيقولُ: أو ما تُؤمِنُ بي؟ فَيَقُولُ: أنْتَ المَسِيحُ الكَذَّابُ، فَيُؤمرُ بهِ، فَيؤْشَرُ بالمِنْشَارِ مِنْ مَفرقِهِ حتَّى يُفَرقَ بَيْنَ رِجلَيْهِ، ثُمَّ يَمْشِي الدَّجّالُ بَيْنَ الْقِطْعتَيْنِ، ثُمَّ يقولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوي قَائماً، ثُمَّ يقولُ لَهُ: أتُؤمِنُ بي؟ فيقولُ: مَا ازْددتُ فِيكَ إلاَّ بصِيرةً، ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إنَّهُ لا يفْعَلُ بعْدِي بأحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَيأخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيَجْعَلُ اللّه ما بيْنَ رقَبَتِهِ إلى تَرْقُوتِهِ نُحاساً، فَلا يَسْتَطِيعُ إلَيْهِ سَبيلاً، فَيَأْخُذُ بيَدَيْهِ ورجلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ، فَيحْسَبُ الناسُ أنّما قَذَفَهُ إلى النّار، وإنَّما أُلْقِيَ في الجنّةِ» فقالَ رسُولُ اللّه ﷺ: «هذا أعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْد رَبِّ العالَمِينَ» رواه مسلم(٢). وروى البخاريُّ بَعْضَهُ بمعْناهُ(٣).

«المَسَالح»: هُمُ الخُفَرَاءُ وَالطَّلائعُ.

١٨١٦ ـ وعَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: ما سَألَ أحَدٌ رَسُولَ اللّه ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أكْثَرَ ممَّا سألْتُهُ، وإنَّهُ قالَ لي: «ما يَضُرُّكَ؟» قلتُ: إنَّهُمْ يقُولُونَ: إنَّ معَهُ جَبَلَ خُبْزٍ وَنَهَرَ مَاءٍ! قالَ: «هُوَ أهْوَنُ عَلى اللّهِ مِنْ ذلِكَ» متفقٌ عليه(٤).

١٨١٧ ـ وعَنْ أنَسٍ رضي الله عنه قالَ: قالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «مَا مِنْ نَبيٍّ إلاَّ وَقَدْ أنْذَرَ أمّتَهُ الأعْوَرَ الْكَذَّابَ، ألا إنَّهُ أعْوَرُ، وإنَّ ربَّكُمْ عز وجل لَيْسَ بأعْورَ، مكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر» متفق عليه(٥).

١٨١٨ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «ألا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً عنِ الدَّجّالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبيٌّ قَوْمَهُ! إنَّهُ أعْوَرُ وَإنَّهُ يجيء مَعَهُ بِمِثَالِ الجَنَّةِ والنّار، فالتي يَقُولُ: إنَّها الجنَّةُ؛ هِيَ النَّارُ» متفقٌ عليه(٦).

---

(١) صحيح. مسلم (٤/٢٢٦٦).
(٢) صحيح. مسلم (٤/٢٢٥٦).
(٣) البخاري (٦/٢٦٠٨).
(٤) صحيح. البخاري (٦/٢٦٠٦) ومسلم (٤/٢٢٥٨).
(٥) صحيح. البخاري (٦/٢٦٠٨) ومسلم (٤/٢٢٤٨).
(٦) صحيح. البخاري (٣/١٢١٥) ومسلم (٤/٢٢٥٠).

١٨١٩ ـ وعَنْ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَاني النَّاسِ فَقَالَ: «إنَّ اللَّه لَيْسَ بأعْوَرَ، ألا إنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أعْوَرُ الْعيْنِ الْيُمْنى، كَأنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ» متفقٌ عليه[١].

١٨٢٠ ـ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا تَقُومُ الساعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ المُسْلِمُونَ الْيَهُودَ حتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهوديُّ مِنْ وَراءِ الحَجَر والشَّجَرِ، فَيَقُولُ الحَجَرُ والشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ هذا يَهُودِيٌّ خَلْفي تَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إلاَّ الْغَرْقَدَ؛ فَإنَّهُ منْ شَجَرِ الْيَهُودِ» متفقٌ عليه[٢].

١٨٢١ ـ وعَنْهُ رضي الله عنه قالَ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: «والذِي نَفْسِي بِيَدِه لا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بالْقَبْرِ، فيتمَرَّغَ عَلَيْهِ، ويقولُ: يَا لَيْتَني مَكَانَ صَاحِبِ هذا الْقَبْرِ، وَلَيْس بِهِ الدِّيْنُ، وما به إلاَّ الْبَلاَءُ» متفقٌ عليه[٣].

١٨٢٢ ـ وعَنْهُ رضي الله عنه قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جبَلٍ منْ ذَهَبٍ يُقْتَتَلُ علَيْهِ، فيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائةٍ تِسْعَةٌ وتِسْعُونَ، فَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أنْ أكُونَ أنَا أنْجُو».

وفي روايةٍ: «يوُشِكُ أنْ يَحسِرَ الْفُرَاتُ عَن كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلا يأخُذْ منْهُ شَيْئاً» متفقٌ عليه[٤].

١٨٢٣ ـ وعَنْهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «يَتْرُكُونَ المَدينَةَ عَلى خَيْرِ مَا كَانَتْ، لا يَغْشَاهَا إلاَّ الْعوَافي ـ يُرِيدُ: عَوَافي السِّباعِ وَالطَّيْرِ ـ وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيانِ مِنْ مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ المَدينَةَ يَنْعِقَانِ بِغَنَمهما فَيَجِدَانها وُحُوشاً، حتَّى إذا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ خَرَّا على وُجُوهِهِمَا» متفقٌ عليه[٥].

١٨٢٤ ـ وعَنْ أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أنَّ النَّبي ﷺ قَالَ: «يَكُونُ خَلِيفَةٌ مِنْ خُلَفَائِكُمْ في آخِرِ الزَّمَان يَحْثُو المَالَ وَلا يَعُدُّهُ» رواه مسلم[٦].

١٨٢٥ ـ وعَنْ أبي مُوسى الأشْعَرِيِّ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «ليأتيَنَّ عَلى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، فَلا يَجِدُ أحَداً يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتْبَعُهُ أرْبَعُونَ امْرأةً يَلُذْنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ» رواه مسلم[٧].

١٨٢٦ ـ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عقَاراً،

---

(١) صحيح. البخاري (١٢٦٩/٣) ومسلم (١٥٥/١).

(٢) صحيح. البخاري (١٠٧٠/٣) ومسلم (٢٢٣٩/٤) واللفظ له.

(٣) صحيح. البخاري (٢٦٠٤/٦) ومسلم (٢٢٣١/٤) واللفظ له.

(٤) صحيح. البخاري (٢٦٠٥/٦) ومسلم (٢٢١٩/٤) واللفظ له.

(٥) صحيح. البخاري (٦٦٣/٢) ومسلم (١٠١٠/٢).

(٦) صحيح. مسلم (٢٢٣٥/٤).

(٧) صحيح. مسلم (٧٠٠/٢) قلت: ورواه البخاري أيضاً (٥١٣/٢).

فَوَجَدَ الذي اشْتَرَى الْعَقَارَ في عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فقالَ لهُ الذي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنكَ الأرْضَ، وَلَمْ أشْتَرِ الذَّهَبَ، وقالَ الَّذي لَهُ الأرْضُ: إنَّمَا بِعْتُكَ الأرضَ وَمَا فِيهَا، فَتحاكَما إلى رَجُلٍ، فقالَ الَّذي تَحَاكَمَا إلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أحدُهُمَا: لي غُلامٌ، وقالَ الآخرُ: لي جَارِيةٌ، قالَ: أنْكِحَا الْغُلامَ الجَارِيَةَ، وَأنْفِقُوا عَلى أنْفُسهِمَا مِنْهُ وتصَدَّقَا» متفقٌ عليه[1].

١٨٢٧ ـ وعنهُ ﷺ أنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كانَتْ امْرَأتَان مَعهُمَا ابْناهُما، جَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بابنِ إحْدَاهُما، فقالتِ لصاحِبتهَا: إنَّمَا ذهَبَ بابنِكِ، وقالت الأُخْرى: إنَّمَا ذَهَبَ بابنِك، فَتحَاكما إلى داوُدَ ﷺ، فَقَضَى بِهِ للْكُبْرَى، فَخَرَجتَا على سُلَيْمانَ بْنِ داودَ ﷺ، فأخبرتَاه، فقالَ: ائتُوني بِالسِّكينَ أشُقُّهُ بَيْنَهُمَا. فقالت الصُّغْرى: لا تَفْعَلْ، رَحِمَكَ اللَّهُ، هُو ابْنُهَا؛ فَقَضَى بِهِ للصُّغْرَى» متفقٌ عليه[2].

١٨٢٨ ـ وعَنْ مِرداسٍ الأسْلَمِيِّ ﷺ قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «يَذْهَبُ الصَّالحُونَ الأوَّلُ فالأولُ، وتَبْقَى حُثَالَةٌ كحُثَالَةِ الشَّعِيرِ أوْ التَّمرِ، لا يُبالِيهمُ اللَّه بالَةً» رواه البخاري[3].

١٨٢٩ ـ وعنْ رِفَاعَةَ بْنِ رافع الزُّرَقِيِّ ﷺ قالَ: جاء جِبْريلُ إلى النبي ﷺ قالَ: «مَا تعُدُّونَ أهْلَ بَدْرٍ فيكُمْ؟» قالَ: «مِنْ أفْضَلِ الْمُسْلِمِين» أوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا قالَ: «وَكَذَلكَ مَنْ شَهِدَ بَدْراً مِنَ المَلائِكَةِ». رواه البخاري[4].

١٨٣٠ ـ وعن ابنِ عُمَرَ ﷺ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أنْزلَ اللَّهُ تعالى بِقَوْمٍ عَذَاباً أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا على أعمَالِهِمْ». متفقٌ عليه[5].

١٨٣١ ـ وعَنْ جابرٍ ﷺ قال: كانَ جِذْعٌ يقُومُ إلَيْهِ النبيُّ ﷺ ـ يعْني في الخُطْبَةِ ـ فَلَما وُضِعَ المِنبرُ، سَمِعْنَا لِلْجذْعِ مثْلَ صوْتِ العِشَارِ حَتَّى نَزَلَ النبيُّ ﷺ فَوضَعَ يَدَه عليْهِ فسَكَنَ.

وفي روايةٍ: فَلَمَّا كَانَ يَومُ الجمُعَةِ قَعَدَ النبيُّ ﷺ على المِنبَرِ، فصاحتِ النَّخْلَةُ التي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ أنْ تَنْشَقَّ.

وفي روايةٍ: فَصَاحَتْ صياحَ الصَّبيِّ، فَنزَلَ النَّبيُّ ﷺ، حتَّى أخذَهَا فَضَمَّهَا إلَيْهِ، فَجَعلَتْ تَئِنُّ أنِينَ الصَّبيِّ الَّذي يُسكَّتُ حَتَّى اسْتَقرَّتْ، قال: «بكت عَلى ما كَانَتْ تسمعُ مِنَ الذِّكْرِ» رواه البخاريُّ[6].

١٨٣٢ ـ وعنْ أبي ثَعْلَبَةَ الخُشَنيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ ﷺ عنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ قال:

---

(١) صحيح. البخاري (٣/١٢٨١) ومسلم (٣/١٣٤٥).

(٢) صحيح. البخاري (٦/٢٤٨٥) ومسلم (٣/١٣٤٤).

(٣) صحيح. البخاري (٥/٢٣٦٤).

(٤) صحيح. البخاري (٤/١٤٦٧).

(٥) صحيح. البخاري(٦/٢٦٠٢)ومسلم(٤/٢٢٠٦).

(٦) صحيح. البخاري (٢/٧٣٨).

«إن اللَّه تعالى فَرَضَ فَرائِضَ فلا تُضَيِّعُوهَا، وحدَّ حُدُوداً فَلا تَعْتَدُوهَا، وحَرَّمَ أشْياءَ فَلا تَنْتَهِكُوها، وَسكَتَ عَنْ أشْياءَ رَحْمةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلا تَبْحثُوا عنها» حديثٌ حسن، رواه الدَّارقُطْني وَغَيْرُهُ(١).

١٨٣٣ ـ وعنْ عبدِاللَّهِ بن أبي أوْفى رضي الله عنهما قال: غَزَوْنَا مع رَسُولِ اللَّه ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ نَأكُلُ الجرادَ.

وفي روايةٍ: نَأكُلُ مَعَهُ الجَراد. متفقٌ عليه(٢).

١٨٣٤ ـ وعَنْ أبي هُريْرةَ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قَال: «لا يُلْدَغُ المُؤمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ» متفقٌ عليه(٣).

١٨٣٥ ـ وَعنْهُ قَال: قَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّه يَوْمَ الْقِيَامةِ وَلاَ يَنْظُرُ إلَيْهِمْ وَلا يُزَكِّيهِمْ ولَهُمْ عذابٌ ألِيمٌ: رجُلٌ علَى فَضْلِ ماءٍ بِالْفَلاةِ يمْنَعُهُ مِن ابْنِ السَّبِيلِ، ورَجُلٌ بَايَعَ رجُلاً سِلْعَةً بعْد الْعَصرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لأخَذَهَا بكَذَا وَكَذا، فَصدَّقَهُ وَهُوَ عَلى غيْرِ ذَلِكَ، ورَجُلٌ بَايع إمَاماً لا يُبايِعُهُ إلاَّ لِدُنيَا، فَإنْ أعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى، وإنْ لَم يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ» متفقٌ عليه(٤).

١٨٣٦ ـ وَعَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أرْبعُونَ» قَالُوا: يا أبَا هُرَيْرةَ، أرْبَعُونَ يَوْماً؟ قَالَ: أبَيْتُ، قالُوا: أرْبعُونَ سَنَةً؟ قَال: أبَيْتُ، قَالُوا: أرْبَعُونَ شَهْراً؟ قَال: أبَيْتُ «وَيَبْلَى كُلُّ شَيءٍ مِنَ الإنْسَانِ إلاَّ عَجْبَ الذَّنَبِ، فِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ، ثُمَّ يُنَزِّلُ اللَّهُ مِنَ السَّماءِ مَاءً، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ» متفقٌ عليه(٥).

١٨٣٧ ـ وَعنْهُ قَالَ: بيْنَما النَّبيُّ ﷺ في مَجْلِسٍ يُحدِّثُ الْقَوْمَ، جاءَهُ أعْرابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعةُ؟ فَمَضَى رسُولُ اللَّه ﷺ يُحَدِّثُ، فقَال بَعْضُ الْقَوْم: سَمِعَ مَا قَالَ، فَكَرِه ما قَالَ، وقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّى إذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: «أيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟» قَال: ها أنَا يَا رسُولَ اللَّه، قَالَ: «إذَا ضُيِّعَتِ الأمَانَةُ فانْتَظِرِ السَّاعةَ» قَالَ: كَيْفَ إضَاعَتُهَا؟ قَالَ: «إذَا وُسِّدَ الأمْرُ إلى غَيْرِ أهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» رواهُ البخاري(٦).

---

(١) ضعيف. الدارقطني (١٨٤/٤) قال شيخنا في الرياض (ص١٢): «قلت: في إسناده انقطاع بينته في كتابي غاية المرام (رقم ٤)» ثم قال شيخنا: «ثم إن في اسم أبي ثعلبة الخشني اختلافاً كثيراً عجيباً لم يستطع الحافظ ابن حجر على حفظه وعلمه أن يخرج منه برأي راجح بل وكل أمره إلى الله تعالى، فالعجب من المصنف كيف جزم باسمه المذكور دون أن يشير إلى الاختلاف المزبور».

(٢) صحيح. البخاري (٢٠٩٣/٥) ومسلم (١٥٤٦/٣).

(٣) صحيح. البخاري (٢٢٧١/٥) ومسلم (٢٢٩٥/٤).

(٤) صحيح. البخاري (٨٣١/٢) ومسلم (١٠٣/١).

(٥) صحيح. البخاري (١٨٨١/٤) ومسلم (٢٢٧٠/٤).

(٦) صحيح. البخاري (٣٣/١).

١٨٣٨ ـ وعنهُ أنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإنْ أصَابُوا فَلَكُمْ، وإنْ أخطؤوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ» رواهُ البُخاريُّ[١].

١٨٣٩ ـ وَعَنْهُ ﷺ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ يَأْتُونَ بِهِمْ في السَّلاسِلِ في أعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا في الإسْلام.

١٨٤٠ ـ وَعَنْهُ عَن النَّبيِّ ﷺ قَال: «عَجِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ في السَّلاسِلِ» رواهُما البُخاري[٢].

معناه: يؤسرون ويُقَيَّدُون ثم يُسْلِمُونَ فَيَدْخُلُون الجنة.

١٨٤١ ـ وَعنهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلاَدِ إلى اللَّه مَساجِدُهَا، وأبْغضُ الْبِلاَدِ إلى اللَّه أسواقُهَا» روَاهُ مُسلم[٣].

١٨٤٢ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسيِّ ﷺ ـ مِنْ قَوْلِهِ ـ قَال: «لاَ تَكُونَنَّ إن اسْتَطعْتَ أوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا؛ فَإنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يَنْصُبُ رَايَتَهُ» رواهُ مسلم هكذا[٤].

ورَوَاهُ البَرْقَانِي في صحيحه عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «لا تَكُنْ أوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلا آخِرَ من يخرُجُ مِنْهَا، فِيهَا بَاضَ الشَّيْطَانُ وَفَرَّخَ»[٥].

١٨٤٣ ـ وعَنْ عاصِمِ الأحْوَلِ عَنْ عبدِاللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ ﷺ قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّه غَفَرَ اللَّهُ لكَ، قَالَ: «وَلَكَ» قَالَ عَاصِمٌ: فَقلْتُ لَهُ: أسْتَغْفَرَ لَكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكَ، ثُمَّ تَلاَ هَذه الآيةَ: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ رَواهُ مُسلم[٦].

١٨٤٤ ـ وَعَنْ أبي مسْعُودِ الأنْصَارِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ مِمَّا أدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلامِ النُّبُوَّةِ الأولَى: إذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» رواهُ البُخَاريُّ[٧].

١٨٤٥ ـ وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يوْمَ الْقِيَامةِ في الدِّمَاءِ» مُتَّفَقٌ عليْهِ[٨].

١٨٤٦ ـ وعن عائشة ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «خُلِقَتِ المَلائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وخُلِق آدمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ» رواهُ مسلم[٩].

---

(١) صحيح. البخاري (٢٤٦/١).
(٢) صحيح. البخاري (١٦٦٠/٤) و(١٠٩٦/٣).
(٣) صحيح. مسلم (٤٦٤/١).
(٤) صحيح. مسلم (١٩٠٦/٤).
(٥) صحيح. رواه البيهقي في شعب الإيمان (٣٧٩/٧) والطبراني في الكبير (٢٤٨/٦) والخطيب في تاريخه (٤٢٦/١٢) من طرق عن أبي عثمان النهدي عن سلمان به. وإسناد البيهقي جيد.
(٦) صحيح. مسلم (١٨٢٣/٤).
(٧) صحيح. البخاري (١٢٨٤/٣).
(٨) صحيح. البخاري (٢٥١٧/٦) ومسلم (١٣٠٤/٣).
(٩) صحيح. مسلم (٢٢٩٤/٤).

١٨٤٧ ـ وعنها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: كان خُلُقُ نبي الله ﷺ الْقُرْآنَ. رواهُ مُسْلِم في جُمْلَةِ حديثٍ طويلٍ(١).

١٨٤٨ ـ وَعَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ اللَّهِ أحبَّ اللَّه لِقاءَهُ، وَمنْ كَرِهَ لِقاءَ اللَّه كَرِهَ اللَّه لِقَاءَهُ» فَقُلْتُ: يَا رسُولَ اللَّه، أكَرَاهِيَةُ المَوْتِ؟ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الموْتَ! قَالَ: «لَيس كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ المُؤمِنَ إذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّه وَرِضْوانِهِ وَجنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّه، فَأَحَبَّ اللَّه لِقَاءَهُ، وإنَّ الْكَافِرَ إذَا بُشِّرَ بعَذابِ اللَّه وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّه، وَكَرِهَ اللَّه لِقَاءَهُ» رواه مسلم(٢).

١٨٤٩ ـ وَعَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ صَفِيَّةَ بنْتِ حُيَيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ مُعْتَكِفاً، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلاً، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لأنْقَلِب، فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي، فَمَرَّ رَجُلانِ مِنَ الأنصارِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا رَأيَا النَّبيَّ ﷺ أسْرعَا، فَقَالَ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا إنَّهَا صَفِيَّةُ بنتُ حُيَيٍّ» فَقالاَ: سُبْحَانَ اللَّه يَا رسُولَ اللَّه! فَقَالَ: «إنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، وَإنِّي خَشِيتُ أنْ يَقذِفَ في قُلُوبِكُمَا شَراً ـ أو قال: شيئاً ـ» متفقٌ عليه(٣).

١٨٥٠ ـ وَعَنْ أبي الفَضْلِ العبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رسُولِ اللَّه ﷺ يَوْمَ حُنَينٍ فَلَزِمْتُ أنَا وَأبُو سُفْيَانَ بنُ الحارِثِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّه ﷺ فلَمْ نفَارِقْهُ، ورَسُولُ اللَّه ﷺ على بغْلَةٍ لَهُ بَيْضاءَ، فَلَمَّا الْتَقى المُسْلِمُونَ وَالمُشْرِكُونَ وَلَّى المُسْلِمُونَ مُدْبِرينَ، فَطَفِقَ رسُولُ اللَّه ﷺ، يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ قِبَلَ الْكُفَّارِ، وأنَا آخِذٌ بِلِجَام بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ أكُفُّهَا إرادَةَ أنْ لا تُسْرعَ، وأبو سُفْيانَ آخِذٌ بِركَابِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أيْ عبَّاسُ نادِ أصْحابَ السَّمُرةِ» قَالَ العبَّاسُ وَكَانَ رَجُلاً صَيِّتاً: فَقُلْتُ بأعْلَى صَوْتِي: أيْن أصْحابُ السَّمُرَةِ، فَواللَّه لَكَأنَّ عَطْفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطْفَةَ الْبقَرِ عَلَى أوْلادِهَا، فَقَالُوا: يا لَبَّيْكَ يَا لَبَّيْكَ، فَاقْتَتَلُوا هُمْ والْكُفَّارُ، والدَّعْوةُ في الأنْصَارِ يقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الأنصارِ، يا مَعْشَر الأنْصَار، ثُمَّ قَصُرَتِ الدَّعْوةُ عَلَى بنِي الْحَارِثِ بن الْخزْرَجِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَهُوَ علَى بَغْلَتِهِ كَالمُتَطَاوِلِ علَيْهَا إلَى قِتَالِهِمْ فَقَال: «هَذَا حِينَ حَمِيَ الْوَطِيسُ» ثُمَّ أخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ حصياتٍ، فَرَمَى بِهِنَّ وُجُوه الْكُفَّارِ، ثُمَّ قَال: «انهَزَمُوا ورَبِّ مُحمَّدٍ» فَذَهَبْتُ أنْظُرُ فَإذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيما أرَى، فَواللَّه ما هُو إلاَّ أنْ رمَاهُمْ بِحَصَيَاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أرَى حَدَّهُمْ كَليلاً، وأمْرَهُمْ مُدْبِراً. رواه مسلم(٤).

«الوَطِيسُ» التَّنُورُ؛ ومَعْنَاهُ: اشْتَدَّتِ الْحربُ. وَقَوْلُهُ: «حدَّهُمْ» هُوَ بِالحاءِ المُهْمَلَةِ أي: بأسَهُمْ.

---

(١) صحيح. مسلم (٥١٣/١).
(٢) صحيح. مسلم (٢٠٦٥/٤).
(٣) صحيح. البخاري (٧١٥/٢) ومسلم (١٧١٢/٤).
(٤) صحيح. مسلم (١٣٩٨/٣).

١٨٥١ ـ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «أيُّهَا النَّاسُ إنَّ اللَّه طيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلاَّ طيِّباً، وَإنَّ اللَّه أمَر المُؤمِنِينَ بِمَا أمَر بِهِ المُرْسلِينَ، فَقَال تَعَالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا﴾ وَقَال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ: «الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَر أشْعَثَ أغْبَرَ يمُدُّ يدَيْهِ إلَى السَّمَاءِ: يَا ربِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرامٌ، ومَشْرَبُهُ حَرَامٌ، ومَلْبَسُهُ حرامٌ، وغُذِيَ بِالْحَرامِ، فَأَنَّى يُسْتَجابُ لِذَلِكَ؟!» رواه مسلم(١).

١٨٥٢ ـ وَعنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «ثَلاثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ يوْمَ الْقِيامةِ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، وَلا ينْظُرُ إلَيْهِمْ، ولَهُمْ عذَابٌ أليمٌ: شَيْخٌ زَانٍ، ومَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ» رواهُ مسلم(٢).

«الْعَائِلُ»: الْفَقِيرُ.

١٨٥٣ ـ وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «سَيْحَانُ وجَيْحَانُ وَالْفُراتُ والنِّيلُ كُلٌّ مِنْ أنْهَارِ الْجنَّةِ» رواهُ مسلم(٣).

١٨٥٤ ـ وَعَنْهُ قَال: أخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يوْمَ السَّبْتِ، وخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الأحد، وخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَخَلَقَ المَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الخَمِيسِ، وخَلَقَ آدَمَ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوم الجُمُعَةِ في آخِرِ الْخَلْقِ في آخِرِ سَاعَةٍ مِنَ النَّهارِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إلى اللَّيلِ» رواه مسلم(٤).

١٨٥٥ ـ وعنْ أبي سُلَيْمَانَ خَالِدِ بْنِ الْوليدِ ﷺ قالَ: «لَقَدِ انْقَطَعَتْ في يَدِي يوْمَ مُؤتَةَ تِسْعَةُ أسْيافٍ، فَمَا بقِيَ في يدِي إلا صَفِيحةٌ يَمَانِيَّةٌ» رواهُ البُخاري(٥).

١٨٥٦ ـ وعَنْ عمْرو بْنِ الْعَاص ﷺ أنَّهُ سَمِع رسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «إذَا حَكَمَ

---

(١) صحيح. مسلم (٢/٧٠٣).
(٢) صحيح. مر برقم (٦١٧)
(٣) صحيح. مسلم (٤/٢١٨٣).
(٤) صحيح. مسلم (٤/٢١٤٩) قال شيخنا في المشكاة (٣/١٥٩٨): «ولا مطعن في إسناده البتة وليس هو بمخالف للقرآن بوجه من الوجوه خلافاً لما توهمه بعضهم فإن الحديث يفصل كيفية الخلق على الأرض وحدها وأن ذلك كان في سبعة أيام ونص القرآن على أن خلق السموات والأرض كان في ستة أيام والأرض في يومين لا يعارض ذلك لاحتمال أن هذه الأيام غير الأيام الستة المذكورة في الحديث وأنه ـ أعني الحديث ـ تحدث عن مرحلة من مراحل تطور الخلق على وجه الأرض حتى صارت صالحة للسكنى ويؤيده أن القرآن يذكر أن بعض الأيام عند الله تعالى كألف سنة وبعضها مقداره خمسون ألف سنة فما المانع أن تكون الستة من هذا القبيل والأيام السبعة من أيامنا هذه كما هو صريح الحديث وحينئذ فلا تعارض بينه وبين القرآن».
(٥) صحيح. البخاري (٤/١٥٥٥).

الْحَاكِمُ، فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أصابَ، فَلَهُ أجرانِ، وإنْ حَكَم وَاجْتَهَدَ، فَأَخْطَأَ، فَلَهُ أجْرٌ» متفقٌ عَلَيْهِ[١].

١٨٥٧ ـ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّم فأبْرِدُوهَا بِالمَاءِ» متفقٌ عليه[٢].

١٨٥٨ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» متفقٌ عَلَيْهِ[٣].

وَالمُخْتَارُ جَوَازُ الصَّوْمِ عَمَّنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ، والمُرَادُ بالْوَليّ: الْقَرِيبُ وَارِثاً كَانَ أوْ غَيْرِ وَارِثٍ.

١٨٥٩ ـ وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ أنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حُدِّثَتْ أنَّ عَبْدَاللَّه بنَ الزُّبَيْر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ في بيْع أوْ عَطَاءٍ أعْطَتْهُ عَائِشَةُ رضي اللَّه تعالَى عَنْها: وَاللَّه لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ، أوْ لأحْجُرَنَّ علَيْهَا، قَالَتْ: أهُوَ قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعمْ، قَالَتْ: هُو للَّهِ علَيَّ نَذْرٌ أنْ لا أُكَلِّم ابْنَ الزُّبيْرِ أبَداً، فَاسْتَشْفَعَ ابنُ الزُّبَيْرِ إليها حِينَ طالَتِ الْهِجْرَةُ، فَقَالَتْ: لاَ وَاللَّهِ لا أُشَفِّعُ فِيهِ أبَداً، ولا أتَحَنَّثُ إلَى نَذْري، فلَمَّا طَال ذَلِكَ على ابْنِ الزُّبيْرِ كَلَّم المِسْورَ بنَ مخْرَمَةَ، وعبْدَالرَّحمنِ بْنَ الأسْوَدِ بْنِ عبْدِ يغُوثَ وقَال لهُما: أنْشُدُكما اللَّه لمَا أدْخَلْتُمَاني علَى عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ فإنَّهَا لاَ يَحِلُّ لَهَا أنْ تَنْذِر قَطِيعَتي، فَأَقْبَل بِهِ المِسْورُ وعَبْدُالرَّحْمن حَتَّى اسْتَأذَنَا علَى عائِشَةَ، فَقَالاَ: السَّلاَمُ علَيْكِ ورَحمةُ اللَّه وبرَكَاتُهُ، أنَدْخُلُ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا، قَالُوا: كُلُّنا؟ قَالَتْ: نَعمْ ادْخُلُوا كُلُّكُمْ، ولاَ تَعْلَمُ أنَّ معَهُما ابْنَ الزُّبيْرِ، فَلمَّا دخَلُوا، دخَلَ ابْنُ الزُّبيْرِ الْحِجَابَ، فَاعْتَنَقَ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وطَفِقَ يُنَاشِدُهَا ويبْكِي، وَطَفِقَ المِسْورُ، وعبْدُالرَّحْمنِ يُنَاشِدَانِهَا إلاَّ كَلَّمَتْهُ وقَبِلَتْ مِنْهُ، ويقُولانِ: إنَّ النبي ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ علِمْتِ مِنَ الْهِجرةِ، وَلاَ يَحلُّ لمُسْلِم أنْ يهْجُر أخَاهُ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ، فَلَمَّا أكْثَرُوا على عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرةِ والتَّحْرِيج، طَفِقَتْ تُذَكِّرُهما وتَبْكِي، وتَقُولُ: إنِّي نَذَرْتُ والنَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَزَالا بَهَا حتَّى كَلَّمتِ ابْنَ الزُّبيْرِ، وَأعْتَقَتْ في نَذْرِهَا أرْبعِينَ رقَبةً، وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حتَّى تَبلَّ دُمُوعُهَا خِمارَهَا. رواهُ البخاري[٤].

١٨٦٠ ـ وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ خَرجَ إلَى قَتْلَى أُحُدٍ، فَصلَّى علَيْهِمْ بعْد ثَمان سِنِين كالمودِّع للأحْياءِ والأمْواتِ، ثُمَّ طَلَعَ إلى المِنْبر، فَقَالَ: «إنِّي بيْنَ أيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وأنَا شهيد علَيْكُمْ، وإنَّ موْعِدَكُمُ الْحوْضُ، وَإنِّي لأنْظُرُ إليه مِنْ مَقامِي هَذَا،

---

(١) صحيح. البخاري (٦/٢٦٧٦) ومسلم (٣/١٣٤٢).

(٢) صحيح. البخاري (٣/١١٩٠) ومسلم (٤/١٧٣١).

(٣) صحيح. البخاري (٢/٦٩٠) ومسلم (٢/٨٠٣).

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٢٥٥).

ألا وإنِّي لَسْتُ أخْشَى عَلَيْكُمْ أنْ تُشْركُوا، ولَكِنْ أخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنيا أنْ تَنَافَسُوهَا» قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ. متفقٌ عليه(١).

وفي روايةٍ: «وَلَكِنِّي أخْشَى علَيْكُمْ الدُّنيَا أنْ تَنافَسُوا فِيهَا، وتَقْتَتِلُوا فَتَهْلِكُوا كَما هَلَكَ منْ كَانَ قَبْلَكُمْ» قَالَ عُقبةُ: فكانَ آخِرَ ما رَأيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ عَلَى المِنبرِ.

وفي رِوَايةٍ قال: «إنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وأنَا شَهِيدٌ علَيْكُمْ، وَإنِّي واللَّه لأنْظُرُ إلَى حَوْضِي الآنَ، وإنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأرضِ، أوْ مَفَاتِيحَ الأرْضِ، وَإنِّي واللَّهِ مَا أخَافُ علَيْكُمْ أنْ تُشْرِكُوا بعْدِي ولَكِنْ أخَافُ علَيْكُمْ أنْ تَنَافَسُوا فِيهَا».

وَالمُرادُ بِالصَّلاةِ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ: الدُّعَاءُ لَهُمْ، لاَ الصَّلاةُ المعْرُوفَةُ(٢).

١٨٦١ ـ وعَنْ أبي زَيْدٍ عمْرو بْنِ أخْطَبَ الأنْصَارِيِّ ﷺ قَالَ: صلَّى بنا رَسُولُ اللَّه ﷺ الْفَجْرَ، وَصعِدَ المِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَل فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ المِنْبَر فخطب(٣) حَتَّى حَضَرتِ العصْرُ، ثُمَّ نَزَل فَصَلَّى، ثُمَّ صعِد المنبر حتى غَرَبتِ الشَّمْسُ، فَأخْبرنا مَا كان ومَا هُوَ كائِنٌ، فَأَعْلَمُنَا أحْفَظُنَا. رواهُ مُسْلِمٌ(٤).

١٨٦٢ ـ وعنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قال النبي ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أن يُطِيع اللَّه فَلْيُطِعْهُ، ومَنْ نَذَرَ أنْ يعْصِيَ اللَّه، فلا يعْصِهِ» رواهُ البُخاري(٥).

١٨٦٣ ـ وَعنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن رسُولَ اللَّه ﷺ أمَرَهَا بِقَتْلِ الأوزَاغِ، وقَال: «كَانَ ينْفُخُ علَى إبْراهيمَ» متفقٌ عَلَيْهِ(٦).

١٨٦٤ ـ وَعنْ أبي هُريرةَ ﷺ قَال: قَالَ رسُولُ اللَّه ﷺ: «منْ قَتَلَ وزَغَةً في أوَّلِ ضَرْبةٍ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حسنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا في الضَّرْبَةِ الثَّانِية، فَلَهُ كَذَا وكَذَا حَسنَةً دُونَ الأولَى، وإنْ قَتَلَهَا في الضَّرْبةِ الثَّالِثَةِ، فَلَهُ كَذاَ وَكَذَا حَسَنَةً».

وفي رِوَايةٍ: «مَنْ قَتَلَ وزَغاً في أوَّلِ ضَرْبةٍ، كُتِبَ لَهُ مائةُ حسَنَةٍ، وَفي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وفي الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ» رواه مسلم(٧).

قال أهْلُ اللُّغَةِ: الْوَزَغُ: الْعِظَامُ مِنْ سامِّ أبْرصَ.

١٨٦٥ ـ وَعَنْ أبي هُريْرَةَ ﷺ أنَّ رسُول اللَّه ﷺ قَال: «قَال رَجُلٌ: لأتَصدقَنَّ

---

(١) صحيح. البخاري (١٤٨٦/٤) ومسلم (١٧٩٦/٤).

(٢) قال شيخنا في تعليقه على الرياض(ص ٢٠): «قلت: كذا قال ويعني بالنفي المذكور صلاة الجنازة وهو مردود ففي رواية البخاري: (فصلى على أهل أحد صلاته على الميت) وهذه الزيادة عند مسلم أيضاً».

(٣) غير موجودة في نسخة شعيب.

(٤) صحيح. مسلم (٢٢١٧/٤).

(٥) صحيح. البخاري (٢٤٦٣/٦).

(٦) صحيح. البخاري (١٢٠٤/٣) ومسلم (١٧٥٧/٤).

(٧) صحيح. مسلم (١٧٥٨/٤).

بِصَدَقَةٍ، فَخَرجَ بِصَدقَته، فَوَضَعَهَا في يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبحُوا يَتحدَّثُون: تُصُدِّقَ عَلَى سارِقٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، لأتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرجَ بِصَدقَتِهِ، فَوَضَعَهَا في يدِ زانيةٍ! فَأَصْبَحُوا يَتحدَّثُونَ تُصُدِّق اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ! لأتَصَدَّقَنَّ بِصدقة، فَخَرَجَ بِصَدقَتِهِ، فَوَضَعها في يدِ غَنِيٍّ! فأصْبَحُوا يتحدَّثون: تُصُدِّقَ على غَنِيٍّ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ على سارِقٍ، وعَلَى زَانِيَةٍ، وعلى غَنِي! فَأتِي فَقِيل لَهُ: أَمَّا صدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أنْ يَسْتَعفَّ عنْ سرِقَتِهِ، وأمَّا الزَّانِيةُ فَلَعلَّها تَسْتَعِفُّ عَنْ زِنَاهَا، وأمّا الْغنِيُّ فَلعلَّهُ أنْ يعْتَبِرَ، فَيُنْفِقَ مِمَّا آتاهُ اللَّهُ» رَواهُ البخاري بلفظِهِ، وَمُسْلِمٌ بمعناهُ[1].

١٨٦٦ ـ وعنه قال: كنا مع رسول اللَّه ﷺ في دعوةٍ فَرُفِعَ إليه الذِّراعُ، وكانت تُعجبُهُ، فَنَهسَ منها نَهسةً وقال: «أنا سَيِّدُ الناسِ يومَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَاكَ؟ يَجمعُ اللَّه الأوَّلِينَ والآخِرينَ في صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُبْصِرُهُمُ النَّاظِرُ، وَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وتَدْنُو مِنهُمُ الشَّمسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ الغَمِّ والْكَرْبِ مَا لاَ يُطيقُونَ وَلاَ يَحتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلاَ تَروْنَ إلى مَا أَنْتُمْ فِيهِ، إِلَى ما بَلَغَكُمْ؟ أَلاَ تَنْظُرُونَ مَنْ يشْفَعُ لَكُمْ إلى رَبِّكُمْ؟ فيَقُولُ بعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَبُوكُمْ آدَمُ، فيأْتونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشرِ، خَلَقَكَ اللَّه بيَدِهِ، ونَفخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وأَمَرَ الملائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، وَأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ، أَلا تَشْفعُ لَنَا إِلَى ربِّكَ؟ أَلاَ تَرى إلى مَا نَحنُ فِيهِ، ومَا بَلَغنَا؟ فَقَالَ: إنَّ رَبِّي غَضِبَ غضباً لَم يغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلاَ يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَاني عنِ الشَّجرةِ، فَعَصَيْتُ؛ نَفْسِي، نَفْسِي، نَفسي، اذهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذهَبُوا إِلَى نُوح، فَيَأْتُونَ نُوحاً فيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُل إلى أَهْلِ الأرْضِ، وَقَدْ سَمَّاك اللَّه عَبْداً شَكُوراً، أَلا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا بَلَغْنَا، أَلاَ تَشْفَعُ لَنا إِلَى رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ ربِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَأَنَّهُ قد كانَتْ لِي دَعْوةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ ربِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلاثَ كَذَبَاتٍ! نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى، فَيأْتُونَ مُوسَى، فيقُولُون: يا مُوسَى أَنْت رَسُولُ اللَّه، فَضَّلَكَ اللَّه بِرِسالاتِهِ وبِكَلامِهِ على النَّاسِ، اشْفعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلى مَا نَحنُ فِيهِ؟ فَيَقول: إِنَّ ربِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْساً لَمْ أُومَرْ بِقَتلِها، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسى، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: يا عِيسى أَنْتَ رَسُولُ اللهِ وَكلمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَريمَ ورُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمتَ النَّاسَ في المَهْدِ، اشْفعْ

(١) صحيح. البخاري (٥١٦/٢) ومسلم (٧٠٩/٢).

لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فيَقولُ: إنَّ ربِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ـ وَلَمْ يَذْكُرْ ذنباً ـ نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحمَّد ﷺ، فيأتون محمداً ﷺ[1]».

وفي روايةٍ: «فَيَأْتُوني فيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنتَ رسُولُ اللَّهِ، وَخاتَمُ الأَنْبياءِ، وقَدْ غَفَرَ اللَّه لَكَ ما تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبكَ وَما تأخَّر، اشْفَعْ لَنا إِلَى ربِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى ما نَحْنُ فِيهِ؟ فَأَنْطَلِقُ، فَآتي تَحْتَ الْعَرْشِ، فأَقَعُ سَاجِداً لِربِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّه عَلَيَّ مِنْ مَحامِدِهِ، وحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئاً لِمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارفع رأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يا مُحمَّدُ أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتك مَنْ لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْباب الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وهُمْ شُركَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوى ذَلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ» ثُمَّ قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ إِنَّ مَا بَيْنَ المصراعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْن مَكَّةَ وَهَجر، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى» متفقٌ عليه[2].

١٨٦٧ ـ وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: جاءَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ بِأُمِّ إِسْمَاعِيل وَبابنِهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِي تُرْضِعُهُ حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ فوْقَ زَمْزَمَ في أَعْلَى المسْجِدِ، وَلَيْسَ بمكَّةَ يَومئذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا[3] مَاءٌ، فَوضَعَهُما هُنَاكَ، وَوضع عِنْدَهُمَا جِرَاباً فِيه تَمرٌ، وسِقَاءً فيه مَاءٌ، ثُمَّ قَفَّى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقاً، فتَبِعتْهُ أُمُّ إِسْماعِيل فَقَالَتْ: يا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذْهَبُ وتَتْرُكُنَا بهَذا الْوادِي الذي لَيْسَ فِيهِ أَنيسٌ ولاَ شيءٌ؟! فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِراراً، وجَعَلَ لاَ يلْتَفِتُ إِلَيْهَا، قَالَتْ لَه: آللَّهُ أَمركَ بِهذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَت: إِذاً لا يُضَيِّعُنا، ثُمَّ رَجَعَتْ، فَانْطَلَقَ إِبْراهِيمُ ﷺ، حَتَّى إِذا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حيْثُ لا يَرونَهُ، اسْتَقْبلَ بِوجهِهِ الْبيْتَ، ثُمَّ دعا بِهَؤُلاءِ الدَّعواتِ، فَرفَعَ يدَيْه فقَالَ: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ﴾ حتَّى بلَغَ ﴿يَشْكُرُونَ﴾. وجعلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيل تُرْضِعُ إِسْماعِيل، وتَشْربُ مِنْ ذَلِكَ المَاءِ، حتَّى إِذَا نَفِدَ ما في السِّقَاءِ عطشت وعَطِشَ ابْنُهَا، وجعلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يتلوَّى، أَوْ قَالَ: يتَلَبَّطُ، فَانْطَلَقَتْ كَراهِيةَ أَنْ تَنْظُر إِلَيْهِ، فَوَجَدَتِ الصَّفَا أَقْربَ جبَلٍ في الأَرْضِ يلِيهَا، فَقَامتْ علَيْهِ، ثُمَّ استَقبَلَتِ الْوادِيَ تَنْظُرُ هَلْ تَرى أَحداً؟ فَلَمْ تَر أَحداً، فهبطَتْ مِنَ الصَّفَا حتَّى إِذا بلَغَتِ الْوادِيَ، رفَعتْ طَرَفَ دِرْعِها، ثُمَّ سَعتْ سعْي الإِنْسانِ المجْهُودِ حتَّى جاوزَتِ الْوَادِيَ، ثُمَّ أَتَتِ المرْوةَ، فقامتْ علَيْهَا، فنَظَرتْ هَلْ تَرى أَحداً؟ فَلَمْ تَر أَحَداً، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْع مرَّاتٍ، قَال ابْنُ عبَّاسٍ رضي الله عنهما: قَال النَّبيُّ ﷺ: «فَذَلِكَ سعْيُ النَّاسِ بيْنَهُما» فلَمَّا أَشْرفَتْ علَى المرْوةِ سَمِعتْ صوتاً، فَقَالَتْ: صهْ ـ تُرِيدُ نَفْسهَا ـ ثُمَّ تَسمَّعَتْ، فَسمِعتْ أَيْضاً فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَواثٌ، فَإِذَا هِي بِالملَكِ عِنْد موْضِعِ زَمْزَم، فَبحثَ بِعقِبِهِ

---

(١) غير موجودة في نسخة شعيب.

(٢) صحيح. البخاري (٣/١٢١٥) ومسلم (١/١٨٤).

(٣) في المخطوطة: «فيها».

ـ أوْ قَال: بِجناحِهِ ـ حتَّى ظَهَرَ الماءُ، فَجَعَلَتْ تُحوِّضُهُ وَتَقولُ بِيدِهَا هَكَذَا، وجعَلَتْ تَغْرِفُ المَاءَ في سِقَائِهَا وهُو يفُورُ بَعْدَ ما تَغْرِفُ ـ وفي روايةٍ: بِقَدرِ ما تَغْرِفُ ـ قَال ابْنُ عبَّاسٍ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «رحِمَ اللَّه أمَّ إسماعِيل لَوْ تركْت زمزم ـ أوْ قَالَ: لوْ لَمْ تَغرِفْ مِنَ المَاءِ ـ لَكَانَتْ زَمْزَمُ عيْناً معِيناً» قَال: فَشرِبتْ، وَأَرْضَعَتْ وَلَدهَا، فَقَال لَهَا الملَكُ: لاَ تَخافُوا الضَّيْعَة؛ فَإنَّ هَهُنَا بَيْتاً للَّهِ يبنيه هَذَا الغُلاَمُ وأبُوهُ، وإنَّ اللَّه لا يُضيِّعُ أهْلَهُ، وَكَانَ الْبيْتُ مُرْتَفِعاً مِنَ الأَرْضِ كَالرَّابِيةِ تأْتِيهِ السُّيولُ، فتَأْخُذُ عن يمِينِهِ وَعَنْ شِمالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حتَّى مرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمْ، أو أَهْلُ بيْتٍ مِنْ جُرْهُم مُقْبِلين مِنْ طَرِيقِ كَدَاء، فَنَزلُوا في أسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائراً عائفاً فَقَالُوا: إنَّ هَذا الطَّائِر لَيَدُورُ عَلى ماءٍ لَعهْدُنَا بِهذا الوادي وَمَا فِيهِ ماءٌ، فَأرسَلُوا جَرِيّاً أَوْ جَرِيَّيْنِ، فَإذَا هُمْ بِالماءِ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهم فَأقْبلُوا، وَأُمُّ إسْماعِيلَ عند الماءَ، فَقَالُوا: أتَأْذَنِينَ لَنَا أنْ ننزِلَ عِندكَ؟ قَالتْ: نَعَمْ، ولكِنْ لا حَقَّ لَكُم في الماءِ، قَالُوا: نَعَمْ، قَال ابْنُ عبَّاسٍ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «فَألفى ذلكَ أمَّ إسماعِيلَ، وَهِي تُحِبُّ الأُنْسَ» فَنزَلُوا، فَأَرْسلُوا إلى أَهْلِيهِم فنزَلُوا معهُم، حتَّى إذا كَانُوا بِهَا أَهْل أبياتٍ، وشبَّ الغُلامُ، وتَعلَّم العربِيَّةَ مِنهُمْ، وأنْفَسَهُم وأعجبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أدركَ، زَوَّجُوهُ امرأةً منهُمْ، ومَاتَتْ أُمُّ إسمَاعِيل. فَجَاءَ إبراهِيمُ بعْد ما تَزَوَّجَ إسماعِيلُ يُطالِعُ تَرِكَتَهُ فَلم يجِدْ إسْماعِيلَ، فَسأَل امرأَتَهُ عنه فَقَالت: خَرَجَ يبْتَغِي لَنَا ـ وفي رِوايةٍ: يصِيدُ لَنَا ـ ثُمَّ سأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وهَيْئَتِهِم، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرٍّ، نَحْنُ في ضِيقٍ وشِدَّةٍ، وشَكَتْ إليْهِ، قَال: فإذا جاءَ زَوْجُكِ، اقْرئي عَلَيْهِ السَّلام، وقُولي لَهُ يُغيِّرْ عَتَبَةَ بابهِ، فَلَمَّا جاءَ إسْماعيلُ كَأنَّهُ آنَس شَيْئاً فَقَال: هَلْ جاءَكُم منْ أحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جاءَنَا شَيْخٌ كَذا وكَذا، فَسألَنَا عنكَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَسألني: كَيْف عيْشُنا؟ فَأخْبَرْتُهُ أنَّا في جَهْدٍ وشِدَّةٍ. قالَ: فَهَلْ أوْصاكِ بشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعم أَمَرني أقْرأ عليْكَ السَّلامَ ويقُولُ: غيِّرْ عَتبة بابك، قالَ: ذاكِ أَبي وقَدْ أمرني أنْ أُفارِقَكِ، الْحَقِي بأَهْلِكِ، فَطَلَّقَهَا، وتَزَوَّج مِنْهُمْ أُخْرى، فلَبِث عَنْهُمْ إبْراهيم ما شَاءَ اللَّه ثُمَّ أتَاهُم بَعْدُ، فَلَمْ يجِدْهُ، فَدَخَل على امْرَأتِهِ، فَسَأَل عنْهُ، قَالَتْ: خَرَج يبْتَغِي لَنَا، قَال: كَيْفَ أنْتُمْ؟ وسألَهَا عنْ عيْشِهِمْ وهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ: نَحْنُ بخَيْرٍ وَسَعةٍ، وأَثْنتْ على اللَّهِ عز وجل، فقَال: ما طَعامُكُمْ؟ قَالَتْ: اللَّحْمُ، قَال: فَما شَرابُكُمْ؟ قَالَتِ: الماءُ، قَال: اللَّهُمَّ بَاركْ لهُمْ في اللَّحْم والماءِ، قَال النَّبيُّ ﷺ: «ولَمْ يكنْ لهُمْ يومَئِذٍ حَبٌّ وَلَوْ كَانَ لهُمْ دَعَا لَهُمْ فيهِ» قَال: «فَهُما لاَ يخْلُو علَيْهِما أحدٌ بغَيْرِ مكَّةَ إلاَّ لَمْ يُوافِقَاهُ».

وفي روايةٍ: فَجاءَ فَقَالَ: أيْنَ إسْماعِيلُ؟ فَقَالَتِ امْرأتُهُ: ذَهبَ يَصِيدُ، فَقَالَتِ امْرأتُهُ: ألا تَنْزِلُ، فتطْعَم وتَشْربَ؟ قَالَ: وما طعامُكمْ وما شَرابُكُمْ؟ قَالَتْ: طَعَامُنا اللَّحْمُ، وشَرابُنَا الماءُ، قَال: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ في طَعامِهِمْ وشَرَابِهِمْ. قَالَ: فَقَالَ أبُو القَاسِمِ ﷺ: «بركَةُ دعْوةِ إبراهِيم ﷺ» قَالَ: فَإذا جاءَ زَوْجُكِ، فاقْرئي علَيْهِ السَّلامَ وَمُرِيهِ يُثَبِّتْ عتَبَةَ بابهِ، فَلَمَّا جاءَ إسْماعِيلُ، قَال: هَلْ أتَاكُم منْ أحدٍ؟ قَالتْ: نَعمْ، أتَانَا شَيْخٌ حَسَن الهَيئَةِ، وأثْنتْ

عَلَيْهِ، فَسَأَلَني عنكَ، فَأَخبرتُهُ، فسأَلَني: كيفَ عَيْشُنا؟ فَأَخبَرْتُهُ أَنَّا بخَيرٍ، قَالَ: فأَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، يَقرَأُ عَلَيْكَ السَّلامَ، ويأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَة بابك، قَالَ: ذَاكِ أَبي وأنتِ الْعَتَبَةُ، أَمرني أَنْ أُمسِكَكِ، ثُمَّ لَبِثَ عنهُمْ ما شاءَ اللَّه، ثُمَّ جَاءَ بعْد ذلكَ وإِسْماعِيلُ يبْري نَبْلاً لَهُ تَحْتَ دَوْحةٍ قريباً مِنْ زَمْزَمَ، فَلَمَّا رآهُ، قَامَ إِلَيْهِ، فَصنعَ كَمَا يصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْولَدِ والولدُ بالْوالدِ، قَالَ: يا إِسْماعِيلُ إِنَّ اللَّه أَمرني بِأَمْرٍ، قَال: فَاصْنعْ مَا أَمركَ ربُّكَ؟ قَال: وتُعِينُني، قَال: وأُعِينُكَ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّه أَمرنِي أَنْ أَبْني بيْتاً ههُنَا، وأَشَار إِلى أَكَمَةٍ مُرْتَفِعةٍ على ما حَوْلهَا، فَعِنْد ذلك رَفَعَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبيْتِ، فَجَعَلَ إِسْماعِيلُ يأتي بِالحِجارَةِ، وَإِبْراهِيمُ يبْني حتَّى إذا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهَذا الحجرِ فَوضَعَهُ لَهُ فقامَ عَلَيْهِ، وَهُو يبْني وإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الحِجَارَة وَهُما يقُولاَنِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾﴾.

وفي روايةٍ: إِنَّ إِبْراهِيم خَرَجَ بِإِسْماعِيلَ وأُمِّ إِسْمَاعِيل، معَهُم شَنَّةٌ فِيهَا ماءٌ، فَجَعلَتْ أُمُّ إِسْماعِيلَ تَشْربُ مِنَ الشَّنَّةِ، فَيَدِرُّ لَبنُهَا على صبِيِّهَا حَتَّى قَدِم مكَّةَ، فَوَضَعهَا تَحْتَ دَوْحةٍ، ثُمَّ رَجَع إِبْراهِيمُ إِلى أَهْلِهِ، فاتَّبعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى لمَّا بلغُوا كَداءَ نادَتْه مِنْ ورائِه: يَا إِبْرَاهِيمُ إِلى منْ تَتْرُكُنَا؟ قَالَ: إِلى اللَّهِ، قَالَتْ: رضِيتُ بِاللَّهِ، فَرَجعتْ، وَجعلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ، وَيَدِرُّ لَبَنُهَا عَلى صَبِيِّهَا، حَتَّى لمَّا فَنِي الماءُ قَالَتْ: لَوْ ذَهبْتُ، فَنَظَرْتُ لعَلِّي أُحِسُّ أَحَداً، قَالَ: فَذَهَبَتْ فصعِدت الصَّفا، فَنَظَرتْ وَنظَرَتْ هَلْ تُحِسُّ أَحداً، [فَلَمْ تُحِسَّ أحداً][1]، فَلَمَّا بلَغَتِ الْوادي، سَعَتْ، وأَتتِ المرْوةَ، وفعلَتْ ذلكَ أَشْواطاً، ثُمَّ قَالَتْ: لو ذَهَبْتُ فنَظَرْتُ ما فَعلَ الصَّبيُّ، فَذَهَبت ونظَرَتْ، فإِذَا هُوَ على حَالهِ كأَنَّهُ يَنْشَغُ للمَوْتِ، فَلَمْ تُقِرَّهَا نَفْسُهَا، فَقَالَت: لَوْ ذَهَبْتُ، فَنَظَرْتُ لعلي أُحِسُّ أحداً، فَذَهَبَتْ فصَعِدتِ الصَّفَا، فَنَظَرتْ ونَظَرتْ، فَلَمْ تُحِسَّ أَحَداً، حتَّى أَتمَّتْ سَبْعاً، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ، فَنَظَرْتُ مَا فَعل، فَإِذا هِيَ بِصوْتٍ، فَقَالَتْ: أَغِثْ إِنْ كان عِنْدَكَ خيْرٌ، فإِذا جِبْرِيلُ ﷺ فقَال بِعَقِبِهِ هَكَذَا، وغمزَ بِعقِبه عَلى الأرض، فَانْبثَقَ الماءُ فَدَهِشَتْ أُمُّ إِسْماعِيلَ فَجعلَتْ تَحْفِنُ. وذَكَرَ الحَدِيثَ بِطُولِهِ. رواه البخاري بهذِهِ الرواياتِ كلها[2].

«الدَّوْحةُ»: الشَّجرةُ الْكَبِيرةُ. قولهُ: «قَفَى» أَيْ: ولَّى. وَ«الجَرِيُّ»: الرسول. وَ«أَلفى» معناه: وجَد. قَوْلُهُ: «يَنْشَغُ» أَيْ: يَشهقُ.

١٨٦٨ ـ وعنْ سعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ قَال: سمِعتُ رسول اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «الْكَمأَةُ مِنَ المنِّ، وماؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَينِ» متفقٌ عليه[3].



(١) زيادة من نسخة شعيب والصحيح.
(٢) صحيح. البخاري (١٢٢٧/٣).
(٣) صحيح. البخاري (١٦٢٧/٤) ومسلم (١٦١٩/٣).

كتاب[1] الاستغفار[2]

قال الله تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾، وقال تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾﴾، وقال تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا ﴿٣﴾﴾، وقال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾، والآيات في الباب كثيرة معلومة.

١٨٦٩ ـ وَعن الأغَرِّ المُزَنيِّ ﷺ أنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّهُ لَيُغَانُ على قَلْبي، وَإِني لأَسْتَغْفِرُ اللَّه في الْيوْمِ مائة مَرَّةٍ» رواهُ مُسلِم[3].

١٨٧٠ ـ وعنْ أَبي هُريْرة ﷺ قال: سمِعْتُ رسُول اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «واللَّهِ إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّه وأَتُوبُ إِلَيْهِ في الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سبْعِينَ مَرَّةً» رواه البخاري[4].

١٨٧١ ـ وعنْهُ ﷺ قال: قَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بِيدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا، لَذَهَب اللَّه بِكُمْ، ولجاءَ بقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّه فَيغْفِرُ لهمْ» رواه مسلم[5].

١٨٧٢ ـ وعَنِ ابْنِ عُمر ﷺ قال: كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ في المجلِس الْواحِدِ مائَةَ

---

(١) في نسخة شعيب: «باب» وما أثبت هو الموافق لما في المخطوطة.

(٢) قال الإمام النووي في كتاب الأذكار (ص٣٥٨): «اعلم أن هذا الكتاب من أهم الأبواب التي يعتنى بها ويحافظ على العمل به وقصدت بتأخيره التفاؤل بأن يختم الله الكريم لنا به، نسأله ذلك وسائر وجوه الخير لي ولأحبائي وسائر المسلمين آمين».

(٣) صحيح. مسلم (٤/٢٠٧٥).

(٤) صحيح. مر برقم (١٣).

(٥) صحيح. مر برقم (٤٢٢).

مرَّةٍ: «ربِّ اغْفِرْ لي، وتُبْ عليَّ إنَّكَ أنْتَ التَّوابُ الرَّحِيمُ» رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث صحيح[(١)].

١٨٧٣ ـ وعنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفَارَ، جعل اللَّه لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجاً، ومنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجاً، وَرَزَقَهُ مِنْ حيْثُ لا يَحْتَسِبُ» رواه أبو داود[(٢)].

١٨٧٤ ـ وعنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللَّه ﷺ: «منْ قال: أَسْتَغْفِرُ اللَّه الذي لا إِلٰهَ إلاَّ هُو الحيَّ الْقَيُّومَ وأَتُوبُ إِلَيهِ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وإنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ» رواه أبو داود، والترمذي، والحاكِمُ وقال: حدِيثٌ صحيحٌ على شَرْطِ البُخَارِيِّ ومُسلمٍ[(٣)].

١٨٧٥ ـ وعنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «سيِّدُ الاسْتِغْفارِ أَنْ يقُول الْعبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لا إِلٰه إلاَّ أَنْتَ، خَلَقْتَني وأَنَا عَبْدُكَ، وأَنَا على عهْدِكَ ووعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما صنَعْتُ، أبوءُ لَكَ بِنِعْمتِكَ علَيَّ، وأَبُوءُ بذَنْبي فَاغْفِرْ لي؛ فَإِنَّهُ لا يغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أَنْتَ. منْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِناً بِهَا، فَماتَ مِنْ يوْمِهِ قَبْل أَنْ يُمْسِيَ، فَهُو مِنْ أَهْلِ الجنَّةِ، ومَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وهُو مُوقِنٌ بها فَمَاتَ قَبل أَنْ يُصْبِح، فهُو مِنْ أَهْلِ الجنَّةِ» رواه البخاري[(٤)].

«أَبُوءُ»: بباءٍ مضمومةٍ ثُمَّ واوٍ وهمزَةٍ مضمومة، ومَعْنَاهُ: أُقِرُّ وَأَعترِفُ.

١٨٧٦ ـ وعنْ ثوْبانَ رضي الله عنه قَال: كَانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا انْصرفَ مِنْ صلاتِهِ؛ استَغْفَر اللَّه ثَلاثاً وقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنتَ السَّلامُ، ومِنْكَ السَّلامُ، تَباركْتَ يا ذَا الجلالِ والإِكْرام» قيلَ لِلأَوزاعِيِّ وهُوَ أَحدُ رُوَاتِهِ: كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ؟ قال: يقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّه، أَسْتَغْفِرُ اللَّه. رواه مسلم[(٥)].

١٨٧٧ ـ وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْل موْتِهِ:

---

(١) صحيح. أبو داود (٢/٨٥) والترمذي (٥/٤٩٤) قال شيخنا في صحيح أبي داود (٥/٢٤٨): «قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٢) ضعيف. أبو داود (٢/٨٥) قال شيخنا في الضعيفة (٢/١٤٢): «وسنده ضعيف الحكم بن مصعب مجهول كما قال الحافظ في التقريب».

(٣) صحيح لغيره. أبو داود (٢/٨٥) والترمذي (٥/٦٨) قال شيخنا في تعليقه على الرياض (ص٢٠): «قلت: هذا يوهم أن أبا داود والترمذي أخرجاه من حديث ابن مسعود وليس كذلك وإنما أخرجه عنه الحاكم فقط وإسناده قوي وأما أبو داود والترمذي فإنما أخرجاه من حديث زيد مولى النبي ﷺ وفي إسناده جهالة لكنه شاهد لا بأس به وللحديث شواهد أخرى أشرت إليها في التعليق الرغيب».

(٤) صحيح. البخاري (٥/٢٣٢٣).

(٥) صحيح. مر برقم (١٤١٥).

«سُبْحانَ اللَّهِ وبحمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّه وأَتوبُ إِلَيْهِ» متفقٌ عليه(١).

١٨٧٨ ـ وَعَنْ أَنسٍ ﷺ قالَ: سمِعْتُ رسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «قالَ اللَّه تَعَالى: يا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ ما دَعَوْتَني ورجَوْتَني غفرتُ لَكَ على ما كَانَ منْكَ وَلا أُبَالِي، يا ابْنَ آدم لَوْ بلَغَتْ ذُنُوبُك عَنَانَ السَّماءِ ثُم اسْتَغْفَرْتَني غفرْتُ لَكَ [وَلا أُبالي](٢)، يا ابنَ آدم إِنَّكَ لَوْ أَتيْتَني بِقُرابِ الأَرْضِ خطايَا، ثُمَّ لَقِيتَني لا تُشْرِكُ بي شَيْئاً، لأَتَيْتُكَ بِقُرابِها مَغْفِرَةً» رواه الترمذي وقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ(٣).

«عنان السَّمَاءِ» بِفَتْحِ العيْنِ: قِيل: هُو السَّحَابُ، وقِيل: هُوَ مَا عنَّ لَكَ مِنْها، أَيْ: ظَهَرَ، و«قُرَابُ الأَرْضِ» بِضَمِّ القافِ، ورُوِيَ بِكَسْرِهَا، والضَّمُّ أَشْهَرُ، وهُو ما يُقَارِبُ ملأَها.

١٨٧٩ ـ وَعنِ ابنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «يا معْشَرَ النِّساءِ تَصدَّقْنَ، وأَكْثِرْنَ مِنَ الاسْتِغْفَارِ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» قالَتِ امْرَأَةٌ مِنهُنَّ: ما لَنَا أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وتَكْفُرْنَ العشِيرَ، مَا رأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عقْلٍ ودِينٍ أَغْلبَ لِذِي لُبٍّ مِنكُنَّ» قَالَتْ: ما نُقْصانُ الْعَقْلِ والدِّينِ؟ قال: «شَهَادَةُ امرأَتَيْنِ بِشَهادةِ رجُلٍ، وتَمْكُثُ الأَيَّامَ لا تُصَلِّي» رواه مسلم(٤).

باب بيان ما أعدّ الله تعالى للمؤمنين في الجنة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴿٤٦﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿٤٨﴾﴾، وقال تعالى: ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٦٨﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ﴿٦٩﴾ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴿٧٠﴾ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ۖ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ۖ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٧١﴾ وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧٢﴾ لَكُمْ فِيهَا فَٰكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِّنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٧٣﴾﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى مَقَامٍ أَمِينٍ ﴿٥١﴾ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٥٢﴾ يَلْبَسُونَ مِن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٥٣﴾ كَذَٰلِكَ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ ﴿٥٤﴾ يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَٰكِهَةٍ ءَامِنِينَ ﴿٥٥﴾ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَوَقَىٰهُمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ﴿٥٦﴾ فَضْلًا مِّن رَّبِّكَ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ

---

(١) صحيح. البخاري (٤/١٩٠٠) ومسلم (٣٥١/١) قلت: وذكر المصنف فيما مضى تحت حديث رقم (١١٤) أن هذا اللفظ لمسلم وحده فلو عزاه هنا إليه وحده لكان أولى.

(٢) زيادة من نسخة شعيب والسنن.

(٣) صحيح لغيره. مر برقم (٤٤٢).

(٤) صحيح. مسلم (٨٦/١) قلت: ورواه البخاري من حديث أبي سعيد.

ٱلْعَظِيمُ ﴿٥٧﴾﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ﴿٢٣﴾ تَعْرِفُ فِى وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ ﴿٢٥﴾ خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ ۚ وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ ﴿٢٦﴾ وَمِزَاجُهُۥ مِن تَسْنِيمٍ ﴿٢٧﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴿٢٨﴾﴾.

والآيات في الباب كثيرة[1] معلومة.

١٨٨٠ - وعنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْكُلُ أَهْلُ الجنَّةِ فِيهَا ويشْرَبُونَ، ولا يَتَغَوَّطُونَ، ولا يمْتَخِطُونَ، ولا يبُولُونَ، ولكِنْ طَعامُهُمْ ذلكَ جُشَاءٌ كَرشْحِ المِسْكِ، يُلهَمُونَ التَّسبِيح وَالتكْبِير، كَما يُلْهَمُونَ النَّفَسَ» رواه مسلم[2].

١٨٨١ - وعَنْ أَبِي هُريْرةَ ﷺ قَال: قَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَال اللَّه تَعالَى: أَعْددْتُ لعِبادِيَ الصَّالحِينَ مَا لاَ عيْنٌ رَأَتْ، ولاَ أُذُنٌ سَمِعتْ، ولاَ خَطَرَ علَى قَلْبِ بَشَرٍ، واقْرؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾» متفقٌ عليه[3].

١٨٨٢ - وعَنْهُ قَالَ: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ يدْخُلونَ الْجنَّةَ على صُورَةِ الْقَمرِ لَيْلَةَ الْبدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ على أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ في السَّمَاءِ إِضَاءَةً: ولاَ يُبولُونَ، ولاَ يتَغَوَّطُونَ، ولاَ يتْفُلُونَ، ولاَ يمْتَخِطُون، أَمْشاطُهُمُ الذَّهَبُ، ورشْحهُمُ المِسْكُ، ومجامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ - عُودُ الطِّيبِ - أَزْواجُهُم الْحُورُ الْعِينُ، علَى خَلْقِ رجُلٍ واحِدٍ، علَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُّونَ ذِراعاً في السَّماءِ» متفقٌ عليه[4].

وفي روايةٍ للبُخَارِيِّ ومُسْلِم[5]: «آنيتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، ورشْحُهُمُ المِسْكُ، ولِكُلِّ واحِدٍ مِنهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ وراءِ اللَّحْم مِنَ الْحُسْنِ، لاَ اخْتِلاَفَ بينَهُمْ، ولا تَبَاغُضَ: قُلُوبهُمْ قَلْبُ رَجُلٍ واحِدٍ، يُسَبِّحُونَ اللَّه بُكْرَةً وَعَشِيّاً».

قَوْلُهُ: «عَلَى خَلْقِ رجُلٍ واحِد» رواهُ بَعْضُهُمْ بِفَتْحِ الخَاءِ وإِسْكَانِ اللاَّمِ، وبعْضُهُمْ بِضَمِّهِما، وكِلاَهُما صَحِيحٌ.

١٨٨٣ - وَعَنِ المُغِيرَةِ بْن شُعْبَة ﷺ عن رسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سأَل مُوسَى ربَّهُ، ما أَدْنَى أَهْلِ الْجنَّةِ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: هُو رَجُلٌ يجِيءُ بعْدَ ما أُدْخِل أَهْلُ الْجنَّةِ الْجَنَّةَ، فيُقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجنَّة، فَيقُولُ: أَيْ ربِّ كَيْفَ وقَدْ نَزَل النَّاسُ منَازِلَهُمْ، وأَخَذُوا أَخذاتِهِم؟ فَيُقَالُ لهُ: أَترضَى أَنْ يكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكِ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيا؟ فيقُولُ: رضِيتُ ربِّ، فَيقُولُ: لَكَ ذَلِكَ ومِثْلُهُ ومِثْلُهُ ومِثْلُهُ، فيقُولُ في الْخَامِسَةِ: رضِيتُ ربِّ، فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وعشرةُ

(١) قلت: في المخطوطة: «كثيرة مشهورة معلومة» ثم وضع الناسخ فوق كلمة مشهورة إشارة.

(٢) صحيح. مسلم (٢١٨١/٤).

(٣) صحيح. البخاري(١١٨٥/٣)ومسلم(٢١٧٤/٤).

(٤) صحيح. البخاري (١٢١٠/٣) ومسلم (٢١٧٩/٤).

(٥) صحيح. البخاري (١١٨٥/٣) ومسلم (٢١٨٠/٤).

أَمْثَالِهِ، ولَكَ ما اشْتَهَتْ نَفْسُكَ، ولَذَّتْ عَيْنُكَ، فَيَقُولُ: رضِيتُ ربِّ، قَالَ: ربِّ فَأَعْلاَهُمْ منْزِلَةً؟ قال: أُولَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ، غَرسْتُ كَرامتَهُمْ بِيدِي وخَتَمْتُ علَيْهَا، فَلَمْ تَر عيْنٌ، ولَمْ تَسْمعْ أُذُنٌ، ولَمْ يخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بشَرٍ» رواهُ مُسْلم[1].

١٨٨٤ ـ وعن ابْنِ مسْعُودٍ ﷺ قال: قَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّار خُرُوجاً مِنهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الجنَّةِ دُخُولاً الْجنَّة، رجُلٌ يخْرُجُ مِنَ النَّارِ حبْواً، فَيقُولُ اللَّه ﷻ لَهُ: اذْهَبْ فَادخُلِ الْجنَّةَ، فَيأْتِيهَا، فيُخيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلأَى، فيَرْجِعُ، فَيقُولُ: يا ربِّ وجدْتُهَا مَلأى، فيقُولُ اللَّه ﷻ لهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الجنَّةَ، فيأْتِيها، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا ملأى، فَيرْجِعُ، فيَقُولُ: يا ربِّ وجدْتُهَا مَلأى، فَيقُولُ اللَّه ﷻ لهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجنَّةَ؛ فإِنَّ لَكَ مِثْل الدُّنْيا وعشَرةَ أَمْثالِها، أَوْ إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيا، فَيقُولُ: أَتَسْخَرُ بِي، أَوَ: أَتَضحكُ بِي وأَنْتَ الملِكُ» قَال: فَلَقَدْ رأَيْتُ رَسُول اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بدت نَوَاجذُهُ فَكَانَ يقُولُ: «ذَلِكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجنَّةِ منْزِلَةً» متفقٌ عليه[2].

١٨٨٥ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ في الْجَنَّةِ لَخَيْمةً مِنْ لُؤْلُؤةٍ وَاحِدةٍ مُجوَّفَةٍ طُولُهَا في السَّماءِ سِتُّونَ ميلاً، للْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ فَلاَ يَرى بعْضُهُمْ بَعْضاً» متَّفقٌ علَيْهِ[3].

[«المِيلُ»: سِتَّة آلافِ ذِرَاع][4].

١٨٨٦ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَال: «إِنَّ في الْجنَّةِ لَشَجرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجوادَ الْمُضَمَّرَ السَّرِيعَ مِائَةَ سنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا» متفقٌ عليه[5].

وَرَوَياهُ في «الصَّحِيحَيْنِ»[6] أَيْضاً مِنْ روَايَةِ أَبِي هُريْرَةَ وقالَ: «يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ لا يَقْطَعُهَا».

١٨٨٧ ـ وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجنَّةَ لَيَتَرَاءُوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ في الأُفُقِ مِنَ المشْرِقِ أَوِ المَغْربِ لتَفَاضُلِ ما بيْنَهُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، تلْكَ مَنَازلُ الأَنْبِيَاءِ لاَ يبْلُغُهَا غيْرُهُمْ؟ قَالَ: «بلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وصَدَّقُوا الْمُرْسلِينَ» متفقٌ عليه[7].

١٨٨٨ ـ وعنْ أَبِي هُريْرةَ ﷺ أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ قَال: «لَقَابُ قَوْسٍ في الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ علَيْهِ الشَمْسُ أَوْ تَغْربُ» متفقٌ عليهِ[8].

---

(١) صحيح. مسلم (١/١٧٦).
(٢) صحيح. البخاري (٥/٢٤٠٢) ومسلم (١/١٧٣).
(٣) صحيح. البخاري (٤/٢١٨٢).
(٤) زيادة من نسخة شعيب.
(٥) صحيح. البخاري(٥/٢٣٩٨)ومسلم(٤/٢١٧٦).
(٦) صحيح. البخاري(٣/١١٨٧)ومسلم(٤/٢١٧٥).
(٧) صحيح. البخاري(٣/١١٨٨)ومسلم(٤/٢١٧٧).
(٨) صحيح. البخاري (٣/١٠٢٩) قلت: وعزوه لمسلم سبق قلم من المؤلف كما أفاده الشيخ شعيب.

١٨٨٩ ـ وعنْ أَنسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ في الْجنَّةِ سُوقاً يأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعةٍ، فتَهُبُّ رِيحُ الشَّمالِ، فَتحثُو في وُجُوهِهِمْ وثِيَابِهِمْ، فَيزْدادُونَ حُسْناً وجَمالاً، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ، وقَدْ ازْدَادُوا حُسْناً وجمالاً، فَيقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدِ ازْدَدْتُمْ حُسْناً وجمالاً! فَيقُولُونَ: وأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدِ ازْددتُمْ بعْدَنا حُسناً وَجمالاً!» رواهُ مُسلِمٌ[1].

١٨٩٠ ـ وعنْ سَهْلِ بْنِ سعْدٍ ﷺ أَنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجنَّةِ لَيَتَراءَوْنَ الْغُرفَ في الْجنَّةِ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ في السَّماءِ» متفقٌ عليه[2].

١٨٩١ ـ وَعنْهُ ﷺ قَال: شَهِدْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مجْلِساً وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ حتَّى انْتَهَى، ثُمَّ قَال في آخِرِ حدِيثِهِ: «فِيهَا ما لاَ عيْنٌ رأَتْ، ولا أُذُنٌ سمِعَتْ، ولاَ خَطَر عَلى قَلْبِ بشَر» ثُمَّ قَرأَ ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ إلى قَوْلِهِ تَعالَى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ رواهُ البخاري[3].

١٨٩٢ ـ وعنْ أَبِي سعِيدٍ وأَبي هُريْرةَ ﷺ أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ قَال: «إِذَا دخَلَ أَهْلُ الْجنَّةِ الجنَّةَ يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحيَوْا، فَلا تَمُوتُوا أَبداً، وإِنَّ لكُمْ أَنْ تَصِحُّوا، فَلاَ تَسْقَمُوا أَبداً، وإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا فَلا تهْرَمُوا أَبداً، وإِنَّ لَكُمْ أَن تَنْعمُوا، فَلا تبأسوا أَبَداً» رواهُ مسلم[4].

١٨٩٣ ـ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَدْنَى مقْعَدِ أَحدِكُمْ مِنَ الْجنَّةِ أَنْ يقولَ لَهُ: تَمنَّ فَيتَمنَّى ويتَمنَّى، فَيَقُولُ لَهُ: هلْ تَمنَّيْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعمْ، فَيقُولُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ ما تَمنَّيْت ومِثْلَهُ معهُ» رَواهُ مُسْلِمٌ[5].

١٨٩٤ ـ وعنْ أَبي سعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رسُول اللَّه ﷺ قَال: «إِنَّ اللَّه ﷻ يقُولُ لأهْل الْجنَّةِ: يا أَهْلَ الْجنَّة، فَيقُولُونَ: لَبَّيْكَ ربَّنَا وَسَعْدَيْكَ، والْخيرُ في يَدَيْكَ، فَيقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيقُولُونَ: وما لَنَا لاَ نَرْضَى يا رَبَّنَا وقَدْ أَعْطَيْتَنَا ما لَمْ تُعْطِ أَحداً مِنْ خَلْقِكَ، فَيقُولُ: أَلاَ أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلْكَ؟ فَيقُولُونَ: وأَيُّ شَيْءٍ أَفْضلُ مِنْ ذلِكَ؟ فيقُولُ: أُحِلُّ عليْكُمْ رضْوانِي، فَلا أَسْخَطُ عليْكُمْ بَعْدَهُ أَبَداً» متفق عليه[6].

١٨٩٥ ـ وعنْ جرير ﷺ قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمرِ لَيْلَةَ الْبدْرِ، وقَال: «إِنَّكُمْ ستَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِياناً[7] كما تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لاَ تُضامُونَ في رُؤْيتِهِ» مُتَّفَقٌ علَيْهِ[8].

---

(١) صحيح. مسلم (٢١٧٨/٤).
(٢) صحيح. البخاري (٢٣٩٩/٥) ومسلم (٢١٧٧/٤).
(٣) صحيح. مسلم (٢١٧٥) قلت: هذا لفظ مسلم وأما البخاري فقد خرجه بنحوه من حديث أبي هريرة وقد مر، أفاده الشيخ شعيب.
(٤) صحيح. مسلم (٢١٨٢/٤).
(٥) صحيح. مسلم (١٦٧/١).
(٦) صحيح. البخاري (٢٣٩٨/٥) ومسلم (٢١٧٦/٤).
(٧) هذه اللفظة ليست في الصحيحين كما أفاده الشيخ شعيب، انظر الفتح (٣٥٧/١٣).
(٨) صحيح. البخاري (٢٠٣/١) ومسلم (٤٣٩/١).

١٨٩٦ ـ وعنْ صُهَيْب ﷺ أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ قَال: «إذَا دَخَل أَهْلُ الْجنَّةِ الجنَّة يقُولُ اللَّه تَبارك وتَعالَى: تُرِيدُونَ شَيْئاً أَزِيدُكُمْ؟ فيقُولُونَ: أَلَمْ تُبيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنا الْجَنَّةَ وتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ فَيَكْشِفُ الْحِجابَ، فَما أُعْطُوا شَيْئاً أَحبَّ إِلَيهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ» رواهُ مُسْلِمٌ(١).

قَالَ الله تَعالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمْ ۖ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ فِى جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ۝٩ دَعْوَىٰهُمْ فِيهَا سُبْحَٰنَكَ ٱللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَٰمٌ ۚ وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٠﴾.

نجز الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه.

[الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِي هَدانا لِهَذا؛ وما كُنَّا لنَهْتَدِيَ لَوْلاَ أَنْ هَدَانَا اللَّه: اللَّهُمَّ صلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وعلَى آلِ مُحمَّدٍ، كَمَا صلَّيْتَ عَلَى إِبْراهِيم وعلَى آلِ إِبْراهِيمَ، وبارِكْ على مُحَمَّدٍ وعلَى آلِ مُحمَّدٍ، كَمَا باركْتَ على إِبْرَاهِيمَ وعلَى آل إِبْراهِيمَ، إِنَّكَ حمِيدٌ مجِيدٌ.

قَال مُؤلِّفُهُ يحيى النوَاوِيُّ غفَر اللَّه لَهُ: «فَرغْتُ مِنْهُ يوْمَ الاثْنَيْن رابعَ عَشرَ شهر رمضَانَ سَنَةَ سبْعينَ وَستِّمائة(٢)»](٣)(٤).



(١) صحيح. مسلم (١/١٦٣).
(٢) في نسخة شيخنا: «بدمشق».
(٣) زيادة من نسخة الشيخ شعيب، ونحوها في نسخة شيخنا.
(٤) قال محققه عصام بن موسى: فرغت من تحقيقه والتعليق عليه بحمد الله وفضله يوم الاثنين ٢٨/ من شوال سنة ١٤٢٤هـ الموافق ٢٠٠٣/١٢/٢٢م.



فهرس الأحاديث والآثار

الحديث أو الأثر	الرقم



فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

كتاب الأدب

كتاب أدب الطعام

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

كتاب الصلاة على رسول الله

كتاب الأذكار

كتاب الدعوات

كتاب الأمور المنهي عنها

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة